رطل لكنه لعله لم يعلم مقدار الرطل عندهم اذ ذاك انتهى والحاصل ان رطل ذلك بالبغدادي
وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة درهم
وخمسة وثمانين وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لما
نقل الخلف عن السلف بالمدينة وهم اعرف بذلك كما قاله مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرته
له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف الى ذلك اليه والحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام واخرجه
النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا مسدد رضا الوليد الواردي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح
السين المهملة وسكون اللام الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري اصله من خراسان قال
حدثنا مالك امام الائمة ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه
يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي
وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم كما مر المد الاول بالجر صفة لازمد لد النبي
صلى الله عليه وسلم واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام وهو اكبر من مد النبي
صلى الله عليه وسلم بثلثي مد اذ مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال وقد كفارة اليمين بمد
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد قال ابو قتيبة سلم الذكور
بالسند السابق قال لنا مالك الامام مدنا المدني وان كان دون مد هشام في القدر فانه اعظم
من مدكم في البركة الحاصلة بحسب الوزن قال ابو قتيبة سلم ايضا وقال لي مالك الامام لو جاءكم
امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شئ كنتم تعطون الفطرة والكفارة قال
ابو قتيبة قلت له كنا نعطي ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك افلا ترى ان الامر
انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا انقارضت الامداد الثلاثة الاول والحادث
وهو الهشامي وهو زايد عليه والثالث للمعروض وفوقه وان لم يبع وهو دون الاول كان الرجوع
الى الاول اولى لانه الذي تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل
وقد رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده وهو غريب بل مار واه عن
مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المسندر وبه قال حدثنا عبد الله بن يونس التيمي الحافظ قال
اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم البركة بمعنى
النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر ان المراد البركة في نفس المكيل بالمدينة بحيث
يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك في سنة خمس وتسعين مد
وثمانمائة العجب العجاب فالله تعالى يوجهه الكريم يردني اليها رداجميلا ويجعل وفاتي
بها على الكتاب والسنة في عافية بلا محنة وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه هذا باب
قول الله تعالى في اية كفارة اليمين من سورة المائدة او تحرير رقبة قال الحنفية مومنة او كافرة طلاق ه
النص الا كفارة القتل فان الله قيد الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله الايمان لجميع
الكفارات مثل كفارة القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد كما ان الله
تعالى قيد الشهادة بالعدالة في موضع فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في موضع
فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم ثم العدالة شرط في جميعها حملا للمطلق على

المقيد

المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة في موضع فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في
موضع فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم ثم العدالة شرط في جميعها حملا للمطلق على
المقيد كذلك هذا اي الرقاب افضل ارقى فيه ايما الى حديث ابي ذر السابق في اوايل العتق قلت
فاي الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المولف اشار بذلك الى موافقة
الحنفية لان افضل المتقبل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على
عتق الرقبة في الكفارة لانه لم يجد بغيته اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة محتملة
وذكر ان الافضل والمزية لعتق المومنة فنبه على محال النظر فلقائل ان يقول اذا تقاوت
العتق وكان افضله عتق المومنة ووجب علينا عتق الرقبة في اليمين كان الاخذ بالافضل
احوط للذمة والايمان الكفر بغير المومن على يقين من براءة الذمة قال وهذا اوضح من الاستشهاد
بحمل المطلق على المقيد في كفارة القتل لظهور الفرق بالتغليظ هناك وبه قال حدثنا محمد
ابن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال
حدثنا الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابي عمار بفتح العين المعجمة والسين المهملة
المكدودة عبد بن عبد معروف بضم الميم وفتح الباء المهملة وكسر الراء المشددة عبد بن سعد بن
بضم المعجمة وفتح الجيم بن زيد بن اسلم ابي اسامة العدوي مولى عمر بن الخطاب عن علي بن الحسين بضم الحاء ابن
ابن ابي طالب المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بضم الميم وسكون الراء وفتح الجيم
وبعد الالف نون اسم امه واسم ابيه عبد الله العامري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ابا رجل اعتق مكان امرا مسلما
اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار سقط منه الثانية هنا وفي مسلم عضوا منه
من النار حتى يوجه بفرجه حتى هنا عاطفة بمنزلة الواو الا انها تفارقها من ثلاثة اوجه
احدها ان المعطوف حتى ثلاثة شروط ان يكون ظاهرا لا مضمرا وان يكون اما بعضا من جميع
قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او اجزاء من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كجزء نحو اعجبني الجارية
حتى حديثها ويمتنع حتى ولدها والذي يضبط ذلك انها حرف يصح دخول الا ويمتنع
ويمتنع حيث يمتنع ولد ايمتنع ضربت الرجلين حتى اصلها وانما جاز حتى دخله الفا هالان
الصعقة والزائد في معنى الشيء ما يثقله وان يكون غاية لما قبلها اما في زيادة او نقص فالاول
نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارني الناس حتى الحجامون قال في المغني والشروط
الثلاثة موجودة في هذا الحديث فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج جزء ما قبله وقوله
فرجه جزء ما قبله وهو غاية لما قبلها وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد القتل
والحديث سبق في اوايل العتق باب حكم عتق المدبر وام الولد والمكاتب في
الكفارة وحكم عتق ولد الزنا وقال طاوس هو ابن كيسان يجزئ المدبر وام الولد وهذا
وصله ابن ابي شيبة من طريقه بلفظ يجزئ عتق المدبر في الكفارة وام الولد في الظهار
انتهى وقال مالك لا يجزئ في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه لانه ثبت لهم عقد
حرية لا سبيل الى رفعها والواجب في الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي
يجزئ عتق المدبر وعند البيهقي مسند صحيح عن الزهري اخبرني ابو حسن مولى عبد الله

ابن الحارث وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امراة تقول لعبد الله ابن نوفل لتسقينه في غلام لها ابن زنية لتعتقنه عن رقبة كانت عليها فقال لا اراه يجزئ لك سمعت عمر يقول لان احمل على تعلبين في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية لكن في الوطا عن ابي هريرة افتى بعتق ولد الزنا وعمر ابن عمر اله اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجوز عتقه وكرهه علي وابن عباس وابن عمر وبن العاص اخرجه ابن ابي شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم قال اخبرنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري ان رجلا من الانصار هو ابو مذكور ويروى ما له واسمه يعقوب اي علن عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة والحاء المهملة المشددة بثمان مائة درهم قال عمرو بن دينار وكان بيعه صلى الله عليه وسلم له بحكم ولايته على الرعية والتطرق لمصالحهم فسمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول قال المدبر عبد اقبطي بكسر القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط مصر مات عام اول بفتح اللام على البنا وهو مبني اضافة الموصوف لصفته وله نظائر والسعيدون بفتح دون بفتح عام الزمن الاول او نحوه ووجه المطابقة قال الكرماني لانه اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس البافي عليه ولحديث اخرجه ايضا في الاكراه وسبق البيع والعتق واخرجه مسلم في الايمان والنذور هذا باب بالتنوين اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر اي في الكفارة وهذا الباب وترجمته ثبتت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده من غير ذكر اية ولا حديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب على شرطه او عزم ذكر وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن لشريكه حصته بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والبافي وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا وسباحث المسالة في كتب الفقه فلتراجع هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اعتق شخص في الكفارة رقيقا هل يكون ولاؤه بفتح الواو والمد هو في الشرع عصوبة سببها زوال الملك عن الرقيق بالجهة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عيينة بضم العين مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة بفتح الموحدة فاشترطوا اي اهلها عليها عليه عايشة الولاء ان يكون الولاء لهم فذكرت عايشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اشتريها فاعتقيها انما الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه فمن اعتق من يدرق ولو بكتابة او تدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته نسبه لقوله هنا انما الولاء لمن اعتق وقيس بما فيه غيره يقدم منهم بقوايده من الارث وقولا التزويج الاقرب فالاقرب كما في البيت وفي صحيح ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب وبه خلص قوله انما الولاء لمن اعتق مالو اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن لشريكه حصته كما قرر بين ان يعتقه بجانا او عن الكفارة وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره وباقي ابانا الله تعالى في الفرايض واخرجه النسائي في الزكاة والطلاق والفرايض باب بيان احكام الاستثناء

في الايمان والمراد به هنا التعليق على المشيئة كان يقول والله لافعلن كذا ان شا الله او لافعلن كذا ان شا الله او الا ان يشا الله او ان لم يشا الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب بن ابي تميمة بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية الاولى السختياني عن ابي رجاء مولاهم البصري عن ابي قلابة بكسر القاف وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو موسى فاذنون الرهط العشرة من الاشعريين احملهم اي اطلب منه ما يحملنا واتقان الغروة بتوك فقال والله وفي رواية عن ابي موسى الكشميهني لا والله لا احملكم ما وفي ذر وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا بكسر الموحدة مكثنا ما شا الله عز وجل قال بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي بإبل بسبع مجمة وبعد الالف همزة فلام قطيع من الابل فامر لنا صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة من الثلاث الى العشرة من النوق وسبق في المغازي بلفظ خمس ذود باحتمال انه اراهم اولا ثلاثة ذود ثم زادهم اثنين فلا في ذر ثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مونث ه والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا بها قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا فحملنا فعلمت زاد فيما سبق فتغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه والله لا نفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة واني ما حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت فكرر لتحفظ التكفير وابقاء في الاول قد يفيد جواز تقديم الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واي والله ان شا الله لكن قال ابو موسى المديني في كتابه اليمين في استثنى اليمين فيما نعلمه في فتح الباري لم يقع قوله ان شا الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى قال الحافظ ابن حجر وسقط لفظ والله من نسخة ابن المبرز فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري بايراده بيان صيغة الاستثنا بالمشية قال واشار ابو موسى المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم قال لها للبر لا للاستثنا وهو خلاف الظاهر واشترط في الاستثنا ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة تنفس وعي وتذكر وانقطاع صوت كخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط هذا التلفظ بالاستثنا وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له ان يستثني ما دام في المجلس وعن الامام احمد نحوه وقال ما دام في ذلك الامر وعن اسحاق مثله وقال الا ان يقع سكوت وعن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس سنة وعنه ابدا قال ابو البركات النسفي في مختصر الكشاف له وهذا محمول

على تارك البتر كما بالاستثناء اما الاستثناء المغير محكما فلا يصح الا متصلا وحكى الطبري المنصور ان
ابا حنيفة رحمه الله تعالى خالف ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المنفصل فاستخضره ليذكر عليه
فقال ابو حنيفة هذا يرحمك عليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستفتوا
فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج الطاعن فيه انتهى وقال ابن جرير معنى قول ابن عباس
انه يستثنى ولو بعد سنة اما اذا نسي ان يقوله عقيب حلفه او كلما ذكر ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة
له ان يقول ذلك ليكون اتيانه بالاستثناء حتى لو كان بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافعا
لحنث اليمين وساقطا للكفارة قال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الالبق
ويحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا لا يوخذ عليه ظاهره لانه يلزم منه ان لا يحنث
احدا في يمينه وذلك لا يتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه الخبر ستوط الاثم عن الحالف
بتركه الاستثناء لانه ماموربه بعقب قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقال
ابن عباس اذا نسي ان يقول ان شاء الله يستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد
ان انقضى كلامه ان ما عقده باليمين يحل وحاصله حمل الاستثناء المتراخي عند على لفظ ان شاء
الله فقط وحمل ان شاء الله على البتر ك ومما يدل على اشتراط اتصال الاستثناء بقيد بعد قطع
الكلام لفظ فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سيق في النذور وبه قال حدثنا ابو اليمان
محمد بن المعتمر عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بالسند السابق وقال فيه الا عرفت بيميني
وابي ذر على الحموي والمستملي عن يميني واتيت الذي هو خير وكفرت بتاخيرها زيادة المزيد
في هذه الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن
حماد بن زيد بالتردد فيه ايضا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة بضم الهاء ابن كيسان بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها الف الكوفي
طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال
قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة جواب القسم والنون للتاكيد وفي
بعض طرق الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية على تسعين امراة فيقال طاف به
بضم الم به وقاربه يعني لاجامعن كل بالتشديد منونا اي من تلد بحذف تقديره متعلق
فتحمل فتلد غلاما يثنا ينتعلم الفروسية وفي رواية يقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه الملك
او قرينه او صاحبه من البشر او وزيره من الانس او الجن قال سفيان بن عيينة
يعني ذلك فقال ان شاء الله فنسي بفتح النون مخففا لسابق القدر ان يقول ان شاء الله فطاف
بهن اي جامعهن فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر الشين المعجمة وفي رواية
للبخاري الا ولد ساقط احد شقيه فقال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق يرويه
اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو قال سليمان ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته
بسليمان وانه لو قالها لحصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها وقع ما اراد فقد قال
موسى عليه السلام عائبا قصة الخضر ستجدني ان شاء الله صابرا ولم يصبر وكان قوله ان شاء
الله دركا لحاجته بفتح الدال المهملة والراء اي لحاقا لها وهو تاكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر
لدني حاجته وقال ابو هريرة مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى بدل قول

في الرواية

في الرواية الاولى ان شاء الله فالقط مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى
لم يحنث قال سفيان بن عيينة بالسند وحدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز مثل حديث ابي هريرة الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة
فعيد ان السفيانين قيدا سندين سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند باب جواز
الكفارة قبل الحنث وبعده وبه قال حدثنا علي بن جعد بجيما مهملة مضمومة فمثلثة ساكنة فراء
السعدي قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن علية الاسدي مولى زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء
وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء نسبة قال كنا عند ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء
والحي بالفتح ولغير ابي ذر بالكسر الهمزة في اوله وفتح الحاء المهملة والمد اي صداقة وعروق
اي احسان ولابي ذر عن الكشميهني وكان بيتنا وبينهم هذا الحي قراد الصهر وقدمه على ما يعود
عليه وقال في الكواكب فان قلت الظاهر ان يقال بيننا يعني ابا موسى اي لان زهدم ما من جرم
فلو كان موسى الاشعريين لاستقام الكلام قلت وقد تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بابائكم
حيث قال كان بين هذا الحي وبين الاشعريين ود واجاب باحتمال انه جعل نفسه من اتباع
ابي موسى كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيتنا ابا موسى واتباعه وكانه مولى اي لم يكن من
العرب الخلص قال زهدم فقدم طعام بين يدي ابي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي طعامه
اي طعام ابي موسى قال وقد بهت في طعامه لحم دجاج قال ونحن الحي رجل من بني تيم هذه
قبيلة معروفة من قضاعة احمر كانه مولى قال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف
اسمه وقد قيل انه زهدم الراوي قال فلم يدن اي فلم يقرب من الطعام فقال له ابو موسى
الاشعري ادن اقرب فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اي من جنس ذلك
الدجاج قال الرجل اني رايته ياكل شيئا قذرا قذرته بكسر الذال المعجمة اكرهته فحلفت
لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب لاخبرك بضم الهمزة والجزم جواب الامر
عن ذلك اي عن الطريق في حمل اليمين اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من
الاشعريين اطلب منه ما يحملنا واثقالنا الغزوة العسرة وهو يقسم فقام من نعم
الصدقة بفتح النون والعين المهملة بهما قال ايوب السختياني بالسند السابق احسبه
اي احسب القاسم التميمي قال وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم غضبان فذكر الله في
كاحلهم ما شاء الله ان يذكر فاطعمنا فلما رحنا او قال اغدونا سا احلكم راد الكشميهني عليه قال ابو موسى فانطلقنا فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنهب ابل باضافة نهب لما بعده من عنيمة وفي رواية ابي بردة انه صلى الله
عليه وسلم اتباع الابل التي جاءهم عليها من سعد فيحتمل ان يكون الغنيمة لما حصلت
حصل لسعد من ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل لبني عمرو
الاشعريون اين هؤلاء الاشعريون بالتكرار مرتين في رواية ابي ذر وفي رواية ابي يزيد
قلم البث الا يسيرا اذ سمعت بلالا ينادي اين عبد الله بن قيس فاجبته فقال
اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فاتيناه فقال عليه الصلاة والسلام خذوا
هذه بالاضافة وفي مغازي جنة العمرة وذكر القليل لا ينفي الكثير عن الذري بضم الذال

المعجمة وفتح الراى الاسمة فانه فعلا اى سرنا مسرعين قلت لاصحاب ايتنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم نستحمله فحاف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا محمدا فتحاثنا نسى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمينه والله لئن نفعلنا بكون اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه اى
اخذ تامسه لا عطائنا نحن جاز عقلته عن يمينه من غير ان تذكره بها لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره فلم يكون اللام والجزم يمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او عرفنا بالشك من الراوى
انك نسيت يمينك ولابى يعلى من رواية معمر عن زهدم فذكرناه اى تنبيهه فقال والله
اى ما نسيتها واخرجه مسلم عن الشيخ الذى اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق منه الا قوله قال
والله ما نسيتها واخرجه مسلم عن قال ان الطلقوا بنا فحملكم الله عز وجل ارذلة المسئة
عنهم واضافة النعم لما كلها الا صلى ولم يرد انه لا صنع له اصلا فى حملهم لانه لو اراد ذلك قال ان
ان شاء الله احلف على يمين اى على محلوف يمين كامر فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة والمراد ما شانه
ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة ويجوز ان يكون فيه تضمين فعلى النساى اذا حلفت
يمينا ورجح الاول بقوله فارى غيرها خيرا منها لان الضمير فى غيرها لا يصح عوده على اليمين ويجب
بانه يعود على سنتها المجازى للملابسة ايضا وقال فى النهاية الحلف هو اليمين فقوله احلف اى اعقد
شيا بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد لعقده واعلام بانه ليست لغوا قال فى شرح السكاة وبويده
رواية النساى ما على الارض يمين احلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها صفة موكدة لليمين قال والظن
لا احلف يمينا جزما لانه يظهر له امر اخر يكون فعله خيرا من المضى فى اليمين المذكور الا
اتيت الذى هو خير وحللتها اى كفرتها واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة
كما اختلف هل كفر فى قصة حلفه على شرب العسل او على غشيان ماريته عن الحسن
البصرى انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تغليظا للامة وتعقب بحديث
الترمذى عن عمر فى قصة حلفه على العسل او ماريته فعاتبه الله وجعل له كفارة يمين وهذا
اظهر فى انه كفر وان كان ليس نصا فى رد ما ادعاه الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد
وفى تفسير القرطبى عن زيد بن اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر عتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله
عليه وسلم اعتق رقبتين بتحريم ماريته وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة مرة واخرها
اخرى لكن يصرف الواو والذى لا يوجب ترتيبا فهم وره فى بعض الطرق بلفظ ثم التى تقتضى
الترتيب عند ابى داود والنساى فى حديث الباب ولفظ ثم التى تقتضى الترتيب عند
ابى داود والنساى فى حديث الباب ولفظ ابى داود من طريق سعيد بن ابى داود عروبة
عن قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ات الذى هو خير وفى حديث عايشة عند الحاكم
بلفظ ثم فى حديث ام سلمة عند الطبرانى نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذى هو خير
واذا علم هذا فاعلم ان للكفارة ثلاث حالات احداها قبل الحلف فلا يجزى اتفاقا لانها
بعد الحلف والحنث فيجزى اتفاقا لانها بعد الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك
وساير فقهاء الامصار الا ابو حنيفة يجزى قبله لكن استثنى الشافعى الصيام فقال
لا يجزى الا بعد الحنث لان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة

بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة واجيب للحنفية
بانها لما لم تجب صارت كالتطوع لا يجزى عن الواجب وبقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم
فان المراد اذا حلفتم فحنثتم واجاب المحلوف بان التقدير فحنثوا اذا ردتم الحنث والخلاف كما قال
القاضى عياض مبنى على ان الكفارة تحلل اليمين او التكفير يمنعها بالحنث فعند الجمهور الكفارة خصلة شرعها
الله لحل ما عقد من اليمين فله ذلك بعد وقبل ومنع اسحاب مالك والشافعى تاخيرها والحديث ترد عليهم
كثيرة كالخمس والمغازى والله يابح ربانى ان شاء الله تعالى بموئنة التوجيه تابعه اى تابع اسماعيل بن ابراهيم
المعروف بابن علية حماد بن زيد فيما وصله المولف فى فرض الخمس عن ايوب السختيانى عن ابى
قلابة عبد الله بن زيد الجرمى والقاسم بن عاصم الكلبى بضم الكاف وفتح اللام قال فى الفتح وهذه المتابعة
وقعت فى الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابى قلابة معهما الى القاسم قال والبخارى
لم يدرك حمادا فالحديث من المعلقات وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة الجرمى والقاسم التميمى عن زهدم بهذا الحديث
السابق حدثنا الحوضى بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبالضاد المعجمة نسبة الى حوض بن مضر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا
ايوب السختيانى عن القاسم التيمى عن زهدم بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر
بالجمع عبد بن عبد الصمد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذوبب الذهلى النيسابورى الحافظ
الشهور قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس بضم العين عمر البصرى قال اخبرنا ابن عون عبد الله
البصرى عن عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم القرشى سكن البصرة ومات بالكوفة رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسال الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان اعطيتها
بضم الهمزة عن غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها بضم الواو وكسر
الكاف مخففة وضم همزة اعطيتها واعنت اى وكلت الى نفسك وعجزت واذا حلفت على
يمين محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذى هو خير وكفر عن يمينك والحديث سبق
فى اول كتاب الايمان والنذور وتابعه اى تابع عثمان بن عمر فيما وصله ابو عوانة والحاكم والبيهقى اسهل
بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وفتح الهاء وبعدها لام الجحى مولاهم ابو عمرو وقيل ابو حاتم مصرى ولابى
ذر اسهل بن حاتم عن ابن عون بالنون عبد الله وتابعه وتابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد بن دينار
العبدى البصرى فيما وصله المولف فى كتاب الاحكام فى باب من سال الامارة وكل اليها وحماد
ابن عطية بكسر العين المهملة وتخفيف الطاء وبعد الالف كاف ابن عطية المربدى من اهل
البصرة فيما وصله مسلم وقتادة بن دعامة فيما وصله مسلم ومنصور هو ابن المعتمر فيما وصله
مسلم ايضا وهشام هو ابن حسان القردوسى فيما وصله ابو نعيم فى مستخرج مسلم والربيع
هو مسلم الجحى البصرى كما جزم به الدمياطى وقال ابن حجر الحافظ والذى يغلب على ظنى انه
صحيف ثم ذكر احاديث من طرق تدل له ووقع فى نسخة من رواية ابى ذر وهو مكتوب فى فرع اليونينية
وجميد عن قتادة وهو خطا والصواب وحميد وقتادة وهو خطا والصواب وجميد وقتادة
بالواو كما سبق بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرايض اى مسايل قسمة المواريث
جمع فريضة بمعنى مفروضة اى مقدرة لما فيها من السهام المقدرة فغلبت على غيرها والفرض لغة
التقدير وشرعا هنا نصيب مقدر شرعا للوارث ثم قيل للعلم بمسايل الميراث علم الفرايض

والعلم به فرض وفي الحديث افرضكم زيد اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرايض كما تقدم في اصحاب الشافع
ينقسم الى ثلثة علوم علم الفتوى وعلم النسب وعلم الحساب والاصل فيها المقدر من كتاب الله
تعالى ستة النصف وربعه وثمنه وثلثاه وثلثه وسدسه وقول الله تعالى
يوصيكم الله بهذا اليكم وما سركم نعت لاولادكم من ثمان ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين
اي للذكر منهم اي من اولادكم بحذف الراجع اليه لانه مفهوم كقوله السمن منوان بدرهم وبدا
بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده اشد التعلقات وبدا بحظ الذكر ولم يقل للانثيين
مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر لفصله كما ضوعف حظه لذكر ولانهم كانوا يورثون
الذكور دون الاناث وهو السبب لورود الاية فقيل كفى الذكور ان ضوعف لهم نصيب
الاناث فلا يتمادى في حظهم حتى يجوز مع اداليهن من الفرائض مثل ما يدلون به والمراد به
حال الاجتماع اي اذا اجتمع الذكور والانثيان كان له سهمان كما ان لها سهمين واما في حال الانفراد
فالاتي بها حة للكل كله والبنتان بالحذ الثلثين والدليل عليه انه اتبعه حكم الانفراد بقوله
فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا فوق اثنتين
حبر ثنان لكان اوصفة لنساء اي نساء زايدات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك اي الميت وان كانت
كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت المولودة منفردة وفي الاية دلالة على ان المال كله للذكر
اذا لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد جعل للانثى النصف اذا كانت
منفردة فعلم ان للذكر في حال الانفراد ضعف النصف وهو الكل والضمير في قوله ولابويه
للميت والمراد الاب والام الا انه غلب المذكر لكل واحد منهما السدس بدل من ابويه بتكرير
العامل وفايدة هذا البدل انه لو قيل لابويه السدس لكان ظاهره اشتراكهما فيه ولو قيل ولابويه
السدسان لاوهم قسمة السدسين عليهما على السوية وعلى خلافها ولو قيل لكل واحد من
ابويه السدس لذهبت فايدة التاكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس مبتدا خبره
لابويه والبدل المتوسط بينهما للبيان مما ترك ان كان له ولد ذكرا واثنى فان لم يكن له ولد
وورثه ابواه فلامه الثلث ما ترك والمعنى وورثه ابواه فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد
الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد اخراج نصيب الزوج لا ثلث ما ترك لان الاب
اقوى من الام في الارث بدليل ان له ضعف حظها اذا خلصا فلو فرض لها الثلث
كما بلا لادى الى حظ نصيبه عن نصيبها فان امراة لو تركت زوجا وابوين فصار للزوج
النصف وللام الثلث والباقي للاب حازت الام سهمين والاب سهما واحدا فينقلب
الحكم الى ان يكون للانثى مثل حظ الذكرين فان كان له اي للميت اخوة فلامه السدس
اخوة اعم من ان يكونوا ذكورا او اناثا او بعضهم ذكورا وبعضهم اناثا فهو من باب التغليب
والجمهور على ان الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع لا يقوون على الاثنين فيحجب الاخوان
ايضا الام من الثلث الى السدس خلافا لابن عباس ولا يحجب الاخ الواحد من بعد وصية
يتعلق بما سبق من قسمة المواريث كلها الا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه الاموال
من بعد وصية يوصى بها او دين واستدل بان الدين مقدم على الوصية في الشرع وقدمت
الوصية على الدين في التلاوة واجيب بان الاية تدل على الترتيب فالتقدير من

من بعد

من بعد وصية يوصى بها او دين احد هذين الشيئين الوصية او الدين ولما كانت الوصية تشبه
الميراث لانها صلة بلا عوض فكان اخراجها مما يشق على الورثة وكان اداؤها مظنة للتفريط
بخلاف الدين قدمت على الدين ليسارعوا الى اخراجها مع الدين اباؤكم مبتدا وابناؤكم هو
عطف عليه والخبر لا تدرون وقوله ايهم مبتدا خبره اقرب لكم والجملة نصب بتدرون نصبا
تعليقيا والمعنى قسم الله المواريث على ما هو عنده حكمة ولو وكل ذلك اليكم لم تعلموا ايهم لكم انفع
فوضعها انتم الاموال على غير حكمة والتفاوت في السهام بتفاوت المنافع وانتم لا تدرون
تفاوتها فتولى الله ذلك فصلا منه ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن معرفة المقادير والجملة
اعتراض موكدة لا موضع لها من الاعراب فريضة نصب نصب المصدر المؤكد اي فرض ذلك
فرضا من الله ان الله كان عليما بالاشياء قبل خلقها حكيما في كل ما فرض وقسم من المواريث وغيرها
ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم ان لم يكن لهن ولد ابن او بنت فان كان لهن ولد
منكم او من غيركم فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين وهن الربع مما تركتم
ان لم يكن لكم ولد او ولد ابن فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين
والواحدة والجماعة سواء في الربع والثمن جعل ميراث الزوج ضعف ميراث الزوجة لان له الولاية فوله
للذكر مثل حظ الانثيين وان رجل بفتح الجيم يورث اي يورثه منه صفة لرجل كلالة
خبر كان اي وان كان رجل موروث منه كلالة او يورث خبر كان وكلالة حال من الضمير في
يورث والكلالة تطلق على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد وهي الحواشي
وهو في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء فكانه يصير الميراث الوارث
من بعد اعيائه او امراة عطف على رجل وله اخ او اخت اي لام فلكل واحد منهما السدس فان
كانوا اكثر من ذلك من واحد فهم شركاء في الثلث لانهم يستحقون بقرابة الام وهي لا ترث اكثر
من الثلث وهذا لا يفضل الذكر منهم على الانثى من بعد وصية يوصى بها او دين وكررت الوصية
لاختلاف الموصين فالاول الوالدان والاولاد والثاني الزوجة والثالث الزوج والرابع
الكلالة غير مضار حال اي يوصى بها وهو غير مضار لورثته مورثكذا بان يوصي زيادة
على الثلث او لوارث وصية من الله مصدر موكد اي يوصيكم بذلك وصية من الله عليم بمن
جار او عدل في وصيته حليم على الجائر لا يعاجله بالعقوبة وقد تقدم رواية ابي ذر عن قوله الله ذكر الى
آخره وقال بعد قوله اولادكم الى قوله وصية من الله والله عليم حليم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر المدني التيمي الحافظ
انه سمع وهبا ابا عبد الله عن الحموي والمساني قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول
مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان الواو فيه للحال
فاتاني صلى الله عليه وسلم وانا في بني سلمة فتيمشى اي اتى النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وقد اغمي علي فتيشه بالشين المعجمة فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصب علي بتشديد
الياء وضوءه بفتح الواو اي ماء وضوءه فافقت من الاغماء فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي
كيف اقضي بفتح الهمزة وكسر الضاد المعجمة في مالي فلم يجبني شيئا حتى نزلت اية المواريث
بالجمع ولابي ذر الميراث بالافراد الحديث وهي يوصيكم الله في اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن

عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة بهذا الحديث ليفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وزاد في آخره وهذه الزيادة مدرجة في الحديث وحديث الباب سبق في الطب باب تعليم الفرائض وقال عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه تعلموا أي العلم قبل أن يخلق فإن العلم قبل الفرائض تعلموا الفرائض قبل القرآن يعني القرآن يتكلمون بالظن ويحتمل أن يكون مراد عقبة بقوله تعلموا علم الفرائض المخصوص لشدة الاهتمام به وبحديث ابن مسعود مرفوعا تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإني امرؤ مقبوض وأن العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم وعند الترمذي من حديث أبي هريرة تعلموا الفرائض فإنها نصف العلم وهو أول شيء ينزع من أمتي قبل الإنسان حالتين حالة حياة وحالة موت والفرائض تتعلق بأحكام الموت وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل المنقري البصري وقال له البوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد المصري قال حدثنا أيوب السختياني وموسى عبد الله بن أبي طلحة اليماني عن أبيه طاوس اليماني عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم ما تطلبه لغيرك والأول ما تطلبه لنفسك أو بالجيم البحث عن بواطن الأمور وأكثر ما يقال في الشر وبالجيم في الخير وبالحاء في الشر أو معناهما واحد وهو تطلب الأخبار ولا تباغضوا ولا تدابروا بحذف إحدى التاءين فيهما أي لا تقاطعوا ولا تهاجروا وكونوا عباد الله إخوانا ومطابقته لهذا الحديث لأثر عقبة ظاهرة والحديث سبق في باب لا يخطب على خطبة أخيه من كتاب النكاح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ما موصول وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبرها أو تقديره فيه هو أي الذي تركناه هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضي صنعاء بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة الزهراء البتول والعباس بن المطلب عليهما السلام أتيا أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسان يطلبان منه ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان منه أرضيهما من فدك بفتح الفاء والدال المهملة بالصرف وعدمه بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وسهمها وأبي ذر عن الكشميهني وسهمه بالإفراد من خيبر بعدم الصرف فما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما أبو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث بضم النون وفتح الراء مخففة وعند النسائي من حديث الزبير إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة بالرفع خبرها الموصول وما مزيدة وجوز بعضهم النصب وفيه بحث سبق في الخمس فلا تطيل به فليراجع وفي العلل للدارقطني من رواية أم هانئ عن فاطمة عليها السلام عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه الأنبياء لا يورثون ولكمنة أن لا يورثوا فلم يقبلهم بسبب رسالته وأمرهم أن لا يأخذوا على ذلك أجرا قال تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا وقال نوح وهود وغيرهما

وغيرهما وغيرهما نحو ذلك أجرا قال تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا وقال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك فكانت الحكمة أن لا يورثوا لئلا يظن أنهم جمعوا المال لوارثهم وأما قوله تعالى وورث سليمان داود فمحمول على العلم والحكمة وكذا قول زكريا يرثني من آل يعقوب عليه الصلاة والسلام من بعض هذا المال بقدر حاجتهم وما بقي منه للمصالح وليس المراد أنهم لا يأكلون الأصل ومن للتبعيض قال أبو بكر والله لا أدع أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه إلا صنعته قال فهجرته فاطمة رضي الله عنها أي هجرت أبا بكر رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت قريبا من ذلك بنحو ستة أشهر وليس المراد الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه بل المراد أنها انقبضت عن لقائه قاله في الكواكب والحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبان بفتح الهمزة والموحدة المخففة وبعد الألف نون أبو إسحاق الوراق الأزدي قال أخبرنا ابن المبارك عبد الله المروزي عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة قال ابن المنير في الحاشية يستفاد منه أن من قال داري لله صدقة لا تورث إنها تكون حبيسا ولا يحتاج إلى التصريح بالوقف والحبس قال في الفتح وهو حسن لكن هل يكون ذلك صريحا أو كناية يحتاج إلى نية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد مالك بن أوس بن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير ابن مطعم ذكر لي من حديثه أي من حديث مالك بن أوس بن الحدثان ذلك الذي ذكره فانطلقت حتى دخلت عليه أي على مالك بن أوس حتى اسمع منه بلا واسطة عن مسألته عن ذلك الحديث فقال فانطلقت حتى أدخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأتاه حاجبه يرفأ بفتح الياء التحتية وسكون الراء وفتح الفاء بعدها تحتية خطأ ولأبي ذر بالألف بدل التحتية بغير همز في الفرع كأصله وقال العيني كالكرماني بالهمز وغيره وقال الحافظ ابن حجر وبالهمز رواينا من طريق أبي ذر فقال له هل لك في رهط عثمان بن عفان عليك وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين ابن أبي وقاص وزاد النسائي على الأربعة طلحة بن عبيد الله قال نعم فأذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم قال يرفأ له رضي الله عنه هل لك في علي بن أبي طالب وعباس أي ابن عبد المطلب قال نعم فأذن لهما فدخلا فسلما فجلسا قال عباس لعمر يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا أي علي رأوى الخمسة وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير فقال الرهط عثمان وأصحابه يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر قال عمر اتئدوا بفتح الهمزة وضم المثناة الفوقية وسكون المثلثة وفتح الدال المهملة أي تأنوا أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض على ما تحت أقداركم هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر الموصول يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه الزكية وكذا غيره لقوله في الحديث الآخر إنا معاشر الأنبياء لا نورث فليس ذلك من الخصائص وقيل إن قول عمر يريد نفسه أشار به إلى أن النون في قوله لا نورث للمتكلم خاصة لا الجمع وحكى ابن عبد البر أن للعلماء في ذلك قولين وأن الأكثر على أن الأنبياء لا يورثون وأخرج الطبري من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي صالح في قوله تعالى حكاية عن زكريا وإني خفت الموالي قلل العصبة وفي قوله

فهلك من لدنك وليا يرثني قال يرث من ال يعقوب النبوة ومن طريق قتادة عن الحسن رفعه مرسلا
رحم الله امرأ ذكر بما كان علي من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه الله به ويوديه فقول
عمر يريد نفسه اى يريد اختصاصه بذلك فقال الرهط عثمان واصحابه قد قال عليه الصلاة
والسلام ذلك وانما قبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس رضي الله عنهما فقال هل تعلمان ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك اى لا نورث ما تركنا صدقة قالا قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال عمر
فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى قد كان خص رسوله ولا ابي ذر تدخص لرسوله صلى الله
عليه وسلم في هذا الفيء اى الغنيمة بشيء لم يعطه احدا غيره حيث خصه كله به او حيث حلل
له الغنيمة بشيء لم يعطه احدا غيره حيث خصه كله به او حيث حلل له الغنيمة ولم تحل لغيره من الانبيا
فقال عز وجل ما افاء الله على رسوله الى قوله قدير وكانت بنو النضير وفدك خالصة ولا ابي ذر
من الحوي خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيها غيره واحد ولا ابي ذر والله ما احتازها
بجاهه دون اصحابه ولا استاثر بها عليهم ولقد اعطاكموها واياها حتى بقي منها هذا المال
اى الفيء ولا ابي ذر عن الكشميهني اعطاكموها اى اموال الفيء وبثها بالموحدة والمثلثة المشددتين
فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال الذي منه تطلبان حصتكما منه فكان صلى الله عليه وسلم ينفق
على اهله من هذا المال نفقة سنته ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل بفتح اليم والعين بينهما جيم
ساكنة اى مال الله اى ما هو في جهة مصالح المسلمين فتفعل به ذاكم بغير لام ولا ابي ذر فعمل به ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته اشدكم بالله بحرف الجر هل تعلمون ذلك قالوا اللهم
عثمان واصحابه نعم ثم قال عمر لعلي وعباس رضي الله عنهم انشدكما بالله هل تعلمان ذلك
قالا نعم قال عمر فتوفى الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه انا ولي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها اى الخالصة فعمل فيها بما عمل به رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيها ثم توفى الله عز وجل ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسقط لابي ذر وفي الثانية فقبضتها سنتين اعمل فيها بغير بوجدة بما عمل فيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثم جئتماني وكلمكما واحدة وامركما جميع جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم وياتاني هذا يريد علي
يبتغي نصيب امرأته من ابيها سلوات الله وسلامه عليه فقلت
لكما ان شئتما دفعتها اليكما بذلك اى بان تعملا فيها كما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
فقلتما بحذف اداة الاستفهام اى افتطلبان مني قضي غير ذلك فوالذي الذي ولا ابي
ذر عن الكشميهني فوالذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم
الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي بتشديد الياء فانا اكفيكماها بفتح الهمزة فاء
قلت اذا لك على يا عباس اخذتها على الشرط المذكور فكيف يطلبان بعد ذلك
مني اجيبا بانهما اعتقدا ان عموم قوله لا نورث مخصوص بنحو ما خلفه واما
مخاصمتهما لهم لكن في الميراث بل طلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتصرف
فيما يصير اليه فمنعهما عمر لان القسمة انما تقع في الاملاك بحسب ما تطول الزمان

فيطلق

فيظن انه مطلقها قاله الكرماني وسبق مزيد لذلك في فرض الخمس وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بتحتية ثم فوقية مشددتين
بينهما قاف ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني لا يقسم باسقاط الفوقية ورثتي دينارا ولغيره وميم
يقسم بالجزم كأنه نهاهم ان خلف شيأ لا يقسم بعده ولا تعارض بين هذا وبين ما تقدم في الوصايا
من حديث عمرو بن الحارث لخراعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ويحتمل ان يكون
الخبر بمعنى النهي فيتحد معنى الروايتين ويستفاد من رواية الرفع انه اخبر انه لا يخلف شيأ مما جرت
العادة بقسمته كالذهب والفضة وان الذي يخلفه من غيرها لا يقسم ايضا بطريق الاولى بل يقسم
منافعه لمن ذكر وقوله ورثتي فاني بلفظ ورثتي ليكون الحكم معللا بما به الاشتقاق وهو
الارث فالمنفي اقتسامهم كما ورث عنه قاله الشيخ تقي الدين السبكي ما تركت بعد نفقة نسائي
قال السبكي ويدخل فيه كسوتهن وسائر اللوازم اي كالمساكن ومؤنة عاملي على الصدقات او
الخليفة بعدي كما والناظر في الصدقات او حافر قبره صلى الله عليه وسلم فهو اي المتروك بعد ما ذكر
صدقة والصدقة لا تحل له فان قلت ما وجه تخصيص العامل بالنفقة والمؤنة بالعامل
وهل بينهما فرق اجاب الشيخ تقي الدين السبكي كما في الفتح بان المؤنة في اللغة القيام بالكفاية
والانفاق بالقوت وهذا يقتضي ان النفقة دون المؤنة والسر في التخصيص المذكور
الاشارة الى ان ازواجه صلى الله عليه وسلم لما اخترن الله ورسوله والدار الاخرة كان لا بد لهن من القوت
فاقتصر على ما يدل عليه والعامل لما كان في صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه اقتصر على ما يدل
عليه انتهى ملخصا والحديث سبق في الوصايا والخمس وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان
ابن عفان الى ابي بكر رضي الله عنه يسألنه ميراثهن اي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
عائشة لهن الست قال ولابي ذر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع
كما مر وقيل ان الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة عن تمني الوارث موت المورث من اجل
المال وقيل لكون النبي كالاب لامته فيكون ميراثه للجميع وهو معنى الصدقة العامة وهذا
الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في الفرايض باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله وبه قال حدثنا عبد الله هو عبد الله بن عثمان
ابن جبلة المروزي قال عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم اي
احق بهم في كل شيء من امور الدين والدنيا وحكمه انفذ عليهم من حكمهم التي هي منهم عليه
دين او مال او نحوه فلم يترك له وفاء اي ما يفي بدينه فعلينا قضاؤه وهذا من خصائصه
او يحمل على ولاة الامر بعده الراجح الاستمرار لكن وجوب الوفاء انما هو من مال المصالح قال
ابن بطال ان لم يحط الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنة لانه يتعلق

القدر الذى عليه بيت المال الان كان بدينه اكثر من القدر الذى فى بيت المال شلا وسمى تركة لانها ورثته
وهذا بالاجماع وابى ذر عن الكشميهنى فهو لورثته والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الفرائض باب
يرث الولد ذكرا كان اوانثى ولد اوولد ولد وان سفل عن ابيه وامه وقال زيد بن ثابت الا مصادر فى
المدين وعن ابن عباس رضى الله عنهما وصله سعيد بن منصور اذا ترك رجل وامراة بنتا فلها اى للبنت النصف
مما ترك او تركت وان ترك ستا اثنين او اكثر فلهن الثلاث فالثلث او البنتين الثلثان وان كان
معهن اى البنات او البنتين اخ ذكر من ابيهن فلا فريضة لاحد منهم وبدى بضم الموحدة وكسر الدال
المهملة بعدها همزة بين شركهم بفتح المعجمة وكسر الراء مخففة اى بمن شرك البنات والذكر فغلب المذكر
على المتانث مما له فرض مسمى كالاب جوى فتوفى ولابى ذر فبقيت فابقى بعد فرض
الاب مثلا فللذكر اى يقسم بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس
عبد الله عن ابيه طاوس اليمانى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا
بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الفرائض جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة وهى الانصبا المقدرة فى كتاب
الله وهى النصف وثلثه وثلثاه وربعه ونصف نصفه والثلثان وثمنها ونصف نصفها كما مر بيانها
المستحقين لها بعض الفرات اى اوجبوا الفرائض لاهلها واحكموا بها لهم وجات العبارة
فى اعلاه درجات الفصاحة واسنى غاية البلاغة مع استعمال المجاز فيها لان المعنى اعطوها
بهم والصقوها بمستحقها فاشر طبيته موضع رفع على الابتداء والخبر قوله بقى فهو لاولى بفتح الهمزة
واللام بينهما واو ساكنة والفاء جواب الشرط ولابى ذر عن الكشميهنى فلاولى رجل ذكر اقرب
فى النسب الى المورث دون الابعد والوصف بالذكورة مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا للتوكيد
وتعقب بان العرب اذا تؤكد حيث تقيد فايدة اما تبيين العدد فى النفس واما رفع توهم المجاز
وليس موجودا هنا وقيل هذا التوكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به
معنى النجدة والقوة فى الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلذا احتاج الكلام لزيادة
التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ او المراد به الاحتراز عن الخنثى وتعقب
بانه لا يخرج عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه على ان الرجولية ليست هى المعتبرة بل مطلق
الذكورة حتى يدخل الصغير قاله فى اساس البلاغة او للتنبيه على سبب الاستحقاق بالعصوبة
والترجيح فى الارث بكون الذكر له مثل حظ الانثيين لان الرجال ملجئهم معون كثيرة بالقتال
والعيال بالعيفان والعيال ونحو ذلك او التنبيه على نفى توهم اشتراك الانثى والجنى بعد
او انه خرج مخرج الغالب لا يجنى فساده لان الرجل ذكر لان الغالب فيه الذكورة والحديث اخرجه
مسلم فى الفرائض ايضا وكذا ابو داود والترمذى والنسائى باب ميراث البنات
وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهرى محمد
ابن مسلم قال اخبرنى بالافراد عامر بن سعد بن ابى وقاص بسكون عين سعد عن ابيه سعد
رضى الله عنه انه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت بهمزة قطع مفتوحة وسكون المعجمة بعدها
فاى فاشرفت منه على الموت فاتانى النبى صلى الله عليه وسلم فى عام حجة الوداع
او عام الفتح جاز كونه يعودنى متبارع عادة المريض اذا زاره فقلت له يا رسول الله ان لى

مالا كثيرا بالمثلثة وليس يرثنى الا ابنتى ام الحكم الكبرى والحصر هنا حصر خاص فقد كان له ورثة با
بالنعيب من بنى عمه فالتقدير ولا يرثنى بالفرض الا ابنتى فان كان له زوجة فالتقدير ولا يرثنى
من الاولاد الا ابنتى افاتصدق بثلثى مالى الهمزة للاستفهام والفعل معها مستغنى عنه والفا
عاطفة وكان حقها ان تتقدم فصارفيها الاستفهام وله صدر الكلام ومحله بعد فاء اوايل هذا
الشرح او محزحوهم وبثلثى يتعلق بانصدق قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب
وهى بمعناها تسد مسد الجملة اى لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت يرسول الله فالشطر
بالرفع لابى ذر على الابتداء والخبر محذوف اى فالشطر انصدق به وبالجر لغيره كانى الفرع كاصله عطفا على
قوله بثلثى وقال ابن فرحون كانى قوله خبر فى جواب كيف اصبحت فى الحديث صلاة الرجل تضعف
على صلاته فى بيته خمسا وعشرين ضعفا اى بخمس وعشرين وفيه ايضا ان لجارين الى من
اهدى قال الجوهرى اهما منك بابا اى اقربهما وضبطه الزمخشرى فى الفايق بالنصب بفعل مضمر
انا وجب الشطر وفى السهيلى فى اماليه المختص اظهر من النصب لا والنصب باضمار فعل هو
المختص مردود على قوله بثلثى وقال فى العدة ولو روى بالنصب صح بتقدير افانصدق
بالشطر ثم حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله عليه وسلم لا قال الثلث بالرفع او
الجر كما مر ويجوز النصب لكن المرجع الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كثير بالموحدة اجروه
انك بكسر الهمزة على الاستيناف والجملة معللة بها كما فى قوله تعالى ان النفس لامارة بالسوء
ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر اى لانك ان تترك ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة بتخفيف اللام
فقرا يتكففون الناس يسالون هم بكفهم وهمزة ان تركت مكسورة على الشرطية وجزاء الشرط
قوله خير اى هو ويكون قد حذف المبتدا مقرونا بالفا والباقى للخبر وانك لن تنفق نفقة بعين
مستقفا والمتفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق وزاد فى رواية تبتغى بها وجه الله اى ثوابه
الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم فعل ماض مبنى لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى
امراتك توجرعليها فقلت يرسول الله اخلف بضم همزة الاستفهام اى ابقى بمكة متخلفا عن
هجرتى قال انك لن تخلف قاس موته بمكة بعد ان هاجر منها وتركها لله مخافة ان يقدح ذلك فى هجرته
ابتغى ثوابها او خاف من مجرد تخلفه عن اصحابه بسبب مرضه فقال صلى الله عليه وسلم لن
تخلف لبدى تفعل فعلا تريد به وجه الله عز وجل الا ازددت به رفعة ودرجة فتفعل منصوب
عطفا على تخلف ويجوز ان يكون منصوبا باضمار ان فى جواب النفى لان الفا تاتى بمعنى
السببية فالتقدير انك ان تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير وهو زيادة الرفعة
والدرجة ويجئ ذلك مع تقدير الشرط ويجوز ان يكون من الكلام شرط مقدر لانه لما
قال فقال اخلف نبيط هجرتى قال له صلى الله عليه وسلم انك تخلف بسبب المرض ويكون
عما سبق اعلام النبوة ثم حذف وان تخلفه وعطف عليه تفعل عملا تريد به وجه الله الا
ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف قوله ولعل ولابى ذر ولعلك ان تخلف
بعدى بان يطول عمرك حتى حرف غايته ونصب افالى ان ينتفع بك اقوام بفتح التحتية وكسر
الفاء ويضر بك اخرون بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا بمعنى
عسى لكن وقع ذلك بقياس اعلام النبوة صلى الله عليه وسلم فان سعدا رضى الله

جاءني بعد ذلك بيفاوار بعين سنة حتى فتح العراق وغيره واتسع به اقوام في دينهم ودنياهم ونقل
به الكفار في دينهم ودنياهم فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم واولادهم وغنمت اموالهم قال الزهري
فيما رواه ابو داود والطيالسي عن ابراهيم بن سعد عنه كذلك وللبابي الشديد
الفقر والحاجة محمد بن حولة والبابي مبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن حولة
صفة لسعد وخبر المبتدا محذوف اي اتوجع له او يفقر الله له ثم فسر الراوي ماحذفه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون الراء وكسر
المثلثة من يرثي له ان مات بمكة بفتح الهمزة وان مفتوحة ليرثي على ان المحل مجرور بلام التعليل
اي لاجل موته بالارض التي هاجر منها فهو مفعول له قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني
عامر بن لؤي هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية بدري توفي بمكة في حجة الوداع في الاصح
والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع لابي ذر ولغيره بالافراد محمود ولابي ذر محمد بن
ابن غلاب المروزي قال حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة هاشم التميمي الملقب بقيصر قال حدثنا
ابو معاوية بشيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التيمي مولاهم البصري
ثم الكوفي بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن ابي السفناء عن الاسود بن يزيد
ابن قيس النخعي انه قال اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن معلما بكسر اللام واميرا فاتاه
عن رجل توفي وترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف وهذا اجماع من
العلماء وهو نص القرآن والحديث اخرجه مما وصله ابو داود وبقية الفرائض باب
بيان ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن للميت وقال سقطت الواو لابي ذر وبه وهو ابن ثابت
الانصاري مما وصله سعيد بن منصور ولد الابناء بمنزلة الولد للصلب ذكرهم كذا في رواية ابي
ذر عن الكشميهني واختزر به عن الانثى ذكرهم اي ذكر ولد الابناء كانثاهم كانثى الابناء يرثون
اولاد الابناء كما يرثون اولاد الابناء ويحجبون من دونهم في الطبقة كما يحجبون الاولاد من دونهم
ولا يرث ولد الابن مع الابن تاكيد لسابقه فان عجب ولد الابن مع الابن مفهوم من قوله اذا لم
يكن دونهم الى اخره وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم
الواو ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ابن طاوس بضم الواو عبد الله عن ابيه طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها
اي اعطوها لهم فاعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب والسنة فما بقي بعد
الفرايض فهو لاولى رجل ذكر اولى من الولى بسكون اللام وهو القرب اي فما بقي فلاقرب
اقارب الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا ذكرا وسبق ما به قريبا وقيل الموصوف بالذكورة
اذ هو ما به المعتبر في العصوبة لا الرجولية بمعنى البلوغ على ما كون عليه اهل الجاهلية وعن بعض
العلماء ان ذكر صفة اولى لا صفة رجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه قال هو القريب
الميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة رحم فبطل قال الاولى من حيث المعنى مضاف
الى الميت ومن حيث اللفظ مضاف الى رجل وقد اشير بذلك الرجل الى جهة الاولوية كما يقال
هو اخوك اخو الرخاء لا اخو الشدة والمقصود نفي الميراث عن الاولى الذي هو من جهة الام
كالخال فافاد بوصف الاول بذكر نفي الميراث عن النساء العصوبة من الاوليين للميت

من جهة

من جهة الصلب ذكره في المصابيح وهو ملخص من كلام السهيلي وتعقب بما يطول ذكره والحديث
سبق ذكره قريبا واسه الموفق والمعين قال العيني وفائدة اعادته هنا الاشارة ان ولد الابناء
بمنزلة الولد وانه روى هذا الحديث عن شيخين موسى بن اسماعيل عن وهيب والاخر مسلم بن
ابن ابراهيم عن وهيب ايضا باب ميراث ابنة ابن ولابي ذر لابنة الابن مع
وجود ابنه ولابي ذر في الكشميهني مع بنت وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وسكون الراء بعدها واو وفا
منون قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن
سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام وشرحبيل بضم الشين
المعجمة وفتح الراء بعدها حاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي الكوفي
المخضرم قال ولابي ذر يقول سئل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن ابنة وابي
ذر في بنت وابنة ابن واخت فقال لي فيها للابنة ولابي ذر للبنت النصف وللاخت النصف
وات ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه فسئله وقال ذلك اتبتانا فسيتابعني على ذلك
فاله طاسنه لا اجتهد في ذلك قيل لابن مسعود واخبر بقول ابي موسى بضم سين سئل
وضم همزة اخبر مبنيا للمفعول فقال لقد ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت الابن
وما انا من المهتدين وما انا مما قضى بفتح الهمزة وكسر المعجمة بها ما قضى
النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن والذي في اليونينية ولابنة ابن السدس
تكملة الثلثين وابن بضم وهو الثلث فللاخت قال هذيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه بقول
ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة ورجح
كسر الحاء وبه جزم الفراء وقال انه يسمى باسم الحبر الذي يكتب به وقال ابو عبيد الهروي هو
بتغيير الكلام وتحبيره وتحسينه وهو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر الكسر ابو الهيثم وكاحتف
بين الفقهاء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى هذا اشعار بانه رجع عما قاله والحديث اخرجه
ابو داود والنسائي في الفرايض وكذا الترمذي وابن ماجة باب بيان حكم ميراث الاب والاخوة
الاشقاء وبني الاب قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ما وصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي
سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما كما اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرايض من
طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس والدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه وابن
الزبير عند البيهقي ما سبق موصولا في المناقب الجدات اي حكم حكمه عند عدمه فكما ان الاب
يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث وفرضه السدس ويرث بتعصيب مع عدم فرع
وارث ويرث بالفرض والتعصيب مع فرع انثى وارث وكذلك الجد للاب الا في مسايل
ان بني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة والام مع
احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما يبقى ومع الجد ثلث الجميع لانه كالاب وام الاب وان علت تسقط م
بالاب ولا تسقط بالجد لانها لم تدل به بخلاف الاب وان تساووا في ان كلا منهما يسقط
ام نفسه والمعتق اذا ترك ابا المعتق وابنة فسدس الولاء للاب والباقي للابن عند

ابو يوسف وعند كافله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده الولاء كله له وقرا ابن عباس رضي الله عنهما
مستدلا لقوله للجد اب قوله تعالى وقرا ابن عباس رضي الله عنهما مستدلا لقوله للجد اب قوله تعالى
يا بني ادم فاطلق على ادم ابا وهو جدنا الاعلى فاطلقه على الاب اولى وقوله تعالى
واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحق ويعقوب فاطلق عليهم اباؤهم لجداد ولم يذكر بفتح التحتية
بالبناء للفاعل وقال بالفتح للمجهول قلت وهو الذي في اليونينية ان احدا خالف ابا بكر
رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب نعم زمانه واصحاب محمد صلى الله عليه وسلم متوافرون
فيهم كثرة وهو اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل ايضا ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سعيد بن منصور من طريق عطاء عنه يرثني ابن ابني
دون اخوتي ولا ارث انا ابن ابني اي فلم لا يرث الجد فهو رد على من حجب الجد بالاخوة او المعنى فلم
لا يرث الجد فهو رد على من حجب الجد بالاخوة او المعنى وجده دون الاخوة كان العكس فهو
رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر اي لما كان ابن الابن كالابن عند عدم الابن كان
ابو الاب عند عدم الاب كالاب وذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض عن عمر بن الخطاب
وعلي وهو ابن ابي طالب وابن مسعود وزيد اي ابن ثابت رضي الله عنهم اقاويل بالرفع
مفعول ناب من الفاعل مختلفة فكان عمر يقاسم الجد مع الاخ والاختين فاذا زاد اعطاه الثلث
وكان يعطيه مع الواحد السدس رواه الدارمي واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم
الاخوة للاب والاخوة للام ما كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فاذا كثرت الاخوة اعطى الجد
الثلث وفي فوايد ابي جعفر الرازي بسند صحيح الى ابن عون عن محمد بن سيرين سالت عبيدة
ابن عمرو عن الجد فقال تحفظت عن عمر في الجد مائة قضية مختلفة استبعد بعضهم هذا عن
عمر وتاول البزار صاحب المسند قوله قضية مختلفة على اختلاف حال ما يرث مع الجد كان يكون
اخ واحد او اكثر اواخت واحدة او اكثر وبرد هذا التاويل ما اخرجه يزيد بن هارون في كتاب
الفرايض عن عبيدة بن عمرو قال ان الاحفظ على عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضا واما
علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن عباس الى علي يساله عن
ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم رواه حماد وعند ابن ابي شيبة عن علي انه اتي في
جد واخوة فاعطى الجد السدس واما عبد الله بن مسعود فاخرج الدارمي بسند صحيح الى
ابي اسحاق السبيعي قال دخلت على شريح وعنده عامر يعني الشعبي في فريضة امراة ماتت تسمى
العالية تركت زوجها وامها واخاها لابيها وجدها فذكر قصة وفيها ان ابن مسعود جعل للزوج
ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس المال وللاخ سهم وللجد
سهم وفي كتاب الفرايض لسفيان الثوري كان عمر وابن مسعود يكرهان ان يفضلا اباهما على
جد وامازيد فروى عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد ابن ثابت يشرك الجد مع الاخوة
الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه
ويقاسم بالاخوة من الام مع الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطي اخا لام مع
الجد شيئا قال ابن عبد البر تفرد زيد بن الصحابة بمعادلة الجد بالاخوة للاب مع الاخوة
الاشقاء خالفه كثير من الفقهاء القايلين بقوله في الفرايض لذلك كان الاخوة من الاب

لا يرثون

لا يرثون مع الاشقاء فلا معنى لادخالهم معهم لانه حيف على الجد في المقاسمة قال وقد سال ابن
عباس زيدا عن ذلك فقال انا اقول في ذلك برايي كما تقول انت برايك انتهى وهو محجوب
بالاب لا دلايه به ويرث مع الابن وابن الابن وان سفل السدس فرضا ومع البنتين او بنتي الابن
وان سفل فضاعد السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا يرث معه الاخوة والاخوات كاما كانوا
لام واب اوله اب وليس معهم صاحب فرض فله الاحظ من مقاسمتهم واخذ جميع الثلث فالقسمة
لانه كالاخ في ادلايه بالاب والثلث لانه اذا اجتمع مع الام احد ضعفها فله الثلثان ولها
الثلث والاخوة لا يتقصونها عن الثلث فوجب ان لا ينقصوا الجد عن ضعفه وهو الثلث
ويعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه الاخوة والاخوات في الحساب ولا يرث معهم
الا اذا انحط الاولاد الابوين انا فانه زاد على فرضهن لان ولد الاب قلوكان مع الجد شقيقة واخ
واخت لاب فتعد الشقيقة الاخ والاخت على الجد فتسوي له المقاسمة وثلث الباقي
فله سهمان من ستة وتاخذ الشقيقة النصف ثلاثة يبقى واحد على ثلاثة لا يصح ولا
يوافق فتضرب ثلاثة في ستة فتصح من ثمانية عشر فان كان معهم صاحب فرض
فللجد الاحظ من المقاسمة وثلث الباقي وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شئ
كبنتين وام وزوج فيفرض للجد سدس وتعاد في العول فتعول هذه المسئلة الى
خمسة عشر وقد يبقى سدس كبنتين وام فيفوز الجد به لانه لا ينقص عنه اجماعا اذا ورث
وتسقط الاخوة والاخوات في هذه الاحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفروض التركة
وقد اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية وهي زوج
وام واخت لغرام وجد فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف فتعول
المسئلة من ستة الى سبعة ثم تقسم التركة بينهم وهي من سبعة وعشرين فللزوج
تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية واما فرض للاخت مع الجد ولم يعصبها
فيما بقي لنقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه واقتسام فرضيهما كما تقدم بالتعصيب ولو كان
بدل الاخت اخ سقط او اختان فللام السدس وللجد السدس الباقي وسميت الاكدرية
لانها كدرت على زيد مذهبه لمخالفتها القواعد وقيل لان سايلها اسمه اكدر به قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن ابن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الحقوا الفرايض بمعنى المملة الفرايض بأهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع الموصوف
مع الصفة موقع العصبة كانه قيل فما بقي فهو لاقرب عصبة والعصبة يسمى بها الواحد
والجمع والذكر والمونث كما قاله المطرزي وغيره وسموا عصبة كانهم يعصبونه ويعتضد
بهم اي يحيطون به ويشد بهم والعصبة الاقارب من جهة الاب من لا مقدر له
من الورثة ويدخل فيه من يرث بالفرض والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب
فيرث التركة او ما فضل عن الفروض ان كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب
الابن والاب ومن يدلي بهم ويقدم منهم الابناء ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد

قاله في المصابيح والحديث فيه ثلاثة من التابعين على نسق موسى وابن شهاب وعروة وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
المصري وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر قال ليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب
سويد الازدي عالم اهل مصر عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة احد الذي
استشهد وابه صلاته على الميت على دعائهم به عاصلا قالميت بعد ثمان سنين ثم انصرف الى المنبر
كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم ولابي ذر فرط لكم بفتح الفاء والراء على الروايتين سابقكم
الى الحوض اهيىء لكم لان الفارط هو الذي يتقدم للوارد ليصلح له الحياض والدلاء والارشية
ويحبر لهم امور الاستقاء وانا اشهد عليكم باعمالكم واني والله لا انظر الى حوضي الان نظرا حقيقيا
بطريق الكشف واني قد اعطيت مفاتيح بالتحتية بعد الفوقية لابي ذر مفاتح خزائن الارض
او مفاتيح الارض يريد ما فتح على امته من البلاد والخزائن بعده والشك من الراوي واني والله ما الخاف
عليكم ان تشركوا بالله بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني
ولكن اخاف بحذف التحتية من الكنى والحديث سبق في الجنائز في باب الصلاة على الشهيد
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي
العمري عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله عز وجل بعض الياس الاخراج
كلم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض قال زهرة الدنيا بفتح الزاي
وسكون الهاء وزاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة ما حوته من زهرة النبات
وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والنبات والزروع وغيرها مما
يغتر الناس بحسنه مع قلة بقائه فقال له رجل لم اعرف اسمه هل يأتي الخير بالشر اي هل
تغير النعمة عقوبة كان زهرة الدنيا نقمة من الله تحل بعود هذه النعمة نقمة والاستفهام مراد
للارشاد فصعب النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح عن جبينه العرق من ثقل الوحي فقال عليه الصلاة
والسلام اين السائل قال انا يا رسول الله قال ابو سعيد الخدري لقد حمدناه اي حمدنا الرجل حين
طلع لك اي ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية هلال وكانه حمد وظاهره انهم
لا موه لولا حينئذ راوا سكوت النبي صلى الله عليه وسلم فظنوا انه اغضبه ثم حمدوه لما راوا
مسالته سبيلا استفادة مما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم اوانى الخير
بالمد جمع اناء واما يعرض الشر بما عرض الجمل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما لم يشرع
ابو هذا المال صفرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال او العيش ثم خضرة بفتح
المنظر حلوة في الدوقة والمراد تشبيه المال بالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار
ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا والمراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال
والبنون زينة الحياة الدنيا ان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير وانما
الانبات الذي يجاز اذ المنبت حقيقة هو الله تعالى يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة

والطا

والطا المهملة المشددة انتفاخ يطرأ من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى
طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد الميم يقرب من
الهلاك والمعنى يقتل او يقارب القتل الا بتشديد اللام اكلة الخضر من بهيمة الانعام وشبه بها
لانها التي الف المخالطون لحوالها ترعى مما ورعها وما يعرض لها من التخم وغيره واكلة بعد المرة
وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين ضرب من الكلا تخبة الماشية وتسلز منه
فتتكرش منه قال في المصابيح ان الاستثناء منقطع اي لكن اكلة الخضرة لا يقتلها اكل الخضر ولم يلم
يقتلها وانا قلنا انه منقطع لعدوات شرط الاتصال ضرورة كون الاول غير شامل له على تقدير
عدم الشيوع وذلك لان من فيه تبعيضية فكانه يقول ان شيأ مما ينبت يقتل حبطا او يلم
وهذا لا يشمل اكل اكلة الخضر فهو الا انه نكرة في سياق الاثبات يعم في هذا اللفظ الثاني
في الطريق المذكورة هنا وهو قوله وان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم يتأتى جعل
الاستثناء متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس المستثنى في الحقيقة
هو الاكلة نفسها والا كان منقطعا وانما المستثنى محذوف تقديره ما كول اكلة الخضر فحذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير هاء وله على الحلو
والمستملي الخضرة بضم الخاء وسكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف اللام وفتح الهمزة
على انها استفتاحية كانه قال الا انظروا اكلة الخضر واعتبروا اشباهها اكلت ولابي ذر عن الكشميهني
تاكل حتى اذا امتدت خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلأت شبعا وعظم جنباها ولابي ذر
عن الكشميهني خاصرتها بالافراد استقبلت الشمس فتمعى فيسهل خروج ما ثقل عليها مما اكلته
فاجترت بالجيم مسالمة والتا الفوقية المفتوحة والراء المشددة استرجعت ما ادخلته في كرشها
من العلف فمضغته ثانيا لبرداد نعومته وسهولة لاخراجه وثاطت بالمثلثة واللام
والطا المهملة للمفتوحات وضبط السفاقسي اللام بالكسر القت ما في مطنها من السرقين
رقيقا وبالت فارتاحت بالفتح من السرقين والبول وسلمت من الهلاك ثم عادت
فاكلت وهذا اعلاه فمن لم يتكن من ذلك فان اكل منتفخ فبقتلها سريعا وان هذا المال
في الرغبة والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق من اخذه
بحقه ووضعه في حقه بان خرج منه حقه الواجب شرعا كالزكاة فنعم المعونة هو
لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه حق عمله ولابي ذر عن الحموي وان اخذه
بغير حقه بان جمعه من الحرام او من غير احتياج اليه كان كالذي والذي في اليونينية
حذف الكاف من قوله كالذي يأكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب بيبسقم الاخذ
ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان ماله الى الهلاك قال ابن المنير
في هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة تشبيه المال وجوهه بالنبات وظهوره وتشبيه
المال وجوهه بالنبات وظهوره وتشبيه المتكدس منه الاكتساب والاجتلاب بالهيام المهلكة لشرب
الاعشاب وتشبيه الاستكثار منه والاكباب عليه بالشره في الاكل والاستلذاذ وتشبيه المال
مع عظمته في النفوس حتى ادى الى المبالغة في الجمع به بما تطرحه البهيمة من السلى فيه اشارة
بديعة الى استقذاره شرعا وتشبيه القاعد على جمعه وضمه بالشاة اذ استراحت

والاخوة للابوين او للاب وهم فى درجتهم وقال البغوى فى الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان حجب حرمان وحجب نقصان ووجه دخوله فى هذا الباب انه دال على ان الذى يبقى بعد الفرض يصرف لاقرب الناس الى الميت فكانا لجد اقرب فيتقدم وقال الكرمانى فان قلت حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة اذ كان دخل المسئلة مع الاب وانما قلت عرضه بيان مسئلة اخرى وهى ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب كما يدل عليه قوله فلاولى رجل والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المنقرى المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختيانى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا ارجع اليه فى الحاجات واعتمد عليه فى المهمات لاتخذته يعنى ابا بكر الصديق رضى الله عنه وانما الذى الجأ اليه واعتمد عليه فى كل الامور عليه هو الله تعالى ولكن اخوة الاسلام افضل فان قلت كيف تكون اخوة الاسلام افضل والخلة تتلزمها وتزيد عليها الحبيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبى صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره والذى فى اليونينية خلة الاسلام افضل او قال خير شك من الراوى فانه يعنى ابا بكر انزله اى انزل الجد اثناء استحقاق التراث او قال قضاه ابا بالشك من الراوى اى حكم بانه كالاب والحديث سبق فى باب الخوخة والممر فى المسجد وفى المناقب لكن ليس بلفظ اما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخوله فانه انزله ابا نعم فى المناقب من طريق ايوب عن عبد الله بن ابى مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير فى الجد فقال اما الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته ابا يعنى ابا بكر

باب ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابى من اهل خراسان سكن قيسارية من ارض الشام عن ورقاء بن عمر بن كليب اليشكرى عن ابن ابى نجيح عبد الله واسم ابى نجيح يسار المكى عن عطاء هو ابن ابى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كان ابن الخطاب يخالف عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية فى اول الاسلام واجبة للوالدين على ما يراه الموصى فنسخ الله عز وجل من ذلك بآية الفرائض ما احب اى ما اراد بجعل الله كرمثل حظ الانثيين لفضله واختصاصه بلزوم ما لا يلزم الانثى من الجهاد وغيره وجعل للابوين مع وجود الولد لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة مع وجود الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف وعند وجوده الربع قال ابن المنير استدلال البخارى بحديث ابن عباس هذا مع ان الدليل من الاب واضح واشار منه الى تقرير سبب نزول الآية وانها على ظاهرها غير موولة ولا منسوخة انتهى وولد الابن وان نزل كالولد فى قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا او لفظ الولد شملة بناء على اعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير وارث كرقيق او وارث بعموم القرابة لا بخصوصها كفرع بنت فللزوج النصف ايضا واتفق على ان الزوج لا يحجب حجب حرمان بل حجب نقصان باب حكم ميراث المرأة اى الزوجة والزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث

بن سعد الامام ذو المكارم والاخلاق الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن ابن المسيب سعيد عن ابن المسيب سعيد عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين امراة من بنى لحيان بجيم مفتوحة ونونين بينهما تحتية ساكنة بوزن عظيم حمل المراة سادا مسد بطنها سمى بذلك لاستتاره فان خرج حيا فهو ولد او ميتا فهو سقط وقد يطلق عليه جنينا ولحيان بكسر اللام وفتحها وسكون المهملة بعدها تحتية اسمها قتيلة بنت عويمر او هو عبير بالراء ضربتها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مروح بحجر او بعمود فسطاط ضربة او اكثر سقطت جنينها حال كونه ميتا بغرة بضم المعجمة وتشديد الراء عبد او امة او للتسويغ لا للشك ثم ان المراة التى قضى صلى الله عليه وسلم عليها ولاى ذر عن الكشميهنى لها بالغرة توفيت وفى رواية بالدرات من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلها وما فى بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها فللزوج الربع ولبنيها ما بقى وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل اى الدية وهى الغرة على عصبتها لان الاجنة كان من لاحظ او شبه عمد ومباحث هذا الحديث تاتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الديات بعون الله تعالى والحديث اخرجه مسلم والترمذى وابو داود والنسائى

باب ميراث الاخوات للابوين او لاب مع البنات عصبة كالاخوة حتى لو خلفت بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت الباقى ولو خلفت بنتين فصاعدا واختا او اخوات فللبنات الثلثان والباقى للاخت او الاخوات ولو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان وللزوج الربع والباقى للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هن عصبة وجوز النصب على الحال وصب فى الفرع كاصله على قوله عصبة وبه قال حدثنا خليفة بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العكرى قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعى عن الاسود ابن يزيد خال ابراهيم الراوى عنه انه قال قضى فينا معاذ بن جبل وهو فى اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله اليهم اميرا ومعلما النصف للابنة والنصف الباقى للاخت قال شعبة ثم قال سليمان بن مهران الاعمش بالسند السابق قضى فينا اى معاذ ولم يذكر قوله السابق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل ان سليمانا الاعمش رواه باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح فى المسئلة كما مر فى الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وبحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عمرو بن عباس بفتح العين وعباس بالموحدة البصرى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا سفيان الثورى عن ابى قيس عبد الرحمن بن غزوان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاى ابن شرحبيل انه قال قال عبد الله يعنى ابن مسعود فى ابنة وابنة ابن واخت لاقضين فيها بقضاء النبى صلى الله عليه وسلم او قال قال النبى صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن

السدس وما بقي وهو الثلث للاخت بالتعصيب وثبت بالاثر او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
والحديث سبق قريبا باب ميراث الاخوان والاخوة الاناث والذكور وبه قال حدثنا عبد الله
ابن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر الانصاري رضي الله عنه قال دخل علي
نبي الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض فدعا بوضوء فتوضأ ثم رش علي من وضوئه
فاستيقظت فقلت يا رسول الله الى كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء
حتى نزلت آية الفرائض وبطابق الحديث في قوله الى اخوات فانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط منه المؤلف
الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات في الذكر للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات
من الابوين اذا انفردوا فحكمهم حكم الصلب للذكر مثل حظ الانثيين بنص
والاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة والاخوات فللذكر مثل حظ الانثيين بنص
القرآن واما الاخوة والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا في المشاركة
وهي زوج وام واخوان لام واخوان لابوين المسئلة من ستة للزوج النصف ثلثة وللام السدس سهم
ولحد وللاخوين من الام سهمان يشاركهما فيه الاخوات للابوين واما الاخوة والاخوات للام
فللواحد منهما السدس سواء ان ذكرا او انثى وللاثنين فصاعدا الثلث بينهم بالسوية سواء فيه
ذكورهم واناثهم ولا يفضل الذكر منهم على الانثى والحديث سبق في اول الفرائض عند باب
بالتنوين اية كرر فيه قوله تعالى يستفتونك اي يستخبرونك في الكلالة والاستفتاء طلب الفتوى
يقال استفتيت الرجل في المسئلة فافتاني اذا وقتها لها اسما ووضعها موضع الافتاء
ويقال افتيت فلانا في رؤياه اذا قال تعالى يوسف ايها الصديق افتنا في سبع بقرات
وسمي الافتاء اظهار المشكل قال الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم على اعمال الثاني وهو اختيار
البصريين واعمال الاول الاضمر في الثاني وله نظائر في القرآن كقوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه
والكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود والذي
لا ولد له ولا والد وهو قول بعض اللغويين وقال به علي وابن مسعود ايضا والذي
لا ولد له فقط او من لا يرثه ابوه وكلا هذين القولين في الكلالة اسم للميت وقيل الكلالة اسم للورثة
ما عدا الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر رضي الله عنه وهو ابعد لان الميت بذاته مرفوعة
فكلالة الورثة اذا حاطوا به من جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن ابي اسحق عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن
جاء اعرابي فقال يا رسول الله ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فنزلت هذه الآية وفي مراسيل التنزيل
لمكحول بن عبد الله الهذلي قضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن كلالة فكتب اصنع في مالي
فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة اي ان هلك امرؤ غير ذي ولد والمراد بالولد
الابن هو مشترك يقع على الذكر والانثى كان الابن يسقط الاخت ولا ينقص بالبنت وله اخت
لاب وام او لاب فلها نصف ما ترك اي الميت والفاء جواب ان وهو يرثها جملة لا محل لها من
الاعراب لانها فاء وهو الذي على جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين وابن درستويه
والضمير في قوله وهو يرثها عائد ان على لفظ احد وهو اخت دون معناها فهو مذكر باب
قول وكل اناس قاربوا قيد مخالهم ٭ ونحن خلعنا قيده فهو سارب ٭

والهالك

والهالك لا يرث فالمعنى وامرء اخر غير الهالك يرث اختا له اخرى او لم يكن لها ولد اي ابن اي ان الاخ لا
يستغرق ميراث الاخت اذا لم يكن للاخت ابن فان كان لها ابن فلا شيء للاخ وان كان ولدها انثى
فللاخ ما فضل عن فرض البنات وهذا في الاخ للابوين او للاب فاما الاخ من الام فانه لا يشترك
الميراث ويسقط بالولد فان كانتا اي الاختان يريد عليه ولد اخت اي فان كانت الاختان اثنتين
او ما فوقهما فلهما اولهن الثلثان عائد اي للميت وان كانوا اخوة اي وان كان من يرث بالاخوة
والمراد بالاخوة الاخوة والاخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونساء ذكرا وانثى فللذكر
منهم مثل حظ الانثيين حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم اي لكي تهتدوا منصوب
يبين محذوف ان تضلوا مفعول من اجله على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم
امر الكلالة كراهة ان تضلوا او انا اي نحكيها هذا التقدير لمبرد وقال الكسائي والمبرد وغيرهما من
الكوفيين انا لا نحذف ونقدرها ان والتقدير ليلا تضلوا قالوا وحذف لا ضال ذائع كقوله - رأيتا
ما رأى البصراء منها - فالبيتان عليها اتباعا والله بكل شيء عليم بعلم الاشياء كلها قبل كونها وبعده وسقط
لابي ذر من قوله امرؤ الى الآخر وقال بعد قوله الكلالة الآية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو السبيعي عن البراء بن
عازب رضي الله عنه انه قال اخر آية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمة سورة النساء يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما اخر آية نزلت آية الربا واخر
سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح وروى بعد ما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى
الله عليه وسلم عاما ونزلت بعدها براءة وفي اخر سورة نزلت كاملة فعاش صلى الله عليه وسلم
بعدها ستة اشهر ثم نزلت كاملة فعاش صلى الله عليه وسلم بعدها ستة اشهر ثم نزلت في طريق
حجة الوداع يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فسميت آية الصيف لانها نزلت في الصيف
ثم نزلت وهو واقف بعرفات اليوم اكملت لكم دينكم فعاش بعدها احدا وعشرين يوما وحديث الباب سبق في المغازي
باب حكم امرأة توفيت عن ابنى عم احدهما اخ للام والآخر زوج وذلك ان يتزوج رجل امرأة فأتت
منه بن ثم تزوج اخرى فأتت منه بابن آخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه فأتت منه بنت فهي
اخت الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم مات عن ابني عمها
احدهما اخوها لامها والآخر زوجها وقال علي هو ابن ابي طالب مما وصله سعيد بن منصور
للزوج النصف والاخ من الام السدس وما بقي وهو الثلث بينهما نصفان بالسوية بالعصوبة
فيكون للاول الثلثان بالفرض والتعصيب وللآخر الثلث بالفرض والتعصيب وقد وافق عليا
زيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع المال يعني الذي يبقى بعد نصيب الزوج للذي
جمع الفريضتين فله السدس بالفرض والثلث الباقي بالتعصيب قال في الروضة ولو تركت ثلاثة
بنى اعمام احدهم زوج والثاني اخ لام فعلى المذهب للزوج النصف وللاخ للام السدس والباقي
بينهم بالسوية وان رجحنا الاخ للام فللزوج النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا محمود هو ابن
غيلان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى وهو بعض شيوخ البخاري عن اسرائيل بن يونس
يونس السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم

عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي صالح عزيز رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى با
بالمومنين من انفسهم اي اتولى امورهم بعد وفاتهم حتى مات منهم وترك مالا فالباقي لمن تنصيرية متصلة بالاجمال
من قوله انا اولى بالمومنين قاله الموالي العصبة الاضافة لبيان نحو شجر الاراك اي الموالي الذين هم ومن
ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام ثقلا كالدين والعيال اوضياعا بفتح الضاد والمهملة مصدر يجمع الضائع
كالطفل الذي لا شيء له فلناولديه اقوم بمصالحه فليأتني له بالفاء امر الغائب المجهول واللام مكسورة
وقد يسكن مع الفا والواو وغالبيتهما واثبات الالف بعد العين جايز والاصل عدم الاشباع للجزم
والمعنى فادعوني له اقوم بكله وضياعه فان الفتح المراد بالموالي العصبة بنو العم فسوى بينهم ولم
يفضل احدا على احد فهو حجة للجمهور في التسوية بين بني العم الكل العيال كذا في رواية المستملي
كما في الفرع واصله وزاد في الفتح وللكشميهني فعال واصله بالثقل ثم استعمل في كل امر يصعب والعيال
عرف مما قرأه وبه قال حدثنا اسمعيل بن بسطام بضم الموحدة وفتح المهملة وتشديد الطاء
الموحدة وتفتح وسكون الياء التحتية قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء وعين مهملة
ثم بفتح الراء آخره مهملة ابن القاسم العبشمي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت الفرايض فلاولى بفتح الهمزة اي
فلاقرب رجل ذكر ووصف الرجل بالذكر تنبيها على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب
العصوبة وسبب الترجيح في الارث ولذا يعمل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال يلزمهم
مؤن كثيرة كالقيام بالعيال والضيفان وافراد القاصدين ومواساة السايلين وتحمل الغرامات
الى غير ذلك والحديث مر قريبا والله الموفق باب حكم ذوي الارحام وهم كل قريب
ليس بذي سهم ولا عصبة واختلف هل يرثون ام لا والاول قال الكوفيون واحمد يحجبون
بقوله تعالى والاولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وذوو الارحام هم اصناف جد وجدة ساقطا
كأب ام ام ام ابي ام وان علوا وأولاد بنات الصلب اوابن من ذكور واناث وبنات اخوة
لابوين اوابي اوام واولاد اخوات كذلك وبنو اخ وبنت عم وعم لام واخ لام واولاد
اخوات كذلك لام وبنات لعام لابوين اوابي اوام وعمات واخوال وخالات ومملوك بهم
اي بما عدا الاول اذا لم يبق من الاول من يرد له فمن انفرد منهم على القول بتوريثهم اذا لم يوجد
احد من ذوي الفروض الذين يرد عليهم حاز جميع المال اذا كان انثى وفي كيفية توريثهم
مذهبان احدهما وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان ينزل كل منهم منزلة من يدلي به
والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى الميت ففي بنت بنت وبنت
بنت ابن المال على الاول بينهما ارباعا وعلى الثاني لبنت البنت لقربها الى الميت وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق بن ابراهيم بن راهويه قال قلنا لابي اسامة حماد بن اسامة
حدثكم ادريس بن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا طلحة بن مصرف
بكسر الراء بعدها فاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى ولكل
اي ولكل واحد اولكل مال جعلنا موالي ورثاة يرثونه ويجوز نونه فالمضاف اليه محذوف وحذف الجار
وحذف الجار كثير نابيه وهو قوله ما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم
المعاقدة المخالفة والايمان جمع يمين والقسم ذلك انهم كانوا في عقد المخالفة يأخذ بعضهم

د بعض على الوفا والتمسك بالعهد والمراد عقد الموالاة وهي مشروعية والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة
رضي الله عنهم قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث المهاجري الانصاري دون ذوي رحمه
على الفاعلية ونصب المهاجر على المفعولية وفي سورة النساء بالعكس والمراد بيان التوارث بينهما
في الجملة قاله في الكواكب وقال في الفتح والاولى ان يقرأ الانصاري بالنصب مفعول مقدم فتتحد الروايتان
ورحم ذو رحمه اي قاربه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال
ابن عباس نسختها والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول نسختها والذين عاقدت ايمانكم
والصواب كما قاله ابن بطال ان المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم والناسخة لكل جعلنا موالي وكذا
وقع في الكفالة والتفسير من رواية الصلت بن محمد عن ابي اسامة فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت
وقال ابن المنير في الحاشية الضمير في قوله نسختها عايد على غير مذكور لا على الاية والمضمر في نسختها غير
الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام
فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم وقال الكرماني فاعل نسختها اية جعلنا والذين
عاقدت منصوب باضمار اعني انتهى والمراد بالمراد الحديث هنا ان قوله تعالى ولكل جعلنا ناسخ حكم
الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم وقال ابن الجوزي مراد الحديث المذكور ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا يتوارثون بتلك الاخوة ويردونها بالحلة
في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فلما نزلت قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
في كتاب الله نسخ الميراث بين المتعاقدين وبقي النصرة والرفادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه
النسائي وابو داود وجميعا في الفرايض باب ميراث الملاعنة بفتح العين في الفرع كاصله وقال
الحافظ ابن حجر بفتح العين المهملة وجوز كسرها وقال العيني بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها
وبين زوجها قال وقول بعضهم يعني ابن حجر بالفتح ويجوز الكسر الامر بالعكس انتهى والمراد
بميراث ما ترثه من ولدها الذي لاعنت عليه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى
بضم القاف والزاي والعين المهملة البجلي قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رجلا اسمه عويمر لا عن امراته خولة بنت قيس في زمن النبي بغير الف بعد
اللام في زمن مرتين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم
بينهما بين المتلاعنين وألحق الولد بالمراة فترثه امه والحقه منها فان فضل شيء فلبيت المال
وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء واكثر فقهاء الامصار قال الامام مالك وعلى ذلك
ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل مكحول ومن رواية عمر وبن شعيب عن ابيه
عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها وعند
اصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم عن واثلة رفعه وخوز المراة ثلاثة مواريث
عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن رؤبة بضم الراء وسكون الواو وبعدها
موحدة مختلف فيه ووثقه احمد وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي اللعان
من حديث سهل بن سعد ثم جرت السنة في ميراثها انها ترثه وترث منها ما فرض الله له وحديث
الباب سبق في مواضع كالتفسير والملاعنة وقد باب المتوفى عنها زوجها تعتد عند اهل زوجها
بكسر الفاء اي صاحب الفرائض حرة كانت اي المتوفى عنها زوجها امته وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف

ابو محمد الدمشقي ثم النيسي الملاعي الحافظ قال الحميدي قال مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عتبة بفتح العين وسكون التوقيته
وفتح الموحدة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد اختلف في صحبته وجزم السفاقسي والدمياطي
انه سات كما قرأ وقوله عهد بفتح العين وكسر الهاء اي اوصاه ان ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام
اي جارية زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تفتح ابن قيس ولم تسم الوليدة ثم ذكر مصعب الزبير
وابن اخيه الزبير بن بنت قريش انما كانت امة يمانية واسلم لها فعهد هاالرحمن منى اي ابني
فاقبضه اليك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بضب عام تبقد برمضة وبالرفع اسم كان اخذه سعد
فقال هذا ابن اخي عتبة عهد الي فيه بتشديد الياء الى تمام عبد بن زمعة فقال اخي وابن وليدة
ابي اي جارية ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة هو قد كانت عاهرة الجاهلية لحاق النسب
بالزنا وكانوا يباشرون الاماء التي اعترفت الام انه لحق به ولم يقع لحاق ابن وليدة
في الجاهلية وقبل كانت سوالي الولاية يضربون عليهن الضرائب وكانت وليدة
زمعة كذلك قال الفتح والذي يظهر من سياق القصة انها كانت امة مستفرشة لزمعة فزنا بها
عتبة وكانت عاهرة الجاهلية فمن ثم ذكر ان السيد ان استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان
ادعاه غيره كان مردودا لك الى السيد الواقعة فظهر بها حال كان يظن انه من عتبة فاختصم فيها
فتساوقا ثماثا وقلا زما بحيث ان كلا منهما كان كالذي يسوق الاخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله ان اخي وقد كان اخي عتبة عهد الي فيه انه ابنه فقال عبد بن زمعة هو اخي وابن
وليدة ابي ولد على فراشه ستط قوله فقال سعد الى اخره لابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو
اي الولد لك يا عبد بالضم وبفتح ابن زمعة بنصبه اي هو اخوك اما بالاستلحاق واما بالقضاء بعلمه
صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره او هو لك ملكا لانه ابن وليدة ابيه من غير ملك لان زمعة
لم يقر بهو لا شهد عليه والاصول تدفع قول ابنه فلم يبق الا ان عبد بتعالامه قاله ابن جرير
وقال الطحاوي معناه هو يدك تدفع بها غيرك حتى يأتي صاحبه لانه ملكك بدليل امر سودة
بالاحتجاب ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك يا اخ كما اعلمها البيهقي وقال
المنذري الفاء زيادة غير ثابتة وقال البيهقي معنى قوله ليس لك باخ اي شرعا فلا يخالف قوله
لعبد هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك باخ بالنسبة للميراث من زمعة لان زمعة مات
كافرا وخلف عبد بن زمعة والولد المذكور وسودة فلا حق لسودة في ارثه بل جاز له عبد
قبل الاستلحاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة فلهذا قال لعبد هو
اخوك وقال لسودة ليس لك باخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش فهو على حذف مضاف
اي ذو فراش او مولى حرة كانت امة وللعاهر وللزاني الحجر اي لا حق له في النسب كقولهم له
التراب عبر به عن الخيبة اي لا شئ له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستدل بذلك على ان
لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخيبة فانه على عمومه وايضا للحديث الماهو في نفي الولد
عنه لا في رجمه ثم قال صلوات الله وسلامه عليه لسودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها
احتجبي منه اي من عبد الرحمن احتجابا للاحتياط لما راى بكسر اللام وتخفيف الميم اي
لاجل ما راى من شبهه البين بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي الله عز وجل وفي الحديث

ان الاستلحاق

ان الاستلحاق مما يختص بالاب بل للام ان يستلحق وهو قول الشافعية وجماعة بشرط ان يكون الام حيا او يوافقه
باقي الارث واما كون ذلك من المذكور وان يكون يوافق على ذلك ان كان بالغا عاقلا وان لا يكون معروف الاب
والحديث سبق في البيوع والوصايا والمغازي وفي غير ذلك من الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وكرمه وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن
محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الولد لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية والحديث سبب غير قصة ابن زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره
من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا
ابني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر
الاثلب قيل ما الاثلب قال الحجر وقد دل حديث ابن زمعة على ان الامة تصير فراشا بالوطي فاذا اعترف
السيد بوطي امته او ثبت ذلك بطريق شرعي ثم ادعى بعد مدة الامكان بعد الوطي لحقه
ولدها من غير استلحاق الا لامكان لانها تزاد للوطي لجعل العقد عليها كالوطي بخلاف الامة فانها تراد
لمنافع اخرى فاشترط في حقها الوطي هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا الا اذا
ولدت من السيد ولدا ولحق به فيهما ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه وعن الحنابلة متى اعترف
بالوطي فانت منه لمدة الامكان لحقه وان ولدت منه فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار
مستانف على الراجح عندهم وتقل عن الشافعي رحمة الله عليه انه قال ان لفظه الولد للفراش
معنيين احدهما ما لم ينفه فاذا انتفاه بما شرع له كاللعان انتفى عنه والثاني اذا تنازع
رب الفراش والعاهر والولد لرب الفراش قال في فتح الباري الثاني يطبق على خصوص
الواقعة والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر هو اصح ما يروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم جاء من بضعة وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق هذا باب
بالتنوين اي كرفيه الولاء لمن اعتق باب ذكر فيه الولاء لمن اعتق وباب كر فيه ميراث اللقيط
وهو صغير او مجنون مسبوقا كما قال له وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللقيط حر لان غالب الناس
احرار الا ان تقام بينة برقه متعرضة لسبب الملك فارث وشرا قلا يكفي مطلق الملك
لانا لا نامن ان يعتمد الشاهد ظاهر اليد وفارق غيره كثوب ودار بان امر الرق خطر
فاحتيط فيه وولاؤه لبيت المال عند مالك وان في واحد الحديث انما الولاء لمن اعتق اذ
مقتضاه ان من لم يعتق لا ولاء له اذ العتق يقتضي سبق ملك واللقيط من دار الاسلام
لا يملكه الملتقط وعلى على اللقيط يوالي من شاء به قال الحنفية فان عقل الذي والاه عنه
جناية لم يكن له ان يتقل عنه ويرثه واثر عمر هذا سبق معلقا بتمامه في اوائل البيوع وبه قال حدثنا
حفص بن عمر ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد الثلاثة
تابعون كوفيون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة بفتح الموحدة
وكسر الراء الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فان الولاء لمن اعتق فلا ولاية
لملتقطه كما سر ولما قول عمر رضي الله عنه لابن جميلة في الذي التقطه اذهب فهو حر وعلينا
نفقته وذلك ولاؤه لمراده انت الذي تتولى تربيته والقيام بامره فهي ولاية

الا سلام كالولاية العتق واهدى بضم الهمزة لها اى لبريرة شاة سقط قوله شاة لابى ذر فقال صلى
عليه وسلم هو اى لحم الشاة لها صدقة ولنا هدية قال الحكم بن عتبة بالسند السابق وكان زوجها
حرا قال البخارى وقول الحكم مرسل ليس بسند الى عائشة رواية الخبر وقال الاسماعيلى هو مدرج وقال ابن عباس
رضى الله عنهما سبق موصولا تعليقا بباب خيار الامة تحت العبد وايته عبدا وهذا هو الصحيح من
السابق لانه حضر ذلك فيرجح على قول من لم يحضره ولم يوله للحكم الا بعد ذلك بدهر طويل وبه قال حدثنا
اسماعيل بن عبد الله ابن اويس ابن اخت امام الائمة مالك قال حدثنى بالافراد مالك الاصبحى
امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انما الولاء لمن اعتق
الولاء عبد اخبره لمن اعتق اى كالبيع او مستقر لمن اعتق ومن موصولة واعتق فى محل الصلة
والعايد ضمير الفاعل باب ميراث السايبة بسين مهملة بعدها الف فهمزة فموحدة فتحتية
فاعلة العبد الذى يقول له سيبى لا ولاء لاحد عليك او انت سايبة بين بيبة لك عتقه وان لا
ولاء لاحد عليه وقد يقول له اعتقتك سايبة او انت حر سايبة فنى الصيغتين
الاوليتين يفترق عتقه الى نية ومن الاخيرتين يعتق والجمهور على كراهيته وبه قال حدثنا قتيبة
ابن عقبة السواى قال حدثنا سفين الثورى عن ابى قيس عبد الرحمن بن نروان بالمثلثة المفتوحة
والراء الساكنة وبعد الواو الف فنون الاودى عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاى ابن شرحبيل عن عبد الله
ابن مسعود رضى الله عنه انه زاد الاسماعيلى بنده الى هزيل قال جاء رجل الى عبد الله فقال اى اعتمد
عبد الى سايبة فمات فترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل
الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسماعيلى ايضا وانت ولى نعمته فلك ميراثه فان تاثمت واخرجت
فى شئ فحق تقبله وتجعله فى بيت المال وبهذا الحكم السابق قال الشافعى وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد ان عايشة رضى الله عنها اشترت بريرة لتعتقها بضم
الفوقية الاولى واشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فقالت بريرة لهم قالت يا رسول الله ان اشترتنى بريرة
لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد ان تشترطى فانما
الولاء لمن اعتق سواء كانت سايبة او غيرها وقال عليه الصلاة والسلام لما اعطى الثمن بالكسر جميع
الراوى فان اشترطوا فاعتقيها قالت وخيرت بضم الخاء المعجمة لما عتقت ولابى ذر عن الحموى
والمستملى نفسها اى اختارت لما عتقت بين فسخ نكاحها وامضاء النكاح واختيار الزوج فاختارت
نفسها قالت لو اعطيت بضم الهمزة وكسر الطاء المهملة اى لو اعطانى معيشك كذا او الدهم من المال
ما كنت معها اى ما كنت اصحبه ولا اقمت عنده قال الاسود بن يزيد وكان زوجها حرا قال
البخارى قول الاسود هذا منقطع اى لم يصله بذكر عايشة فيه ونبه جواز اطلاق المنقطع فى موضع
المرسل خلافا للاسماعيلى فى اشتراطه فى تخصيص المنقطع بما يسقط منه من اثنا الى واحد او فى
صورة سقط الصحابى بين التابعى والنبى صلى الله عليه وسلم فان لم كذا يسمى المرسل
وقول ابن عباس رضى الله عنهما رايته عبدا صحيح اذا كان حضر القصة وشاهدها بخلاف
الاسود فانه لم يدخل المدينة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق فى
مواضع كثيرة والله الموفق والمعين باب ان من برا من موالية ونحوه قال حدثنا قتيبة

ابن سعيد ابو رجاء البلخى قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
التيمى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمى انه قال قال على رضى الله عنه ما عندنا كتاب نقرؤه ونى باب
حرم الله المدينة من اخر كتاب الحج ما عندنا شئ الا كتاب الله عز وجل غير هذه الصحيفة قال فى
الكواكب غير حال او استثنا اخر وحرف العطف مقدر كما قال ان نفى رحمه الله عليه التحيات المباركات
الصلوات تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك فاخرجها اى الصحيفة فاذا فيها اشياء جمع شئ لا بيضف
قال الكسايى كثرة استعمالها من الجراحات بكسر الجيم اى من احكام الجراحات واسنان الابل بفتح همزة
اسنان اى ابل الديات او الزكاة او الجزية قال كذا فى ذر وقال وفيها المدينة طيبة حرم بفتحتين محرمة ما
بين عير بفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها راجبل بالمدينة الى ثور بفتح المثلثة فجبل انه
اسم جبل بها ايضا وان كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح ان بدله احد اى ما بين عير الى احد وكذا
ذر ان كذا بدل قوله الى ثور ثم احدث فيها حدثا مخالفا لما جا به النبى صلى الله عليه وسلم او اوى بمد الهمزة
محدثا بضم الميم وكسر الدال المهملة اى من نصر جانيا واواه واجاره من خصمه واحال بينه وبين ان
يقتص منه فعليه لعنة الله اى البعد من الجنة التى هى دار الرحمة ثم اوالامر لا مطلقا والجملة
للملايكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف فرض ولا عدل نفل
او بالعكس او غيرذلك مما يسقط الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالى بغير اذن مواليه ليس
الاذن التنفيذ الحكم بعدم الاذن والقصر عليه وانما ورد الكلام بذلك على انه الغالب فعليه لعنة
الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف ولا عدل
كما تقدم لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ولا فدية المالية واحدة اى امان المسلم للكافر
صحيح والمسلمون كنفس واحدة بيده يسعى بها ادناهم كالعبد والمراة فاذا امن احدهم حربيا لزم الجميع
لا احدا ان ينقض ذمته على احد بخلاف سائله وفتح الفاء مسلما اى ينقض عهده فعليه لعنة الله
والملايكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وصحح ابن حبان من حديث
عايشة مرفوعا من تولى الى غير مواليه فليتبوا مقعده من النار قال ابن بطال فيما ذكره عنه وفتح
البارى فى فتح البارى وفى الحديث انه لا يجوز للمعتق ان يكتب فلان بن فلان بل يقول فلان مولى
فلان ويجوز له ان ينسب الى نسبة كالقرشى وقال غيره الاولى ان يفصح بذلك ايضا فان يقول
القرشى بالولاء او مولاهم وقال وفيه ان من علم ذلك وفعله سقطت شهادته لما يترتب عليه
من الوعيد وجب عليه التوبة والاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفين الثورى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع
الولاء وعن هبته لانه لحق وارث المعتق من العتيق وذلك لا يزول بعقد ولا هبة قال فى
الكواكب هذا باب بالتنوين اذا اسلم على يديه وللكشميهنى الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى اذا اسلم رجل على يد رجل وكان الحسن البصرى
لا يرى به اى للذى اسلم على يديه ولاية بكسر الواو ولابى ذر بفتحها للعتاق ولابى ذر
عن الكشميهنى ولاء بفتح الواو والهمز بدل الياء وبالمد وهذا الاثر وصله سفين الثورى فى جامعه
واخرجه ابو بكر بن ابى شيبة عن وكيع عن سفين ورواه الدارمى عن ابى نعيم عن سفين
واخرج ابن ابى شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن لا يرثه الا ان يشاء صرح له بالله

وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق خرج به من اسلم على يديه رجل ما في الرواية الاخرى انما الولاء لمن اعتق كما يجيء وسبق موصولا قريبا ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن تميم هو ابن اوس ابن خارجة ابن سواد اللخمي الداري نسبة الى بني الدار ابن لخم وكان من اهل الشام اسلم سنة تسع من الهجرة وكان من افاضل الصحابة وله مناقب وفي العزم افرادها بالتاليف اعانني الله على ذلك على احسن المسالك رفعه بالحركات والى ذرر فعه بسكون الفاء وضم العين اي رفع تميم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصله البخاري في تاريخه وابو داود وابن ابي عاصم والطبراني والباوردي في مسند عمر من عبد العزيز عن قبيصة بن ذويب عن تميم الداري قال قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على يدي رجل من المسلمين قال هو اولى الناس بحياته ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة هذا الخبر قال بعضهم عن ابن وهب سمع منهما ولا يصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق قال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه عبد العزيز ابن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلم تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الترمذي اسناده ليس بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة رواه ابن اسحق السبيعي بدون ذكر تميم اخرجه النسائي وقال ابن المنذر الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم وبينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله ابن موهب عن تميم وبينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ قال في الفتح هو من رجال البخاري كما في الاشريفية لكنه ليس بالمكثر واما ابن وهب فلم يدرك تميما وانما رأى النساء الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم حفظا ولكنه وثقه بعضهم نعم صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح المخرج ومتصل وجزم البخاري في التاريخ انه لا يصح المعارضة حديث انما الولاء لمن اعتق ويوخذ منه انه لو صح لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزيل فترد دفي الجمع فيخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او تولى بالاولى ويقدم قوله اولى الناس بمعنى النصر والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه حتى الجمهور الى الثاني وبه جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه لا يتميز الا بحفظ عنه وان لم يعقل عنه فلا ان يتحول عنه لغيره قاله في الفتح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك هو ابن انس الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة ام المومنين رضي الله عنها ارادت ان تشتري جارية هي بريرة فتعتقها اي كان تعتقها وهو بضم الفوقية فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت لرسول الله اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعك بالنون الثقيلة بعد العين واما الولاء لمن اعتق اللام للاختصاص كما قاله الكرماني يعني ان الولاء مختص بمن اعتق وبذل المال في احتقاقه اعتاقه قال العيني ويجوز ان تكون للاستحقاق كما في قوله ويل للمطففين واستحقاق المعتق الولاء ثابت في استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة وصيرورة الولاء للمعتق كائنا في صيروره

وبه قال

وبه قال حدثنا محمد غير منسوب قال الحافظ ابن حجر وقيده رواية ابي علي بن السكن العربري محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك الاشتراط للنبي وما ذكرت ساكتة فيه التفات اي ذكرت عائشة ذلك للنبي ولابي ذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة قالت عائشة فاعتقتها قالت عائشة ايضا فدعا بريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها بين المقام معه والمفارقة فقالت لو اعطاني كذا وكذا اي من المال ما ثبت عنده فاختارت بالفاء ولابي ذر واختارت نفسها وزاد ابو ذر في روايته قال وكان زوجها حرا وقد سبق قبل باب من وجه اخر ان القائل هو الاسود راويه عن عائشة وهذا الباب الذي قبله الله اعلم

باب ما يرث النساء من الولاء وبه قال حدثنا حفص ابن عمر هو الحوضي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي الحافظ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اردت عائشة وهي الله عنها ان تشتري بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاءها فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء لهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما اشتريها فانما الولاء لمن اعتق فيه دلالة على ان المرء اذا اعتق يستحق الولاء وبه قال حدثنا ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح احد الاعلام عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق الفضة ثمنا وولى النعمة بكسر اللام المخففة بالاعتاق بعد اعطاء الثمن لان ولايته النعمة التي تستحق بها الميراث لا تكون الا بالتحقيق لعتق والحديث كما قاله ابن بطال يقتضي ان الولاء لكل معتق ذكرا كان او انثى وهو مجمع عليه وليس بين الفقهاء خلاف انه ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن واجره الناس من اعتق بولاء ة او عتق واشار بقوله لمن اعطى الورق الى ان المراد بقوله لمن اعتق ان يكون من اعتق سنة ملكه حين العتق الا لمن باشر العتق فقط وقوله وولى النعمة هو لفظ وقع في سفين الثوري عن منصور تفرد بها الثوري كما بينه علية في الفتح والله الموفق والمعين

هذا باب بالتنوين يذكر فيه مولى القوم اي عتيقهم من انفسهم في النسبة اليهم والميراث منه وابن الاخت منهم لانه ينسب الى بعضهم وهي امه فيرثهم توريث ذوي الارحام على القول به وثبت قوله منهم لابي ذر عن الكشميهني وبه وقال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا معويه بن قرة بضم القاف وفتح الراء المشددة ابن اياس بن هلال المزني البصري وفاته ابن دعامة السدوسي كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مولى القوم من انفسهم او كما قال وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم او قال من انفسهم في المعاونة والانتصار

ابن الحجاج ح

والاستصار والبر والشفقة ويخوذلك كانت الميراث وتمسك به من قال بان ذوى الارحام يرثون
كما ترث العصبات وهو قول الحنفية وغيرهم والتمسك من الراوى واورد الحديث هنا مختصرا
وتمامه مناقب قريش ثم باب ابن الاخت القوم منهم باب حكم ميراث الاسير
يد العدو وما عرف خبره اولا قاله اى البخارى وكان شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حا
مهملة ابن الحارث القاضى الكوفى يورث الاسير بفتح الواو وكسر الراء المشددة ثم ابدى العدو
ويقول هو احوج اليه اى الى الميراث وهذا وصله ابن ابى شيبة والدارمى وقال عمر بن عبد العزيز
مما وصله عبد الرزاق لاسحق بن راشد فيما كتب اليه احز بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فزاى
مجزوم بالامر وصية الاسير منهب وصية على المفعولية وعتاقه بفتح العين وبعد القاف
هاء وابى ذر وعتاقته بفوقية بعد القاف وماضيع من ماله مالم يتغير عن دينه دين الاسلام
الى غيره طايعا فانما هو ماله يضع فيه مايشاء بلفظ المضارع ولابى ذر عن الكشميهنى ماشاء
بلفظ الماضى وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن عدى هو ابن ثابت الانصارى عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا بعد وفاته فلورثته
ومن ترك كلا بفتح الكاف واللام المشددة عيالا قالينا وهذا الحديث يؤيد قول الجمهور ان الاسير
اذا وجب له ميراث انه يوقف له لانه اذا كان مسلما دخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم
من ترك مالا فلورثته وعن سعيد بن المسيب انه لم يورث الاسير من يد العدو والحديث
مترجم الاستقراض هنا باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم
الكافر ولا الكافر المسلم واذا اسلم الكافر قبل ان يقسم الميراث المخلف عن ابيه او عن اخيه
فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة عند الجمهور وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهرى عن على بن حسين المشهور بزين العابدين عن عمر بضم العين ابن عثمان بن
عفان القرشى العدوى ولابى ذر عن عمرو بفتح العين بدل عمر بضمها وكلاهما وله عثمان واتفق
الرواة عن الزهرى ان عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم الا ابن ماكولا وحده قال عمر بضم
اوله وفتح الميم عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يرث
المسلم الكافر وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق والى انه
يرث منه لقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا
الحديث الصحيح واجابوا عن حديث الاسلام يعلو ايان معناه فضل الاسلام وليس
فيه تعرض للارث فلا يترك النص الصريح لذلك ولا يرث الكافر المسلم اجماعا ولا يرث نحو مرتد
كيهودى نتصر احدا ذ ليس بينه وبين احد معاداة فى الدين لانه ترك دينا يقر عليه ولا
يقر على دينه الذى انتقل اليه ولا يورث كذلك كزنديق وهو من لا يتعبد بدين فلا يرث
ولا يورث لذلك واما المسلم من المرتد فقال الشافعى ومالك لا يرث المسلم المرتد
وقال ابو حنيفة والثورى يرثه لكن قال ابو حنيفة ما كسبه فى ردته لبيت المال وما اكتسبه
فى الاسلام فهو لورثته المسلمين واما الكافران فيتوارثان وان اختلفت ملتهما كيهودى

ونصرانى

ونصرانى او مجوسى او وثنى لان الملة فى البطلان كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا او مكاتبا
فلا يرث ولا يورث لنقصه ولانه لو ورث لملك والازم باطل ولا بعضا فيورث ما ملكه
بحريته لتمام ملكه عليه ولا شئ لسيده منه لاستقاحته مما اكتسبه بالرقية ولا يرث قاتل من مقتوله
وان لم يضمن بقتله لحديث ليس للقاتل شئ اى من الميراث رواه الترمذى بسند صحيح ولان الارث
للموالاة والقاتل قطعها ومن فقد وقف ماله حتى تقوم بينة بموته او يحكم بموته
قاض بعد مدة من ولادة لابعيش فوقها ظنا فيعطى ماله من يرثه حينئذ والحديث سبق
فى المغازى باب ميراث العبد النصرانى ومكاتب النصرانى ولابى ذر والمكاتب وام
من التقى ولد ولابى ذر باب من التقى ولد ومذهب العلماء ان العبد النصرانى اذا مات
فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح فيستحقه السيد بطريق الميراث واما المكاتب
فان مات قبل اداء كتابته وكان ترك ماله وفاء لباقى كتابته اخذ ذلك منه كتابته فما فضل
فلبيت المال واما الام من التقى من ولدها ففى حديث ابى هريرة مرفوعا عند ابى داود
والنسائى وصححه بن حبان والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله عنه
وفى سنده عبد الله بن يونس حجازى ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد ولم يذكر المولف
حديثها هنا ولعله اراد ان يلحق فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل باب
حكم من ادعى اخا او ابن عم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى حدثنا الليث بن سعد الامام
عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت اختصم سعد
ابن ابى وقاص مالك بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزهرى شهد المشاهد كلها
وهو احد العشرة وعبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشى العامرى اخو سودة
بنت زمعة ام المومنين رضى الله عنها غلام اسمه عبد الرحمن فقال سعد هذا الغلام
عبد الرحمن يا رسول الله ابن اخى عتبة بن ابى وقاص ذكره ابن مندة فى الصحابة مستدلا به
يقول اخيه سعد هنا عهد الى انه ابنه فنظر الى شبهه وليس فى ذلك ما يدل على
اسلامه وقد انكر البخارى نعيم على ابن مندة فى ذلك وقال انه الذى كسر راية النبى
صلى الله عليه وسلم وما علمت له اسلاما انتهى وبالجملة فليس فى شئ من الاثار ما يدل
على اسلامه يدل فيها ما يصح بموته على الكفر والله اعلم وقال عبد بن زمعة هذا اخى يا رسول
الله ولد على فراش ابى زمعة من وليدته اى امته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه
فرأى شبها بينا بعتبة فقال صلى الله عليه وسلم هو اى الغلام اخ لك يا عبد ولابى ذر
يا عبد بن زمعة فالحقه عليه الصلاة والسلام به لما استلحقه لان اقراره فاهم مقام الاب
الميت فى حياته فيثبت نسبه وقال مالك وابو حنيفة لا يثبت الولد للفراش وللعاهر
الحجر اى للزانية واحتجبى منه يا سودة بنت زمعة تورعا واحتياطا قالت فلم ير سودة
الغلام قط ولابى ذر عن الكشميهنى بعدا بعد قوله صلى الله عليه وسلم احتجبى منه
ورأت فى هامش فرع اليونينية وقال انه منقول منها هذا الباب فى نسخة
اخرى رقيل باب ميراث العبد النصرانى وبليه اعنى باب ميراث العبد النصرانى
فى باب اثم من انتفى من ولده ورقم على باب من ادعى اخا او ابن اخ علامة

ليس ع

المستملى والكشميهنى انتهى باب من ادعى الى غير ابيه وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطى قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذا
عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى عن سعد بكسر العين ابن ابى وقاص رضى الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه
حرام ان استحل فهلك وهو محمول على الزجر والتغليظ للتنفير عنه واستشكل بان جماعة من خيار
الامة انتسبوا الى غير اسلافهم كالمقداد بن الاسود فانه هو ابن عمرو واجيب بان الجاهلية كانوا يستكثرون
ان يتبنى الرجل غير ابنه الذى خرج من صلبه فيذهب اليه ولم يزل ذلك فى اوائل الاسلام حتى نزل
وما جعل ادعياءكم ابناءكم وتولت ادعوهم لآبائهم فغلب على بعضهم النسب الذى كان يدعى به
قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف بالاشهر من غير ان يكون من المدعو نحول عن نسبه
الحقيقى فلا يقتضيه الوعيد اذ الوعيد المذكور انما تعلق بمن انتسب الى غير ابيه على علم
منه بانه ليس اباه قال ابو عثمان النهدى فذكرته اى الحديث لابى بكرة بفتح فقال وانا سمعته
اذناى بفتح العين وسكون الفوقية ووعاه قلبى من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث تقدم
فى غزوة حنين وبه قال حدثنا امية بالصاد المهملة والعين المعجمة بينهما موحدة ابن الفرج
بالفاء والجيم المقبرى قال ابن معين كان اعلم خلق الله برأى مالك قال حدثنا ولابن ذر اخبرنا ابن
وهب عبد الله المصرى قال اخبرنى بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصرى عن جعفر ابن
ربيعة الكندى عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف كاف ابن مالك الغفارى
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب
عن ابيه وانتسب لغيره فهو كفر ولابى ذر عن الكشميهنى فقد كفر اى كفر النعمة فليس المراد
الكفر الذى يستحق عليه الخلود فى النار بل كفر حق ابيه اى ستر حقه والمراد التغليظ
والتشنيع عليه اعظاما لذلك ولا ينافى كون شرعى اذا ستر فستره كفر ولم يعبر فى كل منهما
ستر على حق بهذا اللفظ وانما عبر به فى المواضع التى يقصد فيها الذم البليغ وتعظيم الحق المستور
والحديث سبق فى مناقب قريش هذا باب ما يتنازع فيه بالتنوين بغير اضافة اذا ادعت المراة ابنا
بتشديد الدال المهملة مرادعت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امراتان لم يسيا
معهما ابناهما لم يسيا ايضا جاء الذيب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب الذيب
بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما اى المراتان وذكر ما عند الشيخين
لابى ذر فى داود والمستملى فتحاكتا الى داود عليه السلام فقضى به بالولد الباقى للكبرى للمراة
الكبرى منهما لكونه كان فى يدها وعجزت عن اقامة البينة فخرجتا على سليمان بن داود
عليهما السلام فاخبرتاه بالقصة فقال ائتونى بالسكين بكسر السين وسميت سكينا لانها تسكن حركة
الحيوان اشقه اى الولد بينهما نصفين ولغير ابن ذر بسكين فقالت الكبرى نعم افعلوه
فقالت الصغرى منها لا تفعل يرحمك الله هو ابنها اى ابن الكبرى فقضى به للصغرى
لجزعها الدال على عظم شفقتها ولم يعد باترارها بانه لصاحبتها واستشكل نقض سليمان

حكم ابيه داود واجيب بانما حكما بالوحى وحكم سليمان كان ناسخا او كان بالاجتهاد وجاز
النقض لدليل اقوى وتعقب الاول بان سليمان حينئذ لم يكن يوحى اليه اذ كان عمره
احدى عشرة سنة وقال ابو هريرة رضى الله عنه بالسند السابق والله ان سمعت بكسر الهمزة اى
ما سمعت بالسكين قط الا يومئذ وما كنا نقول الا المدينة بفتح الميم وتكسر وتفتح وتثقل ظاها
المدينة لانها تقطع مدة حياة الحيوان والحديث سبق فى ترجمة سليمان من احاديث الانبياء باب
حكم القائف بالقاف واخره فاء وهو الذى يعرف الشبه ويميز الاثر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن ابن شهاب محمد الزهرى عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على بتشديد الباء اليا حال
كونه مسرورا حالكونه تبرق تضىء وتستنير من السرور اسارير وجهه وهى الخطوط التى فى الجبهة
واحدها سرور وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير فقال صلى الله عليه وسلم الم تر حرف
جزم ومعناها التقرير وترى مجزوم به بحذف النون والرؤية عليه وسدت ان فى قوله
ان مجززا مسد مفعوليها ولذا فتحت ان مجزز ابضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاى الاولى المشددة
وتفتح اسم ان وسمى مجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاى لانه كان يجز ناصية الاسير عند سبى
الجاهلية ويطلقه وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجى نظر النظر خبرا ان وانفيا بالمد وتقصر ظرف
زمان اى الساعة الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ولابى ذر عن
الحموى والمستملى لمن بعض اى الحاية من بعض او مخلوقة من بعض كقوله تعالى بعضكم من
بعض مخلوقون من بعض وسبب سروره عليه الصلاة والسلام ان الجاهلية كانت تقدح
فى نسب اسامة لكونه اسود شديد السواد وزيد ابيض من القطن فلما قال المجزز ما قال مع اختلاف
اللون سر صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه ما قالهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث
اخرجه مسلم فى النكاح وابو داود فى الطلاق والترمذى فى الولاء والنسائى فى الطلاق
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن
الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اى يوما اليت
وهو مسرور اضافة المسمى الى اسمه اوذات منجم وهو مسرور فقال يا ولابى ذر اى عائشة الم تر ان
مجززا المدلجى بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الجيم بعدها تحتية نسبة الى مدلج بن
مرة ابن عبد مناف بن كنانة وكانت القيافة فيهم فى بنى اسد والعرب تفترق فى ذلك
وليس ذلك خاصا بهم على الصحيح فروى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان قائفا
وقد كان قرشيا اسديا ولا اسد يا دخل على بتشديد الياء وسقطت لغير ابى ذر فرأى اسامة
زاد ابو ذر ابن زيد وزيدا اى ابن حارثة وعليهما قطيفة اى كساء قد غطيا رؤسهما وبدت
اقدامهما اى ظهرت فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض كائنة او مخلوقة من بعض وفى الحديث
العمل بالقافة لتقريره صلى الله عليه وسلم وهو مذهب مالك والشافعى واحمد
وقال الحنفية لا حكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز فى الشريعة وليس فى حديث الباب
حجة فى اثبات الحكم بها لان اسامة كان قد ثبت نسبه قبل ذلك فلم يحتج الشارع فى اثبات
ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز ووجه ادخال هذا الحديث فى كتاب الفرائض

الرد على من زعم ان القايف لا يعتبر بقوله فان من اعتبر قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث
بين الملحق والملحق به والحمد لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحدود
جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين بمنع اختلاط احدهما بالاخر وحد الزنا والخمر سمي لكونه
مانعا لمتعاطيه عن معاودة مثله مانعا لغيره ان يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر زنا وخمر بالبسملة
على لفظ كتاب وهو الحدود اي كتاب بيان احكام الحدود وبيان ما يحذر من الحدود
كما في ذر على المستملي باب ما يحذر من الحدود وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي
ولم يذكر البخاري هنا حد لبيا هذا باب بالتنوين لا يشرب الخمر بضم التحتية وفتح
الراء مبنيا للمفعول والخمر نايب الفاعل وللمستملي فيما ذكره في الفتح وهو نيابة الي بوبة كما في
ذر باب الزنا وشرب الخمر اي التحذير من معاطيهما وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله ابن ابي
شيبة في كتاب الايمان ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي والعين منه للراي فور الايمان في الزنا
ورواه ابو جعفر الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من زنا نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا
عند ابي داود اذا زنا الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان
ويحتمل ان يكون الذي ينقص منه الحياء المعبر عنه بالنور والحياء من الايمان وبه قال حدثني با
بالافراد وفي ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري وبكير
اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
بن هشام المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني
حين يزني وهو مومن اذا تحلم بالعلم بتحريمه او بسلب الايمان حال تلبسه بالكبيرة فاذا فارقها
عاد اليه او هو من باب التغليظ للتنفير عنه او معناه نفي الكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم
عن الايمان خلافا للمعتزلة المكفرين بالذنب القائلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين
يشرب وهو مومن اذا استحله كما مر ولا يسرق حين يسرق ولابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مومن ولا ينتهب نهبة بضم النون مالا منهوبا جهارا قهرا اطلاقا للغيرة يرفع الناس اليه الى
النهب بابصارهم لا يقدرون على دفعه ولو تقرعوا اليه وهو مومن او هو كناية عن عدم التشفي
بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية
والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الحركة وعدم المبالاة ولم يذكر الفاعل في الشرب وما
بعده ففيه كما قاله ابن مالك حذف الفاعل لدلالة الكلام عليه والتقدير ولا يشرب
الشارب الخمر ولا يرجع الضمير الى الزاني ليلا يختص بعمل هو عام في كل من شربه وكذا في
الباقي وقد ذكر الفاعل في لا يسرق في رواية ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم وابن ماجة
في الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
اي بمثل حديث ابي بكرة عن ابي هريرة رضي الله عنه هذا الا انه قال فليت فيه باب
ما جاء في ضرب شارب الخمر وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي

الحوضي

قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ح
للتحويل قال البخاري بالسند اليه وحدثنا آدم وكلاهما ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب
في الخمر بالجريد والنعال البانع بالجريد بالالة والجريد سعف النخل وسمي به لانه يجرد عن الخوص
وجلد اي امر بالجلد فيه ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته اربعين جلدة وهذا لفظ طريق
هشام عن قتادة واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق جعفر
ابن محمد الفلاسي عن آدم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب
الخمر فضربه بجريدتين نحو اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار
الناس فقال له عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون ففعله عمر واخرجه مسلم والنسائي
ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية آدم الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر
في خلافته استشار الناس فقال عبد الرحمن يعني ابن عوف اخف الحدود ثمانون فامر
به عمر ولم يقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين نعم في رواية مسلم الله صلى الله عليه وسلم
كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين وقوله في الرواية السابقة نحو اربعين
فيه لابد من تاويله بانه اتى بعين بنحو لعدم التساوي في الضرب والالة والا فالحدود انما تكون
محدودة وكون الراوي حاكيا ذلك عن واقعة لا يلزم منه ان يكون تقريبيا بل تحديدا
وان كان الراوي لم يجر التحديد فيه فغايته ان يكون اربعين فوجب القول بها لان الحد لا يثبت
بالظن ويضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما فيه الجزم بالاربعين ونحوه تاتي بمعنى
مثل في مسلم ايضا من طريق معاذ ابن هشام عن ابيه ثم جلد ابو بكر اربعين فلما
كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال له عبد الرحمن بن عوف
اري ان تجعلها كاخف الحدود فقال فجلد عمر ثمانين والريف بكسر الراء كل ارض فيها زرع
ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب وغيرها او ما فيه زرع وخصب او هو الخصب
والسعة في المآكل والمشرب وعند النسائي من طريق يزيد بن هرون عن شعبة فضربه
بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع به مثل ذلك ورواها همام عن قتادة بلفظ
كما مر قريبا من عشرين رجلا فجلد كل رجل رجلين بالجريد اخرجه احمد والبيهقي قال في
الفتح وهذا يجمع بين ما اختلف فيه على شعبة وان جملة الضربات كانت نحو اربعين بجريدتين
فتكون الجملة ثمانين وفي مسلم من طريق حصين بمهملة وضاد معجمة مصغرا ابن المنذر
ان عثمان امر عليا بجلد الوليد بن عقبة في الخمر فقال لعبد الله بن جعفر اجلد فجلده
فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وابو بكر
اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي ففيه الجزم بانه صلى الله عليه وسلم
جلد اربعين وسائر الاخبار ليس فيها عدد الا بعض الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين
والجمع بينها ان عليا اطلق الاربعين فهو حجة على من ذكرها بلفظ التقريب فمذهب
الشافعي ان حد الحر اربعون جلدة لما سبق وحد غيره ولو بعضا عشرون على النصف
في الحر كنظايره متوالية في كل من الاربعين والعشرين بحيث تحصل بها جزر تكميل فلا

فلا تفرق على الايام والساعات لعدم الايلام والامام زيادة على الحد ان راه فيبلغ الحد ثمانين وغيره
اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه ورواه علي رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا
هذى افترى وحد الافتراء ثمانون رواه الدارقطني فجعل سبب السبب سببا واجرى على
الاول ما اجرى على الاخر والزيادة على الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واعتبر من بان وضع
التعزير التنصيف على الحد تحاكيف يساويه واجيب بان ذلك تعازير لان ذلك لجنايات
تولدت من شاربه قال الرافعي وليس شاربا فان الجناية لم تتحقق حتى يعزر والجنايات
التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلم يجز الزيادة على الثمانين وقد سمعوها قال وفي قصة تبليغ الصحابة
الضرب ثمانين الفاظ مضعرة بان الحد وعليه فحد الضارب مخصوص من بين سائر الحدود
بانه يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا
عند الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل عن الصحابة في التحديد والتقدير ونوقش
والذي يحصل من ذلك ستة احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم يجلد في ذلك حدا معلوما
بل كان يقتصر على ضرب الشارب على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير زيادة الثالث
مثله لان الامام ان يبلغ به ثمانين وهذه الزيادة من تمام الحد او تعزير اقولان الرابع انه
ثمانون بغير زيادة عليها الخامس كذلك ويجوز الزيادة تعزيرا السادس ان شرب فجلد
ثلاث مرات فيادن في الرابعة وجب قتله وقيل ان شرب اربعا فعاد الى الخامسة وجب قتله وهو
قول شاذ والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا الترمذي وابن ماجة **باب من**
امر بضرب الحد في البيت وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعد قال **حدثنا عبد الوهاب** بن عبد المجيد
الثقفي **عن ايوب** السختياني **عن ابن ابي مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير بن
عبد الله بن جدعان **عن عقبة بن الحارث** بن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي وهو من
افراد البخاري انه قال **اتي بالنعيمان** بالتصغير **او ابن النعيمان** بالشك من الراوي وهي بالبناء
للمجهول وسبق في الوكالة ان الذي جاء به عقبة بن الحارث رضي الله عنه كما رواه الاسماعيلي
ولفظه حيث بالنعيمان **شاربا** نصب على الحال اي شاربا مسكرا اي متصفا بالسكر لانه حين
جيء به لم يكن شاربا حقيقة بل كان سكرانا **فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت**
فضربوه قال عقبة **فضربوه وكنت انا فيمن ضربه** بالنعال بكسر
النون وفي الحديث جواز ضرب الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر ما روي
عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن ابي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت
ان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر له ابا شحمة وضربه الحد جهرا كما رواه ابن سعد واخرجه
عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر مطولا والجمهور على الاكتفا وحملوا صنيع عمر على المبالغة
في تاديب ولده لان اقامة الحد لا تنفي الا جهرا والحديث سبق في الوكالة **باب**
الضرب بالجريد والنعال في شرب الخمر وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب الواشحي** قاضي مكة
قال **حدثنا وهيب بن خالد** بضم الواو وابن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري **عن**
ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو جده **عن عقبة**
ابن الحارث رضي الله عنهما **النبي** صلى الله عليه وسلم **اتي بنعيمان** بضم النون **او ابن نعيمان**

بضم

بضم النون **او ابن نعيمان** بضم النون ايضا بالشك هل الذي اتي به نعيمان او ابنه وكذا لابي ذر
عن الحموي والمستملي بالنعيمان او ابن النعيمان بزيادة الف وكام فيها **وهو سكران** بعدم
الصرف فشق ذلك **عليه** زاده الله شرفا لديه **وعند النسائي فشق على النبي** صلى الله عليه وسلم
مشقة شديدة **وامر من في البيت ان يضربوه** الحد فضربوه بالجريد والنعال **قال عقبة وكنت**
بالواو وكذا في رواية كنت **فيمن ضربه** وفيه ان الحد يحصل بالضرب بالجريد والنعال وعند ابا بالعصا
المعتدلة واطراف الثياب بعد فتلها حتى تشتد اذ العقصد الايلام وكذا بالوسط وتكذيبه
من قال بجواز اقامة الحد على السكران في حال سكره والجمهور على خلافه واولوا الحديث
بان المراد ذكر سبب الضرب لا الحد الا يلام ليحصل الردع به وسبق في الباب الذي قبل هذا
كتاب الوكالة زيادة للاسماعيلي حيث بالنعيمان من غير شك وكذا عند الزبير بن بكار وابن
مندة بغير شك ايضا وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم
ابن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها وكان كثير المزاح يضحك
النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو صاحب سويبط بن حرملة فقال يوما له لاغيظنك فجا
الى اناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا منا غلاما عربيا فارها وهو ذو لسان ولعله يقول انا حر فان
كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا تفسدوا علينا غلامنا فجاءوه منكبا بعثر قلا بيض فاقبل بها
يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا صوجا القوم فقالوا قد اشتريناك فقالوا سويط
هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرناك فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجا ابو بكر فاخبره فذهب
هو واصحاب له فردوا الغلايص واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره الخبر
ضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا وروى انهما اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فدخل المسجد والناقة بفنائه فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **لنعيمان**
لو خرقنا فاكلنا هاقانا قد قربناها الى اللحم ونفرسها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها قال فخرمها
نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح به واعقرها يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل
هذا فقالوا لنعيمان فاتبعه يسأل عنه فوجده في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب
مستخفيا فاشار اليه رجل ورفع صوته يقول يا رسول الله هو ذا هو فاشار بإصبعه حتى
هوى فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذي حملك
يا رسول الله هم الذين امروا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيح وجهه ويضحك وغرم
ثمنها وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله وبه قال **حدثنا**
سلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري قال **حدثنا هشام** الدستوائي قال **حدثنا قتادة**
ابن دعامة السدوسي **عن انس** رضي الله عنه **ان** النبي صلى الله عليه وسلم **في الخمر**
بالجريد والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه **اربعين** بين قوله ضرب وجلد لان المراد من قوله
جلد ضرب فاصاب جلده وليس المراد ضربه بالجلد وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد
قال **حدثنا ابو ضمرة انس** ابن عياض **عن يزيد بن الهاد** هو يزيد بن الزيادة ابن عبد الله
ابن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد نسبه الى جده الاعلى **عن محمد بن ابراهيم** بن الحرث

وحطت جانبها مستقبلة الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها
لمصالحها وتهيئه موت الجايع المالع بموت البهية الغافلة عن دفع مايضرها وتهيئه المال باب الذى
لا بوس ان ينقلب عدوا فان المال من شانه ان يحرز ويشد وثاقه حباله وذلك يقتضى
منعه من مستحقه فيكون سببا لعقابه مقتضيه وتنبيه اخذه بغير حق بالذى ياكل ولا يشبع فى
ثمانية والحديث سبق فى باب الصدقة على اليتامى فى كتاب الزكاة وبه قال حدثنى محمد بن بشار
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة الثقيلة المعروف بندار قال حدثنا غندر وهو لقب
محمد بن جعفر بدل قوله عنه وقال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ياجرم بالجيم المفتوحة والميم
الساكنة فضيب بن عمران الضبعى قال حدثنى بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاى وسكون الهاء بعدها
دال مهملة ثقيم وضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت
ياجرم بالجيم المفتوحة والميم الساكنة نضر بن عمران الضبعى قال حدثنى بالافراد زهدم
ابن مضرب بفتح الزاء وسكون الهاء بعدها دال مهملة ثقيم وضرب بضم الميم وفتح الضاد
المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين رضى الله عنهما النبى
صلى الله عليه وسلم انما اخبركم قرنى المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يعقبون منهم وهم التابعون
وزاد ابو ذر مرتين وزاد الكشميهنى والمستملى ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وهذه الثالثة
ساقطة للحموى قال عمران بن حصين رضى الله عنه بالسند المذكور فما ادرى قال النبى صلى الله عليه
وسلم بعد قرنه خيرا كم قرنى مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اى
يتحملون الشهادة من غير تحميل او بدونها من غير ان يطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون
ويخونون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يفون بنذورهم ولا بى ذر
عن الحموى والمستملى ولا يوفون بضم التحتية وبعدها واو ساكنة ويظهر فيهم السمن بفتح
فسكون الحالة المشاهدة من كثرة الاكل والمشارب وعند الترمذى من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين
ثم يجئ قوم يشتهون ويحبون السمن والحديث سبق فى الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال
حدثنا هدبة بن هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى عن ابى حمزة بالحاء المهملة وبعد الميم
زاى محمد بن ميمون السكرى عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عن ابى الضحى الضحى عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلمانى بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل قرنى ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم بالنون فى الذين ولابى ذر عن الحموى والمستملى والذى بعدها
سقطا منهما واتفقوا فى هذه على اسقاط الثالثة فى الرواية السابقة للكشميهنى والمستملى ثم
يجئ قوم من بعدهم تسبق شهادة احدهم ايمانهم وايمانهم شهادتهم بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم
والعين الاولى بتبع فيه حالين فيخلطون تارة فيشهدون بلا يمين ويحلفون تارة فيحلفون بلا شهادة
حرصا على ترويج سلعتهم قال ابن الجوزى المراد انهم لا يتورعون ويبالغون فى امر
الشهادة واليمين ولا يضبطون شهاداتهم بالحق والحديث سبق فى الشهادات ايضا وبه قال
حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المعروف بخت قال حدثنا
وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسماعيل بن ابى خالد الكوفى الحافظ

عن قيس هو ابن ابى حازم البجلى انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة ابن الارت
رضى الله عنه وهو ممن سبعة بعلته من مرض كان به قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو
بالموت لدعوت بالموت على نفسى لما رايت محمد صلى الله عليه وسلم ضحوا ماتوا ولم تقضهم
الدنيا بشئ من اجورهم فلم يستعجلوا فيها وانا اصبنا من الدنيا ما لا اجد
له موضعا نضره فيه الا التراب اى البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى محمود بن المنتى
ابو موسى العنزى الحافظ حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابى خالد انه قال حدثنى
بالافراد قيس هو ابن ابى حازم قال اتيت خبابا الى ابن الارت وهو يبنى حايطا له فقال ان اصحابنا
رضى الله عنهم الذين مضوا درجوا لم تنقصهم الدنيا بشئ قال فى الكواكب اى لم تدخل الدنيا
نقصا بوجه من الوجوه لو لم يشتغلوا بجمع المال عيب يلزمنى كالهم بتقصان وانا اصبنا من يعولهم
مالا نجد له موضعا نضره فيه الا التراب وكابى ذر عن الكشميهنى الا فى التراب اى البنيان بفوقية
الباء وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى عن سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن خباب رضى الله عنه قال هاجرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر فيه بفتح العين والصاد المهملة وبعدها صاد اى قصد الراوى الحديث
المذكور بتمامه فى اول الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياكل من اجره
شيا منهم مصعب بن عمير الحديث ومابقى ان الله تعالى قريبا فى باب فضل الفقر يعنى
الله تعالى باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله بالغ والجزاء حق كابن ذكر تعرضكم
الحياة الدنيا فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور وهو الشيطان لان ذلك يدعو فاعله
بمنكم الامانى الكاذبة ويقول ان الله غنى عن عبادتكم وعن تقربكم اى الشيطان لكم
غدر ظاهر العداوة وفعل بكم افعال من تعاملونه معاملة من لا علم له باحواله
فاحذروه وعدوا فى عقايدكم وافعالكم ولا يوجدون منكم الا بدا على معاداته ومخالفته
فى سركم وجهركم ثم لخص سر امره وخطر من اتبعه بان عرضه الذى يومه فى دعوة شيعته
هو ان يوردهم مورد الهلاك بقوله انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فحذاهو العدو
المبين فسال الله القوى العزيز ان يجعلنا اعداء الشيطان وان يرزقنا اتباع كتابه والاقتفاء
برسوله انه على ما يشاء قدير والسعير جمع سعر بضمتين وسقط لابى ذر قوله يدعو حزبه الى آخر قوله
السعير وقال بعد قوله حق الاية الى قوله السعير وقال مجاهد مما وصله الفريابى فى تفسيره
عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد الغرور بفتح الغين الشيطان قال الراغب غرت فلانا
اصبت غرته وتمكنت منه ما اريده الغرة غفلة فى يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل
ذلك من الغرر وهو الاثر الظاهر من الشئ ومنه غرة الفرس وغرار السيف حد الغرر
الثوب اثره كسره وقيل اطوه على غره على غره وغره كذا غرورا كما طووه على غره كذا فى
المفردات قال تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فالغرور ما يغر الانسان
من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم
الغين وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم الاباطيل وبثبت قوله قال مجاهد الخ

بضم الهمزة وفتح

ابن خالد التيمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم برجل يجلد ان يكون هو النعيمان او عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب فقد شرب خمرا فقال صلى الله عليه وسلم اذربوه لم يذكر عددا فقيل لانه لم يكن محدودا بعدد مخصوص حينئذ قال ابو هريرة رضي الله عنه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه اي بعد قتله للايلام فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قبحك الله عنه اخزاك الله قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان لا تعينوا عليه الشيطان لان الشيطان يريد بتزيينه له المعصية ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد حصلوا مقصود الشيطان وقال البيضاوي اذا اصر منكم انهمك في المعاصي او حاول اللجاج والغضب على الاصرار فتيسير الدعاء وصلة وسيلة من الغواية وتسويله والحديث لا تدعوا عليه بهذا الدعاء فان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان اولا انه اخرجه ابو داود في الحدود وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة والجيم ثم موحدة البصري قال حدثنا خالد بن الحارث ابن عبيد بن سالم الهجيمي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث ابن عبيد سفين الثوري قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي قال سمعت عمير بن سعيد بضم العين وفتح الميم في الاول وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فاجد في نفسي اي فاحزن عليه والعقلاني بالنصب كذا في الفرع ونصب عليه في الفتح وقال الكرماني فيموت بالنصب فاجد بالرفع وقوله فيموت مسبب عن ايتم واجد مسبب عن البول والميت معا والاستثناء في قوله الا صاحب الخمر منقطع فصاحب يجب نصبه الا عند تميم اي لكن اجد من حد صاحب الخمر اذا مات شيا ويجوز ان يقدر ما اجد من موت اجد بقام عليه الحد شيا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا قاله في شرح المشكاة وصاحب الخمر اي شارب الخمر فانه لو مات ودينه بتخفيف الدال المهملة اعطيت دينه لمن يستحقها وعند النسائي وابن ماجة من رواية الشعبي عن عمر بن سعيد قال سمعت عليا يقول ما اقمنا عليه حدا فمات فلا دية له الا من ضربناه في الخمر وقال في المصابيح فان قلت لا شك ان الاستثناء المتقدم متصل وحكمه نقيض الحكم الثابت للمستثنى منه عدم في النفسي والثابت للمستثنى منه كونه هدرا وليس نقيضا للاول واجاب بانه يلزم من الفتيا به بيته ثبوت الوجدان في النفسي من امره ولذلك يديه على تقدير موته فهو جنينة جار على القاعدة والمعنى فانه لو مات وجدت في نفسي منه فوديته فحذف الليس واقام المسبب مقامه وذلك اشارة الى قوله ما كنت لاقيم الخ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه اي لم يقدر فيه حدا معلوما وقد اتفقوا على ان من وجب عليه حد فجلده الامام او جلاده الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على جلاده ولا في بيت المال لان حد الخمر ففي على ما تقدم وقال الشافعي ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل الدية وقيل قدر تفاوت ما بين الجلد بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام ولذلك لو مات فيما زاد على الاربعين وقال الطيبي ويحتمل ان يراد بقوله لم يسنه الحد الذي يودي الى التعزير كما في حديث انس ومشاورة عمر عليا رضي الله عنهما قال وتخصيص المعنى انه انما خاف من سنة سنها عمر وتراها يراى على ما لا سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

والحديث

الحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود وابن ماجة وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم البلخي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن التابعي الصغير عن يزيد بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فا الكوفي وهو يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن السائب بالهمز بعد الالف ابن يزيد من الزيادة الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نوتى بضم الثاني وفتح الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان السائب صغيرا جدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ابن ست سنين فينبغي ان يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر من ضرب الشارب فمراده بقوله كنا اي الصحابة ويحتمل ان يحضر مع ابيه او غيره فيشاركهم في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته وامرة ابي بكر بكسر الهمزة وسكون الميم اي خلافته رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه اوايل خلافته تتقوم اليه بايدينا وارجلنا وثيابنا فنضربه بها حتى كان اخر امرة عمر بضعف اخر الاربعين بالرفع لغيره فجلد اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة والفوقية تجبروا وانهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب الخمر رفسقوا اي خرجوا من الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد الرزاق وقال هذا ادنى الحدود واستكمل قوله حتى كان اخر امرة عمر اخ هذا بماني سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر في قصة الشارب الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بحنين وثبه فلما كان عمر كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة قال وعنده المهاجرون والانصار فساءلهم واجتمعوا على ان يضربه ثمانين فانه يدل على امر عمر بجلد ثمانين كان في وسط امارته او خالد امات في اخر خلافة عمر وظاهر قوله حتى كان اخر امرة عمر جلد اربعين ان التحديد بها انما استمر الى الاربعين باب ما يكره من لعن شارب الخمر بسكون العين والكراهة للتنزيه عند قصد محض السب وللتحريم عند قصد معناه الاصلي وهو الابعاد من رحمة الله وانما اي الشارب ليس بخارج بمعصيته شربه من الملة الاسلامية فالنفي في حديث لا يشرب الخمر حين يشربها وهو موسوس السابق على الكمال وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا بالافراد الليث ابن سعد الامام قال الحميدي بالافراد ايضا خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن هلال بكسر العين الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي زمنه كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا باسم الحيوان المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الفوقية وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة اي يفعل او يقول شيا حضرته المقدسة مما يضحك منه وعند ابي يعلى من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم بسنده الماضي ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعسل فاذا جاء صاحبه يتقاضاه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعط هذا متاعه فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويامر به فيعطى وفي حديث عبد الله

ابن عمر وبن حزم وكان لا يدخل المدينة طرقة الا اشترى منها ثم جا فقال اعط هذا الثمن فيقول
الم تقدم لى فيقول ليس عندى فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال وقد وقع نحو هذا للنعيمان
فيما ذكره الزبير بن بكار فى كتاب الفكاهة والمزاح وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد جلد فى
الشراب اى بسبب شربه الشراب المسكر فاتى بضم الهمزة بسكران وقد شرب المسكر وكان فى غزوة
حنين كما قاله الواقدى فامر صلى الله عليه وسلم بجلده وللواقدى فامر به فحشق بالنعال وجيئ
فيكون معنى فجلد اى ضرب ضربا اصاب جلده فقال وفى نسخة ابى ذر قال رجل من القوم وعند الواقدى
فقال عمر رضى الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يوتى به بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اى
ما اكثر اتيانه وللواقدى ما اكثر ما يضرب وفى رواية معمر ما اكثر ما يشرب وما اكثر ما يجلد فقال النبى
صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت اى الذى علمت انه بفتح الهمزة ان واسمها وجبرها
يحب الله ورسوله وان مع اسمها وخبرها سد مسد مفعول علمت لكونه مشتملا على المنسوب
والمنسوب اليه والضمير فى انه يعود الى الموصول والموصول مع صلته خبر بتسه احمد وفى نسخة بزيادة
هو الذى علمت والجملة جواب القسم قاله المظهرى قال الطيبى وبه تنفسخ وقال صاحب
المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة تمسه او قيل بفتحها وهو مفعول علمت قال الطيبى
فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول قال وجعل ما نافية اظهر لاقتضا القسم
ان يتاتى بحذف النفى وبان وبا للام بخلاف الرسول ولان الجملة القسمية جى بها لتوكيد
لمعنى النفى مقررة للانكار ولابى ذر انه بكسر الهمزة ورواية الكشميهنى موبدة لقول الطيبى ان
جملة نافية الى آخره كما قال بعد ذلك ويويده انه وقع فى شرح السنة موالله ما علمت الا انه
وفى رواية الواقدى فانه يحب الله ورسوله ولا اكمال فيها لانها جات تعليلا لقوله لا تلعنوه فى
الحديث الرد على من زعم ان من ارتكب الكبيرة كافر لثبوت النهى عن لعنه وانه لا تنافى بين اثبات
النهى واثبوت محبة الله ورسوله فى قلب المرتكب كما انه صلى الله عليه وسلم اجرا ان المذكور يحب
الله ورسوله مع ما صدر منه وكراهة لعن شارب الخمر وقيل المنع فى حق من اقيم عليه الحد
لان الحد كفر عنه الذنب وقيل المنع مطلقا فى حق ذى الزلة والجواز فى حق غير المعين
لانه زجر غير المعين زجر عن تعاطى ذلك الفعل واحتج الامام الطبرى على جواز لعن المعين
بالحديث الوارد فى المراة فانها اذا دعاها زوجها الى فراشه فابت لعنتها الملايكة فيتوقف
الاستدلال به على جواز التاسى بهم ولين سلمنا فليس فى الحديث تسميتها واجيب بان
الملك معصوم والتاسى بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله
ابن جعفر المدينى قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة قال حدثنا ابن الهاد هو عبد الله بن
شداد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال اتى بضم الهمزة النبى صلى الله عليه وسلم بسكران
فتقدم اليه النعيمان او ابن النعيمان بالتصغير فيهما وبالشك فامر بضربه وللابى ذر
عن المستملى فقام ليضربه قال فى الفتح وهو تصحيف فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه
بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل قيل هو عمر بن الخطاب رضى الله عنه
ما له اخزاه الله اى اذله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم

المسلم

المسلم لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وقبل غير ذلك مما سبق قريبا فى باب الضرب
بالجريد والنعال وفى الحديث كما قال القرطبى ان السكر بمجرده موجب للحد لان الفاء للتعليل كقوله
سهى فسجد ولم يفصل اهل سكر من ماجن وغيره ولا اهل شرب قليلا او كثيرا فيه حجة للجمهور
على الكوفيين فى التفرقة باب السارق حين يسرق بكسر الراء وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا عمرو بن على بفتح العين اى ابن بحر الصيرفى قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر
الكوفى قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الغين المعجمة مصغرا وغزوان بفتح الغين المعجمة وسكون
الزاى الكوفى عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مومن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم بالحرمة
فى الشرع ولا يسرق حين يسرق فى يسرق ضمير مستتر مرفوع راجع الى السارق الدال عليه قوله
يسرق بالالتزام لان يسرق يستلزم سارقا وحين ذلك تقدم نظيره ولفظ لا يزنى الزانى
وليس يرجع الى الزانى لغيبا دالمعنى ولابى ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن
وسبق فى كتاب المظالم عن العزيزى انه قال وجدت بخط ابى جعفر يعنى وراق البخارى
قال ابو عبد الله البخارى تفسيره ان يترع منه نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق
بالجنان والاقرار باللسان ونوره الاعمال الصالحة واجتناب المناهى فاذا زنى او شرب
الخمر او سرق ذهب نوره وبقى فى الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر فى المظالم والحدود
وغيرها باب حكم لعن السارق اذا لم يسم اى لم يعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص
ابن غياث قال حدثنى بالافراد ابى حفص النخعى الكوفى قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال لعن الله السارق يسرق البيضة تقطع يده فيه جواز لعن غير المعين من العصاة
لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان يكون خبر البيضة من سبعة عن السرقة ويخيل
ان المراد به حقيقة اللعن بل التنفير فقط وقال فى شرح المشكاة لعل المراد باللعن هنا
الاهانة والخذلان كانه قيل لما استولا عرشى عندنى احترشى خذله الله حتى قطع
ويسرق الحبل بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة الساكنة فتقطع يده قال الاعمش بالسند
السابق كانوا الراوون لهذا الحديث يرون بفتح التحتية من الراى ولابى ذر بضمها من الظن
انه بيض الحديد ولابى ذر عن الكشميهنى بيضة الحديد التى تكون على راس المقاتل
والحبل كانوا يرون بفتح اوله وضمه كما مر انه اى الحبل المذكور منها من الحبال ما يساوى بفتح الفوقية
والواو وبينهما سين مهملة ساكنة ولابى ذر ما يساوى بضم ففتح فالف فكسر وراء ثم
فى الكواكب اى ثلاثة كانه نظر الى اقل الجمع ثلاثة وتعقب الاعمش ابن قتيبة فقال
قوله فى هذا الحديث ان البيضة بيضة الحديد التى تجعل فى الراس فى الحرب وان الحبل
من حبال السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد
من هذين يبلغ دنانير كثيرة وهذا ليس موضع تكثير لما يسرقه السارق ولا من عادة
العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب فى عقد جوهر
وتعرض للعقوبة بالغلول فى جواب مسك وانما العادة فى مثل هذا ان يقال لعنه الله

تعرض لقطع اليد في جبل رث او كبة شعر او رداخاق وكلما كان نحو ذلك كان ابلغ انتهى وتبعه الخطابي
وعبارته تاويل الاعمش هذا غير مطابق للحديث ومخرج الكلام وانما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة
وتهجين امرها وتحذير سوء عاقبتها فيما قل وكثر من المال يقول ان سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة
له اذا تعاطاه فاستمرت به العادة لم يثب ان يؤديه ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدرا تقطع
فيه اليد فتقطع يده يقول فليحذر هذا الفعل ليتوقه فيدان تملكه العادة ويجرا عليها فيسلم من سوء
عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي شيبة عن حاتم بن اسماعيل بن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه قطع
يد سارق في بيضة حديد ثمنها اربع دينار قال في الفتح رجاله ثقات مع انقطاعه ولعل هذا استند
التاويل الذي اشار اليه الاعمش وقال الكرماني عرض الاعمش انه لا قطع في الشيء القليل بل التعاطي
كربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في القطع وابن ماجة في الحدود وهذا باب
بالتنوين بذكر فيه الحدود كفارة وبه قال حدثنا يحيى بن بوسف غير منسوب وجزم ابو نعيم في المستخرج
انه الغرياني او هو البيكندي قال حدثنا وكيع قال اخبرنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن ابي ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه
انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني على التوحيد
ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا اخذ المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا وقرا هذه الاية كلها
وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك الاية فمن وفى منكم بتخفيف الفاء
فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب
كفارة له يعاقب عليه في الاخرة زاد الترمذي من حديث علي وصححه فالله اكرم من ان يثني العقوبة
على عبده في الاخرة واستشكل حديث ابي هريرة عند البزار وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال
لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا واجيب بان حديث الباب اصح اسنادا وبان الحاكم لا يخفى
تساهله في التصحيح وسبق في كتاب الايمان مزيد بحث لذلك فليراجع ومن اصاب من ذلك شيئا
فستره الله ان شاء عفى له فضله وان شاء عذبه بعد له والحديث سبق في الايمان لامر هذا باب
بالتنوين ظهر المومن حمى اي محمي محفوظ عن الاذى حد واجب عليه ارتكابه الاذى وبه قال حدثني عبد
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله قال الحاكم هو الذهلي فيكون نسب جده واسم ابيه يحيى بن عبد الله
ابن خالد بن فارس او هو محمد بن عبد الله بن ابي الشوارب بالمثلثة والموحدة قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي
قال سمعت ابا محمد يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال سمعت عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى في خطبته التي خطبها يوم النحر ايها الناس بالتخفيف
للتنبيه اي شهر تعلمونه اعظم حرمة برفعها قالوا الا بالتخفيف شهرنا هذا الحجة قال صلى الله عليه وسلم
اللهم اشهد ثم قال اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا
هذا اليوم الحرام قال فان دماءكم يوم النحر قال ابن الكواكب فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة واجاب بان
المراد باليوم وقت اداء المناسك وهي في حكم شيء واحد قال صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى
سقط لابي ذر بعد الجلالة الشريفة قد حرم دماءكم ولابي ذر قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم
بفتح الهمزة الاوجه كسرها منه يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف هل بلغت قال
ذلك اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب اي الصحابة الا فلعل بلغت قال صلى الله عليه وسلم ويحكم بالحاء المهملة

كلمة

كلمة رحمة او قال ويلكم كلمة عذاب لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة ولمسلم لا
ترجعوا بعدي بعد موقفي هذا او بعد وفاتي كفارا اي لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا القتال او لا تكفن
افعالكم افعال الكفار يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا
بعدي كفارا والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى باب وجوب اقامة الحدود ووجوب
الانتقام لحرمات الله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد
الياء المكسورة بين امرين من امور الدنيا الا اختار ايسرهما مالم يكن ايثم ولغير الكشميهني مالم يأثم
فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء يوتى اليه قط
بضم التحتية وفتح الفوقية حتى تنتهك بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة حرمات الله
فينتقم لله بالرفع اي فهو ينتقم ولابي ذر فينتقم بالنصب
عطفا على تنتهك والحديث سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب وجوب
اقامة الحدود على الشريف والوضيع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة ابن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان اسامة بن زيد كلم النبي صلى الله عليه وسلم للشفاعة في امراة اسمها فاطمة
المخزومية وكانت سرقت حليا فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يقطع
يدها فلم يجسر احد ان يكلمه في ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال صلى الله عليه وسلم
اتشفع يا اسامة في حد من حدود الله ثم قام فاختطب اي خطب فقال ايها الناس انما ضل من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم
الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد والذي نفسي بيده لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
وفي رواية لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وعلى الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف والذي
نفسي بيده لو فعلت فاطمة بنت محمد ذكر لتغير الاسلوب فعلت ذكر لقطعت يدها والحديث سبق في بني اسرايل والمناقب
واخرجه اصحاب السنن الاربعة ومسلم باب كراهة الشفاعة في الحد اذا رفع
الى السلطان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان بفتح السين في الاول وضمها في الثاني البزاز
بزاي اولاها مشددة البغدادي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان قريشا اي من ادرك
ذلك منهم بمكة عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة لما في ذلك من قريشا بالتنوين مصروفا على ارادة الحي ولو اريد القبيلة منع
اهمتهم المراة فاطمة بنت الاسود ابن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة ابن عبد الاسد الصحابي
الجليل الذي كان زوج ام سلمة ام المومنين قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة وهو من زعم

انه له صحبة المخزومية منسبة الى مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف بعدها ظاء معجمة سالم ابن مرة ابن كعب ابن لوى بن غالب ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذى ينسب اليه بنو عبد مناف التى سرقت وفى ابن ماجة انها سرقت قطيفة لصفية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل حبيب بن ابى ثابت انها سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلى كان فى القطيفة وفى مسلم انها كانت تستعير المتاع وتجحده فكنى القطع بالسرقة لانه يجحد المتاع خلافا للامام احمد والجمهور على ان مجحد المتاع خلافا للامام احمد ذكره للتعريف جمعا بين الروايات اورواية الجحد شاذة لا يعمل بها لمخالفتها الباقى ولذا لم يذكرها البخارى وانما انفرد بها مسلم ومعنى اعظمهم اى صبرتهم ذوى هم حوقا من لحوق العار وافتضاحهم بها بين القبايل وطلبوا امكان الشفاعة فى مثل ذلك فلما جاء اهلها الى من يشفع لهم فيها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى يشفع ان لا يقطع اما عفوا او اما بفداء ومن يجترئ بالجيم والهمز اى من يتجاسر عليه بطريق الادلال الا اسامة ولابى ذر الا اسامة بالرفع على الناقلية فيحتاج الى ضمير من جملة يجترئ يعود على من لان من مبتدا والخبر جملة فلا بد من ضمير يعود على المبتدا وهو الضمير المجرور والتقدير وأى شخص يجترئ كما يجترئ اسامة عليه والمعنى لا يجترئ عليه منا احد مهابته وجلالته فى دين الله راقم ومما يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق ه يجترئ وتظهر هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله قال ابو البقا من مبتدا ويغفر خبره والا الله فاعل يغفر او بدل من الضمير فيه وهو الوجه لانك اذا جعلت الله فاعلا احتجت الى تقدير ضمير اى ومن يغفر الذنوب غير الله لكن قال ابن الدهر جعله بدلا قلالة فاعلا يقرب من الغلط فان الاستفهام هنا لا يراد به حقيقته انما يراد النفى والوجه ان الجلالة بدل من الضمير ويصح ان يكون اسامة مرفوعا على انه بدل من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقا ويجوز النصب على الاستثنا ورقم فى حديث مسعود بن الاسود فجيئ الى النبى صلى الله عليه وسلم فقلنا عن فلانة بارديين او تبنة فقال تظهر خيرها فلما سمعنا لين النبى صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة فى رواية ايوب بن موسى فى الشهادات فلم يجترئ احد ان يكلمه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة اى محبوبه ويجرى عليه اعراب اسامة ان كان مرفوعا فمحبوب مرفوع وان كان منصوبا فمحبوبه منصوب ويجوز البدل فكلم اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له اتشفع بهمزة الاستفهام وفيها معنى الانكار والجملة مقولة للقول وفى رواية يونس فكلمه فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع فى ترك حد من حدود الله ثم قام صلى الله عليه وسلم فخطب قال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم فى رواية ابى الوليد هلك وفى رواية سفين عند النسائى انما هلك بنو اسرايل ولابى ذر عن الكشميهنى من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه ولا يحدونه واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر ليس عاما فان بنى اسرايل كانت فيهم امور كثيرة تقتضى الاهلاك فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو اهلاك بسبب المحاماة فى الحدود فلا تختص فى حد السرقة وايم الله مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اى قسمى

اوبينى

لو بينى او لازم لى لان فاطمة رضى الله عنها بنت محمد صلى الله عليه وسلم سرقت لقطعت محمد يدها وعند ابن ماجة عن محمد بن رمح بهذا الحديث سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد اعاذها الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغى له ان يقول مثل هذا فينبغى ان لا يذكر هذا الحديث فى استدلال ونحوه الا بهذه الزيادة ووقع للشافعى رضى الله عنه انه لما ذكر هذا الحديث قال قد كن عضوا شريفا من امراة شريفة فاستحسنوا له لكن لما فيه من الادب البالغ فى قوله لقطعت محمد يدها التجريد لها حض صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده فاراد المبالغة فى تثبيت اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة فى ذلك وكان اسم السارق وافق اسمها رضى الله عنها فاب ان يضرب المثل بها وزاد فى رواية يونس السابقة فى غزوة الفتح ثم امر بتلك المراة التى سرقت فقطعت يدها وفى حديث ابن عمر عند النسائى قم يا بلال فاقطع يدها فقطعها وزاد ابو داود فى تعليقه عن محمد بن عبد الرحمن فحسن عليها وزاد يونس ايضا قالت عايشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وفى الحديث منع الشفاعة فى الحدود وهو مقيد فى الرجعة بما اذا ارفع الى السلطان وفى مرسل حبيب بن ابى ثابت انه صلى الله عليه وسلم قال لاسامة لما شفع اتشفع فى حد فان الحدود اذا انتهت فليس لها مترك وعند الدارقطنى من حديث الزبير مرفوعا اشفعوا تلم تفضل الى الوالى فاذا وصل الى الوالى فعفى فلا عفى الله عنه قال ابن عباس عبد البر لا اعلم خلافا ان الشفاعة فى ذوى الذنوب حسنة جميلة مالم يبلغ السلطان وان على السلطان اذا بلغه ان يقيمها يا قطع الله يد فلانة والسارق والسارقة ارتفعا بالاهنداو الخبر فاقطعوا ايديهما اى يديهما والمراد اليمينان بدليل قراءة عبد الله والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه الترمذى ودخول الفا لتضمنها معنى الشرط لان المعنى والذى سرق والتى سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول فيه معنى الشرط وبدا بالرجل لان السرقة من الجراة وهى فى الرجال اكثر وقدم الزانية على الزانى لان داعية الزنا فى الاناث اكثر ولانها التى تسبب فى وقوع الزنا اذ لا ياتى غالبا الا بمطاوعتها وانى بصيغة الجمع ثم التثنية اشارة الى ان المراد جنس السارق فلو حظ فيه المعنى جمع بالنسبة الى الجنسين المتلفظ بهما وقال القرطبى ابو عبد الله اول من حكم بقطع السارق فى الجاهلية الوليد بن المغيرة وامر الله بقطعه فى الاسلام فكان اول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاسلام من الرجال الخيار بن عدى ابن نوفل بن عبد مناف ومن النساء مرة بنت سفين بن عبد الاسد من بنى مخزوم وقطع ابو بكر يد الغتى الذى سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة اخى عبد الرحمن بن سمرة والسرقة بفتح السين وكسر الراء وحورا سكانها مع فتح السين وكسرها والاصل فى القطع بها قبل الاية السابقة وان كان السرقة الموجبة للقطع مرة وسارق ومرة فمرة فاما السرقة فهى اخذ مال خفية ليس للاخذ اخذه من حرز مثله فلا يقطع مختلس ومنتهب وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذى ما صححه ليس على المختلس والمنتهب ولا الخاين قطع واما السارق فشرطان يكون ملتزما بالاحكام عالما بالتحريم مختارا بغير اذن واصالة فلا يقطع حربى ولو معاهدا ولا صبى ومجنون ومكره ومأذون له واصل وجاهل بالتحريم قرب عهده بالاسلام او بعد عن العلما ولا يقطع مسلم وذمى بمال

مسلم واما المسروق فاختلف فيه لم يقطع فعند الشافعية في ربع دينار خالصا او قيمته وعند
المالكية يقطع بسرقة طفل من حرز مثله بان يكون في دار اهله او ثمنه دينار ذهبا فضة عدا
اوثلاثة دراهم فضة فاكثر فان نقصا فلا قطع وعند الحنفية عشرة دراهم او قيمتها عروض
دراهم مضروبة وقال الحنابلة ويقطع بجحد عارية وسرقة سلح وتراب واجار وابن وكلا وسرجين
طاهر وثلج وصيدا بسرقة مار وسرجين نجس ويقطع طرار وهو الذي يبيط الجيب وغيره
وباخذ منه اوبعد سقوطه نصابا وبسرقة عبدون ونايم واعمى لا مميز ولو كان كبيرا او قطع على رجل
الله عنه من الكف وفي الفتح ان في نسخة من البخاري وقطع على الكف باسقاط الحرف الجر وعند
الدارقطني موصولا ان عليا قطع من المفصل وذكر ابن حزم رحمه الله في كتاب الاختلاف
ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول استحي من الله
ان اتركه بلا عمل وعند الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقطع السارق الذي سرق رداء صفوان من المفصل اي مفصل الكوع قال ابن
الرقعة وادعى الماوردي انه فعل يجب عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف ومازاد من الذراع
تابع ولذا يجب في الكف دية اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فيما وصله الامام احمد في تاريخه
كما قاله مغلطاي في شرحه في امراة سرقت فقطعت شيئا من اصابعها الا ذلك فلا يقطع بعد ذلك
بميتها والجمهور على ان اول شيء يقطع من السارق اليد اليمنى لقراءة ابن مسعود شاذة
فاقطعوا ايمانهما والقراءة الشاذة كخبر الواحد في الاحتجاج بها والقول باجزاء الشمال مطلقا
شاذ كما هو ظاهر ما نقل هنا عن قتادة وفي الموطا ان كان عمدا وجب القصاص على القاطع
ويتعين قطع اليمنى وان كان خطا وجبت الدية وتجزي عن السارق وكذا قال ابو حنيفة
وعن الشافعية لو قال استحق يمين الجاني لحر العاقل اخرجها فاخرج اليسار اسولان
عالما بها وبعدم اجزائها اجزا لا وقصدا باختها فقطعها المستحق فهدر وان علم القاطع انها
اليسار اجزا او قصد جعلها عنها ظانا اجزاءها اخرجها دهشا وظنا اليمنى او ظن القاطع
الاجزاء قدية لليسار لانه لم يبذلها مجانا فلا تودلها لتسليط مخرجها بجعلها عوضا في
والدهشة القريبة في مثل ذلك في الثانية بقيمتها وينفي قود اليمين في المسائل الثلاث
لانه لم يسرقها ولا عفى عنه لكنه يوخر حتى تندمل يسراه الا في ظن القاطع الاجزاء عنها
فلا قود لها بل يجب لها دية وهذا كله في القصاص فلو كان اخراج اليسار وقطعها في
حد السرقة اجزات عن اليمين اذا فعل المقطوع ذلك لدهشة او لظن اجزاءها عن
اليمين فاو قصد باخراجها الجناية لم تقطع حد اكذا استدركه القاطني حسبي على
الاصحاب وحمل اطلاقهم عليه وتبعه عليه في الوجيز والحاوي واطلاق الاصحاب
يقتضي وقوعه حدا مطلقا لان القصد منه التنكيل وقد حصل بخلاف القصاص
فانه مبناه على المماثلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابراهيم بن
سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري
عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله
عليه وسلم تقطع اليد السارقة في سرقة ربع دينار ذهبا فصاعدا ذهب على الحال

الموكدة اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة ذكره الحميدي والنسائي في القطع
تابعه وكلا في دروتابعه ايضا تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري مما وصله الذهلي في الزهريات
وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابو عوانة في صحيحه من طريق يعقوب ابن ابراهيم
ابن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن عمه ومعمر بفتح الميمين ابن راشد مما وصله الامام احمد عن
عبد الرزاق عند الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
واسم ابي اويس عبد الله بن عبد الله الاصبحي ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته عن
ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال تقطع يد السارق في ربع دينار وهذا مما يحتج به للشافعية في التحديد بربع
الدينار وبه قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيى وكلا بي
ذر عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن محمد عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها حدثته
ان عايشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع في بالتحتية وكلا بي ذر تقطع اليد
بالفوقية وزيادة اليد في ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو داود عن احمد بن صالح عن ابن
وهب بلفظ القطع في ربع دينار فصاعدا والنسائي من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس
بلفظ يد السارق في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي من رواية جماعة عن عمرة موقوفا
على عايشة قال ابن عيينة وروايته يحيى مشعرة بالرفع وروايته الزهري صريحة فيه وهو احفظهم
وكان البخاري اراد الاستظهار برواية الزهري عن عمرة بوافقه محمد بن عبد الرحمن الانصاري عنها
لما وقع في رواية ابن عيينة عن الزهري من الاختلاف في لفظ المتن فهل هو من قوله صلى الله
عليه وسلم او من فعله وفي رواية يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان صلى الله عليه وسلم
يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا ورواه الشافعي والحميدي وجماعة عن ابن عيينة بلفظ
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع اليد الحديث قال في الفتح وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو
عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام وكلا بن ذر زيادة ابن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير انه قال اخبرتني عايشة رضي الله عنها ان يد السارق لم تقطع على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن المجن بكسر الميم وفتح الجيم المتدرعة وتشديد النون مفعل
من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء مما يجاذره المستتر وكسرتيميه لانه آلة في ذلك قال
عمر بن ابي ربيعة فكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص كاعبان ومعصر وفيه شاهد
على حذف الهاء من ثلاثة لانه عدد شخوص فحمله على المعنى لانه اراد الشخوص المراة ذات العدد
لذلك وصف انه استتر بثلاث نسوة عن اعين الرقباء واستظهر في حمل التخلص منهم بين
والكاعب التي تهد ثديها والمعصر الداخلة في عصر شبابها مجنة بجيم مهملة فمثناة فوقانية
عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من خشب او من عظم وتغلف بالجلد او ترس
بضم الفوقية وسكون الراء بعدها مهملة وهو المجنة الا انه يطابق فيه بين جلدين والترس

الراوي والغالب الا ثمنه لا يبلغ ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود به قال حدثنا عثمان
هو ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد الرازي عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان به قال حدثنا محمد
ابن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تكن تقطع يد السارق في ادنى من سرقة مجنة او ترس
بالتنكير اي في ثمن يرغب فيه احترازا عن الشيء التافه وليس المراد ترسا بعينه بلغ قدر ثمن المجن
سواء كان ثمن المجن كثيرا او قليلا والاعتماد انما هو على الاقل فيكون تقديرا فلا تقطع فيما دونه
رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة وابن ادريس عبد الله
الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني والبيهقي كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير مرسلا
ولفظ الاول عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن
المجن وكان المجن يومئذ ثمنه وثم يكن يقطع في الشيء التافه والثاني مثل سياق ابي سلمة
الآتي بعده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا اي قال اخبرنا هشام
ابن عروة هو ابن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد السارق على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم في ادنى اقل من ثمن المجن ترس ببيان او مجنة بتقديم الحاء المهملة على الجيم والفتح
فيهما وتثليثهما وكان كل واحد منهما ذا ثمن بفتح ذا فيهما وقعت عليه من الاصول المعتمدة وهي بصلحة
في الفرع على كسط قال في فتح الباري انه كذا ثبت في الاصول قال وافاد الكرماني انه رواية في بعض
النسخ وان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان اي كان انتهى قلت وقع
العيني ان قول الحافظ ابن حجر في رواية عبدة عن هشام تعقبا له بما نصه وقال بعضهم
وكان كل واحد منهما ذا ثمن فزاد لفظ وكان ويغلب ذا ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال
وافاد الكرماني الى آخره ثم قال قلت هذا التصرف منهما بعيد اما قوله هذا القايل كذا
ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو الموافق للرواية التي ذكرها بعض لفظ
رواية عبدة لانها على القاعدة السالمة عن الزيادة فيه المودية الى تقدير شيء قال واما كلام
الكرماني بانه في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تأويل عند الناس
الناج الجهلة انتهى وهذا ذهول لان الحافظ ابن حجر انما قال ذلك في رواية ابن اسامة لا في
رواية عبدة ولفظه رواية ابي اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا ونقوله
فيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن الى آخره وقد ذكر العيني رحمه الله رواية اسامة بلفظها على
عادته وفيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن بالنصب كما مر ثم قال بعد تعريف الرواة وبقية الشرح
قد مرت عن قريب والحديث رواه مسلم وقوله ورواه وكيع وابن ادريس موخر عن
طريق ابي اسامة عند غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ادريس قال حدثني بالافراد
مالك بن انس الامام الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع يد سارق بحذف المفعول في سرقة مجن

حذف المصنف واقام المضاف اليه مقامه وفي معناها السبيبة ثمنه مبتدأ خبره ثلاثة دراهم
اي فصاعدا وادخل الثاني ثلاثة لانه عدد مذكر وقال ابن حجر رحمه الله اورد هذا الحديث من حديث
مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر عن نافع وقال ابن عبد البر هو اصح حديث روي في ذلك تابعه
محمد بن اسحق عن نافع في قوله ثمنه ورواته موصولة عند الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك
عن مالك ومحمد بن اسحق وعبيد الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع
في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال الليث ابن سعد الامام مما وصله مسلم عن قتيبة ومحمد بن
رمح عنه حدثني بالافراد نافع كالجماعة لكنه قال قيمته بدل قولهم ثمنه وقيمة الشيء ما ينتهي اليه
الرغبة في شراء الشيء وهذه المتابعة وقول الليث الى آخره ثابتان لابي ذر هنا وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو ومصغرا ابن اسماء الضبعي عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم اي امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه
ثلاثة دراهم وقد روى الابلاغ هو الذي باشر قطع يد فاطمة المخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك
ويحتمل غيره ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم باشر القطع بنفسه والحديث مما انفرد به
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة بفتح المعجمة وسكون
الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن نافع انا
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة
دراهم والثمن في الاصل ما يقابل به الشيء في عقد البيع وله ضابط في الفقه مشهور
وليس المراد به حقيقته بل ما ذكر في الرواية الاخرى وهو القيمة والحق بها ثمنا مجازا
اولتساويهما في ذلك الوقت او في ظن الراوي او باعتبار العلمية والدراهم جمع درهم
بكسر الدال وفيه ثلاث لغات افصحها فتح الهاء والثانية كسرها والثالثة درهام بزيادة الف
الغرض بعد الحاء قال الاصمعي لواو عندنا مايتي درهم لجاز في انفاقها خاتمي
واختلف في القدر الذي تقطع به السارق على مذاهب فقيل نصاب قليل وكثير فيها
وغير نافيه ونقل عن ابن بنت الشافعي وقيل في كل قليل وكثير الا في التافه فلا وقيل لا يجب
الا في اربعين درهما واربعة دنانير وقيل في خمسمائة درهم وقيل فيما زاد على درهمين ولم يبلغ
الثلاثة وقيل ثلاثة دراهم وبقوم ما عداها بها وهو رواية عن احمد وحكاه الخطابي عن
مالك وقيل مسئلة الا ان كان المسروق ذهبا فنصابه ربع دينار وان كان غيرها فما بلغت
قيمته ثلاثة دراهم قطع به والا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف
عند اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مسئلة الا ان كان المسروق غيرهما قطع به اذا
بلغت قيمة احدهما وهو المشهور عن احمد وقيل مسئلة لكن لا يكتفى باحدهما اذا
كانا غالبين فلو كان احدهما نادرا لم يعول عليه وهو قول بعض المالكية وقيل ربع
دينار او مبلغ قيمته من قضة او عرض وهو مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم

نقله عياض عن بعض الصحابة وقيل ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما
بلغ قيمتها من ذهب او عرض وهو قول الحنفية وقيل دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض
وقيل ربع دينار فصاعدا من الذهب ويقطع في القليل والكثير من الفضة والعروض واحتج
لهذا بان التحديد في الذهب ثبت صريحا في حديث عائشة ولم يثبت التحديد صريحا
في غيره فبقي عموم الاية على حاله فيقطع فيما قل او كثر الا في التافه وهو موافق لذلك
الا في قياس احد القديمين على الاخر وايده الشافعي بان الصرف يومئذ كان موافقا
لذلك واستدل بان الدية على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الفضة اثنى عشر الف درهم
تابعه محمد بن اسحاق وقال الليث حدثني نافع فجعله سنة اعتبر حديث اسماعيل عن مالك
عن نافع وله ثابت عضد لابي ذر وهو ساقط له هنا ثابت لغيره وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
قال حدثني ابو صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعن الله السارق فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لا لعن الجنس سلفا
والمراد منه الاهانة والخذلان كاندما اشغل اعز شيء عنده ثم اخبر شيء خذله الله حتى قطع يسرق
البيضة من الحديد التي تبلغ قيمتها ربع دينار فصاعدا فتقطع يده ويسرق الحبل الذي تبلغ قيمته
ربع دينار فصاعدا فتقطع يده فيه اشارة الى ترجيح تاويل الاعمش السابق في باب لعن السارق
اذا لم يسم الباب توبة السارق اذا تاب وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري
عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن امرأة اي امر
بقطع يدها واسمها فاطمة المخزومية كما مر قالت عائشة رضي الله عنها بالسند المذكور وكانت تاتي
بعد ذلك اي قارفت حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت من السرقة وحسنت توبتها ووصف
التوبة بالحسن يقتضي رفع الخوف وهو شهادته والحديث سبق في الشهادات مطولا
وبه قال حدثنا اسد الله بن موسى الجعفي البلخي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضي صنعاء
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله
ابن عبد الله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط
قال ابو عبد الله ما دون العشرة وقيل الى ثلثة فقال صلى الله عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا
بالله شيئا ولا تسرقوا واخذ الصفوف ليعم ولا تقتلوا اولادكم يريد وأد البنات ولا تاتوا ببهتان
تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف بكذب يبهت سامعه
يريد عمله لعظم عند كالرمي بالزنا تفترونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم فكنى باليد
والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوا ولابي ذر ولا تعصوني وهو
ما عرف من الشارع حسنه فضيا وامر الحض وفي بالتخفيف وتشديد اي عرف من الشارع
حسنه فضيا وامر الحض وفي بالتخفيف وتشديد اي ثبت على العهد منكم فاجره على الله فضلا
ومن اصاب منكم ايها المومنون من ذلك شيئا غير الشرك فاخذ به اي تعاقب
به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة له فلا يعاقب عليه في الاخرة وطهور

يطهره الله من دنس المعصية واذا وصف بانه طهور مع التوبة عاد الى ما كان عليه قبل فتقبل شهادته
ومن ستره الله فذلك مفوض الى الله ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله قال ابو عبد الله
البخاري رحمه الله تعالى اذا تاب السارق قبل ان يوخذ فقطع ولابي ذر عن الكشميهني وقطعت يده
شهادته وكل حدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته ولابوي ذر عن الكشميهني وكذلك الحدود واذا تاب
اصحابها قبلت شهادتهم وقول البخاري هذا ثابت في رواية الكشميهني ساقط في رواية غيره والله اعلم
الموفق والمعين بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين بكسر الراء الكفرة والردة رد
المسلم في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والحرابي ذر وابن عساكر
قول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستيناف انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله يحاربون الله اي
يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين
في حكم محاربته اي المراد بالاخبار بانهم يحاربون رسول الله انما ذكر اسم الله تعالى تفخيما وتعظيما لمن
يحارب ويسعون في الارض فسادا مصدر وقع موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان
يقتلوا وما عطف عليه اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل او يصلبوا مع القتل اذا جمعوا
بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب او يصلب حيا وينزل ويطعن حتى يموت خلاف
او تقطع ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا من خلاف حال من الايدي والارجل اي مختلفة
فتقطع يدهم اليمنى ورجلهم اليسرى او ينفوا من الايدي ينفوا من بلد الى بلد وهو ابو حنيفة
رحمه الله عليه النفي للحبس واو للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات في قاطع
الطريق وسقط لابوي ذر من قوله ويسعون الى اخره وقال بعد قوله ورسوله الاية والجمهور
على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد ويقطع الطريق
وهو قول مالك والشافعي واكثر الكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم
وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا وقال الكلبي نزلت
في قوم هلال ابن عويمر وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو
بردة الاسلمي على ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر به هلال بن عامر الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهو امن فلا يحاج قوم من بني كنانة يريدون الاسلام بناس من اسلم من قوم هلال
ابن عويمر ولم يكن هلال شاهد فهذه اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقضية
ولذا ذهب البخاري الى ان الاية نزلت في اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى
ابن ابي كثير بالمثلثة قال حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون
الراء الصحابي رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر من الثلاثة الى
العشرة من الرجال من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة فاسلموا
فاجتووا المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى وضم الثانية اي اصابهم الجوى
وهو المرض اذا انطاول او كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها وابانها للتداوي ففعلوا الشرب

المذكور وصحوا من ذلك الداء فارتدوا عن الاسلام وقتلوا رعاتها اى رعاة الابل وساقوا ذود النعم
راعى النبى صلى الله عليه وسلم وانه يسار النوبى واستاقوا بحذف المفعول للايجاز اى ساقوا الابل
فبعث صلى الله عليه وسلم فى اثارهم بعد الهمزة اى وراءهم الطلب عشرين امير هم كرز فادركوهم
فاخذوا فاتى بهم النبى صلى الله عليه وسلم اسارى فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة
المهملة والميم واللام فقأ اعينهم اى امر صلى الله عليه وسلم بذلك لانه باشر ذلك بنفسه الزكية
ثم لم يحسمهم بكون الحاء وكسر السين المهملتين اى لم يكو مواضع القطع ليقطع الدم بل تركهم
حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق فى اخر هذا الحديث قال بلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزؤا
الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبرى من طريق ابن عبادة عن سعيد بن ابى عروبة
عن قتادة عن انس فى اخر قصة العرنيين قال فذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاؤا
الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلى من طريق مروان بن معوية عن ابى العباس
عن ايوب عن ابى قلابة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى انما جزاؤا الذين
يحاربون الله ورسوله قال وهم من عكل وفى الصحيحين انهم كانوا من عكل وعرينة هو
والحديث سيق فى باب ابوال الابل من كتاب الوضوء هذا باب بالتنوين لم
يحسم النبى صلى الله عليه وسلم لم يكو موضع القطع من المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا لانه
اراد اهلاكهم فاما من قطع فى سرقة مثلا فانه يحسم لانه لا ياس معه التلف غالبا
بترف الدم قاله ابن بطال وقال حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام
بعدها مثناة فوقية ابو على التوزى بفتح الفوقية وتشديد الواو بعدها مثناة فوقية زاى قال حدثنا الوليد
ابن مسلم قال حدثنى وابن جابر بالافراد فيهما الاوزاعى عبد الرحمن عن يحيى بن ابى
كثير عن ابى قلابة عبد الله الجرمى عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قطع امر
بقطع ايدى العرنيين وارجلهم لما قتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل
ولم يحسمهم اى لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون منسوبون الى عرينة قبيلة وقع
فى الباب الذى قبل هذا الباب انهم من عكل وفى المغازى ان اناسا من عكل وعرينة وانما
لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا والله اعلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه لم يسق بضم المثناة
وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتد والمرتد ثالث نائب عن الفاعل المحاربون اى لم يسق النبى صلى الله
عليه وسلم المرتدين المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى عن
وهيب بفتح الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله الجرمى عن
انس رضى الله عنه انه قال قدم رهط رجال دون العشرة من عكل على النبى صلى الله عليه وسلم ستة من المهجرة كانوا ذوى الصفة وهى السقيفة التى كانت فى
المسجد النبوى ياوى اليها الغرباء وفقهاء المهاجرين فاجتووا المدينة فقال قائل
منهم وفى نسخة فقالوا يا رسول الله ابغنا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الغين
المعجمة اطلب لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة البانا فقال ولابى ذر فقال ما اجد لكم
الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابى ذر قال فى الفتح بعد
تجريد وسياق الكلام يقتضى ان يقول بابلى ولكنه كقول كثير العوام يقول لكل الابل مثله

ومنه قول الحنفية نقول لكم امير المومنين وتعقبه العينى بانه التفات ٢ بحريد فاتوها اى الى
العكليون الابل فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا من المرض وسمنوا بعد الهزال وقتلوا اكلابى
ذود من الكشمينى فقتلوا الراعى بيسار النوبى واستاقوا الذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل فاتى الخبر صلى الله عليه وسلم الصريخ
بالصاد المهملة اخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية اى مستغوث فبعث الطلب بفتحتين جمع
الطالب فى اثارهم فامر بهم فسمروا بالراء والجيم فارتفع حتى اتى بهم الى النبى صلى الله عليه وسلم فامر
بسمير فاحميت بالنار فكحلهم بها وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم بالحاء والسين المهملتين
مكوى مواضع القطع من ايديهم وارجلهم كما تقدم فى الكفار ثم القوا فى الحرة بفتح الحاء المهملة والراء
المشددة ارض ذات حجارة سود بينية ون يطلبون الماء يوتون عاسقرا حتى ماتوا
بضم السين المهملة والقاف لانهم كفروا ولكفرهم دعوة التى اقشعتهم من المرض الذى كانوا
بهم قال ابو قلابة عبد الله الجرمى بالسند السابق سرقوا الابل وقتلوا الراعى وحاربوا الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم باب سمر النبى صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم
مصدر مضاف لفاعله وهو النبى صلى الله عليه وسلم وقوله اعين المحاربين نصب على المفعولية بفتح
السين والميم بلفظ الماضى والنبى فاعله وتاليه مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين
ابن جميل بن طريف ابو رجا الثقفى مولاهم قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختيانى
عن ابى قلابة عبد الله الجرمى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رهطا بفتح الراء وسكون الهاء
دون العشرة من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة او قال عرينة بضم
العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة ايضا
ولابى ذر او قال عرينة وهذا اعله الاقل من عكل قدموا المدينة ستة نفر فاستوخموها فامرلهم
النبى صلى الله عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة لقحة وهى الناقة
الحلوب وكانت خمس عشرة لقحة وامرهم ان يخرجوا اليها فيشربوا من ابوالها وابانها
لبتداووا بذلك من داء بطونهم فشربوا من ابوالها وابانها حتى اذا برءوا بكسر الراء من ذلك
قتلوا الراعى بيسار النوبى واستاقوا النعم بفتح النون والعين واحد الانعام اى الابل
فبلغ النبى ولابى ذر فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فبعث بضم العين المعجمة وسكون
الدال المهملة فبعث الطلب اى سرية امير هما كرز بن جابر لطلبهم فى اثرهم بكسر الهمزة
المثلثة فما ارتفع النهار حتى جئ بهم ولابى ذر حتى اتى بهم اليه صلى الله عليه وسلم فامر بهم فقطع
ايديهم وارجلهم بفتح القاف والطا وايديهم نصب على المفعولية وارجلهم عطف عليه ولابى ذر
عن الكشميهنى فقطع بضم القاف وكسر الطا ايديهم مفعول نائب عن فاعليه وتاليه عطف
عليه وسمر ممتحتين وتخفيف الميم اعينهم نصب مفعول ولابى ذر وسمر بضم السين وكسر
الميم مشددة اعينهم رفع نائب الفاعل قال القاضى عياض سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسمار الحديد المحمى وبالتشديد فى بعض النسخ والاول اوجه فالقوا بضم الهمزة بعد
الفا بالحرة الارض المعروفة بحارج المدينة حال كونهم يستسقون فلا يسقون وقال فى
الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهى عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما

فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا وانما فعل
صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عن المثلة بنى تتريه قال ابو قلابة بنو هو
اى المكذبون او العرنيون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله باب
فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا ويطلق
على الغالب على الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن
كذا نسبه في الفرع كاصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال ابو
علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد ابن مقاتل في رواية النسفي محمد بن سلام والاول
هو الصواب لان محمد ابن مقاتل معروف بالرواية عن عبد الله بن المبارك قال الحافظ بن حجر
ولا يلزم من ذلك ان لا يكون هذا الحديث الخامس عند ابن سلام والذي اشار اليه البخاري
فاجتمع في تقرير من ابهم واسم ابهامه فيكون كثرة اخذه وملازمته قرينة في تعيينه اما اذا لم
يرد التنصيص عليه فلا وقد صرح ايضا بانه محمد بن سلام وابو ذر في روايته عن شيوخه
الثلاثة وكذا هو في معظم النسخ من رواية كريمة وابي الوقت قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن عبيد الله بن المبارك عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
عن حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص
ابن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليبلغن
اى من الاشخاص ليدخلن النار فيما يمكن ان يدخلن فيه شرعا والتقييد بالبعضية لا مفهوم له
فقد روى غيرها والذي تحصل من ذلك تثنيتين وتسعين سبعة الا شارة الى ما في الزكاة
وقوله سبعة مبتدأ لخبره يظلهم الله يوم القيامة في ظله اى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ظل العرش
احدها امام عادل يضع الشيء في محله وعادل اسم فاعل من يعدل فهو عادل وثانيها شاب
نشأ بعبادة الله زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى توفي على ذلك لان عبادته اشق
من غلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله خاليا بفتح الخاء المعجمة ولام فالف فهمزة ممدودة
موضع وحده اذ لا يكون ثم شخص رياء وفي نسخة خاليا اى من الناس او من الالتفات
الى غير ذلك المذكور وان كان في ملا ففاضت بعاين فالف فمضاد معجمة اى سالت عيناه من
خشية الله كما زاده الجوزقي في روايته او من الشوق اليه تعالى واسناد العيض الى العين مع
ان العايض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا ورابعها
رجل قلبه معلق في المساجد بالافراد ولابي ذر في المساجد اى من شدة حبه لها وان كان خارجا
عنها وهو كناية عن انتظاره اوقات الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله اى بسببه
لا لغرض دنيوي ولم يتباريا في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها رجل دعته
امراة ذات منصب بفتح الميم وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب شريف
وجمال الى نفسها الى الزنا فقال ولابي ذر فقالت اني اخاف الله وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى
وسابعها رجل تصدق بصدقة تطوعا او اخفاها ولابي ذر تصدق فاخفى حتى لا تعلم شماله
ما صنعت وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه كان يتصدق على الضعيف في صورة المتبرع
منه فيدفع له مثلا درهما فيأخذه ساوى نصف درهم فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة

صدقة

صدقة والحديث سبق في الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكير المقدمي قال
حدثنا عمر بن علي بضم يعني الاول ثم خذ الراوي عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث وقال البخاري
وحدثني بالافراد خليفة بن خياط واللفظ له قال حدثنا عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا ابو حازم
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون العين فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال النبي
صلى الله عليه وسلم من توكل اى من تكفل الي ما بين رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون
الحاء المهملة منبت اللحية والاسنان والثنى باعتبار ان له اعلا واسفل اى لسانه اذا كان بلا
الا سنان من الفرج واللسان توكلت له بالجنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة
باسقاط حرف الجر اى ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه
وفرجه يكون له فضل بترك المعاصي اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب باب
اثم الزناة بضم الزاي جمع زان كعصاة جمع عاص قول الله بالرفع على الاستئناف ولابي ذر وقول الله
تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق في سورة الفرقان ولا يزنون واولها والذين لا يدعون مع
الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين بقي
عنهما مهمات المعاصي بعد ما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان
الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده وقول الله تعالى في سورة الاسرا
ولا تقربوا الزنا بالقصر على الاكثر والمد لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس والقبلة ونحوهما
دون ارتكاب المنهي عنه لقوله تعالى ولا تزنوا انه كان فاحشة معصية مجاوزة حد الشرع والعقل
وساء سبيلا وبئس طريقا قد سقط لابي ذر ساء سبيلا وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا داود
ابن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلي البصري قال حدثنا همام اليو
يحيى البصري عن قتادة بن دعامة انه قال اخبرنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه
قال لا احدثكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدي لانه كان اخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته
من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما
بكسر الهمزة وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة اى من علاماتها
ان يرفع العلم بموت العلماء ويظهر الجهل بفتح الجيم وضم الهاء وتشديدها وشرب الخمر بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول
اى يكثر شربه ويظهر الزنا اى يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم بسبب الفتن ويكثر النساء حتى
يكون لخمسين بالتحتية ولابي ذر لخمسين امراة القيم الواحد قيل المراد
بالخمسين الكثرة او المجاز عن الكثرة سبق الالمام بذلك في كتاب العلم ويحتمل ان يكون
ان يكون المراد بالقيم من يقوم عليهن سواء كن موطوءات امر لا او ان ذلك يكون في الزمان
الذي لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي ومطابقته
للحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا لان معناه انه يشتهر بحيث لا يتكلم به لكثرة من يتعاطاه
والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بالنون المفتوحة
والزاي البصري المعروف بالزمن قال اخبرنا الخضر بن يوسف الواسطي الازرق قال
اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح العين المعجمة وسكون الزاي
عن عكرمة مولى بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فنفى الايمان في حالة
ارتكاب الزنا ومقتضاه انه يعود اليه الايمان بعد فراغه وهذا هو الظاهر او انه يعود اليه
اذا اقلع الاقلاع الكلي ولو فرع مصر على تلك المعصية فهو كالمرتكب فيتجه ان نفي الايمان عنه
سمتر وبوين قول ابن عباس الاتي في هذا الباب ان شاء الله تعالى ولا يسرق السارق حين
يسرق وهو مؤمن ولا يقتل القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة بالسند السابق
قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان عند ارتكابه
الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها وفي حديث
ابي ذر والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري اسمع ابا هريرة رفعه اذا زنى الرجل
خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم من طريق
ابن جريج اسمع ابا هريرة رفعه من زنا او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع هو
الانسان قميصه عن راسه فان تاب المرتكب من ذلك عاد اليه الايمان هكذا وشبك
بين اصابعه واخرج البزار من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن فاذا زايل رجع اليه الايمان ليس اذا ناء منه وكان
اذا ناء خرج عن الجماعة ويؤيده ان المصر وان كان اسم سمتر الكن ليس اسم المذكور بالشر
الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي نفص من الايمان المذكور ليبا
وضوا لخبر عليه في الحديث الاخر بالنور وقد سبق حديث الحياء من الايمان فيكون
النقدير لا يزني حين يزني الى اخره وهو يستحي من الله لانه لو استحيا منه وهو يعرف انه شاهد
حاله لم يرتكب ذلك ولو ذلك تصح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخرجها منها ثم
اعادها اليها وبه قال حدثنا هدام بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن
مهران الكوفي عن ذكوان بالذال المعجمة ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن كامل او محمول على المستحل مع العلم
بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او انه شاهد الخاتمة عند سكرة الموت وموقع الشبيه انه مشله في جواز
في تلك الحالة ليكف عن المعصية والوعيد الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا
يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة على فاعلها بعد اي بعد ذلك وقد تقدم
الحديث المتوى على ثلاثة امور وهي اعظم اصول المفاسد واضدادها من اصول المصالح وهي
اباحة الفروج المحرمة وما يودي الى اختلال العقل وحفظ الدم بالذكر في الروايتين الاخيرتين لكونها
اغلب الوجوه في ذلك والسرقة لكونها اعلا الوجوه التي يوخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح المعين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال
حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرجيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قلت
يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله وعند احداي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل
لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا وهو خلقك الواو للحال قال المظهر
اعلم ان الذنوب ان تدعو له شريكا مع علمك بانه لم يخلقك احد غير الله قلت ثم اي رسول

الله

الله ثم ان بالتنوين عود من عن المضاف اليه واصله ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر
قال صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح التحتية والعين وغير الكشميهني
ان تقتل ولدك اجل باسقاط حرف الجر ونصب اجل على نزع الخافض والاخلاف ان اكبر الذنوب
بعد الكفر قتل النفس المحرمة بغير حق لا سيما قتل الولد خصوصا قتله خوف الاملاق قاله
مذيب اخرجه ايضا لانه يفعله لاجل الرزق من الله تعالى قلت ثم اي اعظم عند الله قال ان تزاني
حليلة جارك بضم الموقتية وبعد الزاي الف وللمستملي ان تزني بحليلة جارك والحليلة زوجا
مملة زوجة جارك التي يحل لها وطيها او التي تحل معه في فراشه فالزنا ذنب كبير خصوصا من
سكن جوارك والتجاور ما تنك وثبت بينك وبينه حق الجوار في الحديث ما زال جبريل يوصيني
بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وخيانا لحق الجوار والخيانة معه فيكون
اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون الاثم اعظم والحديث يسوغ التغيير وبالله ان شاء الله تعالى التوفيق
قال يحيى بن سعيد القطان وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل هو ابن حيان بالمهملة
المخففة المعروف بالاحدب عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه قال
قلت لرسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو بفتح العين ابن علي الفلاس فذكرته
اي الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث
عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب
الثلاثة عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرجيل قال عبد الرحمن بن
مهدي وعد وعد مرتين اي اترك هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وايل
وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل ان الثوري حدث بهذا الحديث عن الثلاثة الفس
حدثوه به عن ابي وايل فاما الاعمش ومنصور فاد خلا بين ابي وايل وبين ابن مسعود ابا
ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلا واما عبد الرحمن
فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل روايته واصل على رواية منصور والاعمش فجمع الثلاثة واد خل
ابا ميسرة في السند فلما ذكر له عمرو بن علي ان يحيى فصله كانه تردد فيه فاقتصر على الحديث
به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فترك طريق واصل وهذا معنى قوله وعد وعد
اي اترك والضمير للطريق التي اختلفا فيها وهي رواية واصل وقد زاد المغيرة بن خلف في روايته
فيما اخرجه الاسماعيلي عند عن عمرو بن علي بعد قوله وعد فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك
فعرف ان معنى قوله وعد اي اترك السند الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال في الكواكب
حاصله ان ابا وايل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الرحمن فان هذا الحديث لم يروه عنه
قال وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية باسقاط الواسطة للموافقة
الاكثرين والذي رجح اليه في فتح الباري انه انما تركه لاجل التردد في كلام يطول ذكره والله الموفق
والمعين باب رجم المحصن اذا زنا المحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو احد الثلاثة
التي جاءت نوادر قال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والمخ فهو ملخ وتكسر الصاد
على القياس فمن المفتوح احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد
به من جامع في نكاح صحيح وقال الحسن البصري وابو مجلز عن المستملي كما صله وقال في الفتح

للكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا سعد بن حفص بكسر العين الطلحي مولاهم الكوفي
المعروف بالنخعي قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي عن يحيى
بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان
التيمي ان ابان وابا بكر وعثمان احمران بن ابان بضم الهمزة وسكون الميم مولى عثمان بن عفان
اشتراه نحو سنة من ابي بكر الصديق اخبره اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال ابقيت عثمان وابا بكر
في دار عثمان بن عفان رضي الله عنه يظهور بفتح الطاء ما يتطهر به وهو جالس على المقاعد موضع
بالمدينة فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ بلفظ الماضي
وابو بكر يتوضأ وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضأ ومن اسئل هذا الوضوء
وسبق في الطهارة بلفظ من توضأ نحو وضوئي هذا ونحوان قدرت بمعنى قريب فتكون
ظرفا على التوسع في المكان اي قارب فعلي فعله بمعنى لان من قاربك فقد قاربك وان قدرت
بمعنى مثل كان فيه بجوز ايضا لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من كل
وجه لان نيته وكمال اخلاصه وكمال عمله بكمال الطهارة واسباغ غسل اعضائه والتحولغة
القصد والمثل تقول هذا نحو زيد اي مثل زيد ومتى قدرتها بمعنى مثل كان نعتا لمصدر
محذوف اي توضأ وضوءا مثل وضوئي واختار سيبويه ان تكون حالا لان حذف
الموصوف دون الصفة لا يجوز الا في مواضع معدودة فتقدير الحال هنا من محذوف
اي توضأ الوضوء مثل ومتى كان قدرت نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا ويكون قريبا وفي ورود الرواية
هنا بلفظ مثل رد على نافهم ثم قال صلى المسجد ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير عن حمران ثم
مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه
عن حمران عنده ايضا فصلى صلاة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلاة المكتوبة بدل جالس عليه
ما يقدم من ذنبه وفي مسلم رواية هشام الا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها اي التي سبقتها
واصرح منه رواية ابي صخر عن حمران عند مسلم ايضا يصلي هذه الصلوات الخمس الا
كانت كفارة لما بينهن قال عثمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا لا تحملوا الغفران على عمومه
في جميع الذنوب فيستلزم اباحة الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التي تكفر
الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلاة الصغائر فلا تغتروا فتعملوا
الكبائر بناء على تكفير الذنوب بالصلاة فانه خاص بالصغائر والمطابق لقضية قوله لا تغتروا
واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي في الصلاة باب ذهاب الصالحين بالموت
وبقاء الذهاب بكسر المعجمة المعظم قال في المحكم والذهبة المطرة الضعيفة وقيل الجود والجمع
ذهاب بالكسر قال ذو الرمة يصف روضة جواء حرجا اثر اطلية ركفت فيها الذهاب وفيها
البراعيم والبراعيم رمل ينهاد اذا رات تنبت البقل ونحوه ويقال الذهاب المطر ثابت لابي ذر
عن الحموي فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن بشر
بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم المهملة وبعد
الالف زاي عن جرير بن عبد الله بكسر الجيم وسكون الراء بعد الدال المهملة الفه فسين مهملة بن

مالك الاسلمي من بايع تحت الشجرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون عند
الاسماعيلي بقبض الصالحون اي فتقبض ارواحهم الاول فالاول ويبقى حفالة بضم الحاء المهملة
وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير والتمر الرديء من كل او ما يتساقط من قشورها او ما يسقط من
الشعير عند الغربلة وبقي من التمر بعد الاكل والنشك او للتسويغ الا تراهم بتحتية ساكنة
بعد اللام بالتاء بتجنيف اللام اي لا يزنهم الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وبالتاء مصدر بالت
بالبيت فحذفت لامه قيل لبا قبلها كسرة فتحت لكثرة استعمالهم وقد لكن لكثرة استعمال هذه اللقطة
في كل ما لا يعتد به لكن قال المصابيح لا يحسن التعليل بحرد هذا اولا اضيف اليه ما قاله بعض
المتاخرين من ان المعنى على حذف لام التعليل فيه شذوذ فاعلة من المصادر محمولة بالحذف الذي
عن بنية الشذوذ لكان حسنا قال ابو عبد الله البخاري يقال حفالة بالفاء حثالة بالمثلثة بدلها
يعني بمعنى واحد وهذا ساقط في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم
حتى لا يبقى الا الاهل الجهل صرفا وسبق الحديث في المغازي باب بضم التحتية
وفتح النونية المشددة والفاء من قتله قال وقول الله تعالى ولابي ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة
بلا ومحنة يوقعون في الاثم والعقوبة ولا بلاء اعظم منها وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف
الزمي بكسر الزاي والميم المشددة الخراساني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي كوبة فقيل هي كنية
ابيه وقيل هو جده واسمه كنية قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة بفتح الحاء وكسر الزاي الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقمان ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم لقمان بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم عن ابي صالح العنوقية وكسر العين المهملة وبعدها ياء مهملة ايضا وتفتح
العين هلك عبد الدينار وهو طالبه وخادمه والحريص على جمعه وقال في شرح المشكاة حتى
العبد بالذكر ليؤذن بانحطاط رتبته عن محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي لا يجد خلاصا ونفسي
عبد الدرهم وعبد القطيفة الدثار الذي له حمل وعبد الخميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين
الكساء الاسود المربع ان اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء رضي هو ان لم يعط لم يرض قال تعالى
فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ايذان بشدة الحرص على ذلك وجعل
عبد الها لشغفه وحرصه فمن كان عبد الهواه لم يصدق في حقه اياك نعبد ولا يكون من اتصف
به كذلك صديقا والظاهر ان الجملة تفسير لمعنى عبودية الدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب
والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
ابن مخلد الشيباني البصري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح
انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم واديان
من مال لتمنى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت استلزامه
الامتلاء منه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويتوب الله على من تاب من المعصية ورجع

برشند

عن الكشميهني وحده وقال منصور بدل الحسن ورقيه من زنا باخته حده حد الزاني ولابي ذر
عن الكشميهني حد الزنا وهو للجلد عند ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال سالت عمرا
ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سماعة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء الحضرمي ابو يحيى
الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المراة
شراحة الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون
الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في رواية علي بن الجعد ان عليا اتى باسراة زنت فصبر بها يوم الخميس
ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي من طريق بهز بن اسد عن شعبة وقد ارجمها بسنة رسول
الله ولابي ذر بسنة رسول الله بلام بدل الموحدة صلى الله عليه وسلم زاد علي بن الجعد عن
شعبة عن سلمة عند الاسماعيلي وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن
يجلد ثم يرجم واليه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد قال
المرادوي في تنقيح المقنع والمجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه
وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قلت اما الشافعي رحمه الله فدلت السنة على ان الجلد ثابت على
البكر وساقط عن الثيب وقيل ان الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي في الرجم وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسحق هو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان
عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان ابو اسحاق بن ابي سليمان فيروز ازاده قال سالت
عبد الله بن ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فلم قلت قبل نزول سورة النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة ام بعد ولابي ذر عن الكشميهني ام بعدها قال لا ادري
رجم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على الرجم وقع بعد نزول سورة النور لان نزولها
كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك كان ابا هريرة حضره
وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جاء مع امه الى المدينة سنة تسع وقد يدفع هذا السؤال
ان الرجم ان كان وقع قبلها فيحتمل ان يدعي نسخه بالتخصيص فيها على ان حد الزاني الجلد
وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ
الكتاب بالسنة وفيه خلاف راجح بانه ممنوع نسخ الكتاب بالسنة اذا جاءت من
طريق الآحاد واما السنة المشهورة خلافا ايضا فلا نسخ وانما هو مخصص بغير المحصن
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا محمد بن مقاتل المروزي
قال اخبرنا انس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما ابو سلمة عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فحدثه ولابي ذر عن الكشميهني ان قد زنى فشهد اقر على نفسه باربعا اربع
مرات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن بالبناء

للمفعول.

للفعول بهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه مسلم وابو داود
والترمذي في الحدود والنسائي في الجنائز هذا باب بالتنوين بذكر فيه لا يرجم
الرجل المجنون ولا المراة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو طرا الجنون بعده فالجمهور
انه لا يوخر الى الافاقة لانه يراد به التالف فلا معنى للتاخير بخلاف الجلد فانه يراد
به الايلام فيوخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد اتى بمجنونة
وهي حبلى قد اراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يبرا من جنونه
وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وصله البغوي في الجعديات
موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان مرفوعا من ابن عباس
مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله
وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ قال صدقت فخلى عنها هذه رواية جرير
ابن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود وسندها مستقيم
لكن اعله النسائي بان جريرا حازم حدث بمصر احاديث غلط فيها لكن له شاهد
من حديث ابي ادريس الخولاني اخرجه غير واحد من الصحابة منهم شداد بن اوس
وثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن الحدث الصغير حتى يكبر وعن
النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يعقل وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني
وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم
دون الخير قال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم لانهما
في حيز من ليس قابلا لعهدة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي
قلم المؤاخذة لا قلم الثواب كقوله صلى الله عليه وسلم للمراة لما سالته الهداج قال نعم
وقال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد
الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن مالك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة
التالية معطوفة على التي قبلها فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه عليه الصلاة
والسلام حتى رد عليه اربع مرات به البين اولها مشددة ولابي ذر عن الكشميهني حتى رد
باسقاط الدال الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع مرات
وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام
وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف
وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون فقال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت قال نعم
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه وقد تمسك بهذا الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات
لصاحبين له فارجموه

والله لا يكتفي بها دونها قياسا على الشهود واجيب عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امراة هذا ان اعترفت فارجمها ولم يقل فان اعترفت اربع مرات وجديث رجم الغامدية بالعين المعجمة واللام المكسورة بعدها ميم ساكنة ثم مهملة اذ لم يتبين انه تكرر اقرارها واما التكرار هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق هل هو محاطة ذات الحمل بالشك كقوله اكجنون فانه يحقق حاله ايضا فان الانف غالبا لا يصبر على اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سوال مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم سال قومه فقالوا ما نعلم به باسا الا انه اصاب شيا يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام فيه الحد وهذا مما اقر في تحقيق حاله وفي حياته دم المسلم ينبغي الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا لم يعد قوله انه ليس بمجنون لانا اقرار المجنون غير معتبر فهذه هي الحكمة في سوال عشرة قومه وقال القرطبي ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه حال المجنون وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء ينقول ارنبت فطهرن كما في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المراة التي زناها فاطمة فتاة هزال وقيل منبهة وفي طبقات ابن سعد سهيرة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر في روايتهما بانه سمع ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند ابن سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعنده زيادة على عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى قال صلاة العيد والجنايز وجزم كما في المجروس ومن معهن الذي وصلها خلة رجمه والمعنى انه جامعه من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتاجير اي نرجمناه في المصلى فكنت فيمن رجمه او تبدير فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما ازلقته الحجارة بالذال المعجمة والقاف فيمن اصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى فلق وجواب لما قوله هرب فادركناه بالحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة موضع ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه زاد مسلم في روايته الا انه قريبا ان شا الله تعالى حتى مات خالد مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق راس الذين رجموه وذكر ابن سعد في حديث نعيم بن هزال لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود وصححه الحاكم والترمذي وهو حجة الشافعي ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عمن نفسه الرجم وعند المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب بانه لم يصح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود في حديث بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم يطلبا وحديث الباب اخرجه مسلم وابو داود والنسائي في الرجم فذا با بالتنوين يذكر فيه فلما هرب اي للزاي الحجر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص وابن زمعة عبد بن ابن وليدة

زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فتساوقا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم عبد وفتحه ابن الولد للفراشي اي لصاحب الفراش واحتجي منه ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن يا سودة اشتغالا باللاحق بها سودة هي بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها قال البخاري بالسند اليه زاد لنا قتيبة بن سعيد وسقط لغير لنا لابي ذر وقال ابن السبع حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد وللعاهر الحجر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت ام امة وللعاهر الحجر سبق في الفرايض وغيرها ان المراد ما يقوله الحجراي للخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه للزاني الرجم بالحجر وانما استعير بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن لكن ترجمة البخاري هنا ايما الى ترجيح القول بانه الرجم بالحجر فعلى هذا المراد منه ان الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع باب الرجم في البلاط ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح وتبعه شيخ العمدة عن المستملي بالبلاط بالموحدة بدل الجيم والبا طريقة ايضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكانوا مرصوفا بالبلاط وليس المراد الالة التي يرجم بها وبه قال حدثنا محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده قال حدثنا محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة بينهما خا معجمة ساكنة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة عن سليمان بن بلال انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول يهودي لم يسم ويهودية اسمها بسرة كما ذكره ابن العربي في احكام القرآن قد احصنا جميعا اي فعلا امرا قبيحا وهو الزنا فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي لليهود ما تجدون في التوراة كذا بكاف قالوا ان احبارنا بالحا المهملة والموحدة اي علمانا احدثوا ابتكروا اعجم الوجه اي تسويدا بالفحم والتحميم بالتوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة المكسورة هو الاركاب معكوسا وقيل ان يجعل الرجلان على حمار وفاقا لفايين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبيه ان يضع اليدين على الركبتين وهو قايم فيصير كالراكع وقال ابن التايب حبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة قام قيام الراكع وهو عريان قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتى بها بضم الهمزة فوضع احدهم هو عبد الله بن صوريا يده على اية الرجم المكتوبة في التوراة وجعل يقرا ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفعها فاذا اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجما قال فرجما بعد احراجهما الى محل الرجم وانما فعل ذلك اقامة للحجة عليهم واظهارا لكتومهم وجحودهم لا ليعرف منه الحكمة ولا لتقليدهم قال ابن عمر رضي الله عنهما بالسند المذكور فرجما عند البلاط بين السوق والمسجد النبوي وفايدة ذكر البلاط الاشارة

الى جواز الرجم من غير حفيرة لان المواضع المبلطة لم تحفر غالبا او ان الرجم يجوز في الابنية ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة فرأيت اليهود اجتنائها بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة مفتوحة اى اكب ولابي ذر احنى بالحاء المهملة مقصورا ومعناهما واحد يعني اكب عليها يقيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم باب الرجم بالمصلى اى عند مصلى الجنائز وهو من جملة الحد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود وللنسفي محمود ابن غيلان وهو المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اتى محمدا يعني ابن سلام عزر بن مالك جا النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه باربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت بمد الهمزة اى تزوجت ودخلت بها واصبتها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى اى عندها فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اوجعته الحجارة اى حجارة الرمي قال للعهد فرّ بالفاء المفتوحة والراء المشددة اى هرب فادركوه بضم الهمزة بالحرة فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا اى اذكره بخير في حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين قائل يقول هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبته ما عزر فيه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم وفي حديث ابي عزيزة عند النسائي لقد رايته بين انهار الجنة ينغمس قال يعني تنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد وغفر له وادخله الجنة وصلى صلى الله عليه وسلم عليه خالف محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في اخره لم يصل عليه وقال البخاري لم يقل يونس بن يزيد الايلي فيما وصله المولف في باب رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم في روايتهما عن الزهري محمد بن مسلم فصلى عليه وزاد في روايته المستملي وحده عن الفربري قيل لابي عبد الله البخاري هل قوله فصلى عليه يصح امر لا قال رواه معمر ابن راشد قيل له البخاري ايضا هل رواه غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض على البخاري في جزمه بان معمرا رواه هذه الزيادة مع ان المتفرد بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وتخالف العدد الكثير من الحفاظ فصيروا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه اخر عن ابي امامة بن سهل ابن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر فهذا الخبر يجمع الاختلاف فحمل رواية النفي على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية الاثبات على انه صلى الله عليه وسلم في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسألة فالمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد ومن الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي باب من اصاب ذنبا

دون

دون الحد اى ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمزة فاخبر الامام به فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء الى الامام حال كونه مستفتيا بسكون الفاء طالبا جواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني مستصفيا بالصاد المهملة الساكنة بدل الفاء وبعد القوقية موحدة بدل التحتية من الاستصفاء وهو طلب الرضى وازالة العتب وازالة الحقد والكشميهني مستفيا بالفاء المكسورة والمثلثة بعد التحتية من الاستفاءة وهو طلب العفو وزاد في الفتح عن الكشميهني مستفيئا بالياء المهملة وبالنون قبل الالف وفي نسخة ممانع الفرع كاصله مستقبلا بالقاف بعد الفوقية وبعدها تحتية فلام الف اى طالبا للاقالة وعرض البخاري ان الصغيرة بالتوبة تسقط التغرير قال عطاء هو ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم اى لم يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنبه وقال ابن جريج عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع اهله في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به ولم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صاحب الظبي قبيصة بن جابر اذ اصطاد ظبيا وهو محرم وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة وفيه اى في معنى الحكم المذكور في الترجمة عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم والصواب ابن مسعود وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة اليها لانه يعبر ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب الظبي وهذا وصله المولف في باب الصلاة كفارة في اوائل كتاب المواقيت من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود بلفظ ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري عن حميد ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي شيبة وابن الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب بان سلمة هو المظاهر في رمضان وانما اتى اهله في الليل كما في الثمر قال الحافظ ابن حجر والبيهقي ظنهم انه المخزرق ان ظهار رجل امراته كان في شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه واما المخزرق فحتى رواية ابي هريرة انه اعرابي وانه جامع نهارا فتعايرا نعم اشتركا في قدر الكفارة وفي الاتيان بالتمر وفي الاعطاء وفي قول كل منهما على افقر منا وفي امر النبي صلى الله عليه وسلم اياه بان يطعمه اهله في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا احدها قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله المولف في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن يعقوب ابو ايوب الانصاري مولاهم المصري احد الاعلام عن عبد الرحمن ابن القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي ابي محمد الفقيه ابن الفقيه عن محمد بن جعفر بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رجلا هو سلمة بن صخر

ان صح النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد بصيحته رمضان قال ولابي ذر قال احترقت اطلق على
نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن الصيام او انه
يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي قال صلى الله عليه وسلم له مم ذاك بفتح
لام قال وقعت بامراتي وطيئتها في نهار رمضان قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه احتضار
اذ الكفارة مرتبة بان التصدق بعد الاعتاق والصيام قال ما عندي شئ التصدق به فجلس الرجل
واتاه صلى الله عليه وسلم انسان لم اعرف اسمه بنوق جاء ومعه طعام قال ولابي ذر عن الكبوي
والمستملي فقال عبد الرحمن بن القاسم ما ادري ما هو اي الطعام في رويته ابي هريرة التصريح بانه
تمر في مكتل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن المحترق اثبت له وصف الاحتراق اشارة
الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك فقال ها انا ذا يا رسول الله قال خذ هذا الطعام فتصدق به
كفارة قال على احوج مني استفهام بحذوف الاداة ما اهل طعام قال صلى الله عليه وسلم فكلوه
سقطت النون فكلوه لابي ذر قال ابو عبد الله المولف لحديث الاول المروي عن ابي عثمان النهدي
ابين توله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الى آخره لابي ذر هذا باب بالتنوين
يذكر فيه اذا اقر بحق عند الامام ولم يبين كان قال اني اصبت ما يوجب الحد فاقم علي
هل للامام ان يستر عليه ام لا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد القدوس بن محمد بن ابي
عبد الكبير بن شعيب بن الجعاب بالجاءين المهملتين والموحدتين البصري العطار من افراد المولف
ليس له في البخاري غير هذا الحديث قال حدثني بالافراد عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم الكلابي
بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا اسحق بن عبد الله
ابن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل
هو ابو اليسر بن عمرو واسمه كعب قالوه المقدسة فقال يا رسول الله اني اصبت فعلا يوجب حدا
فاقمه علي قال انس ولم يسأله النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي لم يفسره لانه قد يدخل تحت
التجسس المنهي عنه او ايثار الستر قال انس وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه
وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم
في كتاب الله اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد
غفر لك ذنبك او قال حدك اي ما يوجب حدك والشك من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه
وسلم اطلع بالوحي على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والالحاق بينه فسره عن الحد وتفهيمه
عليه تاله الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله كان من الصغائر بدليل قوله
الا كفرته الصلاة بناء على ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر هذا باب
بالتنوين يذكر فيه حال المقر بالزنا لعلك لمست المراة او غمزت ها بعينك او
بيدك وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهب
ابن جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري قال سمعت يعلى بن حكيم
الثقفي مولاهم البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اتى ماعز
ابن مالك الاسلمي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنى فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا
فسار قومه المجنون هو قالوا ليس به باس اخرجه احمد وابو داود وعن خالد الحذاء عن

عكرمة

عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخاري قال صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت المراة فالمفعول
محذوف للعلم به او غمزت ها بعينك او بيدك وعند الاسماعيلي بلفظ لعلك قبلت او لمست
او نظرت اليها فاطلق على كل ذلك زنا لكنه لاحد فيه ذلك قال لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
انكتها بهمزة الاستفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة فمثناة فوقية قال فهل من النيك لا يكنى بفتح
التحتية وسكون الكاف وكسر النون من الكناية اي انه ذكر هذا اللفظ صريحا ولم يكن منه بلفظ
اخر فالجماع لا الحد ودلا تثبت بالكنايات وفي حديث لغيم بن هزال عند ابي داود هل ضاجعتها
قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم قال فهل جامعتها قال نعم قال ابن عباس فعند ذلك الاقرار يصرح الزنا
امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر الحدود والتصريح بما يستحي من التلفظ
به للحاجة الملجئة لذلك باب سوال الامام الاعظم اونائبه المقر بالزنا هل
احصنت اي تزوجت ووطئت وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد
التحتية الساكنة راجد سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصاري المصري الحافظ قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من الناس ليس هي الاكبر هم ولا المشهور
فيهم وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد نفسه ذكره
ليبين انه لم يكن مستفسرا من جهة الغير بل مستدركا لنفسه فاعرض عنه النبي صلى الله
عليه وسلم فتنح بالحاء المهملة اي انتقل الرجل لشق وجهه بكسر الشين المعجمة للجانب الذي اعرض
النبي عنه بكسر القاف وفتح الموحدة مقابله فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض صلى الله
عليه وسلم عنه فجاء لشق وجه النبي صلى الله عليه وسلم الذي اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع
شهادات ناداه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايكجنون الهمزة
للاستفهام وجنون مبتدا والجار والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر
في الظرف وهمزة الاستفهام قالوا ليس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهام حذفت
منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه ولابي
ذر اذهبوا به والباء للتعدية ويحتمل الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه
قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق اخبرني بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة
ابن عبد الرحمن قال وفي نسخة يقول فكنت فيمن رجمه سبق ان سمع ان تعلقت
بالذوات كما هنا تعدت الى مفعولين الثاني فعل مضارع من الافعال العوانيد
وقيل هو في محل حال ان كان الاول معرفة او في محل صفة ان كان نكرة وجملة كان في
المجرور ومن تحتمل الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه واعاد على لفظ من
ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه فرجمناه بالمصلى اي عند مصلى الجنائز بالفتح
وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فيمن رجمه او كنت فيمن اراد حضور رجمه
فرجمناه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة واللقاف اثلغته او اوجعته وقال النووي
اي اصابته بحدها الحجارة جمز بفتح الجيم والميم والزاي وثب مسرعا وليس بالشديد

العدو بل كالنقرة في حديث ابي سعيد فما شددنا شدا خلفه حتى ادركناه بالحرة فرجمناه
زاد في الرواية السابقة في باب الرجم المصلى حتى مات وعند الترمذي من طريق
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة في قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى
مر برجل معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وعند ابي داود والنسائي
من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه في هذه القصة وجد مس الحجارة فخرج
يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله قال في الفتح
وظاهر هذا يخالف رواية ابي هريرة انهم ضربوه معه ويجمع بان قوله فقتلناه اي كان سببا
في قتله وفي الحديث منقبة عظيمة لماعز لانه استمر على طلب اقامة الحد عليه مع توبته
ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع البشري يقتضي ان لا يستمر على الاسرار بما
يقتضي ارهاق نفسه مجاهدة نفسه على ذلك وقوى عليها وفيه الحث على ازهاق نفس المسلم
والمبالغة في صيانته لما وقع في هذه القصة من تردده والايما اليه بالرجوع والاشارة الى قبول
دعواه ان ادعاه خطأ في معنى الزنا وسائرة دون الفتح سلاوان اقراره المجنون لا غ ه

باب بيان حكم الاعتراف بالزنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفين بن عيينة قال حفظناه اي الحديث من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
اي من لفظه وعند الحميدي عن سفين حدثنا الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقام رجل من الاعراب
كذا في الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه ولا على اسم خصمه فقال يا رسول الله اعلى
انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة اي اسالك
الله اي يا الله وسمي السؤال عنا بالقسم كما قال اقسمت عليك او معناه ذكرتك بنشد يد
الكاف وجيئية فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا قال الفارسي اجروه مجرى ذكرت
واذا قلنا معناه سال كان متعديا بالمفعول بن ليس ثانيهما المجرور بالباء لفظا او تقديرا
كما يتوهمه كثير بل مفعوله الثاني ما يأتي بعد فاذا قلت انشدك الله ان تكرمني فالمصدر
المأول من ان تكرمني هو مفعوله الثاني وقس على ذلك وان قلنا معناه نشدتك الله ان تكرمني
كالمصدر المأول من ان تكرمني هو مفعوله الثاني وقس على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك
الله فالمراد به الاقسام عليه به فحذف ان مفعولاه وحينئذ فما بعده على تقدير حرف
جر واذا قيل معناه نشدتك الله ان تكرمني كان معناه ذكرتك الله في اكرامي ثم ان
العرب تاتي بعد هذا التركيب بالامر الصورة لفظا ايجابا ثم بما تولى بعده بالفعل
ولا يستثنى يقولون انشدك الله الا فعلت كذا وذلك كان المعنى على النفي فالحصر
محسن الاستثناء وما وقع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه حرف
مصدر لضرورة افتقار المعنى اليه وهو من المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما
قاله صاحب المفصل فاوقع الفعل المتعدي موضع الاسم المستثنى في قوله انشدك
الله الا فعلت وتعقبه البرماوي بان تقييده بالفعل المتعدي لا معنى له قال ابو

حيان

حيان فهو كلام يعتد به النحي المحصور فيه المفعول قال وقد صرح بالمصدرية مع الفعل بعد
الا معنى كما وقع في هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله الا اسالك بالله
الا قضيت بيننا بكتاب الله قال في العمدة وفي المسالة مذهبان احزان حكاهما ابو حيان
احدهما ان الاجوبة القسم لا يهملون الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك
قلت نشدتك بالله لا تفعل شيئا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه والثاني قال
في البسيط ان الا ايضا جواب للقسم لكن على ان الاصل نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا
موقع المضارع الماضي ولم يدخلوا لام التوكيد لانها لا تدخل على الماضي فجعلوا بدلها الا وحملوها
عليها فتلخص ان الاستثنائي هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله
او ان المراد بحكم الله المكتوب على المخلوقين من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القرآن ويحتمل
ان يراد به القرآن وكان ذلك قبل ان تنسخ اية الرجم لفظا وانما سالا ان يحكم بينهما بحكم الله
وهما يعلمان انه لا حكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما
هو الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل وكن بين الخصمين فقام خصمه وكان افقه منه يحتمل
كما قال الحافظ ابن حجر العراقي ان يكون الراوي كان عارفا بهما قيل او يتمكا فوصف الثاني بانه
افقه من الاول مطلقا او في هذه القضية الخاصة واستدل بحسن ادبه في اسئلته انه
اذا ذكر رفع صوته ان كان الاول رفعه والخصم خفضه بحكمه اذا فزعه
وغالبا ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد
مذكرا كان المخاصم او مونثا لانه بمعنى ذو كذا على قول البصريين في رجل عدل وغوه قال
تعالى وهل اتاك نبو الخصم اذ تسوروا المحراب وزيادتي وجمع للتنبيه على فايدة تزاد
في الكلام مقولا تحت خصمان ونحو ذلك فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي
اي في ان اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة عن سفين حتى اقول قال صلى الله عليه وسلم قل قال
ان ابني كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفا اجيرا عنى هذا اي عنده او على
بمعنى اللام كقوله تعالى وان اسات فلها قاله الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا القول
الى اخره من جملة كلام الرجل اي الاول لا الخصم ولعله تمسك بقوله في الصلح فقال
الاعراب ان ابني بعد قوله في اول الحديث جا اعرابي وتعقبه في فتح الباري كما سبق
في الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في سائر الطرق كما في رواية سفين
هنا فلا اختلاف فيه على ابن ابي ذئب فرق بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها
ولا اسم الابن فافتديت منه بمايتي شاة وخادم بمايتي شاة متعلق بافتديت
من الرجم والشاة يذكر ويونث واصلها هذا ان تصغيرها شويهة وشويه والجمع
شياه بالهاء تقول هذه شياه الى العشرة فاذا جاوزت قلنا فاذا كثرت قلت هذه
شياه كثيرة بالهمز قاله من للبدلية كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة
اي بدل الاخرة فسالت رجالا من اهل العلم قال الفتح لم اقف على اسمايهم ولا على عددهم
فاخبروني ان على ابني جلد ماية باضافة جلد للاضافة كقوله وتقريب عام وعلى امراة الرجم
لا حصانها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعابد منتم

ونفس مبتدا وبيده خ محل الخبر وبه متعلق حرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما
بكتاب الله جل ذكره بتشديد النون للتاكيد ولابي ذر بينكم بالجمع للاية شاة والخادم رد عليه
وفي الصلح الوليدة والاتاني بينهما لان الخادم يطلق على الذكر والانثى وقوله رد من اطلاق
المصدر على المفعول اي مردود ويخونسج البين اي منسوجه ولذلك كان بلفظ واحد ه
للواحد وللمتعددة وقوله المائة شاة هو على مذهب الكوفيين وللعلم انه يجب رد ذلك
البكر وفيه دليل على ان الماخوذ بالعقود الفاسدة كالصحيح الفاسد لا يملك بل يجب
رده على صاحبه قاله في العدة وهو اجود مما استدل به البخاري من حديث بلال او هو بين الربا
لا تفعل بان ذاك الحديث ليس فيه امر بالرد انما فيه النهي عن مثل هذا وعلى ابنك جلد مائة
وتغريب عام وهذا يقتضي ان ابنه كان بكرا وانما اعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه لا يقبل او يكون
احضر اعترافا اي ان كان ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسابق اوجه لانه
في مقام الحكم وقرينة اعترافه مشورته مع ابيه كما في الرواية الاخرى ان ابني هذا وسكوته
على ما نسبه اليه وفي رواية عمرو بن شعيب كان ابني اجير لامرأة هذا وابني لم يحصن فضرح
بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني وبه قال الشافعية خلافا لابي حنيفة فلا يقول
به لانه ليجابه زيادة على النص والزيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز واغد يا انيس
بضم الهمزة وفتح النون اخره سين مهملة مصغر ابن الضحاك الاسلمي على الاصح على امرأة هذا
فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها والمراد بالغد والذهاب كما يطلق الرواح
على ذلك وليس المراد حقيقة الغد وهو التاخير الى اول النهار كالايراد بالرواح التوجه نصف النهار
ويدل له رواية مالك ويونس وصالح بن كيسان وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر
وانما بعثه لاعلام المراة بان هذا الرجل قد فهما بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به او تعفو
كان تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة
فذهب اليها انيس فاعترفت به فامر صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت قال النووي هذا قول العلماء من
اصحابنا وغيرهم ولا بد منه لان ظاهره انه بعث لطلب اقامة حد الزنا وهو غير مراد لان حد
الزنا لا يتمشى له بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفي الحديث
انه يستحب للقاضي ان يصبر على قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق وتخرج اذا تقدى عليه
خصمه وتظير ذلك قوله تعالى حكاية عن قول الخصمين الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق
ولا تشطط ويحتمل ان يكون ذلك على حد قوله قال قل رب احكم بالحق في ان المراد التعريض
بان خصمه على الباطل وان الحكم بالحق سيظهر باطله قال علي بن المديني قلت لسفين بن عيينة
لم يقل ايّ الرجل الذي قال ان ابني كان عسيفا في كلامه فاخبروني ان على ابني الرجم فقال سفين
اشك فيها اي في سماعها وللمستملي الشك فيها من الزهري محمد بن مسلم قرنا قلتها ورعا شككت
فيها والحديث مضى في الوكالة والشروط والحدود وغيرها واخرجه في السنة وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
مصغرا ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين خفت ان يطول بالناس زمان

حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة من الضلال بترك فريضة
انزلها الله تعالى في كتابه العزيز يريد قوله والشيخ والشيخة فارجموهما البتة كما روى من طرق عدة هم
متعاضدة انها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا به الا بالتخفيف وان الرجم حق على
من زنا وقد احصن بفتح الهمزة والصاد والواو وقد للتحقيق اذا قامت البينة بزناه او كان الحمل
بالميم الساكنة تاء او الاعتراف بالجمل بالموحدة المفتوحة بدل الميم الاعتراف من الزاي الى الراء
قال سفين بن عيينة بالسند السابق كذا احفظ جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله
الا بالتخفيف وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وهذا من قول عمر رضي الله عنه
ومطابقة للحديث لما ترجم به في قوله وان الرجم حق الى اخره باب رجم المحصن من الزنا
وللاربعة اذا زنت المحصنة بان تزوجت وانفقوا على انها لا ترجم الا بعد الوضع وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كنت اقرئ اي اعلم رجالا من المهاجرين القوال منهم عبد الرحمن
ابن عوف ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم احد منهم غيره فبينما بالميم انا نتعشى له بمنى بالسين
وكسر الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه منى اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث
وعشرين وجواب بينما بينما قوله اذ رجع الي بتشديد الياء عبد الرحمن بن عوف فقال
لو رايت رجلا اتى امير المومنين اليوم لرايت عجبا فالجواب محذوف اوكلمة لو للتمني فلا تحتاج الى جواب فقال يا امير المومنين هل لك في فلان لم يسم
يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا قال في المقدمة في سنن البزار والجعديات باسناد
صحيح ان المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد الله ولم يسم القايل ولا الناقل قال ثم وجدته
في الانساب للبلاذري باسناد قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري
بالاسناد المذكور في الاصل ولفظه قال عمر بلغني ان الزبير قال لو قد مات عمر لبايعنا
عليا الحديث وهذا اصح وقال في الفتح قوله لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله
اخرجه البزار من طريق ابي معشر عن زيد بن اسلم عن ابيه وعن عمر مولى عفرة بضم العين
المعجمة وسكون الفاء قالا قدم علينا ابو بكر مالا فذكر قصة طويلة في قسم الفيء ثم قال عمر فمن اول
من اخر السنة التي حج فيها عمر قال بعض الناس لو قد مات امير المومنين اتينا فلانا فبايعنا
طلحة بن عبيد الله وتعقبه ابن بطال على المهلب ان الذي عقدوا انهم بايعوا رجلين الانصار
ولم يذكر مستنده وابدى الكرماني سوالا هنا فقال فان قلت لو حرف لازم وان يدخل الفعل
وهنا دخل على الحرف واجاب بان قد هنا في تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته
او قدم فهو ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة بضم الفاء وسكون اللام مجدها فوقيته ثم نا
تاينث اي فجاءة من غير تدبر فتمت اي المبايعة بذلك فغضب عمر رضي الله عنه وراى ان
احقق عند ابن ابي شيبة غضبا ما رايته غضب مثله منذ كان ثم قال اني ان شاء الله لقائم
العشية في الناس فمحذرهم بالميم في اليونينية وفي غيرها بالنون هولاء الذين يريدون ان
يغصبوهم امورهم بفتح التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذف

النون وفي رواية مالك يغتصوبهم بزيادة تا الافتعال وبروى ان يغيضونهم بالنون بعد الواو وهي لغة كغوله تعالى او نعيمو الذي بيده عقدة النكاح بالزيد وهو تشبيههم اي بما المصدر يريد فلا يبيضون بها اي الذين يقصدون امور البيت من وطيئتهم كاسرتهم فيريدون ان يباشروها بالفعل والعصب وفي ذر عن الكشميهني ان يغيضوهم بالعين المهملة والضاد المعجمة وفتح اوله قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقلت يا امير المومنين لا تفعل وذكر فيه جواز الاعتراض على الامام في الرأي اذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فان الموسم يجمع رعاع الناس بر اعشوحة وعيينين مهملتين بينهما الف الجهلة الاراذل او الشباب منهم وغوغاهم بغينين معجمتين بينهما واو ساكنة حدود الكثير المختلط من الناس وقال في الفتح اصله صغار الجراد حين يبدو الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر فانهم هم الذين يغلبون على قربك بضم القاف وسكون الراء بعدها موحدة اي المكان الذي يقرب منك وقال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وابي ذر بدله المروزي على قربك بكسر القاف وبعد الراء نون بدل الموحدة قال وهو خطا انتهى ومعناها في المصابيح للاصيلي وقال ان الاولى هي الظاهرة انتهى والذي في حاشية فرع اليونينية كاصلها صح معزوا لابي ذر عن الكشميهني قومك بالميم بدل النون وفي رواية ابن وهب عن مالك على مجلسك حين تقوم الناس للخطبة لعلمتهم ولا يتركون الحاف القريب اليك لاوعاء الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها بضم التحتية وفتح الطاء المهملة بعدها غيبة مكسورة مشددة من اطار الشيء اذا اطلقه ولابي ذر عن الحموي يطيرها بفتح التحتية وكسر الطاء وسكون التحتية عنكر كل مطار وفي نسخة كل مطير بفتح الميم وكسر الطاء اي مجاوز فلسطى غير وجهها وان لا يعوها لا يعرفون المراد منها وان لا يضعونها على مواضعها وقال في الكواكب وفي بعض الروايات وان لا يضعوني بها باثبات النون قال وترك النصب جايز مع النواصب لكنه خلاف الافصح وفيه ان لا يوضع دقيق العلم الا عند اهل الفهم له والمعرفة بوضعه دون العوام فما مهل بقطع الهمزة وكسر الهاء فتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في الفرع واصله فتخلص بالنصب معجما عليه اي تصل باهل الفقه واشراف الناس فتقول بالنصب وصح عليه في الفرع كاصله ما قلت حال كونك متمكنا بكسر الكاف منه فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف استفتاح ولابي ذر عن الكشميهني ام والله بحذف الالف ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال ابن عباس رضي الله عنهما فقدمنا المدينة مرتكة في عقب ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعند غيره بضم ثم سكون والاول والثاني يقال لما بعد الكملة والاول لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين اذا جاء وقد بقيت منه بقية وجاء عقب بضم العين اذا جاء تامة والواقع الاول لان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان تبلغ ذو الحجة تسع يوم الاربعا فلما كان يوم الجمعة بزع يوم اوائل نصب على الظرفية

عجلنا

عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلي وابي ذر وابي الوقت عجلت بتا المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد سفين فيما رواه البرار وجات الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن بن عوف فابصرت الى المسجد حين زاغت الشمس زالت عند اشتداد الحر حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بفتح النون وفتح الفاء احد العشرة جالسا الى ركن المنبر وقوله حتى اجد بالنصب معللة على شطر في الفرع وكذا في اليونينية وقال في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا له او كانت حالية بالنسبة الى من التكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول وان كانت حالية ليست حقيقية بل كانت محكية جاز نصبه اذا لم تقدر الحكاية كقوله تعالى زلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى نصر الله فان قدرت حكاية الحال رفعت يقول الرسول والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا فجلست حوله وفي رواية الاسماعيلي حذوه وفي رواية معمر فجلت الى جنبه فمس ركبتي ركبته فقال اف بفتح الهمزة والفاء المعجمة بينهما نون ساكنة آخره حاء موحدة اي لم املك الخروج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة ان اي حين مسى مكانه الجمعة المبرز فلما رايته متمكنا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليسمعه وخيض فيه ليقولن الخبيثة مقالة لم يقلها منذ استخلف وفي رواية مالك لم يقلها احد قبله فانكر علي بتشديد الياء انكاره لذلك منه لان الفرايض والسنن قد تقررت وزاد سفين فغضب سعيد وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله وكان القياس كما نبه عليه الكرماني وتبعه البرماوي ان يقول ما عسى ان يقول فما نافية معنى رجوت وتوقعت فجلس عمر رضي الله عنه على المنبر فلما سكت المؤذنون بالموقتية بعد الكاف من السكوت منذ النطق وضبطها الصغاني بكسر الكاف بالموحدة بعد الموقتية اي اذنوا فاستعير الكسب للاضافة في الكلام كما يقال افرغ في اذنك كلاما اي اسمعه وصب تام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني قايل لكم مقالة قد قدر لي بضم القاف مبنيا للمفعول ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي بقرب وفاني وهذا من موافقات عمر رضي الله عنه التي جرت على لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي عمر فمن عقل منكم وعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي ان لا يعقلها بكسر الشين والقاف فلا احل بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة احد كان الاصل ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان القصد الربط قام عموم احد مقام الضمير ان يكذب علي بتشديد الياء ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي كان مما انزل الله اية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا

نا رجوها البتة وايا بالسقب والرفث اليوبيبة وقال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها في التقديم
في قوله مما فيه تقديم المبتدا على الخبر الاسم وهو كثير فقرأناها وعقلناها ووعيناها ثم نسخ
لفظها وبقي حكمها قلت اذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امر برجم المحصنين ورجمنا
بعده فخشي فاخاف ان بكسر الهمزة طال بالناس زمان ان يقول بفتح الهمزة قايل منهم
والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية بترك فضيلة انزلها الله تعالى
في كتابه من الاية المذكورة المنسوخة والرجم في كتاب الله حق في قوله تعالى او يجعل الله لهن
سبيلا بين النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر في مسند احمد من
حديث عبادة بن الصامت قال انزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب
جلد مايه ورجم بالحجارة والبكر جلد مايه ثم نفي سنة ورواه مسلم واصحاب السنن
من طرق بلفظ خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مايه وتغريب عام
والثيب بالثيب جلد مايه والرجم قال في شرح المشكاة النكرة في قوله خذوا عني يدل
على ظهور امر قد خفي شانه وابهم فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل ولم
يعلم ما تلك السبيل اي الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر جلد مايه
ابهم وفصل للمجمل مصداقا لقوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب
الامام محمد الى القول بمقتضى هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم فتحق الثيب وفي ذهب
الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا
والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم فدل على ان الرجم ليس بحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم
في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن بضم الهمزة اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال
والنسا اذا قامت البينة بالزنا بشرطها المقرر في الفروع او كان الحبل بفتح الحا المهملة هو
والوجدان اي وجدت المراة المخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة ولا اكراها او كان
الاعتراف اي الاقرار بالزنا والاستمرار عليه ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل ما
نسخت تلاوته وبقي حكمه ان لا ترغبوا عن ابايكم فتنسبوا الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا
بابايكم بالشك وبنا كان في القران الا بالتحتية حرف استفتاح كلام غير السابق ثم وفي
رواية ملك الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا بضم الفوقية وسكون المهملة
لا تبالغوا في مدحي بالباطل كما اطرى بضم الهمزة عيسى بن مريم وفي رواية سمعني كما اطرت
النصارى عيسى بن جعلهم للقاطع الله او ابن الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية ملك
فانا انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا انه خاف على من
قرب عهده في الفهم ان يظن شخص استحقاقه للخلافة فيقول في ذلك مع ان المذكور لا يستحق
فيظن به ما ليس فيه فيدخل في النهي او ان الذي وقع منه في حق ابي بكر ليس من الاطرا
المنهي عنه ولذا قال ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قايلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن بتشديد الراء والنون امرو ان يقول انما كانت بيعة
ابي بكر فلتة اي فجاة من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاور او المراد ان ابا بكر وفي

معه تعمدوا نادهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم بحضرتهم وقال ابن حبان انما كانت فلتة
لان ابتداءها كان من غير ملا كثير ومت الا بالتخفيف وانها كانت كذلك اي فلتة ولكن الله
يشد به السوء او تخفيفها وقي بتخفيف القاف اي وقع شرها وليس منكم ولا بي ذر منكم من تقطع
الاعناق اي اعناق الابل اليه من كثرة الميل مثل ابي بكر في الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق
فلا يطمع احد ان يتعلق له مثل ما وقع لابي بكر وفي الله عنه من المبالغة له اولان الملك البيزنطي اجتاع
الناس عليه وعدم اختلافهم عليهم لما تحققوا من اتصافه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة
من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في امره الى فكر
وروية الى مشاورة اخرى وليس غيره في ذلك مثله من بايع رجلا عن ولا بي ذر عن الكشميهني
كانه النوع واصله من غير مشورة من المسلمين بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وسكون
الشين وفتح الواو على بايع هو كالذي بايعه بالموحدة وفتح الياء قبل العين فيهما كذا في الفرع واصله
وفي فتح الباري فلا يبايع بالموحدة وجايا المثناة الفوقية وهو اولى لقوله هو كالذي تابعه انتهى
اي من الاتباع تغرة ان يقتلا اي اتبع المبايع وقوله تغرة بشاة فوقية مفتوحة وغين معجمة
مكسورة وراء مشددة بعدها تاء تانيث مصدر غررته اذا القيته في الخطر قال في المصابيح
والذي يظهر لي في امر ايجاز ان تكون تغرة حالا على المبالغة او على حذف مضاف اي ذا تغرة
اي مخافة ان يقتلا فحذف المضاف الذي هو مخافة واقيم المضاف اليه مقامه وهو تغرة
والمعنى ان من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وانه بكسر الهمزة قد
كان من خبرنا بويع حين توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة
خبر كان وفي رواية ابي ذر عن المستملي من خبرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني ابا بكر رضي
الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على انه ابتدا كلام اخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصار
بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال انها بالتخفيف لاقتاح الكلام بينه بها الخاطب على
ما ياتي وانها على رواية غير المستملي معترضة بين خبر كان واسمها وسقطت لفظة الا لابي
ذر كما في الفرع واصله واجتمعوا باسرهم بالجيم في سقيفة بني ساعدة بفتح السين وكسر
العين وفتح الدال المهملات اي صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير
الامور وخالف عنا علي والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا عندها حينيذ واجتمع المهاجرون
الى ابي بكر فقلت لابي بكر فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلا الانصار
وفي رواية جويرية عن مالك فيما تحفظ عنه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا برجل
ينادي من وراء الجدار اخرج الي يا ابن الخطاب فقلت اليك ان مشغول قال اخرج
الي انه قد حدث امر ان الانصار اجتمعوا فادركهم قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم
فيه حرب فقلت لابي بكر انطلق فانطلقنا نريدهم فاذا رجلان برية فلقينا ابو عبيدة بن
الجراح فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه فلما دنونا منهم لقينا بكسر القاف
وفتح الياء منهم رجلان صالحان عويم بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري كما سماها الصنف
في غزوة بدر وكذا رواه البزار في مسنده ثم قال في المقدمة وفيه رد على من زعم ان
عويم بن ساعدة مات في حياة صلى الله عليه وسلم فذكرا ما تحاورا وفي رواية

بالهمزة اى اتفق عليه العوام من انهم بايعوا سعد بن عبادة فقالا اين تريدون يا معشر
المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم ان تقربوهم لا بعد ان اريد قضوا امركم وفى رواية سيبى امهلوا حتى نقضوا امركم فقلت والله لا نأتيهم فانطلقنا
حتى اتينا هم فى سقيفة بنى ساعدة فاذا رجل مزمل بثلاثة يديه اليمنى الثابتة مفتوحة اى
متلفف بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون فى وسطهم فقلت من هذا فقالوا سعد
ابن عبادة قلت ما له قالوا يوعك بضم التحتية وفتح العين المهملة اى يحصل له الوعك وهى حمى
ينافض ولذا ارسل فى ثوب فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال فى المقدمة قيل هو ثابت
ابن قيس بن شماس وهو الظاهر لانه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام بمثناة فوقية فموحدة وفتح الكاف بوزن
عظيم لجيش المجتمع وانتم معشر المهاجرين ولابى ذر عن الحموى والمستملى معاشر المهاجرين
رهط من ثلاثة عشر الى تسعة ما انتم قليل بالنسبة الى الانصار وقد دفت بفتح الدال المهملة
والفاء المشددة سارت رافة بزيادة الف بين الدال والفاء رفقة قليلة من مكة الى يثرب
افتقرن قومكم ايها المهاجرون فاذا هم يريدون ان يختزلونا بفتح التحتية وسكون الخاء
المعجمة وفتح الفوقية وكسر الزاى بعدها لام يقطعونا من اصلنا ان يغصبونا من الامر
اى من الامارة ويستأثروا علينا ويغصبونا بالغين المهملة الساكنة وضم الصاد وتكسر ولابى ذر
عن المستملى يجزجونا قاله ابو عبيد كذا فى الفرع واصله اى يخرجونا مع نفوذ قاله
ابو عبيد فقام احضنه واحتضنه عن الامراى اخرجه من ناحية عنه واستبد به او حبسه
عنه وفى رواية ابى على بن السكن عما فى فتح البارى بحيصونا بمثناة فوقية قبل الصاد المهملة
المشددة قال وللكشميهنى بحيصونا باسقاط الفوقية وهى بمعنى الاقتطاع والاستيصال
قال عمر رضى الله عنه فلما سكت خطيب الانصار اردت ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاى
والواو المشددة بعدها راء ساكنة هيأت وحسنت ولابى ذر عن الكشميهنى اردت ان اقدمها
بين يدى ابى بكر قد زورت مقالة اعجبتنى اريد ولابى ذر عن الكشميهنى اردت ان اقدمها
بين يدى ابى بكر قال الزهرى فيما رأيته شيئا للاتباع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يمت وكنت اداری بضم الهمزة وكسر الراء بعدها تحتية ولا صلى
اداريه بالهمز اداوم منه بعض ما يعتريه من الحد بالحاء المفتوحة والدال المشددة المهملتين
اى الحدة والغضب ونحوه فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر رضى الله عنه على رسلك
بكسر الراء وسكون السين المهملة اى استعمل الرفق والتؤدة فكرهت ان اغضبه بضم الهمزة
وسكون الغين وكسر الضاد المعجمتين وبالموحدة ولابى ذر عن الكشميهنى ان اغضبه بفتح
الهمزة وبالصاد المهملتين ثم الفتحية فتكلم ابو بكر رضى الله عنه فكان هو احلم منى
احلم بالحاء المهملة الساكنة واللام المفتوحة اى الحلم وهو الطمأنينة عند الغضب واوقر بالقاف
من الوقار الثابت فى الامور والرزانة عند التوجه الى المطلوب والله ما ترك
من كلمة اعجبتنى فى تزويرى الا قالها فى بديهته ممكنا او افضل زاد الكشميهنى منها حتى
سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل زاد ابن اسحق فى روايته الزهرى انا

والله

والله يا معشر الانصار ما ننكر فضلكم ولا بلاءكم فى الاسلام وحقكم الواجب علينا ولن يقوم
بهذا الامر الا هذا الحى من قريش هم اى قريش ولابى
ذر عن الكشميهنى هو اى الحى اوسطها اعربها واقصحها نسبا وداراوقد رضيت لكم
احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر الشين المعجمة التحتية ايهما شئتم فان قلت كيف جاز لابى
بكر ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما فى الصلاة وهى عمدة الاسلام
اجيب بانه قاله تواضعا وادبا وعلما منه ان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك مع
وجود هواله لا يكون للمسلمين الا امام واحد قال عمر فاخذ ابو بكر بيدى وبيد ابى عبيدة
ابن الجراح وهو الى ابو بكر جالسا بيننا فلم اكره مما قال ابو بكر غيرها كان والله ان اقدم بضم
الهمزة وفتح الدال المشددة فتضرب عنقى لا يقربنى بضم اوله وفتح القاف ذلك الضرب فى اثم
او ضررا لا اعصى الله به احب الى بتشديد الياء من ان تأمر على قوم فيهم ابو بكر رضى
الله عنه اللهم الا ان تسول بكسر الواو المشددة اى تتوق الى بالهمزة وتشديد الياء ولابى
ذر تشبيلى نفسى عند الموت شيئا لا اجده الان فارتايل الانصار حباب بن المنذر
بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى البدرى ولابى ذر عن الكشميهنى من الانصار
انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون
المعجمة وهو اصل الشجرة ويراد به هنا الجذع الذى تربط اليه الابل الجربى وتنضم اليه فتحك
والتصغير للتعظيم والمحكك بضم الميم وفتح الحاء الاولى مشددة مبنيا للمفعول ووصفه
بذلك لان الاعراب المسن لكثرة ذلك منه فيأتى اماكن يستشفى به كالمنشفى النخلة هو
وبالكسر العرجون المرجب بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة بعدها موحدة اسم
مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا اذا دعمتها بنياء او غيره حتى يقوى عليها لكرامتها
وطولها لكثرة حملها ان تقع او بكسر مثنى من اعضائها او يفعل شئ من حملها وقيل
هو ضم اغصانها الى سعفها وشدها بالخوص ليلا يتقصفها الريح وهو وضع الشوك حولها
ليلا تقصدها الايدى المستفرقة منا معشر الانصار امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر
اللغط بفتح اللام والغين المعجمة الصوت فى الجلبة وارتفعت الاصوات حتى فرقت
بكسر الراء خفت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبايعه بعد ثم بايعه
المهاجرون ثم بايعه الانصار ونزونا بنون وزاى مفتوحتين ونثبنا على سعد بن عبادة فقال
قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة اى صيرتموه بالخذلان وسلب القوة

لا المقتول قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبار عما قدره الله تعالى من سنة الخلافة
اود عما فيه لكونه لم ينض الحق واصيب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجه
ميتا وقد احضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرونه قد
قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده قال عمر رضي الله عنه
وانا بكسر الهمزة وتشديد النون والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى
من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه لان اهال الامر الخلافة المبايعة كان تودي الى الفساد
الحلي واما فيه صلى الله عليه وسلم فكان العباس وعلي طايفة مباشرين لذلك وقال
في الفتح فيما حضرنا تلك الحالة امور فاوجدنا ايها اقوى من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت
حينيذ الاشتغال بالمشاورة واستيعاب من يكون اهلا لذلك قال وحمل بعض الشراح فيها
الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم مشكل بدفنه وهو محتمل لكن ليس في سياق
القصة اشعار به بل بتعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله حتى
ايحضنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما ان بايعناهم بالموجدة
اوله وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا نرضى واما ان خالفهم
فيكون فساد ولابي ذر والاصيلي فساد بالنصب خبر كان في بايع رجلا على غير مشورة بضم
المهملة من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على الامر
وفي اليونينية بالرفع هو كالذي بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية تفرقة بفتح الفوقية وكسر
المهملة وتشديد الراء مفتوحة بعدها هاء تانيث مسنونة مخافة ان يقتلا فلا يطمئن احد
ان يبايع وتتم له المبايعة كما وقع لابي بكر رضي الله عنه وسيأتي بقية الحديث في الحدود
في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه البكران بكسر الموحدة من الرجال والنساء وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا
يجلدان خبر المبتدا الذي هو البكران وبغيبال الزانية والزاني مرفوعان على الابتدا
والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي جلدهما او الخبر يجلد كل واحد
منهما ماية جلدة ودخلت الفا في فاجلدوا لتضمنها معنى الشرط اي اللام بمعنى الذي
وقدم بره التي زنت والذي زنا فاجلدوها والخطاب للائمة لان اقامة الحد من الدين وهو
على الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون في تمريضها للرجل وعرض نفسها عليه
والحد حكم يخص بي ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد ان في
عليه تغريب العام سنة للحديث وليس في الاية ما يدفعه لنسخ احدهما الاخر ولا تاخذكم
بهما رافة رحمة في دين الله في طاعته واقامة حدوده فتعطلوا او تشاحوا فيه ان كنتم
تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله والاجتهاد
في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طايفة من المؤمنين ثلاثة او اربعة عدد شهود
الزنا زيادة في التنكيل فان التشهير قد يكمل اكثر ما يكمل التعذيب الزاني لا ينكح
الزانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اعاد الناسب لكل منهما ما

ذكر

ذكر لان الشاكلة علة الالفة وحرم ذلك اي نكاح الزواني على المومنين الاخيار وتزل ذلك في
متعفة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا بغايا يكريس النفسي لينفقن عليهم من اكتسابهن على
عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط الاذن
من قوله ان كنتم تومنون الخ وقال بعد قوله دين الله الاية قال ابن عيينة سمعت من
تفسير قوله رافة اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحدود به قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد
ابن درهم ابو غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد
ابن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى
رجل وامراة ولم يحصن بضم اوله والصاد جلد ماية بنعيجلد على نزع الخافض وتغريب
عام ولا الى مسافة القصر لان المقصود ايجاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان
راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكفي تغريبه
الى دون مسافة القصر اذ لا يتم الايحاش المذكور به لان الاخبار تتواصل اليه حينيذ
وحكى ابن منذر في كتاب الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عند الكوفيين وعليه الجمهور
وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف القايلون بالتغريب فقال الشافعي بالتعميم الرجل
والمراة وفي قوله لا ينفي الرقيق وخص مالك النفي بالرجل وقيده بالحر وعن احمد هو
رواية ان واحتج من شرط الحرية بان في العبد عقوبة لمالكه لمنفعته مدة نفيه
وتصرف الشرع يقتضي ان لا يعاقب غير الجاني وهذا الحديث سيأتي في الشهادات في باب
شهادة القاذف واختصر عبد العزيز من السند ذكر ابي هريرة ومن المتن بيان قضية
العسيف واقتصر منها على ما ذكره ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به
عبد العزيز قاله في الفتح قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق واخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب وهذا منقطع لان
عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخرجه النسائي والترمذي
وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ثم لم تزل بضم الفوقية
والزاي تلك السنة بضم السين المهملة اي عبد الرزاق في رواية عن مالك حتى
غرب مروان ثم ترك الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن كثير قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد
ابن المسيب بن حزن المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بفتح الصاد مبنيا
للمفعول بنفي عام باقامة الحد عليه اي مستبسا بها جامعا بينهما فالباء بمعنى مع وفي
رواية النسائي اي بنفي عام مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق
حجاج بن محمد عن الليث والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد الماية والحلق
عليها الحد لكونها بعض الغرائب وقد تمسك بهذه الرواية من ذهب الى ان النفي تعزير

عنها او يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التوفيق او يرجع بقبوله والمراد من الحديث
ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثنا بالافراد محمد
هو ابن سلام وفي اليونينية محمد ابن المثنى الحق بين محمد وبين قوله اخبرنا بالكتابة دقيقة قال
اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن
جريج عبد الملك قال سمعت عطا هو ابن ابي رباح يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم مثل واد بكسر الميم وسكون
المثلثة بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني مل بحذف المثلثة مع زيادة همزة بعد اللام الساكنة
قال في الصحاح هو اسم ما ياخذه الاناء اذا امتلا مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد من ذهب
وفضة لاحب ان له اليه مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا يملا الى اخره
موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل لا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب
الله على من تاب اي يقبل الله توبة الحريص كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما فلا
ادري من القران المنسوخ تلاوته هو اي الحديث المذكور ام لا وسيجيء ذلك باتم في هذا الباب
ان شاء الله تعالى قال عطا بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث با
للفظ المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القران هو ام لا وقال الكواكب ويحتمل ان
يراد بقوله لا ادري ايضا على المنبر بمكة المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اي مغسول الملائكة حين
استشهد وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وهو جد سليمان المذكور لانه ابن
عبد الله بن حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن
سعد بسكون العين والهاء وعباس بالموحدة المشددة اخره مهملة انه قال سمعت ابن
الزبير عبد الله على المنبر بمكة ولابي ذر على منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول واديا ملا بفتح الميم
وسكون اللام بعدها همزة منونا ولابي ذر ملان من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه
ثالثا ولا يسد جوف وفي رواية ابي عاصم عن ابن جريج السابقة في هذا الحديث ولا يملا جوف
ابن ادم الا التراب قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه
من تراب قبره وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني ادم في الحرص على الدنيا ويؤيده قوله
ويتوب الله على من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص
المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ولابي
ذر عن الحموي والمستملي لاحب ان يكون له واديان اي من ذهب ولن يملا ولابي ذر عن
الكشميهني ولا يملا فاه فمه الا التراب عبر في الاولى والثانية بالجوف وفي الثالثة بالعين وفي
الاخيرة بفاه بالفم وعند الاسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند

احمد

احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة
عدم الانحصار في التراب اذ غيره يملاه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم
للامتلاء فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد وليس فيها
الا التفنن في الكلام انتهى قاله في الفتح وهذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما
اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلاء للجوف واضحة والبطن من باب اطلاق
الكل وارادة البعض واما النسبة الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد
بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه وخص
البطن في اكثر الروايات لان الاكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا الاكل والشرب
ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني ادم مجبولون
على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه
الجبلة عن نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على من تاب موضعه اشعارا بان هذه الجبلة
المركوزة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وتسديده
ونحوه قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة
على انها غريزة فيها وبين ازالته بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون
وههنا نكتة دقيقة فان في ذكر ابن ادم تلويحا الى انه مخلوق من التراب ومن طبيعته
القبض واليبس فيمكن ازالته بان يمطر الله سبحانه وتعالى عليه السحاب من غمائم
توفيقه فيثمر حينئذ الخلال الزكية والخصال المرضية والبلد الطيب يخرج نباته باذن
ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتداركه التوفيق وتركه وحرصه لم يزدد الا حرصا
وتهالكا على جمع المال قال وموقع قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعني ان ذلك
لعسير صعب ولكن يسير على من يسره الله عليه فتحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر
بل هو من كلام خالق القوى والقدر انتهى وفي الحديث ذم الحرص والشره ولهذا اثر
اكثر السلف التقلل من الدنيا والقناعة والرضى باليسير قال البخاري بالسند السابق
اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهذا ظاهره الوصل ولكنه
للتعليق وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول نعم
الذي يظهر بالاستقراء من صنيع المؤلف انه لا ياتي بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس
على شرطه في اصل موضوع كتابه بل كان يكون ظاهره الوقف وفي السند من ليس على
شرطه في الاحتجاج قاله في الفتح حدثنا حماد بن سلمة بفتحتين عن ثابت البناني عن انس
عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري رضي الله عنه انه
قال كنا نرى بفتح النون اي نعتقد ولابي ذر نرى بضمها اي نظن هذا الحديث لو كان
لابن ادم واديان من مال لتمنى واديا ثالثا كذا عند الاسماعيلي من القران حتى نزلت
الهاكم التكاثر السورة التي هي بمعنى الحديث فيما تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار
من جمع المال والتقريع بالموت الذي يقطع ذلك ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه
السورة وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله

وانه ليس جزاء من الحد واجيب بان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في قصة العسيف
من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ان على امرأة جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الحكم
ولم يختلف على راويه في لفظه فهو ارجح من حكاية الصحابي مع الاحتمال وبهذا الحديث اخرجه
النسائي في الرجم **باب** نفي اهل المعاصي والمخنثين بفتح الخاء المعجمة والنون وبه قال
حدثنا سلم بن الراجح الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من
الرجال وهم المشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا وتعطفا لا من يؤتى ولعن المترجلات من
النساء الذين يتشبهون بالرجال تكلفا وقال صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم واخرج
صلى الله عليه وسلم فلانا هو لمخنثة العبد الحارية وعند ابي داود من طريق ابي هاشم عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى مخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال
هذا فقيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع بفتح النون وسكون القاف وبالعين المهملة
مائع بفوقية بعد الالف وقيل انه بنون وسقط لغير ابي ذر لفظ عمر وحينئذ فالعامل في الاول
والثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هما بمعنى يعني الذي اخرجهما صلى الله عليه وسلم
مائع وهيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب الحربيس لابي الحسن المدائني
من طريق الوليد بن سعيد قال سمع عمر قوما يقولون ابو ذويب احسن اهل المدينة فدعا
به فقالت انت لعمري فاخرج من المدينة فقال ان كنت مخرجي فالى البصرة حيث اخرجت
ابن عمر نصر بن حجاج وساق قصة جحدم السلمي وانه كان يخرج مع النساء الى البقيع ويتحدث
اليهن حتى كتب بعض الغزاة الى عمر يشكو ذلك فاخرجه واذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه
كبيرة فوقوعه فيمن اتى بكبيرة اولى وعن مسلمة بن محارب عن اسماعيل بن مسلم ان امية
ابن يزيد الاسدي ومولى مزينة كانا يختلفان الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه قال
والحديث سبق في اللباس واخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي والنسائي ايضا
باب من امر غير الامام الاوجه كما نبه عليه في الكواكب ليقول من امره الامام باقامة
الحد على مستحقه حال كونه الغير او القائم عليه الحد غائبا عنه عن الامام وقول الكرماني
ان في قول البخاري من امر غير الامام تعجرف قال البرماوي لا تعجرف فيه اذ عادة البخاري التعميم
في المعنى فيقول باب من فعل كذا فيكون الفاعل لذلك معينا اشارة الى ان الحكم عام بقوله
من امر هو لا الامام وقوله غير الامام اي غيره فاقام الظاهر مقام المضمر لانه
لم يكن قد صرح به ولكن التركيب غير واضح وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا
ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا من الاعراب
اتيا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال يا رسول الله اقض اي بيننا
بكتاب الله اي بحكم الله الذي قضى به على المكلفين مقام خصمه لانه لم يتم فقال صدق اقض له يا رسول
الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا اجيرا على هذا اي له فعلى بمعنى اللام وهذا من قول الخصم
لا من قول الاعرابي خلافا لما قرره الكرماني وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه في الفتح

وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا فزنا بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت اي منه بمائة
من الغنم وولية وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم ثم سألت اهل العلم فزعموا وفي الباب
المذكور فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا واقر بالزنا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد
عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون
مصغرا فاغد على امراة هذا فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا فذهب اليها
فاعترفت فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكن بعثه اليها لطلب اقامة حد الزنا لان حد الزنا لا يحس
له بل ليتحقق تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بان الرجل قد قذفها بابنه فلها عليه حد
القذف فتطالب به او تعفو عنه والله اعلم فالحديث اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة
والشروط واخرجه بقية اصحاب الكتب الستة **باب** قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم
طولا عتى واعتلا واصله الفضل والزيادة وهو مفعول يستطع ان ينكح المحصنات المومنات
في موضع نصب بطولا او بمحذوف تقديره صفة له اي وطولا لمن لم يستطع منكم ان يعتاض نكاح المحصنات او من
لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر بقوله مما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات
اي فليتزوج المومنات وفي ظاهره حجة لمن قال فيه حرم نكاح الامة على من تحته حرة ومنع
نكاح الامة الكتابية وجوزه ابو حنيفة واول التقييد في النص للاستحباب واستدل بان
الايمان ليس بشرط في الحرائر اتفاقا فمع التقييد به والله اعلم بايمانكم فانكحوهن باذن
اهلهن اي اربابهن واعتبار اذنهن مطلقا لا اشعار له على دلالتهن ان يباشرن العقد
بانفسهن حتى يجيء به الحنفية فالسيد هو ولي امته كما تزوج الاباء وكذلك هو ولي عبده
ليس له ان يتزوج بغير اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر اي
زان وفي الحديث ايضا لا تزوج المراة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها وانوهن اجورهن
بالمعروف واد وا الى الاذن مهورهن بغير مطل وضرر ولا نكد مهورهن موالي الاذن فكانت
اداوها اليهن اداء الى الموالي لانهن وما في ايديهن مال الموالي اذ العقد بسببهن فاتوا موالي الاذن فحذف
المضاف محصنات عفايف حال من المفعول وانوهن غير مسافحات زوان علانية ولا
متخذات اخدان زوان سرا والاخدان الاخلاء في السر فاذا احصن بالتزوج فان اتين
بفاحشة زنا فعليهن نصف ما على المحصنات الحرائر من العذاب من الحد وهو
يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف ذكره اي نكاح
الاماء لمن خشي العنت منكم لمن خاف الاثم الذي يودي اليه غلبة الشهوة وان تصبروا
اي وصبركم عن نكاح الاماء متعففين خير لكم والله غفور لمن يصبر رحيم بان رخص له
وسقط لابي ذر من قوله المومنات الى آخره وقال بعد المحصنات الآية وسقط ايضا
لابي علي من قوله والله اعلم الخ وقال بعد قوله من فتياتكم المومنات الى قوله وان تصبروا

جبركم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملي غير مسافحات زواني ولا متخذات اخدان احلا
وسبق ولم يذكر في هذا الباب حديثا كما صرح به الاسماعيلي بل اقتصر على الاية اكتفاء بما في
الحديث المرفوع ثم ادخل ابن بطال فيه حديث ابي هريرة التالي لهذا الباب هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا زنت الامة ساقطها وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح
ابن بطال كما مر به قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن
عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد ولابي ذر زيادة ابن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن ولم
تحصن بفتح الصاد في محل الحال من فاعل زنت وجئ بلم الواو على المختار عندهم وقد جاءت
بغير واو في قوله تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وسئل حين لم الم يسم
فاعله وسال يتعدى بعن وتعديته هنا بالا حصان ليس بقيد وانما هو حكاية حال والمراد
بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة او حرية لا الاحصان بالتزويج لان حدها الجلد
سواء تزوجت ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ولابي الوقت ان زنت فاجلدوها ثم ان
زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها انما اعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالاحصان للتنبيه
على انه لا اثر له وانما الموجب في الامة مطلق الزنا والخطاب في فاجلدوها لملاك الامر
فيدل على ان السيد يقيم على عبده وامته الحد ويسمع البينة عليها وبه قال مالك والشافعي
واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابي حنيفة في آخرين واستثنى
مالك القطع في السرقة لان في القطع مثلة فلا يومن السيد ان يريد ان يمثل بعبده فيخطئ
ان يتصل الامر بمن يعتقد انه يعتق بذلك فيمنع من مباشرته القطع سدا للذريعة ثم بيعوها
اي بعد الجلد ان تاب لان التوبيخ مطلوب لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها في اول
مرة فله ذلك ولو بغير قوله ولو بضفير بظاء معجمة ثم فاء ثم تحتية ثم راء ثم مهملة
كذا للاكثر وفي رواية ابي ذر بضفير بتحتية بعد الظاء ثم فاء ثم راء ثم مهملة
كما في الفتح وحذف كان بعد لو هذه كثير وجوز ان يكون التقدير ولو تبيعوها بضفير فيتعلق
حرف الجر بالفعل والضفير بالضاد المعجمة والفاء فعيل بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور
وعبر بالحبل لما في الغالب في التنفير عنها وعن مكالمتها لما في ذلك من الفساد والامر ببيعها
للندب عند الكافة والجمهور ولا يضر عطفه على الامر بالجلد مع كونه للوجوب لان
دلالة الاقتران ليست بحجة عند غير المزني واب بوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب
ولكن نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري بعد الثالثة
وفي رواية بعد بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن لما كان المستفهم يسوي عنده
الوجود والعدم وكذا المستفهم يسوي عنده الوجود والعدم قوي هذا المستفهم سميت
بذلك ان كان ادرى فعل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الرتبة الثالثة والرابعة وفي الحديث
ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة الرقوق اذا وجد منه الزنا كما جزم به
النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد لجواز ان يكون المقصود الامر بالبيع ولو انحطت
القيمة فيكون ذلك معلقا بامر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس في الحديث

تصريح

كذا بخطه
لم يذكر المتبع
ولعله عدم التقريب

تصريح بالامر من حط القيمة الخ والحديث سبق في البيوع في باب بيع العبد الزاني هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يثرب على الامة بضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها
موحدة كذا للاكثر ذر بكسرها ولغيره بفتحها اي لا يعنفها ولا يوبخها اذا زنت ولا تنفى بضم الفوقية
وسكون النون وفتح الفاء صابغة لحق ما كلها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان مولى بني ليث عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه اي كيسان سمعه اي سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا
زنت الامة فتبين اي تحقق زناها وثبت فليجلدها اي سيدها الحد الواجب المعروف
من صريح الاية فعليها نصف ما على المحصنات من العذاب ولا يثرب اي لا يعيرها قال البيضاوي
كان تاديب الزناة قبل مشروعية الحد التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار
على التثريب وقيل المراد به النهي عن التثريب بعد الحد فانه كفارة ما ان تكيفه فلا يجمع عليها
العقوبة بالحد والتعيير ثم ان زنت اي الثانية فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها فدرا
ولو بحبل من شعر قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم واشتط من قوله فليبعها
لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع
تابعه اي تابع الليث اسماعيل بن امية عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم في المتن فقط لاني السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ورواية اسماعيل وصلها
النسائي من طريق يزيد بن الهاد عن اسماعيل بن امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه
قال ان عادت فزنت فليبعها والباقي سوا وحديث الباب سبق في البيوع باب
بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وبيان احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام
بانفسهم او جاء بعضهم للدعوى عليهم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري
البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني
بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فمثناة تحتية فنون سليمان بن ابي
سليمان فيروز الكوفي قال سالت عبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمي
عن الرجم اي عن حكم رجم من ثبت زناه وهو محصن فقال رجم النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت اقبل نزول اية سورة النور الزانية والزاني ام رجم بعده بعد النزول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعد بضم الدال من غير ضمير ولا ادري قيد قاله اهل ان الصحابي الجليل
قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري من العالم لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه
وتثبته تابعه اي تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها راء ابو
الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة وخالد بن عبد الله الطحاوي فيما وصله المولف في باب
رجم المحصن والبخاري بضم الميم بعدها حاء مهملة وبعد الالف راء مكسورة فموحدة عبد الرحمن بن
محمد الكوفي وعيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم الحاء وفتح الميم العنبري
الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة عن الشيباني سليمان في روايته عن عبد الله بن ابي اوفى
قال لبعضهم هو عيدة بن حميد احد المذكورين الثلاثة بدل سورة النور والمائدة رفع
في رواية ابي ذر ولغيره بالجر بتقدير سورة المائدة والاول القابل سورة النور اصح وبه قال

حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابى اويس بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحى ابن اخت مالك وصهره
على ابنته قال حدثنى بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما انه قال ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة منهم زنيا
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون فى التوراة فى شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون
فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم
فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق
يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرايت الرجل يحنى
على المرأة يقيها الحجارة

ومنها عقوبة قالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم وفى رواية البزار قال يعنى النبى صلى الله عليه وسلم
فما منعكم ان ترجموها قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل وفى حديث البراجد الرجم وكثر
كثر فى اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا
تعالوا نجتمع على شئ نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فامر بهما
فرجما بالزانيين رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرايت الرجل يحنى

وفتح المثناة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها مثناة من تحت هو الرواية بصيغة المضارع فتكون يحنى فى موضع
الحال وقوله على المرأة يتعلق بمحذوف اى يعطف عليها يقيها الحجارة بجعل ان تكون الجملة بدلا من
يحنى او حالا اخرى والنون فى الحجارة للعهد اى حجارة الرمى وللاربعة ذرعى المستملى والكشميهنى
بفتح الجيم بدل الحاء المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد انه الراجح فى الرواية
اى اكب عليها وغرضى المولف ان الاسلام ليس شرطا فى الاحصان والالم يرجم اليهوديين
واليه ذهب الشافعى واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاحصان الاسلام
واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من
حكم الاسلام فى شئ وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما فى كتابهم فان فى التوراة الرجم
على المحصن وغير المحصن واجيب بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن فى شرعه مع
قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وفى قولهم ان فى التوراة الرجم على من هو محصن نظر
لما تقدم من رواية المحصن والمحصنة الى اخره ويويده ان الرجم جاء ناسخا للجلد كما تقدم تقريره
ولم ينقل احد ان الرجم شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم باقيا منذ شرع فالحكم عليهما
بالرجم بحكم التوراة بل بشرعه الذى استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق فى
علامات النبوة هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا زنى الرجل امرأة وامرأة
غيره بالزنا عند الحاكم وعند الناس كان يقول امرأتى او امرأة فلان زنت هل على الحاكم
ان يبعث اليها اى الى المرأة المرميبة بالزنا فيسالها عما رميت به من الزنا وجواب الاستفهام
محذوف لم يذكره اكتفاء بما فى الحديث تقديره خلاف والجمهور على ان ذلك يجب
ما يراه الحاكم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك امام الائمة
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة ابن مسعود عن ابى هريرة وزيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما انهما اخبراه ان
رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا
بكتاب الله بحكم الله الذى قضى به على الخلائق وقال الاخر وهو افقههما اجل بفتح
الهمزة والجيم وتخفيف اللام اى نعم وقال الاخر يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله
وائذن لى وللابى ذر وائذن لى باسقاط الياء التى بعد الهمزة انى انكحه استدل به على
كونه افقه من الاخر قال صلى الله عليه وسلم له تكلم قال ان ابنى كان عسيفا على هذا
قال مالك والعسيف الاجير فزنى بامرأته فاخبروا ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة
شاة وجارية لى ثم انى سالت من لا يعلم فاخبرنى ان على ابنى الرجم وانما على امرأته
الرجم فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقال والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
اما غنمك وجاريتك فرد عليك وعلى ابنك مائة جلدة وتغريب عام واغد يا انيس
على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها قال ابن شهاب وكانت
تزوجت فى بنى فزارة

سالت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امراته فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
اما غنمك المائة وجاريتك فرد عليك ومحمود عليك وجلد ابنه مائة واغرب عامًا رجل من
جلده وغربه من وطن الجناية عامًا واما انيسًا الاسلمي ان يأتي امراة الاخر ليعلمها
ان الرجل قذفها بابنه فلما عليه حد القذف فتطالبه او تعفو عنه فارجمها اي بعد اعلامي
او فوض اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة من يثبت ذلك بقولهم وقد دل قوله فاغدُ يا انيس
صلى الله عليه وسلم فرجمت انه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس باعترافها
قاله عياض ولا يضر رجمها فانما انيس فاعلمها وكان امره فان اعترفت سنابلا بين فان
انكرت فاعلمها ان لها مطالبة بحده القذف فحذف لوجود الاحتمال ولو انكرت وطلبت
حبست واعترفت بالزنا فرجمها بعد ان علم النبي صلى الله عليه وسلم باعترافها مبالغة في
الاستثبات يعني انه كان علق لرجمها على اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهده
صلى الله عليه وسلم في بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر وعمر وعثمان
وعلي وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه الحد كالقتل
العمد او هو مجمع عليه في الزنا والسرقة وشرب المكر واختلف في القذف والصحيح
انه كغيره والتاجر في البدن كالقصاص في النفس والاطراف ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة بين قذف امراة غيره اما من قذف امرأته فتأتي فيه قصة العجلاني وفيه ان الزوج المراة ان حاضر
ولم ينكر ذلك كذا في الفتح قال وقد صح السنوي وجوب ارسال الامام الى المراة ليسالها
عما رميت به واخذ بعث انيس الى المراة لقفت بانه فعل رفع في واقعة حال لا دلالة
فيه على الوجوب كما حتمال ان يكون سبب البعث حاصل بين زوجها وبين والد العسيف بزع
من الحفظة والمصانعة على الحد واثنا القصة حتى صرح والد العسيف باصرح به ولم ينكر عليه
زوجها فالارسال الى هذه مختص بمن كان على مثلها من البهتة القوية بالتجوز والله اعلم

باب من ادب اهله او ادب غيره اي ادب غير اهله دون
البعض ان له في ذلك قال ابو سعيد سعد بن مالك بسكون العين الخدري فيما سيوصله
في باب يرد المصلي من مر بين يديه من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا
صلى احدكم يصلي فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى
ان يمر فليقاتله وفي رواية اي دفع المارين يديه حالة صلاته ابو سعيد الخدري رضي
الله عنه وفعله مذكور في الباب المذكور بلفظ رايت ابا سعيد يصلي فاراد شاب ان
يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره من غير استبدال حاكم ولذا لم ينكر عليه
مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له اقره عليه وبه قال حدثنا اسماعيل اي ابن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء ابو بكر رضي الله عنه
في تفسير سورة المائدة بعد السدفا قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر
الصديق وقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع
راسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
وليسوا على ماء وليس معهم ماء فانتهرني ابو بكر وجعل يطعن بيده في خاصرتي
فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام الله تعالى اية التيمم في سورة المائدة وهذا
الحديث سبق في التفسير وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحرث المصري ان عبد الرحمن
ابن القاسم حدثه عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه اي لما قعدت قافلا واقاموا على غير ماء فلكزني لكزة
شديدة بالزاي فيهما اي ضربني ضربة شديدة وقال حبست الناس في قلادة بكسر
القاف فهي الموت اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي
اذ خاف انتباهه من نومه وقد اوجعني لكن ابطى ابي بكر اباي وقوله نحوه اي نحو الحديث
السابق وزاد ابو ذر عن المستملي لكن ووكز بالواو بدل اللام واحد في وهو من كلام
ابي عبيدة قال الكز الضرب بالجمع على الصدر وقال ابو زيد في جميع الجسد والجمع
بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه باب
حكم من رأى مع امراته رجلا فقتله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء
المشددة وبعد الالف دال مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة انه قال قال سعد بن عبادة
الانصاري رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي اي غير محرم لها لضربته بالسيف غير
مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفا بعدها حا مهملة غير ضارب بعرضه
بل يجدد للقتل والاهدال على ذلك الذي قاله سعد النبي ولابي ذر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال النحوي من غيرة سعد بفتح العين المعجمة قال في الصحاح مصدر قولك
غار الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير
وجمع غيران غيارى ورجل غيار وقوم مغايير وامراة غيور وغيرى وغيرة
غيارى وقال الكرماني الغيرة المنع اي نشأ من التعلق باجنبي بنظر او غيره وقال
في النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور ثم بالغة كثير لان
فعولا يشترك فيه الذكر والانثى لانا اغير منه بلام التاكيد والله اغير مني وغيرة
الله تعالى منعه عن الفواحش وقد اختلف في حكم من راى مع امراته رجلا فقتله
فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد ان اقام بينة انه وجده مع امراته
قتله هدرا وقال امامنا الشافعي بسعة وبينه وبين الله ان قتل الرجل ان كان
ثيبا وعلم انه زنى منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم
وقال الداودي الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امراته كان

الله عز وجل وان كان اتيا من عباده بما اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود
الله ولا يسقط دما بدعوى وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي يحق قاتله بي القتل
ان يقيم اربعة شهود انه فعل بامرأته وان كان غير محصن فعلى قاتله بالفرد وان اتى باربعة
شهداء والحديث سبق في اواخر النكاح في باب الغيرة باب ما جاء في التعريض
بالعين المهملة اخره ضاد معجمة وهو ضد التصريح وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم بن قتادة رواه
عبد الغني بن سعيد في المبهمات وابن فتحون من طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابي داود
من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند بقية اصحاب الكتب الستة فقال يا رسول
الله ان امرأتي لم اقف على اسمها ولدت غلاما اعرق اسمد ايضا الجود صفة لغلام وهو
لا ينصرف للوزن والصفة اي وانا ابيض فكيف يكون ابني فعرض بان امه اتت به من الزنا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم له هل لك من ابل قال الرجل نعم قال صلى الله عليه وسلم ما الوانها
متعلق بمحذوف اي استفهم والوانها الخبر قال الرجل الوانها حمر جمع احمر وانعل نعلا لا يجمع الا على فعل
قال صلى الله عليه وسلم فهل فيها من اورق قال الرجل نعم فيها اورق الاورق لا ينصرف كاسود لونه بياض الى سواد
من الورقة وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقاء ولابي ذر عن الحموي ص اورق بزيادة ص
في اسم كان اللغوي هو اورق وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح ذلك فيها
كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر
قالوا الباء ايدة لتضمن ان لتقدم معنى النفي على الجملة قال الرجل نعم فيما اورق قال صلى الله
عليه وسلم فانى ذلك اللون الاورق وابواها ليسا بهذا اللون قال الرجل اراه بضم الهمزة اي ظنه عرق بكسر العين المهملة وسكون الرا
بعدها قاف اي اصل النسب ومنه فلان عرق في اللؤم والحسب وفي المثل الفرع يزانع والعرق
الاصل ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاي والعين جذبه اليه وقلبه واخرجه
من الوان ابويه والمعنى ان ورقها انما جاءها لانه كان في اصولها البعيدة ما كان في هذا اللون قال
عليه الصلاة والسلام ولعل ابنك هذا نزعه عرق قال الخطابي واما سؤاله عن الوان الابل
لان الحيوانات يجري طباع بعضها على مثل كلة بعض في اللون والخلقة وقد يندر منها شيء
لعارض فكذلك الادمي يجتلف بسبب نوادر الطباع ونوازع العروق انتهى وفائدة الحديث
المنع من نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوي كما لا يكون
وطيها اوانت بولد قبل ستة اشهر من يوم وطيها واستدل به الشافعي على ان التعريض
بالقذف لا يعطى حكم الصريح تبعه البخاري حيث اورد هذا الحديث فليس التعريض عندنا
ولا ما كان تعريضا وقال المالكية التعريض من غير الاب اذا افهم المرمى بالزنا او اللواط او نفي
النسب كالتصريح في ترتب الحد كقوله لمن يخاصمه اما انا فلست بزان او لست بلائط
او ابي معروف وهو ثمانون جلدة والحديث سبق في الطلاق هنا باب بالتنوين
حكم التعزير والادب تنقسم كم الى استفهامية بمعنى اي عدد قليلا كان او كثيرا او الخبرية بمعنى

بمعنى عدد كثير والمراد هنا الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير التاديب ومنه
سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك واصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن
معاودة القبيح انتهى ومنه عزره القاضي اي اداه به ليرتدع عن القبيح ويكون بالقول والفعل
بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى التاديب وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون
بسبب المعصية بخلاف الادب ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم به قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب ابو رجاء
المصري واسم ابي حبيب سويد عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج عن سليمان
ابن يسار ضد اليمين عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم ينهانا ان نجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة محمولة للمقول لخبر بمعنى
الامر والفعل مبني لما لم يسم فاعله والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي ان يجلد احد
فوق عشر جلدات بفتحات مصحما عليه في الفرع كاصله الا في حد من حدود الله عز وجل
والمجرور يتعلق بيجلد فيكون بالاستثناء مفرغا لان ما قبل الا عام فيما بعدها من حدود
الله يتعلق بصفة الحد والتقدير لا في موجب حد من حدود الله قال في المرقاة واعلم ان المراد
بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة والمتعلق
عليهم من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب الخمر المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل
والقصاص في النفس والاطراف والقتل والارتداد واختلف في تسمية الاخير بن حدا
واختلف في مدلولاتها فعند مالك والشافعي وصاحبي ابي حنيفة يجوز الزيادة على
العشرة ثم اختلف قال الشافعي فيما لا يبلغ اي نهاية الحدود وعلى الاعتبار بحد الحر او العبد قولان
وقال الاخرون هو الى راي الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها البطلان
فيه قال ابن المنذر نكره اسناده متقارب وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه وتعقب
بان عبد الرحمن قد صرح بسماعه في الرواية الاتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان
على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد
كتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين
وضرب عمر اكثر من الحد ثمانين مائة واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم من ذلك النسخ
ومنها حمله على قصة عين بذلك معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر والحديث اخرجه
مسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا عمرو بن علي
بفتح العين وسكون الميم الباهلي البصري قال حدثنا فليح ابن سليمان بضم الفاء وفتح الجيم
وسليمان بضم السين وفتح اللام النهزي الصيرفي البصري قال حدثنا مسلم بن ابي مريم
المدني قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري عن من سمع النبي صلى الله عليه
وسلم ابهم الصحابي وقد سماه حفص بن ميسرة وهو واثق من فضيل بن سليمان
فيما اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن
ابيه وقال الاسماعيلي ورواه اسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن

ابن جريج عن مسلم بن ابي مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا الابعين احد المفسرين فان كلا من جابر وابي بردة انصاري قال الاسماعيلي لم يدخل الليث عن يزيد بين عبد الرحمن وابي بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد كذلك وحاصل الاختلاف ان هو صحابي مبهم او سمى الراجح الثاني ثم الراجح انه ابو بردة بن دينار وهلال بن عبد الرحمن وابي بردة واسطته وهو ابو جابر اولا الراجح الثاني

ايضا انه قال **لا عقوبة فوق عشر ضربات** ليكون الثبن وضربات بفتح الراء **الا في حد** من حدود الله عز وجل في زيدة قال بعض المالكية في مؤدب الاطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا تحديد بعيد اقامة الدليل المبين عليه واحاله اخذه من ان الثلاثة اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول الوحي فان فيه ان جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذه منه تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث وبه قال **حدثنا يحيى بن سليمان** الكوفي نزيل مصر قال **حدثني** بالافراد **ابن وهب** عبد الله قال **اخبرني** بالافراد **عمرو** بفتح العين ابن الحرث المصري **ان بكيرا** بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج **حدثه** قال **بينما** بالميم **انا جالس عند سليمان بن يسار** عند اليمين **ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني** بالافراد **عبد الرحمن ابن جابر ان اباه جابرا** ابن عبد الله الانصاري **حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري** رضي الله عنه **قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا جلد** مبنيا للمفعول احد **فوق عشرة اسواط** فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف اي جلدا فوق وعشرة مضاف اليه واسواط جمع سوط اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة اسواط اذ ضربات بسوط فاقيمت الالة مقام الضرب سنغ ذلك والحكمة وعني الحديث بطرقه الثلاثة واحد لكن الفاظه مختلفة ففي الاول عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة اسواط **الا في حد من حدود الله** عز وجل به قال **حدثنا يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن عقيل** بضم العين وفتح القاف ابن خالد **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري انه قال **حدثنا** وبالي ذر **حدثني** بالافراد **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **ان ابا هريرة** رضي الله عنه **قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم** نهي تحريم او تنزيه اولبس هنا بل ارشاد راجعا الى مصلحة دنيوية **عن الوصال** في الصوم فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من غير اكل وشرب بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير مفطرا حكما فقال له صلى الله عليه وسلم **رجال من المسلمين** وللبالي ذر عن الكشميهني بالرجال بالافراد ولم يسم **فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايكم مثلي** بكسر الميم وسكون المثلثة **اني ابيت يطعمني ربي ويسقين** كذا بغير ياء بعد النون في الفرع كاصله المصحح للعثماني في سورة الشعراء وجملة يطعمني حالية اي يجعل فيه قوة الطاعم والشارب او هو على ظاهره بان يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان حقيقة لم يكن مواصلا فلما رأوا امتنعوا

ان ينتهوا

ان ينتهوا عن الوصال لظنهم ان النهي للتنزيه واصل **صلى الله عليه وسلم بهم يوما ثم يوما ثم يوما** ان يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك **ثم رأوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تأخر الشهر لزدتكم** في الوصال الى ان تعجزوا عنه **كالمنكل بهم** بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة اي المعاقب لهم بالذي ذر بالام بدل الموحدة **حين ابوا** امتنعوا عن الانتهاء عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى رأي الامام لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل ان للامام ان يزيد على التعزير ما يراه لكن الحديث ورد في عدد من الضرب فتعلق بشيء محسوس وهذا يتعلق بشيء متروك وهو الامساك عن المفطرات والالم فيه يرجع الى التوجيع والتعطيش وتأثيرهما في الاشخاص متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصل بهم كان لهم قدرة على ذلك في الجملة فاشار الى ذلك فلو تمادى حتى ينتهي الى عجزهم عنه كان هو المؤثر في زجرهم فيستفاد منه ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع قاله في الفتح قال **تابعه** اي تابع عقيلا **شعيب** هو ابن ابي حمزة فيما رواه المؤلف في باب التنكيل من كتاب الصيام **ويحيى بن سعيد** الانصاري فيما وصله الذهلي في الزهريات **ويونس** بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة في روايتهم **عن الزهري** محمد بن مسلم **وقال عبد الرحمن بن خالد** الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم **عن سعيد** بكسر العين ابن المسيب **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** فخالفهم عبد الرحمن فقال سعيد بن المسيب وسياق الكلام على رواية عبد الرحمن هذه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وبه قال **حدثني** بالافراد **عباس بن الوليد** بفتح العين المهملة الخفيفة المشددة وبعد الالف شين معجمة الرقام البصري قال **حدثنا عبد الاعلى** بن عبد الاعلى السامي قال **حدثنا معمر** بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما **انهم كانوا يضربون** بضم اوله وفتح ثانيه **على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا** بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاي والكسر هو الذي في التوشيح فقط اي من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير شرط اجازفة او على الحال **ان يبيعوه** اي لان يبيعوه او ان مصدرية اي يضربون ليمنعهم اياه **في مكانهم حتى يؤووه** حتى للغاية وان مقدرة بعدها اي الى ايوائهم اياه **الى رحالهم** اي منازلهم والمراد به النهي عن البيع حتى يقبضه وفيه جواز تأديب من خالف الامر الشرعي فيما فيه حق للعقود الفاسدة ومشروعية اقامة المحتسب في الاسواق قاله في فتح الباري والحديث سبق في البيوع وبه قال **حدثنا عبدان** هو عبد الله بن عثمان ابن جبلة العتكي المروزي الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال **اخبرنا يونس** بن يزيد **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد **عروة** ابن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها قالت **ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم** ما عاقب **احدا لنفسه في شيء يؤتى اليه** بضم الفوقية وفتح الفوقية بل يعفو عنه كعفوه عن الذي جيذ برداه حتى اثر في كتفه **بنتهاك** بضم اوله وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اي بارتكاب شيء **من حرمات الله** عز وجل **فينتقم الله** لا لنفسه مما ارتكب تلك الحرمة وينتقم نصب عطف على المنفي السابق والحديث مطابقته للترجمة

مرجيء الله صلى الله عليه وسلم كان بينهم اذ انتهك حرمة من حرم الله اما بالقرب او بغيره فهو داخل في باب التعزير والتاديب وسبق في صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في الفضايل باب من اظهر الفاحشة بان يتعاطى ما يدل عليها عادة ومن اظهر اللطخ بفتح اللام وبسكون الطاء المهملة بعدها وبعدها خاء معجمة قال الجوهري اللطخة بكذا افتلطخ به اي لوثه به تقول ولطخ فلان بشراي رمي به ومن اظهر التهمة بضم الفوقية وفتح الهاء في الفرع وبكونها بغير ياء والاقرار ما تحكمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وثبت ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفين بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء في الاول والعين في الثاني الساعدي رضي الله عنه انه قال شهدت الملاعنين بفتح النون ه الاول عويمر العجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمس عشرة زاد ابو ذر سنة فذكر التمييز والواو في وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقال زوجها كذبت عليها يا رسول الله ان امسكها فطلقها ثلاثا قبل ان يامره النبي صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفين فحفظت ذلك بغير لام المذكور بعد سمع الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان جاءت به بالولد كذا وكذا اي اسود شين ذا اليتين فهو صادق عليها وان جاءت به كذا وكذا احمر قصيرا كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وبينة كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق بالارض او كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فيقال لطعام وحر فهو كاذب ففيه الكناية والاكتفا قال سفين ورسمت الزهري بتواجاءت به اي بالولد الذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبيه بمن رميت به والحديث سبق في الطلاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما الملاعنين بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة عن ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل العين غير بينة لرجمتها قال ابن عباس لا تلك امراة اعلنت بالفجور والحديث مر في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعد الانصاري عن عبد الرحمن ابن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق كذا باثبات قوله عن القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط القاسم بن محمد من السند وهو غلط قلت وقد اسقطه العيني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر الملاعن بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي الملاعنان عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم ابن عدي بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية الجلاني ثم البلوي في ذلك قولا ثم انصرف وانا اي اتى عاصما رجل من قومه هو عويمر بتصغير شكوا اليه وجد مع اهله امراته رجلا كذا لابي ذر باثبات المفعول ولغيره بحذفه فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية الاولى ولغيره بحذفها مبنيا للمفعول من الابتلاء بهذا الا لامر ثل فذهب عاصم به اي بالرجل الذي شكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي

وجد

وجد عليه امراته وكان ذلك الرجل مسفر اللون قليل اللحم سبط الشعر بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وكسرها وصحح عليه في الفرع كاصله فقبض الجعد وكان الذي ادعى عليه انه وجده عند اهله ادم بمد الهمزة اسمر شديد السمرة خدلا بفتح الخا المعجمة وسكون الدال المهملة ولا صلى خدلا بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلي الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عنده فقال عند النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل من المجلس هو عبد الله بن شداد من المجلس لا ابن عباس مستفهما هي المراة التي قال النبي ولا بوهذه رواية الوقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امراة كانت تظهر في الاسلام السوء لانه لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب بالاستفاضة فانه فتح ولم اسم هذه المراة ولا احفظ من تقدم ذكرها مما سترا عليها وعبد ابن ماجة بسند صحيح من حديث ابن عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل على اهلها باب حكم رمي المحصنات اذ قذف الحرائر العفيفات وقول الله عز وجل والذين يرمون المحصنات بفتح فوق بالزنا الحرائر العفيفات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا بان يقول يا زانية لذكر المحصنات عقيب الزواني والاشتراط اربعة شهدا بقوله ثم ما توا باربعة شهدا على زناهن بروميهن فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا ونصف ثمانين بضب المصادر وجلدة على التمييز ولا تقبلوا لهم شهادة في شيء ابدا مالم يتب وعند ابي حنيفة الا مر عكسه واولئك هم الفاسقون لا يتاتهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله غفور لهم قذفهم رحيم بهم بالهامهم التوبة فيما بينهم وبين ربهم فقبل شهادتهم وسقط الباقي من قوله ثمانين جلدة الى آخره وتمامه بعد قوله فاجلدوهم الآية ان الذين يرمون بالزنا المحصنات الغافلات العليمات الصدور النقيات القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لانهن لم يجربن الامور المومنات بما يجب الايمان به لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة ملعونين في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم في الآخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر من قوله لعنوا الى آخر الآية وقال بعد المومنات الآية وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم بالزنا ثم لم يتوبوا الآية قال الحافظ ابو ذر الهروي كذا وقع في البخاري ثم لم والتلاوة ولم يتوبوا وهذا ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان ابن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فمثناة فوقية المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبيها قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله وما هن ه الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هن الشرك بالله بان تتخذ مع الله غيره والسحر بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه

الجمهور ان له حقيقة يوثر بحيث يغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص
والقتل على الردة والرجم والاكل الربا وهو في اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير حق والفرار
يوم الزحف اي الاعراض والفرار يوم القتال في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة
مفعولة اذا التي احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعله اي التي حفظت فرجها من الزنا المؤمنات
تخرج الكافرات الغافلات بالعين المعجمة والقاف كناية عن المريبات لان البرئ غافل عما رميت
به من الزنا والتنصيص على عدد لا ينفي غيره اذا ورد في احاديث اخر كاليمين الفاجرة وعقوق
الوالدين والالحاد في الحرم والتغرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول والاثم من مكس
الله والقنوط من رحمة الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم ابي بكر وعمر واليمينة ونكث الصفقة
وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة فقيل كل ما يوجب الحد من المعاصي وقيل ما توعد عليه بنص
الكتاب او السنة وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم اقف على ضابط للكبيرة يعني يسلم من
الاعتراض والاولى ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها اشعارا صغر الكبائر المنصوص عليها قال
وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح لها امارات منها ايجاب الحد
ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحو هذه الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها
بالفسق ومنها اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه بنص كتاب او سنة
او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب او علق عليه الحد او شدة النكير
عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت معرفة الفرق بين الصغائر والكبائر
فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها فان لحقت من ادنى مفاسد الكبائر
فهي من الصغائر وان ساوت ادنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر فمن حكم القاضي بغير الحق
كبيرة فان شاهد الزور منتصب متوسل فاذا جعل السبب كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة
فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب للقصاص فسلمه للحاكم الاولى فقتله وكلهم عالمون
بانهم باطلون فشهادة الزور كبيرة وحكم الحاكم بها كبيرة منها ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث
الباب سبق في الوصايا والطب باب حكم قذف العبيد الارقاء والاضافة فيه الى
المفعول وطوى ذكر الفاعل اولى الفاعل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان من نفيل بن غزوان بضم الغين وفتح المعجمة في الاولى وفتح المعجمة و
وسكون الزاي وبعد الواو المفتوحة الف فنون في الثاني الصبي مولاهم عن ابي نعيم بضم النون
وفتح العين المهملة عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وعند الاسماعيلي من قذف عبده
بشئ وهو اي والحال انه بري مما قال سيد عند حد السيد يوم القيامة يوم الجزاء عند
زوال ملك السيد المجازي وانفراد الباري تعالى بالملك الحقيقي والتكافي في الحدود
وكأنها صلت حينئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال السيد عنه فلا يجلد وعند
النسائي من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان له في ظهره حد يوم القيامة ان اخذه
وان شاء عفا عنه وظاهره انه لا حد على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور وابو داود في الادب والترمذي في

في البر والنسائي في الرجم هذا باب بالتنوين هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد
رجلا وجب عليه الحد خال كونه غائبا عنه عن الامام بان يقول له اذهب الى فلان الغائب
فاقم عليه الحد وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح
عنه ولابي داود عن الحموي والمستملي وفعله عمر باسقاط قد وقال في الفتح ثبت هذا الاثر
في رواية الكشميهني ويقال حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي قال حدثنا ابن عيينة
سفين عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء رجل من الاعراب فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله فعل ومفعول ونصب الجلالة
باسقاط الخافض اي اقسم عليك بالله الا قضيت بيننا بكتاب الله الجملة من قضيت في محل
الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد الا ان يكون مقترنا بقد او يتقدم الا فعل سفى كقوله
تعالى ما تاتيهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين ولما لم يات هنا شرط الحال
قال ابن مالك التقدير ما اسئلك الا فعلك وفي اخر في معنى كلام اخر قال ابن الاثير
المعنى ايسئلك الا فعلك وفي اخر في معنى كلام اخر قال ابن الاثير المعنى اسئلك واقسم
عليك ان ترفع نشدتي او صوتي بان تلبي دعوتي وتجيبني وقال ابن مالك في شواهد
التوضيح التقدير ما نشدتك الا الفعل بتقدير ابن مالك هنا وفي الشهيلي يحصل
شرط الحال معدلا وقوله بكتاب الله اي بحكم الله فقام خصمه لم يسم وكان قد افقه منه
جملة معترضة لا محل لها من الاعراب فقال صدق يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن
لي يا رسول الله ان اقول فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا بالعين والسين المهملتين وبالفاء اجيرا في خدمة اهل هذا فزنى بامراته معطوف
على كان عسيفا فافتديت منه بمائة شاة وخادم وانى سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على
ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لاقضين بينكما بكتاب الله والذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعايده مقسم به ونفسي مبتدا وبيده في محل
الخبر وبه متعلق بحرف الجر وجواب القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه
كتاب الله او بحكم الله اولى كان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا في القران الماية
شاة والخادم رد اي مردود عليك وعلى ابنك جلد مائة جلد مبتدا والجار في المجرور وتغريب
عام مصدر غرب وهو مضاف الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس
هو ظرف على ظاهره مقدر بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقتضي جزء منه بل المراد
ان يخرج فيلبث عاما مقدر بغرب فيغيب اي يغيب عاما وانيس هو رجل من اسلم
اغد على امراة هذا اذهب اليها متامرا عليها وحاكما عليها واغد مضمن معنى اذهب لانهم يستعملون
الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت الى فلان وغدوت الى فلان فيغدو نهارا بمعنى
بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون اتى بعلى لغاية الاستعلاء فسلها بفتح السين وسكون
اللام بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما ذكر عنها من القذف او لا فان اعترفت بالزنا فارجمها
بحذف راجع النبي صلى الله عليه وسلم واتى خص انيسا لانه اسلمي والمراة اسلمية والحديث

سق بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الديات بخفيف المثناة جمع دية وهي المال
الواجب بالجناية على الحر في نفس او نحوها دونها وهاؤها عوض عن فاء الكلمة وهي محذوفة من الودي
وهي دفع الدية يقال ودى القتيل اديه وديا وقول الله تعالى بالرفع قال في الفتح سقطت الواو
لابي ذر والنسفي انتهى قلت والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو من غير علامة ه
السقوط وفي سلها بشير الى ثبوتها عند من رقم علامته دس بتينا موما سقد احال من جبر
القاتل اي قاصد قتله لايمانه وهو كفرا وقتله مسقطا لقتله وهو كفرا ايضا فجزاؤه جهنم ان
جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المقام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي
وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الباء في الاول وضم المهملة وفتح الراء
وسكون المهملة وكسر الموحدة اخره لام ابن في الثاني الهمداني الكوفي انه قال رجل يا رسول الله
هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما في باب اثم الزناة بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله
اي الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا
شريكا وهو اي والحال انه خلقك قال ابن مسعود لخبر اي قال الزركشي بالمثلثة والمثناة
على راي ابن الحباب قلت في المصابيح بل وعلى قول كل ذي فطرة سليمة وقد سبق الرد على من اوجب
الوقف عليه بالسكون ولم يجز تسويته بما فيه في كتاب الصلاة اي اي شيء اكبر من الذنوب
بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر عن الكشميهني خشية ان
يطعم معك لانك لا تريد الرزق من الله وقتل الكرماني لا معهوم له لان القتل مطلقا اعظم
تعقبه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذنب اعظم من غيره وبعض افراده اعظم من بعض قال ابن مسعود
يا رسول الله ثم اي قال اليوتينية وسقي توجيهه قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تزاني حليلة جارك ولابي
ذر والاصيلي وابن عساكر حليلة جارك بالحا المهملة اي زوجة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها
اي تصديقا للمسئلة او الاحكام او الواقعة وتصديقها متعلق به والذين لا يدعون مع الله
الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف او بلا يقتلون
ولا يزنون ومن يفعل ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عساكر من
قوله ولا يزنون وقال بعد الا بالحق الاية ولابي ذر ولا يزنون الاية وثبت يلق اثاما لابن عساكر
ولغيره من ذكر بعد قوله ومن يفعل ذلك الاية وبه قال حدثنا علي بن مسهر وهو ابن الجعد
الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك ابن سعيد قال حدثنا اسحق
ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال المرء في فسحة بضم
الفاء وسكون السين وفتح الحا المهملة اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها
نون من الدين ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه دينه فلا يوفق
الله على القتل عمدا لغير حق بما توعد به الكافر في معجم الطبراني الكبير من حديث ابن
مسعود بسند رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا مثل حديث ابن عمر مرفوعا قال لن يزال
المرء في فسحة من ذبنه بذال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة اي بصير

سق ضيق

وضيق بسببه لاستبعاد المعفو عنه لاستمراره في الضيق المذكور والفسحة في الذنب
قبول المذنب بالتوبة فاذا وقع القتل ارتفع القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله
انه قرره على رأي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل انتهى والحديث من افراده وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحق
ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحق بن سعيد قال سمعت ابي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه مرفوعا قال ان من ورطات الامور بفتح الواو وسكون الرا
من ورطات مصحح عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك صوابه بحركها مثل ثمرة وثمرات ورطة
وهي جهة ورطة بسكون الواو هي التي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره جيم لمن اوقع نفسه
فيها بل يهلك فلا يخلو سفك الدم بصب بان اي اراقة الدم الحرام بغير حله اي بغير حق من
استوفى المحللة للسفك وقوله بغير حله بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك القتل
باي صفة كما لكن ما كان الاصل اراقة الدم عبر به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله بن
عمر وزوال الدنيا كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى
بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول
ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصولة والعائد
الضمير في يقضى اي اول قضايا يقضى بين الناس اي يوم القيامة كما في مسلم في الدماء
في الدماء في محل جر عن اول فيتعلق حرف الجر بالاستقرار المقدر فيكون التقدير اول امر
يقضى كائن او مستقر في الدماء قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الجر لان التقدير حينئذ
قضاء يقضى كائن يوم القيامة لعدم الفائدة فيه ولا منافاة بين قوله هنا اول ما يقضى فيما
وبين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة
لان حديث الباب يفيد بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما بينه وبين ربه تعالى وبه
قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثني عطاء بن يزيد الليثي
ان عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين اخره تحتية مشددة ابن
الخيار بكسر المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي حدثه ان المقداد بن عمرو بفتح العين الكندي
المعروف بابن الاسود حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء حدثه وكان المقداد ممن
شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان لقيت كافرا
ولابي ذر والاصيلي ابي بصيغة الاخبار عن الماضي فيكون سؤاله عن شيء وقع قالوا والذي
في نفس الامر بخلافه وانما سأل عن حكم ذلك ان اوقع ويؤيده رواية غزوة بدر بلفظ
ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ
بمعجمة اي التجأ بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ مني بشجرة اي منع نفسه مني
بها وقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام افاقتله بعد ان قالها اي كلمة اسلمت ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول الله فانه طرح اي قطع
بالسيف احدى يدي بتشديد اليا ثم قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها أأقتله
بهمزة الاستفهام كالسابق قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل
ان تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس سببا لكون كل منهما بمنزلة
الآخر لكنه مؤول عند النحاة بالاخبار اي هو سبب لاخباري لك بذلك وعند البيانيين
المراد لازمه كقوله يباح دمك ان عصيت والمعنى انه باسلامه معصوم الدم فلو لم تقطع يده
بيدك التي قطعها في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قالها والمعنى
كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صار مصان الدم كالمسلم
فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين وليس المراد
الحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ
فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انك مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة
التوحيد كما انك مغفور لك بشهود بدر وفي مسلم من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث
انه قال لا اله الا الله وحديث الباب اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير
وقال حبيب بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف اسم ابيه عن سعيد
بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد
المعروف بابن الاسود اذا كان رجل مؤمن ولابي ذر عن الكشميهني رجل ممن يخفي ايمانه
مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته قال في الكواكب فان قلت كيف يقطع يده وهو ممن يكتم
ايمانه واجاب بانه فعل ذلك دفعا للصائل او السؤال كان على سبيل الفرض والتمثيل
لا سيما وفي بعضها ان لعبت بحرف الشرط فكذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة قبل ولابي
ذر عن الحموي والمستملي من قبل وهذا التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير باب
قول الله تعالى سقط ما بعد الباب لابي ذر ومن احياها قال ابن عباس رضي الله عنهما
مما حاوينا وصله ابن ابي حاتم من حرم قتلها الا بحق من قصاص فكانما احيا الناس جميعا
لسلامتهم منه ولغير ابي ذر عن المستملي حيي الناس منه جميعا والمراد من هذه الاية قوله
من قتل نفسا بغير نفس جميعا كما يدل عليه ما في اول حديث الباب من قوله الا كان على ابن ادم
الاول كفل منها وفيها تغليظ امر القتل والمبالغة في الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد
وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل النفس
الواحدة يصير الى النار كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك ومن احياها ومن استنقذها
من بعض اسباب الهلكة من القتل او غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل
الواحد كقتل الجميع كذلك الاحياء ترغيبا وترهيبا لان المتعرض لقتل النفس اذا تصور
ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه فثبطه وكذا الذي اراد احياها اذا تصور ان حكمه
احيا جميع الناس رغب في ذلك وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وفتح
الصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء

المكسورتين

المكسورتين الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان في رواية حفص بن غياث
الا كان على ابن ادم الاول قابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها زاد في الاعتصام
وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره لانه اول من سن القتل والحديث سبق في خلق ادم
واخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف نسبه ابو الوليد شيخ المؤلف لجده فقول
ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر هو
كذلك لكن لما وقع وجه وهو نسبته لجده وقع للمصنف في الادب من رواية خالد بن الحارث
عن شعبة فقال عن واقد بن محمد اخبرني بالافراد عمي ابيه محمد بن زيد وهذا من تقديم الاسم
على الصيغة والتقدير حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله عن ابيه محمد انه سمع عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع عند جمرة العقبة
واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا بعدي موتي او موتكم كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض مستحلين لذلك ولا تكن افعالكم شبيهة بافعال الكفار في ضرب رقاب
المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستئناف
بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط اي
فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
في كتاب الفتن وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو
بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت
ابا زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله
اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع استنصت اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال صلى الله عليه وسلم
بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم رقاب بعض فيه استعمال رجع
كصار معنى وعملا قال ابن مالك رحمه الله وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه اي قوله
في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي رضي الله عنه فيما سبق مطولا
في الحج وابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق ايضا في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا
محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن فراس بفا مكسورة فراء بعدها
الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد الالف راء ففاء عن الشعبي بفتح الشين
المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة عامر عن عبد الله بن عمرو اي ابن
العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولابي ذر عن رسول الله
ولالاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم الكبائر وهي كل ما توعد عليه بعقاب الاشراك
بالله اي اتخاذ الها غيره تعالى وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وترك خدمتهما او قال

صلى الله عليه وسلم وانه ليس قرانا قيل انه كان قرانا فلما نزلت المائدة نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه
[illegible] التالي لقوله تعالى هذا الباب مقصورة وحلوة
او صفة للحذوف والاصل ولا ابالي ذرو قوله تعالى زين للناس حب الشهوات المزين هو الله تعالى
عند الجمهور للابتلاء لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا وعن الحسن
الشيطان وقد يجمع بين التوليين بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل بحقيقته فهو الذي اوجد
الدنيا وبهاءها وجعل القلوب مائلة اليها والى ذلك اشار بالتزيين ليدخل فيه حديث النفس
ووسوسة الشيطان نسبة ذلك اليه باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما قدر
الله تعالى عليه من التسليط على الادمي بالوسوسة الناشئ عنها حديث النفس وقد اجاهد
زين للناس مبنيا للفاعل حب مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم ذكره في الترجمة
قوله والله بوجه بنصر او ميم الشيطان اصر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه
الاشياء دون بقية ما يذكر واضاف المصدر لمفعوله نحب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون العين
تحركت في الجمع ولا يجوز التسكين الا في ضرورة كقوله وحلت زفرات الضحى فاطقتها وما لي
بزفرات العشي يدان بتسكين الفاء والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول اي المشتهيات فهو
من باب رجل عدل حيث جعلت نفس المصدر بالغة والشهوة ميل النفس الى الشيء فجعل
الاعيان التي ذكرها شهوات بالغة في كونها مشتهاة كانه اراد تخسيسها بتسميتها شهوات
اذ الشهوة مستزلة عند الحكماء مذموم من اتبعها شاهد على نفسه بالبهيمية فكان المقصود
من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس عام دخله حرف التعريف فيفيد الاستغراق
فظاهر اللفظ يقتضي ان هذا المعنى حاصل لجميع الناس والفعل ايضا دال عليه لان كل شيء
كان لذيذا او نافعا فهو محبوب ومطلوب لذاته والمنافع قسمان جسماني وروحاني
فالجسماني حاصل لكل احد من اول الامر فلما كان الغالب على الخلق هو الميل الشديد الى
اللذات الجسمانية سبق النساء والابناء داخلة فيها والبنين جمع ابن وقد يقع في غير هذا اللفظ
على الذكور والاناث وهنا اريد الذكور لانهم المشتهون في الطباع والمعدون في الدفاع
وقدم النساء لان الفتنة بهن اكثر والاستئناس بهن اتم والفتنة بهن اشد وسببه
تعالى في ايجاد حب الزوجة والولد في قلب الانسان حكمة بالغة لولا هذا الحب لما
حصل التوالد والتناسل والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير او سبعون الف دينار
او سبعة الاف دينار او مائة وعشرون رطلا او مائة رطل والف وحايا او قنطار مغللة
من القنطر وهو للتاكيد كتولهم الوف مؤلفة ودراهم مدرهمة وقال قتادة الكثير بعضها
على بعض وقال ابو عبيدة المدفون من الذهب والفضة وانما كانا محبوبين لانهما ثمن الاشياء كلها
كالمال لجميع الاشياء والخيل المسومة المعلمة او المرعية من السوم الذهاب في الارض
جمع نعم وهي الابل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع المفعول به كالذبح وقد ولم يجمع
كما جمعت اخواته ذلك المذكور متاع الحياة الدنيا يتمتع به في الدنيا وقد تضمنت هذه الاية الكريمة
انواعا من الفصاحة والبلاغة منها الاتيان بها جملة ومنها الحاقها نفس الشهوات مبالغة
في التنفير عنها كما مر ومنها البداءة بالاهم فذكر اولا النساء لانهن اكثر امتزاجا ومخالطة

بالاتباع

بالاتباع وهن حبائل الشيطان وقيل فيهن فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لانهن يقطعن
الارحام والصلات بين الاعمام غالبا وهي سبب في جمع المال من حرام وحلال غالبا والاولاد
يجمع لاجلهم الحاصل ذلك ثنى بهم لانهم فروع منهن وثلثت بالقناطير لان الرجال تستمال بالاموال ثم ذكر تمام
الثلثة وهو المركوب البهي من بين سائر الحيوانات ثم اتى بما يحصل بجمالهن ترجيعون
وحين تسرحون كما تشهد به الاية الاخرى ثم ذكر ما به قوامهم وحياة بنيتهم وهو الزرع والثمار
ومنها الاتيان بلفظ يشعر بشدة حب هذه الاشياء بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها
التجنيس المغاطر المغطورة ومنها الجمع بين ما يشبه المطابقة في قوله الذهب والفضة لانهما
سار استقابلين في غالب العرق وغيرهما ذلك وسقط لابي ذر قوله والقناطير الخ قال ولابي ذر
وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة اللهم لا استطيع الا ان نعرج عما نهيتنا يا
ثبات الضمير ولابي ذر ما زينت لنا في اية زين للناس حب الشهوات ثم لما رأى ان فتنة
المال سلطة على سائر الفتن عقد الله عليه لتزيين الله تعالى له دعا الله تعالى بقوله اللهم اني اسالك
الفقه في الدين كما مر من اخذ المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر
وصله الدارقطني في غرايب مالك من طريق اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد
هو الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من المشرق فقال له رجل كسرى فاسرع به فنظر فيه ثم
دعا الناس فاجهش اثنا سرير به فكشف عنه فاخذ جلي كثيرا وجوهرا ومتاعا فبكى عمر
رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقال له اسلم ايبكيك يا امير المومنين هذه غنايم عنمرها
الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمهم
تحاسد محمد ثني زيد بن اسلم انه بقي من ذلك المال شاطر وحوائم فرفع فقال له عبد الله
ابن ارقم حتى مشى تحسبه لا تقسمه قال بلى اذا رايتني فارغا فاذني به فلما راني فارغا
بسط ثيابي حتى خلة ثم جاء به في مكتل فجعله فجعل فكان كثيرا ثم قال الهم
ان قلت زين للناس حب الشهوات فتلى الاية حتى فرغ منها ثم قال اللهم الان تحيث
ما زينت لنا فقني شره وارزقني ان انفقه في حقه فقام حتى ما بقي منه شيء وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري تحدث
سلم يقول اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب كلاهما عن حكيم بن
حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي الاسدي انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاني
ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني تكرار لفظ الاعطاء ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم
هذا المال قال ابن المديني وزادنا فيه سفيان بن عيينة قال حكيم قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا حكيم بالرفع من غير تنوين حذف منه مقدرا قال وظاهر السياق ان حكيما
قال لسفيان وليس كذلك لانه لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفيان نحو الخمسين
سنة وانما المراد ان سفيان رواه مرة بلفظ ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
هذا المال ومرة بلفظ ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال في الرغبة والميل اليه كالفاكهة

اليمين الغموس بفتح العين المعجمة وهو الحلف على ماض متعمدا الكذب او ان يحلف كاذبا بالذهب
بالله غيره وسمي هو سالانه فيمس صاحبه في الاثم او النار او الكفارة شك شعبة ابن الحجاج
في الايمان والنذور واليمين الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة
ابن معاذ ايضا العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج بهذا وصله الاسماعيلي قال الكبائر هي الاشراك
بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين شك
شعبة ايضا وجوز الكرماني ان يكون هذا التعليق من متون ابن بشار فيكون موصولا وبه
قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي قال حدثنا وفي ذر اخبرنا
عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر وفي ابن انس انه سمع جده انسا وفي ذر انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الكبائر قال البخاري بالسند اليه فحدثنا وفي ذر حدثني عمرو بفتح العين زاد ابو ذر هو ابن مرزوق
قال حدثنا وفي ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابن ابي بكر هو عبيد الله عن جده انس بن مالك رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين وقول
الزور او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي وفي الحديث دلالة على اقسام الكبائر منها ما هو اكبر
واكبر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر وكان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات
اكبر الكبائر استوائها في نفسها في الاشراك اكبر الذنوب ولا يقال كيف تعد الكبائر اربعا او خمسا
وهي اكثر لانه صلى الله عليه وسلم لم يقصد الحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم في كل مجلس ما اوحي
اليه او سبح له بما تقتضيه حال السايل وتفاوت الاوقات والحديث سبق في الشهادات والادب واخرجه
مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والنسائي في القضا والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا عمرو
ابن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزيادة بضم الزاي وفتح الراي بينهما الف مخففا ابن واقد الكلابي
النيسابوري قال حدثنا وفي ذر والاصيلي اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم
الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا وفي ذر والاصيلي اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا ابو ظبيان بفتح الظا المعجمة وسكون
الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا ابن جندب الذحجي بضم الجيم وسكون الذال المعجمة
وكسر الحا المهملة بعدها جيم التابعي الكبير قال سمعت اسامة بن زيد ابن حارثة بالثلثة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما يحدث قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرقة
بضم الحا المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة في رمضان سنة سبع او ثمان قال فصبحنا القوم
اي اتيناهم صباحا فهزمناهم قال اسامة ولحقت انا ورجلا من
الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم ذلك الرجل اسمه مرداس ابن عمرو الفدكي او مرداس بن
نهيك الفزاري قال لا اله الا الله فكف عنه الانصاري فطعنته وفي ذر والاصيلي وابن
عساكر وطعنته بالواو بدل الفا فلما غشيناه قال لا اله الا الله فوقع في نفسي من ذلك حتى قتلته قلت فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك
اي قتلي له بعد قوله
لا اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة فقال لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتلته بعد ما
وفي ذر عن الكشميهني بعد ان قال لا اله الا الله قال اسامة قلت يا رسول الله انما كان متعوذا بكسر
الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل قال افقتلته

بعدان وفي ذر والاصيلي وابن عساكر بعد ما قال لا اله الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله
البجلي رضي الله عنه قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال اسامة فما زال
صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله على يتشديد الياء حتى
تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لما مر من جريرة هذه القصة ولم يتمن ان لا يكون مسلما
قبل ذلك انما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا وفي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال
حدثنا بالجمع وفي ذر حدثني يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني
بضم الصاد المهملة بعدها تون فالف فموحدة فمهملة مكسورة بين عبد الرحمن بن عبسلة
بضم المهملتين مصغرا الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال ان من النقبا الذين
بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة منهم وكانوا اثني عشر نقيبا بايعناه على التوحيد
ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق اي شيئا فيه حذف المفعول ليدل على العموم ولا نزني ولا نقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب بفوقية قبل الهاء المكسورة من الانتهاب ولابي ذر
عن الكشميهني ولا ننتهب باسقاط الفوقية وفتح الهاء من النهب كذا في الفرع واصله والذي في اليونينية
وتنتهب بتون مفتوحة فموحدة ساكنة فهاء مفتوحة فعوقية ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين
اي في المعروف كما في الاية بالجنة يتعلق بنبوله بايعناه اي بايعناه بالجنة ولابي ذر عن الكشميهني ولا
نعصي بالقاف المجمة بدل المهملتين بالجنة يتعلق بقوله فالجنة بالفاء بدل الموحدة والرفع
على قلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده ان غشينا بفتح العين وكسر الشين المعجمة كذا في
الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وتبعه العيني ان فعلنا ذلك اي تركنا الاشراك
وما بعده فان غشينا بزيادة الفا اي فعلنا من ذلك البايع على تركه شيئا كان قضاه ذلك اي حكمه
الى الله ان شا عاقب وان شا عفا عنه قال في الفتح وظاهر الحديث ان هذه المبيعة على هذه
الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المنشط والكره في العسر
واليسر الاخره واما البيعة المذكورة هنا فهي التي تسمى بيعة النساء وكانت بعد ذلك
بمدة فان اية النساء التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية في رمضان سنة ثمان
وقبل فتح مكة فكان البيعة التي وقعت للرجال على وفقها كانت عام الفتح انتهى وقد
وفق الامام بيشي بن هذا في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو وخفة الياء ابن اسما
عن نافع مولى عبد الله رضي الله عنه وفي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا ان استباح ذلك او اطلق
اللفظ مع احتمال ارادة انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج
به ما اذا حمله للحراسة لا ندخله لهم لا عليهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى عبد الله
ابن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سياتي ان شا الله تعالى موصولا في كتاب
الفتن بعون الله وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق قال حدثنا ايوب ابن ابي تميمة ابو بكر السختياني

الامام يونس بن عبيد بضم العين احد امئة البصرة كلاهما عن نحس البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعد ها نون فا ابن قيس السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل امير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه فلقيني ابوبكرة نفيع بن الحرث فقال لي اين تريد قلت له انصر هذا الرجل فقال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما بالمثنية وضرب كل واحد منهما الاخر فكلاهما في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه والمقتول في النار اذا كان قتالهما بلا تاويل يعلى عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا فاما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فلا اما اذا كان صحابيين فامرهما على اجتهاد كما سياتي في صلاح الدين وعمل ابوبكرة الحديث على عمومه حسبما افاده قال ابوبكرة قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه فيه ان من عزم على المعصية ومات ولم يفعلها كما استدل به الباقلاني واتباعه واجيب بان هذا شرع من قبلنا والاصل عدمه انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيا وهذا الحديث يوضح كتاب الايمان باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب اي فرض عليكم القصاص في القتلى جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبارها المماثلة والمساواة بين القتلى الحر بالحر متبدا وخبرا اي الحر ماخوذ او مقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى من عفي له من جهة اخيه شيء من العفو لان عفا لازم وقاصر نزلته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاولى المقتول وذكره بلفظ الاخوة بعثا له على العطف لما بينهما من الجنسية والاسلام فاتباع وليكن اتباع او فالامر اتباع بالمعروف اي مطالب العافي الفاعل مطالبة جميلة واداء وليود القاتل بدل الدم اليه الى العافي باحسان بان لا يطله ولا يعنفه ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة القتل لا غير ولم تحل العفو لغير ولا البدل بل القصاص والعفو واخذ المال يوفق الصلح توسعة وتيسيرا فمن اعتدى بعد ذلك التخفيف فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد اخذ الدية او العفو فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابي ذر من قوله الحر بالحر الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط للاصيلي من قوله بالحر وقال الى قوله اليم وقال ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا لم يترك بيسير القاتل بعض التبعة من بعيد حتى اثر الاقرار في الحدود دل بذكر المولد على ما ذكرناه هذا الباب باب سوال الامام القاتل اي المتهم به ولم تقم عليه بينة حتى يقر فيقيم عليه الحد بالاقرار في الحدود قال في الفتح كذا للاكثر ووقع للنسفي وكريمة وابي ذر في المستدرك بحذف الباب وبعد قوله عذاب اليم واذا لم يسيل القاتل حتى اقر بالاقرار في الحدود قال وسقط الاكثر اسناده وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم رض بفتح الراء والضاد المعجمة المشددة رضخ ودق راس جارية امة او حرة لم تبلغ في بعض

طرق

طرق الحديث وانا كانت من الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل بك هذا الرض افلان افلان او فلان حتى سماه اليهودي فاومات براسها اي استفهاما منه لها برفع الاسم او جره حتى فعلت ذلك براسها الاشارة والعايد الضمير وهذا معمول به وان لم يظهر اعراب في المبتدا لانه من اسماء الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام وكذا لا يظهر اعراب في المفعول لانه من اسماء الاشارة وبكذا يتعلق بفعل وفلان مصروف قال ابن الحاجب فلان وفلة تكنايتان عن اسماء الاناسي وهي اعلام والدليل على علميتها عدم صرف فلة نعم ويرد فيه الالف والتانيث لان منع العلمية لا يمنع من دخول الالف واللام عليها انتهى قال ابن فرحون وفلانة قال ممتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه ليسا زايدتين بل هو موضوع هكذا لو قال في المجيد وهل كناية عن نكرة الانسان كرجل وهو مختص بالنداء وقلة يعني يا امراة ولام دليا او واو وليس مرخما من فلان خلافا للمبرد وهم ابن عصفور وابن مالك وصاحب البسيط في قولهم هل كناية عن العدد لفلان وفي كتابه سيبويه اما كناية عن النكرة بالنقل عن العرب انتهى وكابي ذر والاصيلي وابن عساكر فلان او فلان بحذف همزة الاستفهام وكابي ذر عن الكشميهني افلان بهمزة الاستفهام ام فلان باليمم بدل الواو حتى اي تكرر ذلك حتى سماها اليهودي بضم السين وكسر الميم مشددة فاليهودي رفع نايب عن الفاعل وكابي ذر بفتح السين واليم منبيا الفاعل فاليهودي نصب على المفعولية زاد في الاشخاص واليوصابا فاومات براسها فاتى به بضم الهمزة وكسر الفوقية اي باليهودي النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر وزاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بالفعل فرضخ رضم الراء اي دق راسه بالحجارة وفي الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى في الاشخاص والوصايا وهذا باب بالتنوين بذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او عصا هل يقتل بما قتل به او بالسيف وبه قال حدثنا محمد قال الكلاباذي هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام اخبرنا عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابي بسطام العتكي امير المومنين في الحديث عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس ابن مالك رضي الله عنه قال الحرجن جارية امة او حرة لم تبلغ كالغلام في المذكر الذي لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة بعد الالف حاء مهملة حلي الفضة بالدبيقة قال انس فرماها يهودي لم يسم بحجر قال انس فجي بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بضم الراء واليم بعدها قاف اي بقية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت اي المراة راسها اشارت برفع راسها لا فاعاد صلى الله عليه وسلم عليها قال فلان قتلك فرفعت اي المراة راسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت راسها اي نعم فقتله بين الحجرين بالالف واللام ويحتمل الجنسية والعهد وهو مخبر للجمهور ان القاتل يقتل بما قتل به ويوايد قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث البراء لا قود الا بالسيف وضعف وقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ابن

عدى طرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم فى ان السنة لا تنسخ
الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم فى الحدود وابو داود فى الديات وكذا النسائى
وابن ماجة باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس اول الاية وكتبنا عليهم فيها اى
وفرضنا على اليهود فى التوراة ان النفس ماخوذة بها اذا قتلتها بغير حق
والعين مفقودة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن مقلوعة
بالسن والجروح قصاص اى ذات قصاص فمن تصدق من اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه
فهو كفارة له بما تصدق به كفارة لصاحبه وغيره وهكذا فى كل جرح فمن لم يحكم بما انزل الله من القصاص
وعفا عنه فهو كفارة له بالتصدق به كفارة لقتله وغيره وهكذا فى كل جرح فمن لم يحكم بما انزل الله من القصاص
وعفا عنه فهو كفارة له بالتصدق به كفارة لقتله وغيره وهكذا فى كل جرح فمن لم يحكم بما انزل الله من القصاص
ذلك وهذه الاية الكريمة وان وردت فى اليهود فان حكمها مستمر فى شريعة الاسلام
لما ذهب اليه كثير من الاصوليين والفقها الى ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا احكى مقررا
ولم ينسخ وقد احتج الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمراة لعموم هذه الاية واحتج ابو حنيفة
ايضا بقوله على قتل المسلم بالكافر الذمى وعلى قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور فيهما لحديث
الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام الشافعى الاجماع على خلاف قول الحنفية فى ذلك
قال ابن كثير وتكون الاية لا يلزم من ذلك بطلان قولهم الا بدليل يخصص الاية وسقط لابى ذر والانف
الخ وقال بعد بالعين الاية وقال ابن عباس الخ وسقط للاصيلى
من قوله والعين وبه قال حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله ابن مسعود
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا
الله ان هى المخففة من الثقيلة بدليل ما عطف عليها الجملة الاسمية وكان الشهادة بمعنى
العلم لان شرطها ان يتقدمها علم او ظن فالمتقدم ان اشهد انه لا اله الا الله بحذف اسمها
وتقيد الجملة فى محل الخبر وانى رسول الله صفة ثانية وذكرت ليبان ان المراد بالمسلم هو الاتى
بالشهادتين وقال فى شرح المشكاة الظاهر ان يشهد حال مؤكدة للموصوف مع صفته هى
اشعار بان الشهادة هى العمدة فى حقن الدم الا باحدى خصال ثلاث وحرف الجر متعلق
بحال والتقدير لا ملتبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثنا مفرغا العامل ما قبل الا فيما
بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون من الدم فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم
الا دمه ملتبسا باحدى الثلاثة ويحتمل ان يكون الاستثنا من امر فيكون التقدير لا يحل
دم امرئ مسلم الا امر ملتبسا باحدى ثلاث خصال فملتبسا حال من امر يوجد لانه وصف
النفس بالنفس بالجر والرفع فيحل قتلها قصاصا بالنفس التى قتلها عدوانا وهو
مخصوص بولى الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص والباء فى با
لنفس للمقابلة والثيب اى المحصن الخ وسيلحق الثيب على الرجل والمراة بشروط
الزوج والدخول الزانى يحل قتله بالرجم فلو قتله مسلم غير الامام تاما لم يظهر عند الشافعية
لا قصاص على قاتله لاباحة دمه والزانى بالياء على الاصل ويروى بحذفها اكتفاء بالكسرة كقوله تعالى اكبر المتعال والمارق التارك من الدين وللاصيلى وابى ذر عن

الكشميهنى المفارق لدينه التارك الجماعة من المسلمين وللاربعة وابن عساكر للجماعة بالام ليخرج نحو
المشاقة والتارك للجماعة صفة موكدة للمارق اى الذى ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم
وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس
من الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا الا كفر بعد الاستتابة فان تاب والا
قتل وقال احمد وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك ولو لم يجحد وجوبها
وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا
خمس صلوات كتبهن الله على العباد الحديث وفيه من لم يات بهن فليس له عند الله
عهد ان شا عذبه وان شا ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر
احاديث وردت فى تكفيره وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى من
بعضهم مع الثلاثة قتيل الصايل فانه يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود
فى الحدود والترمذى فى الديات والنسائى فى المحاربة بالمى اى اقاد اى اقتص
بالحجر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
هشام ابن زيد بضم جد انس رضى الله عنه ان يهوديا رضخ رأس جارية على اوضاح
بضاد معجمة وحا مهملة حلى من فضة لها فقتلها بحجر فجى بها الى النبى صلى الله عليه وسلم
وبها رمق بعض الحياة فقال صلى الله عليه وسلم لها اقتلك بهزة الاستفهام اى فلان
واسقطه للعلم به فنعم بثلث النون وبتنوينه فاشارت برأسها ان لا يقتل بالبناء للمفعول
يجى الضمير سابقه والمراد انها اشارت اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت
له ثم قال صلى الله عليه وسلم لها الثانية ولابى ذر وابن عساكر فى الثانية اى اقتلك
فلان فاشارت برأسها ان لا ثم سالها صلى الله عليه وسلم الثالثة فاشارت برأسها اشارة
مفهمة ان نعم ولابى ذر عن الحموى والمستملى اى نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما مرتفع
لما قبله والباقى برأسها فى الثلاثة بالالة فقتله فامر بقتله بعد اعترافه النبى صلى الله
عليه وسلم فقتل بحجرين وفى الباب السابق بحجرين هذا باب بالتنوين
بذكر فيه من قتل بضم الاول وكسر الثانى له قتيل قال فى الكواكب فان قلت لم يقتل الا القتيل
بحال وبجاب بان المراد القتيل بعد القتل لا بقتل سابق قال ومثله يذكر فى علم الكلام على
سبيل الغلطة قال والا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما يوجده فى حال وجوده فهو تحصيل
الحاصل بل ايجاد له بعد الموجود وكذا احد بث من قتل قتيلا فله سلبه فهو اى ولى القتيل
بخير النظرين اما الدية واما القصاص والحاوية قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة خالف عنوب ابن عبد الرحمن
التوى البصرى نزيل الكوفة عن يحيى ابن ابى كثير الطاى واسم ابى كثير صالح عن ابى سلمة
ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه ان خزاعة بضم الخا المعجمة وفتح الزاى
المخففة وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكان خزاعة قد علوا
على مكة وحالوا بينها وبين اخرجوا منها فصاروا فى ظاهرها وروايته شيبان فى باب

كتابة العلم من كتاب العلم قال المولف نحو ما للمسند وقال عبد الله بن رجا ضد الخوف ابن المثنى شيخ المولف ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه قال حدثنا حرب بفتح المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن شداد ولفظ الحديث له عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه اي الشان عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى ليث بن ابي بكر بن كنانة بن خزيمة ابن مدركة بن الياس بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي الذي قتل خراش بالخاء والشين المعجمتين بينهما راء والف ابن امية وذكر ابن هشام ان المقتول من بني ليث اسمه جندب بن الاكوع قاله في الفتح ورايت في الجزء الثالث من فوايد ابي علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال بن امية فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي مغازي ابن اسحق حدثني سعيد بن ابي سند الاسلمي عن رجل من قومه قال كان معنا رجل يقال له احمر كان شجاعا وكان اذا نام غط فاذا طرقهم شي صاحوا به فيثور مثل الاسد فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم ابن الاكوع بالمثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى انظر فان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع فاذا غطيط احمر فمشى اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا على الحي فلما كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي حتى دخل مكة وهو على شركه فرانه خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع قتيلا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في رواية شيبان في العلم فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة الفيل بالفاء والتحتية الحيوان المشهور في قصة ابرهة وهي انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس الحج اليها فاستغفل بعض العرب الحجبة وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف واستصحب معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدم الفيل فبرك الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره القوها عليهم فلم يبق احد منهم الا اصيب واخذته الحكة فكان لا يحك احد منهم جلده الا تساقط لحمه وسلط عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمومنين رضي الله عنهم الا بالتخفيف ان الله قد حبس عنها وانها لم تحل بضم اوله وفتح ثانيه وكسر لاحد قبلي الجار يتعلق بتحل قيل يتعلق بخبر كان مقدرة اي لاحد كان قبلي ولا تحل لاحد من بعدي برفع تحل وزيادة من قبل بعدي والذي في اليونينية ولا تحل لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف وفتح الهمزة ولنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي وانها بالهاء بدل الميم احلت لي ان اقاتل فيها ساعة من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان واسمها وساعتي الخبر وعنده يحتمل ان تكون بدلا من ساعتي او عطف بيان ويحتمل ان يكون الكلام تم عنده قوله ساعتي ثم ابتدا فقال اي مكة حرام وان يكون قد حذف صفة ساعتي اي انها ساعتي التي انا فيها وعلى الاول يكون قوله حرام خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز شوكها الا المؤذي

ولا يعضد

لا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع شجرها ولا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها نصب مفعول اي ساقط فيها بغفلة مالكه الا منشد فليس لواجدها سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها رفع نايب عن الفاعل الا لمنشد بزيادة اللام قبل الميم والا استثنا مفرغ لانه متعلق تلتقط ساقطتها والمتلقط بمعنى تباح اي لا تباح لقطتها او لا تجوز الا للمنشد وهو ملوح منه معنى فعل اخر ومن قتل له قتيل اي ومن قتل له قريب كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل وقال في الفتح قتيل فعيل بمعنى مفعول سمي بما الاليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف اي لولي قتيل ويحتمل ان يضمن قتل معنى وجد له قتيلا اذ لا يصح هذا التقدير في قوله عليه السلام من قتل قتيلا فله سلبه والاولى من تسمية العيني حملا وجواب من الشرطية قوله فهو اي المقتول له بخير النظرين اما يودى بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اي يعطي القاتل لولي المقتول الدية واما يقاد بضم اوله والرفع اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي اذا سئل في العفو على مال ان شا قبل ذلك وان شا اقتص وعلى الولي اتباع الاولى في ذلك وليس فيه ما يدل على اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودي بزيادة ان كقوله واما ان يقاد فقام رجل من اهل اليمن فقال له ابو شاه بالشين المعجمة بعدها الف فهاء وهو في محل صفة ثانية وتركيبه اضافي كابي هريرة فقال اكتب لي يا رسول الله الخطبة التي سمعتها منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا الخطبة لابي شاه قال ابن دقيق العيد كان قد وقع الاختلاف في الصدر الاول في كتابة غير القران وورد فيه نهي ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لاذنه عليه الصلاة والسلام لابي شاه ثم قام رجل من قريش هو العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين الحشيش المعروف ذو العرف الطيب فانا بالميم بعد النون نجعله في بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا ليسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات والاستثنا محذوف يدل عليه ما قبله تقديره حرم الشجر والحكم الا الاذخر فيكون استثنا متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوحي اليه الا الاذخر تابعه اي تابع حرب بن شداد عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفي شيخ المولف في روايته عن شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة في الفيل بالفا وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر وقال بعضهم وهو الامام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن دكين القتل بالقاف والفوقية وقال عبيد الله بضم العين بن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يقاد بضم التحتية اهل القتيل اي يوجد لهم بالدم وهذا وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص قال في الفتح انث كانت باعتبار معنى القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار معنى المقاصة ولم تكن فيهم الدية وكانت في شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيها قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها جمعت الامرين فكانت وسطى

لا افراط ولا تفريط فقال الله تعالى في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الاية
الاية فمن عفى واصلح له من اخيه شئ قال ابن عباس رضي الله عنهما فسر لهذه قوله تعالى فمن
عفى فالعفو ان يقبل ولى المقتول الدية في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع
بالمعروف هو ان يطلب ولى المقتول الدية من القاتل بمعروف وادى اليه قرأ ان يطلب بضم التحتية
وفتح اللام مبنيا للمفعول ويودى القاتل الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية
نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما طول على الاخر في الشرف فكانوا يتزوجون من نسائهم
بغير مهر واذا قتل منهم عبد فقتلوا به حرا او امرأة فقتلوا بها رجلا بتنبيه قال في الفتح نواه فقال
الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفى له من اخيه شئ كذا وقع في
رواية شبيبة ووقع هنا عند ابن ذر والاكثر ووقع هنا في رواية ابن ابي عمر في مسنده ومن طريقه
ابو نعيم في المستخرج الى قوله في هذه الاية المبدوء بها وليس كذلك انتهى باب حكم
من طلب دم امرئ بغير حق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحاء المهملة النوفلي نسبه
الجدة قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ثلاثة البغض افعل التفضيل بمعنى المفعول من
البغض وهو شاذ ومثله عدم من العدم اذا انتفى وانما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل
الثلاثي وقد ازال الصحاح وقولهم ما ابغضه لي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله الارادة بايصال
المكروه والمراد بالناس المسلمون ثلاثة امرؤ ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحاء بعدها
دال مهملتين مايل عن القصد في الحرم المكي قال سفين الثوري في تفسيره هي السدي
عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود ما من رجل بهم بيئة فتكتب عليه ولو ان رجلا
بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله من عذاب اليم وفي تفسير ابن
ابي حاتم حدثنا احمد سنان حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع مرة
يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد
فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه لنا وانا
لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد بن هرون بهذا قال الحافظ بن كثير
هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري ووقفه اشبه من رفعه وهذا اصح شعبة على وقفه من كلام
ابن مسعود وكذا رواه اسباط وسفين الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود انتهى
واستدل قال ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة في غيره
واجيب بان الالحاد في الحرم ستلزم الخارج عن الدين فاذا وصف به من
ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها وتقدم توجيه ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم تذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه
والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الى عظم الذنب وقال ابن كثير اي يهم فيه بامر فظيع من
المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم بين بنفسه وقال ابن عباس
فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة بظلم بشرك وقال مجاهد الى غير ذلك من الاقوال وهذا من خصوصيات
الحرم فانه يعاقب الناوي فيه الشر اذا كان عازما عليه ولم يوقعه وثانيها

الذين

الذين هم ابغض الناس الى الله منهم بضم الميم وسكون الموحدة وبعد الفوقية ميم ثم جيم طالب
في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة
والنوح واقد بالمد ويجوز ان يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ومطلب دم امرئ بغير حق
بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب اي متطلب فابدلت التا
طاء وادغمت في الطاء المسكنة للطلب المبالغة فيه ليهريق دمه بضم التحتية وفتح الهاء وسكون
بقوله بغير الحق من طلب بحق كالقصاص مثلا وقال الكرماني فان قلت الاهراق هو المحظور
المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب واجاب بان المراد للطلب الترتب عليه المطلوب
او ذكر الطلب ليلزم من الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة والحديث مر في افراده باب
العفو من ولى المقتول عن القاتل في القتل الخطأ بما لم يتعمد كان يرفق فوقع عليه بعد الموت تعلق
بالعفو اي بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة
بفتح الفاء وسكون الراء ولابي ذر وابن عساكر فروة بن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة
بعدها راء ممدود الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وبعد الهاء
المكسورة راء ابو الحسن الكوفي القاضي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت هزم المشركون يوم وقعة احد بضم الهاء وكسر الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن
عساكر من قوله عن ابيه الخ ولفظ علي بن مسهر سبق في باب من حنث ناسيا في كتاب
الايمان والنذور وحول المصنف السند فقال وحدثني بالافراد محمد بن حرب الواسطي الشامي
بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها مدة كان يسكن الشام قال حدثنا ابو مروان يحيى
ابن ابي زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي يحيى الواسطي واللفظ له لابي علي بن
مسهر عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد
المهملة والراء المخففة بعدها معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله
احذروا اولاكم بضم الهمزة وسكون الحاء المعجمة فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة
فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية والميم المخففة وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها في الفرع
وفي غيره بتشديد الميم مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون اليمان والحديث مر في هذا
هذا ابى ابى مرتين لا تقتلوه فلم يسلموا منه فقتلوه خطأ فقال حذيفة غفر الله لكم قال
فاقبل الكواب فدعا لهم وتصدق بدمه على المسلمين قال وقد كان ابقى منه اي من
المشركين يوم حتى لحق بالطائف البلد المشهور والحديث سبق في باب صفة ابليس من
كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى في سورة النساء وما كان لمؤمن وما صح له
ولا استقام وليس من شانه ان يقتل مؤمنا ابتداء بغير حق الا خطأ صفة مصدر محذوف
اي قتلا خطأ او على الحال اي لا يقتله في شئ من الاحوال الا حال الخطأ او مفعول له اي لا يقتله
لعلة الا للخطأ ومن قتل مؤمنا قتلا خطأ فتحرير رقبة مبتدأ والخبر محذوف اي فعليه
تحرير رقبة اي عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها قبل لما اخرج نفسا
مؤمنة من جملة الاحياء لزمه ان يدخل نفسا مسلمة في جملة الاحرار لان اطلاقها من
قيد الرق كاحيائها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق اثر من اثار الكفر

والكفر موت حكما او من كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك لما اتركه من الذنب العظيم
وان كان خطأ وديته مسلمة الى اهله موداة الى ورثته عوضا عما فاتهم من قريبهم فيقتسمونها
كما يقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات فيقضى منها الدين وتنفيذ الوصية
الى اخره ولذا يجب على عاقلة القاتل لا في ماله الا ان يصدقوا اى تصدقوا عليه بالدية اى يعفو عنه
فلا يجب فان كان المقتول خطأ من قوم عدو لكم اعدائكم اى كفرة محاربين والعدو يطلق على الجمع
وهو اى المقتول مومن تحرير رقبة مومنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ لا وراثة
بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اى المقتول من قوم بينكم وبين المسلمين وبينهم ميثاق
عهد وهدنة او هو ذمي فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مومنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان المقتول
معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام
شهرين فعليه صيام شهرين متتابعين لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى اخرهما فان افطر
من غير عذر من مرض مثلا او حيض او نفاس استانف توبة من الله اى قبولا من الله
ورحمة منه لمن تاب الله عليه اذا قبل توبته يعني شرع ذلك توبة منه او فليتب توبة فهو
نصب على المصدر وكان الله عليما بما امر حكيما فيما قدر وسقط لابي ذر وابن عساكر قوله
ومن يقتل مومنا خطأ الى حكيما وقال ابو بعد قوله الا خطأ الاية وهذه الاية اصل في الديات
فذكر فيها دينين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المومن في دار الاسلام
والكفارة دون الدية في قتل المومن في دار الحرب في صف المشركين اذا حضر معهم
الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة في قتل الذمي في دار الاسلام ولم يذكر المولف في هذا
الباب حديثا عند الاكثر هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اقر بخمس بالقتل مرة واحدة
قتل به اى بذلك الاقرار وسقط لفظ باب للمستملي وقال بعد قوله خطأ الاية واذا اقر الى اخره
ثم ذكر الحديث كعينه وحينئذ فيحتاج الى مناسبة بين الاية والحديث ولم يظهر اصلا فالصواب
كما في الفتح اثبات الباب كما في رواية غير المستملي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق غير
منسوب قال ابو علي الجياني لم يسمه الا يكون منصور قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا جبان وقال
الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحق هذا ابن راهويه فانه كثير الرواية عن جبان اي
بفتح الجيم المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد
الميم الاولى ابن يحيى بن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة انه
قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا من رس جارية قد رض راسها بين حجرين
قتيل مبني للمفعول لم يسم فاعله والقائم مقام الفاعل ضمير المصدر اي قتل قتل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لها امن قتلك بفلان هذا استفهام ليعرف المتهم من غيره فيطالب فان
اعترف اقيم عليه حكم افلان ام فلان بذكر ذلك حتى سمي اليهودي بفتح السين مبنيا
للمفعول واليهودي رفع نائب الفاعل فاومأت بالهمز بعد الميم براسها ان نعم فجيء باليهودي
فسئل فاعترف بذلك فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة بضم الراء من فرض مبنيا للمفعول والحجارة بالجمع وقد قام همام بحجرين
بالتثنية ومطابقة الحديث للترجمة مأخوذة من الحاق من لم يقتل بالقتل في الجراحات

قاتله لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه والحديث سبق في الاشخاص والوصايا والديات وفي باب
من اقاد بالحجر ولخرجه هنا تبعية لجماعة والله الموفق باب قتل الرجل بالمرأة وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره مهملة مصغرا
قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية قد رض رأسها قتلها على اوضاح لها بضم الهمزة
وسكون الواو بعدها ضاد معجمة ثم الف فحاء مهملة حلي من الدراهم الصحاح قاله الجوهري وسمي
لانه من الفضة وهي بيضاء والوضح البياض وصرح في رواية بالحلي بدل الاوضاح ومطابقة
الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل غالبا
يوجب القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم ير بعضهم القصاص اذا
كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة باب القصاص بين الرجال والنساء
في الجراحات وقال بعض اهل العلم اي جمهورهم يقتل الرجل بالمرأة ويذكر بضم اوله عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقاد المرأة من الرجل بضم العين وتقيد بعدها قاف اي يقتص منها اذا قتلت
الرجل ان كل قتل عمد يبلغ نفس الرجل فادونها دون النفس من الجراح كل يعمد
من اعضائها عند قطعها من اعضائه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال فيما
جاء به عروة البارقي الى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء وسنده صحيح الا ان لم يسمع
ابراهيم النخعي من شريح قلت اذكر المولف اثر عمر بصيغة التمريض وبه جاء واه عمر رضي الله عنه قال
عمر بن العزيز وابراهيم النخعي اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن
عمر بن عبد العزيز عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمرأة في العمد
سواء وابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن
محمد وعروة ابن الزبير اخرج البيهقي من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال وكل من
ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخته سواهم اهل فقه وفضل ودين انهم كانوا يقولون
المرأة تقاد بالرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شيء من الجوارح على ذلك ذلك وان كان قتلها
قتل بها وجرحت بالجيم المفتوحة اخت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية
المكسورة بعدها عين مهملة بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة انسانا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم القصاص بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب على الاغراء والنسائي كتاب
القصاص وهذا طرف من حديث اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت
عن انس ان اخت الربيع امرحارثة جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع والصواب
الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ اخت وهو
موافق لما في البقرة من وجه اخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسر
ثنية جارية وقد جزم ابن حزم انها قضيتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت
انسانا فقضى عليها بالقصاص والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضى عليها با
لقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي
البصري قال قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا

موسى بن ابى عائشة الهمدانى الكوفى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لدد نا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة بعد اخرى
ساكنة ثم نون من اللدود اى جعلنا فى احد شقى فيه بغير اختياره دواء لمرضه الذى توفى فيه
فقال استاعه كراهية المريض للدوا فرفع كراهية بتقدير مبتدا محذوف ولابى ذر كراهية بالنصب
مفعول له اى نهانا كراهة الدوا اى لم يبنها نهى تحريم بل كره كراهة المريض للدوا
كلا بفتح الكاف واللام بعدها الف ثم همزة اى لا يفلت احد منكم الا لدد فصارصا للعلم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة
الى مشروعية القصاص من المرأة باجنته على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا ونصا وقد ورد
التصريح فى بعض طرقه بانهم لدوا مجموعة وهى صايمة من اجل عموم الامر غير العباس بضم غين
لانه ذر بالدرع وكانلدوه فانه لم يشهدكم لعجزكم حالة اللدود وفى الحديث اخذ الجماعة بالواحد
وسبق فى باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته باب من اخذ حقه من جهة
غير جهة او اقتص من فى نفس او طرف دون السلطان وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون فى الدنيا السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة وبانهما
اى الحديث السابق الى النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطاء فى يد احد
ولم تاذن له ان يطلع فيه اى خذفته بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين ففقات عينه
فقلعتها او اطفات ضوءها ولابى ذر حذفته بالحاء المهملة بدل المعجمة قال القرطبى الرواية
بالمهملة خطا لان فى نفس الخبر اراه الرمى بالحصاة وهى بالمعجمة جزما ما كان عليك من جناح
بضم الجيم من اثم ولا مواخذة وفى رواية صحيحها ابن حبان والبيهقى فلا قود ولا دية وبهذا
مذهب الشافعية وعبارة الشورى ومن نظر الى حرمة من دار قوم من كوة او ثقب ونحوه ففقئوا
عينه فاعماه او اصاب قرب عينه فخرجت فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجة للناظر
انتهى والمعنى فيه المنع من التطلع ان كانت حرمته مستورة او منعطف للعموم
الاخبار ولانه لا يدرى متى تستتر وتنكشف فيحسم باب النظر وخرج بالدار المسجد
والشارع ونحوهما وبالثقب الباب والكوة الواسعة والشباك الواسع العيون بفتح عينه ما
لو اصاب موضعا بعيدا عنها فلا يهدر فى الجميع وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ
وقولهم الحديث ولم ياذن له احتراز عن اطلع باذن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم بن ابى العاص اطلع
بتشديد الطاء فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم فسدد بالسين المهملة وتشديد الدال
المهملة الاولى كذا لابى ذر والاصيلى اى صوب اليه النبى صلى الله عليه وسلم مشقصا بكسر
الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة منصوب على المفعولية هو
النصل العريض ولابى ذر عن الحموى والباقين فسدد بالسين المعجمة قال عياض هو رهم

قال

قال يحيى فقلت لحميد من حدثك بهذا الحديث قال حدثنى به انس بن مالك رضى الله عنه وهذا الحديث
صورته فى الاول مرسل لان حميدا لم يدرك القصص وقوله فقلت من حدثك بعد الحديث قال انس
يدل على انه مسند موصول هذا بيان بالتنوين بذكر فيه اذا مات شخص تخصه الرحام اقتل
وكابن بطال زيادة به على بالرحام وبه قال حدثنى بالافراد والاصيلى حدثنا ولابى ذر واخبرنا اسحق بن
منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا
هو من تقديم اسم الراوى على الصيغة وهو جايز اى قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام عن عايشة رضى الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون
بضم الهاء وكسر الزاى مبنيا للمفعول فصاح ابليس لعنه الله بين الملين اى عباد الله فانتوا اخراكم
فرجعت اولاهم باجلدتا اخراهم يعنى انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم الساكنة فالمثناة الفوقية
فاللام فالدال المهملة المفتوحات فوقيه فاقتتلت هى واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان
فاذا هو بابيه اليمان فقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال اى عباد الله هذا ابى
هذا ابى لا تقتلوه فقالت عايشة فوالله ما احتجروا بالحاء المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحة حتى
والزاى ما انحصروا او ما انكفوا عنه او ما تركوه حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فوالله
فتلوه ظانين انه من المشركين فغفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فوالله ما زالت فى حذيفة بقية منه اى
من ذلك الفعل وهو العفو او من قتلهم لابيه بقية اى من حزن على ابيه ولابى ذر والاصيلى
بقيية خيرا من دعا واستغفارا لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند الحاج فى تاريخه
من طريق عكرمة ان والد حذيفة قتل يوم احد قتله بعض المسلمين وهو يظن انه من المشركين
فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجالم ثقات مع ارساله وفى المسئلة مذاهب قيل يجب
ديته فى بيت المال لانه مات بفعل قوم من المسلمين فوجبت ديته فى بيت مال المسلمين
وقيل تجب على جميع من حضر لانه مات بفعلهم فلا يتعداهم الى غيرهم وقال الشافعى يقال لوليه ادع على من شئت
حتى لانه مات بفعلهم فلا يتعداهم الى غيرهم وقال الشافعى يقال لوليه ادع على من شئت
واحلف فان حلفت استحقت الدية وان نكلت حلف المدعى عليه على النفى وسقطت المطالبة
ووجهه ان الدم لا يحيط الا بالطلب وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال
ان يوجد به احد هذا باب بالتنوين بذكر فيه اذا قتل شخص نفسه خطاء فله دية
له قتل الاسماعيلى ولا اذا قتلها عمدا اى فلا مفهوم لقوله خطاء قال فى الفتح فائدة بيانها البخارى
الثانية بالحاء لانه محل الخلاف وبه قال حدثنا المكى بن ابراهيم الحنظلى البلخى الحافظ قال حدثنا
يزيد بن ابى عبيد بضم العين مولى سلمة ابن الاكوع ع مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم واسم
الاكوع سنان ابن عبد الله رضى الله عنه انه قال خرج جناح النبى صلى الله عليه وسلم الى خيبر قرية
كانت لليهود على نحو اربع مراحل من المدينة فقال رجل منهم هو اسيد بن حضير ايضا بكسر
السين يا عامر هو ابن سنان عم سلمة الاكوع من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية
بعدها فالف فموحدة فمثناة فوقية فكاف الخيرك ولابن عساكر ولابى ذر يعنى الكشميهنى من هنياتك
واحدة هنات وذكر الياء هاهنا فى الرواية الاولى فحدا عامر بهم اى ساقهم بنشيد الاراجيز
يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا الى آخر الابيات فقال النبى صلى الله عليه وسلم من السايق

قالوا هو عامر فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا استشفيت به هزة سقوحة
وسكون الميم بجيادة عامر بلا اسراع الموت لان النبي صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد ولا استغفر
لانسان قط بخصه بالاستغفار عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل من القوم وجبت
يا نبي الله لولا امتعتنا به ووقع في مسلم ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبحة ليلته
تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ومات منه
في هذه الطريق كيفية قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد ما يدل على
ذلك صريحا في مكان اخر حرصا على عدم التكرار بغير فايدة وليبعث الطالب على تتبع طرق
الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الاستنباط منها قال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المولف
في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا
حبط عمله قال سلمة فجيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ولابي ذر يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فداك بفتح الفاء ولابي ذر زعموا ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم
كذب من قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر المجهدة الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله
واللام في الاجرين للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للشقة في الخير كجاهد
في سبيل الله عز وجل واي قتل بفتح القاف وسكون الفوقية يزيده عليه اي يزيد الاجر
على اجره ولابي ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد عليه
باسقاط الف من يزيد وللاصيلي واي قتيل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من
قتل نفسه لا يكفر فيه شيء اذ لم يقل الله صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيئا وقال
الكرماني والظاهر ان قوله اي في الترجمة فلا دلالة له في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللائق
به الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام فلا دلالة له على المزاحمين لظهور ان قاتل
نفسه لا دية له ولعله من تصرفات الناقلة من نسخة الاصل وهذا الحديث هو التاسع
عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم والذبائح والدعوات
واخرجه مسلم وابن ماجه هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عض رجل رجلا فوقعت
ثنايا ه ثنايا العاض وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة بن اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا
اسمه يعلى بن امية عض يد رجل هو اجير يعلى العاض كما عند النسائي مصرحا به من
رواية يعلى نفسه ولم يسم الاجير فنزع المعضوض يده من فم العاض وللاصيلي
وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت
الاولى فاشية كثيرة فوقعت ثنيتاه بالتوقانية بعد التحتية بالتثنية وللاصيلي وابي ذر ثناياه
لفظ الجمع على ما سمى بصيغ الاثنين صيغة الجمع وليس للانسان الا ثنيتين فاختصموا
بلفظ الجمع لان لكل خاصم جماعة يخاصمون معه او لان ضمير الجمع يقع على المثنى كقوله
تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم
يتعلق باختصموا وتعدى بالى ولعله كان المتعلم لا يتعدى بالى لانه ملموح فيه معنى تحاكموا
فقال صلى الله عليه وسلم يعض احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام والاصل اتعض

على

على طريق الامتحان وحذفت كما حذفت من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي الخ وبرا وتلك نعمة
والمعنى اي يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل اي الذكر من الابل والخاف فعل لمصدر محذوف
اي العض احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل لا دية لك لانه باغ فيه ودية مبني مع لا ومحل
لا مع اسمها رفع بالابتداء والخبر محذوف تقديره لك في المحرر او محذوف على مذهب الاكثرين فيكون ذلك
في محل صفة والتقدير لا دية ثابتة لك موجودة وفي رواية ابن عساكر فلا دية لك ولابي ذر والحموي
والمستملي له بالهاء بدل الكاف لك قال النووي لو عضت يده خلصها بالاسهل فالاسهل حتى
وضرب ثنيته فان عجز فسلها فقد رت استاه اي سقطت فهدر اي لان العض لا يجوز
بحال والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص وابن ماجه في الديات ايضا
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي عن عطا
هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون وفتح
التحتية اسم امه واسم ابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية التميمي الحنظلي وهي
الله عنه انه قال الخرجت في غزوة بسكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك ولابي ذر عن الكشميهني
في غزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو فعض رجل اي رجلا اخر فانتزع اي يده فاندرت
ثنيته فاطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم ان الاسنان على المعضوض بشرط تاتي
وان لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك من ضرب او فك لحييه ليرسلها ومما امكن التخلص
بدون ذلك فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر هذا باب بالتنوين يذكر فيه
السن تقلع السن وفي نسخة باضافة الباب لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري
محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان
ابنة النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة واسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة جد انس لطمت جارية وفي رواية الغزاري السابقة في
سورة المايدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود امراة بدل جارية
وفيه ان الراد بالجارية المراة بالجارية المراة الشابة لا الامة الرقيقة فكسرت ثنيتها فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا اي اتى اهلها النبي صلى الله عليه
وسلم يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول على ان الكسر كان منضبطا وامكن
القصاص بان ينشر منشار بتدريج اهل الخبرة وهذا بخلاف غير السن من العظام
لعدم الوثوق بالمماثلة وبما قال ان في ولان دون العظم حايل من جلد ولحم وعصب
تتعذر معه المماثلة وهذا مذهب الشافعية والحنفية وقال المالكية كما قوي في العظام
الا ما كان مجوفا او كان كالمامومة والمنقلة والجائفة ففيها الدية وهذا الحديث اخرجه
في الثلاثيات باب دية الاصابع هل هي سواء او مختلفة وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه
سواء الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة والابهام وفي رواية النسائي بحذف
يعني وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والاسنان سواء

الشيخة والصرس سواء ولابي داود والترمذي اصابع ويد اليدين والرجلين سواء ولابن ماجة
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه ١١ اصابع سواء كلهن فيه عشر من الابل اي
فلا فضل لبعض الاصابع عن بعض واصابع اليد والرجل سواء كما عليه ائمة الفتوى وفي حديث
عمرو بن حزم عند النسائي وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا
اصل يعتمد عليه في كل جناية لا تنضبط كليتها فاذا فاتت منفعة من جهة المعنى اعتبرت من حيث الاسم
فتقسط على دياتها وان اختلف كالها في منفعتها وبلغ فعلها فان للابهام من القوة ما
ليس للمخنصر ومع ذلك فديتها سواء ولو اختلفت المساحة وكذلك الاسنان نفع بعضها
اقوى من بعض وديتها سواء نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن
ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله فعند ابن ماجة والاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي
المذكور بلفظ الاصابع سواء وكذا الخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن مقرونا به عند
والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن يتعقبهم الابهام على المخنصر وهذا الحديث الذي ساقه
المولف تزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه ابن ماجة هذا اباب بالتنوين يذكر فيه اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب
بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا بحذف النون
لغة ضعيفة اي هل يكافؤ الذين اصابوه ويجازوا على فعلهم كما وقع في الدود او يقتص
منهم والبناء للمفعول وفي الموطا للفاعل فيهما سمع كلهم اذا قتلوه او خرجوه او بعضهم واحد
ليقتضي منه ويوخذ من العاقلين الدية والاية والاول مذهب جمهور العلماء
وروى الشافعي عن عبد الله بن الزبير ومعاذ فان قتله عشرة قتل واحد منهم وبه
واحدة من التسعة تسعة اعشار الدية وقال سلوف بضم المهملة وكسر الراء المشددة
بعدها فا ابن طريف فيما رواه اسماعيل القاضي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن
سلوف عن الشعبي عامر بن شراحيل عن رجلين لم يسميا شهدا على رجل لم يسم ايضا انه سرق فقطعه
اي قطع يده علي رضي الله عنه ليشهدن شهادتهما ثم جاء الى الشاهدان باخر برجل
اخر الى علي رضي الله عنه وقالا لا ندري ذر ان هذا الذي سرق وقد اخطانا
على الاول فابطل علي رضي الله عنه شهادتهما على الاخر كما في رواية للشافعي وفيه رد على من حمل
الابطال في قوله فابطل شهادتهما على ابطال شهادتهما معا لانه ولى لا فرار هما بها بالخطا والثانية
كلوثها صارا متهمين فالقطع وان كان مختلفا ففي كل رواية الشافعي عيب لاحدى الاحتمالين
واخذا بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية بدية يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي
واغرمها دية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت
يد كل كما قال البخاري قال ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما اسمه اصيل كما رواه البيهقي قتل بفتح القاف

مبنيا للمفعول غيلة بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة فهاء تانيث اي سرا
او بحيلة وخديعة وان لم تكن مغتمة والقاتل اربعة المراة ام الصبي وصديقها وجاريتها ورجل
لا نعلم ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيها اي هذه القتلة او الثانية
على زادة النفس ولابي ذر عن الكشميهني فيه اي في قتله اهل صنعا لقتلتهم صنعا بالمدينة
باليمن معروف قال في الفتح وهذا الاثر وصول الى عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن
عبد الله بن نمير عن يحيى القطان عن وجه اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل
قتلوه غيلة وقال لو تمالا عليه اهل صنعا لقتلتهم جميعا وقال مغيرة بن حكيم الصنعاني عن
ابيه حكيم ان اربعة بكسر الهمزة وتشديد الموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن
ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله فعند ابن ماجة والاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي
المذكور بلفظ الاصابع سواء وكذا الخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن مقرونا به عند
والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن يتعقبهم الابهام على المخنصر وهذا الحديث الذي ساقه
المولف تزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه ابن ماجة هذا اباب بالتنوين يذكر فيه اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب
بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا بحذف النون
لغة ضعيفة اي هل يكافؤ الذين اصابوه ويجازوا على فعلهم كما وقع في الدود او يقتص
منهم والبناء للمفعول وفي الموطا للفاعل فيهما سمع كلهم اذا قتلوه او خرجوه او بعضهم واحد
ليقتضي منه ويوخذ من العاقلين الدية والاية والاول مذهب جمهور العلماء
وروى الشافعي عن عبد الله بن الزبير ومعاذ فان قتله عشرة قتل واحد منهم وبه
واحدة من التسعة تسعة اعشار الدية وقال سلوف بضم المهملة وكسر الراء المشددة
بعدها فا ابن طريف فيما رواه اسماعيل القاضي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن
سلوف عن الشعبي عامر بن شراحيل عن رجلين لم يسميا شهدا على رجل لم يسم ايضا انه سرق فقطعه
اي قطع يده علي رضي الله عنه ليشهدن شهادتهما ثم جاء الى الشاهدان باخر برجل
اخر الى علي رضي الله عنه وقالا لا ندري ذر ان هذا الذي سرق وقد اخطانا
على الاول فابطل علي رضي الله عنه شهادتهما على الاخر كما في رواية للشافعي وفيه رد على من حمل
الابطال في قوله فابطل شهادتهما على ابطال شهادتهما معا لانه ولى لا فرار هما بها بالخطا والثانية
كلوثها صارا متهمين فالقطع وان كان مختلفا ففي كل رواية الشافعي عيب لاحدى الاحتمالين
واخذا بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية بدية يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي
واغرمها دية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت
يد كل كما قال البخاري قال ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما اسمه اصيل كما رواه البيهقي قتل بفتح القاف

وراى ذر عن الكسيمين كراهية المريض للدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد
من الرجال والنسا الا لد بضم اللام وتشديد المهملة وانا انظر الى العباس رضى الله عنه فانه
لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر فى القصاص لاحتمال ان يكون
عفو به لوجه خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة
والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان العود
يوجد من هذه المحقرات فكيف الاتيان فى الجمع من الامور العظائم كالقتل والقطع
واشباه ذلك والحديث سيق قريبا فى باب القصاص بين الرجال والنسا باب
القسامة بفتح القاف ساقودة من القسم وهو اليمين وقال الازهرى القسامة اسم للاولياء
الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقيل ياخوذ من القسمة لقسمة الايمان على
الورثة واليمين فيها من جانب المدعى لانها الظاهر مع سبب اللوث المغلب لظن صدقه
وفى عرف الشرع هى الظاهر مع المدعى عليه فلذا خرج هذا عن الاصل وقال الاشعث بن قيس بالمثلثة
الكندى مما وصله فى الشهادات وغيرها قال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه برفع
شاهداك خبر مبتدا محذوف اى المثبت لدعواك شاهداك او يمينه عطف عليه وقال
ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله حماد
ابن سلمة فى صحيفته عن طريقه ابن المنذر لم نجد بضم الباء التحتية وكسر القاف من
افاد اى لم تقتض بها بالقسامة معوية ابن ابى سفين وتوقف ابن بطال فى ثبوته
فقال فتح على معوية انه افاد بها ذكر ذلك عنه ابو الزناد فى احتجاجه على اهل العراق
قال فتح هو فى صحيفة عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقى
وجمهور ان معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم فى ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر فى
ذلك اليه قلت لفظ البيهقى عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا
من بنى المحلان ولم يكن على ذلك بينة ولا لطخ فاجمع راى الناس على ان يحلف ولاة
المقتول ثم يسلم اليهم فيقتلونه فرفعت الكتب الى معاوية فى ذلك فكتب الى سعيد بن العاص ان
كان ما ذكروه حقا فاقتل ما ذكروه فدفعت الكتب الى سعد فاخلفنا خمسين يمينا
ثم اسلم البنا انتهى فتب الى معاوية انما افاد بها لكونه اذن فى ذلك ويحتمل
ان يكون معاوية كما يرى القود بها ثم رجع عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز
رحمه الله الى عدى ارطاه بفتح الهمزة والطا المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الالف ها
غير منصرف الفزارى بان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا على البصرة سنة تسع وتسعين ف
امر فتيل وجد بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوت السمانين الذين يبيعون
اليمن ان وجد اصحابه اى اصحاب القتيل بينة يحكم بها والا اى وان لم يجد اصحابه
بينة فلا تظلم الناس بالحكم فى ذلك بغير بينة قال عدى الانصى بضم التحتية وفتح الصاد
المهملة اى لا يحكم فيه الى يوم القيامة قال فى الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز فى القود
بالقسامة كما اختلف على معاوية فذكر ابن بطال ان فى مصنف حماد بن مسلمة عن ابن
ابى مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة فى امرته على المدينة فيجمع بان كان يرى

ذلك

وذلك لما كان اميرا على المدينة ثم رجع لما ولى الخلافة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطاى الكوفى عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة
ويسارا بالتحتية وتخفيف المهملة المدنى انه زعم ان رجلا اى قال ان رجلا من الانصار يقال له
سهل بن ابى حثمة بفتح الحا المهملة وسكون المثلثة وهو كما قال المزى سهل ابن عبد الله بن حثمة
واسم ابى حثمة عامر بن ساعدة الانصارى وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد بن بشير
عن سهل بن ابى حثمة الانصارى انه اجره ان نفرا من قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال
خاصة من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه والمراد بهم هنا محيصة بضم الميم وفتح الحا المهملة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخوه حويصة بضم الحا المهملة وفتح الواو وتشديد
التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولد امسعود وعبد الله وعبد الرحمن ولد ا سهل ء
انطلقوا الى خيبر وفى رواية ابن اسحق عند ابن ابى عاصم فخرج عبد الله ابن سهل فى اصحاب له يبارون
تمرا زاد سليمان بن بلال عند مسلم فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى يومئذ صلح
واهلها يهود لخيبر والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو ولابى ذر عن
الحموى والمستملى فوجدوا احدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل وفى رواية بشر بن المفضل السابقة
فى الجزية فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا فدفنه وقالوا اى النفر
الذى اى اهل خيبر الذين وجد بضم الواو وكسر الجيم منهم عبد الله بن سهل قتيلا قتلتم ولابى
ذر عن الحموى قد قتلتم صاحبنا وقوله الذى بحذف النون فهو كقوله تعالى وخضتم كالذى
خاضوا قالوا اى اهل خيبر ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتله فانطلقوا اى عبد الرحمن بن
سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا وفى الاحكام وافبل اى محيصة هو اسنه
حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن ابن سهل يذهب ليتكلم وهو الذى كان بخيبر وفى رواية
يحيى ابن سعيد فبدا عبد الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى
عند مسلم فى امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة
والنصب فيهما على الاغراء وفى رواية الكبت عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه وتكرير
الكبر للتاكيد اى ليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب فى تقديم الاسن
وحقيقة الدعوى انما هى لعبد الرحمن اخى القتيل كما وقع فيها لابن عمه وانما امره صلى الله
عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل
سماع صورة القصة وعند الدعوى يدعى المستحق او المعنى ليتكلم الكبير وكيلا له فقال
صلى الله عليه وسلم لهم اى للثلاثة تاتون بفتح المثناة من فوق وسكون التحتية ولابى ذر عن المستملى
تاتونى بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائى من طريق عبيد الله بن الاخنس
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابن محيصة الاصغر اصبح قتيلا على ابواب خيبر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين على قتله ادفعه اليكم برمته قال يا رسول الله
اى اصيب شاهدين وانما اصبح قتيلا على ابوابهم وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم
لانه صلى الله عليه وسلم قد علم ان خيبر حينئذ لم يكن بها احد من المسلمين اجيب

خيرة في المنظر حلوة في الذوق فان اخذه بطيب نفس من غير حرص عليه او بسخاوة نفس المعطى يورك له فيه وبورك له ان يأخذه ما لم يأخذ بإشراف نفس والشره المحمة بان تفرض له بخو بسط اليد لم يبارك له فيه كالذي به الجوع الكاذب يأكل ولا يشبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا هي بضم العين مقصور المنفقة او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذة والحديث سبق في الوصايا والخمس يا ... ما قدم الانسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات وانواع القربات وانواع القربات انواع القربات فهو خير له عند الله من تركه بعد موته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع بشر بن خالد قال حدثني ولابي ذر بالجمع بشر بن خالد قال حدثنا ابو حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي بفتح الراء وكسر الباء يكنى ابا اسماء الكوفي العابد الثقة الا انه يرسل ويدلس عن الحارث بن سويد التيمي الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذي يضاف اليه في الحياة ما قدم بان انفقه في وجوه الخيرات ومال بالرفع في اليونينية وغيرها وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في وجوه وفي الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه المبرات وانواع القربات لينتفع به في الاخرة هذا باب بالتنوين الكثرون من المال هم المقلون في الثواب وقال ابو ذر عن الاكثرين هم الاقلون وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون توصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير نحس في الدنيا وهو ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار والمنافقون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط في الاخرة ما صنعوا اي متبعهم اي لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا بها الاخرة وانما اراد وا بها الدنيا وقد وفي لهم ما اراد وا وباطل ما كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط لابي ذر قوله نوف اليهم الى اخره وقال قتيبة الاتيان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فتحتية مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي وهي صغار التابعين عن زيد بن وهب ابي سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده وليس سقط لابي ذر الواو من وليس معه انسان هو تحكيم لقوله وحده قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد فجعلت امشي في ظل القمر اي في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليختفي بشخصه وانما مشى خلفه لاحتمال ان يطرأ له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت صلى الله عليه وسلم فرآني فقال من هذا كأنه راى شخصه ولم يتميز له فقلت انا ابو ذر جعلني الله فداك بكسر

الفا

الفاء وفتح الدال ويا اباذر بالنداء تعال بها السكت وللابي ذر عن الحموي والمستملي تعال بالنداء فقال فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال ان الاكثرين من الناس هم المقلون من الاجر يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا مالا فنخ بالفاء المحققة بعدها حاء مهملة فيه اي اعطى بيمينه وشماله ومن بين يديه ووراءه وعمل فيه في المال خيرا قال ابو ذر فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال لي اجلس هاهنا قال ابو ذر فاجلسني عليه الصلاة والسلام في قاع ارض سهلة محلمنة انفرجت عنها الجبال حرة نجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى ارجع اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام في الحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح الهمزة غلبت بكسر الموحدة عني فما طال اللبث بفتح اللام وضمها ثم اني سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو للحال كما مر في قوله وهو يقول وان سرق وان زنا قال ابو ذر فانطلق حتى صلى الله عليه وسلم فلما جئت لم اره فمشيت ساعة حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداك بالهمز من تكلم بضم الفوقية وكسر اللام انت او بفتحهما وكتابة الميم اي من تكلم معك في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع ولابي ذر ذاك اي باسقاطها اي الذي سمعته جبريل عليه السلام عرض اي ظهر لي في جانب الحرة قال لي بشر امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة جواب الشرط قلت ولابي ذر فقلت يا جبريل وان سرق وان زنا دخل الجنة قال جبريل نعم اي كان مصيره الى الجنة وان غاله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام قلت يا جبريل وسقط لابي ذر قلت وان سرق وان زنى قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم كذا لابي ذر مكررا وان سرق وان زنى مرتين والمستملي ثلاثا وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر والحديث سبق بزيادة ونقصان في الاستقراض والاسناد ان واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الايمان والنسائي في اليوم والليلة قال العنبري بن ثميل اخبرنا شعبة ابن الحجاج قال ردنا وسقط الواو لابي ذر حبيب بن ابي ثابت وابو اسحق سليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو ورد من رواية شعبة بغير تصريح لامن فيه التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه ولابي ذر عن زيد ابن وهب وقوله بهذا اي الحديث المذكور واعترضه الاسماعيلي بانه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة من مات وانه لا يشرك بالله شيئا واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور في الاصل مشتمل على ثلاثة اشياء ما يسر الى ان لي احدا ذهبا وحديث المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فيحمل هذا الطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فتقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق وتفهمه المبين بان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث غير سديد لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مرسلا بضم الراء وفتح السين ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حديث ابن ذر قال صاحب التلويح فيه نظر فان النسائي

عنه بانه وان سلم انه لم يكن مع اليهود فيهاس للمسلمين احد لكن في القصة ان جماعة من المسلمين
خرجوا يتبادرون ثمرا فيجوز ان يكون طايفة اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف
عرضت اليمين على الثلاثة والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه احيب بانه اطلق
الجواب لانه غير ملتبس ان المراد به فلما سمع كلام الجميع في صورة القتل وكيفيته كذلك اجابهم
الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون اي اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن يحيى تبرئكم
يهود بخمسين يحلفون ان خلصوكم من الايمان بان تحاموهم فاما احلفوا انتهت الخصومة
فلم يجب عليهم شيء وخلصتم انتم من الايمان وفيه البداءة بالمدعى عليهم قالوا يا رسول الله لا نرضى
شيء بايمان اليهود وفي رواية يحيى احلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم بايمان خمسين
منكم فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض عليهم الايمان
فاستعفوا فعرض عليهم تحليف المدعى عليهم فابوا وقد يسقط من رواية حديث الباب تبدئة
المدعين باليمين واشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها
وهي تقضي على من لم يعرفها والى البداءة بالمدعين ذهب الشافعي واحمد فان ابوا وقت
على المدعى عليهم وقال بفعله اهل الكوفة وكثير من البصرة فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يبطل دمه بضم اوله وكسر الطاء اي كره ان يهدر دمه فوداه بلا همز مع التخفيف
من عنده ولكن في رواية من ابل الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده فيحتمل ان يكون
اشتراها من ابل الصدقة بالدفع من عنده او اراد بقوله من عنده اي من بيت المال المرصد
للمصالح واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح
ذات البين قال ابو العباس القرطبي ورواية من قال من عنده اصح من رواية من قال
من ابل الصدقة وقد قيل انها غلط والاولى ان لا يغلط الراوي ما امكن فيحتمل انه صلى الله
عليه وسلم تسامح ذلك من ابل الصدقة ليدفعه من مال الفيء وفي الحديث مشروعية
القسامة وبه اخذ كافة الائمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الامة كما لك
والشافعي واحمد وعن طايفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة وكاشيء
لهاني الشرع حكما وابيه خالفا النجاري قال العيني ذكر الحديث مطابقا لما قبله في عدم القود في القسامة
وان الحكم فيها مقصور على العينة واليمين كما في حديث الاشعث والحديث سبق في الصلح والجزية
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
اسماعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه الاسدي بفتح السين المهملة نسبة الى بني اسد
من خزيمة قال حدثنا الحجاج بن ابي عثمان ميسرة او سالم البصري المعروف بالصواف قال حدثني
بالافراد ابو رجاء سليمان من مولى الابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله ابن زيد
الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قال حدثني بالافراد ابو قلابة عبد الله ان عمر بن عبد العزيز
رحمه الله في زمن خلافته اخر اظهر سريره الذي جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس
عليه الى ظاهر داره يوما للناس ثم اذن لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه فقال
لهم ما تقولون في القسامة القود بها حق اي واجب وقد اقادت بها الخلفاء كمعاوية بن ابي
سفين وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان قال ابو قلابة فما زال بي ما تقول

يا ابا قلابة زنا وتيبى للناس اي ابرز في مناظرتهم وكونه كان خلف السرير فامره ان يظهر
فقلت يا امير المومنين عندك رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون وفي ابن ماجة
وصححه ابن خزيمة من غير شك الاعقاب قال ابو صالح فقلت لابي عبد الله من حدثك قال امرا
الاجناد خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفين وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند
في الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد موت ابي
عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند واشراف العرب اي رؤساؤهم ارايت اي اخبرني
لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص بفتح الصاد وكان بدمشق انه قذف بالزنا ولابي ذر
على الحكاية والمستملي ولم يروه اكنت ترجمه قال قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على
رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه
وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله قتل بفتحات
ملتبسا بجريرة نفسه بفتح الجيم اي بما يجره الى نفسه من الذنب او من الجناية اي فقتل
ظلما قتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول او رجل زنى بعد احصان
او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اولیس قد حدثنا انس بن مالك
وعند مسلم من طريق ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قرع في الرقد بفتح الراء والراجع السارق او مصدر رقد بالتخفيف كحل
الاعين بالمسامير المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال العامري عياض والتخفيف اوجه
ثم نبذهم بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت انا احدثك حديث انس حدثني
بالافراد انس ان نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية سب بدلا من نفرا
قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم
توافقهم وكرهوها لسقم اجسامهم فشكت اجسامهم بكسر القاف وفتح الشين
اتلفها فشكوا ذلك السقم وعدم موافقة ارض المدينة لهم الرسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما شكوا قال لهم افلا تخرجون مع راعينا يسار النوبي في ابله التي يرعاها لنا فتصيبون
من البانها وابوالها فقالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا بشد يد الحاء فقتلوا
راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق ذوده اثارهم شبانا من الانصار قرن ياس عشرين
وكان امير هم كرز بن جابر في الستة السادسة فاحمركوا بضم الهمزة فحمى بهم فاسرعوا صلى الله
عليه وسلم بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطاء للنوع وسمر بالتخفيف ولابي ذر
بالتشديد بكحل اعينهم وفي مسلم فاقتص صنيعهم بمثل ما فعلوا وقال الداودي ومن تبعه ذلك
وتعذيبه ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما فعل ذلك بالعرنيين كان حكم الله وحيا او
باجتهاد مصيب فنزلت اية المحاربة انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية نكتة
لذلك ثم نبذهم طرحهم في الشمس حتى ماتوا قال ابو قلابة فقلت وايش شيء الله ما
صنعوا اشد وا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وحرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد
بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة الاموي اخو عمرو بن
سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة وتخفيف النون عيي

النافية والمفعول محذوف اى ما سمعت فيما اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قال ابو قلابة صدقت
اترد على بثدبه الياحديث يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال
هذا الخير اى اهل الشام خيرا ما عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو قلابة قلت وقد كان فى هذا
قال نعم الكواكب اى فى مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى انه لم يحلف المدعى للدم بل حلف
المدعى عليه اولا دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يحتمل انهم عبد الله بن سهل ومحيصة
واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم الى خيبر فتفرقوا فيها فقتل فاتوا فقالوا قتل صاحبنا فخرجوا بعد
الى خيبر فاذا هم بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية والفوقية والشين المعجمة والحاء المهملة
بعدها طاء مهملة ايضا يضطرب فى الدم ولابى ذر عن الكشميهنى فى دمه فرجعوا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذى كان يتحدث والذى فى
اليونينية حدث معنا عندك فخرج بين ايدينا الى خيبر فاذا نحن به عندها يتشحط فى الدم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته او من مسجده اليهم فقال لهم من تظنون او ترون
بفتح الفوقية اوبضمها وهو بمعنى تظنون والشك من الراوى ولابى ذر او ما ترون قتله قالوا
نرى بفتح النون اوبضمها اى نظن ان اليهود قتلته بنا الثانية قال العينى كذا فى رواية المستملى
وفى رواية غيره قتله بدونها بلفظ الماضى قال وقوله فى فتح البارى وفى رواية المستملى قتلته بصيغة
المسند الى الجمع المستفاد من لفظ اليهود كان المراد قتلوه غلط فاحش لانه مفرد مونث
ولا يصح ان تقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المونث فارسل صلى الله عليه وسلم
الى اليهود فدعاهم فقال لهم مستفهما ءانتم بمد الهمزة قتلتم هذا قالوا لا ثم قال لعبد الرحمن
اى ابن سهل وهو اكبر منه بفتح الكاف وكسر الموحدة اى تكلم بالفتح بسكونها
وقال الكرمانى بالفتح والسكون الحلف واصله المنع وسمى اليمين فى القسامة بذلك لان
الحالف يمنع بها ان يؤخذ بموجب حلف خمسين رجلا من اليهود انهم ما قتلوه فقالوا انا يا رسول
ان نقتلوه اجمعين ثم يتقاولون بفتح التحتية وسكون الواو وفتح الفوقية وكسر القاف وتشديد
الواو مكسورة اى قال صلى الله عليه وسلم للمدعين افتستحقون الدية بهمزة الاستفهام
بايمان خمسين منكم بالاضافة قالوا ما كنا لنحلف بالنصب اى لان لا نحلف فوداه النبى صلى الله
عليه وسلم من عنده وفى رواية سعيد بن عبيد فوداه مائة من ابل الصدقة وبين انه
جمع بينهما باحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة بمال ودفعه من عنده وفى الحديث ان
اليمين توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعى كما فى قصة النفر الانصاريين واستدل
باطلاقه قوله خمسين منكم على ان من يحلف فى القسامة لا يشترط ان يكون رجلا ولا بالغا وبه
قال احمد وقال مالك لا تدخل النساء فى القسامة وقال ابو ثور ان كن لا يحلفن فى القسامة الا الوارث
البالغ لانها يمين فى دعوى حكمها حكم سائر الايمان ولا فرق فى ذلك بين الرجال والنساء
وقد بوب ابن المنير فى الحاشية على التكملة فى كون البخارى لم يورد فى هذا الباب الطريق الدالة
على تحليف المدعى وهى مما تخالف فيه القسامة بقية الحقوق وقال مذهب البخارى
تضعيف القسامة فلهذا اصدر الباب بالاحاديث الدالة على ان اليمين فى جانب المدعى عليه

واورد طريق سعد بن عبيد وهو جار على القواعد والزام المدعى عليه البينة ليس من خصوص
القسامة فى شئ ثم ذكر حديث القسامة الدال على خروجها على القواعد بطريق العرض فى
كتاب الموادعة والجزئة فرارا من ان يذكرها اثنا فيخالط المستدل بها على اعتقاد البخارى قال
الحافظ بن حجر بعد ان نقل ذلك والذى يظهر لى ان البخارى لا يضعف القسامة من حيث
هى بل يوافق الشافعى فى انها لا تفيد فيما يتالف فيه ان الذى يخالف فيها هو المدعى لا يرى
ان الروايات اختلفت فى ذكر قصة الانصار ويهود خيبر فيرد المختلف الى المتفق عليه
من ان اليمين على المدعى عليه ثم اورد رواية سعيد بن عبيد فى باب القسامة وطريق
يحيى بن سعيد فى باب اخر وليس فى شئ من ذلك فتضعيف اصل القسامة وقال القرطبى
الاصل فى الدعاوى ان اليمين على المدعى عليه وحكم القسامة اصل بنفسه لتقدم اقامة
البينة على القتل فيها غالبا فان القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد الغفلة وتايدت
بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقى ما عدا القسامة على الاصل ثم ليس ذلك خروجا
عن الاصل بالكلية بل لان المدعى عليه اتانا بان القول قوله لقوة جانبه بشهادة الاصل
له بالبراءة ما ادعى عليه وهو موجود فى القسامة فى جانب المدعى لقوة جانبه باللوث
الذى يقوى دعواه قال ابو قلابة بالسند قلت وقد كانت هذيل بالذال المعجمة القبيلة
المشهورة المنسوبة الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم فى الجاهلية
بفتح الخاء المعجمة فيهما وكسر اللام فى الثانى فعيل بمعنى مفعول قال فى المقدمة لم اقف
على اسماهم ولا ولابى ذر عن الكشميهنى حليفا بالحاء المهملة والفاء بدل المعجمة والعين قال فى
الصحاح يقال تحالف القوم اذا تعاقدوا الحلف بينهم انتهى وقد كانت العرب يتعاهدون
على النصرة وان يوخذ كل منهم بالاخر فاذا ارادوا ان يتبرؤا من الذى حالفوه اظهر واذلك
للناس وسموا ذلك الفعل خلعا والمراد منه خليعا اى مخلوعا فلا ياخذون بجنايته
ولا ياخذ بجنايتهم فكانهم قد خلعوا اليمين التى كانت قد التمسوها معه ومنه سمى الامير
اذا عزل خليعا ومخلوعا مجازا واتساعا ولم يكن ذلك فى الجاهلية يختص بالحليف بل كانوا
ربما خلعوا الواحد من القبيلة ولو كان من صميمها اذا صدرت منه جناية يتقض ذلك
وهذا مما ابطله الاسلام بعد حكم الجاهلية وبنى ثم فيده فى الخبر بقوله فى الجاهلية قال فى الفتح
ولم اقف على اسم الخليع المذكور ولا على اسم احد ممن ذكر فى القصة وطرف الخليع اهل بيته
وفى نسخة طرف بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول اهل بيت من اليمن بالبطحا وادى مكة
اى هجم عليهم ليلا وفى نسخة ليسرق منهم فاخذ سبه لرجل منهم من اهل البيت فحذفه بالحاء
المهملة والذال المعجمة رماه بالسيف فقتله فجات هذيل فاخذوا الرجل اليمانى بالتحتية وفى
الملكية بالتشديد الذى قتل الخليع فرفعوه الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بالموسم الذى
يجتمع فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل انه لص وانهم يعنى قومه قد خلعوه
وفى نسخة قد خلعوا بحذف الها فقال عمر رضى الله عنه يقسم خمسون منكم او اداى يحلف خمسون
من هذيل انهم ما خلعوه وفى نسخة بحذف الها قال فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا
كاذبين انهم ما خلعوه وقدم رجل منهم الى الشام من هذيل فسالوه ان يقسم

لقسمهم فاقتدى بيمينه منهم بالف درهم فادخلوا بفتح الهمزة فاذا رجله اخرى قد قطعت الى
اخى المقتول فقرنت بضم القاف يده بيده قالوا والله ما ظلمنا منذ اليوم والذى
والذى سمى اليوشية فاطلقنا والخمسون الذين اقسموا انهم حلقوه وهو معنى الطلاق
الحلق وارادة الجزاء الذين اقسموا عناهم تسعة وارابعون حتى اذا كانوا بالمحلة بفتح النون
وسكون الحاء المهملة موضع على ليلة من مكة بضرف اخذتهم السماء اى المطر فدخلوا فى غار
فى الجبل فانهجم بسكون النون وفتح الهاء والجيم اى سقط وللاصيلى فانهدم الغار على
الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت بضم الهمزة والذين فى اليونينية بفتحها
القريبان اخو المقتول والرجل الذى حملوه مكان الرجل الشامى اى تخلصا واتبعهما
بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل والموحدة حجر وقع عليهما بعد ان تخلصا وخرجا من الغار
فكسر رجل اخى المقتول فماشى حولا ثم مات ومقصود المولف من هذه القصة ان الحلف
توجه اولا على المدعى عليه لاجل المدعى كقصة النفر من الانصار قال ابو قلابة بالسند السابق
موصولا لانا ادركنا ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا قال فما رئى
لم اقف على اسمه بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فى باب
الطلاق الحل على البعض كما مر تحوا بضم الميم والحاء المهملة سى الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر
الذى يكتب فيه اسماء الجيش واصل العطا فارسى معرب واول من دون الديوان عمر رضى الله
عنه وسيرهم اى بقاياهم الى الشام وفى رواية احمد بن حرب عند ابى نعيم فى مستخرجه من الشام
بدل الى قال فتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام ويحتمل ان يكونوا لذلك
وقع بالعراق عند محاربته مصعب ابن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام
اشتر وقد تجب القاسى بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة
الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقوله ابى قلابة
وهو من بلد التابعين وسمع منه فى ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلب عليه
قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما مع الاخرى لقلة ضبطه وكذا سمع حكاية
مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ القتل ليس قسامة وكذا تحوه عبد الملك لا حجة
فيه بان بالتنوين سى الطلع نعيم قوم بغير اذنهم فحقوا عينه اى شقوها
قلادة له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال ابو عبد الوقت وزر والاصيلى وابن
عساكر ابو النعمان اى محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بضم
العين ابن ابى بكر بن انس عن جده انس رضى الله عنه ان رجلا قال فى فتح البارى
وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل ابن فتحون عن ابى الحسن بن المغيث
ان الحكم بن ابى العاص بن امية والد مروان ولم يذكر لذلك مستندا وذكر الفاكهى
فى كتاب مكة من طريق ابى سفين عن الزهرى وعطاء الخراسانى ان اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلقن الحكم بن ابى العاص ويقول اطلع
على وانا مع زوجتى فلانة فكلح فى وجهى وهذا ليس صريحا فى المقصود هنا وفى
سنن ابى داود من طريق هذيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب النبى

صلى الله

اله عليه وسلم فقام يستاذن على الباب ولم يثبت هذا فى رواية ابى داود وفى الطبرى
ان سعد بن عبادة اطلع بتشديد الطاء نظر فى حجر بضم الحاء وسكون الجيم والبنى
البنى بضم الباء المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط لغير ابى ذر من حجر وثبت لابى ذر عن الكشميهنى
فى بعض حجر النبى صلى الله عليه وسلم اى بعض منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم يتشقص من
بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة فصل عريض او نصاله
جمع شقص والشك من الراوى ولابى ذر او مشاقص بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه
وسلم يختله بفتح الفوقية الاولى الخفية وكسر الثانية بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام ها يتغفله
ويباته من حيث لا يراه ليطعنه بضم العين المهملة فى الفرع كاصله ولم يصرح فى هذا
الحديث بان الاداة لو فلا مطابقة نعم فى بعض طرقه التصريح بذلك خصصت للمطابقة
كما هى عادة المولف كثيرا وفى ذلك وبه قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهرى ان سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدى رضى الله عنه اخبره
ان رجلا اطلع بقطع الجيم وبجيم مضمومة فحاء مهملة ساكنة فى ولابى ذر عن الكشميهنى من
حجر من باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى بكسر
الجيم وسكون الدال المهملة بعدها راء مثناة حديدة يسوى بها شعر الراس المتلبد كالخلال
لها راس محدد وقيل شبيه بالمسلة له اسنان من حديد وقال فى الاولى مشقص وفى
بالفصل العريض فيحتمل التعدد او ان راس المدرى كان محددا فاشتد الفصل بحك
بيده راسه فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان بالتخفيف تنتظرنى ولابى ذر
عن الحموى والمستملى انك بتشديد النون بعدها كاف تنتظرنى اى تنتظرنى لطعت
بها عينيك بالتثنية وللكشميهنى فى عينك بالافراد يعنى واعالم اطلعت لانى كنت متردد
بين تركك وبين وقوفك عيانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن اى
الاستيذان فى دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهة البصر لئلا يطلع
على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابى ذر عن الكشميهنى من قبل النظر بالنون والظاء المعجمة
بدل الموحدة والصاد وقال فى شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرنى بعد قوله اطلع يدل على
ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب عليه الحكم عليه فلو قصد النظر ورماه صاحب
الدار بنحو حصاة فاصابت عينه فعمى او سرت الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر فى باب
الاستيذان وغيره وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى وسفط ابن عبد الله كما
ذر قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
لو ان امرا اطلع عليك بتشديد الطاء من لك بغير اذن منك له فحذفته بالحاء والذال
المعجمتين اى رميته بحصاة بين اصبعيك ففقات عينه شقتها لم يكن عليك جناح
اى حرج وعند ابن ابى عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من
حرج وفى مسلم من وجه اخر عن ابى هريرة من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم فقد
لهم ان يفقئوا عينه قال فى فتح البارى فيرد على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب

على ذلك وجوب الدية اولا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع
ووجه الدلالة ان اثبات القصاص ينفي ثبوت القصاص والدية وعند الامام احمد وابن ابي
عاصم والنسائي وصححه ابن حبان والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي
الله عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح في ذلك وفي
هذا الحديث فوائد كثيرة واستدل به على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالشيء الخفيف
جاز بالثقيل وان افضت نفسه او بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز
فقء العين ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا ترفع بالمعصية واجاب الجمهور بان المأذون
فيه اذا ثبت الاذن لا يبقى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب معصية
وقد اتفق على جواز رفع الصائل على نفس المدفوع وهو غير السبب المذكور معصية فهذا يلتحق
به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب وهل
يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا وفي حكم التطلع من خلل الباب الناظر
من كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره ولو رماه بحجر ثقيل او سهم
مثلا تعلق به القصاص وفي وجه لا حتمال مطلقا ولو لم يندفع الا بذبح جاز والحديث
سبق في كتاب بدء السلام **باب العاقلة** بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة
الرجل قرابته من قبل الاب وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفناء اولي المقتول وقيل
لمنعهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه
من الفواحش وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليها اهل العلم وهو مخالف لظاهر
قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل
لو اخذ بالدية لاشك ان يأتي على جميع ماله لان تتابع الخطأ منه لا يومن ولو ترك بغير تغريم
لاهدر دم المقتول وبه قال **حدثنا** صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال **اخبرنا** ابن عيينة
سفين الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال **حدثنا** مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة
وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي قال **سمعت** الشعبي عامر بن شراحيل قال
سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء فهاء تابعي وهب بن
عبد الله السوائي قال **سألت** عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه **هل عندكم**
اهل البيت النبوة او الفهم للتعظيم شيئا ولا ابي ذرأ بالهمز للبس في القرآن وقال اي سفين مرة
هل ليس عند الناس
خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم **فقال** علي رضي الله عنه **لا** والله الذي فلق الحبة
الحبة شقها **وبرأ النسمة** خلق الانسان **ما عندنا** شيء **الا ما في القرآن الا فهما** يعطى
بضم الفاء وفتح الطاء **رجل** فذكر **ما** به تعالى والاستثناء منقطع اي لكن الفهم عندنا هو الذي
اعطيه الرجل من القرآن والفهم بكسر الهاء ما يلهم من نحو كلامه تعالى ويتدرك به من
باطن معانيه التي هي الظاهر من نصه وفي رواية للبخاري الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه
وما في الصحيفة وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق فيه انها كانت معلقة في قبضة
سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب سيفه **قال** ابو جحيفة **قلت** اعلى رضي الله
عنه وما في الصحيفة **قال** على رضي الله عنه فيها **العقل** اي الدية وفداء اسراها وان لا

وفكاك الاسير بفتح الكاف وتكسر ما يحصل به خلاصه **وان لا يقتل مسلم بكافر** وبه قال
مالك والشافعي واحمد في اخرين **وقال** ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالذمي
واجابوا عن قوله يقتل مسلم بكافر على غير ذي عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس
وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث سبق في باب كتابة العلم
من كتاب العلم **باب جنين المرأة** بفتح الجيم يوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك
لاستتاره وبه قال **حدثنا** عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال **اخبرنا** مالك الامام وقال
الامام البخاري ايضا **وحدثنا** اسماعيل بن ابي اويس قال **حدثنا** مالك الامام **عن** ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري **عن** ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف **عن** ابي هريرة رضي الله عنه **ان** امرأتين من
هذيل رمت احداهما الاخرى في مسند احمد الرامية هي ام غفيف بنت مسروح والاخرى سلمى بنت
عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس ان المرأة الاخرى ام عفيف وهما تحت
المرأتان كانتا ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويمر
قال كانت اختي مليكة وامرأة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت
ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم في رواية الباب التالي هذا فرمت احديهما الاخرى
بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل **فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد او امة** بالجر بدل من الغرة
وروي باضافة بغرة لتاليه قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي وعلى الاضافة
تكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الابناء بدل او للتنويع على الراجح والغرة بضم المعجمة
المحضة وشدة الراء مفتوحة مع تنوين التاء وهي في الاصل بياض في الوجه واستعمل هنا في العبد
والامة ولو كانا اسودين واشترط الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لان الغرة الخيار وغير المميز
والمعيب ليس من الخيار وان لا يكونا هرمين وان تبلغ قيمتهما عشر دية الام والحديث سبق في كتاب
الطب وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل المنقري وقال له التبوذكي قال **حدثنا** وهيب بضم الواو
وفتح الهاء ابن خالد قال **حدثنا** هشام **عن** ابيه عروة بن الزبير **عن** المغيرة بن شعبة بن شعبة **عن** عمر
بن الخطاب **رضي الله عنه انه استشارهم** اي الصحابة والمسلم استشار الناس اي طلب مافندهم
من العلم وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا كما صرح به في بعض
الطرق ولا يعارض هذا ما في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وفي رواية عبد الرحمن
ابن عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم بن
مسعود الاشجعي او ربيعة كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما
واستشار عبد الرحمن خصوصا **في املاص المرأة** بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد
مهملة مصدر املص يأتي متعديا كما سلمت الشيء اي ازلقته فسقط ويأتي قاصرا كما سلمت
الشيء اذا تزلق وسقط يقال املصت **المرأة** بولدها اذا زلقته بعين وضعته قبل وانه
فاعله هنا مضاف الى فاعله والمقتول به محذوف يعني اي بما يجب على الجاني في اجهاض
المرأة الجنين او بالجنين على تقدير التعدي واللزوم ونسب الفعل اليها لان بالجناية
عليها كانت هي الفاعلة لذلك **فقال المغيرة** بن شعبة ومنه خبر بد اذ الاصل ان يقول فقلت

كما هو في رواية المصنف في الاعتصام من طريق ابي معوية تقضي بحكم النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل
ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله والاقضاء به بالغرة في الجنين عبد او امة بالجر فيهما على البدلية
بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري في صحاحه غرة كل شيء
خياره يقال بالغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء قال ابو عمرو بن العلا المراد الابيض لا الاسود وقول ابي حنيفة صلى الله عليه وسلم اراد
بالغرة معنى زايدا على شخص العبد والامة لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء
من اجزاء الغرة السوداء والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب النفس الشيء والطلقت
هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم فهو من النفس المخلوقات قال تعالى
ولقد كرمنا بني ادم وعند الاسماعيلي من طريق سفيان بن عيينة فقال اعرابي يشهد معك فذكر في رواية
وكيع عند مسلم فقال ايتني بمن يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة المغيرة الخزرجي البدري رضي الله
عنه انه شهد حضر النبي صلى الله عليه وسلم قضى به ولفظ الشهادة في قوله فشهد المراد به الرواية
وقد شرط الفقهاء في وجوب الغرة انفصال الجنين ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا فمات
عقب انفصاله او دام المدوبات قدر ذلك ثم تيقنا حياته وقد مات بالجناية وان بقي زمنا ولا الم
به ثم مات فلا ضمان فيه لانا لم نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود في الديات ايضا وبه
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته
عن هشام بن ابيه عروة بن الزبير ابن العوام بن خويلد الاسدي ابن عم خديجة ام المؤمنين رضي الله عنها
الصحابة من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بتثليث السين والضم رواية ابي ذر وقال
بالواو وكلاهما ذر فقال المغيرة بن شعبة انا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى فيه في السقط بغرة بالتنوين
عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة من نكرة قال ايت من يشهد معك على هذا الذي ذكرته
وايت بهمزة ساكنة فعل امر من الايتان وحذفت الموحدة من بمن في الفرع وكاصل ذر في الحموي
والمستملي ائت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة فمثناة فوقية استفهاما على ارادة الاستفهام
للمخاطب اي ائت تشهد ثم استفهمه ثانيا فقال من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة
انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما تشهد هذا اي المغيرة قال في الفتح وهذا الحديث في حكم
الثلاثيات لان هشاما تابعي وقوله من ابيه ان عمر صورته الارسال لان عروة لم يسمع عمر
لكن تبين من الروايات السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به في هذه
الرواية وبه قال حدثني بالافراد وكاصل ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي
قال حدثنا محمد بن سابق الفارسي البغدادي روى عنه البخاري بغير واسطة في باب
الوصايا مقرونا حدثنا زايدة بن قدامة بضم القاف قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه انه
سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر ابن الخطاب انه استشارهم اي الصحابة في املاص المراة
مثله اي مثل روايته وهب المذكورة في هذا الباب قال ابن دقيق العيد واستشارة عمر في ذلك
اصل في سؤال الامام عن الحكم اذا كان لا يعلم او كان عنده شك او اراد الاستثبات وفيه الوقايع
الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من هو دونهم باب باب الحكم في جنين المراة
وبيان ان العقل ان دية المراة المقتولة على الوالد اي والد القاتلة وعلى عصبة الوالد
لا على المولد اذا لم يكن من عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوي الارحام ولذا لا يعقل الاخوة

لام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن محمد بن شهاب محمد
مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امراة من بني لحيان
بكسر اللام وفتحها بطن من هذيل والمراة قيل اسمها مليكة بنت عويمر وقيل اسمها امراة تقال
لها ام عفيفة بنت مسروح بخاء فسقط جنينها ميتا بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر على
البدل كما مر في الباب السابق ثم ان المراة التي قضى عليها صلى الله عليه وسلم بالغرة توفيت
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد الواو المكسورة
وزوجها اي والد الربع ولبنيها ما بقي فهذا يخص بورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعضه
حر وبعضه رقيق فانه لا يرث عندنا ولكن يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة والسلام
ان العقل اي الدية على عصبتها اي عصبة المراة المتوفاة حذف المتعلق الذي قضى عليها بالغرة
لان الاجهاض كان مقاطعا او شبه عمد واتفقوا على ان دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين
ذكرا او انثى وسواء كان كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها خلق ادمي وانما كان كذلك لان
الجنين قد يخفى فيكثر فيه التراع فضبطه الشرع بما يقطع التراع فان كان ذكرا وجب مايه
بعير وان كان انثى خمسون وليس في الحديث هذا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة
واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما جرت عادة المولف بمثل ذلك
ليحض الطالب على البحث على جميع الطرق والحديث سبق في الفرايض وبه قال حدثنا
احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري كان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن
وهب عبد الله المصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امراتان من هذيل التاني اقتتلت لتابث الفاعل
ولو قال اقتتلت لتابث الفاعل ولو قال اقتتل امراتان جاز رمت احداهما الاخرى
بحجر فقتلتها ولابي ذر فقتلتها بالفا العطف وما في بطنها على ضمير المقتول وما موصول او صلتها
في المجرور او الاستقرار يتعلق حرف الجر او الواو في وما عقلن مع اي فقتلتها مع ما
في بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول في محل نصب فاختصموا اي اهل المقتولة
مع القاتلة واهلها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة وفي خبر
ان بالتنوين عبد رفع بدل من غرة او وليدة عطف عليه اي امة وان في قوله ان دية
في محل نصب او جر على الخلاف في الاسم بعد حذف حرف الجر ولابي ذر ان دية
المراة واو التنويع لا للشك وقضى عليه الصلاة والسلام دية المراة ولابي ذر ان دية
المراة عاقلتها اي على عاقلة القاتلة وهي عصبتها باب من استعان عبدا
او صبيا بالتنوين في استعان وللتسعي والاسماعيلي استعاز بالزاي بدل النون
فهلك في الاستعمال وجب دية الحر وقيمة العبد فان استعان حرا بالغا
مستطوعا او باجارة او اصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل
لا خطر فيه ويذكر مثبتا للمعقول ان ام سليم والدة انس ولابي ذر ان ام سلمة هند

زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة وللنسفي الى معلم كتاب بضم الكاف وتشديد الباء طائفا لم يبلغوا الحلم يغشون صوفا بضم الغاء والشين المعجمة وكاتب الحيرة بتشديد الياء ايضا قال في الكواكب لعل غرضها من منع بعث الحر التزام الجبر وايصال العوض لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا تضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك به وفي الفتح وانما خصت ام سلمة العبيد لان العرف جرى برضى السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي لا مشقة فيه بخلاف الاحرار وهذا الاثر وصله الثوري في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في الفتح وكأنه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك لم يجزم به البخاري فذكره بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي بعدها راء ان بينهما الفا آخره هاء تانيث في الثاني النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية عن حميد الطويل بن ابي حميد الانصاري رضي الله عنه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة مهاجرا ولبيس لم انس بعد فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك بسكون اللام والجزم على الطلب قال انس فخدمته صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم تصنع هذا هكذا اي لم يعترض علي لانه فعل ولا تركه فيه حسن خلقه صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي الله عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والاداب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز تركه الاعتراض فيها ومطابقته لذلك للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة وتقدم على ما في سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له انس لي غلام ماخذ مني وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها صعصعة بن الاحضار اليها تارة واليه اخرى وهذا مدرس ام سليم اوفد ومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكانت كابن طلحة في احضاره انسا وقصة اخرى وذلك عند اراد ته صلى الله عليه وسلم الخروج الى خيبر كما سيأتي في الغازي هذا اباب بالتنوين يذكر فيه

المعدن جبار والبير جبار بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال حدثنا وللاربعة الافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار بضم جيم جرحها في الفرع وقال في الفتح بعثتها لا جبر كما نقله في النهاية عن الازهري والعجماء بفتح العين المهملة وسكون الجيم ممدودا البهيمة سميت عجماء لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة مبتدا وخبر الجرح العجماء هدر كما في بيه وسقطت واو قبله لتضمنه جوابا تقديره فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد ولا سايق ولا راكب فلا ضمان فان كان معها احد ولو مستاجرا او مستعيرا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسها ويدها ورجلها سواء كان سايقها

ام راكبها

ام راكبها او قائدها لانها في يده وعليه قهدها وحفظها نعم لو اركبها اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبطها مثلها او تخبا انسان بغير اذن من صحبها او غفلته فاستعملها انسان فردها فعاطبت شيئا من اضرارها فالضمان على الاجنبي والناخس والراد وقال الحنفية الضمان سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار سواء احد او لا الا ان يجنايتها الذي معها على الاتلاف او تقصده فيضمن لتعديه والبير بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة مهموزة اذا حفرها انسان في ملكه او موات فوقع فيها انسان او غيره فتلف فهو جبار لا ضمان فيه وكذا لو استاجر انسانا ليحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها في طريق المسلمين او في ملك غيره بلا اذن منه فتلف بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة في ماله وان تلف بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر وبالحق بالبير كل حفرة على السقف المذكور والمعدن بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شيء من جواهر الاجساد كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن بالكسر وعدونا سمي به لصدور ما انبته الله فيه كما قال الازهري اذا انهار على من حفر فيه معدنه فمه جبار لا ضمان فيه كالبير وفي الركاز بكسر الراء آخره زاي يعني مركوز كالكنز بعني مكنوز وهو دفين الجاهلية مما يجب فيه الزكاة سمي ذهبا او فضة اذا بلغ النصاب الخمس والقول بان الركاز دفين الجاهلية هو قول المدنيين في واحد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مرادفين وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الآخر فذكر لهذا احكاما غير حكم الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري مطلق الامرين قال وقيل ان الركاز قطع الفضة من حجر المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة هذا اباب بالتنوين يذكر فيه العجماء جبار وقال ابن سيرين محمد مما وصله سعيد بن منصور كانوا اي علماء الصحابة او التابعين لا يضمنون بتشديد الميم ايضا ما يرد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليمسك فيها الراكب لما يختار يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلعنف الراكب عنانها فما صابت برجلها شيا ضمنه الراكب وقال حماد هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة لا يضمن النفحة بالحاء المهملة ترفع ثائبة عن الفاعل الا ان يتعمد الدابة بعود ونحوه فيضمن وقال شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حاء مهملة ابن الحرث الكندي القاضي المشهور بما وصله ابن ابي شيبة ايضا لا يضمن بضم الفوقية او الخبية منبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة وقال الكواكب بلفظ العيبة لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة منها ان يضربها اي بان يضربها فهو مجرور بمقدر او هو ان يضربها فمرفوع خبر مبتدا محذوف واسناد الضمان الى الدابة مجاز والمراد صاحبها والله اعلم التقدير للعاقبة فتضرب برجلها بنصب فتضرب عطفا على المنصوب السابق من لفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السايق والراكب ولا يضمن الدابة اذا عاقبت ذلك وما عاقبت فاذا ضربها رجل فاصابته وقال الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية

احد فقهاء الكوفة وحماد هو ابن ابى سليمان احد فقهاء الكوفة ايضا اذا ساق المكارى فكسر الرا
ع الفرع كاصله حمارا على امراة فعقر بكسر العين المعجمة اى سقط لا شئ عليه لانه ضمان على المكارى
وقال الشعبى عامر بن شراحيل الكوفى فيما وصله ابن ابى شيبة اذا ساق دابة فانفلتها من
الانقياد فهو ضامن لما اصابت اى الدابة وان كان خلفها وراءها متر سلا بضم الميم وتشديد
السين المهملة مفعول جر كان منسهلا فى السير لا يسوقها ولا يتبعها لم يضمن شيأ
مما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدى القصاب قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن محمد بن الزبادا البصرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال العجما قال الجوهرى سميت عجما لانها لا تتكلم فكما لا يتكلم اصلا فهو اعجم ومنه عجم
والاعجم الذى لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان من العرب ويقال اعجم وان افصح اذا كان
فى لسانه عجمة قال ابن دقيق العيد العجمة الحيوان البهيم وقال الترمذى فسر بعض اهل
العلم قالوا العجما الدابة المنفلتة من صاحبها فاصابت شيأ فعقلها لا غرم على صاحبها وقال
ابو داود العجما التى تكون منفلتة وكا يكون معها احد ويكون ياتها ولا يكون بالليل وعند
ابن ماجة فى اخر حديث عبادة بن الصامت والعجمة البهيمة من الانعام عقلها اى دينها جبار
لا دية فيما اهلكته وفى رواية الاسود بن العلاء عند مسلم العجما جرحها جبار والبير جبار
جار حفرها وسقط فيها احدا واتهدمت على من استوجر وفلك جبار هدر ابيضا والمعدن اذا
انهار على حافره فقتله جبار هدر ايضا لا قود فيه ولا دية وفى الركاز دفين الجاهلية فيه
زكاة اذا بلغ النصاب جاء اسم من قتل ذميا يهوديا او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم
وسكون الراء بعدها ميم اى بغير حق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو محمد الدارمى البصرى من
افراد المولف قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحا ابن عمر وبفتح العين
العقيلى بضم العا وفتح القاف الخبطى وهو احو فضيل بن عمر وتوفى فى خلافة ابى جعفر
وقال خليفة توفى سنة اثنتين واربعين ومائة وعاش بالكوفة قاله بن طاهر وقال الحافظ
ابو محمد عبد الغنى المقدسى قال ابن معين ثقة حجة وقال يحيى ابن زيد القطان وقد سيل
عنه وعن الحسن بن عبد الله فقال هو اثبتهما قال حدثنا مجاهد هو ابو الحجاج عن عبد الله
ابن عمرو بفتح العين رضى الله عنهما قال فى الفتح كذا فى جميع الطرق بالعنعنة وفى نسخة رواية
مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جبادة بن ابى امية عن عبد الله
ابن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله اخرجه النسائى وابن ابى عاصم من طريقه
وجزم ابو بكر البرديجى فى كتابه فى بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد الله
ابن عمرو الا حديثا واحدا فلا تتوهم رواية عبد الواحد هذه توسع وانفرد بن مروان بالزيادة
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا معاهدا بفتح الهاء عهدا مع
المسلمين بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفى حديث
ابى هريرة عند الترمذى من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله
لم يرح بفتح التحتية والراء وتكسر ثم يشم رائحة الجنة وعموم هذا النفى مخصوص بزمان
فلا دلالة الدالة على ان من مات مسلما وكان من اهل الكبائر غير مخلد فى

فى النار وحاله الى الجنة وان زعم بايوجد وكابى ذر عن الحموى والمستملى لموجد بزيادة اللام من
مسيرة اربعين عاما وعند الاسماعيلى سبعين عاما وفى الاوسط للطبرانى من طريق محمد
ابن سيرين عن ابى هريرة من مسيرة مائة عام وفى الطبرانى عن ابى بكرة خمس مائة عام
وفى الفردوس من حديث جابر من مسيرة الف عام قال فى الفتح والذى يظهر فى الجمع ان ما
الاربعين اقل زمن يدرك بوادع الجنة فى الموقف والسبعين فوق ذلك او ذلوت لمبالغة
والخمسمائة والالف اكثر من ذلك وعجبلف ذكر باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادركه ما
المسافة البعدى افضل ممن ادركه من المسافة القرب وبين ذلك والحاصل ان ذلك يختلف
باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال ابن العربى ريح الجنة لا يدركه
بطبيعة ولا عادة وانما يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين
وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق شرحه فى الجزية والله الموفق هذا باب
بالتنوين بذكر فيه لا يقتل المسلم بالكافر بضم التحتية وفتح الموقية وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفى قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا مطرف
بكسر الراء المشددة ابن طريف بوزن كريم الكوفى ان عامرا هو ابن شراحيل الشعبى حدثهم
عن ابى جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة وبعد التحتية الساكنة تاء تانيث واسمه وهب بن عبد الله السوائى
انه قال قلت لعلى رضى الله عنه وسقط من قوله حدثنا احمد بن يونس الى قوله قلت لعلى
كابى ذر وكاف العزع كاصله قال فى الفتح والصواب ما عند الجمهور بعين من السقوط قال
وطريق احمد بن يونس تقدمت فى الجزية قال المولف بالسند المبم وحدثنا بواو العطف على
السابق وكابى ذر بسقوطها كالجمهور صدقة بن الفضل ابو الفضل المروزى قال اخبرنا ابن
عيينة سفين قال حدثنا مطرف هو ابن طريف قال سمعت الشعبى عامر حدث كذا
فى اليونينية بحدث قال سمعت ابا جحيفة وهب بن عبد الله قال سالت عليا هو ابن
ابى طالب رضى الله عنه هل عندكم شئ مما ليس فى القران وقال ابن عيينة سفين مرة ما ليس
عند الناس بدل قوله مما ليس فى القران فقال على رضى الله عنه والله الذى فلق الحبة اى
شقها بالنبات النسمة خلق الانسان ما عندنا الا ما فى القران الا فهما يعطى بضم التحتية مبنيا
للمفعول رجلا فى كتابه جل وعلا وما فى الصحيفة اى التى كانت معلقة فى قبضة سيفه قال
ابو جحيفة قلت له وما فى الصحيفة سقط لابوى ذر عن قوله وقال ابن عيينة اراها قال
العقل اى الدية وفكاك الاسير ما يخلص به من الاسر وان لا يقتل مسلم بكافر وقال الكوفيون
يقتل المسلم بالذمى اذا قتله لغير حق ولا يقتل بالمستامن وعن الشعبى والنخعى يقتل
بالهودى والنصرانى دون المجوسى لحديث ابى داود من طريق الحسن عن قبيس بن عباد
عن على لا يقتل مومن بكافر ولا ذو عهد فى عهده ولا يقتل ذو عهد فى عهده كافرا قالوا
وهو من عطف الخاص على العام فيقتضى تخصيصه كان الكافر الذى لا يقتل به ذو العهد
هو الحربى دون المساوى له والاعلى فلا يبقى من يقتله بالمعاهد الا الحربى فيجب
ان يكون الكافر الذى لا يقتل به المسلم هو الحربى لتشوبه بين المعطوف والمعطوف
عليه وقال الطحاوى لو كانت منه دلالة على نفى قتل المسلم بالذمى لكان وجه الكلام

ان يقول ولا ذى عهد فى عهده والا لكان لحنا والنبى صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن كذلك
علمنا ان ذا العهد هو المعصوم بالعصام وصار التقدير لا يقتل مؤمن ولا ذى كافر وعهد
فى عهده بكافر وتعقب بان الاصل عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذ احملنا الجملة
مستانفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح الاولى ذكره فى فتح البارى قال وقد ابدى الكافى
له مناسبة فقال شبه ان يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم ان دماء الجاهلية
محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد فى عهده ومعنى الحديث لا يقتل
مسلم بكافر قصاصا ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا انتهى والحديث سبق فى الحادية
عشر باب التشديد فى من يذكر نبيه او الهم المسلم بهود يا عند الغضب لم يجب عليه شئ رواه
اى الهم المسلم اليهودى ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا فى
قصة موسى من احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان الثورى عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابى الحسن المازنى الانصارى
عن ابى سعيد بكسر العين سعد سكن بها ابن مالك الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تخيروا بين الانبياء تخييرا يوجب تنقصا لليهودى الى الخصومة والحديث سبق
فى مواضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف السكندرى قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن
يحيى المازنى عن ابيه يحيى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال ما رجلا من اليهود الى
النبى ولابى ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطاء مبنيا للمفعول
ووجهه نايب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لطم فى وجهى قد لطم
وجهه قال ادعوه فدعى قال صلى الله عليه وسلم له لم لطمت ولابى ذر عن الحموى والمستملى
لطمت وجهه قال يا رسول الله انى مررت باليهود فسمعته اى اليهودى يقول والذى
اصطفى موسى على البشر قال الانصارى وعلى محمد ولابى ذر تقلت على محمد صلى الله عليه وسلم
وسقطت على للتغليب لابى ذر قال الانصارى فاخذتنى غضبة فلطمته قال صلى الله عليه وسلم
لا تخيروا بين الانبياء قالها مرتين او ثلثا ان يبلغ الذى سمعه اذى غيره لك مما سبق قال
الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا انا
بموسى اخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادرى افاق قبلى او جزى بصعقة الطور التى صعقها لما سال
ربه الرؤية وقوله فلا ادرى افاق قبلى لعله قاله قبل ان يعلم انه ادرك من تحتى عند العرض

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة المرتدين والمعاندين بالنون بعد
الالف اى الجاحدين من العصمة الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثم من
اشرك بالله وعقوبته فى الدنيا والاخرة وسقط لفظ كتاب فى رواية المستملى قاله فى الفتح
وفى الفرع كاصله بثبوته فيهما له وفى رواية النسفى كتاب المرتد بسم الله الرحمن الرحيم ثم
قال باب استتابة المرتدين الى اخر قوله والاخرة وفى رواية غير النسفى بعد قوله وقتالهم
باب اثم من اشرك الى اخره قال الله تعالى ولابى ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية
بين من لا نعمة الا وهى منه وبين من لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك

ولتكونن من الخاسرين وسقط واولابن عبر ابى ذر انما قال لئن اشركت على التوحيد والوحى اجماعا
عندنى قوله ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لا ان عصمناه اوحى اليك لئن اشركت ليحبطن
عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب
سادة مسد جوابين اعنى جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علم تعالى بانه لا يشرك بون
لان الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والفرض والمحالات يصح فرضها وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد بكسر القاف قال الخبرنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازى الكوفى الاصل
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله ابن مسعود
رضى الله عنه انه قال لما انزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق
ذلك على اصحاب النبى ولابى ذر عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابى ذر عن الكشميهنى بذلك بزيادة لام قبل
الكاف اى ليس بالظلم مطلقا بل المراد الشرك الا بالتعنيف تسمعون الى قول لقمان المذكور
ان الشرك لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا اعم من المؤمن الخالص وغيره واجيج لدعى فتوح الف
كما مر بيانه فيه بيان اسم الاشارة الواقع خبر الموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده ثابت لما
قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا ارتياب ان من المذكور قبله هو الاس الحاصل للمؤمن
من قوله تعالى الحق بالامن لان المعرف اذا اعيد كان الثانى عين الاول فيجب ان يكون
الظلم عين الشرك ليسلم النظم فاذا ليس الكلام فى المعصية والفسق واما معنى اللبس فهو
كما قال القاضى ليس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويؤيده
قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث سبق فى الايمان وبه قال حدثنا
مسدد وهو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بضم الميم والضاد المعجمة قال حدثنا
الجريرى بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه
سعيد بن اياس البصرى قال المؤلف وحدثنى بالافراد قيس بن حفص ابو محمد الدارمى مولاهم
البصرى قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بالمعروف بابن علية قال اخبرنا سعيد الجريرى
قال حدثنا عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه ابى بكرة نفيع بن الحرث الثقفى رضى الله عنه
انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصفا مونث اى المعصية الكبيرة
او نحو ذلك وكل منها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ويوخذ منه انقسام الذنوب
الى كبائر وصغائر ورد على من يجعل المعاصى كلها كبائر وبه قال ابن عباس وابو اسحق
الاسفرايينى والقاضى ابو بكر بن الطيب ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره
الشيخ تقى الدين السبكى وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوى ونظروا فى
ذلك الى عظم جلال من عصى بها وخوف امره وهيبته لكن جمهور السلف والخلف
وهو مروى عن ابن عباس ايضا الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اى هى
الاشراك بالله والجار والمجرور يتعلق بالمصدر والاشراك ان تجعل لله شريكا او هو
مطلق الكفر على اى نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين عطف على سابقه
مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه

وخرج عليه وهو خروج البرمة واصله من العق الذى هو الشق والقطع وشهادة الزور وشهادة
الزور قال ذلك ثلاثا او قال قول الزور بالتكرير من الراوى فما زال عليه الصلاة والسلام
يكررها اى يكرر شهادة الزور فالضمير للخصلة حتى قلنا اى الى ان قلنا ليته
سكت جملة فى محل خبر ليت والجملة معمولة للقول وليت حرف تمنى يتعلق بالمستحيل
غالبا وبالممكن قليلا واما قوله ذلك تعظيما لما حصل بمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله
فلما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث سبق فى الادب
وغيره وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع محمد بن الحسين بضم الحاء ابراهيم المعروف
بابن اشكاب اخو على وهو من اقران البخارى لكنه مع قبله قليلا ومات بعده
قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسى الكوفى هو احد مشايخ المولف روى عنه فى
الايمان بلا واسطة وبسط ابن موسى لغيرابى ذر قال اخبرنا سفيان بالمعجمة ابن عبد الرحمن
التمار عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى عن الشعبى
عامر بن شراحيل عن عبيد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضى الله عنهما انه قال جاء اعرابى
قال الحافظ ابن حجر ابو الفضل العسقلانى لم اقف على اسمه الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ما الكبائر اى من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله الكفر
بالله تعالى قال الاعرابى ثم ماذا يا رسول الله قال ثم عقوق الوالدين بايذائهما زاد ابو ذر
فى روايته عن الحموى والمستملى قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس
بفتح العين المعجمة آخره سين مهملة التى تغمس صاحبها فى الاثم قلت اما من مفعول اعلم
ابن عمر او راويه وما اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذى يقتطع بها مال امرء
مسلم اى ياخذها قطعة من ماله لنفسه هو بها كاذب وقد سبق ان من الكبائر القتل والزنا
قد كرر صلى الله عليه وسلم فى كل مكان بما يقتضى المقام وما ينا سبحال المخاطبين الحاضرين
لذلك فربما كان فيهم من يجترى على المعروف او شهادة الزور فزجره بذلك وبه قال
حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمى الكوفى نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثورى
عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران الكوفى كلاهما عن ابى وايل شقيق بن
سلمة عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه قال قال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله اى الذنب
بهمزة ملا استفهام وفتح الذال المعجمة منبنيا للمفعول اعاقب عما عملت فى الجاهلية قال صلى الله عليه
وسلم من احسن فى الاسلام بالاستمرار عليه وتركه لم يواخذ بما عمل فى الجاهلية قال الله تعالى
قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اى من الكفر والمعاصى وبه استدل ابو
حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة وفى اساء الاسلام
بان ارتد عن الاسلام ومات على كفره اخذ بالاول الذى عمله فى الجاهلية والاخر
بكسر الخاء الذى عمله من الكفر فاذا لم يسلم يعاقب على جميع ما اسلفه وبذا اورد المولف
هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الشرك واورد هما فى ابواب المرتدين
ونقل ابن بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على
ان المسلم لا يواخذ بما عمله فى الجاهلية فان اساء فى الاسلام عاقبه الاساءة وركب اشد

المعاصى وهو مستمر على الاسلام فانه فاما بواحدة باجتناه من الحصة فى الاسلام والحديث سبق فى
الايمان يا ايها الحكم الرجل المرتد والمراة المرتدة هل هما سواء قال ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما
بما اخرجه ابن ابى شيبة والزهرى محمد بن مسلم بما اخرجه عبد الرزاق ايضا تقتل المراة المرتدة
ان لم تتب وعن ابن عباس فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم عن ابى رزين عنه لا تقتل النساء
اذا هن ارتددن اخرجه ابن ابى شيبة والدارقطنى من طرق عن ابن المنكدر عن جابر ان
امراة ارتدت فامر النبى صلى الله عليه وسلم بقتلها قال فى الفتح وهو يعكر على ما نقله ابن العلاء
فى الاحكام انه لم يقتل عنده صلى الله عليه وسلم انثى قتل مرتدة واستتابتهم كما ذكره بعد الا ان المذكورة
وقدم ذلك فى رواية ابى ذر على ذكر الاثار والقياس واستتابتها بالتثنية وهو اوجه ووجه
الجمع قال فى الفتح فيما ذكر على ارادة الجنس وتانيثه العين فقال ليس بشى بل هو على قول
من يرى اطلاق الجمع على التثنية قال الله تعالى فى سورة العمران كيف يهدى الله قوما كفروا
بعد ايمانهم استبعاد لان يهديهم الله فان الحايد عن الحق بعد ما وضح له متهكن فى الضلال بعيد عن
الرشاد وقبل تلبسى واختار انه ذلك يقتضى ان لا تقبل توبة المرتد والاية نزلت فى ستة
اسلموا ثم رجعوا على الاسلام وحتى امكة وعن ابن عباس رضى الله عنهما كان رجل
من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا لرسول الله هل له من توبة فنزلت
كيف يهدى الله قوما الى قوله الا الذين تابوا فاسلم رواه النسائى وصححه ابن حبان والواو فى
قوله تعالى وشهدوا ان الرسول حق للحال وقد مضمرة اى كفروا وقد شهدوا ان الرسول
محمدا حق او للعطف على ما فى ايمانهم من معنى الفعل لان معناه بعد ان امنوا وجاءهم
البينات اى الشواهد كالقران وسائر المعجزات والله لا يهدى القوم الظالمين ما داموا على
محادتهم الكفر او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدا
ثانى خبره ان عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او جزاؤهم بدل اشتمال من اولئك والملائكة والناس اجمعين
خالدين حال من الضمير فى عليهم وفى النار والعقوبة والنار وان لم يجر ذكرها لدلالة
الكلام عليها وهو يدل بمنطوقه على جواز لعنهم ومفهومه ينفى جواز لعن غيرهم والعرف
انهم مطبوعون على الكفر ممنوعون من الهدى ما يوسوس به الرحمن بخلاف غيرهم
والمراد بالناس الموسوس او العموم فان الكافر ربما يلعن منكر الحق والمرتد وكل لا يعرف
الحق بعينه قال القاضى لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك
الارتداد واصلحوا ما افسدوا او دخلوا فى الصلاح فان الله غفور لكفرهم رحيم بهم ان
الذين كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد والقران
او كفروا بمحمد بعد ما كانوا به مومنين قبل بعثه ثم ازدادوا كفرا بكفرهم على ذلك
وطعنهم فى كل وقت او تواتر انه الذين ارتدوا الى مكة وازدادهم الكفر ان قالوا نقيم
بمكة تربص محمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم اولا يموتون الا اذا اشرفوا على
الهلاك فلن على عدم توبتهم بعد موتهم على ما توهموا واولئك هم الضالون الثابتون على الضلال
وسقط لابى ذر من قوله وجاءهم البينات الى آخر قوله الضالون وقال بعد قوله حتى
الى قوله غفور رحيم قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب

التوراة برد وكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب اذ لا يؤمنون ان يفتنوا من صادفهم عن دينه وقال تعالى ان الذين امنوا بموسى ثم كفروا بمحمد والقرآن او كفروا بعد بعثة محمد بعد ما كانوا يجدونه موصوفا في التوراة ازدادوا كفرا باصرارهم على ذلك وعزمهم على ان لا يتوبوا ابدا او كفروا في كل وقت اوزلت قدم الذين ارتدوا منهم بمكة وازدياد هم حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى الجنة او الى الحق وهم المنافقون امنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر منهم بموتهم عليه الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى آخر الآية وقال بعد ثم كفروا الى سبيل وقال تعالى من يرتد بتشديد الدال بالادغام تخفيفا وكالذي في قد من يرتد بالاظهار على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر منكم عن دينه بان يرجع منكم عن دين الاسلام الى ما كان عليه من الكفر فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه فيهم اهل اليمن فعل الفرس وقتل الذين جاهد وابوم القادسية والراجع من الجزا الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط اذ محذوف اي فسوف الله يأتي بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الله الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة العباد له ارادة طاعته والتحرز من معاصيه اذلة على المؤمنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل واستعمالهم على ما ينصبون معنى العطف والحنو والتنبيه على انهم على طبقتهم وفضائلهم على المؤمنين خافضون لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم فهم على المؤمنين كالوالد والعبد لسيده وجمع الكافرين كالسمة على فريسته وسقط كالذي في قد من قوله اذلة الى آخر الآية ولكن كالذي في قد قال الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم من جرمه ذلك اي الوعيد وهو لحوق الغضب والعذاب العظيم بانهم استحبوا اثروا الحياة الدنيا على الآخرة اي بسبب ايثارهم الدنيا على الآخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا مختارين للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ ولا يبصرون طريق الرشاد اولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها لا جرم حقا انهم في الآخرة هم الخاسرون اذ فيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب الخالد الى قوله لبالغ من بعد الافعال المذكورة قيل وهي الهجرة والجهاد والصبر لغفور لهم ما فعلوه منهم من التكلم بكلمة الكفر رحيم لا يعذبهم على ما قالوا في حالة الاكراه وسقط كالذي قد فعليهم غضب الى آخر لغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل نحو قلاني ليعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم الدنيا والآخرة لما يفوتهم بالردة مما للعاملين في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الآخرة من الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسائر الكفرة واحتج اما الشافعي بالتقييد في الردة لا تحبط الاعمال الا بالموت عليها وقال الصفية قد علق الحبط بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي

يحمل عليه وسقط كالذي في قد من قوله ومن يرتد وقال بعد قوله والآخرة الى قوله اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اوتي بضم الهمزة وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المبطن للكفر المتظاهر بالاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب الردة وباقي صفة الايمان والفرائض او من لا يتخذ دينا كما قاله في اللعان وصوبه في المهمات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعي النبوة دعوان عليا رضي الله عنه الله وكان ربيسهم عبد الله بن سبا يقع السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاخبرهم وعند الاسماعيلي من حديث عكرمة ان عليا اتى بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب لهم فاضرم نارا فانضجت ورماهم فيها فلما رأيتك الاجراء ابن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة من قبل علي رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التعذيب بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير الذي في حديث ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انما لا يعذب بالنار الا رب النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او من بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ومن عاص شخص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري على احكام الظاهر ويستثنى منه من بدل دينه في الظاهر كمن مع الاكراه واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر للنهي عن قتل النساء وبان على الشارطية لا تقم الموت واجيب بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال اقتل المرتدة وقتل ابو بكر وخالفته امرأة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكروا ذلك عليها احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب عنقه وايما امرأة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها فان اسناده حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير اليه واستدل به على قتل الزنديق من غير استتابة واجيب بانه في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال الشافعي رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واحتج من قال بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف والحديث منسوخ بالجهاد وبه قال حدثنا سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد هو القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي الله قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث على ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين ونحن مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سأل يحذف للمشغول والمسلم امرنا على بعض ما ولاك الله تعالى صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من الراوي بايها خاطبه

اخرجه بسند صحيح على شرط مسلم تنبيه الا بي عبد الله البخاري حديث عطاء بن يسار اي المروي عنه
النساء من رواية محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يقول على المنبر فيقول ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت وان زنى وان سرق
يا رسول الله فقال وان زنى وان سرق فاعدت فاعاد فقال في الثالثة قال نعم وان رغم انف
ابي الدرداء قال ابو عبد الله البخاري هو مرسل ابينا الشيخ والصحيح حديث ابن ذر لاه من المسانيد
وقال ابي البخاري اخرج قول على حديث ابي الدرداء ولانه من المراسيل قال الحافظ ابن حجر قد وقع التصريح
بسماع عطاء بن يسار له من ابي الدرداء في رواية بن ابي حاتم في تفسيره والطبراني في معجمه والبيهقي
في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدرداء هذا غير حديث ابي ذر وان كان في معناه هذا
الحديث المروي عن ابي الدرداء اذا اصاب قال لا اله الا الله عند الموت مات الميت من باب الجنة
باعتبار ما يؤول قال الميت لا يموت بل الحي هو الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله
حديث ابي صالح الى اخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر كالكشميهني الا صواوه كره
الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب اللاحق قال وثبت ذلك في نسخة الصغاني
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ذهبا ولابي ذر ان لي احدا ذهبا وفي نسخ
البخاري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا وقال لم اقف على لفظ هذا
في رواية الاكثر نكتة ثابت في لفظ الخبر الاول وبه قال حدثنا محمد بن الربيع البوراني بضم
الموحدة وسكون الواو وفتح الراء وبعد الالف نون الجعلي ابو علي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان بن زيد بن وهب الجهني انه قال قال ابو ذر
جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
فاستقبلنا بفتح اللام احد الجبل المعروف وقال صلى الله عليه وسلم يا اباذر قلت ولابي ذر
فقلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار
الواو للحال الا شيا استثنى من دينار ولابي ذر شيا بالرفع ارصده بفتح الهمزة
وضم الصاد او بضم الهمزة وكسر الصاد اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة صاحبه غريم
فيأخذه اذا حضر او لو فاء دين موجل اذا حل وفيه وللحموي والمستملي لدين الا ان اقول بهذا
استثنا بعد استثنا بتقييد الاثبات فيوخذ منه ان نفي محبة المال مقيدة بعدم الانفاق فيلزم
محبة وجوده مع الانفاق فادام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى الانفاق ثبت
كراهية وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شيء اخر ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار
الانفاق قاله في الفتح وقوله اقول بدل اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا
وهكذا بالتكرار ثلاثا صفة لمصدر محذوف اي اشارا لشارة مثل هذه الاشارة عن يمينه
وعن شماله ومن خلفه اقتصر على هذه الثلاثة وحمل على المبالغة كان العطية لمن بين
يديه هي الاصل في الخير الثابت من الثلاثيات من رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن
حفص بن غياث عن ابيه الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا اوهكذا اوارانا بين فكرر
لفظ هكذا الربعا فهم الجهات الاربع ثم مشى فقال ولابي ذر ثم قال ان الاكثرون مالا
هم الاقلون توابا يوم القيامة الا من قال صرف المال في مصرفه هكذا وهكذا اوهكذا عن

يمينه

عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقيل المراد بالاخير الوصية وقيل ليس قيدا فيه بل قد يقصر الصحي
الاخطا فيدع لمن وراءه مالا يعطى به من هو امامه وقليل ما هم ما زائدة موكدة للقلة او
موصوفة والمعنى هو قليل هو الخير وهم منبه او قدم الخبر للمبالغة في الاختصاص ثم قال
صلى الله عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك غاية للزوم المكان المذكور ثم انطلق
في سواد الليل حتى توارى غاب شخصه الشريف عني فسمعت صوتا قد ارتفع فخشيت ان يكون
قد عرض ولابي ذر ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم فهممت ان اتيه فذكرت قوله
لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح حتى اتاني صلى الله عليه وسلم وقلت يا رسول الله لقد سمعت
تخوفت عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم يا رسول الله
قال ذاك الذي سمعته جاءني جبريل فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله
عز وجل شيئا دخل الجنة هو جواب الشرط قلت يا جبريل وان زنى وان سرق يدخل الجنة
قال وان زنى وان سرق يدخل اي اذا تاب عند الموت كما حمله المولف فيما مضى
في اللباس وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتدا او بعد المجازاة على
على المعصية للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبيرة
اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يكرر هنا قوله وان زنى وان سرق كما تكرر
في الرواية السابقة في الباب قبل هذا واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما المشاجرتين
فيما يتعلق بحق الله وحق العباد واشار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله
وان شرب الخمر الى فحشه لانه يودي الى خلل في العقل الذي شرف به الانسان على البهائم
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها
تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة
الى الحبطات من بني تميم البصري الثقة الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس
ابن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد
يونس المذكور ومراد المولف بسياق هذا التعليق ليقوي رواية احمد بن شبيب فقد
ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك وشيخ
وثقه ابن المديني عن ابن وهب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بالتصغير ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كان لي مثل احد الجبل ذهبا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل السين انه قد يترك وابي
ذر ان لي احدا ذهبا ولابي ذر الا شيا بالنصب ولابي ذر الا شيا بالرفع فالنصب
لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع على ان المستثنى منه في
سياق النفي موقع تقدير الكلي في الرواية بالدينار ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة
او بضم ثم كسر اي اعده لدين بفتح الدال وفيه الحث على الانفاق في وجوه الخيرات
وانه صلى الله عليه وسلم كان في اعلا درجات الزهد في الدنيا يحب ان لا يجيء ان يبقى
في يده شيء من الدنيا الا لانفاقه فيمن يستحقه واما لارصاده لمن له حق واما لتعذر
من قبل ذلك منه لتقييده في رواية همام عن ابي هريرة الا لثيتان يا الله تعالى

وعند ابي داود عن احمد بن حنبل وحسنه وكذا هو عند يحيى القطان بسنده فيه فقال ما تقول
يا اباموسى قد كونا مما لم نذكره من القول في رواية الباب قال ابو موسى قلت والذي بعثك
بالحق ما اطلعاني على باطن امرهما اي داعية الاستعمال وما شعرت انهما يبطنان العمل فعاد
انظر الى سواكه صلى الله عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام المخففة والصاد المهملة
اي ارتفعت فقال عليه الصلاة والسلام لن او لا نستعمل على عملنا من اراده واشكل
من الراوي وعند الامام احمد قال ان اخونكم عندنا من يطلبه ولكن اذهب انت يا اباموسى
او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها ثم اتبعه بهمزة فموقفة ساكنة ثم موحدة
مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية اي بعثه بعده وظاهره انه لحقه به بعد
ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الموقفة معاذ بن جبل بالرفع على
الفاعلية فلما قدم معاذ عليه على ابي موسى الفي له وسادة كناهي عادتهم انهم اذا اراد وا
اكرام رجل وضعوا له وسادة واذا رجل عنده قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون
الواو وفتح المثلثة مربوط بقيد قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا
فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما
ان يعلما الناس فزار معاذ اباموسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي ابعثت
تعذب الناس انما بعثنا معلمين دينهم وناصرهم بما ينفعهم فقال انكا سلم ثم عاد
كفر فقال والذي بعثك محمدا بالحق كالبرح حتى احرقه بالنار فقال ابو موسى لمعاذ اجلس
قال لا اجلس حتى يقتل هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما ان من
رجع عن دينه وجب قتله قال معاذ ذلك ثلاث مرات وعند ابي داود انهما مرا القول ابو موسى
يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث مرات من كلام
الراوي كما انتهى كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق طلحة بن
يحيى وبريد بن عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم على معاذ فذكر الحديث
وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل قتل قالدها وكان قد استتيب قبل ذلك
ثم تذاكرنا معاذ وابو موسى قيام الليل في رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرا القرآن
اي في صلاة الليل فقال احدهما اتفاوت شديدا اليم فاقوم اصلي منهدا وانام
وارجو الاجر في نومتي اي لتروح نفسه بالنوم ليكون انشط له عند القيام ساي الذي ارجو
من الاجر في قومتي بفتح القاف وسكون الواو اي في قيامي بالليل وفي الحديث كره الهذ سوال
الانسان والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه تهمة وبوكل اليها ولا يعان عليها وينبغي التسوية
الحقوق للعجزة وفيها اكرام السيف وعيد ذلك مما يظهر بالتامل والحديث سبق مختصرا
ومطولا في الايمان ويحيى ان شاء الله تعالى في الاحكام بعون الله وقوته باب قتل
من ابى قبول الفرائض امتنع من التزام الاحكام الواجبة والعمل بها وما مصدرية فنبو بضم
النون وكسر السين وتنبوهم الى الردة وقال الكرماني ونحوه البرماوي ما نافية وقال العيني الا
ظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين تنبو الى الردة قوله قال حدثنا يحيى بن بكير هو
يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا

الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما توفي النبي وكابي ذر بين الله صلى
الله عليه وسلم واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكفر
من كفر من العرب وفي حديث انس عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارتد عامة العرب قال في شرح المشكاة بريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع
وبعض بني تميم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ولابي ذر البني صلى الله عليه وسلم
امرت بضم الهمزة وكسر الميم ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية الحلاء
ابن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويومنوا بي وبما جيت به فمن
قال لا اله الا الله عصم حتة مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه واسباحة
ماله بسبب من الاسباب الا بحقه الاجق الاسلام من تكليف نحو صلاة ومقاتلة ولا يفتش
باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحاسبه عليه قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق
بين شيئين بدا لي وتخلف بين الصلاة والزكاة بان اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا
مع الاعتراف وانما اطلق ذلك اول الحديث الكفر ليشمل الصنفين وانما قاتلهم الصديق
ولم يعذرهم بالجهل لانهم دعوا القتال فجهز اليهم من دعاهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم
وقال المازري ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فالزمه الصديق
بمثله في الزكاة لورود مجموعهما في الكتاب والحديث مورد اواحدا ثم استدل ابو بكر رضي الله
عنه لمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فان الزكاة حق المال كان الصلاة حق النفس في
صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه
حمل قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكاة والا لم يستقم استشهاده بالحديث
على منع القبائل وكان ابو بكر رضي الله عنه يقوله فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا
بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذ وط وهو الصغير
الكف والذقن وهو يؤيد ان الرواية عناقا فرواية عقالا المروية في مسلم وهو كما قال
بعضهم قيل وانما ذكر العناق مبالغة في التقليل لا العناق تقسها لكن قال النووي انها
كانت صغارا فانث امها باعتبار بعض الحول فترك بعض الحول امها عناقا ولم يسق في الامات شيء
على الصحيح وتصور فيما اذا مات معظم الكبار وحدث صغار فحال الحول على الكبار
على بقيتها وعلى الصغار كانوا يودونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على
منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال
فعرفت من صحة احتجاجه انه الحق لانه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستشكل
منه في قوله ما هو الا ان رايت غير مذكور اي ليس الامر شيئا الا على بان
ابا بكر محق وهو نحو قوله يقال ما هي الا حياتنا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث
سبق في الزكاة هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا مرض الذمي اليهودي والنصراني

وغيره اى غير الذمى كالمعاهد ومن يظهر اسلامه ومرضى بتشديد الراء اى كنا ولم يصرح بسب
النبى صلى الله عليه وسلم او بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تاكيد التعريض على ما يخالف التصريح
فى قوله السام عليك وكلاهما ذم فى الحكوى والمستملى عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس
فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على
ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ فى حقيقته يلوح به الى
معنى اخر لقصده وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس
ولغير ابى ذر زيادة بن مالك قال سمعت جدى انس بن مالك رضى الله عنه يقول مر يهودى
برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعد اللامة من غير همز اى الموت عليك
بالافراد اتفاقا فى رواية انس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له وعليك بالافراد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول ولابى ذر ما يقول قال السام
عليكم قالوا يا رسول الله الا نقتله فقال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا
هم وعليكم اى ما تستحقونه من اللعن والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يحمل ذلك على السب
بل على الدعاء بالموت الذى لا بد منه ومن ثم قال فانما الرد عليهم وعليك اى الموت نازل علىّ وعليك فلا
معنى للدعاء عليه وليس ذلك بصريح فى السب والحديث اخرجه النسائى فى اليوم والليلة وبه قال
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهرى محمد بن مسلم عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت استاذن رهط دون العشرة من الرجال او
واحد له من الغطفة من اليهود على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد وكان ذا
عن الحكوى والمستملى عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والمعنى متقابلة
عن بال فان كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى كان الموت مضى فقال النبى صلى الله عليه
وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قالت عائشة رضى الله عنها قلت يا رسول
الله اولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم
قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا فى اكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال
صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اى نحن وانتم سواء فلنا نموت والواو هنا للاستئناف لا
للعطف والتشريك اى وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو ليلا يومئ
الى التشريك وصوبه الخطابى وصوب النووى جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات
قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو عليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق فى باب
الرفق فى الامر كله واخرجه مسلم والترمذى فى الاستئذان والنسائى فى التفسير
وفى اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان بن عيينة وملك بن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوى
مولاهم ابو عبد الرحمن المدنى مولى بن عمر انه قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك فقل وعليك
الحكوى والمستملى عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للكشميهنى ولغيره عليكم بالجمع قال فى الكواكب

فان

وغيره اى غير الذمى كالمعاهد ومن يظهر اسلامه ومرضى بتشديد الراء اى كنا ولم يصرح بسب
النبى صلى الله عليه وسلم او بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تاكيد التعريض على ما يخالف التصريح
فى قوله السام عليك وكلاهما ذم فى الحكوى والمستملى عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس
فيه تعريض بالسب فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على
ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ فى حقيقته يلوح به الى
معنى اخر لقصده وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس
ولغير ابى ذر زيادة بن مالك قال سمعت جدى انس بن مالك رضى الله عنه يقول مر يهودى
برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعد اللامة من غير همز اى الموت عليك
بالافراد اتفاقا فى رواية انس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له وعليك بالافراد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول ولابى ذر ما يقول قال السام
عليكم قالوا يا رسول الله الا نقتله فقال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا
هم وعليكم اى ما تستحقونه من اللعن والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يحمل ذلك على السب
بل على الدعاء بالموت الذى لا بد منه ومن ثم قال فانما الرد عليهم وعليك اى الموت نازل علىّ وعليك فلا
معنى للدعاء عليه وليس ذلك بصريح فى السب والحديث اخرجه النسائى فى اليوم والليلة وبه قال
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهرى محمد بن مسلم عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت استاذن رهط دون العشرة من الرجال او
واحد له من الغطفة من اليهود على النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد وكان ذا
عن الحكوى والمستملى عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والمعنى متقابلة
عن بال فان كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى كان الموت مضى فقال النبى صلى الله عليه
وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قالت عائشة رضى الله عنها قلت يا رسول
الله اولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم
قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا فى اكثر الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال
صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اى نحن وانتم سواء فلنا نموت والواو هنا للاستئناف لا
للعطف والتشريك اى وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو ليلا يومئ
الى التشريك وصوبه الخطابى وصوب النووى جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات
قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو عليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق فى باب
الرفق فى الامر كله واخرجه مسلم والترمذى فى الاستئذان والنسائى فى التفسير
وفى اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان بن عيينة وملك بن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوى
مولاهم ابو عبد الرحمن المدنى مولى بن عمر انه قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك فقل وعليك
الحكوى والمستملى عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للكشميهنى ولغيره عليكم بالجمع قال فى الكواكب

فان

قلت الظاهر ان يقال فليقل امرا عاما يا قلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد وسلم
فى هذا الطريق نكرة وعليكم بدون الواو وتقل عليك بلفظ المفرد فى الخطاب والجواب
انتهى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم التقرير او
لمصلحة التاليف وعن بعض المالكية انه لو لم يقتل اليهودى هذه الغضة لانهم لم تعم عليهم
البينة بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلم وقيل لانهم لم يظهروه ولو ظهروه بالبينة تركوا
قتلهم وقيل لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث اخرجه النسائى
فى اليوم والليلة وبه قال حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثنى بالافراد شقيق ابو وايل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كانى
انظر الى النبى صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من الانبياء قيل هو نوح عليه السلام ضربه قومه الذى
ارسل اليهم فادموه اى جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفى رواية عبد الله
ابن نمير عن الاعمش عند مسلم فى هذا الحديث عن جبينه ويقول رب اغفر لقومى انهم
اليم شفقة ورحمة لهم ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال انهم لا يعلمون وعند ابن عساكر فى ترجمة
من رواية يعقوب بن عبد الله الاشعرى عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال ان كان
نوح ليضرب به فتومه حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون وقال القرطبى
ان النبى صلى الله عليه وسلم هو الحاكى والمحكى عنه وكان اوحى اليه بذلك قيل فقتلة نوم احد
ولم يبين له ذلك فلما وقع التبين انه المعنى بذلك وسيوتى فى غزوة احد وقوع ذلك لنبينا
صلى الله عليه وسلم وعند الامام من رواية عاصم عن ابى وايل عن ابن مسعود انه صلى الله
عليه وسلم قال يحود لكل يوم حبين لما ازدحموا عليه عند قسم الغنائم واشار المولف بايراده
حديث الباب الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودى كان لمصلحة التاليف لانه لو لم
يواخذ الا بعد ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه لتمكن بل صبر على اذاه وزاد فدعا له
فلان يصبر على الاذى بالقول اولى وربما اخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى والحديث
تقدم فى ذكر بنى اسرائيل من احاديث الانبياء بهذا السند واخرجه مسلم فى المغازى
وابن ماجة فى الفتن باب قتل الخوارج الذين خرجوا على الامير وعلى بن
ابى طالب رضى الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذى كان بينه وبين معوية
رضى الله عنه وكان ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة الاف وفارقوه فارسل اليهم ان
ارجعوا فابوا فقال انتظروا حتى نشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم واجمعوا على ان من
لا يعتقد معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله واستحلوا القتل فكانوا يقتلون
من مروا به من المسلمين فقتلوا عبد الله ابن الارت وقروا بطن سريته فخرج على
رضى الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن
معه الا دون العشرة فدفن اليهم من مال اليهم وتولى عبد الله بن الزبير الخلافة
ظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق وباليمامة مع نجدة بن عامر فوادعه على مذهبهم
ان من لم يخرج لمحاربته المسلمين فهو كافر وتوسعوا حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا

بد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على الحايض فى حال الحيض ومنهم من انكر الصلوات
الخمس وقال الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشى ومنهم من جوز نكاح بنت الابن والاخت
ومنهم من انكر سورة يوسف من القران قال ابن العربى الخوارج صنفان احدهما بزعم ان عثمان
وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل من رضى بالتحكيم كفار والصنف الاخر يزعم ان كل من اتى كبيرة
فهو كافر مخلد فى النار ابدا او باب قتل المحدثين بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملتين
العادلين عن الحق المايلين الى الباطل بعد اقامة الحجة عليهم باطلا وضلالا وتاويلهم وقول
الله تعالى بجر قول عطفا على المجرور السابق وبالرفع على الاستيناف وما كان الله ليضل قوما بعد
اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اى ما امر الله بالتقاية واجتنابه نهاهم عنه وبين انه محظور
لا يواخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد بيان حظره
وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما قبل العلم والبيان فلا قال فى الكشاف وفى هذه الاية سد باب
ما ينبغى ان يفعل منها وهو ان المهدى للاسلام اذا اقدم على بعض محظورات الله دخل
فى حكم الاضلال قال التوربشتى العيب قوله وفى هذه شديدة اى خصلة اوبلية اوقارعة اوداهية
بحذف الموصوف لشدة الامر وتفاقمه يعنى فى الاية قد يدخل فيها الذين يبعدون
على المتاكيد على سبيل الادماج وتسميتهم ضلالا من باب التغليظ وكان ابن عمر رضى الله
عنه يراهم اى الخوارج شرار خلق الله المسلمين وقالوا انهم انطلقوا الى ايات نزلت فى الكفار فجعلوها
اعلوها على المومنين وصله الطبرى فى تهذيب الاثار بسند على وعند مسلم من حديث
ابى ذر مرفوعا فى وصف الخوارج هم اشرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن عائشة
رضى الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال فيهم شرار امتى يقتلهم خيار
امتى وجه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة
قال حدثنا ابى حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية
بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن بن ابى سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة الجعفى لا بيد وجد
صحبة قال حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء واللام الجعفى من كبار التابعين ومن المخضرمين
عاش ماية وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة قال قال على اى ابن ابى طالب رضى الله عنه اذا حدثتكم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله كان احب الى من ان اخر من السماء الى الارض كما هوى رواية ابى معوية والثورى عند احمد احب الى من ان اكذب عليه
صلى الله عليه وسلم واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة بمثلثة الخاء المعجمة يجوز
فيه التوربة والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه صلى الله عليه وسلم فاوضح ان عنه
فى هذه القصة مقاصد يجاف ان فيطن ان ذلك من باب التعريض والتوربة واى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم فى اخر الزمان قال السفاقسى
اى زمان الصحابة وجود وفى بيان اخر زمانهم كان على راس المايتين وهم خرجوا قبل بكثير
من بضع سنة او المراد اخر زمان خلافة النبوة لحديث السنن عن سفينة مرفوعا
الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وفتنة الخوارج وقتلهم بالنهروان فى اواخر سنة
ثلاث وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله الحافظ ابن

حجر وقال العينى ان قلت بقى دخروجهم فلا يحتاج لما ذكرت فى رواية النسائى من حديث
ابى برزة يخرج فى اخر الزمان قوم حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد
الالف مثلثة اى شباب صغار السن وفى ابى ذر عن الكشميهنى احداث الاسنان سفهاء الاحلام
جمع حليم بكسر الحا المهملة العقول اى عقولهم رديئة يقولون من خير قول البرية بتشديد التحتية
الناس قيل المراد فى قول خير البرية اى النبى صلى الله عليه وسلم او القران فهو من باب المقلوب وقال
فى الكواكب الخير اقوال الناس اذ خير من قول البرية بعض القران قال العمدة فعلى هذا ليس
بمقلوب والمراد القول الحسن فى الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفى حديث مسلم من
على يقولون الحق لا يجاوز ولا بى ذر عن الكشميهنى لا يجوز ايمانهم حناجرهم بفتح الحا المهملة
جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اى يومنون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله
ابن ابى رافع من على يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه يمرقون يخرجون
من الدين وعند النسائى من الاسلام وكذا عند المولف فى باب من راى بالقران من طريق
سفيان الثورى عن الاعمش كما يمرق يخرج السهم من الرمية افتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية
الشى الذى يرمى به اى يدخلون فى الاسلام ثم خرجوا منه ولم يتمسكوا منه بشى
كالسهم الذى دخل فى الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شى منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم
فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة ظرف للاجر لا للقتل والحديث سيق فى علامات
النبوة وفضايل القران وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزى بفتح النون والزاى المعروف
بالزمن قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد الانصارى
قال اخبرنى بالافراد محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار
بالسين المهملة المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه فسالاه
عن الحرورية بفتح الحا المهملة وضم الواو الاولى نسبة الى حرورا قرية بالكوفة نسبة على غير قياس
خرج منها بعدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على على رضى الله عنه
وما نعوته من مقالات علية وعصوم وحاربوه اسمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهمزة
الاستفهام الاستخبارى اى يذكرهم كما فى مسلم فيه حذف المفعول المسموع قال ابو سعيد
لا ادرى ما الحرورية سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فى هذه الامة ولم يقل منها
فيه ضبط للرواية وتحرير لواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة وظاهر
الحديث كفارهم لكن فى مسلم من حديث ابى ذر سيكون بعدى من امتى قوم وعند
من طريق زيد بن وهب عن على يخرج قوم من امتى قال فى الفتح فيجمع بينه وبين
حديث ابى سعيد بان المراد فى حديث ابى سعيد بالامة امة الاجابة وفى غيره بامة الدعوة
قوم تحقرون بفتح الفوقية وكسر القاف اى تستقلون صلاتكم مع صلاتهم وعند الطبرى
الطبرى عن عاصم ان وصف اصحاب بجده الحرورى بانهم يصومون النهار ويتوبون
الليل وعند مسلم من حديث على ليست قراءتكم الى قراءتهم شيا ولا صلاتكم الى صلاتهم
شيا يقرءون القران لا يجاوز تراقيهم ارحناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا يتقبل عاملوه
منه اولا يصعد تلاوتهم فى جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدى

مروق السهم من الرمية اى الصيد الذى يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شئ لسرعة خروجه فينظر الرامى الى سهمه الى فصله بدل من سهمه وهو حديدة السهم الى رصافة بكسر الراء هاصاد مهملة فالف فقاف فيها العصب الذى يكون فوق مدخل الفصل اى ينظر اليه جملة وتفصيلا وعند البخارى من روايته ابى ضمرة عن يحيى ابن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيأ ثم ينظر الى فصله ثم الى رصافه فيتمارى بفتح التحتية والراء بشك من الفوقية بضم الفاء وفتح الثاء بينهما واو ساكنة موضع الوتر من السهم والاعلى ذر فيتمارى بضم التحتية هل علق بكسر اللام بهما من الدم شئ فكذلك مراتبهم لا يحصل لهم منها شئ من الثواب لا اولا ولا اخرا ولا وسطا لانهم تاولوا القران على غير ما نزل لكن قال بطال ذهب جمهور العلما الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله فيتمارى فى الفوقة لان التمارى من الشك واذا وقع الشك فى ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الاسلام لانا من ثبت له عقد الاسلام بيقين لم يخرج منه الا بيقين ونقب بان فى بعض طرق الحديث الذكور لم يعلق منه شئ وفى بعضها بعد الفرث والدم ويجمع بينهما بانه تردد هل فى الفوق شئ اولا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا بشئ منه من المرمى شئ والحديث سبق فى علامات النبوة والادب وفضايل القران وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى نزيل مصر قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصرى قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عمر بضم العين بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو على الجيانى عن الاصيلى قال قراه علينا ابو زيد فى عرضه ببغداد عمر وبن محمد بفتح العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم والحال انه ذكر الحرورية فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم يمرقون فى الاسلام مروق السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة حالية فيه ان حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بحديث ابى سعيد اشارة الى ان توقف ابى سعيد الموكون محمولا على انه لم يقض فى الحديث المرفوع على تبيتهم بخصوص هذا الاسم كما ان الحديث لم يرد فيهم قاله فى الفتح قوفى الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتالهم الاعادة الحجة عليهم بدعايهم الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخارى فى الترجمة بالاية المذكورة واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخارى فى الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتاولين بترجمة واستدل القاضى ابو بكر بن العربى لتكفيرهم بقوله فى الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اوهم شرار الخلق وقال الشيخ تقى الدين السبكى فى فتاويه اخبر عن كفر الخوارج وعلاة الروافض بتكفير اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبى صلى الله عليه وسلم فى شهادته لهم بالجنة قال وهو عندى احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجرى عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام واما استنو ا تكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى استباحة دمائهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال القاضى عياض حادث هذه المسالة تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيره احتى سال الفقيه

عبد الحق

عبد الحق الامام ابا المعالى عنهما فاعتذر بان ادخال كافر الملة واخراج مسلم عنها عظيمة فى الدين قال وقد توقف قبله القاضى ابو بكر ابا فلانى وقال الربيع القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا نؤدى الى الكفر وقال الغزالى فى كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذى ينبغى الاحتراز عن التكفير ما وجد اليه سبيل قال ابن بطال عصمة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطا والخطاء ترك الكافر فى الحياة اهو مى الخطائى سفك دم مسلم واحد باب من ترك قتال الخوارج للتالف ولان لا ينفر الناس عنه بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفاء والصبر فى عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى الجعفى قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال بينا نحن عند النبى صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه على بن ابى طالب من اليمن بستة نفر وحض بدا اربعة الاقرع بن حابس الحنظلى ثم وعيينة بن حصن الفزارى وعلقمة بن علاثة العامرى وزيد الخير الطائى اذ جا عبد الله ابن ذى الخويصرة بضم الخا المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمى وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال فى الكواكب كذا فى جل النسخ بل فى كلها عبد الله بن ذى الخويصرة بزيادة ابن والمشهور فى كتب اسما الرجال ذى الخويصرة فقط انتهى وسبق فى علامات النبوة فقال ذى الخويصرة رجل من تميم لكن فى رواية عبد الرزاق عن معمر اذ جاه ابن ذى الخويصرة وكذا عند الاسماعيلى من رواية عبد الرزاق ومحمد بن بشار وابن سفيان الحميرى وعبد الله بن معاذ اربعتهم عن معمر فقال اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب اى اعدل فى القسمة فقال صلى الله عليه وسلم له ويلك ولابى ذر عن الحموى ويحك بالحا المهملة بدل اللام من ولابى ذر ومن بعدك اذا لم اعدل فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه يا رسول الله دعنى اضرب عنقه ولابى ذر ايذن لى فاضرب بهمزة قطع مضموم بعد الجواب قال صلى الله عليه وسلم دعه اى اتركه فان له اصحابا يحقر بكسر القاف يستقل احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه بلعط الافراد فيهما وظاهره ان ترك الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة وهو لا يقتضى ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى الله عليه وسلم بما واجهه به فيحتمل ان يكون لمصلحة التالف يمرقون من الدين فالمروق السهم من الرمية الصيد المرمى والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر لشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامى لا يتعلق بالسهم من جسد الصيد شئ ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فى قذذه بضم القافين وفتح الذال المعجمة الاولى فى ريش السهم ليعرف اهل الصاب اواخطا فلا يوجد فيه شئ من اثر الصيد المرمى ثم ينظر فى ولابى ذر عن الكشميهنى الى نصله حديدة السهم فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر فى ولابى ذر عن الكشميهنى الى رصافة بكسر الراء وهاصاد مهملة فلا يوجد فيه شئ وسقط لفظ ينظر كما فى ذر ثم ينظر فى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة والنحتية المشددة بعدها هاء عود السهم من غير ملاحظة ان يكون له نصل وربش فلا يوجد فيه شئ من دم الصيد او غيره فيظن ان لم يصبه والغرض انه اصابه قد سبق الفرث بفتح الفا وسكون الراء بعدها مثلثة السرجين ما دام فى الكرش والدم اى جاوزهما ولم يعلق فيه منهما

شئ بل خرجا بعده شبه خروجهم من الدين وكونهم لم يتعلقوا بشئ منه بخروج ذلك السهم وفي
مسند الحميدي وابن ابي عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار عن علي انا اسأخرجون من
الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا آيتهم علامتهم رجل احدى يديه بالتثنية
او قال ثديه بالتثنية ايضا وانكد هاهي تثنية يد بالتحتية او ثدي بالمثلثة وكابي ذر عن
المستملي ثديه اي سرشك قال في الفتح بالمثلثة جزما فان كلا منه هل هو الثدي بالافراد
او التثنية قال ووقع في رواية الاوزاعي احدى عضديه مثل ثدي المرأة بالمثلثة والافراد
او قال مثل البضعة بفتح الفوقية فتثنية الموحدة وسكون الضاد المعجمة اي القطعة من اللحم تدردر
بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما راسا كنة اخره راخرى واصله تتدردر فحذفت
احدى التاءين اي تتحرك وتخبئ وتذهب ولمسلم من رواية زيد بن وهب عن علي واية
ذلك ان فيهم رجلا له ذراع على راس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات
بيض وعند الطبري من طريق طارق بن زياد عن علي في يده شعرات سود يخرجون
على حين فرقة من الناس بكسر الحا المهملة وبعد التحتية الساكنة نون وضم فا فرقة اي زمان
افتراق الناس وكابي ذر عن المستملي على خير فرقة بالخا المعجمة وبعد التحتية او مرقة بكسر الفا قال
في فتح الباري والاولى المعتمد وهو الذي في مسلم وغيره وان كان الاخر صحيحا اي فصل من
طائفة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه بالسند السابق اشهد ان سمعت هذا الحديث من
النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم بالنهروان وانا معه وفي رواية افلح
ابن عبد الله عند ابي يعلى وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام احمد والطبراني
والحاكم من طريق عبيد الله بن شداد انه دخل على عايشة مرجعه من العراق ليالي قتل علي
فقالت له عايشة رضي الله عنها حدثني عن امر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي فقال ان عليا لما
كاتب معويه وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية الاف من قراء الناس فنزلوا بارض يقال لها
حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله وسماك
الله به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فلما بلغ ذلك عليا رضي الله عنه فجمع الناس فخرج
عليهم فجعل يفض بدبيده ويقول ايها الناس فقالوا ما ذا لسان انما هو مزمار
وورق ونحن نتكلم بمارويناه منه فقال كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول الله في امراة رجل وان
خفتم شقاق بينهما الاية وامة محمد اعظم من امراة رجل ونقموا علي ان كاتبت معويه وقد
كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم
بعث اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم اربعة الاف فيهم عبد الله بن الكوا فبعث علي
الى الاخرين ان ارجعوا فابوا فارسل اليهم كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما
حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم نبذت اليكم الحرب قال عبد الله بن شداد
فوالله ما قاتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث جي بالرجل الذي قال صلى الله
عليه وسلم فيه احدى يديه مثل ثدي المراة على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي
على الوصف الذي وصفه في رواية افلح فالتمسه على فلم يجده ثم وجده بعد ذلك تحت
جدار على هذا النعت وعند الطبري من طريق زيد ابن وهب فقال علي اطلبوا ذا الثدية

فطلبوه

فطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت ولا كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة من الارض عليه ناس
قتلى ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور وكابي ذر عن الحموي فيهم نزلت في الحرورية وهم من يلمز
في الصدقات اي يعيبك في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها وجه الله قال
الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا من اهل البادية حديث عهد باعرابية اتى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لئن كان الله امرك ان تعدل
ما عدلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويلك فمن ذا يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله دعوا
احذوا هذا واشباهه فان في امتي اشباه هذا يقرون القران لا يجاوز تراقيهم فاذا خرجوا
فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة المنقري البصري وقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الشيباني بفتح
الشين المعجمة سليمان قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة وسكون التحتية
بعدها راء ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر الكوفي وقيل اسمه اسير فسهلت الهمزة وله رواية قال
قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء وخفيف بضم الحا المهملة وفتح النون
اخره فالانصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا قال سمعته يقول
واهوى بيده نحو العراق بكسر العين وفتح الموحدة اي جهته وعند مسلم من طريق
علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤون القران لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف
جمع ترقوة قال في القاموس العظم ما بين نغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يرفعها الله ولا
يقبلها لعدم تعلق باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق السهم اي كمروق السهم من الرمية والحديث
اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في فضل القران باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة ولابي ذر دعواهما بالف بعد الواو وبذال المعجمة وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان جماعتان جماعة على جماعة معويه دعواهما واحدة
اي كل واحد منهما يدعي الدين على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما والحديث هذا السند
من افراده باب ما جاء في الاحباء وذكر حق التاويل قال ابو عبد الله البخاري وسمعت قال
ابو عبد الله ابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور رحمه
وصله الاسماعيلي عن كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن
مخرمة بن نوفل الزهري ابو عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية
من غير همز هو والقارة هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد بن خزيمة ولد على عهده صلى الله
عليه وسلم ليس له منه سماع ولا رواية اخبراه انهما سمعا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحا المهملة بن حزام الاسدي يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا فيها ولابي ذر يقرؤها بالواو وسورة الهمزة
بعد الالف على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره

بتم الهمزة بعدها سين مهملة ان اوانه واحل عليه وهو في الصلاة فاسطرة حتى سلم منها ثم ولابي ذر
فاسلم ليتم برد الهمزة بتشديد الموحدة الاولى مفتوحة وسكون الثانية جمعها عند صدره وبالتخفيف
ايضا وبرفاء تكسر الواوي فقلت سل اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرأت هذه السورة التي سمعت تقرأها ولابي ذر تقرؤها بالواو وبدل الهمزة فيه اطلاق التكذيب على
غلبة الظن فان عمر انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب قال عمر فانطلقت
به اقوده اجره برد ايم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ
بغير سورة الفرقان فيها حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر بهمزة قطع واطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام
فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأ هكذا انزلت ثم قال صلى الله عليه وسلم تطييبا
لقول عمر ليلا يكون تصويب الشيخين المختلفين ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي لغات
فاقرؤا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث للترجمة ان صلى الله عليه وسلم لم يواخذ عمر بتكذيبه
لهشام ولا بكونه لببه برداءه واراد الالتفات به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره
وسبق في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض في كتاب الاشخاص وبه قال حدثنا ولابي ذر
وحدثني اسحاق بن ابراهيم المشهور بابن راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
في تحويل السند حدثنا ولابي ذر وحدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت قال حدثنا وكيع هو الاعمش
سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي هو علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال لما نزلت هذه الآية التي في سورة الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي لم يخلطوه
شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا ايانا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا ووجه المطابقة بين
الحديث والترجمة من حيث ان صلى الله عليه وسلم لم يواخذ الصحابة بجاهلهم الظلم في الآية
على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عفا عنهم لانه ظاهر في التاويل بعد بين لهم المراد بارفع
الاشكال والحديث سبق في اول كتاب الايمان وبه قال حدثنا عبد الله هو ابن المبارك
ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله قال ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير وحل روايته
عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية
ابن عجلان الانصاري الصحابي يقول غدا على بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه حذف ذكر في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ انه اتى عتبان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت
الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي لهم ووددت
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل
البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له
قال فثاب في البيت رجل من اهل الدار ذو اعدة فاجتمعوا فقال رجل منهم لم نر مالك بن
الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين اخره نون فقال رجل منا قيل هو عتبان
ابن مالك الراوي ذلك باللام ولابي ذر باسقاطها اي ابن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا بتخفيف اللام بعد الهمزة المفتوحة تقولوه نظنوه بقولكم لا اله الا الله
يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى الظن كثيرا انشد سيبويه اما الرجل فدون بعد غد فتى تقول
الدار تجمعنا يعني فتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ابي ربيعة المخزومي وقيل متمم
القياس تقولونه بالنون والجيب بانه جائز تخفيفا قالوا حذف نون الجمع بلا ناصب وجازم
لغة فصيحة او هو خطاب لواحد والواو حدثت من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني الا تقولونه
باثبات الهمزة قبل الواو ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي لا بلفظ الذي تقولونه
بحذف النون قال في الفتح الذي ظهر انه لا تقولوه بغير الف اوله وهو موجه وتغيير القول بالظن
فيه تطور والذي يظهر انه بمعنى الدوبة اتى وتعقبه التوضيح عن ابن بطال ان القول عن الظن كثير
بشرط كونه في المحالف وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه وللاصيلي
مما في الفرع كاصله الا باثبات الهمزة وتشديد اللام تقولوه بحذف النون قال الرجل المفسر
بعتبان فيما قيل بلال صلى الله عليه وسلم فانه لابوائي بكسر الفاء التي البوئية بفتحها عبد يوم الثنيا
اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار اذا ادى الفرائض واجتنب المناهي او المراد تحريم التخليد
جمعا بين الادلة والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث انه صلى الله
عليه وسلم لم يواخذ الفاعلين في حق ابن الدخشن فيما قالوا بل بين لهم ان اجراء الاحكام الا
سلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري بن حبيب بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي ابو الفضيل
الكوفي عن فلان في روايتي ابي ذر والاصيلي صوابه سعد بن عبيدة وكذا وقع في رواية هشيم في الجهاد
وعبد الله بن ادريس في الاستيذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة وكان زوج بنت ابي
عبد الرحمن السلمي شيخه في هذا الحديث انه قال سمعت ابا عبد الرحمن عبد الله بن ربيعة بفتح
الموحدة وتشديد التحتية السبعي الكوفي المعمر المشهور بكنيته لا باسمه صحبة وجاء
ابن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وضوء وهم قال
في الفتح لم اقف له على رواية وانما ذكره البخاري وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد
الرحمن لعتبان الذي علمت الذي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت من الذي وله عن
الكشميهني ما جزا بفتح الجيم والزاي المشددة والهمزة اقوم صاحبك على زنة الدعاء اي دعا
المسلمين لنبي عليه رضي الله عنه قال لعتبان ناصر الذي جزاه الله عنك قال في الكواكب جوز واحد
التركيب تشبيها بالمضاف والا فالغالب ما الله لك وهو مما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد

به الدعا عليه حقيقة النهي وهي كلمة تقال عند الحث على الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا اباك فمعناه ليس لك اب حدثني الاسرجي لبيس له معاون ثم اطلق في الاستقال في سوائه استعاد فارصده من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن سمعت خراد سمعت يقوله صقة لشيء والضمير المنصوب يجب ترجع الى شيء فلا بي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول بحذف ضمير النصب قال حبان ما عوا ي ذلك الشيء قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح الكاف وتخفيف النون المشددة وبعد الالف زاي المفتوحة بالعين المهملة والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب على نزع الخافض يجوز فيه الرفع مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومثل قراءة حمزة والارحام بالخفض عطف على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت مبسوطة في كتابي الكبير في القراءات الاربعة عشر وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان اللاثة كانوا معا على بابي الكاسوسي انا والزبير والمقداد بالميم قال في الكواكب ذكر الفاكهي كابن الكلبي وكلنا فارسا اي راكب فرسا قال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاج بخاء مهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب المدينة نحو اثني عشر ميلا قال ابو سلمة موسى بن اسماعيل شيخ المولف فيه هكذا وقال ابو عوانة الوضاح خاج بالخاء المهملة والجيم قال ابو ذر كذا الرواية هنا والصواب خلخ بخاءين معجمتين قال النووي قال العذري هو غلط من ابي عوانة وان اشتبه عليهم مكان اخر يقال له ذات خاج بالخاء المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة والشام يسلكه الحاج والاصح خلخ بمعجمتين قال وفيها امراة اسمها سارة كما عند ابن اسحاق او كنود كما عند الواقدي معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والخاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فاتوني بها بالصحيفة فاطلقنا على قلاصنا حتى ادركنا هاحيث قال لنا رسول الله فلا يدر الذي صلى الله عليه وسلم حال كونها تسير على بعير لها وكان ولا بي ذر وقد كان ابي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل يخبر بسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولغط الكلب ذكرته في الجهاد وعند الواقدي فانا هاحاطب فلت معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزوكم فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فاخذنا بعيرها فابتغينا طلبناه في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحبي وفي نسخة صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى معها كتابا فقال علي فقلت لهما لقد علمنا وكابي ذر عن الكشميهني لقد علمتما ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله لتخرجن الكتاب بفتح الفوقية وكسر الراء والجيم او لاجردنك من ثيابك حتى تفتشي عن مرابطه فاهوت بالت يدها الى حجزتها بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي ثقيلة ازارها وهي محتجرة بكسائه تشد على وسطها زاد في حديث النسائي فاخذ ابن مرثد وبه

فقالت

فقال ما دعاكما الى ما اتردا الى النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في اسلامها والاكثر على انها على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح لانها كانت تغني بهجائه وهجا اصحابه فاخرجت الصحيفة فاتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فقمت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله لقد خان الله ورسوله والمومنين دعني فاضرب بالنصب عنقه وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله مالي ولابي ذر عن المستملي ما بي بالموحدة بدل اللام وهي اوجه الا بفتح الهمزة اكون مومنا بالله ورسوله ولابي ذر وبرسوله وفي رواية ابن عباس والله اني ناصح لله ورسوله ولكني اردت ان يكون لي عند القوم يد يحمون بها بضم التحتية وفي نسخة بدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد الا له هناك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل ان يكون عرف صدقه بما ذكره او بوحي لا ولابي ذر ولا تقولوا له الا خيرا قال علي فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمومنين دعني فلاضرب عنقه فلاضرب عنقه بكسر اللام والنصب قال في الكواكب وهو في تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اي ائذن لي لاضرب عنقه فتركك لي من اجل الضرب ويجوز سكون الباء والفاء ايضا على رأي الاخفش واللام للامر ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاء على لغة قريش واسم المتكلم ينصب باللام فيصح قليل الاستعمال ذكره ابن مالك في قوله فلا صلى لكم وبالغ اي فوالله لاضرب واستشكل قول عمر ثانيا دعني اضرب عنقه بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم صدق لا تقولوا له الا خيرا واجيب بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من القتل قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر استفهام تقرير وزاد الحربي عند ابي يعلى فقال بلى ولكنه كلك وظاهر اعداك عليك فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقد اوجبت لكم الجنة وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اي اذا ذنوبكم تقع مقدرة حتى لو تركوا قولنا مثلا لم يواخذوا بذلك ويويده حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي جرس الدبلة حتين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا لقضاء حاجة قال لا عهد ان لا تعمل بعدها والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة اما الحدود فلها لا فلعله حد حد مسحاة في قضة الافك فاغمورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والراءين بينهما واو ساكنة ثم قاف اغرورقت من الغرق اي امتلات عيناه من الدموع حتى كانها غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله البخاري خاج بالحجيني اصح وكذا قال ابو عوانة الوضاح خاج بالخاء المهملة ثم الجيم وخاج بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهيثم بفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة مثلثة كذا في الفرع واصله سبق قلم والذي في اليونينية ووقفت عليه من الاصول المعتمدة توهيم بضم الهاء وفتح الثاء المثلثة مصغر بن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين هاوسلة

في الجهاد بقوله حاج بالمجتبى وقوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الاكراه بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام الغير بما لا يريده وقول الله
تعالى في سورة النحل وقول بالجر عطفا على سابقه وسقطت الواو لغير ابي ذر مع الرفع على الاستئناف
الا من اكره استثناء من يكفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق المشركين
بلفظ مكرها لما ناله من الضرب والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله وقال
ابو جرير عن عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة محمد بن عمار بن ياسر وقال غيره المشركون عمار
بن ياسر فعذبوه حتى قارهم في بعض ما اردوا فشكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان عادوا فعد رواه البيهقي باسط من هذا وفيه انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر
الهتهم بخير وانه قال يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت الهتهم بخير قال كيف تجد قلبك
قال مطمئنا بالايمان قال ان عادوا فعد لما ذكر انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن
ثم اتفق على انه يجوز ان يوافق المكره على الكفر ظاهرا لا بهجته والافضل والاولى ان يثبت المسلم
على دينه ولو افضى الى قتله وعند ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي احد
الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاؤا به الى ملكهم فقال له تنصر واما اشركاني في ملكي هذا
واوجد ابنتي فقال لو اعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملك العرب على ان ارجع عن
دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك قال انت وذاك
قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين
النصرانية فيابى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر ونحى رواية ببقرة من نحاس فاحميت وجا
باسيرين من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام يلوح وعرض عليه فابى فامر بان
يلقى فيها فرفع في البكرة ليلقى فيها فبكى ففطن به ودعاه فقال اني انما بكيت لان نفسي انما
هي نفس واحدة تلقى في هذا القدر الساعة في الله فاحببت ان يكون لي بعدد كل شعرة
في جسدي نفس تعذب هذا العذاب في الله وروى انه قبل راسه واطلقه واطلق معه
جميع اسارى المسلمين عنده فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل
راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه ولكن في شرح مسلم للقرصدار ابي طاب نفسا
واعتقده فعليه عتب من الله ولهم عذاب عظيم في الدار الاخرة لانهم ارتدوا على الاسلام
الدنيا وقال جل وعلا في سورة العمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخاري اخذ امن كلام ابي
عبيدة وهو تقية اي الا ان تخافوا على جهة الكافرين امرا تحاذرون الا ان يكون للكافرين
عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان
المعاداة قال تعالى في سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم
ماضيا ومضارعا اصله تتوفاهم حذفت ثانية تائه ظالمي انفسهم حال من ضمير المفعول
في توفاهم اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر وترك الهجرة قالوا اي الملائكة توبيخا لهم فيم كنتم
في اي شيء كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين عاجزين عن الهجرة في الارض ارض مكة او
عاجزين عن اظهار الدين واعلان كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا كذا في رواية

كريمة والاصيلي والقابسي ولا يجوز ما بعده من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من اية
اخرى متقدمة على الاية المذكورة والصواب ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله غفورا اي لعباده
قبل ان يخلقهم وقال ففاعل والمستضعفين مجرور بالعطف على في سبيل الله اي في خلاص
المستضعفين او منصوب على الاختصاص اي واخص من سبيل خلاص المستضعفين كان سبيل
الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدي الكفار من اعظم الخير واخص
والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة وسدهم المشركون من الهجرة فبقوا بين ايديهم
مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنساء والولدان بيان للمستضعفين
واناث ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبيها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان
ارغاما للابايهم وامهاتهم وعن ابن عباس كنت انا واخي من المستضعفين من النساء والولدان
الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها الظالم وصف للقرية لان اهلها
اهلها فاعطى اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا عليهم فاستجاب
الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لبعض منهم ولي وناصر ففتح مكة على
نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم
حتى صاروا اعز اهلها فعذر الله المستضعفين الذين لا يستطيعون من ترك ما امر الله به الا ان عليوا
والمكره بفتح الراء لا يكون الا مستضعفا بفتح العين غير ممتنع من فعل ما امر به بضم الهمزة فالمكره اي
عذره ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اي ترك الامر الله وهو معذور وكذلك
المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور اي كلاهما عاجزان
وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم القيامة
لا تختص بعهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن
يكرهه اللصوص بضم التحتية وكسر الراء على طلاق امرأته فيطلق لها ليس بشيء فلا يقع
طلاقه وبه قال عدم الطلاق في ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما وابن الزبير عبد الله وقد
اخرجها الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه والشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله
عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور وقال النبي صلى
الله عليه وسلم فيما وصله في الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية بالافراد فالمكره
لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم الفعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد بن ابي الزيادة الجمحي الاسكندراني عن
سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم الهمزة هو هلال بن علي بن
اسامة العامري المدني ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في قنوت الصلاة وفي نسخة سورة النساء انها صلاة العشاء
وفي كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع راسه وفي الادب لما يرفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع قال اللهم انج عياش ابن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه
وهمزة انج همزة قطع مفتوحة سلمة بن هشام اخي ابي جهل والوليد بن الوليد بن عم ابي
جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين هو ذكر العام بعد الخاص ثم ذكر ما حال بينهم وبين

الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك على كفار مضر اى قريش
وابعث عليهم سنين مجدبة كسني يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث
انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما مر ومفهومه ان
الاكراه على الكفر لو كان كعدم المادة عالم وسماهم مومنين والحديث سبق في مواضع كسورة النسا
وكتاب الادب باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير بفتح الحا المهملة والنون الثقيلة بينهما واو ساكنة اخره موحدة الطائفي
بالقاف نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي
قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اى
خصال ثلاث صفة لمحذوف اوثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتداء به اضافته الى الخصال والجملة
بعده خبره وفي بعض النسخ ثلاث من كن فيه وجد اسناد حلاوة الايمان باستلذاذ الطاعات وايجاد ذلك الا
ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما واو مصدرية تجر لمبتدا محذوف اى اول الثلاث ان يكون
الله ورسوله في محبته اياهما اكثر مجبة من محبة سواهما من نفس وولد ووالد واهل ومال وكل شي وان
يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر اى في كتاب الايمان بالكسر بعد اذ انقذه الله
منه كما يكره ان يقذف في النار وهذا هو المراد من الترجمة من كونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة
دخول النار والقتل والضرب والهوان اسهل عند المومن من دخول النار فيكون اسهل من
الكفر فان اختار الاشد قال ابن بطال والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن
سليمان الواسطي الملقب بسعدويه قال حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة بن العوام
بتشديد الواو الواسطي عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال سمعت قيسا هو ابن ابي حازم بالحا
المهملة والزاي يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة
المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج اخيه رضي الله عنه يقول لقد رايتني وثقني الفوقية
اى رايت نفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم وسكون الواو وكسر المثلثة
والقاف بحبل اوقد على الاسلام كالاسير فضيقا واهانة لكوني اسلمت وفي باب اسلام
عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد لو رايتني
موثقي عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم وفي باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن
الثواي عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر وهو النقض بالنون الساكنة والقاف والضاد المعجمة المشددة
المفتوحتين اتهدم ولابي ذر من الكشميهني النقض بالقاف بدل القاف ان تفرق احد المجلين المعروف
بالمدينة الشريفة على ساكنها افضل الصلاة والسلام وحصل وفاق بها على الاسلام والسنة
في عافية بلامحنة بما فعلتم بعثمان بن عفان يوم الدار من القتل كان محتوما بفتح الميم وسكون
الحا المهملة وفافين بينهما واو ساكنة اى واجبا ان ينقض ان بنهدم ولابي ذر من الكشميهني
الى ينقض بالقاف ان تفرق اى ولو تحركت القبايل لطلب ثار عثمان لفعلوا واجبا
والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته اجتنبا عمر لاختياره الهوان على الكفر
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل
ابن ابي خالد قال حدثنا قيس هو ابن ابي حازم عن خباب ابن الارت بفتح الحا المعجمة

والموحدة

والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة والراء بعدها فوقية مشددة ابن
جندلة مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة
له في ظل الكعبة فقلنا له الا تدعو الله لنا بالتخفيف للحوض لنستنصر لنا تطلب
لنا من الله النصر على الكفار وسقط لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم قد كان من
قبلكم من الانبياء وامهم يوخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض حفرة فيجعل فيها فيجا بضم التحتية وفتح
الجيم ممدود بالمنشار بكسر الميم وسكون التحتية بعدها شين معجمة ورا فمثناة بالنون بدل التحتية
وهي الالة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه فيجعل بضم التحتية وفتح العين ضفين وبشط
بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اى تحته او عنده وعظمه فما يصده ذلك
النشر والشط عن دينه ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددتين واللام
للتاكيد اى ليكملن هذا الامر بالرفع اى الاسلام حتى يسير الراكب من صنعا فاعدة اليمن ومدينته
العظمى الى حضرموت بفتح الحا المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الواو والميم وسكون الواو وبلد
باليمن الى بينهما وبين صنعا مسافة بعيدة قيل اثنى عشر يوما اربعة ايام لا يخاف الا الله والذيب
على غنمه فيغيب الذيب عطف على الجملة الشرطية والتقدير تستعجلون ووجه دخول هذا
الحديث في الترجمة من جهة ان طلب خباب الدعا من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار
دال على انهم كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذى ظلما وعدوانا قال ابن بطال مما لخصه الحافظ ابن
حجر في فتحه انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سوال الخباب ومن معه بالدعا على الكفار
مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم قوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا الاية قد سبق القدر
بما يجري عليهم من البلوى ليرجروا عليها كما جرى به عادة الله في ابتاء الانبيا فصبروا على
الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فاما غير الانبيا فواجب
عليهم الدعا عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى وفيه نظر في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل
انه دعا واما قال فذكان من قبلكم يوخذ الخ تسلية لهم واشارة الى الصبر حتى تنقضي
المدة المقدورة والى هذا الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه
العيني بقوله وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا احتمال
بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال فذكان من قبلكم الى اخره وقوله هذا تسلية لهم الى اخره
لا يدل على انه دعا لهم بل يدل على انهم لا يتجلوف في اجابة الدعا في الدنيا على ان الظاهر
منه ترك الاستجابة في هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات
النبوة وفي معجزات النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب الشرب في اناء بضم الميم وفتح الراء هو الذي يجعل على البيع الشي شا او ابى نحوه اى المصطرى الحق للمالك وغيره
اى الجلا والمراد بالحق الدين وبغيره ما عداه ما يكون بيعه لازما والمراد بدينه له وغيره
الذي فيكون من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا وفي نسخة حدثني بالافراد اللث بن سعد الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة
عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما بالميم نحن في المسجد اذ خرج علينا ولابي

المالي

الوقت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود
فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة آخره سين مهملة موضع
قراءتهم التوراة واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدراس
كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان صاحب دراسة كتبهم اي قراءتها قال والصواب انه
على حذف الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية حتى جئنا بيت المدارس بتأخير الراء مع الالف
بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلم غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم ولابي
ذر عن الكشميهني فنادى يا معشر يهود اسلموا تسلموا بكسر اللام وفتحها فقالوا له صلى الله عليه
وسلم قد بلغت يا ابا القاسم فقال صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ واعترافكم به اريد ثم قالها الثانية
يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة ولابي ذر في الثالثة فقال
اعلموا ان الارض ولابي ذر عن الكشميهني انما الارض لله ورسوله يحكم فيها بما اراه الله لكونه المبلغ عنه
تعالى القائم بتنفيذ اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم وكسر
اللام اي اخرجكم من الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه ضمن وجد معنى يجد فعداه بالباء او وجد
من الوجدان والباء سببية فمن وجد منكم بماله شيئا من المحبة وهو من المقابلة قال الخطابي استدل
به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع المضطر اشبه واما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع اراد
او لم يرد واليهود لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا بذلك وانما شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها
فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها كمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره
عليه لم يجز انتهى قال في الفتح ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه في الحق
فدخلت ترجمة المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود
لانه اكراه بحق والا بان لم يجدوا شيئا فاعلموا ان الارض وللكشميهني انما الارض لله ورسوله والحديث
سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير هذا (باب)
بالتنوين يذكر فيه لا يجوز نكاح المكره بفتح الراء وقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اماءكم على البغاء على
الزنا ان اردن تحصنا تعففا عن الزنا وانما قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن
فامر المطيعة للبغاء لا يسمى مكرها ولا امره اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع النهي عن تلك
الصفة وفيه توبيخ بالموالي اذا رغبن في التحصن فانتم احق بذلك لتبتغوا عرض الحياة الدنيا اي
لتبتغوا باكراههن على الزنا اجورهن واموالهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم
لهن والمهتم على من اكرههن وفي مسند البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي يقال
لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى قوله فان الله
من بعد اكراههن غفور رحيم وعند النسائي عن جابر انه كان يقال لها مسيكة وكان يكرهها على
الفجور وكانت لا باس بها فتابت فانزل الله هذه الاية ولا تكرهوا الاية الى اخرها وقال بعد البغاء الى
قوله غفور رحيم واستشكل ذكر هذه الاية هنا واجيب بانه اذا نهى عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي
عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة
الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين

مهملة ابني يزيد بن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية الانصاري عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون
النون وبعد السين المهملة الف فهمزة بنت خذام بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين المخففة ابن وديعة
الانصارية الاوسية ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب تداركت بجارتها بنكاح رجل من بني عوف
كما في رواية محمد بن اسحاق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء فكرهت ذلك النكاح
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد عليه الصلاة والسلام نكاحها فيه انه لا بد
من اذن الثيب في عقد النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون لو اكره على نكاح امرأة بعشرة
الاف وصداق مثلها الف جاز النكاح ولزمه الف ويبطل الزائد قال سحنون وكما ابطلوا الزائد على الالف
بالاكراه فكذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة والسلام باستئمار النساء في
ابضاعهن دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة ولو كان راضيا
بالنكاح واكره على المهر يصح العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته
وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله
المكي عن ابي عمرو بفتح العين ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول
الله يستأمر النساء في ابضاعهن بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية وابضاعهن
بفتح الهمزة قال الكرماني جمع بضع ونقله فقال ليس كذلك وليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من ابضعت
المرأة ابضاعا اذا زوجتها انتهى وقال الجوهري بالضم النكاح عن ابن السكيت قال يقال ملك فلان بضع
فلانة والمباضعة المجامعة يعني يستأمر النساء عند نكاحهن قال صلى الله عليه وسلم نعم يستأمر
النساء في ابضاعهن وظاهره انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استئذانها وهو صريح بها والاطلاع
على انها راضية بصريح الاذن قالت عائشة قلت يا رسول الله فان البكر تستأمر مبنيا للمفعول تستشار
فيمن تتزوج فتستحي بكسر الحاء ولابي ذر فتستحيي بسكون الحاء وزيادة ياء اخرى لغتان بمعنى فتسكت
قال صلى الله عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره ما لم تكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح وضرب
خد وسبق الحديث في النكاح هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه اذا اكره بضم الهمزة الرجل حتى
وهب عبدا او باعه لم يجز له نفع الهبة ولا البيع وقال ولابي ذر وبه قال بعض الناس قيل الحنفية
فان نذر المشتري بكسر الراء من المكره فيه اي الذي اشتراه نذرا فهو اي البيع مع الاكراه فيه في الذي
اشتراه نذرا فهو اي البيع مع الاكراه جائز اي ماض عليه ويصح البيع وكذا الهبة بزعمه اي عنده
وكذلك ان دبره اي دبر العبد الذي اشتراه من المكره على بيعه فينعقد التدبير قال في الكواكب غرض
البخاري ان الحنفية تناقضوا فان بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى المشتري فانه يصح منه جميع
التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير
ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير والنذر بدون الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي ابو اسماعيل البصري
عن عمرو بن دينار بفتح العين عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار يقال له
ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه اي العبد المدبر مني فاشتراه منه نعيم

فى كتاب التمنى بقوله احد من بخيله والحديث معنى فى الاستقراض هذا باب بالتنوين
ايذكر فيه الغنى عن النفس بكسر العين المعجمة مقصور سواء كان المتصدق به قليل المال او
كثيره وقول الله ولابى ذر وقال الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين ما بعنى الذى وخبر
ان نسارع لهم فى الخيرات والعايد الى اسمها محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى
ان هذا الامداد ليس الا استدراجا لهم الى المعاصى وهم يحسبونه مسارعة لهم فى الخيرات
وسعاية بالثواب جزاء على حسن صنيعهم وهذه الاية حجة على المعتزلة فى مسئلة الاصلح لانهم
يقولون ان الله تعالى لا يفعل باحد من الخلق الا ما هو اصلح له فى الدين وقد اخبر ان ذلك ليس بخير
لهم فى الدين ولا اصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله ايحسبون اى بل هم اشباه البهايم لا شعور
لهم حتى يتاملوا فى ذلك انه استدراك الى قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون وهذه رئس
الاية الثامنة من ابتداء الاية المبتدا بها هنا والايات التى بين الاولى والثانية وبين الاخيرة
التى قبلها معترضة فى وصف المومنين وقوله مشفقون اى خايفون وقوله والذين هم بايات
ربهم اى كتبه كلها يومنون ولا يفرقون وقوله والذين يوتون ما اتوا اى يعطون ما اعطوا
من الزكات والصدقات وقلوبهم وجلة خايفة ان لا يتقبل منهم لتقصيرهم وخبر ان الذين
اولئك يسارعون فى الخيرات اى يرغبون فى الطاعات فيبادرونها والكتاب اللوح المحفوظ
او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون اى ما يستقبلون من الاعمال
قال ابن عيينة سيان فى تفسيره لم يعلموها قبل موتهم فحالة يحق عليهم كلمة العذاب وفى حديث
ابن مسعود هو الذى لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل فيها وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو
احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى قال حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة اخره شين
معجمة راوى عاصم احد القراء السبعة قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم الاسدى عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء بالضاد
المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال ابو عبيدة الاستغناء وهى ما سوى
الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال الخارزنجى عما نقله عنه السنقيطى قال ابن
فارس فى المقاييس وذكر هذا الحديث انما سمعناه بكسر الراء وهو كل ما كان من المال
غير نقد وجمعه عروض واما العرض بفتح الراء فما يبيعه الانسان مما حظه فى الدنيا قال تعالى
تريدون عرض الدنيا وان بائعهم عرض مثله ياخذوه انتهى اى ليس الغنى الحقيقى المعتبر وكثرة
المال الان كثيرا ممن وسع الله عليه فى المال لا يقنع بما اوتى فهو يجتهد فى الازدياد ولا يبالى من اين
يانيه فكانه فقير لشدة حرصه ولكن بتشديد النون ولابى ذر بتخفيفها الغنى الحقيقى المعتبر
المحمود غنى النفس بالوجد قنعها بما اوتيت وقنوعها برضاها وعدم حرصها على الازدياد والالحاح فى
الطلب الا انها اذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة عند
والتراهة والشرف والمدح الكثير من الغنى الذى يناله من يكون فقير النفس بحرصه فانه يورطه
فى رذايل الامور وخسايس الافعال لدناءة همته وبخله وكثرة ذامه من الناس ويصغر

قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير واذل من كل ذليل وهو مع ذلك كادح فقير من المال لكونه لم يقنع
بما اعطى فكانه ليس بغنى ولو لم يكن ذو ذلك الا عدم رضاه بما قضاه الله فان قلت مناسبة
الايات للحديث ظاهرة الفتح لان خبرته للمال الكثير بل بحسب ما يتعلق به واى كان يسمى
خيرا فى الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا الذات بل بحسب قصد فيه فان كان فى نفسه
غنيا لم يوقع فى صرفه للواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان فى نفسه فقيرا
اكله واتبع من بذله فيما امر به خشية من نفاده فهو فى الحقيقة فقير صورة ومعنى وان
كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا فى الدنيا ولا فى الاخرة بل ربما كان وبالا عليه والحديث اخرجه
الترمذى فى الزهد باب فضل الفقر فسقط لفظ باب لابى ذر فتفصل سرتوع على ما لا
يخفى وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه
ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بكسر السين وسكون الهاء والعين الساعدى رضى الله عنه
انه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة واللام لرجل عنده
جالس هو ابو ذر الغفارى كما رواه ابن حبان فى صحيحه من طريقه وفى باب الاكفاء فى الدين
من كتاب النكاح ما يقولون فى هذا وهو خطاب بجماعة فيجمع بان الخطاب وقع لجماعة منهم
ابو ذر ووجه اليه ما رايك فى هذا الرجل المار فقال الرجل المار هذا احد اشراف الناس
هذا والله حرى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية جدير اى حقيق وزنا ومعنى ان
خطب امراة ان ينكح بضم اوله وفتح الكاف اى يتجاب خطبته وان شفع فى احد ان يشفع
بضم اوله وتشديد الفاء المفتوحة تقبل شفاعته قال سهل فسكت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وزاد ابراهيم بن حمزة فى روايته فى النكاح وان قال ان يسمع ثم مر رجل قال هو
يعنى ابن سرافة كما فى مسند الغريابى ولابى ذر عن الكشميهنى رجل اخر فقال له
اى للرجل الاول
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك فى هذا الرجل المار فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء
المسلمين هذا حرى جدير ان خطب امراة ان لا ينكح وان شفع فى احد ان لا يشفع فبينما هو
كذلك اذ رئى منه غفلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل الفقير خير من ملء الارض
من هذا الرجل الغنى زاد احمد وابن حبان عند الله يوم القيامة وقوله ملء بكسر الميم وسكون
اللام بعدها همزة ومثل بكسر ثم سكون وثبت من فى قوله من مثل فى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى والحديث سبق فى النكاح وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن الزبير وينسب الى احد
اجداده حميد قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ذكوان ابا صالح يحدث
ابن سلمة قال معاذا بالذال المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة اخرى ابن الاثرب
من بنى عمرو بن عوف هاجر نبى النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة بامره او باذنه والمراد بالمعية الاشتراك
فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر وعامر بن فهيرة مر برجل وعنده ابو ذر
عنده من الثواب لا الدنيا فوقع اجرنا اى انا نستاجر او نثاب على عمله تعالى فضلا منه سبحانه فنحن
اى من الذين هاجروا الى مكة ثم رابطوا بعد اجره من الغنايم لكونه مات قبل الفتوح فيها ثم
مصعب بن عمير قتل يوم احد شهيدا قتله عبد الله بن قمئة وترك نمرة فلم نجد ما نكفن
بعضها فاذا غطينا بها راسه بدت ظهور رجليه واذا غطينا بها رجليه بالافراد

ابن الحمام بضم النون الاول وفتح جيمه المهملة وبعد التحتية الساكنة ميم وفتح فنون الثاني وآخره المهملة
وقبل التحتية وبعد الالف ميم حماشاية درهم قال عمرو بن دينار سمعت جابرا رضي الله عنه يقول كان
منوب عبد اقبطيا من قبط مصر مات عام اول بالفتح على البناء هو من اضافة الموصوف لصفته هـ
وهو جايز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فيؤولونه على حذف مضاف اي عام الزمن الاول
ووجه ادخال الحديث في الترجمة من جهة ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان تدبير
سيدها من فعله فرده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا ثم لم يصح له ملكه
اذا دبر هاولي ان يرد فعله والحديث سبق في العتق هذا باب بالتنوين
من الاكراه كره وكره بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني ولابي ذر بضم الكاف في الاول وفتح ها في الثاني
وضبب الهاء فيها والمعنى واحد او الفتح للاخبار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وهو قال حدثنا حسين
ابن منصور بضم الحا المهملة النيسابوري قال حدثنا اسباط بن محمد القرشي مولاهم الكوفي قال
حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز هو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحاق الكوفي
عن مكرم مولى ابن عباس عن ابن عباس قال ولابي ذر وقال الشيباني وحدثني بالافراد عطا ابو
الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف همزة الكوفي وكره الاكثر
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا
اذا هل الجاهلية او اهل المدينة او في الجاهلية واول الاسلام اذا مات الرجل كان اولياؤه احق
بامرأته ان شا بعضهم تزوجها ان كانت جميلة صداقها الاول واذا شاؤا زوجوها بل يحبسونها
حتى تموت فيرثونها او ينقدي نفسها منهم اي اوليا الرجل احق بها من اهلها وفي البونينية هـ
صلح على كذا وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها بالافراد وفي رواية الموسفيعنا فنزلت
هذه الاية بذلك ولابي ذر نزلت في ذلك وقال الهلب فيما نقله العيني رحمه الله فايدة هذا الباب
التعريف بان كلا من اسكد امرأته لاجل الارث منها طمعا ان تموت لا يحل له ذلك بنص
القرآن والحديث سبق في تفسير سورة النساء هذا باب بالتنوين اذا استكرهت
المراة على الزنا فلا حد عليها لانها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الرا
في قوله ولابوذر في قوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم
لهن ولعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة والذي يخلص من هذا التكلف فكانت اثمة وسا
وسياتي الاية للترجمة من حيث ان في الاية دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان
لا يجب عليها الحد وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البيهقي عن الليث
عن الليث قال حدثني بالافراد نافع مولى بن عمر ان صفية ابنة ابي عبيد رضم العين وفتح الموحدة التغلبية ابنة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبد الله بن عمر اخبره ان رفيق الامارة بكسر
الهمزة من ما الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على وليدة جارية من نفسي الذي بيض وفيه الامام اي
زنا بها فاستكرهها حتى اقتضها بالقاف والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها والقضة
بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه عمر به من ارض الجناية نصف سنة
لان حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق يبقى كالحر ولم يجلد الوليدة
من اجل انه استكرهها قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما وعند ابن ابي شيبة

مرفوعا

مرفوعا بسند ضعيف عن وايل بن حجر قال استكرهت امراة في الزنا فدرأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم في الامة البكر يفتز عها بالفا والعين المهملة
يفتضها البكر يقيم يقوم الافتراع ذلك لكم يفتحتين اي للحاكم من الامة الحد ان يقدر قيمتها اي من المفترع
دية الافتراع بينة فيتها وهو ارش النقص اي التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر بقدر ثمنها ويجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة ثم قضا الايمة عزم بفتح المعجمة
وسكون الزاء ورامه ولكن عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله صلى الله عليه
وسلم من العراق الى الشام او من بيت المقدس الى مصر سارة زوجته امراة ابراهيم عليهما
السلام دخل بها قرية تسمى حران بفتح الحا المهملة وتشديد الراء وبعد الالف نون بين دجلة
والفرات وقيل الاردن وقيل مصر بها ملك بكسر اللام من الملوك او جبار من الجبابرة بالكاف
من الرواة فارسل للملك اليه الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان ارسل بهمزة قطع بعد سكون
نون ان الى بتشديد الياء بها بسارة فارسل بها فقام الخليل اليه بعد اكراه الجبار له على ارسالها اليه
فقام اليها اي توضا فقامت توضا اصله تتوضا فحذفت احدى التاءين وتصلي فقالت اللهم
ان كنت امنت بك وبرسولك ابراهيم اي ان كنت متقولة الايمان عندك فلا تسلط
علي هذا الكافر الجبار فغط بضم الغين المعجمة وتشديد الطا المهملة اي خنق وصرع
حتى ركض عرك رجله ومناسبة هذه القصة غير ظاهرة وليس فيها الاسقوط الملامسة
عن سارة في خلوة الجبار رجالا نهامكرهة لكن ليس الباب معقودا لذكر وانما هو معقود
لاستكراه المراة على ما قاله ابن المنير وقال ابن بطال وتبعه وجه دخوله هنا ان سارة
عليها السلام معصومة من كل سوء فانه لا ملامة عليها في الخلوة فكذا المستكرهة على
الزنا لا حد عليها والحديث سبق في اخر الباب واحاديث الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم
باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله ان لم يحلف
اليمين الذي اكرهه الظالم عليها اخوه كقطع اليد لاحت عليه كما قاله ابن بطال عن مالك
والجمهور وذهب شافعي واحمد الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه
المسلم لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان لهذا ان يوري فلما ترك التورية صار قاصدا
لليمين فيحنث واجاب الجمهور انه اذا اكره على اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال بالنيات وكذلك
كل مكره بفتح الواو خاف فاذا اي المسلم يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة يدفع عنه المظالم فيقاتل دونه ان
عنه ولا يخذله بالذال المعجمة المضمومة لا يتركه نصرته فان قاتل دون المظلوم اي عنه غير قاصد قتل الظالم
بل الدفع عن المظلوم فقط فانه على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تاكيد لانهما بمعنى والقصاص
اعم من النفس النفس ودونها والقود في النفس غالبا وان قيل له للشرين للخمر واكرهه
على ذلك او لتاكلن الميتة واكرهه على اكلها او لتبيعن عبدك واكرهه على بيعه او تقر بدين لفلان
على فلس ليس عليك او تهب هبة غير طيب نفسي منك بخل بفتح الفوقية وضم الحا المهملة
فعل مضارع عقدة بضم العين وسكون القاف اخره قاتا نيث نفسخها بالحا لطلاق والعتاق

وفى بعض النسخ وكل عقدة بالكاف بدل الحامسة اضاف لعقد وخبره محذوف اى كذلك او للقتلين ٥
بنون قبل القاف اباكا او اخاكا فى الاسلام ثم من التقريب وزاد ابو ذر عن الكشميهنى وما اشبه ذلك
وسعه بكسر السين المهملة جاز لرجع ذلك ليتخلص اباه واخاه المسلم لقول النبى صلى الله عليه وسلم
السابق ذكره فى باب الظلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال بعض الناس قيل هم للحنفية لو
قتل له ابن او قال الظالم لرجل لنشربن الخمر او لنأكلن الميتة او لنقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم بفتح الميم
الميم وسكون الحاء المهملة او بضم الميم والتشديد لم يسعه لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا مما لا
يضطر فى ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان من خاصة نفسه لا فى غيره وليس له
ان يحمى الله حتى يوقع فى غيره بل الله سائل الظالم ولا يؤخذ المأمور لانه لم يقدر على الدفع الا بارتكاب
ما لا يجوز له ارتكابه فليصبر على قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل يأثم وقال الجمهور لا يأثم ثم ان
بعض الناس قوله هذا فقال ان قال له ذلك ظالم لرجل لنقتلن بنون بعد اللام الاولى اباك ولتشيعن
هذا العبد او تقر ولابن ذر او لتقرن بدين او توهب هبة يلزمنى القياس لما سبق انه يصير على
قتل ابيه وعلى هذا ينبغى ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا المعنى بقوله ولا كنا
نحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين فى ذلك باطل فاسخى ببطلان البيع ونحوه
بعد ان قال يلزمه فى القياس ولا يجوز له القياس فيها والجواب ان العيني المناقضة ممنوعة لان
المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخارى
رحمه الله تعالى فرق ابو حنيفة بين كل ذى رحم محرم وغيره من الاجنبى بغير كتاب ولا سنة فلو قال
ظالم لرجل لنقتلن هذا الرجل الاجنبى او لتشيعن او تقر او نثقب فعل ذلك لينجيه من
القتل لزمه جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك فى المحارم لم يلزمه ما عقد وهو فى
استحسانه والحاصل ان اصل ابى حنيفة اللزوم فى الجميع قياسا لكنه يستثنى من له منه رحم
استحسانا وراى البخارى لا فرق بين القريب والاجنبى فى ذلك لحديث المسلم اخو المسلم فان
المراد اخوى الاسلام لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله وقال النبى صلى الله عليه وسلم فيما سبق
موصولا فى احاديث الانبياء عليهم السلام قال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامرأته لما طلبها الجبار وابى
قدر على الكشميهنى بسارة هذه اختى قال البخارى يعنى فى دين الله لانها اخوة النسب ان
نكاح الاخت كان حراما فى ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا
يلزمه سلعة من البيع ونحوه ووسع الشرب والاكل ولا اثم عليه فى ذلك كله لو قيل له
لتفعلن هذه الاشياء او لتقتلنك وسعه فى نفسه ايمانها ولا يلزم ما حكم به الحاكم لان العيني
بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون احسنه
واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المسلمون حسنا فهو حسن عند الله وقال
النخعى بفتح النون والخاء المعجمة ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن فى كتاب الآثار عن ابى حنيفة
عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف
قال فى الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما قلت المدعى المحق اذا لم يكن
له بينة ويستحلف المدعى عليه فهو مظلوم وعند ما كانت البينة بينة المظلوم ابدا وعند
الكوفيين بينة الحالف ابدا وعند الشافعى بينة القاضى وهى راجعة الى بينة المستحلف

فان كان

فان كان فى غير القاضى فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ان سالما
اخبره ان اباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه
بفتح اوله ولا يسلمه بضم اوله ولا يخذله ومن كان فى قضاء حاجة اخيه المسلم كان الله فى قضاء حاجته الحديث
سبق فى كتاب المظالم بعد الاسناد به قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز بحاءين الاولى مشددة بعد
الموحدة المعروف بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطى وهو ايضا من شيوخ المؤلف قال
حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطى قال اخبرنا حميد الله بضم الحاء
ابن ابى بكر بن انس عن جده انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم
ظالما او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله اذا كان مظلوما بهمزة قطع مفتوحة ورفع الراء افرايت اذا كان ظالما
كيف انصره بهمزة قطع مفتوحة ورفع الراء الفاء عاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق الرؤية واراد الاخبار والاستفهام واراد الامر اى
اخبرنى اذا كان ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحاء المهملة الساكنة بعدها
جيم فزاى وكذا فى ذر عن الكشميهنى تحجزه بالراء بدل الزاى او قال تمنعه من الظلم فان ذلك النصر
والشك من الراوى والحديث سبق فى المظالم بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل جمع حيلة
وهو ما يتوصل به الى المراد بطريق خفى هذا مبتدأ بالتنوين خبره ترك الحيل وشطر فى البوينية
على فى باب مضاف لتاليه وان لكل امرئ ما نوى بنية الايمان بفتح الهمزة وغيرها وكذا فى ذر عن الكشميهنى
وغيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من صيغة الحلف وتوليه وغيرها تقدمها من البخارى لا من الحديث
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدى الجهضمى عن يحيى بن سعيد
الانصارى وسقط لابى ذر ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمى علقمة بن وقاص بشد يد القاف الليثى
المدنى انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب على المنبر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول
يا يها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول القول وانما من ادوات الحصر قال الحاكى
فى اعجاز القرآن ان الواقع بعد انما اذا كان مبتدا او خبرا المحصور الثانى فاذا قلنا انما المال لزيد
فالمال لزيد لا لغيره واذا قلنا انما لزيد المال فالمحصور المال تقديرا لغيره والاعمال مبتدا بتقدير
مضاف اى انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذى تعلق به حرف الجر والباء فى بالنية للسببية اى انما
الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وافردها لان المقصود المقدر يوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع
وانما لامرئ ما نوى وفى التعليق السابق كرواية او للكتاب لكل امرئ ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا
وقع فى الربا ولا يخلصه من الاثم صورة البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل فى الوعيد
على ذلك بالقلب ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شئ قصد به تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله
كان اثما والاستدلال به من قال ببطلان الحيل ومن قال باعتبارها قال ان مرجع كل من القريتين الى النية
العامل فان كان فى ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب وان كان فيه فوات حق فهو مذموم
وقد نص امامنا الشافعى على كراهة تعاطى الحيل فى تعويب الحقوق فقال ينبغى اجتنابه كراهة تنزيه
وقال الكرخى من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام الله بالحيل
المرسلة لا ايصال الحق عن كانت هجرته من مكة الى المدينة الا لله اى الطاعة الله ورسوله وجواب
الشرط قوله هجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزاء ونحو قوله هجرته الى الله ورسوله

ظاهره اتحاد الشرط والجزاء فهو كقوله من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب عنه
ابن دقيق العيد بان المقدر بمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا
واجرا قال ابن مالك هو كقوله لومت مت على غير الفطرة قال ابن فرحون واعراب قصدا او نية
يصح ان يكون جركان اى ذات قصد وذات نية وتعليق الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله
للخبر وقصد مصدر في محل الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر انتهى وسق
مزيد لذلك او احد الشيخ ومن هاجر الى دنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا ينون على
المشهور الا انها تعلى من الدنو والف التانيث يجمع على الصرف وحكى تنوينها قال ابن جنى وهى
لغة نادرة والدنيا ما على الارض مع الهواء والهوى او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل
الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال وحكى بعضهم انها جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا
ومتى تقدمت النكرة على الظرف او المجرور ات او الجملة كانت صفات وان تقدمت المعرفة
كانت احوالا او مراة يتزوجها وجواب الشرط قوله فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه المطابقة للحديث
للترجمة التى هى ترك الحيل ان مهاجر ام قيس حيل البهجرة حيلة في تزوج ام قيس والحديث
مرادا بات بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدى المروزى
ونزيل البخارى وكان ينزل بمحلة بخارى بباب بنى سعد ونسبه لجده وسقط لغير ابى ذر ابن
نصر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد
عن همام بفتح الهاء وتليم المشددة ابن منبه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث احدكم لا يقبل صلاته الا ان
يتوضا لا يجوز ان يقعد برء المشددة لان الكلام يصير لا يقبل الله صلاة احدكم الا ان يتوضا
ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء ثم توضا قبلت فيفسد المعنى يتقدير ما تعلق للحديث
بالترجمة قيل لانه قصد الرد على الحنفية حيث يجوز الصلاة من احدث في الجلسة الاخيرة بعد
قولهم ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة منها متعلوب ثم محة الصلاة مع وجود الحدث
ووجه الرد انه يحدث في صلاته فلا يصح لان التحلل منها كان منها بالحديث وتحليل التسليم
كما ان التحريم بالتكبير ركن منها بالحديث وتحليلها التسليم كانت التحريم بالتكبير ركن منها
لكن الفصل الحقيقة عن ذلك بان السلام واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا
وسلم وان قعد قاعد قاطع واذا وجد القاطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا
وقال ابن بطال فيرد على ابى حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضا ويبنى وافقه
ابن ابى ليلة وقال مالك والشافعى يستانف الصلاة واحتجا بهذا الحديث وتعقبه بان
الصابيح فعلا في الاحتجاج بمفهوم ذلك لان الغاية تقتضى ثبوت البتول بعدها ولا شك
ان ما تقدم قبلها من المحدث صلاة وقعت بوجه مشروع وشبوتها مشروط به دوام الطهارة
الى حين اكمالها او تجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ
ما تقدم من الصلاة قبل الحدث وما وقع بعدها ما يكملها والحديث منطبق على هذا وليس
فيه ما يرد فكيف يكون ردا على ابى حنيفة فتامله باب بالتنوين يذكر فيه

بيان

بيان ترك الحيل في اسقاط الزكاة وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه المشدد بين مجتمع بكسر الميم الثانية
ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وقال حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنا وللابى ذر حدثنى
بالافراد ابن عبد المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك رضى الله عنه قال حدثنى ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم ان انسا رضى الله عنه حدثه
ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اى لا يجمع المالك والمصدق بين متفرق بتقديم
الفوقية على القاف فلو كان لكل شريك اربعون شاة الواجب عليها شاتان فاذا جمع تحمل
بتشقيص الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الراء مشددة
بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية للمالك كثرة الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله وقوله
لا يفرق اى لو كان بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون حتى لا يدخل نجب
على احدهما زكاة وصلها بقيتم للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفى مولاهم قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصارى المدنى عن ابى
سهيل بضم السين المهملة مصغرا نافع عن ابيه مالك بن ابى عامر عن طلحة بن عبيد الله بفتح العين
احد العشرة المبشرة بالجنة رضى الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثائر شعر الراس اى متفرقه من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرنى
ماذا فرض الله على من الصلاة في اليوم والليلة فقال صلى الله عليه وسلم الصلوات
الخمس الا ان تطوع شيا وفي الايمان قال هل على غيرها قال لا الا ان تطوع فقال الاعرابي
يا رسول الله اخبرنى بما فرض الله على من الصيام قال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان
تطوع شيا وفي الايمان قال هل على غيره قال لا الا ان تطوع قال فاخبرنى بما فرض الله على من الزكاة
قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام ولابى ذر بشرايع الاسلام بزيادة
موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذى اكرمك اى بر سالته العامة
لا اتطوع شيا ولا انقص مما فرض الله على شيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اى فاز الاعرابي
ان صدق او دخل الجنة ولابى ذر رضى الله عنه الكشميهنى وادخل الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر الخاء
المعجمة والشك من الراوى واستشكل ذا مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان
شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم معهوم الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت كان
من تطوع يفلح بالطريق الاولى ووجه ادخال هذا الحديث هنا ان المولف رحمه الله
فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه من لزم ان لا ينقص شيا من فرايض الله
بحيلة يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند الله عذر وما اجازه الفقهاء من تصرف
صاحب المال في ماله قرب حلول الحول لم يرد ما يذلك الفرار من الزكاة ومن يرد ذلك
فالائمة عنه غير صارفة كما قاله في المصابيح والحديث سبق في الايمان وقال بعض الناس وهو
الحنفية كما قيل فيما مر في عشرين ومايتي بعير ستة بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية
مئة وهي التي حالت عليها ثلاث سنين فان اهلكها اى العشرين ومايتي بعير ابان ذبحها او وهبها
او احتال فيها قبل الحول بيوم فرار امن الزكاة فلا شيء عليه لان ذلك لا يلزم الا بتمام الحول

ولا يتوجه اليه منع قوله خشية الصدقة لا حينئذ وهذا يقتضي على اصطلاح المؤلف بارادة
الحنفية اختصاصهم بذلك لكون الشافعي وغيره يقولون بذلك ايضا واجيب بان
الشافعي وغيره وان قالوا لا زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه لانهم يلومونه على هذه النية لكن
قال البرماوي القائل لا اثم اذا كان حراما ولكن هو مكروه وقال بعضهم من فوت من ماله شيئا
ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله عليه وسلم
خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر
الصنعاني قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عروة البصري عن همام هو
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم وهو
المال الذي يخبأ من غير ان يؤدى زكاته يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر
الحيات او الذي يقوم على ذنبه ويواثب الراجل والفارس وربما بلغ الفارس اقرع لا شعر على
راسه لكثرة سمه وطول عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفاء ويقول انا كنزك
قال صلى الله عليه وسلم والله لن يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال
يده فيلقمها بضم التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال يده ثم الشجاع وفي رواية ابي
صالح عن ابي هريرة في الزكاة فياخذ بلهزمتيه اي ياخذ الشجاع يد صاحب المال بشدقيه
وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق اذا ما رب النعم بفتح النون
والمهملة وما زائدة اي اذا مالك الابل لم يعط حقها اي زكاتها تسلط عليه يوم القيامة تخبط
بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر الموحدة بعدها طاء مهملة ولابي ذر فتخبط وجهه باخفافها
جمع خف وهو للابل كالظلف للشاة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة
باي وجه كان من الوجوه المذكورة قاله العيني وقال في الفتح وفي رواية ابي صالح من اتاه
الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع فذكر نحو حديث الباب قال وبه
يظهر ذكر مناسبته في هذا الباب وبه يظهر وقال بعض الناس يريد الامام ابا حنيفة
في رجل له ابل فخاف ان يجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من
الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا فلا باس ولابي ذر فلا شيء عليه وهو اي والحال
انه يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بستة ولابي ذر بسنة بكسر السين بعدها فوقية
مشددة بدل النون جازت ولابي ذر عن الكشميهني اجزأت عنه التزكية قبل الحول فاذا كان
المتقدم على الحول مجزيا فليكن التصرف فيها قبل الحول غير مسقط واجيب بان ابا حنيفة
لم يتناقض في ذلك لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا
موجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون
المعجمة قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المشهور عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر
صيام او عتق او صدقة او غيرها كان على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزكاة لا تسقط

بالحيلة

بالحيلة ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكاة التي فرضها الله تعالى اشد
وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان
وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا ولابي ذر او احتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء عليه لانه
زال عن ملكه قبل الحول وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء عليه في ماله لان المال انما يجب فيه الزكاة ما دام
واجبا في الذمة وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته وفاؤه باب
ترك الحيلة في النكاح ولغير ابي ذر سقوط باب واسقاط تاليه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين مصغرا انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر
الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله قلت لنافع مستفهما له ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة
الرجل وينكحه الآخر ابنته بغير صداق بل بضع كل واحدة منهما صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار
في اللغة فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كان العاقد يقول لا ترفع رجل ابنتي حتى
ارفع رجل ابنتك وقيل ماخوذ من شغر البلد اذا اخلى كانه سمي بذلك لشغوره من الصداق
وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني ابنتك واختك ومن يلي امرها حتى ازوجك
ابنتي او اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه شغر بلد شاغر اذا بعد عن
الناصر والسلطان ولان هذا العقد بعيد عن طريق الحق والحديث سبق في النكاح وقال بعض
الناس اي الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو اي العقد جائز
والشرط باطل فيجب لكل واحدة منهما مهر مثلها وقال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح الشغار
منعقد ويصلح بصداق المثل وكل نكاح فساده من اجل صداقه لا يفسخ عنده ويصلح
بمهر المثل وقال الائمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر الحديث وقال اي ابو حنيفة في المتعة
وهي ان يتزوجها بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها النكاح فاسد والشرط باطل
وهذا مبني على قاعدة السادة الحنفية وهي ان ما لم يشرع باصله ووصفه باطل وما
شرع باصله دون وصفه فاسد والنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا
وصف فيه فيفسد الصداق ويصح النكاح بخلاف المتعة فانها لما ثبت انها منسوخة
صارت غير مشروعة باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية المتعة والشغار كل منهما جائز
والشرط باطل كل منهما قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز المؤقت والغى
الشرط لانه فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب
زفر ليس كذلك بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة الى مدة معلومة فالنكاح باطل
وبه قال حدثنا مسدد بالسين وبعدها دال ثم لام مشددة مهملات ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري انه قال حدثنا
الزهري محمد بن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد ابن الحنفية ان
اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى
بمتعة النساء باسا اي بنكاحها فقال علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها
يوم خيبر بالخاء المعجمة آخره راء وعن اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون

الثوب ومطابقته للحديث للترجمة ظاهرة لان بطلان المتعة مجمع عليه والحديث في النكاح
وقال بعض الناس ابو حنيفة رحمه الله ان لم تحتل حتى تتمتع اي يعقد نكاح متعة فالنكاح فاسد
وللفساد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال اصلاحه بالغاء الشرط منه فيخير في فسخه
بذلك كما قال في بيع الربا لو حذف منه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو رد زنا النكاح جائز
والشرط باطل وسبق قريبا باب ما يكره من الاحتيال في البيوع وما
يمكن قوله لا يمنع فضل الماء الزايد على قدر الحاجة ليمنع به فضل الكلا بفتح الكاف واللام بعدها
همزة بوزن الجبل وهو العشب رطبا ويابسا ويمنع مبنيا للمفعول فيهما وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابان ويسر نا الحدثنا وابن ذر حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع
بالمفعول فضل الماء بالمنع بالبناء للمفعول ايضا به فضل الكلا بوزن الجبل واللام في المنع لام العاقبة والمعنى ان من
ملك ماء بالبادية وكان حول ذلك الماء كلا وليس حوله ماء غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي تمر عند ذلك
الماء فهي صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا استغنى رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع الماشي سقيه من الاودية او
بالناس ويلتحق به الرعاء اذا حتاجوا الى الشرب لانهم اذا استغنوا الشرب استغنوا عن الرعي هناك قال
المهلب المراد رجل من كان له بئر وحوله كلا مباح فاراد الاختصاص به فيمنع فضل مائه ان يرده لغير
غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الماء الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك
له فيمنع الماء ليتوصل به الكلا لان المنع لا تستغني عن الماء اذا ارعت الكلا عطشت وتكون ساعة البير
بعيدا عنها فيرغب صاحبها في ذلك الكلا بتوفر لصاحب البير بهذه الحيلة انتهى ولم يذكر المولف
في الباب حديثا بانه البيع المترجم به فيحتمل ان يكون ما ترجم به لم يجد فيه حديثا على شرطه فيمض
له وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث سبق في كتاب الشرب باب ما يكره
من التناجش بضم الجيم بعدها شين معجمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل
بفتح الجيم ابن طريف الثقفي عن مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش بفتح الجيم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليغر
غيره ومطابقته الترجمة ظاهرة ووجد في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة
لاضرار الغير والحديث سبق في كتاب البيوع باب ما ينهى عن الخداع بكسر الخاء
المعجمة وبفتحها وابن ذر عن الكشميهني عن الخداع بالعين بدل الميم في البيوع وكابي ذر في البيع وقال
ايوب السختياني فيما وصله وليع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون الله
كما يخادعون ادميا لو اتوا الامر عيانا بكسر العين لو علموا باخذ الزايد على الثمن
معاينة بلا تدليس كما يفعله اهون علي لانه ما جعل الدين الة للخداع وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال احدثنا وابن ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن
منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي بن الصحابي وقيل هو منقذ بالقاف
المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي بن الصحابي وقيل هو منقذ بن عمرو وصححه النووي
في مبهماته ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون

الخا

لخا المعجمة وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخا المعجمة وتخفيف اللام
لا خديعة في الدين لان الدين النصيحة والحديث سبق في البيوع باب ما يذكر في
الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة التي ترغب في ايابها وان لا يكمل بكسر الميم مشددة حذاقها
والاولى ذرفها صدافها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا والاولى ذر اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عايشة رضي الله تعالى
عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا
اي سواهن وسقط لابي ذر من النسا قالت عايشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي تكون في حجر وليها القايم باموره فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى من سنة غيرها
من صداق مثلها فنهوا بضم النون عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون
القاف اي يعدلوا في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد بالبنا على الضم اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك بالواو والاي
قد يستفتونك باسقاطها في النسا فذكر الحديث وفي باب الاكفا من كتاب النكاح بلفظ
الا ترغبون ان تنكحوهن حتى ينزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغب في نكاحها
ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والحق واغيرها من
النسا قالت كما يتركونها حتى يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا
لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه اي لا يجوز للولي ان يتزوج يتيمة
باقل من صداقها وان يعطها من الفروض صداقها ما لا يعطي يتيمة صداق مثلها ومطابقة
الحديث للترجمة واضحة باب ما يذكر فيه الشوم بالشوم الذي ذكر فيه اذا عصف رجل
جارية لغيره فاوعى عليها انه غصبها فزعم انها ماتت فقضى عليه بضم القاف وكسر المعجمة
اي قضى الحاكم عليه قيمة الجارية الميتة لزعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حيه فهي له
ويرد القيمة التي حكم له بها على الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا لانه انما اخذها لزعمه هلاكها
واذا لغي بطل ما رتب عليه ورجع الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اذا قضى الامام الاعظم ابو حنيفة
رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه سالكها القيمة منه من الغاصب قال البخاري وزه
هذا احتيال ليس اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها شهرا ثم ردها وقد ماتت حتى ياخذ
ثمنها لا قيمتها فيطيب بفتح التحتية بعد الغا وكسر الطا المهملة وسكون التحتية او بضم
ففتح وفتح بتشديد فيحل للغاصب بذلك جارية غيره وكذا ان اكلها او غيره ادعى فساده
او جنونا ما كولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله مطولا في اواخر الحج اموالكم عليكم حرام قاس الكواب قال قلت مقابله
الجمع بتقييد التوزيع فيلزم ان يكون ما اكل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم نواتيم
قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز للقرينة العارفة من ظاهرها كما علم من القواعد
الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد الرضى وههنا
قد وجد صار حينئذ الغاصب القيمة وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا الباب
ولكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لواء يوم القيامة واجاب العيني ايضا بانه

بانه لا يقال للغاصب في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفاء فالغصب لخذ الشيء جهارا وعيانا وقول
الغاصب ماتت كذب واحد للملك القيمة رضي الله عنه قال حدثنا ابو نعيم النضر بن كثير قال
حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لكل غادر لواء يوم القيامة اي علم يعرف به ولا ريب ان الاعتلال الصادر من الغاصب
ان الجارية ماتت غدر وخيانة في حق المسلم وقال ابن بطال خالف ابا حنيفة الجمهور
في ذلك فاخذ هو بانه لا يجب الشيء وبدله في مال شخص واحد واحتج الجمهور بانه لا يحل مال
مسلم الا عن طيب نفسه ولان القيمة انما وجبت بناء على صدق دعوى الغاصب ان الجارية
ماتت فانا تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجز منها عقد صحيح فوجب
الرد الى صاحبها قال وفرق ما بين الثمن المستهلك وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب
والبيع الفاسد ان البيع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن للمشتري بالتصرف
فيها فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم ياذن له المالك فلا يحل
ان يملك الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث حجة لمن اراده هذا ابا
بالتسوية من غير ترجمة فهو كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للمستملي والاسماعيلي وبه
قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن سفيان
الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة وكابي ذر بنت ام سلمة واسم
ابي زينب ابو سلمة بن عبد الاسد عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى تذر البشر
وليست انما هنا للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في البشرية
بالنسبة الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل البيان قصر قلب لانه رد
على من يزعم ان من كان رسولا يعلم الغيب والا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه وسلم
انه كالبشر في بعض الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات
من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه يجوز عليه في الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما
يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين وغيرهما جوازا كون الباطن على خلاف
ذلك ولولا الله اطلعه على باطن امر الخصمين لحكم بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم
عليه من بينة او يمين لكن لما كانت امته مامورين باتباعه والاقتداء بافعاله وافعاله
جعل له في الحكم في اقضيته ما يكون حكما لهم في اقضيتهم لان الحكم بالظاهر اطيب
للقلوب واسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم ذلك توطئة لما ياتي بعد لانه
معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانكم تختصمون زاد ابو ذر عن الكشميهني الى فلا
اعلم بواطن اموركم كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما الحكم بالظاهر ولعل بعضكم ان
يكون الحن بحجته بالحاء المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر الحاء اذا فطن لحجته اي
اسن وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة من يعني وهو كاذب واقضي عطف على المنفي
السابق بالواو ولابي ذر فاقضي له بسبب بلاغته على نحو ما ايه الذي اسمع ولابي ذر عن
الحموي والمستملي بالسمع فمن قضيت له من حق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا مفهوم له

لانه اخرج مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر فيصير فمن قضيت
له من اخيه شيئا بظاهر يخالف الباطن فهو حرام فلا ياخذ باسقاط الضمير المنصوب اي فلا ياخذه
ما قضيت له ولابي ذر عن الكشميهني فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف طابقة على النار
ان اخذها علم جلية امرها بالحرام عليه هذا من المبالغة في التشبيه حمل ما بيناه له المحكوم له
بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة من النار وفائدة العدول عن ذلك
لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وحاصله ان اخذ ما يوول به الى قطعة من النار فوضع
المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له بموجب الحديث ان حكم الحاكم
لا يحل ما حرم الله ورسوله ولا يحرم ما اوجبه فلو شهد شاهدا الزور بالنكاح بما لم يحل
للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا على رجل بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما ولو شهدا
على انه طلق امراته لم يحل لمن علم كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهره انه
لم يقع منه صلى الله عليه وسلم في الظاهر يخالف الباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى
الله عليه وسلم لا يقر على الخطا في الاحكام والجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول
لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاده هل يجوز فيه خطا فيه خلاف والاكثرون
على انه لا يجوز لمن قدر على اجتهاده عجلا في غيره واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد
في شيء لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطا بل
الحكم صحيح على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كان شاهدا
زور او نحو ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا يجب عليه بسبب ذلك
ما اذا اخطأ في الاجتهاد والحديث سبق في المظالم والشهادات وباقي ان شاء الله تعالى
يعونه وقوته في الاحكام هذا باب بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور في النكاح
وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو عمر الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا هشام
هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مفتوحة
يوزن جعفر الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تنكح البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول اي لا تزوج حتى تستاذن بالبناء
للمفعول ايضا اي يوجد منها الاذن ولا الثيب بالمثلثة زالت بكارتها حتى تستامر بضم
اوله بطيب امرها وفرق بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن باللفظ وغيره فقيل
يا رسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين لان
الغالب من حالها ان لا تظهر ارادة النكاح حياء والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس
هو الامام ابو حنيفة رحمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا لم تستاذن البكر
بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولم تتزوج اصله تتزوج فحذف احدى التاءين تخفيفا
فاحتال رجل فاقام شاهدي زور باضافة شاهدي للاحقه ولابي ذر شاهدين
زورا اي شهدا زورا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها بشهادتهما ولابي ذر

من الكثيبة نكاحه والزوج اى والحال ان الزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطأها ولا
يأثم بذلك وهو زوج صحيح لان مذهب رحمه الله ان حكم القاضى ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال حدثنا
على بن عبد الله المدينى وسقط لابى ذر ابن عبد الله قال حدثنا على بن عبد الله المدينى وسقط لابى
ذر ابن عبد الله قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين الانصارى
عن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق ان امراة لم تسم من ولد جعفر قال الحافظ ابن حجر يغلب على
الظن انها ابنة ابى طالب قال تجاسر الكرمانى فقال المراد جعفر الصادق بن محمد بن الباقر
وكان القسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهى وعند الاسماعيلى من رواية ابن ابى عمر
عن سفين ان امراة من آل ابى جعفر تخوفت ان يزوجها وليها وهى اى والحال انها كارهة فارسلت
الى تخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما
جيم مفتوحة اخره عين مهملة ابنى جارية بالجيم والراء والتحتية وهو جدهما وصحفه بعضهم
بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما بينته فى النكاح يزيد وزاد فى رواية ابن ابى عمر تجبرهما انه
ليس لاحد من امرى شئ قال لها فلا تخشين بفتح الشين المعجمة على انه خطاب للمراة الملحوقة
وبس معها وفى رواية ابن ابى عمر فارسلا اليها ان تحاشى قال فى الفتح فدل على انها خاطبا من
كانت ارسلته اليهما او من ارسلا وعلى الحالين فكان من ارسل فى ذلك جماعة قسوة وظن
السفاقسى ان خطاب للمراة وجدها فقال الصواب فلا تخشين بكسر الياء وتشديد
النون قال ولو كان بلا تاكيد حذفت النون انتهى قالا خشا بفتح الخاء المعجمة وسكون النون
وبالسين المهملة بعدها معجمة مدود الانصاريه بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمتين
وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية انكحها ابوها خذام بن وديعة من رجل لم يسم لكن
قال الواقدى انه من بنى مزينة وهى اى والحال انها كارهة ذلك زاد فى النكاح فاتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله ان ابى انكحنى وان ابن عم ولدى احب
الى فرد النبى صلى الله عليه وسلم ذلك النكاح قال سفين بن عيينة بالسند السابق واما عبد الرحمن
ابن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق فسمعته يقول عن ابيه القاسم بن خنسا فلم يذكر
عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
ثيبان بفتح الثين المعجمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح بالبنا للمفعول الايم حتى تستامر اى يطلب امرها والايم
بفتح الهمزة وتشديد التحتية الكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد
هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر فى قوله ولا تنكح البكر بالبنا للمفعول حتى تستاذن
بالبنا للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله كيف اذنها اى اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها
ان تسكت غالبا فانا وقع السوال عن الاذن مع ان حقيقته معلومة لان البكر لما كانت
تستحى ان تفصح باطلها رغبتها فى النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو الامام
ابو حنيفة ان اختلفا ان انسان بشاهدين زور على تزويج امراة ثيب بامرها فاتت القاضى
نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه ينفسه اى يجوز له هذا النكاح ولا باس بالمقام
له معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده كما مر وقد نقل المهلب

اتفاق

اتفاق العلماء على وجوب استيذان الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى من الزوجين وامر النبى صلى الله عليه وسلم باستيذان نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابى حنيفة خارج عن هذا كله ذكره فى الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة بضم الميم واسم زهير عن ذكوان مولى عايشة عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر تستاذن قالت عايشة قلت يا رسول الله ان البكر تستحيى ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق فى النكاح وقال بعض الناس هو ابو حنيفة الامام ان هوى بفتح الحاء وكسر الواو احب رجل ولابى ذر عن الحموى والمستملى انسان جارية فتية من النساء يتيمة ولابى ذر عن الكشميهنى شيبا بدل يتيمة او بكرا فابت ان تزوجه فاحتال لها بشاهدى زور على انه تزوجها فادركت اى بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك قبل الناضى شهادة الزور ولابى ذر عن الحموى والمستملى لشهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك ولابى ذر ببطلان ذلك بالجر فرضيت بالنون على حذف الواو مع علمه بكذب الشاهدين فى ذلك وظاهره انها بعد الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل ان يريد انها جاءت بشاهدين على انها ادركت ورضيت فزوجها فيكون دخلت الشهادة وقال فى الفتح ان الاستيذان ليس بشرط فى صحة النكاح ولو كان واجبا وحينئذ فالقاضى انما لغا هذا النكاح عقد استنانا فيصح وهذا قول ابى حنيفة واجيب بانه عين على شخص هذا اقال فيه شاهدا زور وحاكم وخالفه صاحباه باب ما يكره من اضرار الزوج والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة والراء المشددة وما نزل على النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن اسماعيل القرشى الهبارى بفتح الهاء والموحدة المشددة وبعد الالف راء مكسورة فتحتية قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيب لعلوا بالهمزة والدال وتقص فتكتب بالبا بدل الالف وعند الثعالبى فى تفقه اللغة انها المجمع بضم الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يجمع بلبن ويجب العمل افرده لشرفه لما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسايه بفتح الهمزة والجيم وبعد الالف زاى اى يقطع المسافة التى بين كل واحدة والتى تليها بقال اجاز الوادى اذا قطعه وسبق فى الطلاق من رواية على بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسايه فيدنو منهن فدخل على حفصة ام المومنين بنت عمر رضى الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس فقال اى امام اكثر مما كان بفتح قالت عايشة فسالت عن سبب ذلك الاحتباس فقال ولابى ذر عن الكشميهنى لها امراة من قومها لما اقف على اسمها حكة علا فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنز شربة ابو شربة العسل كانت عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند ابن مردوية من ابن عباس انه كان عند سودة فيحمل على التعدد فقالت عايشة فقلت اما بالتخفيف والالف للابى ذر اما بحذفها والله لنحتالن له اى لاجله والاحتيال لغة بالفتح فذكرت

ذلك لسودة بنت زمعة قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو
سيقرب منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير بالغين المعجمة والفاء قال ابن قتيبة صمغ حلو له رائحة
كريهة قالت سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح زاد في الطلاق التي اجد منك وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الغير طيب فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل
فقولي له جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحلة العرفط بضم العين المهملة والفاء
بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة الشجر الذي صمغه المغافير وسأقول انا له ذلك وقولي انت يا صفية بنت
حيي فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت عائشة خلت ولابي ذر
قالت اي عائشة تقول سودة لي والذي لا اله الا هو لقد كدت قارفت ان ابادره من المبادرة وللاصيلي
وابادره بزيادة الحموي والكشميهني ان ابادهه بالموحدة من المباداة بالمهملة لابن عساكر وابي الوقت وابي ذر
عن المستملي انا دهه بالنون بدل الموحدة بالذال قلت لي والله صلى الله عليه وسلم لعلي البادر
فرقا بفتح الراء وقافا دنى قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مني قلت له يا رسول الله اكلت
مغافير قال لا ما اكلت مغافير قلت له يا رسول الله اكلت مغافير قال لا ولكني شربت عسلا قلت
اجرست منك قالت سقتني حفصة شربة عسل قلت ولابي ذر عن الحموي فقالت اي سودة جرست
رعت نحلة العرفط قالت عائشة فلما دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة ان
يقول له ودخل على صفية بنت حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له
يا رسول الله الا نسقيك منه بفتح الهمزة من العسل قال لا حاجة لي به قالت عائشة
رضي الله عنها تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف الراء اي منعناه صلى الله عليه وسلم
من العسل قالت عائشة قلت لها اسكتي ليلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته حفصة قال
قلت كيف جاء في ازواجه رضي الله عنهن الاحتيال لما جبل به من مقتضيات
الطبيعة مما لسنة الغيرة وقد عفى عنهن والحديث سبق في الاطعمة والاشربة والطب
والطلاق باب ما يكره من الاحتيال في النوازل من الطاعون بوزن فاعول وهو
وخز اعدايا من الجن كما في الحديث وهذا لا يعارضه قول ابن سينا سببه دم رديء يسيل
الى جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي الى القلب كيفية رديئة فيحدث الغي والخبار والغشي لانه
يجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية بسبب الدم يسيل
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابي محمد المدني على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع
الثاني سنة ثنتي عشرة فلما جاء سرغ بوحدة فمهملة مفتوحة وسكون الراء بعدها غين معجمة غير منصرف وتصرف قرية بطرف الشام مما يلي الشام ولابي ذر
سرغ باسقاط الموحدة بلغه ان الوبا بفتح الواو والموحدة والهمزة ممدود وهو للمرض
العام والمراد هنا الطاعون المعروف بطاعون عمواس وقع بالشام فعزم على الرجوع
بعد ان اجتمد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض ولابي ذر به اي بالطاعون

فلا تقدموا بفتح اوله وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول وكسر الثالث عليه لانه اقدام على
خطر فاذا وقع الطاعون بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر فالاول
تأديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق
عن سالم بن عبد الله ان جد عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ بحديث عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه وفيه تقدم جزء الواحد على القياس لكان الصحابة اتفقوا على الرجوع
اعتمادا على خبر عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة في المسير من المدينة الى الشام
ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروى ان انصراف عمر انما كان من ابي عبيدة بن الجراح لانه
استقبله قابلا جيت باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخلهم ارضا فيها الطاعون
فقال عمر يا ابا عبيدة اشكلت فقال ابو عبيدة كلا يا معتوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب
واحد فقال عمر والله لادخلنها تردد هو به قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب الله قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
ولابي ذر اخبرني بالافراد بالمعجمة والافراد عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد
بضم الهمزة ابن حارثة يحدث سعد هو ابن ابي وقاص والد عامر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون فقال رجز بالزاي عذاب او قال عذاب بالشك من
الراوي عذب به بعض الامم او الكافرين ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي الاخرى فمن سمع
به بارض ولابي ذر عن الكشميهني به اي بالطاعون بارض فلا يقدمن عليه ومن كان بارض وقع بها فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب
والخيلاء في الفرار من الطاعون بان يخرج في تجارة او لزيارة مثلا وهو ينوي بذلك الفرار
من الطاعون والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل هذا باب بالتنوين
يذكر بالتنوين يذكر فيه ما يكره من الاحتيال في الرجوع عن الهبة والاحتيال في اسقاط
الشفعة وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة ان وهب تخص هبة الدرهم واكثر حتى
ملك بفتح الكاف وضمها بعدها مثلثة الشيء الموهوب عنده عند الموهوب له سنين
احتمال الواهب في ذلك بان تواطع الموهوب له اذا لا يتصرف قاله في الفتح ثم رجع الواهب
فيها اي في الهبة فله ذلك وهذا مخالف هذا القول لرسول اي ظاهر حديث الرسول
صلى الله عليه وسلم في الهبة المتضمن للنهي عن العود فيها واسقط الزكاة بعد ان حال عليها
الحول عند الموهوب له لانه يتصرف وجوب زكاته عليه عند الجمهور وانما الرجوع
فلا يكون الا في الهبة للولد واحتج البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود
في قيئه زاد مسلم من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه فيأكله ليس لنا مثل السوء
بفتح السين اي لا ينبغي لنا معشر الموحدين ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها
الخسيس من الحيوانات في احسن احواله فما ظنك به وهذا المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع

هو الهبة بعد القبض وهو محمول على هبة الاجنبي لما وهب له وقال العيني لم ينقل ابو حنيفة هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع في هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وقد سلمها له لانه قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل لجواز الرجوع بحديث ابن عباس عند الطبراني مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته مالم يثب منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح على شرطهما قال ولم يتكلم ابو حنيفة حديث العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين معا فعمل بالاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهة الرجوع واستباحه لاني حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح كما بالحرمة والحديث سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قاضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء وحكى فتحها وهي لغة الضم وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الحادث فيما يملك بعوض عن كل مالم يقسم من العقار وما هو موصولا بيمين الذي والصلة جملة لم يقسم والعايد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو هنا محذوف اي فيما لم يقسم من العقار كما مر فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الراء مشددة او مخففة اي بينت مصارفها وشوارعها وجوب فاذا قوله فلا شفعة لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة وصار في حكم الجوار والمعنى في الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد والمنور والبالوعة في الحصة الصايرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة عن كل مقسوم والحديث سبق في البيوع وقال بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى تشرع الشفعة للجوار بكسر الجيم المجاورة ثم عد بفتحات اي عد ابو حنيفة الى ما شدده بالكاف الشيخي المهملة وكسر الدال المهملة الى ما سدده بالسين المهملة اي من اثبات الشفعة للجار كالشريك فابطله وقال ان اشترى دارا اراد شراءها كاملة فخاف ان ياخذها الجار بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا شايعا من مايه سهم فيصير شريكا لمالكها ثم اشترى الباقي وكان بالواو وسقطت لابي ذر للجار الشفعة في السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك احق من الجار وكأن شفعة له اي للجار في باقي الدار وله اي للذي اشترى الدار وخاف ان ياخذها الجار ان يحتال بوجه ذلك فناقض كلامه لانه اثبت في شفعة الدار حديث الجار احق بسقبه ثم يحتال في اسقاطها بما يقتضي ان لا يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار وليس فيه شيء من خلاف السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من الضرر لا سيما ان كان بين المشتري وبين الشفيع عداوة وبغضاء لمشاركته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم ابن ميسرة بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما الهمزة قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة الثقفي قال الحاكم المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي الله عنهما فوضع يديه على منكبي بفتح الميم

وكسر

وكسر الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مالك وهو خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة الا تامر هذا ايمى سعد بن ابي وقاص ان يبتاع مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني بيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية الذين بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية في داري ولابي ذر داره فقال سعد لا اربده في الثمن على اربعة آلاف منقطعة واما منجمة اي موجلة على نقدات منفرقة والنجم الوقت المعين والشك من الراوي قال ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمس ماية مثقال ولولا اني سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقربيه بان يتعهده وينتفدن عليه مثلا ليل هو دليل الشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يلزم ان يكون الجار احق في الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن المستملي ما بعتك باسقاط الضمير اقالك ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت لسفيان ابن عيينة ان معمرا يرويه عن عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه النسائي لم يقل هكذا قال نعم الكواكب اي ان الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سواء قال المراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الضحاك بصحابي اخر وهو المعتمد قال سفيان لكنه اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي قاله هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعوا سفيان ابن عيينة على احد الاسنادين قال الملهب مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا لشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس هو النعمان ايضا رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة ورحمها القاسم عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد بقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك فلعله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيبيع البايع للمشتري الدار ويحدها بالحاء والدال المهملتين اي يصف حدودها التي تميزها ويوفيها اي الدار البايع الى المشتري ويعوضه المشتري الف درهم مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطايفي نزل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعد هو ابن ابي وقاص ساومه بيتا باربع مايه مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد المهملة ما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط اللام اعطيتكه بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان المشتري بقرب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب ما اشتراه لابنه الصغير لا يكون عليه يمين في تحقيق الهبة ولابي جرياج شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فيحتمل

بي استقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي فللشفيع ان يخاف الاجنبي ان الهبة حقيقة
وانما عبرت بشروطها والصغير لا يجلب بالكراهية احتيال العامل الذي يتولى ذلك ماله
وغيره ليهدي لبعض التحية منبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل ابو محمد القرشي
الهباري الكوفي مولدا هباري بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحا
عبد الرحمن او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية بضم اللام وفتح
الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه قال ابن حجر لم
تقف على تسميتها فلما جاء وذي الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من حاسبه
قال هذا لكم وهذا اهدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابي ذر
عن المستملي فهل باسقاط الالف وتحتية اللام جلست في بيت امك حتى تاتيك هديتك
ان كنت صادقا ثم قام خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه بما هو اهله ثم قال
اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا لكم وهذا اهدية اهديت لي
افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احد منكم شيئا من الصدقة الا لقي
الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة وبالمهملة
ممدودا صوت البعير او تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية
وفتح العين المهملة بعدها راء صوت ثم رفع يديه صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذي في اليونينية
يده بالافراد حتى رؤي بياض ابطيه وفي نسخة يطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم
هل بلغت ما امرتني به بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة
وفتح الراء وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا في الفرع كاصله وضبط
الزهري كذلك فيما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب تقول سمع اذني زيدا واراي
عيني تقول ذلك بضم اخرهما قال القاضي عياض واما الذي في كتاب الجيلي فوجهه الرفع
على المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده وقال في الفتح وبصر بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع
بفتح السين وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ناطقا رافعا يديه وسمعت كلامه فيكون من قول ابي حميد وعلى القول بانهما
مصدران مضافين للمفعول بلغت ويكون من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن
عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عيناي ابي حميد وسمع اذناه وحينئذ يتعين
ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية مسلم من طريق الى الزناد عن عروة فقلت
لابي حميد اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فيه الى اذني وقوله عيني

واذني

واذني بالافراد فيهما وفي مسلم من طريق ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني
وعيني وعنده من رواية ابن نمير بصر عيناي وسمع اذناي قال المهلب حيلة العامل ليعمده
له تقع بان يسامح بعض من عليه فلذلك قال هلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل
يهدى له وقال في فتح الباري ومطابقة الحديث للترجمة من جهة تملكه بما اهدي اما كان لعلة
كونه عاملا واعتقد ان الذي اهدي له يستبد به دون اصحاب الحقوق التي عليها فبين له
صلى الله عليه وسلم ان الحقوق التي عليها اجناسها هي السبيل الاهداله وانه لو اقام في منزله
لم يهد له شيء فلا ينبغي له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على طريق الهدية فان ذلك
انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سبق في الهبة والشهود والزكاة وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن مهاجر الطائفي
عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال قال النبي ولابي ذر قال لنا
النبي صلى الله عليه وسلم لحارث بصفته بالسين بدل الصاد اي احق
بقريبه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض الناس الامام ابو
حنيفة النعمان ان اشترى اي ان اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا باس ان
يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم وينقده بفتح التحتية اي ينقد
البايع تسعة الاف درهم وتسعمائة درهم وتسعين وينقده دينارا اي مقابلة ما بقي من
العشرين الالف ولابي ذر الف باسقاط اللام الف يعني مصارفة عنها فان طلب الشفيع اخذها
بسكون الخا بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن الذي وقع عليه العقد والا بان
لم يرض الا باخذها بالعشرين الا فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل
الثمن الذي وقع عليه العقد فان استحقت الدار بضم الفوقية وكسر الحا المهملة اي ظهرت
مستحقة لغير البايع رجع المشتري على البايع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعمائة وتسعون
درهما ودينار لكونه القدر الذي تسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اي المبيع
حين استحق بضم التاء مبنيا للمفعول للفعل المنتقض بالفساد المحمة الصرف الذي وقع بين البايع و
والمشتري في الدينار ولابي ذر في الدارهما لكونه وجد بفتح الواو وهذه الدار المذكورة عيبا ولم تسقط
بالبناء للمجهول اي والحال انها لم تخرج مستحقة لانه يردها عليه بعشرين الف درهم ولابي ذر
بعشرين الفا وهذا اتساق ظاهر لان الائمة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البايع لا يرد
في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشتري وما قبضه
من البايع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخاري فجاء اي ابو حنيفة رحمه الله هذا
الخداع بين السابين والخداع بكسر الخا المحمة اي الحيلة في ارتفاع الشريك في العين الشديد ان
اخذ بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها وقال البخاري
قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو قال الاولى لابن ذر بيع المسلم الا آدا سرس ولاحبة
بكسر الحا المحمة وتضم وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون المبيع غير طيب بان
يكون من قوم لم يجل بينهم لعهد تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال الصاغاني وهذا في عمله
الرقيق قال في الفتح وانما خصه بذلك لان الخبر انما ورد فيه وكاغايلة بالغين المعجمة ممنوع

والذى فى ابو بثنية رجليه وتثنية تا رجليه بالتثنية بعد راسه لقصرها فامر النبى صلى الله
عليه وسلم ان تغطى راسه ويطرفها فجعل على رجليه بالتثنية وزاد ابو ذر شيأ من الاذخر
بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخا المعجمتين البنت الحجازى المعروف ومن اهل الهجرة من
عاش الى ان فتح عليهم المفتوح وهم اقسام منهم من اعرض عنه ورأى به المحاويج اولاولادهم
فكيلو ومنهم ابوذر ومنهم من تبسط فى بعض المباح فيتاجر بكثرة النساء والسراري والخدم
والملابس ونحو ذلك ولم يشكر وهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاشتكر بالتجارة وغيرها
مع القيام بالحقوق الواجبة والمندوبة وهم كثير ايضا ومنهم عبد الرحمن بن عوف والى هذين
القسمين الاخيرين اشار حباب بقوله ومفا اى شئ اتمها جرين من ابتعت بفتح الهمزة وسكون
التحتية وفتح الفوقية والعين المهملة اشتريت وادركت لو غرته فحم عبديها بفتح الغين المعجمة
والهاء وكسر الدال المهملة وبضم يقطعها وفى الحديث فضيلة مصعب بن عمير وانه لم يتقاص
لعدم ثوابه شئ فى الاخرة وقد كان مصعب بمكة فى ثروة ونعمة فلما هاجر صار فى قلة وهذا
الحديث سبق فى الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا
سلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح الزاى وكسر الراء الاولى بعدها
تحتية ساكنة فراء ثانية بوزن عظيم العطاردى البصرى قال حدثنا ابو رجا بفتح الراء والجيم المخففة
وبالهمزة عمران بن تيم العطاردى عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت فى الجنة بتشديد الطاء اى اشرفت
ليلة الاسرى فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فاذا اكثر اهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص
عقلهن والحديث فيه التحريض على ترك التوسع فى الدنيا لان فيه تخريبا على النساء على
المحافظة على امر الدين ليلا يدخلن النار والحديث قد سبق فى باب كفران العشير
فى اوائل الكتاب وفى بدء الخلق وياتى ان شاء الله تعالى فى باب صفة الجنة والنار فى كتاب
الرقاق هذا بيان الله وتوفيقه قاله اى تابع ابا رجا ايوب السختيانى فيما وصله
النسائى وعوف بالفاء الاعرابى فيما وصله البخارى فى النكاح وقال بعد هو ابن جويرية
فيما وصله النسائى وحماد بن سلمة بفتح النون وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة حا مهملة
الاسكاف اليمنى فيما وصله النسائى عن ابى رجا عمران بن تيم عن ابن عباس رضى الله
عنهما به قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره راء هو عبد الله
ابن محمد بن عمرو بن الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا سعيد
ابن ابى عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال لم
يأكل النبى صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات بكسر الخا المعجمة هو ما يوكل عليه
الطعام وهو من زاد المترفين وصنع الجبابرة المتكبرين لما يقتضى ولا الى السكرجة طلبا عند
الاكل ولا اكل خبزا مرققا ما علمنا محدثنا الحبر الحوارى حتى مات زهدا فى الدنيا وتركا
للتنعم والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد والنسائى فى الوليمة وابن ماجة فى الاطعمة
وبه قال حدثنا عبد الله بن ابى شيبة هو محمد بن ابى شيبة واسمه ابراهيم قال حدثنا

ابو اسامة

ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها
قالت لعقوا النبى صلى الله عليه وسلم وانا رديف بفتح الراء وشد الياء المكسورة خشب يرفع
عن الارض فى البيت يوضع فيه ما يراد حفظه قاله عياض وقال فى الصحاح شبه الطبق فى
الحائط من شئ كالكوة وكبد شامل لكل حيوان الاشطر شعير بعض شعير او نصف وسق منه وزاد
فى رواية منه حتى طار على بتشديد التحتية فكلته بكسر الكاف فعنى قال الكرمانى فان قلت
بموجب البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقب لفظ فنى بعد كلته هنا شعر بان الكيل
سبب عدم البركة واجاب بان البركة عند البيع وعدمها عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط
ان يبقى الباقى مجهولا وقال غيره لان الكيل بحسب ان يكيله عند المبايعة مطلوب من اجل
تعلق حق المتبايعين فاما القصد بعد واما الكيل عند الاتفاق فقد يبعث عليه الشح
فلذلك كره وقال القرطبى سبب رفع النماء انه اعلم الالتفات بعين الحرص مع معاينة اد اراة نعم
الله ومواهب كرامته وكثرة بركاته والثقة بالذى وهبها والميل الى
الاسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادة وفى الحديث فضل الفقر على المال واختلف
فى التفضيل بين الغنى والفقير وكثر النزاع فى ذلك وقال الداودى السوال ايهما افضل لا يستقيم
لا يستقيم لاحتمال ان يكون لاحدهما من العمل الصالح ما ليس للاخر فيكون افضل وانما يقع السوال
عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الاخر فالمعلم ايهما افضل
عند الله وكذا قال ابن تيمية لكن قال اذا استويا فى التقوى فهما فى الفضل سواء وقال ابن دقيق العيد
ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل الغنى على الفقير لما تضمنه من زيادة الثواب بالقرب المالية
الا ان فقر الافضل بمعنى الاشرف بالنسبة الى صفات النفس فالذى يجعل للنفس من
التطهير للاخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر اشرف فيترجح الفقر ولهذا الغنى ذهب
جمهور الصوفية الى ترجيح الفقر الصابر لان مدار الطريق على تهذيب النفس وروياضتها
وذلك مع الفقر اكثر منه فى الغنى وقال بعضهم اختلف هل التقلل من المال افضل ليتفرغ
قلبه من الشواغل دنيا الى لذة للمعاش ولا يهلك نفسه فى الاكتساب ليستريح من طول الحساب
والتشاغل بالكسب المال افضل ليتمكن به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما فى
ذلك من النفع المتعدى قال واذا الامر كذلك قلنا افضل ما اختاره النبى صلى الله عليه
وسلم وجمهور اصحابه من التقلل فى الدنيا والبعد عن زهرتها وقال احمد بن نصر الداودى
الفقر والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده فى الشكر والصبر كما قال نبلوكم بالشر والخير فتنة
الارض زخرفها لنبلوهم ايهم احسن عملا هذا باب بالتنوين كيف كان
عيش النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه فى حياته وتخليهم من البسط فى الدنيا وشهوتها
وملاذها وبه قال حدثنى بالافراد وابى ذر بالجمع ابو نعيم الفضل بن دكين بضم
نصف هذا الحديث قال فى التنقيح هذا الوضع من عمد الكتاب فانه لم يذكر من حديثه بالنصف
الاخر ويمكن ان يقال اعتمد على السند الاخر الذى تقدم له فى كتاب الاشربة انتهى
وياتى ما فكر فى ذلك اخر الكلام على الحديث قال حدثنا عمرو بن مرة بفتح الذال المعجمة وتشديد
الراء ابن زرارة الهمدانى بسكون الميم المرهبى بضم الميم وسكون الراء وكسر الهاء وبالموحدة

محمد ولا سوقة ولا اباق وهذا الحديث سبق في اوائل البيوع في باب اذا بين البيعان ونقحنا بلفظ
وبيّن فيه عن العداء بن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة قال في الفتح وسنده حسن
وله طرق الى العداء ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجة موصولا لكن قيل ان المشتري العداء امن محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما فيه لكن في الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن
ميسرة ضد الميمنة الطائفي عن عمرو بن الشريد بفتح العين والشين المعجمة آخره دال مهملة ان ابا
رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك اباوقاص بن وهيب بن عبد
مناف احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله بيتا في داره بار بواية مثقال وقال ابو رافع
بعد قوله اعطيت خمسمائة نقد امنعته لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه
بالصاد وبالسين ما اعطيتك البيت تال في فتح البياري قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان
الى آخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب اختيال العامل والطف وقع هنا تقديم و
تاخير فان الحديث وما بعده يتعلق بباب الصفة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين
مسايلها وسيأتي ثم قال الكرماني اذا سلم تصرف النقلة وقد وقع عند ابن بطال عنا باب بلا ترجمة
ثم ذكر باب اختيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينيذ كالفصل من الباب ويحتمل
ان يكون في الاصل بعد قصة ابن اللتبية باب بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط او بيض لها
في الاصل بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة هنا للجميع باب التعبير اي
تعبير الرويا وهو من العبور من ظاهرها الى باطنها قاله الراغب وقال في المدارك حقيقة عبرت
الرويا ذكرت عاقبتها واخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبره
وتحوه اولت الرويا اذا ذكرت ما الها وهو مرجعها وقال البيضاوي عبارة الرويا الاستدلال من
الصور الخيالية الى المعاني النفسانية التي هي مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت
الرويا بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكر التشديد لكن قال الزمخشري عبرت
حملا بيت انشده المبرد في كتاب الكامل لبعض الاعراب رايت رويا ثم عبرتها وكنت للاحلام
عبارا وقال غيره يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة في
ذلك وفي ذكر كتاب التعبير واول ما بدئ به رسول الله وللاربعة في رعن المستملي باب بالتنوين اول
ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي اليه الرويا الصالحة اي الحسنة او الصادقة
والمراد بها صحتها والرويا كالرؤية غير انها مختصة بما يكون في النوم تفرق بينهما بالتاء كما في التقريب
والقرينة وقال الراغب بالها ادراك المرئي بحاسة البصر ويطلق على ما يدرك بالتخيل كقوله اني ارى
ما لا ترون وعلى التفكر النظري كقوله اني ارى ما لا ترون وعلى الرأي وهو اعتقاد احد النقيضين من
غلبة الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم عبارتان عما يراه النايم في النوم من الاشياء لكن غلبت الرويا
على ما يراه من الخير والشيء الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى
اضغاث احلام وتعلم لام الحلم وتسكن وفي الحديث الرويا من الله والحلم من الشيطان قال
التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل استعمال الرويا والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات

الشرعية التي لم يجتمع الها حكيم بل سنها صاحب الشرع المؤيد بين الحق والباطل كما انه كره ان يسمي
ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرويا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان
من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يحيل الحالم في منامه من قضاء الشهوة ما لا حقيقة
له قال صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتي اراد بقوله ولم يجتمع الها حكيم ما عرفتها الفلاسفة
عليها نقله القاضي البيضاوي في تفسيره الرويا ابطباع الصورة المتحدرة من افق المخيلة الى
الحس المشترك الصادقة منها انما يكون باتصال النفس الملكوت لما بينهما من التناسب
عند نوم الحس المدبر البدن اذ في قواه فيتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني الحاصلة هناك
ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتبصره مشاهدة ثم ان كانت
شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون الا تقاوت الا بادنى شيء استغنت الصورة بادنى
من التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من ينتمي الى الطب ان جميع الرويا تنتسب الى الاخلاط
فيتصور من غلب عليه البلغم راى انه يسبح في الماء وكذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت
عليه الصفرا راى النيران والصعود في الجو وهكذا الى آخره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المولف وحدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر
هو ابن راشد ولفظ الحديث له لاتقبل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فاخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام والغائة فاخبرني للعطف على مقدر اي انه روى له حديثا
وهو عند البيهقي في دلايله من وجه اخر عن الزهري عن محمد بن السفاح بن بشير
مرسلا فذكر قصة بدء الوحي مختصرة ونزول اقرا باسم ربك الى قوله خلق الانسان من
علق قال محمد بن السفاح فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت
عروة بن الزبير يقول قالت عايشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الوحي الرويا الصادقة التي ليس فيها ضغث اوالتي لا تختلط في
في التعبير القادح في الرويا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا
يكذب فيجاب كيف بدء الوحي الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة
الى امور الاخرة حق الانبياء كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة
لله تعالى وقع في الرويا يوم احد وقال في فتح النوم بعد الرويا المخصوصة به لزيادة الايضاح
اولع وهم من ينفيهم ان الرويا تطلق على رويته العين في صفة موضحة فكان صلى
الله عليه وسلم لا يرى رويا الا جاءت ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جاءته مثل فلق الصبح
قال القاضي البيضاوي شبه ما جاء في اليقظة ووجد في الخارج طبقا لما راه في المنام
بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى دون
غيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في شرح المشكاة
للفلق شان عظيم ولذا جاء وصف الله تعالى في قوله فالق الاصباح وامر بالاستعاذة م

برب الفلق لا ينبئ عن اشتقاق ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان
الشمس واشراقها الآفاق كان الرؤيا الصالحة مبشرات تنبئ عن وقود انوار عالم الغيب
واثارة مطالع البدايات بسبب الرؤيا التي هي جزء يسير من اجزاء النبوة فكان صلى الله عليه وسلم
يأتي حرا بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدودا مذكر منصرف على الصحيح وقيل مؤنث غير منصرف
فيتحنث بالحاء المهملة آخره مثلثة في غار فيه وهو اي التحنث التعبد بالخلوة ومشاهدة
الكعبة منه والتفكر او بما كان يأتي اليه من المعرفة الليالي ذوات العدد مع ايام معدودات
بذوات العدد يفيد التقليل كدراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج
الى العد دون القليل وهو المناسب للمقام وانما كان يجاور عليه الصلاة والسلام بحراء دون غيره كان
جده عبد المطلب اول من كان يجاور فيه من قريش وكان فوائد عظيمة لجلالته وكبر سنه
فتبعه على ذلك فكان يجاور صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان
فان قريشا كانت تتعبد كما كانت تصوم شهر عاشوراء ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا انقضى
ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده وكان ذو رعين الكلبي فتزود بحذف الضمير للعلم بها
قبل الليالي حتى فجئه الحق بفتح الفاء وكسر الجيم بعدها همزة اي جاءه الوحي بغتة وكأنه لم يكن
متوقعا للوحي كما قاله النووي وتبعه البلقيني بأن في الطلاق هذا النفي نظر فقد ابن اسحق
عن عبيد بن عمير انه وقع في المنام فتطير ما وقع له في اليقظة من الغط والامر بالقراءة وغير
ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في اليقظة حتى يتوقعه نظر قال ولعل تركه
الجزم باحد الامرين وهو صلى الله عليه وسلم وهو في غار حراء اتجاه الملك جبريل عليه السلام
وفاجأه فغيرت فيه او نفقيبة او سيبة وحتى لانتهاء الغاية انتهى توجهه لغار حراء المجيء جبريل
فيه في الغار فقال اقرأ وهل سلم قيل قوله اقرأ كما الظاهر لان المقصود اذ ذاك تفخيم
الامر وتهويله او بدء السلام متعلق بالبشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل ابراهيم لانهم
ملائكة اي سورة البشر ولا يرد هنا ولا الملائكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم كانوا في سورة
البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل الجنة لان امور الجنة الآخرة مغايرة لامور الدنيا
غالبا نعم في رواية الطيالسي ان جبريل سلام اولا فلم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة
قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ ولغير ابي ذر فقلت ما
انا بقاري اي ما احسن ان اقرأ فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني حتى بلغ مني الجهد
بفتح الجيم وضم الهاء ويجوز سكون الهاء وضم الجيم وفتحها وبضم الجيم ورفع الدال
اي بلغ مني الجهد مبلغه فاعل بلغ ثم ارسلني اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فغطني ولابي ذر
عن الكشميهني فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قال في شرح المشكاة
قوله ما انا بقاري اي حكمي كسائر الناس ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وبعده
بعده فلذلك اخذه وغطه مرارا ليخرجه من حكم سائر الناس وليشرع منه لشريعة
ويقع فيه من صفات الملكية فقال جبريل لما علم المعنى اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق كما ينبغي
موضع باسم ربك بالنصب على الحال اي اقرأ مفتتحا باسم ربك قل باسم الله ثم اقرأه

حتى

حتى بلغ ما لم يعلم ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي اشارة الى ما تصوره
صلى الله عليه وسلم من ان القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل بواسطة العلم
قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمي وقوله علم الانسان
ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني ومصداقه قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد
القوى فرجع بها بالآيات المذكورة حال كونه ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة وهي اللحمة
بين العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا تختص بعضو واحد
وانما رجفت بوادره لما فجئه من الامر المخالف للعادة لان البشرة لا تزيل طباع البشرية كلها
حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب ولفوني بها فزملوه
بفتح الميم حتى ذهب عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة مالي واخبرها وفي ذرعن الكشميهني
واخبر الخبر وقال قد خشيت على نفسي ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا اقدر على حمل
الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر عن الحموي والمستملي على بتشديد الياء فقالت له خديجة
كلا متى وابعاد اي لا تخف عليك ابشر بخير او فانك رسول الله حقا فوالله لا يخزيك الله ابدا
بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من الخزي ولابي ذر عن الكشميهني لا يحزنك بالحاء المهملة والنون
بدل المعجمة والنون من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح
الكاف وتشديد اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضيف واليتيم والعيال وغيرهم لكن
وتقري الضيف بفتح القاف وتشديد الراء تهيئ له طعامه وتزله ولعين على نوائب الحق
حوادثه اراد ان كل من يصيبه مكروه تأخذ الله فيكفره بمكارم الاخلاق ومحاسن
الشمائل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع
السوء وفيه مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة نظرا وفيه تأنيس من خصلت
له مخافة من امور وفي دلائل النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا انه صلى الله عليه
وسلم قص على خديجة ما رأى في المنام فقالت له ابشر فوالله لا يصنع بك الا خيرا ثم اخبرها
بما وقع له من شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلن له جبريل
فذكر القصة فقال له اراك الذي رأيت في المنام فانه جبريل استعلن لي بان رآني
ارسله الي واخبرها بما جاءه فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا فانطلق الذي جاءك به
من الله فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به مصاحبة له
ورقة ابن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها
ولابن عساكر فيما ذكره في الفتح اخي ابيها بالجر نعت اخي صفة للعلم ووجه الرفع خبر مبتدأ محذوف
وفائدة تدريج المجاز في اطلاق العم وكان ورقة امرأ تنصر وحسن دين النصرانية في الجاهلية
قبل البعثة المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي ومن باب بدء الوحي العبراني فيكتب
بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب اي الذي شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي
فقالت له لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم فقال له
صلى الله عليه وسلم ورقة ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى
الله عليه وسلم بما رأى وفي بدء الوحي خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل

صاحب سر الخبر قال الهروى سمى بدء لان الله خصه بالوحى الذى انزل بضم الهمزة على فوى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى يا بنتى فيها فى ايام النبوة مدتها جذعا بعين شابا قويا والجذع فى الاصل الدواب فهو هنا استعارة وهو بالجيم والعجمة المفتوحتين بالضب بكان مقدرة عند الكوفيين او على الحال من الضمير فى فيها وخربت قوله فيها اى ليتنى كائن فيها حالة التشبيه والقوة لا نصرك وابالغ فى نصرك الول وفى بدء الوحى ليتنى اكون حيا حين يخرجك قومك من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امعادى ومخرجى هم بتشديد اليا المفتوحة وقال ذلك استبعاد الاخراج وتعجبا منه فيوخذ منه كما قال السهيلى ان مفارقة الوطن على النفس شديد لاظهاره عليه الصلاة والسلام الانزعاج لذلك بخلاف ما سمعه من ورقة من ايذايهم وتكذيبهم له فقال ورقة له نعم نخوجوك لم يات رجل قط بما ولا بى ذر عن الكشميهنى بمثل ما جئت به من الوحى الا عودى لان الاخراج عن المالوف سبب لذلك وان يدركنى يومك بجزم يدركنى بان الشرطية وفى يومك فاعل يدركنى اى يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا بالنصب على المصدرية موزرا من الازر وهو القوة ثم لم ينشب بالنين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفى بدل اشتمال من ورقة اى لم تلبث وفاته وخبر الرؤيا اثنتى ثلث سنين او ستين ونصف فترة حتى حزن النبى صلى الله عليه وسلم بكسر الزاى حزن فيما بلغنا معترض بين العامل ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى من بلاغته وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور عنه ابن مردويه فى التفسير باسقاط قوله فيما بلغنا ولفظه فترة حزن النبى صلى الله عليه وسلم منها حزنا غدا بغين معجمة فى الفرع من الذهاب غدوة وفى نسخة عدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارا كى يتردى يسقط من رؤس شواهق الجبال العالية فكلما اوفى بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وتضم اعلاه لكى يلقى منه من الجبل تقسه اشفاقا ان يكون الفترة لامر اوجب منه ان يكون عقوبة من ربه فيعجل له بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهى عن ذلك فيعترض به امر حزن على ما فاته من الامر الذى بشره به ورقة ولم يكن خوطب عن الله انك رسول الله ومبعوث الى عباده وعند ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذى ذكره الزهرى وقوله ثلث اياما بعد مجى الوحى كابرى جبريل فحزن حزنا شديدا حتى كاد يعدل الى بثير مرة والجر احمر بريدان يلقى نفسه تبدى ظهر له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وفى حديث ابن سعد المذكور فبينا هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف فرعا ثم رفع راسه فاذا جبريل على كرسى بين السماء والارض فتر بما يقول محمد انت رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن ذلك جاشه بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين المعجمة اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف فى الفرع وفى غيره بفتحها تنهنه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى عدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكى يلقى منه نفسه تبدى لابى ذر فى الحموى

والمستملى

والمستملى بدا ظهر له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله حقا تنبيه قال فى فتح البارى قوله هنا فترة حتى حزن النبى صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا او ما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وشيخ الموالف يوهم انه داخل فى رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحموى فجعله فساق الحديث الى قوله وفترة الوحى ثم قال انتهى حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب الى حيث ذكرنا وزاد عند البخارى فى حديثه المقترن بمعمر عن الزهرى فقال وفترة الوحى فترة حتى حزن فساقه الى اخره قال الحافظ ابن حجر والذى عندى ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد اخرج طريق عقيل ابو نعيم فى مستخرجه من طريق ابى زرعة الرازى عن يحيى بن بكير شيخ البخارى فيه فى اول الكتاب بدون ذكر فترة واخرجه هنا برواية معمر وبين ان اللفظ لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلى ان الزيادة فى رواية معمر واخرجه احمد وسلم والاسماعيلى وغيرهم وابو نعيم ايضا فى طريق جمع من اصحاب الليث عن الليث بدونها انتهى وقال عياض ان قول معمر فترة الوحى فحزن النبى صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا من سرار الى تردى من رؤس شواهق الجبال لا يقدح فى هذا الاصل اى ما قرره من عدم طريان الشك عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر رواية ولا من حدث به ولا ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ولا يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله عليه وسلم مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر او انه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يومنوا بهذا الحديث انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح من وجهين احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله فيما بلغنا حيث لم يسنده وانه لا يسلم ذلك الا من جهة المنقول عنه والثانى انه اول الامر وانه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم اسناده لا يوجب قدحا فى الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه عن انه بلغه عن الثقات لانه ثقة لا سيما ولم يتفرد معمر بذلك كما سبق ورويناه ايضا من طريق الدولابى فى ممائى سيرة ابن سيد الناس عن يونس بن عبد الاعلى عن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهرى عن عروة عن عائشة الحديث وفيه ثم لم ينشب ورقة ان توفى وفترة الوحى حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الى اخره فاعتضد مثل هذا بالاخرى وكل من الزهرى ومعمر ثقة وعلى تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى انه اول الامر لاستقرار الحال فيه مدة طويلة بالنسبة الى ما اخرجه من التكذيب اذ لا شئ فيه قطعا بدليل قوله تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم اى قاتل نفسك وكان التعبير بقوله حصل له ذلك لما اخرجه احسن من قوله فعل لان الحزن حالة يحصل للانسان يجدها من نفسه بسبب لا انه من افعاله الاختيارية وحديث الباب اخرجه المولف فى باب بدء الوحى قال وقال ابو نعيم حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه قال قالت عائشة فذكر الحديث وقال ابن عباس رضى الله عنهما فحدثنى طريق على بن طلحة عن ابن عباس فى تفسير قوله تعالى فالق الاصباح الاصباح ضوء النهار وضوء القمر بالليل واعترض على المولف بان ابن عباس فسر الاصباح لا الفلق فالذى هو المراد هنا لان المولف ذكره عقب هذا الحديث لما وقع فيه فكان لا يرى رويا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمى به الصبح اى شق عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور النهار فقم قال مجاهد كما سبق فى تفسير قل اعوذ برب الفلق الفلق الصبح

واخرج الطبري عنه ايضا في قوله تعالى لا صباح قال اضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد بقوله الصبح و
اضاءته فالله سبحانه وتعالى يخلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيمضي الوجود ويستتير الافق
ويضمحل الظلام ويذهب الليل وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي
والكشميهني وكذا النسفي وكلا بي ذر المروزي من الغربري باب رويا الصالحين والاضافة
للفاعل في صحة الصلحة وعليها يحتمل ان يكون الرويا بالتعريف وقوله بالجر عطفا على السابق
ولابن ذر وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرويا اي صدقه في رويا ه ولم يكذبه تعالى الله عن
الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال في فتوح الغيب هذا صدق بالفعل وهو التحقيق
اي حقيق رويته وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق ه
ملتبسا به فان ما راه كائن لا محالة في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون
بالحق صفة مصدر محذوف اي صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الى التمييز بين المومن المخلص
وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض الباطل او بالحق الذي
هو من اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى الاول هو جواب قسم محذوف
ان شاء الله حكاية من الله تعالى قوله رسوله لاصحابه وقصه عليهم او تعليم لعباده ان يقولوا
في عداتهم مثل ذلك متاديبي تاديب الله ومعتدين بستم امنين حال والشرط معترض
محلقين حال من الضمير في امنين رووسكم اي جميع شعورها ومقصرين حال من الضمير في
امنين بعض شعورها لا تخافون حال مؤكدة فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير فتح مكة اي
العام القابل فجعل من ذلك من دون فتح مكة فتحا قريبا وهو فتح خيبر يستروح اليه قلوب
المومنين الى ان يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرويا في العام القابل وقد روى انه صلى الله عليه وسلم
اري وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما اخبر الهدى بالحديبية قال اصحابه
اين رويانا فنزلت رواه العزيزي وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط
لابي ذر في روايته محلقين الى اخرها وقال بعد قوله امنين الى قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري
المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرويا الحسنة اي
الصالحة من الرجل الصالح ولذا المراة الصالحة غالبا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
مجازا لا حقيقة لان النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة كما
ان جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم ان وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء
النبوة حقيقة وقبل ان وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة
غيره عليه السلام فهي جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق وقول مالك لما
سيل عن تعبير الرويا كل احد فقال ما النبوة تلعب ثم قال الرويا جزء من النبوة فلا يليق بالنبوة
اجيب عنه بانه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة من جهة الاطلاع
على بعض الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها ستة واربعين جزءا فابدى
بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله اوحى الى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر
ثم اوحي اليه بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي في المنام من ستة

واربعين

واربعين جزءا لان عمره بعد النبوة ثلاث وعشرون سنة على الصحيح فالستة الاشهر نصف سنة فهي
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي بانه قال على سبيل الظن اذ انه لم يثبت
في ذلك خبر ولا اثر ولئن سلمنا ان هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة لكنه يلحق بها سائر الاوقات
التي كان يوحى اليه فيها منامات طول المدة كانت كالرويا تحد ودخول مكة وحينئذ فيلحق
من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فتبطل القسمة التي ذكروها واجيب بان المراد وحي المنام
المتتابع كما وقع في الحضور وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة الى وحي اليقظة فهو مغمور في
جانب وحي اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما خص العدد في الستة والاربعين فقال المازري
هو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وقال ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها
الا نبي او ملك وانما القدر الذي اراد صلى الله عليه وسلم ان يبينه ان الرويا جزء من اجزاء
النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل النسبة فتخص بمعرفته
درجة النبوة وقال المازري ايضا لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا فقد جعل الله
حدا يقف عنده فيما يعلم المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلمه جملة لا تفصيلا وهذا
من هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر
جزء من سبعين جزءا وللطبراني عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند عبد
البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين
وعند الطبري في تهذيب الاثار عن ابن عباس جزء من خمسين وللترمذي من طريق
ابي رزين العقيلي جزء من اربعين وللطبراني من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين
والمشهور ستة واربعين ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد انه يختلف
الوقت الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك فكان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة
بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرويا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك
وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة
واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين ثم اخر حياته واما ما
عدا ذلك من الروايات بعد تصحيح وروايتي الخمسين تحتمل الجبر الكسور ورواية السبعين
للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقل ما يصيب ما وراء حصر هذه الاجزاء ولين وقع
له الاصابة في بعضها لما شهد لها الاحاديث المستخرج منها لم يسلم له ذلك في بقيتها
والتقييد بالمصالح جرى على الغالب فقد يرى الصالح الاضغاث ولكنه نادر لقلة تكلن الشيطان
منه بخلاف العكس وحينئذ فالناس على ثلاثة اقسام الانبياء صلوات الله وسلامه
عليهم ورويا هم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج الى التعبير والصالحون والاغلب
على رويا هم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استواء الحال فيهم
وفسقة والغالب على رويا هم الاضغاث وقيل فيها الصدق وكفار وبيدر ترى رويا هم
الصدق حكاه المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ
الرسالة اجيب بان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة
فانها اطلاع على بعض الغيبات وكذلك الرويا والحديث اخرجه النسائي وابن ماجة

التعبير باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا لله وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني يحيى بن سعيد ولابي ذر وهو ابن سعيد ابن ابي الانصاري قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف قال سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الرؤيا يراها الشخص في النوم من الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي الصادقة
وله عن الكشميهني الصالحة والحلم من الشيطان بضم الحاء المهملة وسكون اللام وقال السفاقسي
بضمها وهو ما يراه النائم من الامر القبيح المهول قال ابن نفيس في شامله قد تحدث
الاحلام امر في المأكول وذلك بان يكون كثير التخيل او التدخين فاذا تصعد ذلك الدماغ
وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منفتحا حال النوم حرك ذلك
البخار او الدخان ارواح الدماغ وغيرها عن اوضاعها فيعرض عن ذلك ان تختلط الصور
التي في مقدم الدماغ بعضها في بعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور
ليست على وفق الصور الواردة من الحواس والقوة التي تدرك فتلك المعاني لا محالة
تحاكي المعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام جنسية مشوشة فاسدة وقد تحدث
الاحلام لامر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر على القوة المفكرة فمن ذلك فاكثر ما يرى
متعلقا به وهذا مثل الصانع والمفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون
حينئذ قد قويت بما عرض لها من الراحة ولاجل توفر الارواح حينئذ على القوى الباطنة
تلة كل كثيرا ما يخيل حينئذ سائل مشكلة وشبه معطلة وكثيرا ما تنتج الفكرة حينئذ
سائل مشكلة وشبه معطلة وكثيرا لم تخطر ولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة
في اليقظة وهذه الوجوه من الاحلام باعتبار اسباب التغير واكثر من يصدق احلامه
من يتجنب الكذب فلا يكون عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء
عند رجحان صدق احلامهم لان الشاعر من عادته التخييل بالنفس واكثر فكره انما هو
في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى واضافة الحلم الى الشيطان لكونه على هواه ومراده
او لانه الذي يخيل فيها والحقيقة لها في نفس الامر لا لانه يحضره لانه بفعله اذ كل مخلوق
الله تعالى واما اضافة الرؤيا وهي اسم للشيء المحبوب الى الله تعالى فاضافة تشريف وظاهر
ان المضافة الى الله لا يقال له الاولى لها حلم والمضافة الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهو
تصرف شرعي والا فاللغة تسمي رؤيا في حديث اخر الرؤيا ثلاث فاطلق على كل رؤيا وحديث
الباب سبقه في الطب واخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ابن الهاد بفتح التحتية بعد الهاء المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة من عبد الله بن شداد
ابن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بخا معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة
بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم في منامه رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها
وليحدث بها وفي مسلم حديث فان رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفي

وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على واد او ذي رأي ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا
ولا تقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم يؤولها على الخير بما امكنه والناصح يرشده
الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليتحدث بزيادة فوقية بعد التحتية وفتح الدال المهملة وان
رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان لانه الذي يخيل فيها او انها تنتاب مستعة من الكذب
والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان
تخلق الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة قال تعالى ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان وباعبادي الذين اسرفوا على انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها اي شر
الرؤيا ولا يذكرها لاحد وفي مستخرج ابي نعيم حديث واذا رأى احدكم شيئا يكرهه فليتفث
ثلاث مرات وليتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند المؤلف فليبصق عن يساره
ولمسلم عن يساره ثلاثا حين يهب من نومه ثلاثا وعند المؤلف في باب اذا رأى ما يكره
فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها أحدا فانها لا تضره
وحاصله ان الرؤيا الصالحة اذا رآها ثلاثة حمد الله عليها وان يبشر بها وان يتحدث بها لكن
لمن يحب دون من يكره وان الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وبتفل
حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند
المؤلف في باب العقد في المنام وليتم فليصل لكن لم يصرح البخاري بوصله وصرح
به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة في التفل كما قال
بعضهم طرد الشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة او اضافة الى استقذاره والصلاة
جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق
باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا رأى احدكم في منامه ما يكره فليقل اني
اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسوله من شر رؤياي هذه ان يعبرني فيها ما اكره من ديني
ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد
يفزع في منامه فقال يا رسول الله اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ
بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان
يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة

هذا باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير
اليمامي واثنى عليه مسدد خيرا لحديثه وقال لقيته باليمامة بالتصغير بن مكة
والد يحيى عن ابيه يحيى انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة
الحرث بن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله
والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح المهملة واللام ورأى ضربا فليتعوذ بالله منه
من الشيطان وليبصق طرد الشيطان وتحقير او استقذار الحلم من تخيله لانه محال
الاقذار والمكروهات فانها اي الرؤيا المكروهة لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من

التعوذ وغيره سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرؤيا كجعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع
البلاء قاله النووي رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والنفل والبصق فقيل النفث والنفل بمعنى
ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في النفل ريق بيسير ولا يكون فيه النفث وقيل عكسه
وقيل الذي يجمع الثلاثة الحمل على النفل فانه يقع مع ريق فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر
الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير
واسم ابي كثير صالح بن المتوكل قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعتراض الزركشي في تتبعه على البخاري حيث
قال واد خاله حديث ابي قتادة في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة كما وجه
له اخذه من قول الاسماعيلي ليس هذا الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بان
له وجها ظاهرا وهو التنبيه على ان هذا الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرؤيا الصالحة كما دلت
عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا بالرؤيا الصالحة اتجه ادخاله في بابها انتهى
ظاهر انتهى وهو مثل قول الحافظ ابن حجر وجه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان الرؤيا
الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف من الشيطان فانها ليست
من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال
حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدم بالقي قبل هذا قال القرطبي
لا تطلق ان تقديره النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا
بحقيقة الحق تنوله رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير يتحقق لكن
ليس في قوة غيره ان يعرف علة ذلك النسبة الا بتحكمي كان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق
به غيره وهو يختص بانواع من الخواص كل واحد مما يمكن انقسامه الى اقسام يجب بمثلنا
ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا
الى الظن والتحكم لا انه الذي اراده النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة تتبيه قال في فتح الباري
خالف قتادة غيره فلم يذكر واسباره ابن الصامت في المسند والحديث اخرجه مسلم في التعبير
والترمذي والنسائي في الرؤيا وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي الغوثي المكي
المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري
ابو اسحق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المومن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة هو تفسير لقوله صلى الله عليه وسلم الست للحسن والسدة والا فنصاد جزء من
اربعة وعشرين جزءا من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين
فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم لعجزنا عن حقيقة معرفته على ما هي عليه رواه
اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه ثابت البناني فيما وصله المولى عن معلى بن اسد في باب
من راى النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي عنه

واسحق

واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فيما سبق قريبا وشعيب بن الحبحاب فيما وصله ابن منده ارابعتهم
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل عن انس عن عبادة
ابن الصامت كما في السابق وبه قال حدثني بالافراد وكابن ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي
ابو اسحق الغزي قال حدثني ابن ابي حازم بالحاء والزاي ايضا بينهما الف عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة
ابن دينار والدراوردي عبد العزيز ابن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان
عن يزيد عن عبد الله بن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين المشددتين بينهما الف المعروف ابن المعلا
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة وفي رواية
الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما
اطلق في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد في باب رؤيا الصالحين بالرجل الصالح فرؤيا
الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها انتظامها واستقامتها فرؤيا الفاسق
لا تعد من اجزاء النبوة واما رؤيا الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك كما يصدق
الكذوب وليس من حدث عن غيب يكون اخباره من اجزاء النبوة كالكاهن والمنجم وقد وقعت
الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحب السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكها

باب المبشرات بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر وهي البشر
وتعقبه صاحب عمدة القاري فقال ليس كذلك لان البشر اسم بمعنى البشارة والمبشرة
اسم فاعل للمونث من التبشير وهي ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة عند الامام
احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة
قال الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا من حديث عبادة بن الصامت انه سيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت قول الله تعالى لهم البشرى في
الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد سالتني عن شيء ما سالني عنه احد من امتي واحد قبلك قال
تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن عمران القطان
عن يحيى بن ابي كثير به وعنده ايضا من حديث ابن عمر حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرؤيا الصالحة يبشر بها المومن هي من تسعة واربعين
جزءا من النبوة فمن راى ذلك فليخبر بها ومن راى سوى ذلك مما هو من الشيطان ليحزنه فليتفل
على يساره ثلاثا وليسكت ولا يخبر بها وعند ابن ماجه من حديث ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال هي في الدنيا الرؤيا الصالحة
يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا الرؤيا الحسنة
هي البشرى يراها المسلم او ترى له ورده قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة
بلفظ الماضي والمراد الاستقبال وفي حديث عائشة عند احمد لم يبق بعدي الا المبشرات

قال فى المصابيح وحينئذ فيكون اللام منتفيا للنفى بغير لم مما قد دخل على النفى فى المستقبل كما ورد
لن يبقى من بعدى من النبوة الا المبشرات يعنى ان الوحى منقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به
ان سيكون غير الرويا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك فى زمانه واللام فى النبوة
للعهد والمراد بموته انه لم يبق بعد النبوة المتعلقة بى الا المبشرات وفى حديث ابن عباس عند
مسلم قال فاقامت كذلك فى مرضه بضعة عشر يوما وفى حديث انس عند ابى يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة
قد انقطعت فلا نبى ولا رسول بعدى ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات
قال صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة اى يراها الشخص وترى له والتعبير بالمبشرات
خرج مخرج الغالب والا فمن الرويا ما يكون منذرة وهى صادقة يريها الله تعالى لعبده المؤمن لطفا
به ليتيقظ لما يقع قبل وقوعه والحديث سيأتى افراده باب رويا يوسف وللنسفى يوسف
ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف بدل اشتمال من احسن
القصص ان جعل مفعولا او منصوب باضمار اذكر ويوسف عبرى ولو كان عربيا لعرف
لخلوه عن سبب اخر سوى التعريف لابيه يعقوب يا ابت انى اريت فى الرويا الا من
الدورية كما ذكره معلوم انه سئام احد عشر كوكبا روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبى
صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود يقال له نسانية اليهود فقال له يا محمد عن الكواكب التى
راها يوسف انها ساجدة له ما اسمها قال فسكت النبى صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشئ ونزل
جبريل عليه السلام فاخبره باسمها فقال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم
جريان والطارق والذيال وذو الكنفين وقابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح
والضروح وذو الفروع فقال اليهودى اى والله انها لاسماؤها رواه البيهقى فى الدلائل وابو
يعلى الموصلى والبزار فى مسنديهما والشمس والقمر هما ابواه او ابوه وخالته والكواكب اخوته
قبل الواو وبعدى مع اى رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى العقلاء لما اتبتم لها
ساجدين لاه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود وكررت الرويا لان الاولى
تتعلق بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستانف على تقدير سؤال وقع جوابا
لكان اباه قال له كيف رايتها فقال رايتهم لى ساجدين مرتين وكان سنه اثنتى عشرة
سنة وبينه قال يا بنى تصغيره للشفقة او لصغر سنه لا تقصص رويا ك على اخوتك فيكيدوا لك
كيدا جواب النهى اى ان تقصها عليهم كادوا لهم يعقوب عليه السلام من رويا ه ان الله
يصطفيه لرسالته ويتم عليه شرف الدارين فخاف عليه حينئذ اخوته وقد علم بكم
وبقيهم ان الشيطان للانسان عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد وكذلك
اى كما اجتباك بمثل هذه الرويا الدالة على شرفك وعزك يجتبيك ربك يصطفيك للنبوة
والملك ويعلمك مبتدا خبره داخل فى حكم التشبيه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل الاحاديث
من تعبير الرويا ويتم نعمته عليك بارسالك والايحاء اليك وعلى ال يعقوب فيما اتمها على ابويك
من قبل اراد بهما وابا الجد ابراهيم واسحق عطف بيان لابويك ان ربك عليم بعلم من يستحق الاجتبا
حكيم يضع الاشياء فى موضعها وسقط لابى ذر قوله ان الشيطان الى آخره وقال بعد ساجدين
الى قوله عليم حكيم وقوله يا ابت هذا اى سجودهم تاويل رويا ى من قبل التى كان قصصها

على ابيه اى رايت احد عشر كوكبا كان هذا سايغا فى شرايعهم اذا سلموا على كبير بحضرته ولم
ينزل هذا جايزا من لدن ادم الى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذه الملة المحمدية
قد جعلها اى الرويا ربى حقا صادقة واخرج الحاكم والطبرى والبيهقى فى شعبه بسند صحيح
عن سلمان الفارسى قال كان بين رويا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر البيهقى نحو هذا
عن عبد الله ابن شداد وزاد واليها ينتهى امد الرويا وعند الطبرى عن الحسن البصرى
قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وزاد غيره ثلاثا وثمانين سنة
وقد احسن بى اذ اخرجنى من السجن ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم وجاء بكم من
البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب مواشى يتنقلون فى المياه والمنابع من بعد ان نزغ الشيطان
بينى وبين اخوتى افسد بيننا واغرى ان ربى لطيف لما يشاء انه هو العليم بمصالح عباده
الحكيم فى افعاله واقواله وقضايه وقدره وما يختاره ويريده رب قد اتيتنى من الملك ملك
مصر وعلمتنى من تاويل الاحاديث تعبير الرويا فاطر السموات والارض انت ولى فى الدنيا
والاخرة توفنى مسلما طلب ذلك لقول يعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون وانما
دعى به ليقتدى به قومه من بعده والحقنى بالصالحين من ابائى وعلى العموم قال ابو عبد الله
البخارى رحمه الله وثبت قوله ابائى ابراهيم على العموم قال ابو عبد الله كابى ذر فاطر
السموات والبديع بتوفيقه بعد الموحدة ولابى ذر المبدع باسقاط الفوقية والبارى
بالراء والهمز ولابى ذر عن الحموى والمستملى والبادى بالدال المهملة بدل الراء البارى بالراء والهمز
ولابى ذر عن الحموى والمستملى والبادى بالدال المهملة بدل الواو وخالق السبعة معناها واحد
ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع
الى معنى واحد وهو ايجاد الشئ بعد ان لم يكن وقوله من البدو بفتح الموحدة وسكون المهملة
بعدها همزة كذا فى الفرع كاصله وفى بعض النسخ بغير همز وهو وجه لانه يريد تفسير قوله
وجاء بكم من البدو بادية بالهمز ايضا فى الفرع وفى غيره بتركه اى وجاء بكم من البادية ومراده
ان فاطر معناه البادى من البدا اى الابتداء اى بادئ الخلق بمعنى فاطرهم وسقط من قوله قال
ابو عبد الله الى آخره للنسفى باب رويا ان يوسف الجليل عليه السلام وسقط لغير
ابى ذر لفظ باب وقوله تعالى رفع وسقطت الواو فى الفرع وثبتت فى اصله فلما بلغ معه السعى
قال بلغ الابى معه ايه فى اشغاله وحوايجه ومعه لا تتعلق ببلغ لا تقتضيه بلوغهما
معا حد السعى ولا بالسعى لاصالة المصدر لا يتقدم عليه فيقى ان يكون بيانا كانه قال لما قال
فلما بلغ معه السعى اى الحد الذى يقدر فيه على السعى قيل من قال ابيه وكان اذ ذاك ابن
ثلاث عشرة سنة والمعنى فى اختصاص الاب انه ارفق الناس به واعطفهم عليه وغيره ربما
عنف به والم يستحكم عقله لانه لم يستحكم قوته قال يا بنى انى ارى اى انى رايت فى المنام
انى اذبحك ورويا الانبياء وحى رواه ابن ابى حاتم عن ابن عباس مرفوعا اى كالوحى
فى اليقظة فلهذا قال انى ارى فى المنام انى اذبحك فانظر ماذا ترى من الراى على وجه
المشاورة لا من رويته العين وانما ورد عليا نفى للذبح وتيقاد للامر به قال يا ابت
افعل ما تؤمر به ستجدنى ان شاء الله من الصابرين على الذبح وعلى قضاء الله فلما اسلما

خضعا وانقيادا لامر الله او اسلما الذبح نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين صرعه على جبينه ليذبحه
من قفاه ولا يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون اهون عليه ووضع السكين على قفاه فانقلبت
السكين على قفاه فانقلبت السكين ولم يعمل شيأ بما مر من القدرة الالهية وناديناه ان يا ابراهيم
قد صدقت الرويا اى حققت ما امرتاك به في المنام من تسليم الولد للذبح وجواب لما محذوف
تقديره كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمدهما لله وشكرهما
على ما انعم به عليهما من دفع البلاء العظيم بعد حلوله انا كذلك اى كما جزيناك نجزي المحسنين لانفسهم
بامثال الامر بادنى الشدائد عنهم قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى فلما اسلما
اى سلما لامر الله سلم الابن نفسه للذبح والاب ابنه وتله اى وضع وجهه بالارض لانه قال له يا ابت
لا تذبحني وانت تنظر في وجهي فلا ترحمني ولم يذكر البخاري رحمه الله هنا حديثا للترجمة التي قبل بل
اكتفى فيها بما اورده من الايات القرآنية ولعله لم يتفق له حديث فيها على شرطه باب التواطي
اى توافق جماعة على الرويا الواحد فان اختلفت عباراتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
ابو عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر ولد سالم رضي الله عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة
وتاء ابن ذر عن الكشميهني ان ناسا باسقاط الهمزة اروا في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله اريوا
فاستثقلت الضمة على الياء وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها الياء ثم ضمت الراء لاجل الواو وهو
مبني لما لم يسم فاعله ومفعوله النائب عن الفاعل الضمير وهو الواو والرويا تعدتا اختلف
فيها فقال ابن هشام صدر رؤيا الحلبية عند ابن مالك والخبري قال وعندي لا تختص بها
لقوله تعالى وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رويا عين فدك على
انه مصدر الحلمية والبصرية وقد الحق رؤيا الحلبية برؤيا العلمية في المتعدي لاثنين انتهى وقد
جعلها ابو البقاء وجماعة بصرية فعلى هذا يتعدى لمفعول واحد وتنقله بالهمزة الى الثاني
فيكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله من الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا فيها انوارا
تقسمها بيني القاها الله تعالى في قلوبهم في ليال السبع الاواخر من شهر رمضان جمع اخره وان اناسا
آخرين اروها في العشر الاواخر منه فقال صلى الله عليه وسلم التمسوها الطلبوا ليلة القدر في ليالي السبع
الاواخر صفة للسبع كالسابق واللاحق في العشر فكان رأى قوم انها في العشر واخرون انها في السبع
كانهم كانوا توافقوا على السبع فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتماسها في السبع لتوافق الفريقين
عليها فجرى البخاري على عادته في ايثار الاخفى على الاجلى فلم يذكر قوله اري رؤياكم قد توافقت في السبع الاواخر
السابق في اواخر الصيام بلفظ رويا اهل السجون جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورويا اهل
الفساد واهل الشرك ولا بي ذر ما ذكره في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد الراجح شاربه وزاد بعده
والشرك والمراد شربه المحرم وعطفه على اهل الفساد من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه
اى مع يوسف السجن فتيان عبدان للملك الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه والآخر
شرابه للايهام بانهما يريدان ان سماه قال احدهما هو الشرابي واسمه نبو وقيل هو ليبس الى ارانى
في المنام اعصر خمرا عنبا تسمية له مما يؤول اليه وقرأها ابن مسعود انى ارانى اعصر عنبا وقال الآخر وهو
الخباز بخلف بالخاء المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل بالشين انى ارانى في المنام احمل فوق رأسي خبزا تأكل

الطير

الطير منه تنبئنا بتأويله بتفسيره وتخبره وما يؤول اليه انا نراك من المحسنين
الذين يحسنون عبارة الرويا وتأويلها الا الانبياء يخبرون عما سيكون والرويا تأتي على ما يكون قال
لا يأتيكما طعام ترزقانه في يقظة تريانه الا نبأتكما بتأويله في اليقظة قبل ان يأتيكما او لا يأتيانكما في اليقظة طعام
ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتأكلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما قبل
ان يصل واي طعام اكلتم وشئتم اكلتم وهذا اشكل معجزة عيسى حيث قال وانبئكم بما تأكلون وما
تدخرون في بيوتكم ذلكما التأويل والاخبار بالمغيبات مما علمني ربي بالهام والوحي ولم اقله عن تكهن
وتنجم اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون يحتمل ان يكون كلاما مبتدأ او ان يكون
تعليلا لما سبقه اي علمني ذلك لاني تركت ملة اوليك واتبعت ملة اباي ابرهيم واسحق ويعقوب
وهي الملة الحنيفة وذكر الآباء ليعلمهما انه من بيت النبوة لتقوى رغبتهما في الاستماع اليه والمراد الترك
الذي لائق كان فيه ثم تركه لقوله فهجرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق اباي المرسلين
صلوات الله وسلامه عليهم وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق المرسلين والمرض
عن الضالين فانه يعد نعمة عليه وبعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يهتدى به في الخير وداعيا الى سبيل
الرشاد ما كان لنا ما صح لنا معاشر الانبياء ان نشرك بالله من شئ اي شئ كان صنما او غيره ذلك اي
التوحيد من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشركون به ولا
يتنبهون ثم دعاهما الى الاسلام وافضل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال
الزما اللجة يا صاحبي السجن يا ساكنيه او يا صاحبي فيه واضافها اليه اعلى الاتساع ارباب متفرقون
شتى متعددة متساوية وقال الفضيل بن عياض رحمه الله لبعض الاتباع يا عبد الله
لا بي ذر قال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي
ذل كل شئ لعز جلاله وعظيم سلطانه ولا يغالب ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون خطاب لهما ولمن كان
على دينهما من اهل مصر من دونه تعالى الا اسماء لا حقيقة لها سميتموها انتم وآباؤكم الهة
ثم طفقتم تعبدونها كأنكم لا تعبدون الا الاسماء لتسميتها ما انزل الله بها بتسميتها من سلطان
حجة ان الحكم ما امر العبادة والدين الا امر على لسان انبيائه ان لا تعبدوا الا اياه بيان
لقوله ان الحكم ذلك الذي ادعوكم اليه من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق المستقيم
الذي امر الله به وانزل به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون فكذا كان اكثر هم

مشركين ثم عبر الرويا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما يعني الشرابي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل واما الآخر يعني الخباز فيصلب فتاكل الطير راسه فقال الذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف قضي الامر الذي فيه تستفتيان فهو واقع لا محالة فلما الرويا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت رفع مسند ابي يعلى الموصلي عن انس مرفوعا الرويا لاول عابر وقال الذي ظن انه ناج منهما الظان يوسف عليه السلام ان كان تاويله عن اجتهاد وان كان عن وحي فالظان الشك اي او الظن بمعنى اليقين وما تقدم في قوله قضي الامر ينتفي اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني من هذه الورطة وقال ابو حيان رحمه الله انا قال يوسف للساقي ذلك ليتوصل الى هدايته وايمانه بالله كما توصل الى ايضاح الحق الساقي ورفيقه فانساه الشيطان اي انسا الشرابي ذكر ربه ان يذكر يوسف للملك فبقي في السجن يوسف ذكر الله حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف الكلمة ما لبث في السجن طول ما لبث حتى يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف وابرهيم بن يزيد الجوهري وهو ضعيف من سعيد فالصواب ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عائد على الناجي كما قاله مجاهد وغيره واحد ثلث بضم الثاء المثلثة وسكون اللام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع قاله وهب ملك بوسف سبعا وقال الضحاك عن ابن عباس ثنتي عشرة سنة وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد اي ارى في المنام سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس يأكلن سبع اي سبع بقرات عجاف مهازيل و ارى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعا اخر يابسات قد ادركت فالتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها فاستعبرها فلم يجد من قومه من يحسن عبارتها قيل كانت ابتلاء ليوسف عليه السلام في الرويا ثم كان سبب نجاته الرويا فلما رجع رأى الملك هذه الرويا التي هالته فجمع اعيان العلماء والحكماء من قومه وقص عليهم رويا فقال يا ايها الملا افتوني في رويا ي عبرها ان كنتم للرويا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرويا واللام في الرويا للبيان قالوا اضغاث احلام اي هذه اضغاث احلام وهي تخاليطها وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين يعنون بالاحلام المنامات الباطلة اي ليس عندنا تاويل انما التاويل للمنامات الصحيحة او اعترفوا بقصور علمهم وانهم ليسوا في تاويل الاحلام بمتمارس وقال الذي نجا من القتل منهما وهو الشرابي وادكر بعد امة للملك الذي جمعها انا انبئكم اخركم بتاويله بن هو عنده علم بتعبير هذا المنام فارسلون فابعثوني اليه لاساله عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فاتاه فقال يوسف ايها الصديق اليه التوءم الصدق افتنا في رويا سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون تاويلها تاويل او فضلك او مكانك من العلم فيطلبوك ويخلصوك من محنتك فذكر يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك الفتى على نسيانه ما وصاه ومن غير شرط للخروج فقيل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دابا بسكون الهمزة وحفص وحمزة بفتحها للفتيان في مصدر داب يداب اي دام على الشيء ولازمه وهو هنا نصب على المصدر بمعنى دابين فما حصدتم فذروه في سنبله اذ ذاك ابقى له وصانع له من اكل السوس الا قليلا مما تاكلون في تلك السنين فعبر البقرات السمان المخصبة والسنابل الخضر بالزرع ثم امرهم بما هو الصواب

تاويلها

نصحه

فيصحه لهم ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي فعل اكل اهلهن منه الا اليهن الا قليلا مما تحصنون تحرزون ثم ياتي من بعد ذلك اي من بعد اربع عشرة سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث اي يمطرون او من الغوث وهو الفرج فهو من الاول من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي يغوثهم الله من الغيث او اغاثنا من الغوث وفيه يعصرون فتاول البقرات السمان والسنبلات الخضر سنين مخصبة والعجاف واليابسات سنين مجدبة ثم بشرهم بعد الفراغ من تاويل الرويا بان العام الثامن يجيء مباركا كثير الخير غزير النعم وذلك ما جهة الوحي فرح الساقي واخبر الملك بتعبير رويا ه وقال الملك بعد ان رجع اليه الساقي واخبره بتعبير رويا ه ايتوني به فلما جاءه الرسول اخرجه من السجن امتنع من الخروج ليتحقق الملك ورعيته براءته وتراهنه مجانب اليه مراجعة امراة العزيز وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه بل كان ظلما وعدوانا قال ارجع الى ربك اي سيدك يريد الملك فاساله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن الآية وسقط لابي ذر من قوله قال احدهما الى آخره وقال بعد قوله فتيان الى قوله ارجع الى ربك وادكر بالدال المهملة افتعل من ذكر ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذكرت بسكون الراء وادغام الذال المعجمة في الدال المهملة وتثقيلها امة اي قرب بعد حين بالجر بالباء ذر وغيره بالرفع وقيل حين وعن سعيد بن جبير بعد سنين وقيل امة بفتح الهمزة والميم وكسرها منونة اي بعد نسيان وقيل هذه القراءة لابن عباس وعن مجاهد وقال ابن عباس بعثا وصلة ابن ابي حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن تحصنون اي تحرسون وبه قال حدثنا عبد الله محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا عبد الله محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء وهو عم السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب واباعبيد بفتح العين مصغر سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر عوف اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف اي مدة لبثه ثم اتاه الداعي من الملك يدعوني اليه لاجبته مسرعا وفي هذا من التنويه بشرف يوسف وعلو قدره وصبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليه وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر لصبره سئل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما اتيتهم حتى اشترط ان يخرجوني ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت سجنت ما لبادرتهم الباب ولكنه اراد ان يكون له العذر هذا حديث مرسل فان قلت ان ثبت ما ذكر عن نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على جهة المدح ليوسف عليه السلام فيما نالته هو مذهب بنفسه على حالة قد مدح بها غيره احيانا بانه صلى الله عليه وسلم انا احق لنفسه الشريفة وجها اخر من الراي لعله وجه ايضا من الجودة اي لو كنت انا بادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك ان هذه النفوس والمنازل انما هي معرضة ليقتدي الناس بها يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم على الاجزم من الامور وذلك المتحقق من مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج في ذلك السجن ربما يفتح له في ذلك البقاء سجنه والاكان ليوسف عليه السلام

امن من ذلك بحاله من الله فغيره من الناس لا يامن من ذلك فالحالة التي ذهب اليها شيئا
صلى الله عليه وسلم حالة جزم ومدح وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وقال بعضهم
حتى يوسف عليه السلام ان يخرج من السجن فينال من الملك مرتبته ويسكت عن امرأة التي
صفعا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي راود امرأة مولاه فاراد ان يبين براءته
تحقق ومنزلته من العفة والحديث سبق في النفسير واحاديث الانبياء ومطابقة الترجمة
للايات ظاهرة وكذا الحديث باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
راني في المنام فسيراني في اليقظة ولم يشك في القاف يوم القيامة وبه خاصة قال العرب منه او من
راني في المنام ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة الى الشرف بلقائه ويكون الله تعالى جعل
رؤيته في المنام علما على رؤياه في اليقظة قال في الصابيح وعلى القول الاول ففيه بشارة
لمرايه بانه يموت على الاسلام ونفي بها شان وذلك لانه لا يراه في القيامة تلك الرؤية
الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت منه الوفاة على الاسلام حقق الله لنا ولاحبابنا
وللمسلمين منه وكرمه امين ولا يتمثل الشيطان بي هو كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم اي
لا يجعل له اي للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بي فكما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته
الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام ليلا يتشبه الحق بالباطل قال ابو عبد الله البخاري
رحمه الله تعالى فيما وصله اسماعيل بن اسحاق القاضي من طريق حماد بن زيد عن ايوب
قال ابن سيرين محمد لا تعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا راه الا في صورته التي جاء وصفه بها
في حياته ومقتضاه انه اذا راه على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد
لا يكون الا في مكان واحد اجيب بانه يعتبر في صفاته لا في ذاته فيكون ذاته عليه الصلاة
والسلام مربية وصفاته متمثلة غير مربية فالادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة
فلا يكون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا او يراه يامر بقتل من
يحرم قتله كان هذا الصفات المتمثلة لا المرئية ورويا الموصى جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
لانها من الله تعالى والى من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه بحث سبقت
قريبا وسقطت الواو من قوله ورويا الا في ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وهو
جد يحيى واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عبيد الله بضم العين ابن
ابي جعفر الاموي القرشي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة
ابن الحارث رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان
واضافة الرويا الصالحة الى الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانها صفته من
الكذب والهويل وان كانا خلق الله تعالى وتقديره فمن راى شيئا يكرهه فليبصق بكسر الفاء
بعدها مثلثة اي فليبصق بحاء مهملة طيفا من غير ريق على شماله طرد للشيطان واظهارا لاحتقاره
ثلاثا للتاكيد وحتى الشمال لانها محل الاقذار وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره لان
الله تعالى جعل ذلك سببا للسلامة وان الشيطان لا يتراءى بالراء المهملة والحديث سبق في الطب والنفسير وبه قال
خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة وتشديد التحتية ابو القاسم الحمصي قاضيها من
افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله النيسابوري قال حدثني بالافراد
الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر الاموي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راى الحق اي فقد راى رؤيته
الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري مسلم بن الحجاج في صحيحه
من طريقها وساقه على لفظ روايته يونس واحال برواية ابن اخي الزهري عليه وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ابن الهاد يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن خباب بضم الخاء المعجمة وتشديد
الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول من راني فقد راى الحق سواه على صفته المعروفة او غيرها لكن يكون
في الاولى مما لا يحتاج الى التعبير والثانية مما يحتاج الى التعبير فان الشيطان لا يتكونني اي لا يتكون
في محدد الصفات ووصل المضاف اليه بالفعل بمعنى ان الله تعالى احكمه وان امكنه من التصور

حق

ه الكوفي قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابو الحجاج المخزومي مولاهم للكشي الامام في التفسير والعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء وفي الفرع كاصله مصححا عليها قال في الفتح كذا للاكثر بالحذف وفي روايتنا بالمختفف وعن ابي ذر عجار ابتيه بها همشي الفرع كاصله الهمزة بمثلثة واو القسم انتهى وجوز بعضهم النصب بتقدير التعجل وفي العرب سي يجر باسم الله وحده مع حذف حرف الجر فيقول الله لاقومن وذلك لكثرة ما يستعملونه وفي بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع وفي رواية روح بن عباد عن عمر بن ذر عنه احد والله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي الصق بطني بالارض من الجوع او كناية عن سقوط الارض مغشيا كما صرح به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقرأته اية فمشيت غير بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال والا فتصاب فكان اهل الحجاز ياخذون احجارا صغارا رقاقا لطول الكف او اكبر من الحجارة فيربطها على بطنه وشد ها بعصابة فتعدل القامة بعض الاعتدال ولقد قعدت يوما على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه الذين يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني ه بالشين المعجمة والموحدة من الاشباع زاد ذر عن الكشي الا ليستتبعني بسين مهملة ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة فتاء اخرى ساكنة فموحدة مكسورة ففي مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني فمر ولم يفعل اي الاشباع او الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني بل الاشباع او ليستتبعني من الاستتباع كما مر عب الكشي فمر فلم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي من الجوع والاحتياج الى ما يسد الرمق وما في وجهي من التغير وكانه عرف من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب ولايناس يتبسم البه وحال ابي هريرة لم يكن معجبة فترجح الحمل على الايناس قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم اباهر باسقاط اداة النداء وكسر الهاء وتشديد الراء بردا للمؤنث الى المذكور والمصغر الى المكبر ولابي ذر يا اباهر بهمزة والذي في اليونينية بعين تشديد الراء وخفضه واحده سي عير تسوين قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بفتح الحاء اي اتبع وبرضي عليه الصلاة والسلام فتبعته فدخل زاد علي بن سهر عند الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستاذن بهمزة وصل وفتح الذال المعجمة ثم الفاء وغيره وقال في الفتح فاستاذن بهمزة بعد الفاء والذال معجمة مضمومة فعل المتكلم وغير عنه بذلك مبالغة في التخفي وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع ولابي سهر فاستاذنت بتنت فاذن لي فدخل كذا الرواية بتكرار دخل قال في الكواكب الثاني تكرار للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول فالاستيناف ان يكون لنفسه صلى الله عليه وسلم وقال في الفتح اما تكرار لوجود الفعل او التفات

ولعلي

وعلي بن سهر فدخلت قال في الفتح وهو واضح فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة بالشك لم يقف ابن حجر على اسم من اهداه ولابي ذر عن الكشميهني اهدته بالتانيث ثم قال عليه الصلاة والسلام اباهر باسقاط اداة النداء قلت لبيك يا رسول الله ولابي ذر يا رسول الله باسقاط يا قال الحق اي انطلق لاهل الصفة فادعهم لي قال اي ابو هريرة واهل الصفة اضياف الاسلام لا يا وون الى ولابي ذر عن الحموي والمستملي على اهل ولا مال ولا على احد تعميم بعد تخصيص بتامل للاقارب وغيرهم وعند ابن سعد من مرسل سريد بن عبد الله بن قسط كان اهل الصفة ناسا فقراء لا منازل لهم فكانوا ينامون في المجد ولا ماوى لهم غير ذلك اذا اتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل اليهم ليحضروا عنده واصاب منها واشركهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال ابو هريرة فساء ذلك اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل وما هذا اللبن اي ما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو عاطفة على محذوف تقديره هذا قليل او نحوه ولعلي بن ابي سهر وابن ربيع هذا اللبن من اهل الصفة واتاوا رسول الله كنت احق ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد روح يوما وليلة وسقط لابوي ذر ولفظ لنا فان لحاني امرني فطلبته ولابي ذر في الكشميهني جاءوا امرني عليه الصلاة والسلام فكنت اذا اعطيت فكنت عطف على جزا فاذا جاءوا وهو بمعنى الاستقبال داخلا تحت القول والتقدير عند نفسه قاله في الكواكب وانما كان ابو هريرة يفعل ذلك لانه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي يصل الي بعد ان يكتفوا منه وقال في الكواكب وما عسى اي قاربت فعسى وما عسى والظاهر ان كلمة عسى مجردة لم تكن في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت اي وجلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قال في الفتح ولم اقف على عددهم اذ ذاك قال عليه الصلاة والسلام يا اباهر بكسر الهاء وتشديد الراء قلت لبيك يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطي الرجل بضم همزة اعطيه فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فاعطي الرجل الذي يليه ولابي ذر فاعطيه ثم اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم فاخذ القدح فوضعه على يده الكريمة فنظر الي فتبسم اشار قال انه لم يفته شيء مما كان في بطون قوانه من اللبن فبقيت انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت

جمهورية مصر العربية

وزارة الأوقاف

المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

الرقم العام	2479				
عنوان المخطوط	إرشاد الساري على الجامع الصحيح .				
المؤلف	أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني .				
عدد المجلدات	6/6	عدد الأوراق	382	سنة النسخ	ه1170

ای صورة اراد فانه لم یمکنه من التصویر فی صورة النبی صلی الله علیه وسلم والحدیث من افراده ه
باب رویا الشخص فی اللیل هل یساوی رویاه بالنهار او یتفاوتان رواه ای
حدیث رویا باللیل سرح بن جندب الصحابی المشهور الاتی حدیثه فی اخر کتاب التعبیر ان
شاء الله تعالی وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بکسر المیم وسکون القاف بعدها مهملة فالعاقولی
البصری قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوی بضم الطاء المهملة وتخفیف الفاء وبعد الالف
واو منسوبة الی بنی طفاوة اوالی الطفاوة موضع قال حدثنا ایوب السختیانی
عن محمد هو ابن سیرین عن ابی هریرة رضی الله عنه انه روی عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال
بضم الهمزة مفاتیح الخزائن جمع مفتاح بکسر المیم وفتحها ثلاث لا عطیت قال الکرمانی وتبعه البرماوی ای
لفظا قلیلا تفید معانی کثیرة وهذا غایة البلاغة وشبه ذلک القلیل بمفاتیح الخزائن
التی هی آلة للوصول الی المخزونات متکاثرة وعند الاسماعیلی عن الحسن بن سفیان وعبد الله بن
یاسین کلاهما عن احمد بن المقدام اعطیت جوامع الکلم والحاصل انه صلی الله علیه وسلم کان یتکلم
بالقول الموجز اللفظ الکثیر المعانی وقیل المراد بجوامع الکلم القرآن وهی اشکلة جوامعه قوله
تعالی ولکم فی القصاص حیاة یا اولی الالباب لعلکم تتقون وقوله تعالی ومن یطع الله ورسوله
ویخشی الله ویتقه فاولئک هم الفائزون ومن ذلک من الاحادیث النبویة حدیث عائشة
کل عمل لیس علیه امرنا فهو رد وحدیث کل شرط لیس فی کتاب الله فهو باطل متفق علیهما
ونصرت بالرعب بضم الراء وسکون العین المهملة ای الفزع یقذف فی
قلوب اعدائی وزاد فی التیمم مسیرة شهر ای یهزمون من عدوه الاسلام بمجرد الصیت
ویقذفون منهم وبینا بالمیم انا نائم البارحة اسم للیلة الماضیة وان کان قبل الزوال اذا اوتیت
بمفاتیح خزائن الارض کهز ابن کسری وقیصر او مفاتیح الارض التی منها الذهب والفضة حتی
وضعت فی یدی سقیفة او جفنة او نحو ذلک کنایة عن وعد الله بما ذکر انه یعطیه امته وکذا کان
فتح لامته ما لم یفتح لغیرها فقسموا اموالها واستاحوا خزائن ملوکها قال ابو هریرة رضی الله
عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلی الله علیه وسلم ای توفی وانتم تنثلونها بالقاف
المکسورة ای تنقلون من مکان الی مکان هذه روایة ابی ذر عن المستملی ولغیره عن الحموی
تنثلونها بالمثلثة بدل القاف تخرجونها کما ستراجم خزائن کسری ودفائن قیصر وفی
بعض الروایات تنثلونها بالفاء بدل القاف ای تقتسمونها والحدیث من افراده وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبی عن مالک الامام الاعظم عن نافع عن سالم عبد الله
ابن عمر رضی الله عنهما ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اریتنی اللیلة عند الکعبة بضم همزة
اریتنی واللیلة بنصب علی الظرفیة فرایت رجلا ادم عبد الهمزة اسمر کاحسن ما انت من ادم
الرجال بضم الهمزة وسکون الدال المهملة من سمرهم لمة بکسر اللام وتشدید المیم شعر
بجاور شحمة اذنه کاحسن ما انت راء من اللمم بکسر المیم ایضا فرجلها بفتح الراء والجیم
الشدة واللام سرحها حال کونها تقطر ماء من الماء الذی سرح به شعره حال کونه متکیا علی
رجلین او قال علی عواتق رجلین بالشک من الراوی واصیف عواتق وهو جمع للمثنی
علی حد قد صغت قلوبکما لعدم الالباس والعاتق ما بین المنکب والعنق فیطوف

بالبیت

بالبیت الحرام فسالت من هذا فقیل لی هو المسیح بن مریم علیه السلام اذا رایت ورایت اذا
ولغیر ابی ذر ثم اذا انا برجل جعد بضم الجیم وسکون العین غیر سبط او قصیر قطط شدید جعودة
الشعر اعور العین الیمنی کانها ای عینه عنبة طافیة بالمثناة التحتیة بارزة ومن همزها طفیة
کاطفی السراج ای ذهب نورها فسالت من هذا فقیل لی هذا المسیح الدجال فاقتلت
الدجال لا یدخل مکة والحدیث اذ کان عند الکعبة اجیب بانه المنع من دخوله مکة اما
هو عند خروجه واظهار شوکته والحدیث مر فی احادیث الانبیاء وغیرها وبه قال حدثنا
یحیی بن عبد الله بن بکیر قال حدثنا اللیث بن سعد الامام عن یونس بن یزید الایلی عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری عن عبید بضم العین بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود
ان ابن عباس عبد الله رضی الله عنهما قال کان یحدث ان رجلا قال ابن حجر لم اقف علی
اسمه اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم زاد مسلم مقبلا من احد وحینئذ فهو مرسل
لان ابن عباس کان صغیرا مع ابویه بمکة کان مولده قبل الهجرة بثلاث سنین
علی الصحیح وکانت فی شوال فی الثانیة فقال یا رسول الله ای ارایت بهمزة مضمومة
ثم راسالکة وللاصیلی رایت بوزنه همزة مفتوحة اللیلة فی المنام وساق الحدیث الاتی ان شاء الله
تعالی فی باب من لم یر الرویا لاول عابر اذا لم یصب بعد حمسة وثلاثین بابا عن یحیی بن بکیر
بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم انی رایت اللیلة فی
المنام ظلة تنطف السمن والعسل فاری الناس یتکففون منها فالمستکثر والمستقل الحدیث
الخ وتابعه ای تابع الزهری محمد بن مسلم فی روایته عن عبید الله بن عبد الله سلیمان بن
کثیر فیما وصله مسلم وسقطت واو وتابعه لابن عساکر وتابعه ایضا ابن اخی الزهری
محمد بن عبد الله بن مسلم فیما وصله الذهلی فی الزهریات وسفیان بن حسین الواسطی
فیما وصله الامام احمد عن الزهری محمد بن مسلم عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس
رضی الله عنهما عن النبی صلی الله علیه وسلم وقال الزبیدی بضم الزای محمد بن الولید عن الزهری
محمد بن مسلم عن عبید الله بضم العین ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس وابا هریرة
رضی الله عنهم عن النبی صلی الله علیه وسلم بالشک فقال ابن عباس اوابا هریرة ولابن
عساکر وصله مسلم وابا هریرة یعنی ان کلیهما رواه عن النبی صلی الله علیه وسلم من غیر شک
وسقط قوله عن النبی صلی الله علیه وسلم لابن عساکر وقال شعیب ای ابن ابی حمزة الحمصی
واسحق بن یحیی الکلبی الحمصی عن الزهری محمد بن مسلم کان ابو هریرة یحدث عن النبی
صلی الله علیه وسلم وهذا وصله الذهلی فی الزهریات وقال معمر هو ابن راشد لا یسنده ای
الحدیث المذکور حتی کان بعد یسنده وصله اسحق بن راهویه فی مسنده عن عبد الرزاق
عن معمر عن الزهری کروایة یونس کلهم قال عن ابن عباس کان ابو هریرة یحدث
قال اسحق قال عبد الرزاق کان معمر یحدثه بهذا قال کان ابن عباس یعنی ولا یذکر عبید الله
ابن عبد الله فی السند حتی جاءنا معه بکتاب فیه عن الزهری عن ابن عباس فکان کما کان یحدثنا
فیه بعد قال فی الفتح والمحفوظ قول من قال عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة باب
حکم الرویا الواقعة بالنهار وکابی ذر مما لیس فی الیونینیة باب رویا النهار وقال ابن

عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب الغبيري في كتاب
التعبير له من طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين بمد رويا النهار مثل رويا
الليل وثبت قوله رويا الثابتة في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير رويا النهار بالعكس
لان الارواح لا تحول اصلا والشمس في اعلا الفلك وذلك ان قوتها تضعف اظهارا مر الارواح
وتصرفها فيما تصرف فيه وقبل ارويا النهار اقوى من رويا الليل وانما في الحال لان النور سابق لكل
ظلمة والنور يرى في الضيا ما لا يرى في سايرالظل والارواح تتعارف في الضو ما لا تتعارف في غيره
واما الوقت التي تكون الرويا فيها اصح والتي تكون فيه فاسدة فقالوا تكون صحيحة في ايام الربيع في
نيسان وذلك وقت محول الشمس الحمل وهو ابتدا الزمان الذي خلق فيه ادم عليه السلام
والوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرويا فيه الروح وهو وقت تكون الرويا فيه
كالاخذ باليد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم
وسكون اللام بعدها حا مهملة وكانت خالة النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة
ابن الصامت اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته وجعلت تفلي راسه
راسه بفتح الفوقية وسكون الفا وكسر اللام تفتش شعر راسه لتستخرج هوامه فنام
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي
الرا مخفقة حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة مفتوحتين
اخره جيم وسطه او هو له ملوكا على الاسرة قال ابن عبد البر في التمهيد وقال النووي اي يركبون
مراكب الملوك في الدنيا سعة حالهم واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض او قال مثل
الملوك على الاسرة شك اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نكس راسه فنام ثم استيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاول من الغرض ولكن قيل اي يركبون في البر قالت فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني معهم قال انت من الاولين بكسر اللام الذين يركبون ثبج
البحر فركبت البحر في زمان غزوة معوية بن ابي سفين رضي الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها
في اول غزوة غزاها الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق
لما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال والحديث سبق في الجهاد والاستيذان واخرجه
مسلم في الجهاد باب ركوب البحر وبه قال حدثنا علي بن ابي طالب الغبيري قال في كتاب التعبير
له كما قرن في حكم العبادة بين النساء والرجال واذا رات المرأة ما ليست له اهلا فهو لزوجها
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا حدثني الليث قال حدثني بالافراد عقيل
بضم العين ابن خالد والاصيلي عن عساكر عن عقيل عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه ام العلا بنت الحرث

بن ثابت

ابن ثابت بن حارثة بن غلبة امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته اي
اخبرت خارجة انهم اقتسموا اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة في توريثهم عليهم
وسكناهم في منازلهم حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت ام العلا فطار لنا وفي سهمنا
عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظا المعجمة بعدها مهملة فواو ساكنة فنون الجمحي القرشي
وانزلناه بالواو وفي اليونينية فانزلناه فقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم ووجعه بفتحها اي مرض مرضه الذي
توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب
بالسين المهملة وهي كنية ابن مظعون فشهادتي عليك اي لقد اكرمك الله
والجملة الخبرية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله اي شهادتي عليك قولي لقد اكرمك الله
ومثل هذا التركيب عرفا مستعمل ويراد به معنى القسم كانها اقسم بالله لقد اكرمك الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت ان الله
اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله اذا لم يكن هو
من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو
فقد جاءه اليقين بتشديد الميم اي عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وفيه اشارة الى ان لا يرجوا
له الخير ووالله ما ادري وانا رسول الله ماذا يفعل بي وبكم وهذا قاله قبل نزول اية الفتح
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى
الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات المحمودة ما ليس
لغيره قلت هو مبني للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي قالت ام العلا والله
لا اركي بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا اي الحديث المذكور وقال صلى الله عليه وسلم
ما ادري ما يفعل به اي بابن مظعون قالت ام العلا واحزنني ذلك فنمت فرايت لعثمان
ابن مظعون عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال ذلك بكسر الكاف
لموت وجوز الفتح ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله باسقاط لام ذلك
اي يجري له لانه كان له فيتة من عمله يجري له ثوابها فقد كان له ولد صالح يدعو له بعد
براهو والسايب وعتمل ان يكون عثمان كان مرابطا في سبيل الله فيكون فيمن
يجري له عمله حديث فضالة بن عبيد مرفوعا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في
سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحاء واللام وتسكن فاذا حلم بفتح الحاء واللام الشخص
وللحموي والمستملي بالواو بدل الفا فليبصق عن يساره بالصاد المهملة ويتفل بالفا هنا
وجلد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انا ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وقاله تنظما

له وانتحلها ونقلها للجاهل به انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة ترى في
المنام من الله عز وجل والحلم وهو المكروه ترى فيه من الشيطان لكونه على طبعه وكل من الله عز وجل
فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره بالصاد وفي رواية فلينفث وهو
شبيه بالنفخ واقل من التفل لان التفل يكون معه ريق وفي اخرى فليتفل وهذه حالات ه
متفاوتة ينبغي ان يفعل الجميع ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود به من عدم الضرر ان شاء الله تعالى
وليستعذ بالله منه من الشيطان فلن يضره باب اللبن اذا رآه في المنام بما يعبر به
قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله
بالحاء المهملة والزاي ان اباه ابن عمر رضي الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري بفتح همزة
لارى واللام للتاكيد وكسر الراء وتشديد التحتية يخرج من اظفاري في موضع نصب مفعول
ثان لارى ان قدرت الرؤيا بمعنى العلم او حالا ان قدرت بمعنى الابصار واللام في لارى للتاكيد
فان قلت الري لا يرى اجيب بانه نزله منزلة المرئي فهو استعارة وفي رواية الاصيلي
وابن عساكر وابي الوقت وفي اظفاري ثم اعطيت فضلي الذي فضل من لبن القدح ه
الذي شربت منه يعني عمر بن الخطاب كان بعض رواية شك وفي رواية صالح بن كيسان ه
فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة فما اولته
يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع بهما مبني الصلاح ذلك
في الاشباح والاخر في الارواح وقال القاضي ابو بكر بن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث
ودم قادر ان يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية ابي بكر بن سالم انه صلى الله
عليه وسلم قال العلم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملاك منه ففضلت فضلة
فاعطيتها عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون
عنده في تاويلها زيادة على ذلك فقالوا ما اولته الى اخره لكن خص الدينوري اللبن المذكور
بالبان الابل وانه لشاربه مال حلال وعلم قال ولبن البقر خصب السنة ومال حلال
وفطرة ايضا ولبن الشاة سرور وصحة جسم والبان الوحش شك في الدين والبان
السباع غير محمودة الا ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل المسيحي لبن
الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنانير والثعالب يدل على
المرض ولبن النمر يدل على اظهار العداوة وللحديث مطابقة في العلم باب بالتنوين
يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه اللبن يجري في اطرافه او اظافيره ولابن عساكر
والاظافيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد حمزة بن عبد الله ابن عمر انه سمع
اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله اتيت بقدح لبن

فشربت منه حتى اني بكسر همزة اني لوقوعها بعد حتى الابتدائية لارى الري يجري وفي نسخة يخرج من
اطرافي وفي كتاب العلم في اظفاري فيحتمل ان يكون في بمعنى على ويكون المعنى يظهر على اظفاري
والظفر منشأ الخروج او ظرفيته ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله صلى الله عليه وسلم من
الصحابة فما اولت ذلك يا رسول الله قال اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان
ابن عيينة عن الزهري ثم ناول فضله عمر قال ما اولته قال الحافظ بن حجر وظاهره ان السائل
عمر وفي اعطائه صلى الله عليه وسلم فضله عمر الاشارة الى ما حصل له من العلم بالله بحيث كان
لا ياخذه في الله لومة لائم باب رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر
عن الكشميهني القمص بضمهما في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل
بسكون الهاء ابن حنيف الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه سمع ابا سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بالميم انا نائم
رايت الناس من الرؤية الحلمية او الابصار من البصرية فتطلب مفعولا واحدا وهو الناس وحينئذ فقوله
يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه حال او مفعول ثان من الرأي فتطلب مفعولين وهما الناس ويعرضون
علي اي يظهرون لي وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر
المهملة وتشديد التحتية والمراد قصير جدا بحيث لا يصل من الحلق نحو السرة بل فوقها ولغير ابي ذر
بفتح المثلثة وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دونه من جهة
السفلى فيكون اطول وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري
في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبته ومنهم من كان قميصه
الى انصاف ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله قالوا اي الصحابة فما اولت
ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ما اولته يا رسول الله قال اولته الدين لان القميص
يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الاخرة ويحجبها عن كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله
عنه ولا يلزم منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكره الاكتفاء بما علم من
افضليته او ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح بانحصار ذلك في عمر رضي الله
عنه فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الايمان باب
جر القميص في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام قال حدثني عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو امامة اسعد
ابن سهل اي ابن حنيف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم وخبر بينا قوله رايت الناس عرضوا علي بضم
العين وكسر الراء وتشديد التحتية من علي وعليهم قمص جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي
بفتح المثلثة وسكون المهملة ولابي ذر الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك
وعرض علي بتشديد الياء عمر بن الخطاب وعليه قميص يجتره بسكون الجيم بعدها

فوقية مفتوحة وكابن عساكر بجره بضم الجيم واسقاط الفوقية قالوا فما اولئه يا رسول الله قال الدين
وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم ان السايل على ذلك هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق
على ان القيض يعبر بالدين فان طوله يد اعلى نبأ اشار صاحبه من بعده وهذا من امثلة ما يجد في
المنام ويذم في اليقظة شرعا اذا جر القيض ورد الوعيد على تطويله **باب روضة الخضر**
في المنام بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباء وسكون الضاد جمع خضراء وهو
اللون المعروف في الثياب وغيرها قال وقع في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء هاء
تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني **و** في رواية **الروضة الخضرا** في المنام ايضا وبه قال **حدثنا** عبد الله
ابن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المعروف بالمسندي قال **حدثنا**
حرمي بن عمارة بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وتخفيف الياء قال **حدثنا**
ابو خالد السدوسي عن **محمد بن سيرين** انه قال **رأى رجل** من **اصحاب** رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقال له **قيس بن عباد** بضم العين وتخفيف الموحدة آخره دال مهملة البصري التابعي الكبير ليس بصحابي **كنت في حلقة** بكسر اللام **فيها سعد بن مالك** هو سعد بن ابي وقاص **وابن عمر** عبد الله رضي الله عنهم **فمر عبد الله بن سلام**
بتخفيف اللام الاسرائيلي **فقالوا** في ابن سلام **هذا رجل من اهل الجنة** لقوله صلى الله عليه وسلم
الا اني ان شاء الله آخر الحديث يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى قال **فقمت له**
لعبد الله بن سلام انهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام **سبحان الله ما كان ينبغي**
لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية حرملة عند مسلم **فقال** الله اعلم باهل الجنة وانكر
عليهم الجزم وهم بكر اصل الاخبار عليه من اهل الجنة وهذا شان المراقبين الخايفين المتواضعين
اني رأيت في المنام كأنما عمود وضع بكسر الواو **وضعت** بضم الراء **روضة خضراء** وسبق في المناقب **رأيت كأني في روضة** ذكر
من سعتها وخضرتها **فنصب** بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة **العمود في** بالبناء
للمفعول **وسط الروضة** وفي رواية المستملي والكشميهني **في** بفتح القاف وسوجدة مشددتين وفتح الدال مهملة ساكنة فتاء مثناة فكاف **وفي** راسها اي راس العمود
عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين والعمود مذكر انثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن
عون **في اعلى العمود عروة** وفي رواية **في وسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة وفي اسفلها منصف** بكسر الميم وسكون النون
وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين **والمنصف الوصيف** في مسلم فيما في منصف قال ابن
عون والمنصف الخادم قال ابن سلام **قيل ارقد فرقيت** في العمود بكسر القاف على
الافصح وفي ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول **حتى اخذت بالعروة** وفي رواية حرملة
عند مسلم فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد واخذ بيدي فرجل يد وهو
بزاي وجيم اي رفعني فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت
متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فقصصتها اي الرويا **على رسول الله صلى الله عليه وسلم**
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله ابن سلام **وهو آخذ بالعروة**
الوثقى تانيث الاشد الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالشاهد
المحسوس حتى يتصوره السامع كانه ينظر اليه بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد

عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا ولا تخلو بقية رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة
الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال متمسكا بالاسلام
حتى تموت وعند مسلم من حديث خرشة بن الحر قال قدمت المدينة فجلست الى الشيخة يعني محمد
النبي صلى الله عليه وسلم فحدث ساعة وكان على عياله فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل
الجنة فاليتطر الى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت اليه فقلت له قال
بعض القوم كذا وكذا فقال الجنة لله يدخلها من يشاء واني رأيت على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم رويا رأيت كان رجلا اتاني فقال انطلق فذهبت معه فسلك بي منهجا
عظيما فعرضت لطريق عن يساري فاردت ان اسلكها فقال لا تسلكها فانها اسرع بي اهلها ثم عرضت
طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت الى جبل وعر فاخذ بيدي فرجلني فاذا انا على ذروته
فلم اقم الا قليلا ولم اتاسك فاذا عمود حديد على ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فرجلني
حتى اخذت بالعروة فقال استمسك فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة
فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رأيت خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق
التي عرضت عن يسارك فطريق اهل النار فلست من اهلها واما الطريق التي عرضت عن
يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل الوعر فمحل الشهداء واما العروة التي استمسكت
بها فعروة الاسلام فاستمسك بها حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال
فاذا هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي وابن ماجة ومسلم في صحيحه **باب**
كشف المرأة اي كشف الرجل المرأة **في المنام** وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابوي ذر حدثني **عبيد بن اسماعيل**
بضم العين الهباري على المحقق وهو المرتان **اذا رجل** اي جبريل **في صورة رجل يحملك في سرقة**
بفتح السين والراء المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تاكيد للسرقة والا
فهي لا تكون الا من حرير قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحدة منها سرقة وثبت
من قوله من حرير لابوي ذر عن الكشميهني **فتقول** الرجل المصور جبريل **هذه امرأتك** زاد ابن
حبان في الدنيا والاخرة **فاكشف** بالفاء **فاذا هي انت** لا غير فالمراد انه رآها في المنام كما رآها في اليقظة
فاقوا ان يكون **هذا** الذي **رأيته من عند الله يضه** بضم اوله وكسر ثالثه من الامضاء قال
في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله المحقق لثبوت الامر المستدل بصحته تقريرا لوقوع
الجزاء وتحققه ونحوه قول السلطان لمن هو تحت قهره ان كنت سلطانا انتقمت منك
اي السلطنة معتقبة للانتقام وسبق الحديث في النكاح **باب** روضة **باب الحرير**
في المنام وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال **حدثنا محمد** زاد ابو ذر عن الحموي والكشميهني
هو ابو كريب **محمد بن العلاء** ولابي ذر عن المستملي علي بن سلام وقال الكلاباذي هو
محمد بن سلام او محمد بن المثنى قال **اخبرنا** بالجمع ولابن عساكر اخبرني **ابو معاوية** محمد
ابن خازم بالخاء والزاي المعجمتين قال **اخبرنا هشام** هو ابن عروة **عن ابيه** عروة بن الزبير **عن عائشة**

رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء بعدها
مبنيا للمفعول بملك اتوجك في المنام مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك في سرقة
من حرير فقلت له لجبريل اكشف اى السرقة فكشف فاذا هي كذا بن عساكر وابن ذرعش
الجوزي والكشميهني فاذا هو انت ذو الرواية السابقة فاكشفها ذو النكاح فقال لي هذه امرأتك فكشفت
عن وجهك فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه ثم اريتك بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة المرة الثانية يحملك الملك
في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف فاذا هي كذا بن عساكر وحده فاذا هو اى فاذا
الشخص الذي في السرقة انت فقلت ان يك بغير نون بعد الكاف هذا من عند الله يمضه واعاد
صورة المنام بيانا لقوله اريتك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة اتيت بجارية في سرقة من
حرير بعد وفاة خديجة ان هذه الرويا كانت بعد المبعث واستشكل قوله فان يكن من عند الله
يمضه ان ظاهره الشك ورويا الانبياء وحي ولجيب بانه لم يشك ولكنه اتى بصورة الشك
وهو نوع من انواع البديع عند اهل البلاغة يسمى مزاج الشك باليقين او قاربل اى يعلم
ان رويا الانبياء وحي او المراد ان يكن الرويا على وجهها في ظاهرها لا يحتاج الى تغيير وتعبير
فيمضه الله ويجيزه فانك عابد على انها رويا على ظاهرها تحتاج الى تغيير وخروج عن ظاهرها
او المراد ان كانت هذه الزوجية في الدنيا يمضها الله فانك انها زوجتك في الدنيا امرأتي الجنة قاله
عياض تابعا لمدرج ما عند ابن حبان في روايته هذه امرأتك في الدنيا والاخرة باب
رؤية المفاتيح التي باليد في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم
وقيل ابن عفير بن سلمة بن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب بفتح الفوقية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اعطيت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب بسكون العين وضمها اى الخوف يقع في قلب
من اقصد من اعدائي وهو زيادة شهر من نصر اسي الله لي في ذلك رويتنا بغير ميم اتانا بالميم اتيت
بضم الهمزة من غير الف ومبينا للمفعول بمفاتيح خزائن الارض قال الخطابي يريد بخزائن الارض ما فتح
الله على امته من الغنايم وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما توضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة
وفتح المهملة بعدها اى المفاتيح في يدي حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها قال محمد هو الفربري
قال ابو عبد الله بدل قوله قال لي محمد في فتح الباري عن رواية محمد كذا رمة والاخر لابي ذر قيل
المراد البخاري كان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان الصواب
رواية كريمة فان الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه المولف هنا
من طريق فيبعد ان ياخذ كلامه فيثبته لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن انه البخاري
فاراد تعظيمه فكفاه فاخطا لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى
وليعني ان جوامع الكلم التي بعث بها صلى الله عليه وسلم تفسيرها ان الله تعالى جمع له الامور
الكثيرة التي كانت تاتي في الكتب قبله في الامر الواحد او نحو ذلك وحاصله ان الله صلى الله

عليه

عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وجزم عن الزهري بان المراد بجوامع الكلم
القرآن اذ هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني وعلى تقدير واصفه بحسنه يعني
الزمان وفيه مالم يوصف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتيت مفاتيح خزائن الارض وقد قال اهل
التعبير من راى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا ومن راى انه يفتح بابا مغلقا فانه يظفر بحاجته
بعونة من الله بأس والحديث مر في الجهاد باب التعلق بالعروة الوثقى والحلقة
في المنام وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح
الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان البصري عن ابن عون عبد الله ح
للتحويل من سند الى آخر قال المولف بالسند اليه وحدثني بالافراد خليفة بن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية
المشددة البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال له شباب قال حدثنا
معاذ هو ابن معاوية العنبري قال حدثنا ابن عون عبد الله بن محمد هو ابن سيرين انه قال
حدثنا قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب عبد الله بن
سلام بهذا الحديث وحديث احر في تفسير سورة الحج وفي عمر وفي بدر وليس له في البخاري سوى
هذين الحديثين عن عبد الله بن سلام بالتخفيف انه قال رايت في المنام كاني في روضة وسط
الروضة وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني وسط الروضة عمود في اعلا العمود عروة فقيل
لي ارقد بها السكت اصعد قلت لا استطيع رقيني فاتاني وصيف خادم فرفعني حتى كنت
شباني فرقيت بكسر القاف فاستمسكت بالعروة فانتبهت وانا مستمسك بها
اى حال استمساكي بالعروة والا فكيف يستمسك بعد الانتباه ويحتمل الخفقة فالقدر
صالحة فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود
الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى لا تزال
مستمسكا بالاسلام حتى تموت ولابي ذر عن الكشميهني بها بدل قوله الاسلام وقد قال المعبرون لحلقة
والعروة الجماعة يدل لمن تمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه باب رؤية عمود الفسطاط
بضم الفاء وكسرها وسكون المهملة بعدها طاء ان مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطاء الاخيرة تحتية
مهملة وقد تبدل الطاء مثناة فوقية فيهما وفي احدهما وقد تدغم التاء الاولى في السين المهملة
والسين المهملة في اخره وهو الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته في المنام وعند
النسفي بدل تحت ولم يذكر هنا حديثا ولعله اشار بذلك الترجمة الى ما اخرجه يعقوب بن سفيان
والطبراني والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا انا نايم رايتني عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو قد
عمد به الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشام وزاد يعقوب والطبراني من حديث
ابن امامة بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع حتى ظننت انه يتدهور به فقد به الى الشام واني
اولت ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف وعن ابي الدرداء عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نايم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فظننت
انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني بسند صحيح
وهذا الحديث كما قال في الفتح اقرب الى شرط البخاري كما اخرج لرواته الا ان فيها اختلافا على

يحيى بن حمزة يتحه هل هو ثور بن يزيد او يزيد بن واقد وهو غير قادح لان كلا منهما ثقة مى
شرحه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث فاختر مته المنية وعن عبد الله بن رجاله ان رسول الله
قال رايت اسرى بى عمودا ابيض كانه لواء تحمله الملائكة فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب
امرنا ان نضعه بالشام قال وبينا انا نايم رايت عمود الكتاب احتلس من تحت وسادتى
فظننت ان الله تخلى على اهل الارض فاتبعته بصرى فاذا هو بور ساطع حتى وضع بالشام
وللحديث طرق اخرى يقوى بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين وقال المعبرون
من راى فى منامه عمودا قائما بجبر بالدين واما الفسطاط فمن راى انه ضرب عليه فسطاط
فانه ينال سلطانا بقدره او يخاصم ملوكا فيظفر بالم روبته الاستبرق وهو غليظ
الديباج قوله المنام وروبته رجل الجنة فى المنام ايضا وبه قال حدثنا على بن اسد بفتح اللام
المشددة العبدى البصرى احو بهز بن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصرى
عن ايوب السختيانى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال رايت فى المنام كانما
بيدى سرقة بفتحات من حرير وفى الترمذى من طريق اسماعيل بن علية عن ايوب كانى فى يدى
قطعة استبرق فكان الجارى اشار الى رواية فى الترجمة لا اهوى بفتح الهمزة وقال العينى
كابن جبر بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى اى سقط وقال الاصمعى اهويت بالشى اذا
اومات به يعنى بالسرقة الى مكان فى الجنة الا طارت بى اليه فما رايت مثل جناح الطير للطائر فقصصتها
فقصصتها على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المؤمنين فقصتها حفصة على النبى صلى الله
عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك رجل صالح
كذا بالشك من الراوى قال فى الفتح وزاد الكشميهنى فى روايته عن الفربرى لو كان يصلى من
الليل فى مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم العبد او قال نعم الرجل
ابن عمر لو كان يصلى من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح وحديث الباب
سبق فى صلاة الليل باب رؤيا الديك فى المنام اذا راى شخص انه تقيد به فى
ما يكون تعبيره وبه قال حدثنا عبد الله بن صالح بفتح الصاد المهملة والمرجة المشددة وبعد الالف
مهملة العطا البصرى قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت عوفا بفتح العين المهملة
وبعد الواو الساكنة فابن ابى جميل بفتح الجيم الاعرابى قعدى البصرى انه قال حدثنا محمد بن
سيرين انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان
بان يعتدل الليل ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع غلبا او انتفاق الازهار وادراك الثمار
لم يكد يكذب رؤيا المؤمن لكن التقييد بالمؤمن يعكر على تاويل الاقتراب بالاعتدال المقتضى
عدمه فكيف يتسر الاول بالثانى وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان انتهاء دولته
اذا دنى قيام الساعة لما فى الترمذى من طريق معمر عن ايوب فى هذا الحديث فى اخر الزمان
لم تكد رؤيا المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا قال فعلى هذا فالمعنى اذا اقتربت
الساعة وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس على مثل
الفترة يحتاجون الى مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم فلما تذكر بالا فلما كان
نبينا خاتم الانبياء وما بعده من الزمان شبيه زمن الفترة عرضوا عى النبوة بالرؤيا

الصالحة

الصالحة الصادقة التى هى جزء من اجزاء النبوة الا نية بالبشارة والنذارة وقيل المراد بالتقارب
تقلص الساعات والايام والليالى باسراع مرورها فذلك قرب قيام الساعة وفى مسلم يتقارب
الزمان حتى تكون الساعة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق
السعفة قيل يريد ان ذلك يكون من خروج المهدى عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط
الخير والرزق فيما ذكر الزمان يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة
والسلام بقوله لم يكد تكذب رؤيا المؤمن الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح فى الكذب
نفيها اصلا لان النفى الداخل على كاد ينفى قرب حصوله والنافى لقرب حصوله الى ادراعلى
نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد يراها اصلا قاله فى شرح الشفاء وللبيهقى ذر
عن الكشميهنى لم تكد رؤيا المؤمن تكذب بالتقديم والتاخير ورؤيا المؤمن بواو العطف على
المرفوع السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اى من علم النبوة وبابان
من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر وظاهر ايراده
هنا انه مرفوع لكن قال الفتح ان فى بقية النقاد لابن المواق ان عبد الحق اعقل التنبيه على
ان هذه الزيادة مدرجة فانه كاشرحنا ذلك فى ادراجها معلقا فعلى هذا يكون قول ابن سيرين
الاتى موقوفا عنده قال محمد اى ابن سيرين وانا اقول هذه اى الامة ابصار رؤياها صادقة كلها صالحها
وفاجرها فيكون من صدق رؤياهم تلك ابن سيرين بالسند السابق وكان يقال القايل
هو ابو هريرة الرؤيا للملاك واخرجه الترمذى والنسائى من طريق سعيد بن ابى عروبة
عن قتادة عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث حديث
النفس وهو ما كان فى اليقظة كمن يكون فى امر او عشق صورة فيرى ما يتعلق بها فى اليقظة
من ذلك الامر ويشوفنى المنام هذه لا اعتبار بها فى التعبير كالاحقة هى المذكورة فى قوله وتحزين
الشيطان وهو الحلم المكروه بالدال بدليل ما جزم به وله مكايد يحزن بها بنى ادم اما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين امنوا وليس للشيطان به الا احتلام لموجب الغسل وبشرى من الله
بالنون ثانيه مما ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب فمن يجد رؤيا يكرهها فى منامه فلا يقصد على
احد بضم الصاد المهملة المشددة وليتفل بضم اوله وفتح ثالثه وفى باب الحلم من الشيطان فليبصق
عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره قال القرطبى والصلاة بجمع السبق عند المضمضة
والتعوذ قبل القراءة عند ابن ماجة بسند حسن عن خباب بن مالك مرفوعا الرؤيا ثلاث بشارة
اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم به الرجل فى يقظته فيراه فى منامه ومنها
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين وكان ابو هريرة رضى الله عنه يكره الغل
فى النوم ولغيرا ى ذر يكره بضم اوله مبنيا للمفعول الغل بالرفع منصوبا نائب عن فاعله الغل
بضم المعجمة الحديدة تجعل فى العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال فى اعناقهم
وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع وبالافراد فى قوله يكره الغل قال فى شرح المشكاة قوله قال وكان
يكره الغل يحتمل ان يكون مقولا لراوى ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين
وان يكون مقولا لابن سيرين فاسمه ضمير المعبرين وكذا قوله ويقال ولابى ذر عن الحموى
وقال القيد يراه الشخص فى رجله بالحاء فى الدين من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم القيد

ثبات فى الامر الذى يراه الولى يجب من يرى ذلك له روى قتادة ابن دعامة مما وصله مسلم ه
والنسائى من رواية هشام الدستوائى عن ابيه عن قتادة ويونس بن عبيد احد الائمة البصرى
فيما وصله البزار فى مسنده وهشام هو ابن حسان الازدى فيما وصله الامام احمد وابو هلال
محمد بن سليم بضم السين الراسبى اربعتهم اصل الحديث عن ابن سيرين عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وادرجه وكابى ذرعن الحموى والمستملى وادرج اى جعل
بعضهم كله المذكور من قوله الرويا الثلاث الى آخر الحديث مرفوعا قال البخارى وحديث عوف
الاعرابى ابين اى اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف ولا يضره تصريحه بقوله
ابن سيرين وانما اقول هذا فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان فيها
الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه وقال يونس بن عبيد لا احسبه اى لا احسبه
الذى ادرجه بعضهم الا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى القيد يعنى انه شك فى رفعه قال القرطبى
هذا الحديث وان اختلف فى رفعه فان معناه صحيح لان القيد فى الرجل يثبت للقيد فى مكانه
فاذا راه على من هو على حاله كان ذلك ثبوتا على تلك الحالة واما كراهة الفعل فان محله
الاعناق تحالا وعقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب الى وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا
وغالب رؤيته فى العنق دليل على وقوع حال سيئة للرائى تلازمه ولا تنفك عنه وقد
يكون ذلك فى دينه كواجبات فرط فيها او معاص ارتكبها وحقوق لازمة لم يوفها اهلها
مع قدرته وقد يكون فى دنياه كشدة تعتريه او تلازمه قال ابو عبد الله البخارى رحمه الله
رد اعلى من قال كابى على القال وصاحب الحكم الفعل يجعل فى العنق او اليد ونحو مفعوله تجعل
فى العنق لا تكون الاغلالا الا فى اعناق وعند ابى نعيم فليتامل مع قول البخارى هذا اثبت
فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى باب رؤيا العين بالجارية فى المنام وبه قال حدثنا عبد الله
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد الازدى مولاهم عن الزهرى محمد بن مسلم عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى
المدنى العقيه عن ام العلا بضم العين المهملة والهمز بنت الحارث بن ثابت بن خارجة واسمها
كنيتها قال الزهرى وهى امراة من نسائهم اى من نسا الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم انها قالت طار لنا اى وقع فى سهمنا عثمان بن مظعون بالظا المعجمة الساكنة بعد
السكنى حين اقترعت الانصار وكابى ذر عن الحموى والمستملى حين اقرعت الانصار
باسقاط الفوقية بعد القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى
اى مرض عثمان بعد ان اقام مدة فرضناه بتشديد الراء فمكث فى بيتنا باسره فى مرضه حتى توفى فعلناه
ثم جعلناه فى ثيابه اى كفناه فيها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك
يا ابا السايب وهى كنية ابن مظعون فشهادتى عليك اى لقد اكرمك الله اى افهم لقد
اكرمك الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اى من اين علمت زاد فى
باب رويا المنام ان الله اكرمه فقلت لا ادرى والله قال صلى الله عليه وسلم اما هو فقد جاءه
اليقين هو اى عثمان فقلت والله انى لارجو له الخير اى الجنة اى بما رجوته لخير من الله والله ما ادرى وانا
رسول الله ما يفعل به وكابى ذر عن الحموى والمستملى له الهابدال التحتية اى بعثمان فكابكم قالت

ام العلا

ام العلا رضى الله عنها فوالله ما ازكى احدا بعده قالت ورايت وكابى ذر عن الحموى والمستملى به الهابدل
التحتية اى بعثمان فاحزننى وكلهم وابن عساكر وارتيب تقديم الهمزة مضمومة على الراء المكسورة
العثمان بن مظعون فى النوم عينا تجرى فجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذى
الذى رايته له عليه الصلاة والسلام فقال ذاك بالكسر عمله الذى كان عمله فى حياته كصدقته
جارية تجرى له ثوابها بعد موته وكان عثمان من الاعيان فلا بعد ان يكون له صدقة استمرت
بعد موته وقد قال له ولد صالح ايضا وهو السايب والحديث سبق فى باب رؤية الماء
وغيره باب رؤية نزع الماء استخراجه من البير للاستقاء حتى يروى الناس بفتح
الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اى نزع الماء من البير ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم كما يأتى ان شاء الله تعالى فى الباب التالى لهذا موصولا وبه قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم بن كثير الدورقى قال حدثنا شعيب بن حرب بالحا المهملة والراء الساكنة المدائنى
ابو صالح قال حدثنا صخر بن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وجويرية
بضم الجيم مصغرا قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضى الله عنهما حدثه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينا انا على بير انزع منها اى من البير بالبالتة كالدلو اذ جا ابو بكر الصديق
وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اى استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين
بفتح الذال المعجمة الدلو الممتلى ما والشك من الراوى وفى نوعد ضعف وفتح الضاد المعجمة
وتضم لغتان فغفر الله له وليس فى قوله ضعف حط من قدرة الرئيس وانما هو اشارة
الى قصر مدة خلافته وكابى ذر فيغفر الله له ثم اخذها اى الدلو عمر بن الخطاب من يد ابى بكر
فى نزوه من بير ابى بكر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف
بعدها راء مكسورة فتحتية شديدة كاملا حاذقا فى عمله من الناس يفرى بفتح اوله وسكون
الفا بعدها راء مكسورة فمزيه بفتح الفا وتشديد التحتية اى يعمل عملا جيدا اصالحا عجيبا
حتى ضرب الناس بعطن بفتحتين اى رويت ابلهم حتى تركت واقامت فى مكانها والمعنى
ان الناس انبسطوا فى كلاية عمر وفعوا الهلا حتى تسموا المسكد بالصاع والحديث سبق
فى فضايل ابى بكر رضى الله عنه باب رؤية نزع الذنوب والذنوبين من البير
فى المنام بضعف اى مع ضعف وسقط لابى ذر فى البير وبه قال حدثنا احمد بن يونس
اليربوعى الكوفى واسم ابيه عبد الله ونسبه المولف لجده قال حدثنا موسى بن عقبة بضم
العين وسكون القاف وثبت ابن عقبة لابى ذر عن سالم ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه عن رويا النبى صلى الله عليه وسلم فى ما يتعلق بخلافتى ابى بكر وعمر رضى الله
عنهما قال رايت الناس فى اليوم اجتمعوا على بير فقام ابو بكر فنزع فى ما البير ذنوبا
او ذنوبين بالشك من الراوى فى نزعه ضعف والله يغفر له ليس فيه نقص له ولا اشارة
الى انه وقع منه ذنب وانما هى كلمة كانوا يقولونها بلا عيب بها الكلام ونعم الدعابة ثم قام ابن

الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي بكر فاستحالت غربا اي استقلت من الصغر الى الكبر
قال رايت من الناس وفي ابي ذر عن الكشميهني في الناس يفرون فريه بسكون الراء وتخفيف التحتية
وفي ابي ذر عن بقري فريه بكسر الراء وتشديد التحتية حتى ضرب الناس بعطن موضع يبرك الابل
بعد الشرب قال ابن الانباري معناه حتى رووا وراوا بلهم وابركوها وضربوا الحاعطنا وقال القاضي
عياض ظاهر هذا الحديث ان المراد خلافة عمر وقيل بل هو محمل فتهما معا ولما ابا بكر رجع لشمل المسلمين
اولا بدفع اهل الردة وابتدا الفتوح في زمانه ثم عهد الى عمر فكثر في خلافته الفتوح واتسع امر
الاسلام واستوت قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب
ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم
على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر لم تطو وعليها دلو
فنزعت بسكون العين المهملة منها اي البئر ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر واسم
ابي بكر قحافة عثمان فنزع منها اي البئر ذنوبا او ذنوبين ذلوا او ذلوبين وفي نسخة الراوي
وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم استحالت تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المجمل والصحاح فاخذها
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس
بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبئر من مبارك الابل للشرب عللا بعد نهل ومعنى ضرب
بعطن بركت وقال ابن الاعرابي اصل العطن الموضع الذي تبرك فيه الابل قرب الماء اذا شربت
لتعاد اليه ان ارادت ذلك وقال الترمذي وقال النووي قالوا هذا مثال لما جرى للمحاينتبئ
ظهور اثارها الصالحة وانتفاع الناس بها وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم لانه
صاحب الامر فقام به اكمل القيام وفرر قواعد الدين ثم خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة
وقطع دابرهم ثم خلفهم عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين واتسع الاسلام في زمنه فبث
امر المسلمين بقليب فيه للماء الذي فيه حياتهم وصلاحهم ولغيرهم المستقى لهم منها وسقته هي قيامه
بمصالحهم لكان عبقريا لم يرسبيل عمله وفيه ان من راى انه يستخرج ماء من بير فانه يلي
ولاية جليلة وتكون مدة ولايته بقدر ما استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان عزبا تزوج
وان كانت متزوجة حاملا انت بولد خصوصا اذا استقى به دلوا او دلوين ان كان لابيه يبتغي
به وان كان طالب حاجة قضيت حاجته حوائجه باب الاستراحة في النوم وبه
قال حدثنا اسحق بن ابراهيم ابن راهويه او هو اسحق بن نصر المروزي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نايم رايتني ابن على حوض من الاحواض
ولابي ذر عن المستملي والكشميهني على حوض بيا للمتكلم استقي الناس في الرواية السابقة على بير
وهناك ان على حوض تقيل وجمع بينهما ان الحوض هو الذي يجعل بجانب البير لتشرب منه الابل
قلت سناقاة وكاله ميلا من البير فيكثب في الحوض والناس يتناولون لانفسهم ولبهائمهم
فاتاني ابو بكر الصديق فاخذ الدلو من يدي ليريحني من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية

من غير شك ونزع نزعا ضعيفا والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذه منه الدلو فلم يزل ينزع بنزعه حتى خرج الناس
من البير يلدلو حتى تولى الناس اي اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض يتفجر بتشديد الجيم يتفتق منه الماء
ويسيل وقد اولوا الذنوبين بالسنتين اللتين وليها الصديق واشهر بعدهما والقصف
اياسة يقال اهل الردة ولم يشرع لافتتاح الامصار وجبايته الاموال فولك ضعف نزعه يشير
قوله ليريحني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار تعب ونصب وان في الموت على الصلاح والدين
راحة منها وشبه الولي عليهم والعالي باموره بالنازع الذي يستقي واول بعضهم الحوض
بانه معدن العلم وهو القران الذي يغترف الناس منه حتى يروون دون ان ينتقص
باب رؤية القصر في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن
عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالافراد الليث
حدثنا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا بغير ميم نحن جلوس
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نايم رايتني بضم العين وفتح القاف اي رايت نفسي
في الجنة فاذا المراة اسمها ام سليم وكانت اذ ذاك في قيد الحياة تتوضا الى جانب قصر قال
في المصابيح في الحديث ان محمول الوضوء الشرعي على قلب الراوي الى الوهم قال لانه لا عمل في الجنة وانما هو
امراة شوهاء لكن الكاتب اسقط بعض حروفها حروفها فصار تتوضا واجاب الدماميني فقال قلت
وهذا لحكم في الروايتين بالخطا الراوي ونسبة التصحيف منها الى الغلط بحر دخيل مبني على امر غير لازم وذلك انه بناه
على الوضوء المكلف به في دار الدنيا وعس ان لا ذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به
الوضاءة وتكون توضوها بالازدياد حسنا واشراق نورها وليس المراد ازالة دون ولا شي
من الاقذار فان هذا ما تزهت الجنة عنه انتهى وفيه انها من اهل الجنة ويوافقه قول الجمهور
البصريين ان من راى انه يدخل الجنة فانه يدخلها قال صلى الله عليه وسلم قلت للملائكة
لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله وسقط لابي ذر بن الخطاب زاد ابو ذر في المشكاة فاردت ان
ادخله فتذكرت غيرتك بفتح العين فولت مدبرا قال الكرماني فولت مدبرا قال الهلب
فيه لطف لكل رجل يابدا من خلقه الا ترى انه عليه السلام لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه
ابو المومنين وكل ما له بنود من الخير فيه وتعقبه مغلطاي قوله ابو المومنين مع ان الله تعالى
يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا
لكم اب ولم يات فذلك حديث صحيح ولا غيره مما يصلح للدلالة انتهى واجيب بان معنى الاية انه لم
يكن اب رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت بين الاب وولده من حرمة المصاهرة
وغيرها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا امته فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم
لعليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه كابي سائر الاحكام الثابتة بين الاب والابناء انتهى
من الكشاف وكاثبت له علة الابوة المجازية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان يقال هو ابو
المومنين لهذه الاية ويرد ذلك بما في صحيح مسلم ان لي اسماء انا محمد واحمد والمقفى والحاشر ونبي التوبة
صلى الله عليه وسلم ابا الرجال والنساء جميعا وقال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب
لما سمع ذلك سرورا وتشوقا اليه ثم قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقطت لابي ذر عن الكشميهني افدبك

بابی انت وامی یا رسول الله اغار فقیل هذا من القلب والاصل فیها اغار سنک قال فی الکواکب لغظ علیم لیس
سفلها باغار بل التقدیر مسعلیا علیک اغارها قال قد عرفت العیاس المذکورة موضحة اذ لا یخرج ارتکاب
القلب مع وضوح المعنی بدونه ویحتمل ان یکون الطلق علی وارادس کما قیل الاصروف للعرتشاوی انتهی وقد
جاء علی عجز سی کقوله تعالی اذا اکتالوا علی الناس یستوفون وفی وضوء المراة المذکورة الی جانب قصر عمر
اشارة الی انها تدرکه فتدرکه وکان کذلک وبه قال حدثنا عمرو بن علی بفتح العین وسکون المیم ابن بحر بن
کنیز ابو حفص الباهلی البصری قال حدثنا معتمر بن سلیمان بن طرخان البصری قال حدثنا
عبید الله بضم العین ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله
الانصاری رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم دخلت الجنة فی المنام فاذا انا بقصر من ذهب
فقلت لجبریل ومن هذا القصر فقال لرجل من قریش وفی الروایة السابقة قالوا لعمر بن الخطاب
فاشتهیت ان ادخل یا ابن الخطاب الا ما اعلم من غیرتک قال فی الکواکب علم النبی صلی الله علیه
وسلم ان عمر بن الخطاب بالوحی او بالقرائن قال عمر وعلیک اغار یا رسول الله بواو العطف وهمزة
الاستفهام مقدرة قال المعبرون القصر فی المنام عمل صالح لاهل الدین ولغیرهم حبس وضیق
وتدبیر وحول العقص بالتزویج باب رویة الوضوء المنام وبه قال حدثنی بالافراد یحیی
ابن بکیر هو یحیی بن عبد الله بن بکیر القرشی المخزومی مولاهم البصری قال حدثنا اللیث بن سعد
الامام عن عقیل بضم العین وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری انه قال
اخبرنی بالافراد سعید بن المسیب بفتح التحتیة المشددة او کسرها لقوله یا بنی من سبینی
ان اباهریرة رضی الله عنه قال بینما نحن جلوس عند رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بینا
نحن بغیر میم انا نایم رایتنی ای رایت نفسی فی الجنة فاذا المراة هی ام سلیم وکان هذا فی حیاتها سوغنا
الی جانب قصر فقلت للملائکة من هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذکرت غیرته بضم
الغاء وفتح النون وهو فی المجلس فولیت مدبرا فبکی عمر سرورا بما سمعه من ذلک اتفاقا الیقة
فقال علیک اغار بانساط الاستفهام بابی انت وامی یا رسول الله اغار جملة مضرمة ای انت مقدمی بابی
وامی وسقط لفظ انت لابی ذر ومطابقة الحدیث للترجمة فی قوله فاذا المراة تتوضا وقد قیل انه
انما ذکر الوضوء اشارة الی ان الوضوء یوصل الی الجنة والی ذلک النعیم المقیم وقال ابن التین الوضوء المنام
وسیلة وعمل فان الله فی النوم یحصل مراده من یقظته وان تعذر لتعبیر الما ورؤیاها لا یجوز ولان
الوضوء للخایف امان ویدل علی حصول الثواب وتکفیر الخطایا باب الطواف
ای من رای انه یطوف بالکعبة فی المنام وبه قال حدثنا ابو الیمان الحکم بن نافع قال اخبرنا شعیب
هو ابن حمزة عن الزهری محمد بن مسلم انه قال اخبرنی بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان اباه
عبد الله بن عمر رضی الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم بینا نحن نایم رایتنی
ای رایت نفسی الطوف بالکعبة فاذا رجل ادم اسمر سبط الشعر یسکن الموحدة وکسرها
ای شدید السلة غیر مرجل یمشی متمایلا بین رجلین ینطف بضم الطاء المهملة وکسرها ینقط
راسه ماء بالنصب علی التمییز فقلت من هذا قالوا ابن مریم عیسی علیه السلام فذهبت التفت
فاذا رجل اجعد الشعر اعور العین الیمنی کان عینه عنبة طافیة بالدال المهملة
من تظایرها قلت من هذا قالوا هذا الرجل الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بفتح

القاف والطاء المهملة ثم نون عبد العزی واسم جده عمرو وابن قطن رجل من بنی المصطلق بکسر المیم وفتح الطاء المهملتین ابن سعد وبعد اللام المکسورة قاف ابن خزاعة بالخاء والزای المعجمتین وفی باب واذکر فی الکتاب من یتم من احادیث الانبیا قال الزهری رجل من خزاعة هلک فی الجاهلیة قیل فی الحدیث ان الدجال یدخل مکة دون المدینة لان الملائکة الذین علی انقابها یمنعونه من دخولها ورده بعضهم بان الحدیث لا دلالة فیه علی ذلک والنهی الوارد به لا یدخلها محمول علی الزمن الاتی وقت ظهور شوکته لا السابق ومطابقة الحدیث فی قوله رایتنی اطوف قال المهلب والطواف بالبیت بمنزلة الی وجهه فی رای انه یطوف فانه نجح وعلی الترویج وعلی امر مطلوب من الامام لان الکعبة امام الناس کلهم وقد یکون تطهیرا من الذنوب لقوله وطهر بیتی للطایفین وقد یکون لمن یرید التشری والتزوج بامراة حسنا دلیلا علی تمام ازاره فیه وهذا الحدیث سبق فی احادیث الانبیا هذا ما بالتنوین اذا رای الشخص انه اعطی فضله من اللبن غیره فی النوم من اللبن غیره فی النوم وبه قال حدثنا یحیی بن بکیر المخزومی مولاهم ونسبه لجده واسم ابیه عبد الله قال حدثنا اللیث بن سعد الامام عن عقیل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهری انه قال اخبرنی بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر رضی الله عنهما قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بینا بغیر میم انا نایم اتیت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة ان یقدح فیه لبن فشربت منه حتی اری بکسر الهمزة الری یجری زاد فی الروایة السابقة قد یاتی اطرافی وفی العلم فی المغازی واری بفتح الهمزة والری بکسر الراء وتشدید التحتیة ای ما یتروی به وهو اللبن او هو اطلاق علی سبیل الاستعارة واسناد الجری الیه قرینة وقیل الری اسم من اسماء اللبن قاله فی الکواکب ثم اعطیت فضلی ای فضل اللبن عمر بن الخطاب وسقط لابن عساکر لفظ فضلة قالوا فما اولته یا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب رویة اللبن فی النوم تدل علی السنة والعطرة والعلم والقرآن لانه اول شی بناله المولود من طعام الدنیا وهو الذی ینتق امعاءه وبه تقوم حیاته کما یقوم بالعلم حیاة القلوب فصوب کل العلم فی هذا الوجه وتدبر علی الحیاة لانها کانت به فی الصغر وانما اوله الشارع فی عمر بالعلم والله اعلم لعله لصحة فطرته ودینه والعلم زیادة فی الفطرة التی واللبن یدل علی الخیر وظهور الاسرار والعلم والتوحید وعلی الهدی والسداد والدین الرایب هو والحقیر اشد غلبة منه ولبن مالا یوکل لحمه مال الحرام وذیوب واسراض ومخاوف علی قدر جوهر الحیوان وسبق مزید لذلک فی باب اللبن باب رویة الاسود وذهابه الروع بفتح الراء الخوف فی المنام وبه قال حدثنی بالافراد ولابی ذر بالجمع عبید الله بن سعید بضم العین فی الاول وکسرها فی الثانی ابو قدامة السرخسی قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصری قال حدثنا صخر بن جویریة بضم الجیم مصغرا ابن نافع مولی بنی تمیم اویبنی هلال قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبید الله بن عمر رضی الله عنهما قال ان رجالا لم یسموا من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم کانوا یرون الرویا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فیقصونها علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیقول فیها رسول الله صلی الله علیه وسلم ما شاء الله وانا غلام حدیث السن ای صغیره ولابی ذر عن الکشمیهنی حدیث

سن وبنى المسجد اوى اليه قبل ان انكح او اتزوج فقلت فى نفسى لو كان فيك خير ولابى ذر خير الرايت
مثل ما يرى هؤلاء فلما اصبحت اضطجعت ليلة ولابى ذر عن الحموى والمستملى ذات ليلة ونزع القتح شرح هذه
للكشميهنى قلت اللهم ان كنت تعلم فى بشديد التحتية خيرا فارنى فى منامى رويا فيفتا بغير ميم
اكد ذلك اذ جاء فى مكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمهما ويحتمل ان يكون اجراء انهما مكانان
فى يد كل واحد منهما القة مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون القاف واحدة المقامع وهى سياط من حديد
رؤسها معوجة بقبلان بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعد اللام الف موحدة فمثناة
من الاقبال ضد الادبار ولابى ذر وابن عساكر بقبلان بى الجهنم وانا بينهما ادعوا الله اللهم انى اعوذ
ولابن عساكر قال بل لم ترع لا بأس عليك وابو ذر عن الحموى والمستملى لم ترع جزم بلم بالميم اى لم تقع وليس
المراد انه لم يقع بل المكان الذى فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلى الاول فالمراد لا روع عليك بعد
ذلك نعم الرجل انت لو تكثر ولابى ذر عن الكشميهنى لو كنت الصلاة انطلقوا بى حتى وقفوا على شفير
جهنم فاذا هى مطوية كطى البير ولابى ذر حتى وقفوا بجهنم مطوية فاسفط بى على شفير بئر ناذا هى وزاد ذر
رابل جهنم اسد ولابى ذر عن الكشميهنى لها يضج الموت وزون كزوون البير وهى جوانبها التى تبنى من
حجره توضع عليها الخشبة التى فيها البكرة والعادة ان يحل بئر زنان بين كل قرنين منها ملك بيده مقمعة من حديد
وارى بفتح الهمزة فيها فى جهنم رجالا اعلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل رؤسهم اسفلهم اى منكسين
عرفت فيها رجالا من قريش اى من جملة اليمين فقصصتها بجوان استيقظت من منامى على حفصة بنت
للملائكة بى من ذات اليمين عمر امر المومنين رضى الله عنها فقصصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان عبد الله اى ابن عمر رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهنى لو كان يصلى من الليل فقال
ولابن عساكر قال نافع هو له ابن عمر ولابى ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال
ابن بطال فى هذا الحديث ان بعض الرويا لا يحتاج وان ما فسر فى النوم فهو تعبيره فى اليقظة لان
النبى صلى الله عليه وسلم لم يزد فى تفسير قول ذلك نعم الرجل انت لو كنت تكثير الصلاة ونبه ان
اهل التعبير من قبل الانبيا ولذا تمنى ابن عمر ان يرى رويا فيعبرها له النبى صلى الله عليه وسلم ليكون
ذلك عنده اصلا واصل التعبير توقيف من قبل الانبيا عليهم السلام لكن الوارد عنهم فى ذلك
وان كان اصلا فلا يعم جميع المرائى فلا بد للحاذق فى هذا الفن ان يستدل بحسن فطره فيرد
ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل بحكم النشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل
الفقيه فى فروع الفقه انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى الجلوس العابر اعلم ان لكل علم صوا
لا تتغير وانتبية مطردة لا تضطرب الا تغير الرويا فانها تختلف باختلاف احوال الناس
وديانتهم وصناعتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم وادیانهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما
يوقع تغيير الرويا فى الامثال والاشباه والعكوس والاضداد وكل صاحب صناعة يعلم انه
يستغنى بالة صناعته وادوات علمه عن الات صناعة واسباب علم اخر الا صاحب التعبير
فانه ينبغى له ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا بالاديان والملل والمواسم والعادات المشهورة
بين الامم عارفا بالامثال والنوادر وباحة اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن

الانبساط حبرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيات الخلقية على الصفات الخلقية حافظا للاصول التى تختلف
باختلاف تغير الرويا من املته بحسب الالفاظ المشتقة الارجلا راى اعطاه عشرا من اغصان السوس
فقال له المعبر يعيش هذا العام سنة بتنوين فى ورطته سنة لان السوس دل على السنة والسنة اسم للعام
الذى اشاعشر شهرا لكن قال المسيحى ان هذا التعبير الذى يجب الاستناد للالفاظ العربية انما يفهمها
العرب ومن فى بلادهم دون غيرهم لان للسفرجل والسوس اسامى اخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل
والسوسنة لا يدل على السفر والسوسن حتى من لا يكون من العرب ولا يتوطن دار العرب ولكن يحصل اتساق
الالفاظ وكيفية الاستدلال منها على التعبير قانونا ودستورا مستعملا فى سائر اللغات ويشبه ان سائر
اللغات من الالفاظ والاحاد المستعملة فيها ما يوافق معنى الاتساق من تلك اللغة دون غيرها كما
اذا راى فارسى فى نومه انه ياكل السفرجل فيدل على صلاح شانه واستقام احواله ويدل على
السفرنجة حتة لان اسم السفرجل فى لغة الفرس انما هو بهى وهذا البيته اسم للعبرية انتهى

باب الاذن على اليمين فى النوم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عبد الله بن محمد
المسندى قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد الازدى مولاهم البصرى نزيل اليمن عن الزهرى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبيد الله
ابن شهاب ابن عبد الله بن الحرث القرشى ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته واتقانه عن سالم
عن ابن عمر ابيه رضى الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة والزاى والموحدة
اى لا زوجة له فى عهد النبى ولابى ذر فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت انيت فى المسجد
فيه الله لا كراهة فى النوم فى المسجد وكان بواو العطف ولابى ذر فكان من رايى منامى قصصت على النبى صلى الله
عليه وسلم فقلت اللهم ان كان عندك خير فارنى منامى يعبره لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم
الختية وفتح العين وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرويا يعبرها وعبرها خفف وتقل
والتخفيف اكثر وفى رواية فى منامى بكبين ايتان بالنون فانطلقا بالموحدة فجاءتهما ملكان اخر
فقال لم تراع بضم التاء المثناة فوق وفتح الراء وبالعين المهملة اى لا ترع عليك ولا ضرر ولابن عساكر وابى ذر عن الحموى والمستملى
لم ترع بجزم بلم اى لم تفزع انك رجل صالح والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا
فانطلقا بالموحدة الى النار فاذا هى مطوية كطى البير بالحجارة والاجر فاذا فيها اى فى النار ناس
قد عرفت لبعضهم فاخذ بى بالموحدة الملائكة ذات اليمين طريق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت
ذلك الذى رايته فى المنام حفصة بنت عمر بن الخطاب فقالت حفصة انها اى قال انها قصتها
اى رويا على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة فى الليل
فيه الوعيد على ترك السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك قال ابن بطال لكن قال فى الفتح
انه مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع على المحرم وهو الترك
بقيد الاعراض قال الزهرى محمد بن مسلم بالسند السابق وكان بالواو ولابى ذر فكان
عبد الله بن عمر بعد ذلك اى بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح
الى اخره يكثر الصلاة فى الليل والحديث سبق قريبا فى الباب الذى قبل هذا

باب رؤية القتح فيطاه الرجل فى النوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
الثقفى ابو رجا البلخى بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث

اتعمد فاشرب فتعمدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى ذلت له والذى
بعثك بالحق لا اجد له مسلكا فقال فان فاعطيته الفتح محمد الله عز وجل على البركة وظهور المعجزة في
اللبن المذكور حيث روى القوم كلهم واقصلوا وشم الله وشرب الفضلة وفي رواية روى شرب
سى الفضلة وفيها كما قال في الفتح اشعار بانه بقى عنده شربة شئ فان كانت محفوظة فلعله اعده لمن
بقى بالبيت من اهله ذا الله للموفق تتبيه تولد في السند حدثنا ابو نعيم بخوى نصف هذا الحديث
استدل به من حيث انه يستلزم ان يكون النصف بلا اسناد غير موصول اذ المنصف المذكور منهم
لا يدرى اهو الاول او الثانى واحتمال كون القدر المسموع له منه هو المذكور بعد قليل الا يتبادر
في باب اذا دعى الرجل فجاء هل يستاذن بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر وحدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا
عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابى هريرة رضى الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوجدنا لبنة فقال يا ابا هريرة الحق اهل الصفة فادعهم الى قال فاتيتهم فدعوتهم
فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا وعرض باب ليس لذلك الحديث ولا ربعه فضلا عن نصفه وقول
الحافظ زين الدين العراقى في نكته على ابن الصلاح ان القدر المذكور من الاسناد بعض الحديث
المذكور في الرقاق هو القول المعتبر المحرر قال ويكون البخارى حدث به عن ابى نعيم بطريق الوجادة
او الاجازة او حمله عن شيخ اخر سمعه من ابى نعيم انتهى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعد القطان هو ابن خالد الاسدى قال حدثنا قيس هو ابن حازم
قال سمعت سعدا بسكون العين بن ابى وقاص رضى الله عنه يقول ان الاول العربى رمى بسهم
في سبيل الله عز وجل واللام في الاول والتاكيد ورايتنا بضم النون الفوقية اى ورايت انفسنا نغزو
ومالنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة مفتحا عليها في الفرع
وتضم ايضا ثمر اسد او ثمرة عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة اخره
هاء ثمر الشوك كالطلح والعوسج وهذا السمر بفتح السين المهملة وضم الميم بشجرة في مسلم من
حديث شعبة بن غزوان لقد رايتنى سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام الا ورق
الشجر حتى قرحت اشداقنا وان احدنا يضع الذى يخرج منه كما تضع البعير ما تضع
في شرح السنة زاد الترمذى من طريق سيار بن حاتم والبعير بالباء الموحدة بكسر الباء وسكون العين
بعدها طاء مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وييبس فتشف العيش ثم اجبت بنو اسد
تعزرني بضم العين وفتح الزاى المشددة وكسر الراى المشددة بعدها راء فنون فتحتية تعوني
بالتعليم على احكام الاسلام خبت بالخاء المعجمة اذا بالتحتية وهو الخسران اذا ضاع اى ضاع سعيى
فيما مضى حيث تعلمني بنو اسد احكام الدين مع سابقتى في الاسلام وقدم صحبتى وبنو اسد
اى ابن خزيمة مدركة بن الياس بن مضر وكان بنو اسد ممن ارتد بعد النبى صلى الله عليه وسلم
وتبعوا طليحة ابن خويلد الاسدى لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابى بكر
وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة وحسن اسلامه وكان مقدمهم الكوفة
ثم كانوا امصى شكا سعد بن مالك وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل
سعد وفي الاطعمة واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع خليفة ابن
ابى شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد قال عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم

النخعى

النخعى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما شبع آل محمد في رواية الاعمش عن منصور ما شبع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ قدم المدينة من طعام بر من الاضافة البيانية
ثلاث ليال بالياء من ثلثا بكسر الفوقية بعدها موحدة منتابعة متواليه حتى قبض بضم
القاف اى توفى صلى الله عليه وسلم وفي رواية عبد الرحمن بن عباس عن ابيه عن عائشة ما شبع
آل محمد من خبز بر ما دوم ولد من رواية عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود عنها ما شبع آل محمد من خبز
الشعير يومين متتابعين حتى قبض وانا كان يفعل ذلك مع امكان حصول التوسع له فقد
عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما للتضرع منه
والشكر والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا بالافراد اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن
البغوى يقال له لولو قال حدثنا اسحق بن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاى
على الراى مسعر بن كدام بكسر الميم وتكون السين وفتح العين المهملتين بعدهما راء وكدام
بكسر الكاف بعدها دال مهملة مخففة العامرى عن هلال هو ابن عبد الله ابو ذر زيادة
الوزان الكوفى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما اكل آل محمد وعند
احمد بن منيع عن اسحق الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة
في يوم الا احداهما تمر ولابى ذر تمرا بالنصب قال في المصابيح اما على تقدير الاكلات احداهما تمرا
والاجمل احداهما تمر او الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
احمد بن رجا بفتح الراء والجيم والمد هو احمد بن عبد الله بن ايوب ابن رجا الهروى ولابى ذر
احمد بن ابى رجا قال حدثنا النضر هو ابن شميل بالشين المعجمة المضمومة مصغر عن هشام
قال الجوزى بالافراد ابن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان فراش رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ حشوه من ليف
بالواو وسقط لابى ذر لفظ من قال الجوزى وبه قال حدثنا عبد بن خالد بضم العين وبعد الدال
المهملة بعدها موحدة القيسى البصرى لحافظ المسند قال حدثنا هشام بن يحيى العوذى بالعين
قال حدثنا قتادة بن دعامة انه كان انس بن مالك رضى الله عنه جاره لم يعرف اسمه
غير عنده ولابى ذر عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم عرض عليه ان يجعل بطحاء مكة ذهبا فقال لا
هو الارض الواسعة الرقيقة حولى ساحة سبط بينه قطع بالافراد
بعينه والسميط ما يترع صوفه ثم يثنى لاقدم من ماكل المترفين والحديث سبق في الاطعمة
وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزى الزمن البصرى
قال حدثنا يحيى بن سعد القطان حدثنا هشام قال اخبرنى بالافراد ابى عروة عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت كان يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما ولابى ذر وانما هو
اى طعامنا التمر والماء الا ان نوتى بضم نون الجماعة مبنيا للمفعول بالضم بضم اللام مخففا
اشارة الى قلته وللكشميهنى بالضم مكبرا والحديث مر في افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن
ابى حازم عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد ابن ابى حازم عبد العزيز عن ابيه ابن حازم
سلمة بن دينار قال ابو زيد بن رومان بضم الراء الاسدى مولى ال الزبير بن العوام عن
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير وابنه

ابن سعد الامام وابن ادريس عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة وفي بقدح فيه لبن فشربت
منه حتى اني لاطيت فضل الذي اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته يا رسول الله
قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فاللبن غذاء الاطفال وبه صلاحهم وقوة الابدان بعد
ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا والاخرة وسبق الحديث مرارا هذا باب
بالتنوين يذكر فيه ان الطائر الذي سماه ان يطير من الرأس في المنام يعبر بحسب ما
يليق به وبه قال حدثني بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي وثبت ابو عبيد الله الجرجاني لابي ذر
قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابي عبيد بضم العين اسمه عبد الله ابن نسيط بفتح النون
وكسر المهملة وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة وللكشميهني عن ابي عبيد لا يلفظ الكنية قال
في الفتح والصواب ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود
سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولابي
ذر ذكر مبنيا للمفعول فقال ابن عباس ذكرلي بضم اوله مبنيا للمفعول وعدة ذكر الصحابي
غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابة كلهم نعم قد يظن ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظة قال
ابن عباس فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم وفي رواية
بينا قوله رأيت ولابي ذر رايت بتقديم الهمزة على الراء منهما انه وضع بضم الواو وفتح الزاي بالتثنية
سوارات من ذهب ولابي ذر اسوران مهموزة مكسورة نبيل السين فنفظعتهما بغا العين ثم
فا اخرى مضمومة وتشديد الطاء المهملة المثالة استفظعت امرهما وكرهتهما لكون الذهب من
حلية النساء وما حرم على الرجال وقال بعضهم من رأى عليه سوارين من ذهب اصابه شيء يسوءه
ذات يده فان كانا من فضة فهو جزء من الذهب وليس بصالح للرجال في المنام من الحلي الا التاج
والقلادة والعقد والخاتم فاذن ال الهمزة وكسر المعجمة ان النفخ السوارين فنفختهما فطارا
فاولتهما كذابين يخرجان اي تظهر شوكتهما وكبارتهما فكان عبيد الله بن عبد الله المذكور
في السند احدهما العنسي بفتح العين وكسر السين المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه
الاسود العنسي فكان بتكاله ة والمختار لانه علم جاز اذ الله احمد يختص براسد وهو
الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة الكذاب بن حبيب بفتح الباء
وكان صاحب يمامة وفي قوله فنفختهما نظارا لاشارة الى حقارة امرهما لان شان الذي
يتفخ فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة تعقبه ابن العربي ابو بكر بان امرهما كان
في غاية الشدة والجواب في الفتح بان الاشارة انما هي للحقارة المعنوية لا الحسية وفي طير
انهما اشارة الى ضعف امرهما ومناسبة هذه التاويل لهذه الرؤيا ان اليدين بمنزلة
البلدين والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما ورد في الزخرف
من اسماء الذهب والزخرف من اسماء الذهب وقد قال المعبر من رأى انه يطير الى جهة بغير
نفسه يخاف منه ضرر فان غاب في السماء ولم يرجع مات فان رجع افاق من مرضه

فان طار ضرب مثلا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه والحديث سبق في فضة العنسي في اواخر المغازي هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا رأى شخص في منامه بقرا تنحر وجه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري قال البخاري او الراوي عن ابي موسى اراه بضم الهمزة انه عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلاء بالسند المذكور بدون
قوله اراه بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رأيت في المنام ان اهاجر بضم الهمزة
من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو وفتح الهاء وسكون الهاء وهمي الى ارض اليمامة
بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد الجحرين مكة واليمن لقيت بحارة زرقا كانت تنصر الراكب
من مسيرة ثلاثة ايام فتصل البصرة من زرقا اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم غير مصروف قاعدة
ارض البحرين او بلد باليمن ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة ال فاذا هي المدينة
الشريفة التي هي اسمها في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورأيت فيها في الرؤيا بقرا بفتح الفاء زاد
زاد احمد من حديث جابر تنحر وهذه الزيادة تفع المطابقة بين الحديث والترجمة وتم تاويل
الرؤيا والله خير مبدا وخيرا ثواب الله للمقتولين خير لهم من مقامهم في الدنيا اوضح
الله خيركم قيل والاولى ان يقال الرؤيا وانها كلها سمعها عنده وباه البقر فاذا هم
اي البقر الموصوف الذين قتلوا يوم احد بضم الهمزة والحاء المهملة واذا الخير ما
جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي اتانا ضا الله به بعد همزة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة
بدر منه تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس جمعوا لهم فزادهم ايمانا وتفوق العدو منهم عينة
او المراد بالخير الغنيمة وبعداي للخير والثواب والخير حصل في يوم بدر وقاله الكرماني
قال في الفتح وفي هذا السياق اشعار بان قوله في الخير والله خير من جملة الرؤيا والذي يظهر
ان العطف لم تحرر اجراده وان رواية ابن اسحق هي المحررة وانه راى بقرا وراى خيرا فاول
البقر على من قتل من الصحابة يوم احد واول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال
والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد بما بعدية على هذا لا يختص بما بين
بدر واحد بنه عليه ابن بطال ويحتمل ان يريد بيوم بدر موعد الوقعة المشهورة
السابقة على احد فان بدرا الموعد كانت بعد احد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون
لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
ندب معه الى بدر ولم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد فاشار بالصدق الى انهم
صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من توبيطة
وخيبر وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال بعد وجر ميم يوم باضافة يوم
الى بعد كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني في بعضها بعد الضم اي بعد احد يوم منصوب على
الظرفية وعزا هذه في المصابيح لرواية الجمهور وقال المهلب وهذه الرؤيا فيها نوعان من
التاويل فيما الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو قوله انها هاجر الى ارض نخل وكذا هاجر فخرج على ما
رأى وفيها ضرب المثل لانه راى بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر عليه الصلاة والسلام

عن حالة الحرب باليقرمى احد بالهامز السلاح لشبه القرنين بالرمحين لان المطبع البقر الناطحة
والدفع عن انفسها بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام التحر بالقتل انتهى وقال ابن
ابوطالب العابر اذا دخلت البقر المدينة سماناتهى سنين رخاوان كانت عجافا كانت سدادا وان

باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا اسحق بن ابراهيم
الحنظلي المعروف بابن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري
مولاهم ابوبكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام ابن منبه بتشديد الميم والموحدة
المكسورة انه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
نحن الاخرون زمانا في الدنيا السابقون اهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة من العيمة
وقد كرر البخاري ايراد هذه القطعة في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من
رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وبقية احاديثها معطوفة عليه وكان اسحق اراد
التحديث بشيء منها بدا ولم يطرف من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد كما قلناه وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن نيام اذا اتيت بخزائن الارض فوضع
بضم الخاء المعجمة والواو ومنبنيا للمالم يسم فاعله ووضع في يدي سوارات بالتثنية رفع بالالف مفعول
نائب عن فاعله ولابي ذر فوضع بفتح الواو ومنبنيا للفاعل اي وضع الرامي بخزائن الارض
في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية من ذهب صفة للسوارين فكبر علي بضم
الموحدة وتشديد التحتية من علي اي تعلا على واهماني اي اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام
على الرجال ومن حلية النساء فاوحي الي على لسان الملك اووحي الهام ان افخهما بهمزة وصل
ففخختهما فطارا اشارة الى حقارة الكذابين وانهما محقان ادى ما يفنيان من باس الله حتى
يصير الشيء الذي ينفخ فيه فيطير في الهوى وسقط لابي ذر لفظ فطارا فاولتهما بالكذابين
اللذين انا بينهما صاحب صنعا عبهلة بن كعب العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة
الكذاب واسمه يمامة ومسيلمة لقب له وانما اول السوارين بذلك لوضعهما غير موضعهما كان
الذهب ليس من حلية الرجال وكذلك الكذاب يضع الخبر في غير موضعه وظاهر قوله
اللذين انا بينهما انهما كانا بين فمض الرويا موجود ثم قال في الفتح وهو كذلك لكن وقع في
رواية ابن عباس يخرجان بعدي واجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعد ظهور شوكتهما
ومحاربتهما ودعواهما النبوة بعده وعراها النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لان ذلك كله ظهر
الاسود بصنعاء في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته
وحارب المسلمين وقتل منهم والامر الى ان قتل في زمنه صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة
بعده صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به
تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الاعتبار انتهى فليتامل ومطابقة الحديث في قوله فنفختهما والنفخ عند اهل التعبير
بغير الكلام وقد اهلك الله الكذابين المذكورين بحيلة من صلى الله عليه وسلم وابرد
مثلهما والحديث سبق قريبا هذا باب بالتنوين بزكوبه اذا راى
الشخص في منامه انه اخرج الشيء من كوة بضم الكاف وسكون الواو بعدها

راسوخة

راسوخة تهامة تامل اي ناجبة ولابي ذر ثابتة في الفتح من كوة بحذف الواو وتشديد الواو وقال الجوهري الكوة
بالفتح ثقب البيت وقد تضم قال في الفتح وبالواو هو المعتمد فاسكة اي ذلك الشيء الذي اخرجه موصفا
اخر وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن
بلال التيمي مولاهم المدني عن موسى بن عقبة بن ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام في المغازي
عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام كان امراة
سوداء ثائرة شعر الراس منتفشة من قار الشيء اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد
عن موسى بن عقبة ثائرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد نقلة فتح المشاة الفوقية وكسر القاف هالاء
اذكر يمة الرائحة خرجت من المدينة النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والعين
المهملة بعدها حاء مثناة تحت وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة بعدها فاء مفتوحة
ميقات اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فاولت ذلك
وبالمدينة نقل الوباء اي نقل من المدينة الى الجحفة لعدوان اهلها واذاهم للناس وكانوا يهودا وهذه
الرويا كما قاله المهلب من قسم الرويا المعبرة وهي ما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شبه سوء
اسم السوداء والدة افتاول خروجها بجامع اسمها وتاول ثوران شعر راسها ان الذي يسوء بشر
الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت للحمى مثيرة للبدن بالانتشار ناسب ارتفاع الشعر عبر عن
حالها في اليوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل الذي يسوء بثير الشر يخرج من المدينة ومطابقة الحديث
للترجمة تؤخذ من قوله خرجت من المدينة لان نسخة رواية ابن ابي الزناد اخرجت من المدينة واسكنت
بالجحفة بزيادة همزة مضمومة فبدلها اخرجت بالبناء للمالم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وظاهر
الترجمة ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكان نسبه اليه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب اليها
المدينة وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة باب المراة
السوداء تراها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابوبكر المقدمي البصري ولابي ذر وابن عساكر حدثنا
محمد بن ابي بكر بعد قوله ابوبكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي بالشد به
الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان
البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما اني رويا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال رايت وسقط لفظ قال في الخط والحديث
عند الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن المقدمي شيخ المولف فيه لفظ قال فرويا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله رايت امراة سوداء ثائرة الراس بالمثلثة تنفي
شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر مهيعة باسقاط الموحدة
فاولتها وبالذي عن الكشميهني فاولتها باسقاط الفوقية بعد الفاء وبالمدينة نقل منها الى مهيعة
وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا ابو باء روبة
المراة الثائرة شعر الراس يراها الشخص في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم
ابن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابوبكر بن ابي اويس
هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام امرأة سوداء ثائرة الراس حتى خرجت من المدينة حتى
قامت بمهيعة وزاد ابو ذر وهي الجحفة فاولت ان وبا المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة وكان
ذر نقل الى الجحفة وكابن عساكر نقل انها دثور ان الراس كما قاله بعضهم مدور بالحمى لانها تثير البدن با
بالاقشعرار وربما ارتفاع الراس هذا اذا كان بالمشوش يذكر فيه اذا راى الشخص انه هز
سيفا في المنام بهاذ البعير وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبيد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال رأيت في رويا وكابي ذر في روياي بزيادة تحتية بعد الالف ابي هززت
سيفا هوز ذو الفقار بفتح الفاء والزاي الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية ثم انقطع صدره فاذا
هو اي ثاويل ما اصيب من المومنين من القتل يوم احد ثم هززته مرة اخرى فعاد احسن
ما كان فاذا هو اي ثاويله ما جاء الله به من الفتح لكنة واجتماع المومنين واصلاح حالهم قال المهلب
هذه الرويا سبب ضرب المثل وما كان صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه بمجرد ما السيف بهم
وبهزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخرى لما عاد الى حالته
من الاستواء عبرة عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فانه ينال
سلطانا وولاية او وديعة يعطاها او زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولدا ان كانت زوجته
حاملا وان جرد سيفا واراد ان يقتل شخصا فهو لسانه يجرده في خصومة والحديث سبق في علامات
النبوة بابا ثم من هذا باب اثم من كذب في حلمه بضم الحاء واللام وضبطه في
الفتح وغيره بسكون اللام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثني اسمعيل بن
عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد اللام من باب التفعيل بحلم بضم اللام
وسكونها لم يره صفة لقوله بحلم وجزاء الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة
وزاد الترمذي من حديث علي يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين تثنية شعيرة ولن يفعل
ان يفعل وذلك لان ايصال احدهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب
ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لانه ليس في دار المكلفين وعند احمد من رواية
عباد بن عباد عن ايوب عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا وعنده في رواية
همام عن قتادة من تحلم كذبا دفع اليه شعيرتين وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي
احتساس الشعير بذلك دون غيره مما في المنام من الشعور ما دل عليه مخصلات المناسبة
بينهما من جهة الاشتقاق وان اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة قد يكون
ابلغ مفسدة منه او قد يكون شهادة في قتل واحد لان الكذب في المنام كذب على الله انه
اراه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين قال الله تعالى ويقول الاشهاد
هولاء الذين كذبوا على ربهم الاية وانما كان كذبا على الله لحديث الرويا جزء من النبوة وما
كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري فيما نقله عنه في الفتح ومن استمع الى حديث
قوم وهم له لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي

وعند

وعند احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم يشك صعب بضم المهملة وتشديد الموحدة
قادمة الانف بفتح الهمزة الممدودة وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب يوم القيامة جزاء من
حبس عليه ومن صور صورة حيوانية عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ اي وليس
بقادر على النفخ فتعذيبه مستمر لانه نازع الخالق في قدرته قال سفين بن عيينة وصله اي الحديث
المذكور الشيخ ايوب السختياني المذكور وقال قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
قتادة بن دعامة عن عكرمة عن علي عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في
رويا وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة ورواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي
عن محمد بن عبد الله بن زكريا حيويه عن النسائي بلفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رويا كلف
ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث وصله ابو نعيم في المستخرج ومن
طريق خلف ابن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله
الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بالف بعد الهاء بين
ابن دينار وكذا في نسخ عن الحموي والمستملي عن ابي هشام بالف بعد الشين قال الفتح وهو غلط
الرماني بضم الراء وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط سمعت عكرمة
يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قوله من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلم اي كاذبا كما في بعد
شعيرة ومن استمع اي الحديث قوم الى آخره وبه قال حدثنا اسحق هو ابن شاهين بن
الحارث الواسطي ابو بشر قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم ومن صور نحوه اي نحو الحديث السابق
وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق وهب بن منبه عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا
السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه ولفظه من استمع الحديث قوم
وهم له كارهون صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرتين فيذب بهما وليس
بفاعل ومن صور صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقد تابعه اي تابع خالدا الحذاء
هشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما راء ساكنة وبعد الواو سين مهملة
عن عكرمة عن ابن عباس قوله اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها
الحافظ ابن حجر كما قاله في المقدمة والمطابقة في قوله من تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب
في حلمه اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم
القيامة عقد والحديث اخرجه ابو داود في الادب وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي
نزيل بغداد قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله
ابن دينار مولى بن عمر صدوق يخطئ وله يخرج له البخاري شيئا الا وله متابع او شاهد
عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من اقرى الفرى بضم الهمزة وفتحها مقصورة في الاولى وكسر هاء
في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يفحش
منها اي اعظم الكذب ان يرى الشخص بضم التحتية وكسر الراء عينيه بالتثنية ما لم تريا
بالبناء للمفعول يرى عالم ترى ولابن عساكر من رأى من عالم يره ان ينسب الى عينيه انه رآه

ويخبر عنها بذلك والحديث سيأتي ذكره قريبا بالتنوين اذا رأى الشخص في منامه
ما يكره فلا يخبر بها بالرؤيا احدا ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع الهروي نزيل البصرة
الهروي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سيد بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا
سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت ارى الرؤيا ولا بن عساكر ارى يعني الرؤيا فتمرضني
بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحارث وقيل النعمان
وقيل عمر الانصاري يقول وانا كنت لارى بالام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ارى الرؤيا في منامي
تمرضني حتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم في منامه
ما يحب فلا يحدث به الا من يحب كان الحبيب ان عرف جزافا له وان جهل او شك سكت تحلله
بخلاف غيره فانه يعبرها له بغير ما يحب بغضا وحسدا وربما وقع ما فسره به اذا الرؤيا الاول عابر وفي
الترمذي لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا واذا رأى فيه ما يكره فليتعوذ بالله من شرها اي الرؤيا
ومن شر الشيطان لانه الذي يجيل فيها وليتفل ثلاثا اي بعض الفاء وغيراء ذكر بكسرها اي عن يساره
ثلاثا اي ثلاث مرات استفذارا للشيطان واحتقارا لما يفعل الانسان عند النفث براه
او يذكره ولا شيء اقذر من الشيطان فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في اخماده ولا
يحدث بها احدا في نهاية الرؤيا المكروهة لئن تضره لان ما ذكر من التعوذ وغيره سبب للسلامة
من ذلك وبه قال حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن عمر بن حمزة بن مصعب بن الزبير
ابن العوام ابو اسحق القرشي الاسدي الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء
المهملة والزاي سلمة بن دينار والد ابو حازم عبد العزيز بن محمد عن يزيد هي الزيادة
ولابي ذر عن المستملي زيادة ابن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله
ابن خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة رضي
الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما
هي من الله فليحمد الله عليها وتعالى على الرؤية ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي على المرئي ولحدث
بها اي من يحبه واذا رأى غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانما هي من الشيطان
اي من طبعه وعلى وفق رضاه فليستعذ اي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره بفتح
بلس ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا تضره قال الداودي يريد ما كان من الشيطان واما ما كان
من خير او شر فهو واقع لا محالة كرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم البقر والسيف قال وقوله ولا
يذكرها لاحد يدل انها ان ذكرت فربما ضرت فان قلت قد مر ان الرؤيا قد تكون منذرة
ومنبهة للمرء على استعداد البلا قبل وقوعه رفقا من الله بعباده لبلا يقع على غرة فاذا وقع
على مقدمة وتوطين كان اقوى للنفس وابعد لها من اذى البغتة فما وجه كتمانها جيب
بانها اذا خبر برؤيا المكروهة فيسوء حاله لانه لم يأمن ان تقص له بالمكروه فيستجلب
الهم ويتعذب بها وتترتب وقوع المكروه فيسوء حاله ويغلب عليه اليأس من الخلاص
من شرها وجعل ذلك سببا عنه وقد كان صلى الله عليه وسلم دواه من هذا الداء الذي يعجله
لنفسه بما امره به من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تقص له بالمكروه بقي شر
الطمع والرجا فلا يجزع لانها من قبل الشيطان اولان لها تاويلا اخر يحبوبا فبادر صلى الله

عليه

عليه وسلم ان لا تستحذب امته باستظهارهم حذرا منها بالمكروه فلو اخبر بذلك كله دهره دليا من الاهتمام
بما لا بد منه اكثره هذه حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحديث سبق في باب الرؤيا من الله

باب من لم ير الرؤيا اول عابر اذا لم يصب في العبارة اذا لم يعلم اصابة الصواب من الخطإ في
الرؤيا الاول عابر المروي عن انس مرفوعا معناه اذا كان العابر الاول عالما بغير واصاب وجه التعبير والا فهي
لمن اصاب بعده لكن يعارضه حديث ابي رزين فقيل ان الرؤيا اذا اعبرت وقعت الا ان يدعى تخلفه
عبرت بان يكون عابرها عالما مصيبا ويعكر عليه قوله في الرؤيا المكروهة لا يحدث بها احدا فقيل
في حكمة النهي اذ ربما فسرها بتعبير امكروها على ظاهرها مع احتمال ان لا يكون مجزومة في الباطن فتقع
على ما فسر لجيب باحتمال ان تكون تتعلق بالرأي فله اذا قصها على احد ففسرها له على المكروه
انه يبادر غيره ممن يصيب فيسأله فان قصر الرأي فلم يسأل الثاني وقعت على ما فسر الاول
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبيد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالمد وبه جزم
قال حدثنا الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان
يحدث ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم
من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ما يقول لاصحابه
من رأى منكم رؤيا فليقصها اعبرها فجاء رجل وعنده من رواية سفين بن عيينة جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد فقال رسول الله اني رأيت الليلة في المنام
ظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها وزاد الدارمي من طريق سليمان
ابن كثير وابن مامحة من طريق سفين بن عيينة بين السماء والارض تنطف بسكون النون وفتح
وضم الطاء المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فارى الناس يكففون اي يأخذون بأكفهم
منها فالمستكثر اي فمنهم المستكثر والمستقل فيه اي منهم الآخذ كثيرا والآخذ
قليلا واذا سبب اي حبل واصل من الارض الى السماء فاراك يا رسول الله اخذت به تعلوت
ظلة اخذت به تعلوت وفي رواية سليمان بن كثير المذكورة فاعلاك الله ثم اخذ به رجل
ولابن عساكر ثم اخذه رجل آخر فعلا به ثم اخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذه رجل
آخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول
الله بابي انت والله لتدعني بفتح اللام للتاكيد والدال العين وكسر الواو المشددة
فلاعبرنها فاعبرها بضم الموحدة وفتح الواو وزاد سليمان في روايته وكان ابو بكر اعبر الناس للرؤيا
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم له اعبر وللابي ذر اعبرها
بالامر المنصوب فقال ابو بكر ما الظلة فالاسلام لان الظلة تعم الناس على اهل الجنة وكذلك كانت
على بني اسرائيل وكذلك كان صلى الله عليه وسلم فظلة الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام بقي الاذى
وينفع به المؤمن في الدنيا والآخرة واما الذي تنطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته
تنطف فالقليل العسل شفاء للناس وفي القرآن شفاء لما في الصدور وكاريب ان تلاوة القرآن
تحلو في الاسماع كحلاوة العسل وهو المذاق بل احلا فالمستكثر من القرآن والمستقل منه
واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ بك

به ثم ياخذ به رجل من بعد كذا فيعلوبه نسر بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعد صلى الله
عليه وسلم في امته ثم ياخذ رجل وفي ذر عن الكشميهني ثم ياخذ به فينقطع به ثم توصل بالتحتية
والذي في البونينية ثم يوصل له فيعلوبه يعني ان عثمان كان ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب
ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها وغيرها بانقطاع ثم وقعت له الشهادة فالتحق
فالتحق بهم فاخبروني بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله بابي انت مقدي اصبت
في هذا التغيير ام اخطات قال النبي صلى الله عليه وسلم له اصبت بعضا واخطات بعضا
قبل خطاه في التغيير لكونه غير بحضوره صلى الله عليه وسلم اذ لو كان صلى الله عليه وسلم احق
بتغييرها وقبل اخطا بمبادرته بتغييرها قبل ان يامره به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام
اذن له في ذلك وقال اغيرها والحبيب بانه لم ياذن له ابتدا بل جاء هو السوال قبل ان ياذن له
له في تغييرها فاذن له وقال اخطات في مبادرتك للسوال ان سلم تغييرها لكن في اطلاق
الخطا عليه نظر ظاهر انه اراد الخطا في التغيير لا لكونه الممسى للتعبير وقال ابو هريرة
انما اخطا لكونه اقسم لتعبير عائض نه صلى الله عليه وسلم ولو كان اخطا في التغيير لم يقره عليه وقيل
اخطا لكونه عبر السمى والعمل القران والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمى والعمل العلم
والعمل وقيل الفهم والحفظ وتعقبه لكن في المصابيح فقال الاكاد ينقضي العجب من هولاء الذين
تعرضوا الى تبيين الخطا في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وامتناعه منه بعد سوال ابي بكر له في ذلك حيث قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي
اخطات فيه وثبت قوله يا رسول الله لابي ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم
فكيف لا يسمع هو لاء السكوت ما وقع النبي صلى الله عليه وسلم وما اترتب على ذلك
من الفائدة فالسكوت عن ذلك هو التعيين انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سيل
عن بيان الوجه الذي اخطا فيه ابو بكر فقال هي الذي يعرفه ولين كان تقدم ابي بكر بين
يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتغيير خطا فالتقدم بين يدي ابي بكر لتعبير خطاياه
اعظم واعظم فالذي يقتضيه الدين الكف عن ذلك واجاب في الكواكب بانهم انما قدموا
على تعبير ذلك بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم لبيانه لان هذه الاحتمالات لا يعزم فيها الا ان
يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك ارشاد قال الحافظ ابن حجر اثابه الله جميع
ما ذكر من لغط الخطا ونحوه انما احكيه عن قايليه ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق
رضي الله عنه انتهى وقوله عليه السلام لا تقسم بعد اقسامه ابا بكر رضي الله عنه اي لا تكرر
بمينك قال النووي قيل انما لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار
القسم محفوظ بما اذ لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة
في ذلك ما علمه من انقطاع السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروف والفتن للتربة
فكره ذكرها خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم في التغيير وابو داود في الايمان
والنذور والنسائي وابن ماجة في الرويا

باب جواز تعبير الرويا بالليل

صلاة الصبح قبل طلوع الشمس واختيا بالحفظ صاحبها فالمترف عهده بها ومعرفته
بما يبتشر به من الخير او يحذر من الشر والحضور ذهن العابر وقلة شغله

بالتفكر في معاشه قاله النهلب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن هشام ابو هشام
بالف بعد الشين فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال موسى ابو هشام اي بالف بعد الشين موافقة لكنيته
لاسم ابيه وموسى بفتح الميم الثانية بوزن محمد البغدادي البصري ختن اسماعيل بن علية روى
عنه البخاري هنا وفي الزكاة والحج والتوحيد وبدء الخلق وتفسير براءة قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المشهور
بابن علية امة قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن
جندب بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ولابي ذر عن
الكشميهني يعني مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راى احد منكم من رويا قال في شرح المشكاة مما زائدة
فيه مما جر كما ان ما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول او يقول فاعل يكثر وهل راى
احد منكم هو المفعول الذي رسول الله صلى الله عليه وسلم كانها من النفر الذين كثر منهم هذا القول فوضع
ما وضع من تفخيمها وتعظيم الجانبه كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان ما سخر لنا وتحريره كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيد بعبر الرويا وكان له مساهمة فيهم كان الاكثار من هذا القول
لا يصدر الا ممن تدرب فيه وبشق باصابته فقوله كما زيد من العلما وغوه منه قول صاحبي
السجن ليوسف عليه السلام نبينا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة
الرويا وعلمناك مما رايتنا يقص عليه بعض اهل السجن هذا من حيث البيان واما من طريق
النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم من رويا مبتدا والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول
مما يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله ولكن ابى الثريا من الثرى انتهى فاشار بقوله ولكن
ان الثريا كما قال في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو الثاني وهو الذي اتفق عليه
اكثر الشارحين قال سمرة بن جندب فيقص عليه صلى الله عليه وسلم من شاء الله ان يقص
بفتح الياء وضم القاف فيهما كذا في رواية النسفي مر بالنون وفي غيره ما وهي المخصوص ومن للتبعيض
وانه قال لنا ليلة ثابتة في بعض الاصول المعتمدة ساقطة من اليونينية ذات غداة لفظ الغداة
لنا ثابتة مفخم او هو من اضافة المسمى الى اسمه اذ اتاني الليلة اتيان بمد الهمزة وكسر الفوقية
وفي حديث علي عند ابن ابي حاتم ملكان وفي الجنائز من رواية جرير انهما جبريل وميكائيل وانهما
انطلقا بي جذبة ساكنة وفوقية فعين مهملة مثلثة وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر
عن الكشميهني انطلقا بنون موحدة وبعد الالف موحدة وانهما انطلقا بي انطلق بكسر اللام مرة واحدة
وانطلقت معها معطوف على قوله وانهما قالا اي حصل منهما القول ومن الانطلاق وزاد جرير
ابن حازم في روايته الى الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الى السما وانا اتينا على رجل مضطجع
في رواية جرير مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر عليه الصلاة والسلام ان المؤكدة اربع مرات تحقيقا
لما راه وتقريرا لقوله الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة واذا رجل انكر تابيم عليه
بصخرة واذا هو يهوي بفتح الياء وكسر الواو وبينهما هاء ساكنة ولابي ذر يهوى بضم اوله من الرباعي
بالصخرة لراسه فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة مثلثة اي فيشدخ
راسه والشدخ كسر الشي الاجوف فيتهدهد بتحتية ففوقية فهاء مفتوحات فدالين
مهملتين الاولى منهما ساكنة بينهما هاء مفتوحة ولابي ذر عن المستملي فيتدهده بزيادة
مثناة اخره وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر فوق الهمزة لكنه ضبب على العلامة المذكورة

والاكثيهن فيتداد ابد الين بينهما الف واخرى من غير همز ولا هاء وله معانى الفتح بتداد ابد الين بينهما
الف واخرى من غير همز ولا هاء وله معانى الفتح بتداد ابهمزتين الاولى ساكنة والهمزة تبدل من الهاء
وكثيرا ولابى ذر عن الحموى فيتدهدى بدالين بينهما ساكنة واخره ها اخرى فيتدحرج الحجر او
يندفع من علو الى سفل ها هنا اى الى جهة الضارب فينتبع بالنحتية فيخفف الرجل القايم الحجر فياخذه
ليضعه حاضع اولا تلتفت اليه فالذى يلمع راسه حتى يرجع راسه كما كان ثم يعود الرجل يرسل
عليه على المضجع فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى ولابى ذر مرة الاولى قال صلى الله عليه وسلم
قلت لهما اى للملكين سبحان الله ما هذان الرجلان قال عليه السلام قالا لى انطلق انطلق
انطلق بالتكرار مرتين لابى ذر فى الفرع كاصله وفى الاول بغير تكرار وقال فى الفتح بالتكرار فى
الواضع كلها وسقط فى بعضها التكرار لبعضهم قال عليه السلام فانطلقنا فاتينا على رجل
مستلق لقفاه واذا رجل اخر قايم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة
له شعب يعلق بها اللحم واذا هو اى الرجل القايم ياتى لاحد شقى وجهه اى وجه المستلقى لقفاه
فيشرشر بمعجمتين وبراين قال صاحب العين فيشرشر اى فيقطع شدقه بكسر المعجمة والافراد
جانب فمه الى قفاه ويقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة الى قفاه وجبهه الى قفاه بافراد العين
كالمحتر قال ورجما قال ابو رجا العطاردى فيشق بدل فيشرشر ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل
به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شق ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود
الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان الرجلان
ماشانهما قالا لى انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابى ذر وكذا فى نسخة لابن عساكر فانطلقنا
فاتينا على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة الذى يخبز فيه وفى رواية
جرير فى الجنايز فانطلقت فاتيت الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد
تحته نار قال الداودى ولعله فوك التنور على جهتهم قال فاحسب بالغاء ولابى ذر واحسب
انه كان يقول فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة خليط وصيحة لابيهم معناها واصوات قال
فاطلعنا فيه فى الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم ياتيهم لهب بفتح الهاء وهو لسان النار
اوشدة اشتعالها من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين متوحتين
بينهما واو ساكنة اخرى وواو اخرى ساكنة ايضا بلا همز بلغط الماضى صاحوا قال
قلت لهما قالا لى ذرلهم ما هو لا الرجال والنساء العراة قالا لى انطلق انطلق مرتين قال
فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم واذا فى النهر رجل سابح
يسبح عايم يعوم واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح يسبح
ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفى الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة فى الثانى ثم ياتى ذلك
الرجل الذى قد جمع عنده الحجارة فيفغر بفتحتية مفتوحة فمفا ساكنة فغين معجمة مفتوحة
فيفتح له فاه فيلقمه حجرا بضم التحتية فينطلق يسبح فى النهر ثم يرجع اليه كلما لقمه لابى
ذر عن الحموى والمستملى كلما رجع اليه فغر فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما شان هذان
الرجلان قالا لى انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه
المراة بفتح الميم وسكون الراء وهمز ممدودة ثم هاء تانيث اى كريه المنظر كاكره بفتح الهاء

وكسرها

وكسرها فاذا هى راى رجلا مراة بفتح الميم واذا عنده نار يحشها بحاء مهملة وشين مشددة مضمومتين
يحركها ويوقدها قال ابو ذر وابن عساكر فاذا له يحشها ويسعى حولها قالت لهما ما هذا الرجل
قال قالا لى انطلق انطلق بالتكرار مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين
المهملة بعدها فوقية فميم مشددة مفتوحتين اخره ها تانيث طويلة النبات وقيل عظيمها
الخف والكلا كالعمامة على الراس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم قال السفاقسى
ولا يظهر له وجه واجاب فى المصابيح فقال ربما يوجه لى فيه وجه مقبول وذلك ان هصر خضرة
الزرع اذا اشتدت وصفت بما يقتضى السواد كقوله تعالى والذى اخرج المرعى فجعله غثاء احوى
وقد ذهب الزجاج الى ان احوى حال من المرعى اخرج المرعى الجالة المعطوفة وان المراد وصفه بالسواد
لاجل خضرته فلذلك تقول وصفت الروضة لشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من
قولك اعتم الليل اذا اظلم فتامله انتهى وبه قال الحافظ بن حجر ولفظه الذى يظهر لى
انه من العتمة وهى شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة كقوله مدهامتان فيها اى الروضة
من كل لون الربيع بفتح اللون اى زهرة ولابى ذر عن الحموى والمستملى من كل لون الربيع
واذا بين ظهرى الروضة بفتح الراء وكسر الحتية تثنية ظهر اى وسطها رجل طويل لا اكاد ارى
راسه طوله فى السما بنصب طولا على التمييز واذا حول الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط قال
فى شرح المشكاة اصل التركيب واذا حول الرجل ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ولما كان
هذا التركيب مقتضيا معنى البعض جاز زيادة من وقط المختص بالماضى المستغرق قال قلت لهما ما هذا
الرجل الطويل وما هؤلا الولدان قال الطيبى وهى حق الظاهر ان يقول من هذا فكانه صلى
الله عليه وسلم لما راى حاله من الطول المفرط خفى عليه انه من اى جنس هو اشرام ملك
ام غيره لكن وقع لابى ذر ما هذا اقالا لى انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فى
نقيها الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن وعند الامام احمد
والنسائى الى دوحة بدل روضة وهى الشجرة الكبيرة قالا لى ارق فيها اى فى الشجرة
قال فارقينا فيها فى رواية الامام احمد والنسائى فصعدنى فى الشجرة فانتهينا الى مدينة
مبنية بلبن ذهب بكسر الموحدة وفتح اللام من بلبن ذهب ولبن فضة جمع
لبنة واصله ما يبنى له من طين فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ها ففتح لنا بضم الفا
مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر منصف من خلقهم بفتح الخاء وسكون
اللام بعدها قاف هيئتهم كاحسن خبر قوله شطر والكاف زايدة ما اتت راء بهمزة
مضمومة ولابى ذر راى بتحتية ساكنة بعد الهمزة والجملة صفة رجال وشطر كاقبح ما
رايت راء ولابى ذر راى وينبغى ان يكون بعضهم موصوفين بان خلقتهم حسنة و
بعضهم قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح قالا لهم اى الملكان
لهم اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر لتغسل ذلك الصفة القبيحة بهذا الماء الخالص
قال واذا نهر معترض يجرى عرضا كان ماءه المحض بالحاء المهملة والضاد المعجمة اللبن
الخالص فى البياض فذهبوا فوقعوا فيه فاكلوهم ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء
عنهم وهو القبح فصاروا فى احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام قالا لى هذه

الدنيا حبة عدن اى اقامة وعدك منزلك قال صلوات الله وسلامه عليه نعما بفتح المهملة والميم مخففتا اى نظر بصرى صعدا بضم المهملتين وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الرماية بفتح الراء والموحدتين بينهما الف ايضا قال ارتقا الى حدك منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذرانى بفتح المعجمة والراء المخففة اتركانى فادخله جواب الامر منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قالا انا لا ندعك حتى تدخله فى الاخرى وفى رواية جرير فى الجنان قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فاوا سكنا اتيت منزلك وقد قيل انه صلى الله عليه وسلم رفع بعد موته الى الجنة وعورض بقول صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض فاجيب باحتمال ان الروضة الشريفة انتقالات من مكان الى اخر وتصرفات فى الكون كيف شاء قال قلت لهما فانى قد رايت منذ الليلة عجبا سقط قد لا بى ذر فما هذا الذى رايت قال قالا لى اما بفتح الهمزة والميم المخففة انا بكسر الهمزة وتشديد النون سنخبرك عنه اما بالتشديد الرجل الاول الذى اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر فانه الرجل ياخذ القرآن فيرفضه بضم الفاء الثانية وكسرها يتركه وينام عن الصلاة المكتوبة فان حملت العقوبة فى راسه لنومه عن الصلاة والنوم موضع الراس واما الذى اتيت عليه يشرشر بفتح الشينين مشددة بكسر الشين الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل يغدو بالغين المعجمة يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة تبلغ الافاق زاد فى الجنائز فيصنع بها الى يوم القيامة وانما استحق التعذيب لما بنا عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها غير مكره وقال ابن العربى شرشرة شدق الكاذب يساعد الفم وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله ووقت المشاركة بينهم فى العقوبة واما الرجال والنساء العراة الذين هم مثل بناء التنور فانهم الزناة والزوانى ومناسبة العرى لان عادتهم الستر بالحاوة تعودوا بالمعنى وما كانت تجانينهم بل اعضاؤهم السفلى تاب ان يكون لها عذابهم من جنسها واما الرجل الذى اتيت عليه يسبح فى النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب مفعول ثان ولابى ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فانه اكل الربا بتمد الهمزة اكل وكسرها فيها وفى القامة الحجر اشارة الى انه لا يغنى شيئا وان المرابى يتجبل ان ماله يزداد والله يمحقه واما الرجل الكره المراة بفتح المهملة وسكون الراء واللام الذى عند النار ولابى ذر عن الكشميهنى عنده النار بزيادة الضمير والرفع على حولها فانه مالك خازن جهنم واما الكاذب الذى فى الروضة فانه ابراهيم صلى الله عليه وسلم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة الاسلامية قال سمرة فقال بعض المسلمين يا نبى الله ومن اشرك يا رسول الله واولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة فاخلوا فى رواية فسكت فقال واولاد المشركين منهم وظاهره لحكمهم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله انهم من اباءهم لان ذلك فى الدنيا واما العقوبة الذين كانوا شطرا منهم حسنا ولابى ذر شطرا منهم حسن بنصب الاول ورفع الثانى ولابن السكن عن عساكر برفع شطر وحسن وشطرا منهم قبيحا ولابن عساكر بنصب الاول ورفع الثانى وفى نسخة ابن ذر والصواب بشطر وشطر بالرفع كذا رايته فى حاشية الفرع منونا بالتنوين فيهما كذلك وللنسفى ولاسماعيلى بالرفع فى الجميع على اذا كان تامة والجملة حالية

قوم

قوم خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا واخر سيئا تجاوز الله عنهم خاتمة من ادب الخبر ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر انه كتب الى ابى موسى اذا رأى احدكم رؤيا فلا يقصها الا على اخ له فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا وحدثه ثقات لكن سنده منقطع وعند الطبرانى والبيهقى فى الدلائل من حديث ابن زمل الجهنى وهو بكسر الزاى وسكون الميم بعدها لام قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح قال اهل راى احد منكم شيئا قال ابن زمل فقلت انا يا رسول الله فما خير لقاه وشر اتوقاه وخير لنا وشر على اعدائنا والحمد لله رب العالمين افصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدا وينبغى ان يكون الخبر هذا حافظا لبقاء اعلم وصيانة كانت الاسرار الناس فى رؤياهم وان يستغرق السؤال من السائل وان يرد الجواب على قدر السؤال للتشريف والوضع ولا يعبر عنه طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال وفى الليل من ادب الرائى ان يكون صادق اللهجة وان ينام على وضوء على جنبه الايمن وان يقرأ والشمس والليل والتين وسورة الاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم انى اعوذ بك من شر الاحلام واستغفرك من تلاعب الشيطان فى اليقظة والمنام اللهم اوا سلك رؤيا صالحة صادقة نافعة غير مبتئسة اللهم ارنى فى منامى ما احب ومن ادابه ان لا يقصها على امراة ولا على عدو ولا على جاهل هذا خر كتاب التعبير فرغ منه يوم الاثنين العشرين من شهر شعبان سنة ٩١٥ كتاب الفتن بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهى المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه وابتلاه الله كالكفر والاثم والمعصية والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهى على وجه الحكمة وان كانت من الانسان بغير امر الله فهى منه مذمومة فقد ذم الله الانسان بايقاع الفتنة كقوله تعالى والفتنة اشد من القتل وان الذين فتنوا المؤمنين الآية بسم الله الرحمن الرحيم قال فى الفتح كذا فى رواية الاصيلى وكريمة تاخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذى فى الفرع كاصله رقم عليه علامة ان ذر بعد التصحيح وعلامة التقديم والتاخير عليها لابن عساكر ما جاء كذا لابى ذر باب ما جاء فى بيان قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة اى اتقوا اذنبا يعمكم اثره كافرار المنكر بين اظهركم والمداهنة فى الامر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل فى الجهاد على ان قوله لا تصيبن اما جواب الامر على معنى ان اصابتكم لا تصيبن الظالمين منكم وفيه ان جواب الشرط متردد فلا يليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهى ساغ فيه كقوله ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم واما صفة لفتنة ولا للنفى وفيه شذوذ لان النون لا تدخل النفى فى غير القسم وللنهى على ارادة القول كقوله حتى اذا جبن الظلام واختلط جاء بمذق هل رايت الذيب قط واما جواب قسم محذوف كقراءة من قرأ لتصيبن وان اختلفا فى المعنى ويحتمل ان تكون بعد الامر بها تفاديا من عمى الغرض للظلم فاذا وبالله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن فى منكم على الوجه الاول للتبعيض وعلى الاخيرين للتبيين وفائدته التنبيه على ان الظلم منكم اقبح من غيركم قاله فى اسرار التنزيل وروى احمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعنى فى قصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم تضيعتم الخليفة الذى قتل يعنى عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعنى بالبصرة فقال الزبير انا قرأنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن نحسب انا اهلها حتى وقعت

وعند احمد بسند حسن من حديث عدي ابن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر منه من الفتن في احاديث الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل والاحداث لان الفتن غالبا انما تنشأ عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة وبفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالافوه قال حدثنا نافع ابن عمر بن عبد الله القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله قال قالت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا على حوضي يوم القيامة انتظر من يرد علي فيتشد يدا الي من بعض من يحضرني فيؤخذ بناس من دوني اي يساق بهم ذات الشمال فاقول امتي فاقول امتي وفي باب الحوض من الزوائد فاقول يا رب مني ومن امتي فيقول اي فيقول الله ولابي ذر وابن عساكر فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك مطرا بالتذكير بفتح الفاء فيهن بينهما ساكنة متصور الرجوع الى خلق اي رجعوا الرجوع المعروف بالقهقرى اي ارتدوا فاقاموا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او نفتن زاد في باب الحوض عن عزيز بناوبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ستأتي كنيته واسمه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء والمهملة اما انقدكم على الحوض لاهسقكم لير فعن اي ليضربن لابي ذر فليرفض الى تشديد الياء رجال منكم لاراهم حتى اذا هويت بضم الهاء وكسر الواو اسكن لغة المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا واقتطعوا دوني فاقول اي يارب اصحابي اي امتي فيقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا من الارتداد عن الاسلام او من المعاصي الكبيرة البدنية الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد بكسر العين الساعدي الانصاري يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض بفتح الفاء والراء انقدكم فعل معنى فاعل وفي الدعاء اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا نتقدم بنا حتى يرد علينا من ولابي ذر عن الكشميهني ورده شربه بعده ابدا بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني بلفظ المضارع ومن شرب منه لم يظمأ اي لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ بعده للابي ذر وابن عساكر ليردن على تشديد التحتية اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر ويعرفونني بينهم ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلا الساعدي فقلت سمعته وهو يستهم حدقت اذناه قال ابو حازم فقلت لهم فقال سمعته قال النعمان وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد فيه قال انهم مني الذي يحال بينه وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا بعدا بعدا لمن بدل بعدي

وليس

ويس فيه دلالة على انهم لا يشفع لهم بعد لان الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتا بعد وقتا بعد ما شاء الى وقت يشاء ان يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم في حديث شفاعتي لاهل الكبائر من امتي ما عدا الشرك والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار سترون بعدي امورا تنكرونها وقال عبد الله بن يزيد اي ابن عاصم الهاصمي مما وصله المؤلف في كتاب الخازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا على ما تلقون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان ثبت القطان لابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يثبت من قال في حديثه خلط قال سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون من امرائي بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة والراء وبضم الهمزة وسكون المثلثة استيثارا واختصاصا لبعض دنيوية يأثرون بها غيركم وامورا تنكرونها من امور الدين وسقطت الواو الاولى من وامورا لابن عساكر وحينئذ فقوله امورا بدل من اثرة قالوا فما تأمرنا يا رسول الله ان نفعل اذا وقع ذلك قال ادوا اليهم اي الى الامراء حقهم الذي لهم المطالبة به وفي رواية الثوري عن الاعمش في علامات النبوة تؤدون الحقوق الذي عليكم اي بذل المال الواجب من الزكاة والنفس والخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم في رواية الثوري وتسألون الله الذي لكم اي بان يلهمهم انصافكم او يبيد لكم خيرا منهم وقال الداودي سلوا الله ان يأخذ لكم حقكم ويقبض كم من يوديه اليكم وقيل تسألون الله سرا ان لا يهم ان سألوه جهرا ادى الى الفتنة وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال وتقل السفاقسي عن الداودي انه خاص بالانصار وكأنه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله وكأنه يلزم من محافظة الانصار على ذلك ان يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم في حديث عمر بن عبسة عند مسنده للامام احمد على من طريق ابي مسلم الخولاني عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك مفتتنة من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم تمنع الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتتنون قلت فكيف يسلم من يسلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب يشعر في علامة النبوة وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري ابن مسرهد بن مقربل عن عبد الوارث بن سعيد وابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابو عثمان البصري عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا من امر الدين فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية عن معصيته السلطان ولو بادنى شيء مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان

كما يترايا الفرق اذ في عزله سبب للفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين فالمفسدة في عزله اكثر
منها في بقائه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ايضا ومسلم في المغازي وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة بن درهم الازدي
الجهضمي عن الحمد ابن عثمان بن دينار البكري بتحتية مفتوحة فثلثين معجمة ساكنة فكاف
مضمومة الصيرفي البصري انه قال حدثني بالافراد ابو رجاء ابن سلمان بكسر الميم وسكون اللام بعدها
حاء مهملة العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه فان الشان من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام
وخرج عن طاعة الامام شبرا اي ولو بادنى شئ فمات الا مات ميتة جاهلية اي فمات على هيئة
كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل كانوا
مستكفين عن ذلك مستبدين بالامور ومن استغنا منه والاستهام الكاري فحكمه حكم الميتة
فكانه يقول ما فارق احد الجماعة شبر الا مات ميتة جاهلية او حذف ما النافية فهي بعدة او الا راى
او عاطفة على راى الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة لمن ترك الخروج على ائمة الجور ولزوم السمع
والطاعة لهم وقد اجمع الفقها على ان الامام المتغلب تلزم طاعته ما اقام الجماعات والجهاد الا اذا وقع
منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته لمن قدر وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابا اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو بفتح العين ابن الحرث عن بكير بضم
الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد بكسر العين وسكون المهملة مولى الحضرمي
وسكون السين المهملة مولى الحضرمي عن جنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون
السدوسي واسم ابي امية كثير رضي الله عنه قال دخلنا على عبادة بن الصامت الصحابي وهو اي والحال انه
مريض فقلنا له اصلحك الله اي جسمك لتعافى من مرضك او اعم حدث بنا حديثا ينفعك
الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
فبايعنا بفتح الهمزة والعين ممدودة على السمع والطاعة له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما
وبالمعجمة بعد النون الساكنة في الاول وسكون الكاف في الثاني مصدر ان بمعنى اي في حالة
نشاطنا والحال التي تكون فيها عاجزين عن العمل بما نومره وعسرنا ويسرنا اثره علينا بفتحات
او بضم الهمزة وسكون المثلثة اي باشار الامر بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا
ينازع الامر اي الملك اهله قال في شرح المشكاة وهو كالبيان لسابقه كان معنى عدم المنازعة
هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ عن عبادة وان رايت ان لك اي
وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تقل بذلك الامر بل اسمع واطع الى ان يصل اليك بفتح وضم
عن الطاعة وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة وان اكلوا مالك وضربوا
ظهرك الا ان تروا كفرا بواحا فان قلت كان المناسب ان يقال الا ان نرى بنون المتكلم اجيب بان
التقدير يا بعنا قائلا الا ان نرى او كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحا المهملة ظاهرا مجهورا يصح
به عندكم من الله فيه برهان نص من قرآن او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز لكم الخروج
على الامام ما دام فعله يحتمل التاويل والحديث اخرجه في مسلم في المغازي وبه قال
حدثنا محمد بن عمرة بن عمرة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة

عن ابيه

ابن اسيد بن حضير بضم الهمزة وضم المهملة وفتح الصاد المعجمة مصغرين ابن سماك بن عتيك
ابو عبيد الانصاري الاشهلي ان رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله استعملت فلانا هو عمر بن العاص ولم تستعملني قال صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام مجيبا
للسؤال انكم سترون بفتح الفوقية بعدها ثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استيثار الحظ
الدنيوي فاصبروا اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني وانما اجاب بقوله انكم سترون اشارة الى ان استعمال
فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به لكن ولجميع المسلمين والحديث سبق في فضائل الانصار
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي بالتثنية اغيلمة بضم الهمزة
وفتح العين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها تانيث صبيان او الصغار
العقول والتدبير والدين ولو كانوا بالغين اراد في بعض النسخ عن ابي ذر من قريش منهم
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن
ابن عمرو بن سعيد بكسر عين سعيد منهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد
قال اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي الدمشقي ثم المكي
الكوفي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة
زمن معاوية رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة
بعد قال ابو هريرة سمعت الصادق في نفسه المصدوق عند الله صلى الله عليه وسلم يقول
هلكة امتي على يدي بفتح الدال تثنية يد ولابي ذر على الحموي والكشميهني ايدي بزيادة
همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون اللام من قريش وعند احمد والنسائي من رواية
سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان فساد امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وزيادة
سمي تقع للمطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابي هريرة
رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم اي في دينكم وان عصيتموهم
اهلكوكم اي في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي شيبة ان
ابا هريرة كان يشهد في السوق يقول اللهم لا يدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا
وما امارة الصبيان وقد استجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها بسنة قال في الفتح وفي هذا
اشارة الى ان اول الاغيلمة كان سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معوية استخلف
فلم يبق الى سنة ستين وهو كذلك فان يزيد معوية استخلف فلم يبق الى سنة ستين فمات
ثم ولي ولده معوية وهلك بعد اشهر فقال مروان بن الحكم المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالنصب
على الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان
لفعلت وكان ابو هريرة كان يعرفا سماءهم وكان ذلك من الجراب الذي لم يبثه فلم يبين
اسامي امراء الجور ولحوالهم ثم كان يكني عن بعضهم ولا يصرح به خوفا على نفسه وقد ورد
احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال
وبعضه جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد بن عمرو الى بني مروان
ابن الحكم حين ملكوا وولوا الخلافة بالشام وغيرها وابن ذكرين ملكوا بضم الميم وكسر
اللام مشددة فاذا راهم غلمانا احداثا جمع حدث اي شبابا واولهم يزيد بن معوية بن عامر

عثمان احداث قال ابن عيسى هو لاء يكونوا منهم فقال اولاده وانباعه من سمع منه ذلك قلنا له انت اعلم وانما تردد عمرو منه انهم المراد بحديث ابى هريرة من وجه كون ابى هريرة لم يفصح باسمائهم نتيجة قال التفتازانى وقد اختلفوا فى جواز لعن يزيد بن معاوية فقال فى الخلاصة وغيرها انه لا ينبغى اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين وكل من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل القبلة فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضى الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله وامر به او اجاز او رضى به قال وحق ان رضى يزيد بقتل الحسين رضى الله عنه واهانته اهل البيت النبوى امر متواتر معناه وان كانت تفاصيله احادا فنحن لا نتوقف فى شانه بل فى ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث سبق فى علامات النبوة واخرجه مسلم فى باب قتل النبى صلى الله عليه وسلم ربل للعرب من شر قد اقترب وفيه قال حدثنا مالك ابن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدى الكوفى قال حدثنا ابن عيينة سفين انه سمع الزهرى محمد بن مسلم ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة وملة بنت ابى سفين ام المومنين عن زينب ابنة جحش ام المومنين رضى الله عنهن وكلهن قرينات جحش انها قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمر وجهه وفى اخر الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا قبيحا انه دخل عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابى عوانة من طريق سليمان ابن كثير عن الزهرى فزعا محمرا وجهه اى حال كونه يقول لا اله الا الله ويل كلمة تقال لمن وقع فى هلكة للعرب من شر قد اقترب اراد به الاختلاف الذى ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضى الله عنه وما وقع بين على ومعاوية رضى الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل فى الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك فيهم اسرع فتح اليوم بضم الغاء مبنيا للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج ومأجوج من سدهما الذى بناه ذو القرنين بينا وبينهم مثل هذه بالرفع مفعول ناب عن فاعله وعقد سفين فى عيينة تسعين بان جعل طرف اصبعه السابة اليمنى فى اصلها وضربا محكما بحيث انطوت عقدتاها حتى صارت كالحبة المطوقة لو عقد عاية بان عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى وعلى هذا فالمتعوس والمائة متقاربان ولذا وقع فيهما الشك قيل وجه اخر الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفى نسخ الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخبة والموحدة بعدها مثلثة اى الزنا واولاد الزنا او الفسوق والفجور وفى الفتح ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفى الحديث ثلاث صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم وام حبيبة زوجة النبى صلى الله عليه وسلم وام المومنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم فى مستخرجه من طريق الحميدى فقال فى روايته عن حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال فى اخره قال الحميدى قال سفين احفظ فى هذا الحديث وقال الحميدى قال سفين حفظت عن الزهرى اربع نسوة قد رايت النبى صلى الله عليه وسلم تنتين من ازواجه

ام

ام حبيبة وزينب بنت جحش وتنتين ربيباته زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله ابن جحش نزار حبيبة كالنسائى وابن ماجة وحدث الباب سبق فى احاديث الانبياء وعلامة النبوة واخرجه بقيته الا انه ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير وقطع عن عروة لغير ابن عساكر قال المولف وحدثنى بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعانى احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم عن الزهرى عن ناكح عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضى الله عنهما انه قال اشرف النبى صلى الله عليه وسلم اى اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة بعد الهمزة فالعا مهملة وبها تقال عليه الصلاة والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فانى ارى الفتن اى ببصرى اى بان كشف لى فابصرت ذلك عيانا حال كونها تقع خلال بيوتكم اوساط بيوتكم او تقع معمولا لمحذوف تقديره كائنة كوقع القطر بكسر ففتح قال كوقع ولابن عساكر وابى ذر عن المستملى المطر بالميم بدل القاف وهما بمعنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضى الله عنه بالمدينة وابتداء الفتن وغيرها فما وقع من القتل بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالحرة وان كان بسبب التحكيم بصفين فكل ذلك وقع فى ذلك العصر اما تولد عن شىء من ذلك او عن شىء تولد عنه والحديث سبق فى الحج والمقام وعلامات النبوة واخرجه مسلم فى الفتن عن ابى بكر بن ابى شيبة بان ظهور الفتن وبه قال حدثنا عباس بن الوليد بتشديد الموحدة اخره مهملة الرقام البصرى قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى بالسين المهملة البصرى قال حدثنا معمر بفتح العينين بن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو اقيام الساعة او تقصر الايام واللياتى او يتقارب فى الشر والفساد حتى لا يعنى من يقول الله الله والمراد يتقارب به مساعى الدول فى الانقضاء والقرون الى الا الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى ايامهم وتتقارب احوال اهله فى قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التى قبلها وفى حديث انس عند الترمذى مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد فى هذا الحديث الرمس فانا نجد من سرعة الايام ما لم نكن نجده فى العصر الذى قبله والحق ان المراد توقع البركة فى كل شىء حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووى المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة وقال ابن ذرعن الكرمانى والمستملى يتقارب الزمان باسقاط الالف بعد الميم وهى لغة فيه شاذة ان فعلان بالفتح لا يجمع على افعال بالاحرف يسيرة زمن وازمن وحيل واحيل وعصب واعصب ويقضى

اسماء بنت ابى بكر اخت عائشة يا ابن اختى بحذف اداة النداء اى يا ابن اختى كما سبق ان كنا لننظر الهلال لثلاثة اهلة فى شهرين والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث وهو يروى عند انقضاء الشهرين ولرؤيته يدخل اول الشهر الثالث وعند ابن سعد فى روايته سعيد عن ابى هريرة كان يمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما اوقدت بضم الهمزة وكسر القاف فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال ابن الزبير فقلت لعائشة ماكان يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه فاجابه اعاشنى بعذق واد سبقل اكل من حوذة انه واسل اى ماكان طعامكم قالت الاسودين التمر والماء فنهما نقاوا حد انقليا واذا اقترن البيان سمى باسم اشهرهما الا انه العير لان مذكر ارسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار لم اعرف اسماهم كان لهم منائح بمثناة بنون وحاء مهملة وهى الناقة وكانوا يبعثون بفتوح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اببانهم فيسقينا اى اللبن الذى يعطونه والحديث سبق فى الهبة وهو ساقط هنا فى رواية ابى ذر وبه قال حدثنا ولابى ذر الافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا ابن ابيه فضيل بن غزوان الضبى الكوفى عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابن القعقاع عن ابى زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن ابى هريرة رضى الله عنه بالسند قال قال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا ولمسلم والترمذى اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا فانى الفتح وهو المتمد فان اللفظ الاول صالح لان يكون دعا بطلب القوت فى ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الثانى فانه يعين الاحتمال الثانى وهو الدال على الكفاف وفيه كما قال الكواكبى فضل الكفاف والحث على البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة فى توفير نعم الاخرة والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة والترمذى فى الزهد والنسائى فى الرقاق وسكون الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة والمداومة على العمل الصالح وان قل وبه قال حدثنا عثمان هو ابن عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قال اخبرنا ولابى ذر بالافراد ابى عثمان عن شعبة بن الحجاج عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال سمعت ابى ابا الشعثاء سليم بن الاسود المحاربى قال سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال سألت عائشة رضى الله عنها اى العمل كان احب الى النبى صلى الله عليه وسلم قالت الدائم الذى يستمر عليه عامله قال مسروق قلت كم كان يقوم فى اليوم قالت كان يقوم حتى اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل قام فصلى وقال ابن بطال هذه ثلث الليل وسبق الحديث فى باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وزاد قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان احب العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يداوم عليه صاحبه هو تعبير الحديث الذى سبق وبه قال حدثنا ابو اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا ابن ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحيى بفتح النون وكسر الجيم المشددة

لن يخلص احدكم عمله فاعل قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدنى الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اى يسترنى الله برحمته منه والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وقال الرافعى فى امالية لما كان اجر النبى صلى الله عليه وسلم فى الطاعة اعظم وعلمه فى العبادة اعوم حتى قيل له ولا انت اى لا يجيء عملك مع عظم قدره تقابل الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا والسداد اى الصواب ولمسلم من رواية بشر بن شعيد عن ابى هريرة ولكن سددوا وقاربوا واستدركت انه قد يفهم من النفى فائدة العمل فكانه قيل بل له فائدة وهو ان العمل علامة على وجود الرحمة التى تتحمل الجنة فاعملوا ما قصدوا به تحكم الصواب وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا فتجتهدوا اجتهادا فى العبادة ليلة بعض بكم ذلك الى الملل فتتركوا العمل واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا اول النهار وروحوا سيروا اول النصف الثانى من النهار وشىء بالرفع فى الفرع كاصله وعليه معظم الشراح وقال فى الفتح وشيا بالنصب بفعل محذوف اى اعملوا شيأ من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وتفتح بعد هاجيم سير الليل سار دلجة من الليل اى ساعة والقصد القصد بالنصب على الاغراء اى الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا الذى هو مقصدكم والقصد الثانى تاكيد وقد سلك المقصدين بالمسافرين لان العادة حاضرا الى محل اقامة وهو الجنة وكانه قال ابتغوا الاوقات كلها بالسير بلا فتروا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض الليل وارجوا ان تتمسكوا فيما بينهما بالليل تنقطع بكم والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الحق بن عبد الله الاويسى قال حدثنا سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة بسكون العين الاسدى المدنى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا بمهملات وقاربوا لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها واعلموا ان ولابى ذر على الكشميهنى ان استفعال لن يدخل بضم اوله من الادخال الجنة احدكم بالنصب مفعول قوله عمله الجنة رفع على الطرفية وان احب الاعمال او عند الله عز وجل وان قل اى ان كثروان قل والمراد بالدوام المواظبة العرفية وهى الاتيان به ذلك فى كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه اسم المداومة عرفا لا شمول الازمنة اذ هو غير مقدور والحديث اخرجه مسلم فى التوبة والنسائى فى الرقاق وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد هو ابن ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى قاضى المدينة عن عمه ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم بفتح السين مبنيا للمفعول ولم اعرف اسم السائل اى الاعمال احب الى الله قال ادومها وان قل فان قلت المسؤول عنه احب الاعمال وظاهر السؤال عن ذات العمل والجواب ورد باداء ما هو صفة العمل فكيف يتطابقان اجيب باحتمال ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله فى الحديث السابق فى الصلاة والحج وفى بر الوالدين حيث اجابه بالصلاة ثم بالبر الى اخر ما ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر ولو كان مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه مداومة قاله فى الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق

الهرج بفتحتين مفتوحة فنون ساكنة تفاعل معجمة مفتوحة فصاد مهملة والعلم بالعين والميم بعدها لام وكاني ذر عن الكشميهني عما هو في نوع اليونينية كما مر بها وتبيض العلم بضم التحتية بعدها فاء ساكنة فموحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم وقال في فتح الباري قوله وينقص العلم كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي الجهل بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان العلم المذكور ليس بنقص في الدين بضرورة واما المعنوي فبما يدخل من الخلل بسبب موت العلماء وقلة المساعدة على العلم والنفس ميالة الى الراحة وبحن الى جنسها وكثرة شياطين الانس الذين هم احد شياطين ويلقى الشح بتثليث الشين وصرح الجهل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يجهل العالم بعلمه فيترك التعليم والمتنوي ويجهل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويجهل الغني بالحق حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فلم يمر اغلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب الانبياء ويقبض المال حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله ويلقى بضم فكون ففتح وقال الجميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى تيلقى وتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون اي ما يعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان العدل انه لو اعتى لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في الصباح وهذا اعتبار لازم اذ يمكن ان المراد يلقى الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون موجودا الا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا موضع الترجمة ويكثر الهرج قالوا بوزن الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم محققة اي اي شئ هو اي الهرج والاكثر على حذف الالف بعد ميمها والاجود ايما بضم التحتية بعد الميم الف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف الياء الثانية كما قالوا ايش في موضع اي شئ وفي رواية عتبة بن خالد عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول الله ايش هو قال هو القتل القتل بالتكرار مرتين قال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المولف في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وتظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ القتل والليث بن سعد الامام فيما وصله في الاوسط ايضا اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحاء وفتح الميم ابو عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هؤلاء الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميدا لا سعيدا ووضع المولف رحمه الله يقتضي ان الطريقين صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في الادب كانه مر ولعله راى ذلك غير قادح كان الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة حديثه وشيوخه قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رايناها عيانا وقد تنقص العلم وتظهر الجهل والقى الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال في الفتح الذي يظهر ان الذي شاهده كان منه الكثير مع وجوه مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى ما يقابله بله

الا الناذر

الا النادر والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير في التي تليها ويشير اليه قوله في حديث الباب التالي لايامي زمان الا والذي بعده شر منه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام وفي نسخة معتمدة بالفتح حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصل في نسخة ابي ذر حدثنا مسدد صح قال في الحاشية سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في نسخة عند الاصلي انتهى قلت وكذا رايته في اليونينية وعبيد الله يروي عن الاعمش سليمان ابن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وايل بن سلمة انه قال كنت مع عبد الله هو ابن مسعود واي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقالا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لايام ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم يموت العلماء كلما مات عالم تعفى العلم بالنسبة الى فقد حامله وبيانا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء ويكثر فيها الهرج والمرج هو القتل وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل قال جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى الاشعري فحدثنا فقالا ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي قربها منها اياما والتسوين للتقليل والمحمودي والمستملي لايام بزيادة اللام يرفع فيها العلم يموت العلماء وينزل فيها الجهل يظهر الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والمرج القتل يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القايل هو ابو موسى وحده بخلاف الرواية السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود قالاه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابو عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال انا جالس مع عبد الله بن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة كذا بن ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض هذا وهم من بعض الرواة قال بعربية صحيحة انتهى وباقي مباحثه في الحديث الاتي قريبا ان شاء الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا فقوله والهرج الخ اخره ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث التالي وبه قال حدثنا محمد وابن ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو ابن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المفتوحة المشددة الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ابو وايل واحسبه اي احسب عبد الله بن مسعود رفعه اي رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بين يدي الساعة لايام الهرج باضافة ايام لتاليها بزول العلم بزوال اهله كما في ذر والاصيلي وابن عساكر بزوال فيها اي في ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال بالفتن عن العلم

قال ابو موسى الاشعرى والهرج القتل بلسان الحبشة قال فى الفتح اخطأ من قال ان القتل الهرج بلسان
العربية وهم من بعض الرواة ووجه الخطأ انها لا تسمى اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق الاجبار
لكون الاختلاف مع الاختلاف يفضى كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشىء باسم ما يؤول اليه واشتهر الهرج
فى القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة فكيف يدعى على مثل ابى موسى الاشعرى الوهم فى
تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة للحبشة وقال
ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله البشكرى عن عاصم هو ابن ابى النجود احد القراء السبعة المشهورين
عن ابى وايل شقيق عن الاشعرى ابى موسى رضى الله عنه تعلم الايام التى ذكر النبى صلى الله عليه وسلم
ايام الهرج نحوه اى نحو الحديث المذكور بين يدى الساعة ايام الهرج قال وقال ابى ذر وقال ابن
مسعود عبد الله السابق سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من ورائكم او امامكم الناس تدركهم
الساعة وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على
شرار الناس وروى ايضا من حديث ابى هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير
فلا تدع احدا فى قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول
لا اله الا الله قال قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتى على الحق حتى تقوم
الساعة ظاهره انها تقوم على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب ريح الطيبة
التى تقبض روح كل مؤمن وسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة باب
بالتنوين يذكر فيه الايات زمان الا الذى بعده شر منه وبه قال محمد بن يوسف الغريابى قال
حدثنا سفيان الثورى عن الزبير بضم الزاى ابن عدى بفتح العين وكسر الدال المهملتين
الكوفى الهمدانى بسكون الميم من صغار التابعين ليس له فى البخارى الا هذا الحديث انه قال اتينا
انس بن مالك رضى الله عنه فشكونا الى ابى ذر عن الكلمنى فشكونا اليه ما يلقى ولا صبلى
ما يلقون اولا ابى ذر وابن عساكر ما يلقون من الحجاج بن يوسف الثقفى الامير المشهور من
ظلمه وتعديه فى قوله فشكونا اليه ما يلقون الثقات فقال انسى اصبروا عليه فانه لا يأتى عليكم
زمان الا الذى بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اى حتى تموتوا وعند الطبرانى بسند صحيح عن ابن
مسعود قال ما امسى خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة ولابن ابى ذر
وابن عساكر اشر منه بوزن افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكنه جمد لذلك قليل وعند
الاسماعيلى من رواية محمد بن القاسم الاسدى عن القاسم الثورى وملك بن مغول وسمر
وابى سنان الثيبانى اربعتهم عن الزبير بن عدى بلفظ لا يأتى على الناس زمان الا الشر من
الزمان الذى كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا الاطلاق بان
بعض الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز
وهو بعد زمن الحجاج يسير واجاب الحسن البصرى بانه لا بد للناس من تنعيس
فحمله على الاكثر الاغلب واجاب غيره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع
العصر فان عصر الحجاج فيه كثير من الصحابة وفى الاجابة زمن عمر بن عبد العزيز
انقرضوا والزمان الذى فيه الصحابة خير من الزمان الذى يوجد لقوله صلى الله عليه
وسلم المروى فى الصحيحين خير القرون قرنى وحديث الباب اخرجه الترمذى

فى الفتن وبه قال حدثنا ابو النعمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد
ابن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال البخارى وحدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
اخى ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابى ذر زيادة ابن بلال عن محمد بن ابى عتيق هو محمد بن
عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر التيمى المدنى نسبه لجده عن ابن شهاب الزهرى
عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء والسين المهملة نسبة الى بنى فراس بطن من كنانة
وهم اخوة قريش قيل ان لهند هذه صحبة ان ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت
استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من نومه وليت السين فى استيقظ للطلب ليلة
بضم على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفاء وكسر الزاى اى خائفا حال كونه يقول سبحان الله ماذا
انزل الليلة من الخزائن بكسر ابن فارس والروم مما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام
متضمن معنى التعجب ولابن عساكر استفاط ليلة واسم الجلالة الشريفة من قوله انزل الله ولابى
ذر عن الكشميهنى انزل بضم الهمزة وكسر الزاى الليلة من الخزائن جمع خزانة وهو ما يحفظ
فيه الشىء وما انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اى من ينتدب فيوقظ صواحب الحجرات
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذرى البوتينية بضم ايضا يريد صلى الله عليه وسلم ازواجه رضى
الله عنهن لكى يصلين وينعهن مما اراده الله من الفتن النازلة كى يوافقن المرجو
فيه الاجابة وخصهن لانهن الحاضرات حينئذ رب كاسية فى الدنيا بالثياب لوجوده
المعنى عارية فى الاخرة من الثياب لعدم الحاجة الدنيا او كاسية بالثياب الشفافة التى لا تستر
العورة عارية فى الاخرة جزاء على ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذى فقهن
ثمرته فى الاخرة بالثواب او كاسية من خلعة الزوج بالرجل الصالح عارية فى الاخرة من
الحلة لبقائها صلح زوجها وهذا وان ورد فى امهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه
اشارة الى تقديم المرء ما يفتح عليه من خزائن الدنيا للاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكسى
الا الاول فالاول من الطاعة والصدقة والانفاق فى سبيل الله والحديث سبق فى باب العلم
والغطة بالليل من كتاب العلم باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من حمل علينا
السلاح وهو ما اعد للضرب من آلة الحديد فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو
محمد التنيسى بفتح التاء المثناة الكلاعى الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحى الامام عن
نافع الفقيه مولى ابن عمر من ابنية التابعين واعلاهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وسقط
لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح مستحلا
لذلك فليس منا بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو معلوم تحريمه وعلم ان يكون
غير مستحل فيكون المراد بقوله فليس منا اى ليس على طريقنا كقوله عليه الصلاة والسلام
ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الايمان والنسائى
فى المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمدانى الكوفى مشهور بكنيته ابى كريب
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده
ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر او الحرث عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح فليس منا اى ليس من شأننا قتل المسلمين

غير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا السيف وعند البزار من حديث ابي بكرة
ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من شهر علينا السلاح وفي سند كل منها لين لكنها
يعضد بعضها بعضا فحديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة فليس
منا لما فوذ لك من تخويف المسلمين وادخال الرعب عليهم وكاد لكن بالحمل على القاتلة او القتل للامة
الغالبة ومن حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لا ارادة
قتاله او قتله والفقها محمولون على ان الخوارج من جملة المومنين وان الايمان لا يزيله الا الشرك
بالله ورسوله معهم الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل
على البغاة ومن بدا بالقتال ظالما والاولى عند كثير من السلف اطلاق لفظ الكفر من غير تعرض
لتاويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلا
عند ابن عاكر في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي
وابن ماجة في الحدود وبه قال حدثنا محمد غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره الحيائي بانه محمد
ابن يحيى الذهلي وقال الخاوط ابن بحر يحتمل ان يكون هو ابن رافع فان مسلما اخرج هذا
الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فان اخراج
مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري كذلك قال اخبرنا عبد
الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني احد الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ابن منبه انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح
باثبات التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي وليعطهم باسقاطها بلفظ النهي
قال في الفتح وكلاهما جلي نرفانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده بفتح التحتية
وكسر الزاي بينهما نون ساكنة اخره عين مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الاخر او شديد يده
فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني بنزع بفتح الزاي بعدها عين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض
بالفساد فيقع في معصية تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيامة وفيه النهي
عن ما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد او هزل وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثني
سفين بن عيينة قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التاء جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول من غير جل لم اعرف اسمه بسهام في المسجد
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين بعدها
جمع نصل وهو حديد السهم ويجمع ايضا على نصول قال عمرو بن دينار جوابا لسوال
سفين بن دينار نعم سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم في باب يا خذ بنصول
النبل اذا مر في المسجد من كتاب الصلاة وقول ابن بطال حديث جابر كما مظهر
فيه الاسناد لان سفين لم ينل ان عمرا قال له نعم فبان قوله نعم في الرواية الاخرى
اسناد الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح في اشتراط قول الشيخ نعم
اذا قال له القاري مثلا احدثك فلان والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان
ذلك لا يشترط بل يكتفى بسكوت الشيخ اذا كان متيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان

محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي
الازرق احد الاعلام ان رجلا مر في المسجد النبوي بانسهم جمع سهم في القلة ويعدل الاعلى
ان قوله في الاول بسهام انها سهام قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها ولابي ذر عن الكشميهني بدا
نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ بنصولها اي يقبض عليها بكفه كما في الرواية الاخرة
وفي نسخة فامر بضم الهمزة لا يخدش مسلما بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من خدش اذا لا يقشر جلد مسلم
والخدش اول الجراح وهذا اقليل الامر بالامساك على النصال وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة ابن عبد الله عن جده ابي
بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم في
مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة للسهام العربية لا واحد لها من افظها
والتذويع لا شك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على نصالها عداه بعلى للمبالغة والا فالاصل
فليمسك بنصالها وفي رواية صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل
يحرص على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح التحتية اي
ان يصيب وفي رواية لئلا يصيب بها احدا من المسلمين منها شيئا ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة حرف الجر
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وايل
ابن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر مضاف للمفعول يقال سب سابه سبابا قال
قال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال
غيره السباب هنا مثل القتال يقتضي المفاعلة وكاحد عن غندر عن شعبة سباب المومن
فسوق وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد
العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه
بغير حق بالفسق وقتاله كفر ظاهره غير مراد فلا تفسد به الخوارج لانه لما كان القتال
اشد من السباب لانه مفض الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر
ولم يرد حقيقته الكفر التي هي الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا
على ما تقرر من القواعد والمعنى اذا كان سبه هكذا او ان قتال المومن من شان الكافر او المراد
الكفر اللغوي الذي هو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذاه فلما
قاتله كان كانه غطى هذا الحق والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم
الانماطي البصري قال حدثنا شعبة قال اخبرني بالافراد واقد بالقاف ولابن ذر واقد بن محمد
ابن زيد العمري عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة الامر النهي اي لا تصيروا
كفارا في ذر معاني الفتح لا ترجعون بعدي كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
في الفرع كاصله قيل وهو الذي رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان يكون جملة صفة

الكفار اى لا ترجعوا بعدى كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعنى ضرب بعضهم رقاب بعض وانما يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدى كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض ويكون الجملة استيافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفارا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز ان يكون معناه لا ترجعوا عن الدين بعدى فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب بعض ويغير حق على وجه التحقيق وان يكون لا ترجعوا كالكفار القاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته على الثانى يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض كامر بعرض نيكم باستحلال القتل بغير حق وان يكون لا ترجعوا حال المماثلة لذلك كالكفار فى الاثم كما فى تصحيح الشروانى اشارة الفتنى بغير اشعاة منكم بعضكم على بعض فى ضرب الرقاب وعلى الثانى يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض حق غائه فعل الكفار وان يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على تامر وروى بالجزم بدل من لا ترجعوا يضرب بعضكم وللحديث بقية او ابدل الذيات وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا نمرة بن خالد بضم النون وفتح الفاء وفتح الراء المشددة السدوسى قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابى بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحرث الثقفى وسقط لابن عساكر عن ابى بكرة وعن رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن كما فى كتاب الحج فى باب الخطبة ايام منى قال الكرمانى هو ابن عوف وقال الحافظ ابن حجر هو الحميرى وكلا هما سمع من ابى بكرة وسمع منه محمد بن سيرين هو اى حميد افضل فى نفسى من عبد الرحمن بن ابى بكرة لانه دخل فى الولايات وكان حميد افراهد اعن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى قال الا تدرون بتخفيف اللام اى يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قالوا الله ورسوله اعلم فاعرض حتى ظننا فى باب الخطبة ايام منى من كتاب الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم النحر بالوحدة قبل التحتية فى يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وايا ذرى بلدة هذا بالتذكير البيت بالبلدة قلنا الله ورسوله اعلم فاعرض حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بالبلدة وفى ابى ذر عن الحموى زيادة الحرام بنا ثبت البلدة ذكر الحرام الذى هو صفتها وذلك ان لفظ الحرام انتقل منه بعين الوصفية وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة وهى المراد بقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذى حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسمها اليها لانها احب بلاده اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تفخيم لعهاد الاعلى انها موطن بيته ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه او فى سلفه وانسابكم بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها مهملة ظاهر جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم وانسابكم عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر فى شهركم هذا ذا الحجة فى بلدكم هذا مكة وشبه الدماء والاموال والاعراض والانساب فى الحرمة باليوم وبالشهر والبلد لاشتهارها بالحرمة فيما عندهم والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به وهذا قد السوال عنها مع شهرتها لان تخريبها ثابت فى نفوسهم اذ هى عادة سلفهم اذ هى وتخريم الشرع طارئ وخشية فانا شبه الشئ بما هو اعلا منه بالنظر لما هو مقرر عندهم وهذا ان كان سبق فى موضعين العلم والحج فذكره هنا لبعد العهد

به

به وقارئ اللام كالكواكب لم يذكر فى هذه الرواية اى شهركم هذا قال بعد فاعاد شهركم هذا كانه لتقرير ذلك عندهم وحرمة البلد وان كانت متقررة ايضا لان الخطبة كانت بمنى وربما قصد به رفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او من يتوهم ان البلد لم تبق حراما لقتاله صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح اختصره الراوى اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره فى صحة التشبيه الذى وسقط لابن عساكر لفظ هذا من قوله بوركم هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام بلى وقوم هل بلغت ما امرت به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اى الحاضر هذا المجلس الغايب عنه وهو نصب مفعول مسايفه فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغه كلاما سواسعة يبلغه غيره بكسرها كذا فى الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى فى الفتح وقارئ الكواكب بكسرها وصوبه العينى متعقبا لابن حجر قلت كذا هو فى اليونينية بكسر اللام فيهما والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول من بفتح الميم وابى ذر عن الكشميهنى هو اوعى احفظ له من بلغه مفعول ثان فقال محمد بن سيرين فكان كذلك اى وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ والذى يتعلق به رب محذوف تقديره ورب جد اوبكون قال صلى الله عليه وسلم بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابى بكرة الا ترجعوا الا تصيروا بعدى موفقى او بعد صورى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب ومر ما فيه قريبا قال عبد الرحمن بن ابى بكرة فلما كان يوم حرق بضم الحاء المهملة ابن الحضرمى بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء عبد الله بن عمرو قول الدمياطى ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة تعقبه فى الفتح بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرقه وحرقه والتشديد للتكثير وتعقبه العينى فقال هذا كلام من لا يذوق من معانى التراكيب شيئا ونصوب الدمياطى باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل حين حرقه جارية ابن قدامة بالميم والتحتية وقدامة بضم القاف ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمى السعدى وكان السبب فى ذلك ان معوية كان وجه ابن الحضرمى الى البصرة يستنفرهم على قتال على رضى الله عنه فوجه على جارية بن قدامة محضره فتخصص منه ابن الحضرمى فى دار فاحرقها جارية عليه ذكره العسكرى وقال الطبرى فى حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق ابى الحسن المدايني وكذا اخرجه عن ابى بكر ابن ابى شيبة فى اخبار البصرة ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها على ما اختلف زياد بن سمية على البصرة فارسل معوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمى ليا خذله البصرة فترا ذنب بنى تميم وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد الى على يستمده فارسل اليه اعنى ابن صبيعة المجاشعى فقتل غيلة فبعث على عبده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمى فى الدار التى تزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين وجوابه فلما قوله فلما جارية اشرفوا بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فا اشرفوا بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فا على ابى بكرة نفيع فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فقالوا هذا ابو بكرة هو ذاك وما صنعت بابن الحضرمى وربما انكر عليك بكلام او بسلاح قال عبد الرحمن بن ابى بكرة بالسند السابق فحرشنى

امي عائشة بنت خليفة التميمية ذكرها خليفة بن خياط وقال ابن سعد اسمها هولة عن ابي بكرة
نفيع انه قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك بسلاح وكلاهما ناقع عليه لو تشعلوا على مارية
ما بيشت بفتح الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي ما بهشت
بكسر الهاءين اي ما دافعتهم بقصبة كانه قال ما مددت يدي الى قصبة ولا تناولتها لادافع
بها عني لاني لا ارى بقتال قاتل المسلمين فكيف اقاتلهم بسلاح والحديث مر في الحج وبه قال
حدثنا احمد بن شبيب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة مصغر
الصغار الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن ابيه فضيل ابن غزوان
بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا او لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب
بعضكم رقاب بعض من جزم يضرب اوله على الامر للمستقبل الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج
الى التاويل بالمستقبل مثلا وسي رفعها كانه اراد الحال او الاستيناف فلا يكون متعلقا بما قبله
ويحتمل كما قاله الفتوحي ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث تقدم من وجه آخر
باتم من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي مكة
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة النخعي الكوفي
انه قال سمعت ابا زرعة هو بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد
الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة
العقبة واجتماع الناس للمرض وغيره استنصت الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان
انصتوا لا ترجعوا ولابد عساكر وابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بنون مؤكدة مشددة بعد
العين المضمومة بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكفن اعمالكم بشيء من اعمال الكفار
في ضرب رقاب المسلمين وهو ما قيل غير ذلك وقال المظهري يعني اذا فارقت الدنيا
فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين
والحديث سبق في العلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه تكون فتنة القاعد
فيها خير من القائم وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين محمد بن زيد مولى
عثمان بن عفان الاموي ابو ثابت القرشي الكوفي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم بن سعد وحدثني بالافراد صالح بن كيسان بفتح
الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سقط لابن عساكر
لفظ سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون
فتن بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي
القاعد في زمن الفتن او الفتنة خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي
والمراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم
الساعي فيها حيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما بها وهو الماشي ثم من يكون
مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره الداودي عن

من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة وبعد الفاء قاف تقطع لها بان يتصدى وينتصر من لها
ولا يعرض عنها تشرفه بالجزم تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال اشرف المريض اذا اشفى
على الموت من وجد فيها وباب ذر عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة آخره
همز موضعا يلجأ اليه من شر ما او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه السفاقسي بضم الميم وهو
بمعنى الملجا فليعذ به اي ليعتزل فيه ليسلم من الفتنة وهذا الحديث اورده المصنف هنا من
رواية سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة ومن رواية ابن شهاب عن ابي سلمة ولم يذكر لفظه
رواية سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة ومن رواية يونس عن ابن شهاب عن وذكر هما مسلم من طريق ابي داود
الطيالسي عن ابراهيم بن سعد ونحوا وله تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها
خير من القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم
خير من الماشي في الرواية الاولى والقائم فيها والماشي فيها خير من الساعي وزاد الاسماعيلي من
طريق الحسن بن اسماعيل الحلبي عن ابراهيم بن سعد في اوله النائم فيها خير من اليقظان
واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسماعيل وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند
احمد وابي داود من حديث ابن مسعود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان
في الرواية السابقة وفيه والماشي فيها خير من الراكب والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من
يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل السابق من تشرف لها تستشرفه قال النووي اي
من تتطلع لها وعنه الى الوقوع فيها والتشوف التطلع واستعير هنا للاصابة بشرها او اريد
به انها تدعوه الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشمس اي علوته يريد من انتصب
لها صرعته وقيل هو من المخاطرة والاشفاء على الهلاك اي من بغته فيها اهلكته قال الطيبي
ويحتمل الوجه الثالث اوفى لما يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله من غالبها
غلبته فمن وجد ملجا او معاذا فليعذ به بفتح اليمين ومعناها واحد كما مر وفيه التحذير
من الفتن وان شر هايكون بسبب الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها او المراد ما يكثر
في الاخلاف في طالب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل وعلى الاول فقالت طائفة
يلزم البيوت وقال آخرون بالتحول عن بلد الفتنة اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال اذا اتهم
على شيء في ذلك كيف يدين ولو فر منهم من خاف ان يدرك بمن نفسه وماله واهله وهو
معذور وان قتل او قتل هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا التقى المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار وبه قال حدثنا عبيد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح الحاء
المهملة وسكون الجيم وبالموحدة نزيل مكة البصري قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم
ابن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عمي جيلم بيمه جاء في الحاشية
ابن بخط هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيء الضبط هكذا اجزم الحربي في
التهذيب بانه المبهم في هذا الموضع وجزم غيره بانه مغلطاي ان يكون هو هشام بن حسان
اي الفردوسي وفيه بعد انتهى عن الحسن البصري انه قال جئت بسلاحي ليالي

القصة التي وقعت بين علي وعائشة وهي وقعة الجمل ووقعة صفين فاستقبلني ابو بكرة فقنع بي
الحرث الثقفي سقط الاحنف هنا ابن قيس بن فتى الحسن وابي بكرة كما ياتي قريبا ان شاء الله
تعالى فقال لي اين تريد زاد مسلم يا احنف قلت له اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني عليا رضي الله عنه قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم فقال له يا احنف
ارجع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا توجه المسلمان بسيفيهما بفتح الفا
بعدها تحتية ساكنة اي مع كل منهما وجه الاخر اي ذاته فكلاهما القاتل والمقتول في اهل النار
اي يستحقانها ان ردت بعفو الله عنهما او ذلك محمول على من استحل ذلك كما يؤيد ذكر القاتل هنا في
النار مع هذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول فاخذ به حتى يدخلها والقاتل ذلك هو ابو بكرة
قال صلى الله عليه وسلم اذا اراد اي في الوقت فاراد قتل صاحبه وفي الايمان لانه كان حريصا
على قتل صاحبه اي جازما بذلك مصمما عليه به استدل من قال بالمؤاخذة بالعزم وان لم يفعل
واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقع القتال كما يلزم من كون
القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول
يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد وبالسند السابق ههنا قال احمد
ابن زيد قد ذكرت هذا الحديث لايوب السختياني ويونس بن عبيد بضم العين ابن دينار ابي
غيس البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فا ابن قيس
السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه وشهر به عن ابي بكرة بفتح يعني ان
عمرو بن عبيد الذي لم يسمع في السند السابق اخطأ حيث اسقط الاحنف بين الحسن وابي
بكرة نعم وافقه قتادة كما عند النسائي وجهين عنه عن الحسن عن ابي بكرة نعم وافقه
قتادة كما عند النسائي من وجهين عنه عن الحسن عن ابي بكرة اي اقتصر الحديث دون القصة
قال في الفتح فكان الحسن كان يرسله عن ابي بكرة فاذا ذكر القصة اسنده وسقط قوله الحديث
من قوله هذا للحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد اي ابن زيد بن درهم بعد الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن ايوب
ويونس بن عبيد وقال موسى بالمهملة وفتح الميم الثانية المشددة قال العيني كالكرماني
هو ابن هشام اي اليشكري بضمة ومعجمة ابو هشام البصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة
والشرح هو ابن اسماعيل ابو عبد الرحمن المصري ترك مكة ادركه البخاري ولم يلقه كما انه
مات سنة ست ومائتين وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو
صدوق كثير الحفظ قال ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذه الطريق الاسماعيلي من طريق
ابي موسى محمد بن المثنى قال حدثنا ايوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام
هو ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ وسعلى ابن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة
واللام المشددة القرشي عن الحسن البصري عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة نفيع عن
النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الامام احمد عن موسل عن حماد عن الاربعة فكان
هذا البخاري اشار الى هذا الطريق قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور عمر بفتح
اليمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب السختياني

ثم اوصله

ثم اوصله مسلم والنسائي والاسماعيلي بلفظ عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وابيه له ولابيه بكار بن عبد العزيز البخاري الاهذ الحديث عن ابي بكرة نفيع
ووصله البزار بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار
قال المقتول قد اراد قتل القاتل وقال غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن
المعتمر عن ربعي بن حواش بكسر الحاء المهملة اخره شين معجمة والراء المخففة الاعور الغطفاني التابعي الشهير
وسقط ابن حراش لابن عساكر عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الامام احمد
مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فاذا قتله
وقعا فيها جميعا ولمسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري عن منصور اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي صلى الله
عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال اذا احمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر فهما
على جرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك استمرار الشقاء في النار وهذا الوعيد
المذكور محمول على من قاتل بغير تاويل سائغ بل لمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث القاتل
والمقتول في النار زيادة وهي اذا قتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار هذا ما
يالتوبيخ يذكر فيه كيف لا مرا فالم يكن توجد جماعة مجتمعون على ما يخلبغة به قال حدثنا محمد بن
المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم لحافظ ابو العباس عالم اهل الشام قال
حدثنا جابر عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني بالافراد بسر بن عبيد بضم الموحدة وسكون السين
المهملة وضم العين المخضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس عايذ الله
الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسالون رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر قال في شرح المشكاة اي للفتنة او هي
عمر الاسلام واسيد الضلال وفشو البدعة عخافة اي لاجل مخافة ان يدركني وكلمة ان مصدرية
فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل وهب وايمان فواحش فجانا الله بهذا
الخير بعثك وتشديد مباني الاسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير
الذي كنا فيه من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم وفي نسخة دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون
مصدر وخنت النار تدخن اذا القي عليها حطب رطب فاكثر دخانها ونقد اي
فساد واختلاف وفيه اشارة الى كدر الحال وان الخير الذي سيكون بعد الشر خالصا بل فيه كدر
قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح اوله بغير هدى بتحتية واحدة
مشددة وكذا في ذرية عن الحموي والمستملي بهدي بزيادة ياء الاضافة بعد الالف اخرى اي بغير
سنتي وطريقتي تعرف منهم الخير تستقبل والشر تنكر وهو المقابلة المعنوية قال القاضي عياض
المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز
وبالذين تعرف منهم وتنكر الامر فكان فيهم من يتمسك بالسنة والحق وفيهم من يدعو الى
البدعة ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان
خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على
المنابر وقيل فيكم خير يعني الامراء اي انكروا عليهم صدور المنكر عنهم قال حذيفة

قلت يرسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم بضم الدال من دعاة اى جماعة يدعون الناس الى الضلال وهذا وهم من الحدى باتواع من التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار مايؤول اليه حالهم كما يقال لمن امر بفعل محرم وقف على شفير جهنم من اجابهم اليها قذفوا بالذال المعجمة فيها فان قاذفة قلت يرسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من انفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا اى من العرب وقيل من بنى ادم وقيل انهم فى الظاهر على ملتنا وفى الباطن يخالفوننا قلت فيرسول الله فما تامرنى ان ادركنى ذلك قال عليه الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الميمة اميرهم اى وان جار وعند مسلم من طريق الاسود من جذيفة تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك وعند البزار من رواية خالد بن سمير فان رايت خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة قال السورشتى اى تمسك بما يصبرك وتقوى به عزيمتك على اعتزالهم ولو بالايكاد ويحتمل ان يكون تمسكا وقال الطيبى هذا شرط اقترن به الكلام تهيما وبالغة اى اعتزل الناس اعتزالا لاغاية بعده ولو قنعت فيه بعض الشجر افعل فانه خير لك حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض على انجارة من شدة الالم او المراد اللزوم كقوله فى الحديث الاخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطبرى بين الخبر لزوم الجماعة النهى بين الطاعة من اجتمعوا على تامير من تكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع اذا استطاع خشية الوقوع فى الشر وهذا الامر للندب او للايجاب الذى لا يجوز لاحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجة عن انس مرفوعا ان بنى اسرايل افترقت على احدى وسبعين فرقة وان امتى ستفترق ثنتين وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة وهى الجماعة الى امر الشارع بلزومها جماعة ايمة العلم لان الله تعالى جعلهم حجة على خلقه والبهم تفزع العامة فى دينها وهم المعنيون بقوله ان الله لن يجمع امتى على ضلالة وقال اخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وتوفروا عماده وثبتوا اوتاده وقال اخرون جماعة اهل الاسلام اذا كانوا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين وحديث ستون علامات البهوة واخرجه مسلم فى الفتن وكذا ابن ماجة باب من كره ان يكثر بكثر بتشديد المثلثة سواد اى اشخاص اهل الفتن واشخاص اهل الظلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى المكى قال حدثنا حيوة بفتح المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح بفتح المعجمة قال حدثنا ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن الاسدى يتيم عروة واما الذهبى فى قوله وعنه فقال فى الفتح كانه يزيد ابن لهيعة فانه رواه عن ابى الاسود وقال الليث ابن سعد الامام عن ابى الاسود قال اى ابو الاسود قطع بضم القاف وكسر الطاء المهملة اى انذر على اهل المدينة بعث بفتح المهملة وسكون العين المهملة جيش عينهم من غيرهم للغزو ليقاتلوا اهل الشام فى خلافة عبد الله ابن الزبير على مكة فاكتتبت فيه بفتح الموحدة والمثناة الفوقية مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته اى اتيت نفسك للبعث فنهانى عن ذلك اشد النهى ثم قال اخبرنى ابن عباس رضى الله عنهما ان اناسا بالهمزة من المسلمين منهم عمرو بن اميه بن خلف والحرث

بن زمعة

وغيرهما مما ذكرته فى تفسير سورة النساء كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتى السهم فيرمى بضم التحتية وفتح الميم به فيقتل هو من المقلوب اى فيرمى بالسهم فيأتى ويحتمل ان يكون الفا الثانية زايدة كما فى سورة النساء فيأتى السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يرمى به فيقتله وقوله او يرمى به عطف على فيأتى لا على فيصيب والمعنى يقتل اما بالسهم واما بضرب السيف فاما بالسيف فكثيرة سواد الكفار واما كانوا يخرجون مع المشركين كما تقصد قتال المسلمين بلا ايهام كثرتهم فى عيون المسلمين فلما احصلت لهم المولدة فراى عكرمة ان من خرج فى جيش يقاتلون المسلمين باثم وان لم يقاتلوا لانوى ذلك فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا بعضهم وهذا الحديث كما قاله حعلطاى المصرى فيما نقله فى الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابى اذا كان مسندا الى نزول اية فهو مرفوع اصطلاحا وعند الى يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضى عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس الفساق سلاكارهائهم ولعلهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على نفسه او لعدم منعه فيرجاله الثقات من ائمة ذلك به لك والحديث مر فى التفسير واخرجه النسائى فى التفسير ايضا هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا بقى فى الحثالة من الناس بضم المهملة بعدها مثلثة خفيفة فالف فلام فهاتا بتاء التانيث الذين لا خير فيهم جواب اذا محذوف اى مات ايضيع وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى قال اخبرنا وكيع بن عسكر حدثنا سفيان الثورى قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثورى قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفى عن زيد ابن وهب بفتح الواو وسكون الهاء الجهنى قال حدثنا حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين فى ذكر الامانة ورفعهما رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا صلى الله عليه وسلم ان الامانة المذكورة فى قوله تعالى انا عرضنا الامانة وهى عين الايمان وكل ما يخفى ولا يعلمه الا الله من المكلف او المراد بها التكليف الذى كلف الله العباد به عباده او العهد الذى اخذه عليهم نزلت فى جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون الذال المعجمة بعدها راء فى اصل قلوبهم ثم علموا من القرآن بفتح العين وسكون اللام محققة بعد نزولها فى اصل قلوبهم ثم علموا من السنة كذا باعادة ثم يعنى ان الامانة لهم بحب العشيرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القرآن قبل ان يتعلموا السنة وحدثنا صلوات الله وسلامه عليه عن رفعها عن ذهابها اصلا حتى لا يبقى ممن يوصف بالامانة وهذا هو الحديث الثانى الذى ذكر حذيفة انه ينتظره قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه بضم القوقية وسكون القاف وفتح الموحدة فيظل اثرها بالثاء المعجمة مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد فى اللون يقال وكت البسر اذا بدت فيه نقطة الارطاب ثم ينام النومة فتقبض اى الامانة من قلبه فيبقى اثرها وسقط قوله فيها لابن عساكر اثرها مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام غلظ الجلد من اثر العمل بالجيم المفتوحة والميم الساكنة ذحرجبته على رجلك فنفط بكسر الفا بعد النون المفتوحة فتراه منتبرا

مصدر اليه وسكون الواو وفتح العوقبة وكسر الموحدة مفتوحا وليس فيه شئ وقال فتقط بالتذكير
ولم يقل فتقطت باعتبار العصفور ويبيع الناس بيتا يعون السلع ونحوها بان يشتري احدهما
من الاخر فاذا كان اداء الامانة يؤدي الامانة كان من كان موصوفا بالامانة سلكها حتى صار حاينا فينقاد
ان في بني فلان رجلا امينا وبيا الرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظاء المعجمة
وما الجلده بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وانما ذكر الايمان لان الامانة لازمة له
لان الامانة هي الايمان قال حذيفة رضي الله عنه ولقد اتى علي بتشديد الياء زمان كنت اعلم فيه
ان الامانة موجودة في الناس والا اتى اتيكم بالمثناة اي بعت او اشتريت بغير مبال بحاله لان
بفتح اللام وكسر الهمزة كان اسلامه على الاسلام بتشديد التحتية من على وكان ذا رعى
الكشميهني اسلامه فلا يحوني بل يحمله اسلامه على اداء الامانة فاما واثق بامانته وان كان
نصرانيا او يهوديا يرده صاحبي الاسلام فيشد به التحتية من على وكان ذا رعى الكشميهني
اسلامه فلا يحوني بل يحمله اسلامه على اداء الامانة فاما واثق بامانته وان كان نصرانيا
او يهوديا يرده صاحبي الذي اقيم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج منه حقي واما اليوم
فقد ذهبت الامانة وظهرت الخيانة فلست اثق باحد في بيع ولا شراء وكنت ابايع الا
فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قليلا ممن اثق به فكان يثق بالمسلم لديانته بالكافر
لوجود ساعيه وهو كالحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قليل وجليل الا المسلم
فكان واثقا بانضباطه وتحليصه حقه من الكافر لان خانه بخلاف الوقت الاخير وفيه
اشارة الى ان حال الامانة اخذ في التنصل من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة اول سنة
وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض الزمن الذي بدا تنصر التغير وهذا الحديث
سبق بعينه سندا ومتنا في باب رفع الامانة في كتاب الرقاق باب الغرب بفتح
العين المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية والتكلف في صيرورته
اعرابيا والى ذر التغرب بالغين المعجمة والفتنة وكرمنه التغرب بالغين المهملة والزاي ومعناه
يعزب عن الجماعات ويذهبات ويسكن البادية قال صاحب المطالع وحذفه يخفى في البخاري با
الزاي والخشي لا يكون وهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا حاتم
بالمهملة وبعد الالف فوقية مكسورة ابن اسماعيل الكوفي عن يزيد من الزيادة ابن عبيد
بضم العين مصغرا مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلمي انه دخل على الحجاج
ابن يوسف الثقفي حاكما واميرا للحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة اربع وسبعين فقال له يا ابن
الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت بالعين المهملة والراي تكلفت في صيرورتك اعرابيا رجوعه
على عقبيك بلفظ التثنية بمعارض الارتداد انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله
تعالى بحر وجدي الى البادية فتشوق القتال وكان من رجع بعد الهجرة الى موطنه بغير عذر
يعامله كالمرتد والخرج النسائي حديث ابن مسعود مرفوعا لعن الله اكل الربا وموكله
الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا قال بعضهم وكان ذلك من جفا الحجاج حيث يخاطب
هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل ان يتكشفه عن عذره
وقيل اراد قتله فبين الجهة التي يريد ان يجعله مستحقا للقتل بها قال ابن الاكوع

مجيبا

يجيبا للمحتاج الى سكنى البادية رجوعا على مجرد قوله ولكوني بتشديد النون رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذنت في الاقامة في البدو وعند الاسماعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد
ابن ابي عبيد عن سلمة انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له
وعن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بالسند السابق انه قال لما قتل عثمان رضي الله عنه
خرج سلمة بن الاكوع رضي الله عنه من المدينة الى الربذة بفتح الراء والموحدة موضع بالبادية بين مكة
والمدينة وتزوج هناك امرأة وولدت له اولادا فلم يزل بها بالربذة ولكشيهني هناك بها حتى قتل
قبل ان يموت بليال فنزل المدينة وسقط القاف من قوله قتل في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية
حتى قبل ان يموت باسقاط قبل وهو الذي في اليونينية وفيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله
قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وفيه ان سلمة بالبادية نحو الاربعين سنة لان قتل
عثمان رضي الله عنه كان في الحجة سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة اربع وسبعين
على الصحيح والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الكلاعي لقبا فقط قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي امام الائمة عن عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي صعصعة عمرو بن زيد بن عوف الانصاري ثم المازني عن ابيه عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابي الحرث ابن ابي صعصعة وسقط الحرث هنا من الرواية عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة
وفتحها قال الجوهري لغة رديئة اي يقرب ان يكون خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة
مرفوعة على الاشهر في الرواية اسم يكون موخرا وخير مال المسلم خبرها مقدما وفائدة
تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب حينئذ الاخبار بالوصف الكلام في الغنم فلذا اخرها
يتبع بها يكون الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة
والفاء وسكونها المرعى والماء ومواقع نزول القطر بالقاف المفتوحة المطر في الاودية والمحارة
اي الشعب والكلا حال كونه يفر بدينه اي لاجل دينه من الفتن وفيه فضيلة العزلة
لمن خاف على دينه فان لم يكن فالجمهور على ان الاختلاط اولى لاكتساب الفضايل
الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كعيادة وافاقة وعيادة وقال قوم العزلة افضل
لتحقق السلامة بشروط معروفة مابينت واختار النووي الخلطة لمن لا يغلب على نفسه الوقوع
في المعصية قال اشكال الامر بالعزلة وميل يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والحديث
اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة باب الغرور من الفتن وبه قال
حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى
احفوه بالمسالة بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الفاء وسكون الواو اي الحوا عليه
في السوال وبالغوا فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر
ولابي ذر على المنبر فقال لا تسالوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى في كتاب الدعا
عن شئ من الغيب الا بينت لكم قال انس فجعلت انظر الى العجابة يمينا وشمالا فاذا
كل رجل حاضر منهم راسه ولابي ذر عن الكشميهني لاف راسه بالف بعد اللام وتشديد

الغاوبضب راسه وثوبه يبكي فانشا رجل بدا بالكلام كان اذا الاحى بفتح الحا المهملة جادل وخاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين ينسب الى غير ابيه فقال يا بني الله من ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة بضم الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فا فيهما تا نبيث اى ابن قيس واسم الرجل قيل قيس بن حذافة وقيل لخارجة وقيل عبد الله قاري الفتح وهو المعروف قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السوال من كتاب الاعتصام عن انس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما راى ما بوجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب قال شفقة على المسلمين رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا اى رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والتسليم واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة ثم همزة وكان ذر عن الكشميهني من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما ورا يا عيني دون الحايط اى بيني وبين الحايط وهو حايط محرابه صلى الله عليه وسلم وسقط قوله لي في رواية غير الكشميهني قال قتادة ابن دعامة بالسند السابق بذكر بضم اوله وفتح الكاف هذا الحديث رفع وكان ذر عن الكشميهني فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الياء من يذكر وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عن هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم الاية اى لا تسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشيا ان تظهر لكم تسوكم وان تسالوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كلمتان يفتحان ما يمنع السوال وهو انه مما يغم والحاذل لا يفعل ما يغمه وقال عباس بالموحدة وللهملة بن الوليد بن نصر الباهلي البوني بالنون المفتوحة والرا الساكنة والسين المهملة للكسورة ما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال انس كل رجل كان هنا رجال كرونه الا بالنا راسه في ثوبه يبكي خوفا من عقوبة الله لكثرة سوالهم له صلى الله عليه وسلم وفتنتهم عليه ففيه زيادة قوله الا فارا سه ندل على ان زيادة قتادة في الاول وهم من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل منهم عاذ بالله اى حاكرونه مستعيذا بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو وثم الهمزة وكان عساكر من شر الفتن بالشين المعجمة والرا وقال اعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو وكان ذر عن سواي الفتن بفتح المهملة وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري بين انه في رواية سعيد بالكشميهني سواد سواي قال المولف وقال خليفة بن خياط في المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة ومعتمر عن ابيه سليمان ابن طرخان عن قتادة بن دعامة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقال عاذ ابالله من شر الفتن بالسين المعجمة والرا المشددة واستعاذ به صلى الله عليه وسلم من الفتن تعليم لامته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح

وفتح الموحدة اى من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قام الى جنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال الفتنة ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع وللمسلم من طريق فضيل ابن غزوان عن سالم يتغطى الفتنة حتى ها هنا وما بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان وقد قيد انه لهذا قرنان على الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا راسه او هو مثل اي جديد يخرج الشيطان وينساط او قرنه اهل حزبه او قال قرن الشمس اى اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو اي والحال انه مستقبل المشرق بالنصب ولابي ذر المشرق بالجر بقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام الى الفتنة ههنا من واحدة من غير شك اي من حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف الاولى وانما اشار عليه الصلاة والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع فكان وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكان اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرفه وكرمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بفتح الهمزة والهاء بينهما زاي ساكنة اخره راء وسعد بسكون العين السمان عن ابن عوف بفتح المهملة وسكون الواو وبعد ها نون عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا وفي نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده كل جهة العراق ونواحيها وهو شرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من الارض وهذا يدل على ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل ما ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا تكرار اللهم اربعا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان وكان ذر عن الكشميهني يطلع قرنا الشيطان بيدا اى المشرق ومن ناحيتها يخرج ياجوج وماجوج والدجال وبها الداء العضال وهو الهلاك في الدين وانما ترك الذي لاهل المشرق ليضمنوا على الشر الذي هو موضوع في جبلتهم لا سيما الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقاء واخرجه الترمذي في المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحق الواسطي وكان هاكر اسحق بن ابي الواسطي قال حدثنا خالد كذا للاربعة في اليونينية وهو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة فيها خلف قال العيني ما اظن صحته عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي عن وبرة بن عبد الرحمن بفتح الواو والموحدة

باب ينفخ

والراء الحارث عن سعيد بن جبير انه قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله كابن عساكر نرجو فانا
لا يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا بفتح الراء فعل ومفعول اليه رجل
اسمه حكيم فقال يا ابا عبد الرحمن هكينة ان عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة
والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ساقها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة ورد
على من تركه ذلك كابن عمر فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين تحقه
والاخرى تبطله فقال له ابن عمر هل تدري ما الفتنة لكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك
امك فظاهره الدعاء فيرد للزجر كما هنا او اراد بها معنى محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين يعني ان
الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار فامر المؤمنين بقتال الكفار حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام
ويرتد الى الكفر كان الدخول في دينهم فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن ابيان
فكان الرجل يفتن في دينه اما يقتلونه واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة
من احد من الكفار لاحد من المؤمنين وليس كقتالكم ولا ابي فدوا بن عساكر يقتتلكم على الملك بضم
الميم وسكون اللام اي في طلب الملك كما وقع بين مروان ابنه عبد الملك وبين الزبير وما اشبه
ذلك وانما كان قتالا على الدين والحديث سبق في السير باب الفتنة التي تموج كموج
البحر وقال ابن عيينة سنتين مما وصله البخاري من تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي
حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو وساكنة آخره موحدة
بوزن جعفر ادرك خلق بعض الصحابة ولم تقلم رواية عن احد منهم وهو من اهل الكوفة وثقه
العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع كانوا اي السلف يستحبون ان يتعلموا هذه الاية عند
نزول الغيث قال امرؤ القيس بن عبد الكندي كما في رسم النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي
ذر قال امرؤ القيس والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب بفتح عين عمرو وجزم الواو العباس
المبرد في الكامل والسهيلي في روضه والابيات هي الحرب اول ما تكون الحرب بمثلثة قال الخليل
تصغيرها حريب بلا هاء قال المازني لانه في الاصل مصدر وقال المبرد قديمة كالحرب فتبعث بفتح الفا
وكسر الموقية مشددة قاله في المصابيح ويروى فتبعة بضم الفا مصغرا الى شاة ويجوز فيه اربعة اوجه الاول
رفع اوله ونصب فتبعة وهو الذي في الفرع مثل زيد اضطب ما يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدا اول
وقوله اول ما يكون مبتدا ثان وفتبعة حال سادة مسد الخبر والجملة المركبة من المبتدا الثاني و
خبره خبر عن المبتدا الاول والمعنى الحرب اول كونها اذن اذا كانت فتبعة الثاني نصب اول ورفع
فتبعة عكس الاول وجهه ظاهر وهو ان يكون الحرب مبتدا خبره واول ما يكون ظرف
عامله الخبر وتكون ناقصة فاعلها الحرب في اول احوالها فتبعة الثالث رفع اول وفتبعة على ان الحرب
مبتدا واول بدل منه وفتبعة خبر وما مصدرية وتكون تامة واول مبتدا ثان وفتبعة خبره
وانث الخبر مع ان المبتدا الذي هو اول مذكر لانه مضاف الى الاكوان الرابع نصبها جميعا على
ان اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتبعة منصوب على الحال
من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول كونها على هذه الحالة
والخبر عنها قوله تشب اي الحرب حال كونها في فتبعة اي في وقت وقوعها نقرن لم يجر بها حتى
يدخل فتهلكه بزيادة الهاء جهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون ففوقية ورواه

ورواه سيبويه بموحدتين قراي مشددة مفتوحة ففوقية والبزة اللباس الحسن حتى اذا اشتعلت
بالشين المعجمة والعين المهملة اي هاجت واذا شرطية ووجوابها ولت او محذوف كما في المصابيح
ويجوز الا يكون شرطية فتبعة وشب بفتح المعجمة والموحدة المشددة ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها را
تالف فيهم الفدوار تفع اشتعالها ولت حال كونها عجوزا غير ذات جليل بالجاء المهملة اي لا يرغب
احد في تزويجها وروى بالحاء المعجمة شمطا بالشين المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة ثم طاء مهملة
الشعر الابيض بالشعر الاسود يكلؤ بضم التحتية وفتح الكاف اي كونها مكروهة للشم والنيل
لانها هي هذه الحالة مطلقة للكف للتجرم وصفها به مبالغة في التغيير منها والمراد انهم يتمثلون بهذه
الابيات بمحضر واما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيقعدهم
عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر امرها اولا ويدافعوا حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا
ابي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وايل بن سلمة قال سمعت
حذيفة ابن اليمان يقول يضا بغير ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال ايكم
يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة قلت هي فتنة الرجل في اهله وفي علاجات
البنوة من طريق شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله بالميل
اي ما يميل به من مال او ولد فتنة في ماله بان يأخذه من غير حله ويصرفه في غير حله وفي ولده بفرط
فرط محبته له والشغل به عن كثير من الخيرات وجاره بالحسد والمحاورة كلها تكفرها الصلاة
والصدقة والامر بالمعروف والنهي اي يكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما
ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفرا للذكورات
كلها لا كل واحد منها وان تكون من باب اللف والنشر وان الصلاة مثلا للفتنة في الاهل وهكذا الى آخره
رخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله ولا فالناس شقائق الرجال
في الحكم قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذه اي التي ذكرت اسألك ولكن التي تموج كموج البحر تضطرب كاضطراب موجه من شدة المخاصمة وما يشأم من ذلك
من المشائمة والمقاتلة وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ يتبين ان عمر
لم يسأل الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية ابي عوانة عن سراثي عن حذيفة عند الجراني
فقال حذيفة سمعته يقول تابكم تعني فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا ويوخذ منها
كما في الفتح جهة التشبيه بالموج وانما ليس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضي الله عنهما
ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة
وفتح اللام بالنصب صفة لبابا اي لا يخرج شيء منها ما بقيت حيا تكن قال ابن المسيب فتح الباب حذيفة الخرجي
على حفظ السر يصرح لعمر رضي الله عنه كتابة وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال
ابن بطال وانما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى الى الاخبار بالفتنة
الخاصة لبلا يلمه ويشغل باله وعن ثم قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له ان الباب
وهو يفهم انه الباب فعرض له بها فهمه ولم يصرح وذلك من احسن ادبه قال عمر رضي الله عنه
فيستفهم الحذيفة ايكسر الباب ام يفتح قال حذيفة بل ويابى رضي الله عنه الكسر فقال
عمر اذا لا يغلق بضم ففتح اي لا يرد ابدا وفي الصيام ذكرا جدر انا لا يغلق

اكلفوا بضم الهمزة وصل وفتح اللام من الدرع وتضم من الاعمال كالصلاة والصيام وغيرهما من العبادات وكالابي ذر عن المستملي من العمل ما تطيقون اي ما مصدرية تقديره اقتدوا او موصولة اي الذي تطيقونه اي املوا بالعمل غاية ما تطيقونه فما مع الدوام من غير مشقة مستحبة والا فيجب ان المديم للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردده الى باب الطاعة في كل وقت فيجازى بالبر لكثرة تردده فليس هو مثل لازم الخدمة مثلا ثم انقطع وايضا فان العامل اذا ترك التعاطي صار كالمعرض بعد الوصل فيستحق اللوم والخذلان وبه قال حدثنا بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح اللام ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن خالد علقمة بن قيس انه قال سألت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره قالت لا وهذا لا يعارضه قولها ان اكثر هديه كان في شعبان لانه كان لعله كثيرا وكثير السفر فيفطر بعض الايام التي كان يصومها او لا يتمكن من قضاء ذلك الا في شعبان فصامه فيه بحسب الصورة اكثر من صيامه في غيره كان عليه الصلاة والسلام ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية اي مايا والديمة في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد وبرق ثم استعملت في غيره واصلها الواو لانها من الدوام فانقلبت لسكونها وانكسار ما قبلها يا وقال في المصابيح كان عمله ديمة فلعل جرم ان سحابه نعته على الحالة مستمرة مآله رضاب بالرحمة عليهم بحسبه لا رض فلو بهم برشيح محبته جزاه الله احسن ما جزا نبيا عن امته وقد شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر وايكم ايتطيق والعبادة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتطيق من المشقة والكيفية من الخشوع والخضوع والاخبات والاخلاص والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف النون الاهوازي ابو همام ونقه الدارقطني وابن المديني وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد توبع فيه قال حدثنا يونس بن عبيد البصري عن ابي صخرة بن عبد الرحمن ابن عوف عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا اي اقصدوا السداد وهو الصواب وقاربوا اقصدوا الامور التي لا غلو عليها ولا تقصير ابشروا بالثواب على العمل وان قل وعمر ابشر اذا قطع قاله ابن بطال بضم التحتية وكسر المعجمة احد عليه قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته منه وفضله قال الرافعي فيه ان العامل لا ينبغي ان يتكل على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما تركه المعصية لعصمة الله فالاتكال على فضله ورحمته واستشكل قوله لن يدخل احد الجنة عمله مع قوله تعالى تلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله والقسمة المشار اليها في الاعمال فان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال فان قلت قوله فيقال سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون مصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال اجيب بانه لفظ محمل بينته الحديث بالتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد بذلك اصل الدخول وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد لك والله الموفق والمعين قال علي بن عبد الله المديني اظنه عن ابي النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابي امية المدني التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها وكان ابن المديني

جوز

جوز ان يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من ابي سلمة وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر بخلاف الطريق الاولى فانها بلا واسطة لكن ظاهر من وجه اخر ان لا واسطة وبه اله تولد وقال عفان ابن مسلم الصفار اي فيما رواه عنه المؤلف مذاكرة حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن موسى بن عقبة انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقص وهيب تقي موسى يقوله سمعت ابا سلمة وهذا هو النكتة في ايراد هذه الرواية المعلقة وهي موصولة عند احمد في مسنده قال حدثنا عفان بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا وابشروا بالجنة قال ابن حزم مقتضى الامر بالسداد انه عليه الصلاة والسلام اشار بذلك الى انه بعث مبشرا مسهلا فامر امته بان يقتصدوا في الامور لان ذلك يقتضي الاستدامة عادة وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي فوجح اليهم فقال سددوا وقاربوا فلعل بحقير ان يكون سببا لقوله سددوا الخ وقال مجاهد هو ابن جبير سدادا بفتح السين المهملة العدل المعتدل الكافي كذا عند العزيزابي والطبري من طريق ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قولا سديدا وعند الجبري عن قتادة سديدا اعدلا يعني في منطقه وفي عمله وعند ابن ابي حاتم عن الحسن في قوله سديدا قال صدقا وهذا ساقط هنا لابي ذر ثبت في رواية الحموي والكشميهني عقب قوله قال الاظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة بلفظ وقال مجاهد قولا سديدا وسدادا اصدق قاربه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا وسقط من خطه لفظ ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء اخره مهملة مصغر قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان عن هلال بن علي وهو هلال ابن ابي ميمونة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال اي هلال سمعته اي انسا يقول انار رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا اماما يوما الصلاة اي صلاة الظهر ثم رقي المنبر بفتح الراء وكسر القاف اي صعد ورقا ومعنى فاشار بيده قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فقال اقدار ايت بضم الهمزة الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين اي مصورتين في قبل هذا الجدار بفتح القاف الموحدة اي تدانيه ولابن ذر عن الكشميهني هذا الحائط اي جدار المسجد او حائطه فلم ار كاليوم في الخير والشر كهذا اليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث تنبيه المصلي على ان يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا حاملين له على الاقتداء الحاثة عنه فتذكر الشيطان وسلمها بين يديه بعيشه ذلك على المواظبة على الطاعة والكف عن المعصية وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب رفع البصر الى الامام من كتاب الصلاة واحاديث هذا الباب اكثر ما يكرر وقد بعضها زيادة على بعض والله اعلم الموفق باب استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقتصر على احدهما دون الاخر فربما يفضي الى المكروه الخوف الى القنوط وكل منهما مذموم وقد روينا عن ابي علي الرزوذباري انه قال الخوف والرجا كجناحي الطير اذا استويا استوى الطير وتم طيرانه واذا انقص احدهما وقع فيه النقص

الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وهي القتل بالكسر قال حذيفة قلت احل
بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق فلما حدثته اكان عمر يعلم الباب قال حذيفة نعم يعلم كما يعلم
ان دون غد الليلة اى اعلمه علما ضروريا مثل هذا وذلك انى حدثته
حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالعين المعجمة واللام المثلثة ما يغالط به اى حدثته حديثا
صدقا محققا من حديثه صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا عن راى قال شقيق فهبنا ان
نحققا ان نساله من سال حذيفة من الباب اى من هو الباب فامر بكسر الراء وفتحها
هو من الاجوبة ان يساله فساله فقال اسمعت حذيفة من الباب قال عمر رضى الله عنه والحديث
سبق فى باب المواقيت من الصلاة وفى الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا سعيد
ابن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر
واسم جده بن ابى كثير المدنى عن شريك ابن عبد الله بن ابى نمر المدنى عن سعيد بن المسيب بن
حزن الامام ابو محمد المخزومى عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه انه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم
الى ولابى ذر يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته هو بستان اريس بهمزة مفتوحة ثم راء مكسورة
فجلس سالكة فسيح مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو قريب من قباء وبئره سقط
خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان رضى الله عنه وخرجت فى اثره فلما دخل الحائط
اى البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبى صلى الله عليه وسلم
ولم يامرنى بان اكون بوابا لكن سبق فى مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك
فيحتمل انه لما حدث نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبى
صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على ولابى ذر عن الحموى والمستملى فتح البير بضم
القاف وتشديد الفاء حافتها والدكة التى حولها فكشف عن ساقيه وادلاهما فى البير فجاء
ابو بكر رضى الله عنه فجاء كونه بستانا كذلك عليه زاده الله شرفا لديه ليدخل فقلت له انت
ووقف كما انت حتى استاذن لك النبى صلى الله عليه وسلم فوقف فجئت الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقلت يا نبى الله ابو بكر يستاذن فى الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة زاد فى
المناقب فاقبلت حتى قلت لابى بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة
فدخل ولابى ذر عن الكشميهنى فجلس عن يمين النبى صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقه ودلاهما
فى البير موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون ابلغ فى بقايه عليه السلام على حالته
وراحته بخلاف ساقا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فوضع رجليه فجاء عمر رضى الله عنه
اى يستاذن ايضا فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت له فقال النبى صلى الله
عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر رضى الله عنه وجلس عن يسار النبى صلى الله عليه وسلم
فكشف عن ساقيه فدلاهما فى البير فامتلا بالفاء ولابى ذر عن الكشميهنى وامتلا الشك القف
به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضى الله عنه فقلت
كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت فقال النبى صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة
معها بلاء يصيبه وهو قتله فى الدار قال ابن بطال انما خص عثمان بذكر البلاء مع ان عمر ايضا
قتل الضلال عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسلط القوم الذين اراد والمسه

ان يخلع

الا يخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور مع تفضله من ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه
من الجور ثم هجموا عليه داره وهتكهم ستر اهله فكان ذلك زيادة على قتله وفى رواية احمد
باسناد صحيح من طريق كليب بن وايل عن ابن عمر تبارك من كور سول الله صلى الله عليه وسلم فتنة كم رجل
فقال قيل فيها هذا يومئذ طلعت فتطرت فاذا هو عثمان فذكر رضى الله عنه فلم يجد معهم مجلسا
فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البير بفتح الشين المعجمة والقاف المخففة فكشف عن ساقيه ثم دلاهما
فى البير قال ابو موسى فجعلت اقول اللهم اخال هو ابو بردة عامر او ابو دردهم وادعو الله ان يا فى بخير فجاء
ابن الزبير سعيد فقلت وكذا ابى ذر عن الكشميهنى قلت فتفرست ذلك اى اجتماع العصا
حبس معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان بتورهما اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان عنهم
فى البير والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص كونهما عن يمينه والاخر عن شماله كما
كانوا على البير وفيه ان التمثيل لا يلزم التسوية نعم اخرج ابو نعيم عن عائشة فى صفة
القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره فيه التصريح بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف
ومعارض بما هو اوضح منه وعند ابى داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قالت لعائشة يا امتاه
اكشفى عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لى الحديث وفيه فرايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلى النبى صلى
الله عليه وسلم وحديث الباب سبق فى فضائل ابى بكر واخرجه مسلم فى الفضائل به
قال حدثنى بالافراد مشرح بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة البكرى قال اخبرنا محمد
ابن جعفر الهذلى مولاهم البصرى لقاء قط عند عن زوج امه شعبة بن الحجاج عن سليمان
ابن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة بن زيد حب
رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنه الا بالتخفيف تكلم هذا اى عثمان ابن عفان
رضى الله عنه جهارا تكلم الناس عليه من تولية اقاربه وغير ذلك مما اشتهر وقال المهلب فى شان
اخيه لامه الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من شربه الخمر قال اسامة فكلمته فيه كلاما سرا
حاذرت ان افتح بابا من ابواب الانكار على اكون اول من يفتحه بصيغة المضارع
ولابى ذر عن الكشميهنى فتحه بل كلمته على سبيل المصلحة والادب اذا الاعلان بالانكار
على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفريق الكلمة بمواجهة عثمان
بالنكير فالتلطف والنصيحة سرا اجدر بالقبول وقول المهلب المراد الوليد بن عقبة ليس
فيه العين بل صرح يا سمه فى مسلم ولفظه وقد بينه فى رواية مسلم قيل له الا تدخل على
عثمان وتكلمه فى شان الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد ترجم البخارى
فى باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وبخالفته وليس فيه ما قاله العينى وقال
الحافظ ابن حجر متعقبا المهلب جزمه بان المراد الوليد ابن عقبة ما عرفت مستنده فيه
وساق مسلم من طريق جرير عن الاعمش بسنده بلفظه ولفظه عن ابى وايل كنا عند اسامة
ابن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث
مثله انتهى قلت وقوله بمثله اى بمثل الحديث الذى ساقه اول الباب من طريق
ابى معاوية عن الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون

او لا الكلمة الاما سمعكم وانما اردت كلمة دينا بني دينه مادون ان افتح امر الحديث ثم عرضت له اسامة
بانه لا يدخل احدا ولو كان امير البصحة فلما السرجده فقال وما انا بالذي اقول الرجل
بعد ان يكون امير اعلى رجلين انت خير من الناس وابو ذر عن الكشميهني انت بهمزة مكسورة فتحتية
ساكنة فعل امر من الاتيان خير انصب على المفعولية بعد ما اي بعد الذي سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بهم الرجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه بفتح الياء
من فيطحن قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا رايته في نسخة معتمدة بضم اوله على البناء للمجهول
وفتحها اوجه وفي رواية سفين والي معوية فتدلق اقتابه فتدور كما يدور الحمار والاقتاب الامعاء
واحدها قتب وجمعها بسرعة انتهى والذي رايته في فرع اليونينية عن ابي ذر عن الكشميهني كما يطحن
بفتح الياء مبنيا للفاعل الحمار برحاه فيطيف به اهل النار يجتمعون حوله فيقولون له اي فلان
ما شانك الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا افعله وانهى
عن المنكر وافعله وقول المهلب ان السبب في حديث اسامة بذلك ليتبرا مما ظنوا به من سكوته على عثمان
في قتله الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح بانه ليس واضحا بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشى على من ولي
ولاية ولو صغرت انه لا بد له من ان يامر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يامن ان يقع منه تقصير
فكان اسامة يرى انه لا يتبرا من على بعد والى ذلك اشار بقوله لا اقول للامير انه خير الناس اي بل عائبه
ان يحوكما قال والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر كما سبق باب
بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم موذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح العين بعد
الواو والسالمة قال الاعرابي عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال لقد نفعني الله
عز وجل بكلمة ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعائشة بالبصرة وكانت عائشة على جمل فسميت
الوقعة بها لشدة اليوم بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا بالصرف في جميع النسخ بخط الحافظ
ابي محمد الاصيلي وابي ذر الهروي والاصل المسموع على ابي الوقت وفي اصل ابي القاسم الدمشقي غير
مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال الكرماني كسرى يطلق على الفرس
وعلى ملوكهم فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران كسائر
البلاد ملكوا ابنة كسرى شيرويه بن ابرويز بن هرمز وقال الكرماني كسرى بفتح الكاف وكسرها
ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو وبعدها راء
فالف فنون وكانت مدة ولايتها سنة وستة اشهر قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة واخرج به
من مع قصا المراة وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة تقضى فيما يجوز فيه شهادتهن وزاد الاسماعيلي
من طريق النضر بن شميل عن عوف في اخره قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث
سبق في المغازي وجه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد المسندي قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي قال
حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقرئ قال حدثنا ابو حيوة
بفتح المهملة وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد
الاسدي بفتح الهمزة والمهملة قال لما سار طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة ام المومنين
رضي الله عنهم الى البصرة وكان عائشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه فجئت الناس على القيام
بطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستاذنا

عليا

عليا بالعمرة فخرجا الى مكة فلقيا عائشة فاتفقا معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت
عائشة على جمل اسمه عسكر واشتراه لها يعلى بن امية من رجل من عرينة باثني عشر دينارا فلما
الفوا من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير قالت بوضع ميادبني هامر فنجت عليها الكلاب فقالت
اي ماهذا قالوا الحواب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعدها هاء مفتوحة فموحدة فقالت ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف احدكن ينبح عليها كلاب الحواب وعند البزار من حديث ابن
ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال لنسائه اينكن صاحبة الجمل الادبب الادبب بضمة مفتوحة
ودال مهملة ساكنة فموحدتين تخرج حتى تنبحها كلاب الحواب يقتل عن يمينها وعن شمالها
قتلى كثيرة وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه ذلك خوف الفتنة في اخر
شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين في تسع مائة راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله
ابن الكوا اخبرنا عن مسيركم تذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة
وكانا قد بعث علي رضي الله عنه عمار بن ياسر وحسن بن علي ابن فاطمة يستنفران الناس فقدما علينا
الكوفة فدخلا المسجد فصعد الحسن المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر واعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانه كان الامير على من ارسلهما على وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا
عن مساواته او فعل عمار تواضعا معه واكراما لجده عليه الصلاة والسلام وقام عمار على المنبر اسفل من
الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة قال ابو مريم ووالله لزوجة
نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه تعالى تطيعون ام هي
تطيعون هي رضي الله عنها وقبل الغيرة على اياه لعلي والمناسب ان يقول او اياها لا وهي قارئة المصابيح
بينه تنظر من حيث ان امر فيه متصلة تقتضي المعادلة بين المتعاطفين بها ان يقال ام اياها انتهى واجاب
الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح وهو على بعض الاراء وعند الاسماعيلي من
وجه اخر عن ابي بكرة عن ابيه قال لما بلغ عليا خروج من خرج الى قتال عائشة وفي رواية بن ابي
ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن ان عليا يقول انا ذكرنا الله رجلا رعى لله حقا الا يفرقان كنت مظلوما
اعانني وان كنت ظالما اخذ مني واسار طلحة والزبير لا واحد منا يعني ثم تكلما ولم استاثر بمال ولا بدلت
حكما فقال فخرج اليه اثنى عشر الفا رجل وعبد ابن ابي شيبة من طريق شمس بن عطية عن عبد الله
ابن زياد قال قال عمار ان اسنا سارت بسيرها هذه انها واصر زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا
والاخرة ولكن الله تعالى ابتلانا ليعلم اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك الصواب في تلك
القضية كما وقع على وان عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان تكون زوجة
النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك بعد ما اضاف عمار وشذة ورعه وتحريه قول الحق
وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا كان صادقا للبراءة وكان لا تستحق الخصومة الى تنقيص
خصمه فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل
او الفرع تعالى في الكواكب والمراد به العالم الوقوعي او تعليق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز
عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ابدا وازلا ما كان وما يكون باب
بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرف من سابقه وان
كان في الباب زيادة سافته تنويها لان ابن ابي مريم مما انفرد به عنه ابو حصين وبه قال

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية
عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان وليس لغنية في الجامع الا هذا او لابي ذرعن ابن ابي غنية
عن الحكم بفتح المهملة والكاف بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وائل شقيق بن سلمة
الاقال قام عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر مسيرها وسعيها الى البصرة
وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها ابتليتم فيها فنظر ان تطيعوه او اياها
وبه قال حدثنا بدل ابن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة
المشددة بعدها راء ابو عبيدة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال الحكم بالاسناد عمرو بفتح العين ابن مره
قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود
عقبة بن عامر البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم فيطلب منهم الخروج الى البصرة لعلي على عائشة
رضي الله عنها فقالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رايناك اتيت امرا اكرهه عندنا منك من اسراعك
في هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رايت منك منذ اسلمت امرا اكره عندي من اطلالتكما عن
هذا الامر قال ابن بطال فيما اراه بهذا دلالة على ان كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى ان الصواب
معه وكساها اي ابو مسعود كما صرحت به الرواية اللاحقة لهذه حلة حلة والحلة اسم لثوبين
ثم راحوا الى المسجد وعند الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسى عمار تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك الثياب
وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسو ابا موسى فكساه ايضا قاله ابن بطال وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي داود العتكي المروزي الحافظ عن ابي
حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري بحدث مرو عن الاعمش سليمان بن
مهران عن شقيق بن سلمة انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة بن عامر وابي موسى
الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود لعمار ما رأينا منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة
اقلت فيه عنك وما رايت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة
وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العيب وفيه رد على القايل
ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يبنى من لفظه بل استتر اعكرتني هذا الامر
وانما قال ذلك لانه راى راي ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة فيه
وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد فقال عمار يا ابا مسعود ما رايت منك ولا من صاحبك
هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما عن هذا الامر لما في
الابطال من مخالفة الامام وترك امتثال قتال التي تبغي فكان عمار على راي علي في قتال
الباغين والناكثين والتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي وفي حمل الوعيد الوارد في القتال
على من كان متعديا على صاحبه فكل جهل الابطاء والاسراع عيبا لما يعتقده فقال ابو مسعود
وكان موسرا يا غلام هات بكسر الفوقية حلتين فاعطى احديهما ابا موسى والاخر عمارا
بين في هذه ان فاعل كسى في الرواية السابقة هو ابو مسعود كما مر وقال لهما روحا فيه
بالتذكير معجلا عليه في الفرع الى صلاة الجمعة وذكر عمر بن شبة بسنده ان وقعة الجمل كانت

لعمار

في النصف

في النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية المدايني عن العلاء ابي محمد عن ابيه
قال جاء رجل الى علي وهو بالزاوية فقال علام تقاتل هؤلاء قال على الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال
اقاتلهم على الخروج من الجماعة وتلك البيعة وعند الطبري ان اول ما وقعت الحرب اي صبيان العسكرين
تنابزوا ثم تزاولوا ثم تجالدوا السفهاء فثار الحرب وكانوا حذفوا على البصرة فقتل يومئذ وخرج
اخرون وغلب اصحاب علي وادى منادية لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تدخلوا دارا احد
ثم رجع الناس وبايعوهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند جيد
عن عبد الرحمن بن ابزى قال انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المؤمنين
انعلمين ان اتيتك عند ما قتل عثمان فقلت ما اتيتنا مرتين فقلت الوم علينا فسكت فقال
اعقروا الجمل فعقروه فنزلت انا واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي فامر
بها فادخلت بيتا وعند ابن ابي شيبة والطبري من طريق عمر بن جاوان عن الاحنف فكان
اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها في ذهاب الكاة من رؤساء
مضر غير وقعة الزبير فقتل بوادي السباع وجاء طلحة سهم غرب فمات بالبصرة ومات وحكيم سيف
كان قتل الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عايشة وقتل من اصحاب عايشة
ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقتل من اهل البصرة عشرة الاف ومن اهل
الكوفة خمسة الاف هذا ما ب بالتنوين اذا انزل الله بقوم عذابا لم يذكر جواب اذا اكتفاء
بما في الحديث وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان الملقب عبدان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
حمزة بن عبد الله بن عمر بالحاء المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اي عقوبة لهم على من اعمالهم اصاب العذاب من كان
فيهم اي ليس هو على منهاجهم ومن صيغ العموم فالمعنى ان العذاب يصيب حتى الصالحين
منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النضر عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم ثم
يبعثون بضم الموحدة على حسب اعمالهم ان كانت صالحة فبعثها هم صالحة والا فسيئة فذلك
العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته
باهل ارضه وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم صححه ابن حبان
واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب
بل يجازى كل احد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم فيما اصابهم من بلا كان تكفير الماقدموه
من عمل سيء كتقرير الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق رضي الله
عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان
يعمهم الله بعذاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين
ظلموا ينتاول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاءهم على مداهنتهم يوم
القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فامامن امر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع
الله عنهم العذاب وبويده قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى الا واهلها ظالمون وبدل
على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وان كان لا يتعاطاه قوله فلا تقعد وا معهم حتى يخوضوا

لحديث فيره انكم اذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة لان الاقامة بينهم من القاء النفس الى التهلكة قاله في فتح المجيد النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسال الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف عن ابراهيم بن عمرو العنقاني قال اوحى الله الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم قال يارب وهؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم وقال مالك بن دينار اوحى الله الى ملك من الملائكة اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال يارب ان فيهم عبدك فلان ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر ساعة واحدة قط ورواه البزار وغيره من حديث جابر مرفوعا والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكروا واعلم انه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام انكارها في سلب القلوب نور التمييز والانكار كان المنكرات اذا كثرت على القلب ورودها وتكررت العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئا فشيئا الى ان يراها الانسان فلا يخطر بباله انها منكرات ولا يريد بقلبه انها معاص لما احدث تكررها من تمالف القلوب بها وقوة الصوت كما يحكى عن بعضهم انه مر بوسيلة السوق فراى بدعة فمال الدم من شدة انكارها لقلبه وتغير مزاجه لرويتها فلما كان اليوم الثاني مر فراها فاذا دما صافيا فلما كان اليوم الثالث مر فراها فاذا بوله المعتاد لا ان حدة الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الاثر ذهبت فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة كانها ما وقفت عنده معروفة وهذا امر مستقر لا يمكن جحوده والله اعلم وحديث الباب اخرجه بـ قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا سيد بلام التاكيد ولابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا اسرايل بن موسى ابو موسى البصري نزيل الهند وهو بمن وافق كنيته اسم ابيه قال سمعت ولقيته بالكوفة والجملة حالية جاء كلا من ذه روحا الى ابن شرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة فصلا فوقه ابي جعفر المنصور فقاله ادخلني على عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك فاغظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة الثالثة من الوعظ فكان بالهمزة وتشديد النون ابن شرمة خاف عليه على اسرايل من طيش عيسى كان اسرايل كان يصدع بالحق نزعما لا يتلطف في الوعظ عيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك فلم يفعل قال البخاري حدثنا الحسن البصري قال لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما الى معوية ابن ابي سفيان بالكتايب بفتح الكاف هي المئة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي طايفة من الجيش تجمع وسميت كان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طايفة على حدة كتيبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن وعند البصري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل على مقدمته اهل العراق قيس ابن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايع الحسن ابنه بالخلافة وكان كاره القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معوية لنفسه

اسرايل

فعرف

تعرف ان قيس بن سعد كان بايعه على الصلح فنزعه وعند الطبراني بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته فراثني عشر الفا يعني من الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معوية لما بلغه قتل علي خرج من عساكره من الشام وخرج الحسن حتى نزل المداين قال عمرو بن العاص لمعوية ارى كتيبة لا تولي بتشديد اللام المكسورة لا تدبر حتى تدبر اخراها التي قبالها وهي التي تحضرهم او الكتيبة الاخيرة التي لا تفر هم ومن وراءهم اي لا يفرون اذ عند الانهزام يرجع الاخر اولا قاله في الكواكب وفي التصابيح تدبر فعل مضارع سبق لفاعل من الادبار اي حتى يجعل اخراها من تقدمها دبرا لها اي تخلفها وتقوم مقامها وفي الصلح اي كما ياتي لا تولي حتى تقتل اقرانها قال معوية لعمرو من لذراري المسلمين بالذال المعجمة وتشديد التحتية اي من يكفلهم كفلهم ان قتل ابائهم قال ابكفلهم قال في الفتح ظاهر قولهم اليوم ان المجيب عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة فلعلها كانت تقال اي بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد فقال عبد الله بن عامر وهو احد كوزير العيسى وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قرشي من بني عبد شمس انا له اي بالقاف اي بخذ معوية تقول لها الصلح اي نحن نطلب الصلح وفي كتاب الصلح ان معوية هو الذي ارسلها الى الحسن يطلب منه الصلح فيحتمل انهما عرضا انفسهما فوافقهما قال الحسن البصري بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيع رضي الله عنه قال بينا نبي بيهم النبي صلى الله عليه وسلم يخطبنا جا الحسن بن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي وهو لا يلقى من الرواية على بن زيد هو الحسن فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد فاطلق الابن على ابن البنت ولعل الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين طايفة الحسن وطايفة معوية رضي الله عنهما واستعمال لعل استعمال عسى كاشراكهما في الرجاء والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث وفيه اي السيادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه علم من اعلام نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورعاورعية فبما عند الله ولم يكن ذلك لعلة من القلة والذلة بل اصلاح معوية رعاية للدين وتسكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين وروى ان اصحاب الحسن قالوا له يا عار المومنين فيقول العار خير من النار وفيه تلطف الحدث الرضا كلا لة على رافة معوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وحديث الحسن سبق في الصلح باتم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار وقد رايت حرملة المذكور اوكان يكنى الا تعده عمن لقي لم اسمع منه هذا قال اي حرملة ارسلني اسامة ابن زيد من المدينة الى علي رضي الله عنه بالكوفة يسالة شيا من المال وقال اسامة انه اي عليا رضي الله عنه سيبلغ الان ستقول ما خلف صاحبك اسامة عن مساعدتي في وقعة الجمل وصفين علم ان عليا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما اسامة الذي هو من اهل البيت فقال له اي لعلي وفي الفرع كاصله ملك بشد فقال له يقول لك اسامة لو كنت بتا الخطاب في شدق الاسد بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فمه من داخل لاحببت ان اكون معك يريد كناية عن الموافقة في حالة الموت لان الذي يفترسه الاسد يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك

يده مواسيا لكل بنفسي ولكن هذا اى قتال المسلمين امر لم اره لانه لما قتل مرداس والا مة النبي صلى الله عليه وسلم علوذ لك الى على نفسه ان لا يقاتل مسلما اية اقال جرملة فذهبت الى على فبلغته ذلك وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفين فجئت بها اى المقالة فاخبرته فلم يعطني شيا وفي حاشية اليونينية صوابه فلم يعني شيا قال السفاقسي انما لم يعطه لانه لعله سأله شيا من مال الله ليتخلف عن القتال معه قال جرملة فذهبت الحسى وحسين وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فاوقروا بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعدها اى حملوا الى راحلتي ما طاقت حمله لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيا وانهم كانوا يرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الاخرى ويقول اللهم اني احبهما فحوضوه من اموالهم من ثياب ونحوها قدر ما تحمل راحلته اتمهور كبها والحديث من افراده هذا اباب بالتنوين يذكر فيه اذا قال احد عند قوم شيا ثم خرج فقال بخلافه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد ابن زيد اى ابن درهم الازدي الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية وكان ابن عمر لما مات معوية كتب الى يزيد يبيعه وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري ان يزيد بن معوية كان امر على المدينة ابن عمه عمار بن محمد بن ابي سفين فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي واخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا اظهروا عيبه ونسبوه الى شرب الخمر وغير ذلك فلما قدموا على عمار اخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع ابن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعة الملازمين لخدمته وولده فقال لهم اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل غادر بالمعجمتين والدال المهملة من الغدر لواء اى رفع معقود نايب عن فاعله اى راية يشهر بها على رؤوس الاشهاد وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معوية على بيع الله ورسوله اى على شرط ما امر الله به من بيعة الامام وذلك ان من بايع اميرا فعقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة واخذ ثمنها والى لا اعلم غدرا بضم المعين المهملة وسكون الغال المعجمة ثم الفرع مصلحا وفي اليونينية وغيرها غدرا بفتح المعين المعجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع بفتح التحتية قبل المعين رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر بعد الاشراك بالله ان يبايع لرجل رجلا على بيع الله لا يكث بيعه واني لا اعلم احدا منكم خلعه احد خلع يزيد ولا يبايع احد الا كانت الفيصل بالقاف المفتوحة بعدها تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام المقاطعة بيني وبينه وفيه وجوب طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار وانه لا يخلع بالفسق وليبلغ شاهد الغائب وان اهل المدينة خلعوه وجهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم ثلثا فان رجعوا والا فيقاتلهم وانه اذا انهزم جيش المدينة للجيش ثلثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل ذا الحجة سنة ثلاث فحاربوه وكانوا قد اخندقوا واشتد قتالهم ثم انهزم اهل المدينة وقتل حنظلة وباع مسلم بن عقبة المدينة ثلثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعمائة وقتل من اخلاط الناس عشرة الاف سوى

النسا

العبيد والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومجمع ابن ابي الجهم بن حذيفة وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع كرها على انهم خول ليزيد واخرج يعقوب بن سفين بسند صحيح عن ابن عباس قال جانا وبل هذه الامة على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سئلوا الفتنة لاتوها يعني ادخال بني حارثة اهل الشام على اهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وهو كذا المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي والطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم تراجع الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان في القوانة الغيبة بخلاف الحضور بوع عذر وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة والنون عوف بفتح العين المهملة اخره فا الاعرابي عن ابي المهلب بكسر الميم وسكون النون يسار وزياد بن سلامة انه قال لما تشديد الميم كان بن زياد هو عبد الله بن زياد بكسر الزاي والتحتية المخففة ابن ابي سفين الاموي وسرجون بن الحكم ابن ابي العاص ابن عم عثمان بالشام وفد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معوية فلما مات وفد وفاده ورجع اهل البصرة بزيادة ان يستمر اميرا عليهم حتى يخضع الناس على خليفة يملكه فقبلها ثم اخرج من البصرة ووجه الى الشام وثبت مروان بها على الخلافة ووثب ابن الزبير عبد الله على الخلافة ايضا بمكة وسقطت الواو الاولى من ووثب لاجل ذوابتها اوجه والا فيصير ظاهره ان الواو وثوب ابن الزبير ووقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام ثم حذف بينه وعند الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان من امر اخراج ابن زياد يعني من البصرة ووثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب عليها ايضا الخوارج وهم الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما من قوله لما كان زياد قوله ووثب ابن الزبير على رواية من حذف الواو واما على رواية اثباتها فتقول ابو المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الربعي الى ابي برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة فضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي حتى دخلنا عليه في داره وهو على الباب جالس فقال عليه بضم العين وكسرها وتشديد اللام مكسورة والتحتية عرفته له من قصب زاد الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع فنبر حا بشد يد الراء مخففا اليه فانثنا اليه بنطعه الحديث وراى ذر بالجديث عن الكشميهني اى يتنفح للحديث ويطلب منه التحديث فقال يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس وراى ذر الناس فيه فاول شيء سمعته تكلم به اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح الشين المهملة اخره فوقية بعد الموحدة الساكنة وراى ابي ذر عن الكشميهني اعتب بكسر السين واسقاط الفوقية اى ارضا عند الله اني اصبحت ساخطا على احياء قريش اى على قبايلهم انكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالغاف والذال المعجمة فرد ذلكم الاسلام بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان

بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل الاعلى الدنيا وان بتشديد النون هولا الذين بين اظهركم وفي
رواية يزيد بن زريع ان الذين حولكم يزعمون انهم قراؤكم وان يقاتلون الاعلى الدنيا وان ذاك الذي
بمكة يعني عبد الله بن الزبير وان يقاتل على الدنيا وقوله وان هولا الى اخره ثابت في رواية ابي ذر
ساقط لغيره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو هريرة كانوا يظهرون انهم
يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا وفيه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
عن واصل الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن حذيفة
ابن اليمان واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين المهملتين اخره لام العبسي بالموحدة
رضي الله عنه انه قال ان المنافقين اليوم شرمنهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اليوم
يسرون الكفر فلا بعد شرهم الى غيرهم واليوم يجهرون به فيخرجون على الائمة ويوقعون
الكبرين الفوق فيتعدى شرهم لغيرهم وعند البزار من طريق عاصم عن ابي وايل قلت لحذيفة
النفاق اليوم شرام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته وقال اه
هو اليوم ظاهر انهم كانوا يتخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو الفول خلافا لمن زعم
ان الطاعة حين بايعوا اولا ثم خرجوا عليه اخرافاله ابن بطال والحديث اخرجه النسائي
في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد
السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام
الكوفي عن ابي السليل بفتح السين المعجمة وكسر اللام وسكون التحتية المهملتين ابن كدام
سليم بضم السين ابن اسود المحاربي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال انا النفاق
موجودا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفي
رواية قائما هو الكفر بعد الايمان وحكى الحميدي في جمعه انهما روايتان قال السفاقسي كان
المنافقون على عهده صلى الله عليه وسلم امنوا بالستهم ولم تؤمن قلوبهم واما من جا
بعدهم فانه ولد في الاسلام على فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ومراد حذيفة نفي النفاق
الحكمي لانفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في كل عصر وانما اختلف لان الذي كان نيا لغيرهم فيقبل بالظهر
من الاسلام بخلاف الحكم بعده وقيل ان المراد ان النفاق على بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية
في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان المنافقين في هذه الازمان قال بكلمة الاسلام
بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فهذه خلاصة الترجمة من جهة توليه المختلفين هذا الباب
بالتنوين ليذكر فيه لا تقوم الساعة حتى يقبض اهل القبور بضم التحتية وسكون القاف المعجمة
وفتح الموحدة والضاد المهملة والقبضة تمني حال المقبوض بقبضه له وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني امام
دار الهجرة رحمه الله تعالى عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
المكي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يمر
الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي كنت ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب

الدين لغلبة

لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي واطلاق بعضهم من المصيبة في نفسه او اهله او دينه او ان لم يكن
في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر
الرجل على القبر فيتمرغ عليه ليس به الدين الا البلا الحديث وعن ابن مسعود قال سيأتي عليكم زمان لو وجد
احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه وقول الشاعر

وهذا العيش ما لا خير فيه ... الا موت يباع فاشتريه

ومبدأ ذلك ان يقع البلا والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم المصائب اهون على المرء
فيتمنى هون المصيبتين المعينتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب والا فالمراة كذلك
الا تتمنى الموت لذلك ايضا نسأل الله العافية والحديث اخرجه مسلم في الفتن باب يصير الزمان
من حاله الاول حتى يعبد والاوثان باسقاط الواو بغير جازم لغة وذي الفرع حتى يعبد بالتحتية المشددة
وضم الموحدة وتخفيف الدال واسقاط الواو وليست عند ابي ذر التحتية ولا لابوي ذر يقبد بضم القوقية
وفتح الموحدة مبنيا للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو معروف وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب
اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابوي ذر والوقت ان ابا
هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك الیات
نساء دوس بفتح المهملة وسكون الواو بعدها تحتية جمع الية وهي العجيزة على ذي الخلصة قال ابن
دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول اهل اللغة والسير وبفتحها قيدناه في الصحيحين وكذا قال ابن هشام
وقيده ابو الوليد الوقشي بفتح الخاء وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء دوس
من الطواف حول ذي الخلصة يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم
الساعة حتى تدافع مناكب نساء دوس على ذي الخلصة ذو الخلصة هي اوثانها طاغية دوس
بالطاء المهملة والغين اي ان ذا الخلصة هي طاغية دوس اي صنمها لكن سبق في اواخر المغازي ان
ذا الخلصة موضع بلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ فليس ذا الخاصة اي فيها
طاغية دوس فيها اثنان او واحد الذي كانوا يعبدون من دون الله في الجاهلية قال ابن بطال
وهذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين يقطع كله في جميع الارض حتى لا يبقى منه
لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا والحديث
سبق افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان
ابن بلال من ثور بفتح المثلثة وسكون الواو بعدها راء ابن زيد الديلي عن ابي الغيث
بالغين المعجمة والمثلثة اسمه سالم مولى عبد الله ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس
بعصاه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعصى وقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة
ساكنة قال في التذكرة ولعل هذا الرجل القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور
في الحديث المذكور في الحديث الاخر عند مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت
بالسبع اذا زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصا وتقدم في الفتن باب اطلاق كون فلان من
قحطان ظاهره انه من الاخبار وتقييده بباب الجهجاه من الموالي يرد ذلك وقوله يسوق الناس

بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصاة والناس بها مثلا لطاعتهم له واستيلائه عليهم
الا ان في ذكرها دليل على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم بعصاه كما يساق الابل
والحاشية رذل الشدة عسفه وعدا وبسق في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم
ابن حماد الفتن من طريق ارطاه بن المنذر احد التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد
المهدي ويسير على سيرة المهدي واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه
عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني والذي بعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر وهذا
الثاني مع كونه موقوفا اصح اسنادا منه فان ثبت ذلك فمن قال من عيسى بن مريم لا يناسبه اذا تقرر
ان المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاه بن المنذر ان القحطاني يعيش بعد الملك عشرين سنة واستشكل
ذلك بانه كيف يكون بعد عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز
ان يقيمه نائبا عنه في امور يهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان سوق القحطاني الناس
انما هو في آخر الزمان وتبدل احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو
من فتق الزمان ونبذ بل الاحكام ولحديث سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم في العتق باب
خروج الناس من اوطانهم وقال النسائي رضي الله عنه هذا البيتي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة
بفتح الغين علامات قيامها وانتهاء الدنيا وانقضائها تارة تحشر الناس من المشرق الى المغرب وهذا سبق
موصولا في اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد عن ابي هريرة به وقال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
قال سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرني بالاسناد ابو هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اي تنفجر من ارض
الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصورا ونصب اعناق مفعول تضيء على انه
يتعدى والفاعل النار اي تجعل على اعناق الابل ضوء ببصرى مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران
بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل وقد كاد ابن عدي ان يخرجها من افراد حديث شعيب عن ابي بكر بن محمد بن حزم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل
وادي اوديه الحجاز بالنار فيضيء لها اعناق الابل ببصرى قال في الفتح وعمدته كونه ابن حبان في الثقات
ولبقية ابن عدي والدارقطني وهذا يتعلق على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة
وقد منها كما قال القطب القسطلاني رحمه الله في كتاب عمدة الاخبار في مدينة المختار لزلزلة
اضطرب الناس لها ولون شعثة تبقى اليوم الذي ابتدأت فيه فالاكثر ان ابتداءها كان يوم الاحد
مستهل جمادى الاخرة من سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتداء ثالث الشهر وقع بالليل
بالاول قال كانت خفيفة الى ليلة الثلاثاء يومها ثم ظهرت ظهورا اشتركت به الخاص والعام واشتد
حركتها وعظمت رجفتها وارتجت الارض بنى عليها وعجت الاصوات لنارها بتوسل ان ينظر اليها
ودامت حركة بعد حركة حتى ايقن اهل المدينة بالهلكة ولم تزل الزلزلة الا شديدة الا قليلا
كان يوم الجمعة في نصف النهار قامت في الجو دخان منكر كثيف امره بتفاقم ثم شاع شعاع النار
وعلا حتى غشي الابصار وقال الترطوشي وقد ذكرت لكم كان بدء هذه الزلزلة عظيمة ليلة الاربعاء ثاني جمادى
الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت بقريظة عند قاع التنعيم

يطرف

بطرف لكوة ترى في صورة البلد العظيم سور محيط بها عليه شرافات كشرافات الحصون وابراج وحولها
ويرى رجال يقودونها الا تمر على جبل الا دكته واذا ابته ويخرج من مجموع ذلك نهر احمر ونهر
ازرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور والجبال بين يديه وينتهي الى محط الراكب العراقي
فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى قرب المدينة وكان بها في المدينة بركة للبني
صلى الله عليه وسلم تسمى يارد وبينما هو في هذه النار على ذلك كغليان البحر وانتهت الى
قريبة من قرى اليمن فاحرقها وقال بعضهم انها لقعر انها صاعدة في الهوى مسيرة نحو خمسة ايام
من المدينة وسمعت انها ارتفعت من مكة ومن جبال بصرى وقال ابو شامة وردت كتب من المدينة في
بعضها انه ظهر نار بالمدينة انفجرت من الارض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفي
اخر سال منه واد من نار حتى حاذى جبل احد وفي خراسان منها واد يكون مقداره اربع فراسخ
وعرضه اربعة اميال يجري على وجه الارض يخرج منه مهاد وجبال صغار فاني جبل
الايجار وحكى في جمع ممن حضر انه التمس سكوت من حلول الوجل وفتيت من ارتقاب
نزول الاجل وبح المحاورون في الجوار بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الاصرار والتوبة
عما اجترحوا من الاوزار وعزموا على الصدقة بالاموال حصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال
وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته وبين طلعته في رفعته بعد قربته فقد ظهر
ان النار المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره وبينتي
النار هي من داخل كالتنفس او من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل
التنفس حصل من الارض لما تزلزلت وتراكبت ثم من مركزها الاول وتعلقات وقد تقضي
لكوث في ذكر النار ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلان وادمنه بالنار وقد وجدوا ما
الثالث وهو اضاءات اعناق الابل ببصرى فقد حجا من اخبر به فاه اثبت هذا فقد صحت
الامارات وتمت العلامات وان لم يثبت فيحمل اضاءة اعناق الابل ببصرى على وجه المبالغة
وذلك في لغة العرب سايغ وفي الباب التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز
ما يفضي للغتها بالسبق في الاعجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشانها والتفخيم
لمكانها والتحذير من فورانها وغليانها ولم يوجد ذلك على وفق ما اخبر وقد حاسى اخبر انه ابصرها
من تيما وبصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك والعناد
واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا
عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف وسكون النون ابو سعيد الكاتب معروف
بكنيته وصفته قال حدثنا عقبة ابن خالد السكوني الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن
عمر بن جعفر بن عاصم بن الخطاب العمري عن حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة
وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى ابن حبيب بن يساف الارطاري عن جده حبيب
ابن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيخه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة بقرب الفرات النهر المشهور
وتاؤه مجرورة على المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين
اخره راء يكشف عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا بجزم فلا ياخذ على الامر والنا

عن عرفة الاخذ منه ما يشاء من اخذه من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتل عليه الناس فيقتل من مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو والاصل ان يقول انا الذي انجو والاصل ان يقول انا الذي انوي به فعدل الى قوله انجو لانه اذا انجا من القتل تفرد بالمال دون ملكه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد السكوني بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الحديث السابق الا انه قال حسراي الفرات عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز والضمير به ايضا الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة ابن الحجاج انه قال حدثنا حميد بفتح الحاء المهملة وكسر الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتي على الناس زمان يمشي بصدقته والمكيثي يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل لو جيت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها وهذا انما يكون في الوقت الذي يبتغي الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في زمن الدجال او يكون ذلك لفرط الامن والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج النار التي تسوق الى المحشر فلا يلتفت احد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه وبي استطاع من اهله وولده وعسى ان يكون يمشي بصدقته الى اخره وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلعل يكون هي اشراط الساعة وفتاوى يعقوب ابن سفيان من طريق يزيد بن ابي حبيب عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فنقول اعملوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يرجع حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجد فيرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسيأتي ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا عن المال ولابن ذر وقال بسنده المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول بن مالك بن المنيب بن ربيعة ابن صرام هو الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام قرن بينها وبين عمر قاله اي محمد سعد وهذا ابو عبد الله البخاري نفسه وهذا اي قوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة كذا لاحد ما تدعوا الى الاسلام وتتناول كل فرقة انها على الحق ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين

وفي رواية

في رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد والكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب تقاتل الطائفتين ما اخرجه يعقوب ابن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بايع معوية غلبة على على بجعل دعا الى الطلب بدم عثمان فجاء بجمع اهل الشام فسار على اليهم والتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تأليفه بسند جيد عن ابن مسلم الخولاني انه قال لمعاوية بدأت تنازع عليا في الخلافة او انت سألته قال لا والي لا اعلم انه افضل مني واحق بالامر ولكن السيتم قتلوا ابن عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه وولي الطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معاوية فسار علي الجيوش من العراق حتى نزل صفين وسار معاوية حتى تراءى هو وذلك في الحجة سنة ست وثلاثين وتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في صفر فلما كان اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فقال الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معوية بملك الشام واشتغال علي بالخوارج لا تقوم الساعة حتى يبعث يظهر دجالون بفتح الدال المهملة وبالجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان اذا غطى الحق بباطله اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الرجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل فلان اذا موه ولبس والدجال يتطلق في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون بفتح الدال المهملة وبالجيم المشددة جمع دجاء وبظلم كذابون وكذا يجمع ساكن على فتال جمع تكسير وعند جاهين الجاة ليلا يذهب بنا المبالغة منه فلان يقال الا دجالون كانوا على الصلاة والسلام وان كان قد جاء كسرا فهو شاذ كما قال مالك بن انس رحمه الله في محمد بن اسحق انه هو رجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من مالك بن انس وهو الا الله اعلم عددهم قريب من ثلاثين وفي حديث حذيفة عند ابي نعيم قال حديث غريب تقدم معوية ابن هشام يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرج احمد بسند جيد قوي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمر وثلاثون كذابون اولهم وعنده عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسندهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسور وقد ظهر لي في هذا الحديث قاعدة عامة في ادعى النبوة في زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله لوجود هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الرجال الاكابر انهم لم يدعوا النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراكهم في التمويه وادعاء الباطل العظيم ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها اندرست في بلاد الروم التي للافرنج ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل

سلمة بن يزيد الارحبي وقد تقدم في محله

ان لا تزال وقد تقدم في محله

ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيشتهي العيش عند ذلك لانبساط عدله فتمت قصر مدته لانهم يتصرفون مدة ايام الرخاء وان طالت ويتطيلون ايام الشدة وان قصرت او المراد بتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلا او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار ايا بان تنطبق منطقة البروج على معدل النهار وتظهر الفتن الى آخره وتشتهر قال تكلم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه اي يكثر حتى يسيل حتى يهم بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم يحزن رب المال ماكله من اداه الذي يقبل صدقته فرب منصوب بهم والموصول مع صلته فاعل وحتى يعرضه قال القرطبي في تذكرته هذا اما ان يقع بان يكون فيما بقي وقال في الفتح التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من اموال الفرس والروم وقوله فيفيض الى آخره اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الى آخره اشارة الى ما يقع في زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاول كثرة المال فقط وفي زمن الصحابة الثانية فيضه بحيث يكثر وحصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغناء حتى يهم صاحب المال ان لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيأبى اخذه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالمحشر وحتى يتطاول الناس في البنيان بال كلامي بين يريد ان يكون ارتفاع اعلى من ارتفاع الاخر والمراد المباهاة به في الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو من ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظيم البلاء وشدة الجهل وحلول العمى واشتداد الباطل في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان فحينئذ علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من سادات الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله وكاملجا ولا منجا من الله الا اليه ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس يعني امنوا اجمعون بذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وفي هذه الاية بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها ينبني مسائل من اصول الدين وذلك ان المحترق يقول مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل بظاهر هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن امنت من قبل صفة لنفس وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها فلم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير متقدمة ايمانها فانه لم يفرق كما نرى بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت في وقتها ولم تكسب خيرا لهم ان قوله الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين كما ينبغي ان تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد

والا فالشقوة والهلاك انتهت وقد اجيب عن هذا الظاهر بان المعنى بالاية الكريمة اذ اتى بعض الايات كما يقع نفسا كافرة ايمانها الذي اوقعته اذ ذاك لا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد علق نفي الايمان باحد وصفين واما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير وتفهمه انه ينفع الايمان السابق وحده او السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالاية لمذهب السنة فقد تظاهرت دلائلهم عليهم وقال ابن المنير ناصر له بين هو يوم الاستدلال على ان الكافر والعاصي لكفاره سواء حيث سوى في الاية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة يلقب بالمذهب واصله يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل بانكسب من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة ويظهر بذلك انهما لا تخالف مذهب فلا ينفع بعد ظهور الايات انكساب الخير وان نفع الايمان من المخلود فهي بالرد على مذهب اولى من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس ايكم قد اتى عليه ثلاث ليال من يليكم هذه فاذا كان ذلك يعرفها المشغولون يقوم احدهم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ حزبه ثم يقوم فيما هم كذلك هاج الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فضج الناس ضجة واحدة حتى اذا صارت في وسط السماء رجعت من مطلعها قال حينئذ لا ينفع نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة وتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما يقرئانه بعد الوحدة ثوبهما لا يتبايعانه ولا يطويانه وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال قبل الساعة ستة اما ينظرون الا فقرا منسيا او غنى مطغيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا او الدجال فشر غائب ينتظر او الساعة فالساعة ادهى وامر وتقوم الساعة وقد نشر الرجل ثوبه فلا يطويه وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة واللقحة اللبون من النوق فلا يطعمه اي فلا يشربه وتقوم الساعة بلبيط بفتح التحتية وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فطاء مهملة اي حفرة تصلح للحرث سومه بفتح السين المهملة وسكون الواو بعدها ميم مفتوحة فتقديم لمه اي يسقي منه دوابه فلا يسقي فيه لا تقوم القيامة حتى لا يسقى فيه وتقوم الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة وفتح الكاف اي فمه فلا يطعمها اي تقوم الساعة قبل ان يضع لقمته في فيه او قبل ان يمضغها او يبتلعها وعند البيهقي عن ابي هريرة وقد تقوم الساعة على رجل اكلة في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذه الحالة اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم والحديث ساق افراده باب ذكر الدجال بتشديد الجيم نقال من البناية المبالغة اي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في آخر الزمان يدعي الالهية يبتلي الله به عباده فيكفر من اتبعه ويؤمن من صدقه ويأتي على الناس فيدعوهم فيستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح مواشيهم من يومهم اطول ما كانت ذرى واسبغه ضروعا وامده خواصر وتأتي الخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رميتين الغرض منه ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك اليه فبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح عيسى بن مريم عليه السلام فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر منه ماء واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله ثم يأتي عيسى قوما قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ويحصر نبي الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم ودمائهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذ تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وعند ابن ماجه عن النواس بن سمعان قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما رحنا اليه عرف ذلك فينا فقال ما شأنكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال غداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل فقال غير الدجال اخوفني عليكم ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط عينه طافئة كأني اشبهه بعبد العزى بن قطن فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلة بين الشام والعراق فعاث يمينا وعاث شمالا يا عباد الله فاثبتوا قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر ايامه كأيامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلاة يوم قال لا اقدروا له قدره قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت ذرى واسبغه ضروعا وامده خواصر ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رميتين الغرض منه ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك اليه فبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح عيسى بن مريم عليه السلام فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر منه ماء واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله ثم يأتي عيسى قوما قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ويحصر نبي الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم ودمائهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذ تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وعند ابن ماجه عن النواس بن سمعان قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما رحنا اليه عرف ذلك فينا فقال ما شأنكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال غداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في طائفة النخل فقال غير الدجال اخوفني عليكم ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم انه شاب قطط عينه طافئة كأني اشبهه بعبد العزى بن قطن فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه خارج خلة بين الشام والعراق فعاث يمينا وعاث شمالا يا عباد الله فاثبتوا قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر ايامه كأيامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلاة يوم قال لا اقدروا له قدره قلنا يا رسول الله وما اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت ذرى واسبغه ضروعا وامده خواصر ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رميتين الغرض منه ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك اليه فبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح عيسى بن مريم عليه السلام فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه قطر منه ماء واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله ثم يأتي عيسى قوما قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ويحصر نبي الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لكم اليوم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم ودمائهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الفئام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذ تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة

القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابى خالد قال حدثنى بالافراد قيس هو ابن ابى حازم قال قال المغيرة بن
شعبة رضى الله عنه ما سأل احد النبى صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سألته وانه قال لى ما يضرك منه اى من الدجال قلت لرسول الله انهم
يقولون ان معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاى اى معه من الخبز
قدر الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز ولحم وبرها بفتح الموحدة والهاء وسكون
الراء عليه وسلم هو اهون على الله من ان يجعل شيأ من ذلك اى على صدقه لا يسمى وقد جعل الله فيه اية
ظاهرة فى كذبه وكفره يقرؤها من قرأ ومن لم يقرأ زيادة على شواهد كذبه من حديثه ونقصه بالعور وليس
المراد ظاهره وانه لا يحمل على بدنه شيأ من ذلك بل هو على التأويل المذكور والحديث اخرجه مسلم
وابن ماجة فى الفتن وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطاحى مولاهم ابو محمد الكوفى
وزيادة التحتية بعد العين تحريف قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة
فموحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوى المؤدب التميمى مولاهم البصرى الوعظ وبه عن يحيى
ابن ابى كثير عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس بن مالك رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم يخرج الدجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى يتبعه اثنا عشر الفا من اليهود عليهم السيجان ثم
ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات بفتح الجيم فيخرج
اليه كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة والحديث من افراده وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس
انه اجتمع له من الاقوال فى سبب تسميته المسيح خمسون قولا ولها اى المدينة يومئذ سبعة ابواب
على كل باب ملكان زاد الحاكم من رواية الزهرى عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن
مسافع عن ابى بكرة بيد بان عند رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا فى رواية ابى الوقت وابى ذر
عن المستملى وحده ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما
قال البخارى اراه بضم الهمزة اظنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه لغير المستملى
وابى زيد المروزى وابى احمد الجرجانى فيصير موقوفا لكنه فى الاصل مرفوع كما فى مسلم قال ان الدجال
اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى الصفة على رأى الكوفيين او ساوار على الحذف اى اعور
عين الجهة اليمنى قال فيها عنبة طافية بلا همز ثابتة ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الاسماعيلى
لكنه قال فى اخره يعنى الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموى وبه قال حدثنا محمد
ابن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدى قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين اخره راء ابن كدام الكوفى قال حدثنا سعد بن ابراهيم بسكون
العين عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى بكرة نفيع رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخله اى المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ
سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد ابو ذر عن الكشميهنى لكل باب منهما ملكان يحرسونها منه

وهذا

وهذا الحديث ثبت للمستملى وحده قال ابن اسحق محمد صاحب المغازى مما وصله الطبرانى فى الاوسط من
رواية محمد بن سلمة الحرانى عنه عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قدمت البصرة
فقال لى ابو بكرة ينفع سمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهذا اى اصل الحديث السابق وتمامه عند الطبرانى
بعد قوله فلقيت ابا بكرة فقال اسمعه اى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل قرية يدخلها
نزع الدجال الا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيردعنها قال الطبرانى
لم يروه عن ابى صالح الا ابن اسحق واراد المؤلف بذكر هذا اثبوت لقد ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف لكن ابى بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات وهذا التعليق ثابت فى رواية المستملى
والكشميهنى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر
الدجال فقال انى انذركموه بضم الهمزة وكسر المعجمة وبما من نبى الا وقد انذر قومه لقد انذر نوح قومه
من فتنته وفى حديث ابى عبيدة بن الجراح عند ابى داود وحسنه الترمذى لم يكن نبى بعد نوح الا
وقد انذر قومه الدجال وهذا احد ما وجه اخر من ابن عمر لقد انذره نوح امته الدجال وحمد
والنبيون من بعده وانما انذر نوح وغيره امته به وان كان انما يخرج بعد وفاتهم وان عيسى
يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته وبه ان الدخول
بينا صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق المدينة الا يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فتنة حلوة على
انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون
خروجه فى حياته صلى الله عليه وسلم ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر
لانه مقدم المشاهير من الانبياء حتى بالتقديم فى قوله تعالى شرع لكم من الدين
ما وصى به نوحا والذى والكشميهنى ولكن سأقول لكم قولا بعد قولا لم يقله نبى لقومه والسر
فى خصوصه عليه الصلاة والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج فى امته دون غيرها من الامم انه اعور
وان الله ليس باعور يحتمل ان احدا من الانبياء لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم يقدر ايمان يخبر بعد كرامة
لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذى يبين بهذا الوصف دجوص بجيم الداخنة وبصاد
بارجال العوام وضلالا عن ذوى الالباب والافهام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام
الفقيه الفهم ابو الحرث المصرى عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح
العين الاولى وفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
بفتح ميم انا نائم اطوف زاد فى الكبير رايتنى اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم بضم الهمزة
اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وكسر مستر سله غير جعد سبطت بضم
الخاء المهملة وفتح الموحدة وتكسر مستر سله غير جعد سبطت بضم الفوقية والكاف
من الرواى راسه ماء وفى رواية تلك له لمة قد رجلها فهى تقطر ماء واللمة بكسر اللام شعر
الرأس وكأنه يقطر من الذى سرحه ماء او ان المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد

واذا ذهبا صار الطير نحو الموت انتهى فتى استقام السعد في احواله استقام سلوكه في طاعاته
باعتدال رجايه وخوفه ومتى قصر في طاعاته ضعف رجاوه ودنا منه الاختلال ومتى فرط في خوفه
وحذره من مفسدات الاعمال تمرض للهلاك ومتى عدم الرجا والخوف تملك منه عدوه وهواه ولعبد
عن حزب من حفظ ربه وتولاه وتدبره علم وجده التسليه بينهما وبين جناحي الطير وقال بعضهم
للمومن ثلثة دواء الخوف والرجا فالخوف السابقة وذلك لانه تارة ينظر الى عيوب نفسه فيخاف
وتارة ينظر الى كرم الله فيرجو فقيل يجب ان يزيد خوف العالم على رجايه لان خوفه يزجره
عن المناهي ويحمله على الاوامر ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاوه لان عبيته ممتدة الى السابقة
ورجا المحب يجب ان يزيد على خوفه لان على بساط الجمال والرجا المد وهو تعليق القلب بمحبوب من
جلب نفع او دفع ضر يحصل في المستقبل وذلك بان يغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل
والفرق بينه وبين التمني وهو طلب ما لا يطمع فيه وقوله كليب الباب يعود ان التمني يصاحب
الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات ويحبه صاحب الرجا فانه يسلك
طريق الجهد والجد في الطاعات ويحبه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك فالتمني معلول
والرجا محمود ومن علاماته حسن الطاعة قال حجة الاسلام الرجا من بشر الايمان
وسقاياته الطاعات ونفي القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله ان يجيبه من
الاوقات فاما المنهمك في الشهوات منتظر للمغفرة فاسم المغرور به الميق وعليه اصدق واما
الخوف فهو فزع القلب من مكروه ينزله او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخلوقات كتفكره
في تقصيره واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله في كتابه من اهوال من خالفه
وما اعد لهم في الاخرة وقال القشيري الخوف معنى متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف
ان يحل به مكروه او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا في مستقبل وقال سفيان بن عيينة
في القرآن اية اشد علي من قوله تعالى لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم
من ربكم يعني القرآن وذلك لما فيها من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للرجمة ان الاية
تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم تحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه
من غير عمل بما امر به وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن الفارسي المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى
المطلب التابعي الصغير عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما مولى المطلب التابعي الصغير
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة رحمة اي سابغة نوع او ما يجوز
ان يكون عدد تعالى منها تسعة وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة والرحمة
في الاصل بمعنى الرحمة الطبيعة والميل الجبلي وهذا من صفات الادميين فهو من
الباري تعالى ما دل له المتكلمون من تاويل ما لا يوصف به الى الله تعالى على حقيقته
اللغوية وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل على فعل الاكرام
فيكون من صفات الافعال كالرحمة منهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها
على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين في بعض السياقات لمانع يمنع

من الاخر فيها هنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري
فينسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون
قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من امر الله
الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثنى الشيء من نفسه فكانك
قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها الفعل المنع من المكروهات كانه
قال لا يمنع من الحذر الا من اراد السلامة فلو عبر الخائف بكل الذي بمعنى الله من الرحمة الواسعة
لم يباس لم تنقطع في الجنة بل يحصل له الرجا بانه لا يعطى عليه ما يعلمه من العذاب العظيم
وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا اتسع
في المستقبل كان ممتنعا فيما مضى وقال الكرماني لو هنا لامتناع الثاني وقال تلو بالفاء اشارة
الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستكمل التركيب في قوله بكل الذي لان كل اذا اضيفت الى
الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد
واحببت بيانه ونفي في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مئة جزء فالمنعم حينئذ لعموم
الاجزاء في الاصل وتنزلت الاجزاء منزلة الافراد بالغلبة ولو يعلم الموحد بكل الذي يعتقده من
من العذاب لم يايس من الثناء ومطابقة الحديث الترجمة من جهة انه اشتمل على الوعد والوعيد
المقتضيين للرجاء والخوف تابعه الصرعن عاصم الله عز وجل على المواظبة على فعل
الواجبات والصبر حبس النفس على المكروه وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله
واستظار الفرج وقال ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات والسكون عند تجرع الغصص
البليغة واظهار الغنى مع طول الفقر بساحات المعيشة وقال ابن عطا الصبر الموقوف مع البلاء
بحسن الادب انما وكلا بن ذر وفقوله عز وجل يوفى الصابرون على تجرع الغصص واحتمال
النكاية طاعة الله وازدياد الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي
اليه حساب لحساب ولا يعرف وهو حال من الاجر اي موفورا وذكر في القرآن في خمس
وسبعين موضعا وقال عمر بن الخطاب وجدنا خير عيشنا الصبر وكابي ذر عن الكشميهني الصبر
بإسقاط الفاء ض والغين وهذا وصله احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد عن عمر
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد عطاء بن يزيد الليثي سقط الليثي لغير ابي ذر انا ابو
سعيد سعد بن مالك زاد ابو ذر والحدري اخبره ان الناسا بهمزة مضمومة ولابن ذر ناسا
باسقاطها من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمايهم وقد سبق في الزكاة من طريق مالك
عن ابن شهاب الاشارة ان منهم ابا سعيد يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسأله
للعموم والاستغراق فلم يسأل لاحد منهم ان اعطاه حتى نفد ما عنده بفتح النون وكسر
الفاء بعدها دال مهملة فرغ قال صلى الله عليه وسلم لهم حين فرغ من كل شيء انفق بفتحات
بيده بالتثنية ولابي ذر بيده بالافراد ما يكن عندي من خير اي مال او ادخره عنكم
بتشديد الدال على الادغام ان اجعله ذخيرة لغيركم معرضا عنكم ولابي ذر ما يكون بالواو
فالموصولة وعلى الاولى شرطية وانه من يستعف بتشديد الفاء يكف عن الحرام والسوال

والمتحافة والنضارة قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليها السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل
جسيم احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون العين المهملة اعور العين كان عينه عنبة
طافية بارزة وهي غير ممسوحة وهي بغير همز على المراجح وبعضهم بالهمز اذهب ضوءها قال القاضي عياض
روياه على الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه انها نابتة شوحيد
العنب من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالهمزة وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فعد جاني احراه
ممسوح العين مطموسة وليست حجرا ولا ناتئة رواه ابو داود وهذه صفة حبة العنب اذا سال
ماؤها وقال في الفتح والصواب انه بغير همز لانه قيد في رواية الباب بانها كالعين وصرح في حديث
ابن مقتل وسمرة بان اليسرى ممسوحة والطافية البارزة قال والعنب مما يجوز الهمزة وعدمه
فلا تضاد للعين في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة
الليثي وكذا في رواية شعيب عند المولف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة اعور عين اليسرى ومقتضاه
ان كلا من عينيه عور او في حديث حذيفة ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث
سعيد عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة تغشى العين اذا لم تقطع
عميت العين وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابي سعيد عند
احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة كانها نخاعة في اصل حائط مجصص وعينه اليسرى كانها كوكب دري
فوصف عينيه معا والمراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند احمد والطبراني من حديث
ابي بن كعب احدى عينيه كافور جاحظة خضراء وهو يوافق وصفها بالكوكب فظاهر هذه الروايات
التضاد لكن وصف اليمنى بالعور راجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث ابن عمر ويحمل ان
يكون كلا من عينيه عورا فلحداهما اصابها من الظفرة الغليظة الذهبية ما ادرك والاخرى
هي اصل للخلقة فيكون الدجال اعمى او قريبا منه لكن وصف احديهما بالكوكب الدري يرد
هذا الاحتمال فالاقرب ان الذي ذهب ضوءها هي الممسوحة المطموسة والاخرى معيبة
بارزة معها بقاء ضوء فلا ينافي كون كثير ممن يحدث الله تعالى له معه الادراك فيكون
الدجال من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل انه ادم فيجمع بينه وبين
وصفه هنا بانه احمر بان ادمته صافيه ولا ينافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة لان كثيرا من
الادم قد تحمر وجنته قالوا هذا الدجال قاله في الفتح لم اقف على اسم القائل معينا اقرب الناس
به شبها بفتح الهمزة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة بينهما نون اسمه عبد العزى
ابن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عايذ بن مالك بن المصطلق وامه نهالة بنت
خويلة قاله الدمياطي والمعتمد انه هلك في الجاهلية كما قال الزهري رجل من خزاعة والحديث
سبق في التعبير وبه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الفرشي عن عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله في صلاته
من فتنة الدجال فعلمها امته كما تعلمها السورة من القرآن ولفظ فتنته اعظم من فتنته والحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي سكن مرو الروزي قال اخبرني
بالافراد ابي عثمان عن شعبة ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي بكسر الراء
وسكون الموحدة ابن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة عن حذيفة ابن اليمان

رضي الله عنه

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان شأن الدجال ان معه ماء وناره فناره الذي يراها
الناس نارا واما بارد ثنا نفسي الامر وماؤه الذي يراه ماء نار ثنا نفسي الامر فذكر راجع الى اختلاف
المرئي بالنسبة الى الرائي فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه وقال في الكواكب
فان قلت التاء كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما صورته
تغذو ترجمة فهو بالحقيقة لبن سال اليها فتمة وللبابا لعكسي وفي رواية ابي مالك الاشجعي عن ربعي
عند مسلم فاما احدكن لحد فليات الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطامن راسه فيشرب
منه فانه ماء بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربعي عن عقبة بن عمرو ابي مسعود
الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم فليتمرغ الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفي مسلم
ايضا عن ابي هريرة انه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها جنة هي النار وهذا من فتنته
التي يمتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يقضحه ويظهره للناس بعجزه قال ابن مسعود
عبد الله انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصلحة
على كشط والذي في اليونينية وغيرها ابو مسعود بواو بدل النون وهو عقبة بن عامر البدري
الانصاري الانصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو ابي
مسعود الانصاري قال انطلقت معه الى حذيفة فقال له عقبة حدثني ما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لحذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع
حذيفة ان نا عامع الدجال اعلم منه الحديث ثم قال انا احرق قال ابو مسعود هكذا سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ما بعث نبي بفتح الموحدة الا انذر امته الاعور الكذاب الا ان ربكم ليس باعور انما اقتصر على وصف الدجال
بالعور مع ان ادلة الحدوث كثيرة ظاهرة لان العور اكثر محسوس يدركه كل احد فدعواه
الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لان الاله تعالى عن النقص وان بين عينيه مكتوب
كافر برفع مكتوب فاسم ان محذوف وهو ضمير نصب اما ضمير الشان او عايد على
الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي هو كافر بين عينيه شيء
مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر كما في ذرواية الاصيلي مكتوبا بالالف قال في المصابيح فالظاهر
جعله اسم ان وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا الى ان يركب حذف اسم ان مع كونه ضميرا
قائد صفيف او قليل انتهى وقوله في الفتح واما حال قال العيني ليس صحيحا بل قوله كافر اعمل
فيه مكتوبا وزاد ابو اسامة عند ابن ملجة يقراه كل مومن كاتب وغير كاتب وهذا الخبار
بالكتابة لان الادراك في البصر خلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فقد يراه المومن
بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة وفي
الباب ابو هريرة وابن عباس اي يدخل في حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاما حديث ابي هريرة فسبق في ترجمة نوح من احاديث الانبياء واما حديث ابن عباس
ففي صفة موسى وقد وصفه صلى الله عليه وسلم الدجال وصفا لم يسق معه

لذلك من الاوصاف كلها ذميمة تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وان الايمان به حق
وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن انكره كذلك من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على اثباته بعض الجهمية
وغيرهم لكن زعموا ان ما عنده مخاريق وحيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك الباسا للكاذب
بالصادق وحينئذ لا يكون فرق بين النبي والمتنبئ وهذا هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه فان هذا
انما كان يلزم لو ان الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فانه لم يدع الا الالهية وهذا قال عليه الصلاة
والسلام ان الله ليس باعور تنبيها للامة على حدثه وتفصيله واما الفرق بين النبي والمتنبئ
لا تحيله من انه لا بد له من دليل الصدق دليل الكذب وهو محال وقوله ان الذي يأتي به الدجال جبل وخارقة
فقول معزول عن الحقائق لان ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الامور خارق العقل لا يحيل
شيئا منها فوجب ابقاؤها على حقايقها انتهى ملخصا من النكرة هذا ما ... بالتنوين ذكر
فيه لا يدخل الدجال المدينة البتة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال
حدثنا رسول الله ولابن ذر النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا
به انه قال يأتي الدجال الى قرب المدينة وهو محروم عليه ان يدخل نقاب المدينة بكسر النون جمع
نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال وكلب وكلاب طريق بين جبلين او قطعة بينهما
فينزل بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي يترل بفتح الياء المهملة وتخفيف المثناة الموحدة
وبعد الالف خاء معجمة جمع سبخة ارض لا تنبت شيأ لملوحتها خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي
التي تلي المدينة من قبل الشام فيخرج اليهم من المدينة يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول هو
الخضر فيقول الرجل اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية
عن ابي سعيد عند ابي يعلى والبزار فيقول انت الدجال الكذاب الذي اندرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني فيما امركم به او لاشقنك شقتين فيأمرهم فيأتي
يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب فيقول الدجال ان كان ربي كما في رواية عطية ارايتم ان قتلت
هذا الرجل الذي خرج اليكم ثم احييته هل تشكون في الامر الذي يدعيه من الالهية فيقولون
اي او ديناوه من اتباعه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية فيأمره فتمد رجليه ثم يأمر به فيوضع
فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لا وتيابي ارايتم ان احييت لكم هذا
السمح تعلمون اني ربكم فيقولون لم فاخذ حصاة فضرب احدى شقيه فاستوى قائما فلما رأى
ذلك اوداوه صدقوه واتقنوا به لكن انه رجم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن مغفل سنده ضعيف
جدا ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه اعضاء كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه
الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فاذا هو قائم فيقول انا الله الذي امنت واحييتي قال وذلك كله
كي يسحر اعين الناس ليس يفعل من ذلك شيأ وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند مسلم ثم
يأمر به الدجال فيشبح فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول اما تؤمن بي
فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة منى اليوم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا انه لا
من جملة علاماته وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه
لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال انا الان اشد بصيرة

فيك

يك من يدعي يا ايها الناس هذا المسيح من اطاعه فهو في النار ومن عصاه فهو في الجنة ثم يريد الرجال
ان يقتله فلن يسلط عليه وفي رواية ابي الوداك فيأخذه الرجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى
ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلا وفي صحيح مسلم عنف وفي رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة
قال ابو اسحق يقال ان هذا الرجل هو الخضر وابو اسحق هو ابراهيم بن محمد بن سفين الزاهد راوي
صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد
هذا الحديث قال معمر يعني ان الذي يقتله الرجال هو الخضر وكذا اخرجه الوحيان من طريق عبد
الرزاق عن معمر فإن كانوا يرونه انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي يقتل الرجال هو الخضر
وهذه دعوى كبيرها لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد تمسك من تأول ما اخرجه من حبان في صحيحه
من حديث ابي عبيدة بن الجراح رفعه وفيه ذكر الرجال لعله يدركه بعض من راني اوسع كلا من الحديث
ويكر عليه قوله في رواية لمسلم شاب ممتلئ شبابا ويمكن ان يجاب بان من جملة خصائص
الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج الى دليل انتهى وقول الخطابي وقد يسأل عن هذا فيقال كيف يجوز
ان يجري الله عز وجل اياته على ايدي اعدايه واجيا الموتى اية عظيمة فكيف يمكن منها الدجال
وهو كذاب مفتر على الله والجواب انه جائز على جهة المحنة لعباده اذ الكل معه ما يدل على
انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر يراه كل مسلم قد عواه
واحضنه تعقبه في المصابيح فقال هذا السؤال ساقط وجوابه كذلك اما السؤال فلان
الدجال لم يدع النبوة ولا حاول احياء حتى تكون تلك الاية دليلا على صدقه وانما ادعى
الالوهية وايضا فما في هو متسم بسمات الحدث وهو من جملة المخلوقين كما يمكن ولو اقام
الا يحصر من الايات اذ حدوثه قاطع ببطلان الوهيته فما تعنيه الايات والخوارق
واما الجواب فلانه جعل المبطل لدعواه مطلقا سواء كان هذا معه ام لم يكن لما قررناه انتهى
والحديث سبق في ابواب الحج وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن
القعنبي الحارثي المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والاينة مالك الاصبحي عن نعيم
ابن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعد ها ميم ثانية مكسورة
فراصعة ففيم كما ابيده وذا عبد الله بجمر المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة طيبة بهمزة مفتوحة وسكون النون طرقها
ملائكة بحرسونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عدم دخول الطاعون من حصنا بهما
وهو من لازم دعايه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة والحديث سبق في الطب وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه البلخي نجت بالنون والجيم والفوقية
قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال المدينة طابة بالتاء المثناة الفوقية فيجد الملائكة اي على انقابها
يحرسونها فلا يقربها الدجال قال ولا يدخلها الطاعون ان شاء الله عز وجل هذا استثنا
قيل للتبرك فيسلمها وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وانه يجوز دخول الطاعون
المدينة وسبق في الطب بحث ذلك والله الموفق باب ذكر يأجوج ومأجوج

يغفر مرة وبه قرأ السبعة الا عاصما فهمزة سألته اسمان مشتقان من اجيج النار اى ضوءها وذلك
يفعول ومفعول منعا من الصرف للتانيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه اى ترك التانيث
فاعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت وعربيان مشتقان
خفضا بالابدال وهما من نسل ادم عليه السلام كما فى الصحيح والقول بانهم خلقوا من منى ادم تختلط
بالتراب وسيولى حواء غريب جدا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه كثير مما يحكيه بعض اهل الكتاب
مما عندهم من الاحاديث المتفتعلة كما قاله ابن كثير وروى ابن مردويه وغيره مرفوعا
حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح لا يموت احدهم حتى يرى
الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح نابهون على خيل ادهم فيخرجون لا يدعون
مالا من مالهم فى الارض الا اكلوه ويأكلون من
مات منهم وفى الصحيحين ان عشرة امة منهم امنوا بالله فتركهم ذو القرنين ما بين السد
بارمينية فسموا الترك لذلك وعند ابن ابى حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس
عشرة اجزاء فتسعة اجزاء ياجوج وماجوج وجزء سائر الناس وعن كعب قال هم ثلاثة
اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع فى اربعة اذرع هم
وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى وعند الحاكم عن ابن عباس ياجوج وماجوج هم
شبر شبر او شبر بن شبر بن واطولهم ثلاثة اشبار قال الحافظ ابن كثير روى ابن ابى حاتم هم
احاديث غريبة فى شكالهم وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم واذا تأملها لا يصح اسنادها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم ح لتحويل الاسناد قال البخارى وحدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
اخى عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر
عن ابن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير ان فرعب ابنة وكانى ذرست بنى سلمة حدثته
عن ام حبيبة رملة بنت ابى سفيان محنون حرب زوج النبى صلى الله عليه وسلم عن زينب
ابنة وكانى تدرعت جحش الاسدية ام المومنين رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل عليها يوما بعد ان استيقظ من نومه فزعا بكسر الزاى خائفا احمر وجهه يقول ويل للعرب
من شر قد اقترب خص العرب بالذكر لان ديارهم الغتن اذا وقعت كان الاهلاك اليهم
اسرع واشار به الى ما وقع بعده من قتل عثمان ثم تولت الغتن حتى صارت العرب بين
الامم كالقصعة بين الاكلة فتح اليوم بفتح الفاء من ردم ياجوج وماجوج اى الذى بناه ذو القرنين
بزبر الحديد وهى القطعة منه كالقبة ويقال الآكل للبنة قطار بالمد مثقى وبزيد عليه
وقوله مثل هذه بالرفع وحلق باصبعيه الابهام والتى تليها وسبق اويل كتاب الغتن
وعقد سفيان تسعين او مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذى وحسنه وابن حبان
وصححه عن ابى هريرة رفعه فى السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذى
عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان
يبعثهم على الناس قال الذى عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شاء الله واستثنى قال فيرجعون
فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس قالت زينب ابنة وكانى
ذرست بنت جحش رضى الله عنها فقلت يا رسول الله افنهلك بكسر اللام وفيها الصالحون

قال

قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخاء والموحدة والذى فى اليونينية بضم ثم سكون وهو الفسق اولانه
وهذا الحديث رجال اسناده مدنيون وهو اول من الذى قبله بدرجتين وتقال انه اصح اسنادا فى البخارى فانه
ثنائى وفيه ثلاث صحابيات ثم اربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا وهيب بضم
الواو وفتح الهاء قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال يفتح الروم بالرفع نائب الفاعل روم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد وهيب هو
ابن خالد المذكور تعنى بان جعل طرف ابهامه بين عقدتى السبابة من باطنها وطرف السبابة
عليها شك ابو الدرداء فى عقد الثنتين او عقد التسعين وحديث النواس بن سمعان عند الامام احمد بعد ذكر الدجال وقتله
على يد عيسى عند باب لد الشرقى قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام انى
قد اخرجت عبادا من عبادى لا يدان لاحد بقتالهم فحوز عبادى الى الطور فيبعث الله ياجوج وماجوج
وهم كما قال تعالى من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ثم يمر بها
آخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ويحاصر نبى الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم
خيرا من رأس احدكم اليوم لكم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه فيرسل الله عليهم النغف
فى رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى واصحابه فلا يجدون فى الارض بيتا الا قد
ملأه زهمهم ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتطرحهم حيث
شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم
يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ ياكل العصابة من الرمانة ويستظلون
بقحفها ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفى الفئام من الناس واللقحة من البقر
تكفى القبيلة واللقحة من الغنم تكفى البيت فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبة تحت
اباطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة اقرد
باهراجه سلم فتمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ثم يمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه
مرة ماء وعند احمد عن ابن مسعود مرفوعا لا يبقون على شئ الا اهلكوه ولا على ما الا شربوه ورواه
ابن ماجة وفى مسلم يقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم فلنقتل من فى السماء فيرمون نشابهم
الى السماء فيردها الله عليهم مخضبة دما وعند ابن جرير وابن ابى حاتم عن كعب ويمر اوائلهم على
فلا يقوم لهم شئ ثم يرمون بسهامهم الى السماء فترجع مخضبة بالدماء فيقولون علونا اهل
الارض واهل السماء الحديث وفى تذكرة القرطبى وروى انهم ياكلون جميع حشرات
الارض من الحيات والعقارب وكذلك روح ما خلق فى الارض وفى خبر آخر لا يمرون بفيل
ولا جمل ولا بقر الا اكلوه ويأكلون من مات منهم حتى قدمتهم جاشان وسائقهم بخراسان يشربون
انهار المشرق وبحيرة طبرية ينتهبهم الدين من مكة والمدينة وبيت المقدس هذا آخر كتاب
الفتن بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام بفتح الهمزة جمع حكم
وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسى الازلى المسمى فى الازل خطابا بالنظر
لتعلقه بافعال المكلفين وهم البالغون العاقلون من حيث انهم مكلفون وخرج بمتعلق المكلفين
خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين والجمادات كقولنا لا اله الا هو خالق
كل شئ والله خلقكم وما تعملون ونحو ذلك لا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل لا امتناع تكليف الغافل
والمجنون والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فلا حكم الا لله خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل
قول الله تعالى وكانى ذرست قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم الولاة

فله

والامراء والعلماء الذين يعلمون الناس دينهم ان امرهم ينفذ على الامراء هذا قول الحسن والضحاك
ومجاهد ورواه يحيى السنة عن ابن عباس وقيل ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين
يستنبطونه منهم وقيل قال ان تنازعتم ايها المؤمنون في شيء من امور الدين وهذا بعيد
ان المراد باولى الامر امراء السلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤس الا ان
يقال الخطاب لاولى الامر على طريقة الالتفات اي تنازعتم في شيء فيرد العلماء الى الكتاب والسنة ولم يقل
واطيعوا اولى الامر ليبرؤن بانه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية على ان طاعة
الامراء واجبة اذا وافقوا الحق فاذا لم يوافقوه فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة والسلام لا طاعة لمخلوق
في معصية وسقط الباب الجواب اذ قال ثنا رفع ربه قال حدثنا عبد الله بن علي بن
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن الا امر الا بما امره به فانما اطاع من امرني ان
امره ومن عصاني فيما امرته به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع امير فقد اطاعني ومن عصى
امير فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤسائها فيلهم
قال فكان الاسلام ولي عليهم الامر اكرههم فنفوسهم ذا منع بعضهم من التطلع الطاعة فاعلمهم
صلى الله عليه بان طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا من امره عليه الصلاة والسلام عليهم لا يستعصوا
عليه ليلا تتفرق الكلمة والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الا بالتخفيف كلكم راع وكل مسؤول عن رعيته قال ابن الراعي الحافظ المؤتمن على ما
يليه فامره صلى الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يلزمه وحذره الخيانة فيه باجباره وبصيرته من
ورايه ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته يقوم
عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة وهو مسؤول عن رعيته والمراة راعية على اهل بيت
زوجها بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته واصلاحه وولده بحسن التدبير في امر بيته
والتعهد لتربيته وتفهيده وهي مسؤولة عنهم اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء فيه
على غيرهم وعبد الرجل راع على مال سيده بحفظه والقيام بشغله وهو مسؤول عنه الا بالتخفيف
فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته تحمل صلى الله عليه وسلم كل ناظر في حق غيره راع له فاذا
تقدم كراهية غيره مني باكله فهو الهلاك قال ورعى الشاة يحمي الذيب عنها فكيف اذا الذيب
كان راعيا وقال في شرح المشكاة قوله الا كلكم راع تنبيه بصدر الاداة ان كلكم مثل الراعي وقوله وكلكم
مسؤول عن رعيته حال عمل فيه معنى التنبيه وهذا مطرد في المفصل ووجه التنبيه حفظ الشيء
وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي ليس بمطلوب لذاته
وانما اقيم بحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية فيما تعين عليه من حفظ شرائعهم
والذب عنها لا دخال داخلة فيها وتحريف لمعانيها او اهمال حدودها وتضييع حقوقهم وتركه حمايتهم
من جار عليهم ومجاهدة عدوهم فلا يتصرف في الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب
اجره الا من الله وهذا المتبادل لا يركن في الباب الظن منه ولا اجمع ولا ابلغ منه ولذلك

اجمل

اجمالا ولانه فصل ثم اتى بجزء المشبه به لقلة لكنة وهي التي تاتي بها المحاسب بعد التفصيل وتقول لك
كذا وكذا اصيطا للحساب وتوفيا عن الزيادة والنقصان فيما فصله انتهى وقال بعضهم يدخل
في هذا العموم المراة الذي لا زوجة له ولا خادم فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يمثل الماموارات
ويجتنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا لجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف
بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار اخر والحديث سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من
كتاب الجمعة هذا باب بالتنوين يذكر فيه الامراء الاثنى عشر من قريش ولابوي ذر عن
الاكثرين الامراء من قريش قال في الفتح والاول هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد بن جبير بن مطعم
بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي يحدث ان بلغ معوية ابن ابي سفين وهو
عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معوية ولابي ذر عن الحموي والمستملي وهو عنده بالميم بدل الواو
في وفد من قريش اي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه
وذلك حين بويع بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على اسم الذي بلغه ولا على اسماء الوفد ان عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص وهو ابن
بضع عشرة او على بلغ وقوله يحدث انه اي الشان سيكون ملك من قحطان فغضب معوية من ذلك
فقام خطيبا فاثنى على اهل اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون ولابي ذر
عن الكشميهني يتحدثون بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث جمع حديث على غير قياس قال
العراقي ان احد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر
بينهم اولة منيبة للمسؤول ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بكتاب الله القران
وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى الملك في هذه الامة
المحمدية ولم يصح بذلك حديث وقال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده عبد الله بن عمرو من
وضع منه الحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو وامثاله الذين يتحدثون بامور الغيب من غير اسناد
الى الكتاب والسنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل وامانيكم بتشديد التحتية
وتخفيف احدوها الامانى التي تضلون اهلها بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة واهلها نائب على
المفعولية صيغة للامانى فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر
اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه اي القاه ولابي ذر على الناء على وجهه اي
القاه فيها وهوس العرايب اذا كب لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى لا ينازعهم
في امر الخلافة احد الا كان مقهورا في الدنيا سقط في باقي الاخرة ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت
مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله اي مدة اقامتهم امور الدين فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم هذا
مفهومه وذكر محمد بن اسحق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها مقال
ابي بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا الله واستقاموا على امره ومن ثم لما استحق الخلفاء
بامر الدين ثلاثة احوالهم بحيث لم يسق لهم من الخلافة الا الاسم فلا حور ولا قبول الا بامام وقول
الشافعي اجمعوا ان الخليفة اذا دعى الى كفر او بدعة يقام عليه تعقب بان الماوردي والمعتضد
والوائق كل منهم دعى الى بدعة فلم يقل بخلق القران وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب

والقتل والحبس وغيرها ولم يقل احد منهم بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك قلت بينه سبق
في باب تغيير الزمان حتى تعبد الاوثان حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج
رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه وذكرت اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في اخر الزمان
عند قبض الايمان قال ابن بطال حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا موافق لحديث ابي هريرة
قلت معنى كلامه اصل الحديث لا الكل لم يرفعه وكان في نفسه قدر زايد ليشعر بان القحطاني
يكون في اوايل الاسلام فهو معذور في انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في اخر عمره
من الخوارج فلا معارضة بين حديث معوية قاله في فتح الباري تابعه اي تابع شعيبا ايضا هو ابن حماد
عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والاوسط
في غير رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال في
رواية كف على وجهه بضم الكاف وانما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري
عن محمد ابن جبير حيث قال كان محمد بن جبير فقد خالف جزرة لحافظ لم يقل احد في روايته
عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية يعقوب ابن حماد عن عبد الله بن المبارك قال صالح وراق اصل
له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث
وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن يحيى بن ابي معين الرصافي
عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن ابن رشيق في فوايده من
طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير قاله في الفتح
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم ابن محمد قال
سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يقول قال جدي ابن عمر رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر الخلافة في قريش يلوذ فما بقي
منهم اثنان قال النووي في الحديث ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم
وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك من اهل
البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص
قريش بالذكر فانه يكون مفهوم اللقب لا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة وقوع المبتدأ
معرفا باللام الجنسية لان المبتدأ المحققة هنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهو لا يوصف
الا بالجنس فيقتضي حصر جنس الامر في قريش فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو
كقولهم الشعر فيهم والكرم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ايتوا قريشا
خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة العدد وانما المراد انتفاء ان يكون الامر في
غير قريش وهذا الحكم مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله
رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة
لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا يكون الخليفة فدل على ان قريشا وانما يدعى
ان ذلك رطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريشي في بعض الاقطار فان

البلاد اليمنية طايفة من ذرية يحيى ابن علي لم تزل مملكة معهم من اواخر المايه الثالثه واما مكة من ذرية الحسن
ابن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين ابن علي وان كانوا من تميم قريش لكنهم تحتكم غيرهم من ملوك مصر
قال ابن حجر ولا شك في كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو لم تعد قرشي فكنا بي ثم رجل من بني اسماعيل
ثم اعجمي على ما في التهذيب او جرهمي على ما في التتمة ثم رجل من بني اسحق وان يكون شجاعا ليغزو بنفسه
ليعالج الجيوش ويقوي على فتح البلاد ويجبي البيضة وان يكون اعلما للقضاء بان يكون مستقلا
حرا عدلا ذكرا مجتهدا ذا راي وسمع وبصر ونطق وتنعقد الامامة ببيعة اهل العقد والحل من العلما
ووجوه الناس المتيسر اجتماعهم وباستخلاف الامام من عينه في حياته ويشترط القبول في حياته
ليكون خليفة بعد موته وبايتلاء متغلب على الامامة ولو غير اهل لها كصبي وامراة بان قهر الناس
بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين والحديث سبق في الاحكام واخرجه مسلم في المغازي
باب اجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ اجر لابي ذر المروزي اي من قضى بحكم الله
تعالى فلو قضى بغير حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الكافرون
عن عاصم الاحول قال ابو مسعود رحمه الله يجوز ان يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم
بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا
فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل التعريف فيه للعهد قال ابن بطال
مفهوم الاية ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين
المهملة وتشديد الموحدة الرواسي العيسى العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحاء ابن
عبد الرحمن الرواسي التيمي الكوفي عن اسماعيل بن خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد
الا في اثنتين اي خصلتين رجل بالرفع على الاستيناف اتاه الله مالا فسلطه على هلكته
بفتحات اهلاكه اي انفاقه في الحق ورجل اخر اتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون الكاف علما
يمنعه عن الجهل ويزجره عن القبيح فهو يقضي بها الحكمة بين الناس ويعلمها هم وفيه الترغيب
في التعفف بالمال وتعليم العلم وقيل اراد خصلتين اباحة نوع من الحسد وان كانت جملتها
محظورة وانما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات
حاسد وقيل معناه لا يحسن الحسد ولا ينبغي هذا من الموصين وقال الطيبي ابقى الحسد
في الحديث على الارادة المبالغة في تحصيل الخصلتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المحمودة
وكيف وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا اعلى منها واذا اجتمعتا في امرء بلغت غاية
لا اعلى منها واذا اجتمعتا في امرء بلغ من العلياء كل مكان قال ابن المنير ليس المراد بالحسد الذي حقيقته
والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو
خيرا والمراد به لازمه وهو حصر المرتبة العليا في هاتين الخصلتين فكانه قال
هما اكد القربات التي يغبط بها وفيه الترغيب في ولاية الفضل من جميع شروطه وقوى على اعمال
الحق ووجد له اعوانا على مجاهدة من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واذا كان المتولي متحققا وكان بالعالم
والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو من مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند
ابن المنذر عن ابن ابي اوفى مرفوعا اللهم اني اعوذ بك من عالم يخرفه لجاج ومن عمل يرائي به ومن قلب

وحديث الباب سبق في العلم والزكاة باب وجوب السمع والطاعة للامام
الاعظم وناييه مالم تكن تلك الطاعة معصية اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وبه قال
حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد بن مسربل الاسدي
البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط ابن سعيد لغير ابي
ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد
ابن حميد الضبعي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي بنصب
عبد نايب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على التوم لان العبد الحبشي
هو الامام الاعظم قال الاتحادي قرشي والمراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو
مبالغة في الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام الحصين
اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله كما في ذر عن الحموي والمستملي وان
استعمل اي الامام عليكم عبد احبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة جيل معروف من السودان
وبينهم في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي كان راسه زبيبة
بزاي مفتوحة وموحدة بين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب المأكول المعروف الكابن عن
العنب اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لجعودها وحواد شعرها وروسي للحبشة توصف
بالصغر وذلك يقتضي الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها فهو على سبيل المبالغة
في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وتداجع على ان الامامة لا تكون في العبد ويحتمل ان يكون سماه
عبدا باعتبار ما كان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة وجبت طاعته
اتحادا للفتنة مالم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد بضم الجيم وفتح المهملة وتشديد الدال مهملتين ابو
عثمان بن دينار البكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة الصيرفي
عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يرويه اي عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيئا يكرهه ولابي ذر عن الكشميهني
يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم وجوب السمع والطاعة فحذف المطابقة
فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر يموت بالفرع عن الفرع كما صله ويجوز النصب
تموت ميتة جاهلية
تموتا ثانيا فحذفت احدى التاءين اي يموت على ذلك من مفارقته الجماعة الا مات
بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها امير ولا يتبعون هدى امام
بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين في الامور لا يجتمعون في شئ ولا يتفقون على راي
وليس المراد انه يكون كافرا بذلك والحديث سبق في اوايل الفتن وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام ادنا بيه على
المرء المسلم فيما احب وكره لابي ذر زاد في روايته مالم يؤمر بمعصية اي امر المرء المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية

فاذا

فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة حينيذ يجب بل يحرم ذلك على القادر وهذا مقيد
لما اطلق من الحديثين السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع
من مما يكره والوعد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون الموحدة بن النعمان الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني
ابو حمزة بالزاي واسمه حنش ابو علي الكوفي المقرئ عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي
رضي الله عنه هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قطعة من الجيش نحو
ثلاثمائة او اربعمائة بسبب ناس تراآهم اهل جدة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار اسمه
عبد الله بن حذافة بالحاء المهملة والذال المعجمة السهمي المهاجري وفيه بحار اذ يكون بالمعنى الاعم من كونه من نصارى
صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان انصاريا بالمخالفة ونسبة ابن ماجة وسند الامام احمد تعين
عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان من جملة المامورين بامرهم عليه السلام ان يطيعوه فغضب
عليهم وسلم فلتغضبوه في شئ وقال لهم اليس قد امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى
قال اعزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم
فجمعوا حطبا فاوقدوا زاد الكشميهني نارا فلما هموا بالدخول وقيل انما امرهم به خوطبا ليختبر حالهم
في الطاعة وفعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واذا شق عليكم دخول هذه النار
فكيف تصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها منعهم فلما هموا بالدخول فيها قام
فلان فراد ولابي ذر عن الكشميهني فقاموا يستطر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك
بعضا قال بعضهم انما تبعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرارا من النار بكسر الفا افندخلها
بهمزة الاستفهام بعد الفا بالميم هكذا في الفرع بفتح المجمة والميم وتكسر انطفا لهيبها
وسكن غضبه وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها
ظانين انهم سبب طاعتهم امير هم لا تضرهم ما مرجوا منها ابدا اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة
الدنيا ويحتمل ان يكون المعنى انهم لو دخلوها لماتوا فيها ولم يخرجوا منها ابدا اي لدخلوا النار التي اوقدوها
دايما اي من غير انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد انما الطاعة في المعروف
لانها المعصية والحديث مر في المغازي باب السرية التي امير عليها رجل بالتنوين يذكر فيه
اعانه الله زاد ابو ذر عليها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي
البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري
عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال
لي النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة
فانك ان اعطيتها عن مسالة عن سوال ويحتمل ان تكون بمعنى ان تكون بمعنى الباء اي
بسبب مسالة او بمعنى بعد اي بعد مسالة كقوله لتركبن طبقا عن طبق من طبق اي بعد
طبق وقول العجاج ورملة عن رملة وردته عن منهل اي بعد منهل وجواب الشرط قوله وكلت اليها
بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام صرفت اليها ولم تعن عليها من اجل مسكة
وان اعطيتها بضم الهمزة من غير مسالة وجواب الشرط قوله عنت عليها وعن ابي ذر بعد

من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده
اخرجه ابن المنذر والترمذي وابو داود وابن ماجة ونفى بعض الاكراه عليه ان يدعى اليه فلا يرى
نفسه اهلا لذلك هيبة له وخوفا من المحذور في الوقوع فانه يعان عليه اذا دخل فيه وبسببه دفاله
المهلب واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك
واتفق على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين
والحنث فقال بالجواز اربعة عشر من الصحابة قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي الصوم
لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة لسابقتها ان الممتنع من الامارة قد
يرودي به الحال الى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان
بلفظ بالتثنية بذكر فيه من سال الامارة وكلا بها ووكلا بالتخفيف ولم يعن عليها ومعنى قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري ابو عبيدة الحافظ قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
عن الحسن البصري قال حدثني بالافراد عبد الرحمن ابن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة اي الولايد ولا ذر عن الكشميهني
لا تتمنين الامارة فان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت
عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما
والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه ولا هو بعد اليمين
ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل ان يكون على معنى الباء وبويد رواية
الشامي اذا حلفت بيمين لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك
يدل على الاول لان الصغير لا يصح عوده على اليمين بمعناها الحقيقي ولذا رجح في الكشاف
الاول فقال في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمى المحلوف بها
لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت
غيرها خيرا منها فات الذي هو خير اي على شيء مما يحلف عليه فاء بما يكره من
الحرص على طلب الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ستحرصون بكسر
الراء وفتحها على الامارة الا سامنة العظمى او الولاية بطريق النيابة وستكون ندامة
لمن لم يعدل فيها بما ينبغي يوم القيامة وفي حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني
بسند صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل وعند
ابي هريرة في اوسط الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب يوم
القيامة فنعم المرضعة الولاية فانها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة وبيت الفاطمة
عند انفصاله عنها بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذايذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة
والتبعة والحقت الثاني بيت دون نعم والحكم فيها اذا كان قاعلها مونثا جوازا
لا لحاق وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبهه على سبيل
الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية الدار حالا بلبنها بالرضاع وشبه بالفطام انقطاع ذلك

عنها

عنها عنه الانفصال عنها اما بموت او بغيره فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت
هل من لطيفة لتانيث ترك الناس فعل المدح واتيانها مع فعل الذم اجيب قلت
ارضاعها لولدان ارضاعها هو اجب حاليتها الى النفس وفطامها اشق لحاليتي على النفس والتا
يخفض حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهو اشرف من التانيث
ذاتا استعمالا اشرف حالتي الفعل مع الحالة المجبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واستعمل
الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام في الولاية لمناسبة
الحالين فتامل هذا المرتفد مختصر في هذا المقام فتامله انتهى وقال في شرح المشكاة انما لم يلحق
التا بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مونثة الا ان تانيثها غير حقيقي
والحقها بيس نظرا الى كون الامارة حينيذ داهية دهياء وفيه ان ما ناله الامير من الياس والضر
المفرط واشد مما ناله من النعماء والسراء انما اتى بالتانيث للموعظة والفاطمة دلالة على تصوير تنبك
الحالين المتحدتين في الارضاع والافطام فعلى العاقل ان كابد بالمدة تتبعها حسرات
وتحديث ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي
القضاء وجعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف
الذبح بالسكين ففيه راحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كانت العرب يالسكين
عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك ونحوه وبه قال الثوري
وغيره ما بين الذبحين فان الذبح بالسكين حاسة والاعناء مرح او المراد انه ينبغي ان يموت
جميع ما عليه الحيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح بغير سكين وعلى هذا فالقضاء مرغوب
فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال المظهري خطر القضاء كبير وضرره عظيم لانه قل ما عدل القاضي
بين الخصمين لان النفس مايلة الى من نجبه او من له منصب يتوقع جاهه او يخاف سلطنته
ورعايته الى قبول الرشوة وهذا الا الفضال وبالجملة قول ابن الفضل في هذا المعنى

ولما ان توليت القضايا ... فاضى الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا ... لنرجوا الذبح بالسكين ابيضا

والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسير والقضا قال البخاري بالسند اول هذا التعليق
اليه اقال محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف بندار حدثنا عبد الله
ابن عمران بضم العين المهملة وسكون الجيم بعدها راء فالف الاموي مولاهم البصري قال حدثنا
عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري المدني وسقط ابن جعفر لغير ابي ذر
عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم بضم عين الاول وبفتح المهملة والخاء الثاني ابن ثوبان
المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا عليه وقد اخرجه عمر بن محمد بن الحكم بن سعيد
المقبري وابي هريرة بخلاف الطريق السابقة وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب
الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
بريد بضم الموحدة عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي
لم يسمهما نعم في معجم الطبراني الاوسط ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين امرنا

بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اى والنار رسول الله موضعا من الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انما الاول هذا الامر من سالله ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية هو الذى وقع فى اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد فى الارض قاله المهلب باب ذكر من استرعى بضم الفوقية وكسر العين اى من استرعاه الله رعية فلم ينصح لها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة ثم وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدى العطاردى البصرى وهو شهور بكنيته عن الحسن البصرى ان عبيد الله بضم العين بن زياد بكسر الزاى بعدها تحتية ابن ابيه امير البصرة فى زمن معوية وولده عاد معقل بن يسار بكسر القاف وبسار بالتحتية والسين المهملة المحققة المزنى الصحابى فى مرضه الذى مات فيه وكانت وفاته فى خلافة معوية فقال له معقل انى احدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين اى فلم يحفظها فلم ينصح امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين آخره وابى ذر عن المستملى بالنصيحة بزيادة الكاف اللاكرة والمتملى بالنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة اذا كان مستحلا لذلك او لا يجد مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما فى جميع الازمان او مخرج التغليظ وزاد الطبرانى وهو فيها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما وسقط لابى ذر والاصيلى لفظ الا من قوله الا لم يجد فانى الكواكب فيصير معنوم الحديث انه يجدها عكس المقصود واجاب بان الا مقدرة اى الا لم يجد او الخبر محذوف اى ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالمفسر له او ما لبيت للنفى وجاز زيادة من للتاكيد فى الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبتت الا فى بعض النسخ انتهى وفى البونينية سقوطها للمستملى وزاد الاصيلى قال فى الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين الموعد بهما فى طريق واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع فى رواية ابى الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع فى رواية ابى الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع فى رواية هشام اى الثالثة هذه فكانه اراد ان الاصل فى الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه تصرف الرواة وفى الكبير للطبرانى من وجه اخر عن الحسن قال اقام علينا عبيد الله بن زياد واميرا مره علينا معوية غلاما سيفها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن معقل المزنى فدخل عليه ذات يوم فقال له انته عما اراك تصنع فقال له وما انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس فقال انه كان عندى علم فاحببت ان لا اموت حتى اقوله على رؤس الناس ثم قام فقال انى مرض مرضه الذى توفى فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحوه وزاد فقال ابا معقل الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكون القصة وقعت للصحابيين وحديث الباب اخرجه مسلم فى الايمان وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج ابو يعقوب المروزى اخبرنا حبيبى بضم

بضم الهاء المهملة بن على الجعفى قال قال زايدة بن قدامة ذكره اى الحديث الاتى عن هشام اى ابن حسان عن الحسن البصرى انه قال انبئنا معقل بن يسار بفتح عوده اى فى مرضه الذى مات فيه قد دخل عبيد الله بن زياد وكان ذرعى الكبير فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل احدثك بضم الهمزة ورفع المثلثة حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال وفى رواية الى الملبع عند مسلم ما من امير بلى رعيته من المسلمين يموت الفاء فى وفى مسلم يحطها بدل الحديث السابق كاللام فى قوله فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قاله الطيبى قال فى المدارك اى ليصير الامر الى ذلك كانهما حذوه هذا كقولهم للموت ما تلد الوالدة وعى لم تلده لان يموت ولدها ولكن المصير الى ذلك كذا قاله الزجاج وعن هذا قال المفسرون ان هذه لام العاقبة والصيرورة وقال فى الكشاف هى لام كى التى معناها التعليل كقوله جيئتك لتكرمنى ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز لان المجازاة لان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له شبه بالداعى الذى يفعل الفاعل الفعل لاجله وهو الاكرام الذى هو نتيجة التبنى وقوله وهو عاص لهم الاحرم عليه الجنة بفتح الغين المعجمة وبعد الالف شين معجمة حال مقيد للفعل مقصود بالذكر يعنى ان الله تعالى انما وكاده واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فلما قلب الغنية استحق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضى عياض المعنى من قلده الله تعالى شيا من امر المسلمين واسترعاه عليهم وعلم صلاحهم ونهج دينهم اودنياهم فاداخان فيما اوتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه الجنة انتهى وهذا وعيد شديد على امية الجور فمن ضيع من استرعاه توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التخلص نعم يجوز ان يتفضل الله تعالى عليه فيرضى عنه احضاما مه وهو الجواد الروف الرحيم هذا باب بالتنوين يذكر فيه من شاق على الناس بان ادخل عليهم المشقة شق الله عليه جزاوفاقا لاعمالهم وبه قال حدثنا اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطى قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن الجريرى بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد واسمه سعيد بن اياس عن طريف بالطاء المهملة اخره فا بوزن عظيم ابى تميمة بالفوقية بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجرمى بضم الجيم مصغر نسبة الى بن الجرمى بطن من تميم وكان مولاهم انه قال شهدت صفوان بن محرز بن زياد التابعى البصرى وجند با بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلى الصحابى المشهور واصحابه اى اصحاب صفوان وهو اى صفوان بن محرز برويهم بسكون الواو وعند الكرمانى الضمير راجع الى جندب وكذا هو فى الاطراف للمزى ولفظه شهدت صفوان واصحابه وجندبا برويهم فقالوا اى صفوان واصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة بفتح السين والميم المشددة اى من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملا اسماعهم بما يبطوى عليه وقيل سمع الله به اى يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس واذاعها اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه اياه

ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلم الناس اسمعه الله الناس وكان ذلك حنظلة قال
عليه الصلاة والسلام ومن يشاقق وكابن ذر عن الكشميهني باسقاط احدى القافين
اى يضر الناس ويحملهم على مايشق من الامر او يقول فيهم امرا قبيحا ويكشف عيوبهم و
مساويهم يشقق الله عليه يعذبه يوم القيامة ويشاق ويشقق يلفظ للمضارع فيهما
القاف فيهما فقالوا له اوصنا فقال جندب ان اول ما ينتن بضم التحتية وسكون
النون وكسر الفوقية قال في الصحاح نتن الشئ وانتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم
ايتاعا لكسرة النا والنتن الرائحة الكريهة من الانسان بعد موته بطنه فمن استطاع الا ياكل
الا طيبا اى حلالا فليفعل ومن استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحا المهملة فحينا العمول
وللاصيلي وابى ذر عن الكشميهني ان يحول بينه وبين الجنة ملء كفه كذا للكشميهني ملء بغير
حرف الجر ورفع ملء على انه فاعل يفعل محذوف دل عليه المتقدم يحول بينه وبين الجنة ملء
كفه ولابي ذر عن الحموي والمستملي ملء كف من دم دبر ضبروس بباثية اهراقه صبه بغير حقه
فليفعل وهذا الحديث وان كان ظاهره انه موقوف فهو في حكم المرفوع لانه لا يقال بالرأي
نعم وقع مرفوعا عند الطبراني من طريق الاعمش عن ابي تميمة بلفظ قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحول بين احدكم وبين الجنة فذكر نحو رواية جرير قال العزيزي
قلت لابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري من تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
جندب قال نعم جندب وفي الفرع كاصله سقوط قوله قلت الى آخره لابي ذر وقال
في الفتح وقد غلت رواية النسفي من ذلك باب جواز القضا والفتيا حال
كونهما في الطريق وعلى اشهب كاباس بالقضا اذا كان سائرا اذا لم يشغله عن الفهم قال
الشافعي لا يجوز فيما يكون غاضبا وقضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة
ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو في الطريق كما وصله ابن سعد بطبقاته
وقضى الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل على
باب داره وصله ايضا ابن سعد وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابو بكر قال
حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد
رافع الاشجعي مولاهم الكوفي انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال بينما انا
والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل بكسر القاف وفتح التحتية
عند سدة المسجد بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين المظلة على باب لوقاية المطر
والشمس اوالباب اوعتبته او الساحة امام باب الرجل قال ابن حجر لم اعرف
اسمه لكن في الدارقطني انه ذو الخويصرة اليماني فقال يا رسول الله متى الساعة تقوم
قال صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها من عمل فكان الرجل استفعل من
الكون فتكون العين خارجة عن القياس وقيل انه استفعل من الكون اى انتقل من
كون الى كون كما قالوا استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوة المعنى يؤيد الاول اذ الاستكانة
هي الخضوع والانقياد وهو ينا سب السكون والخروج عن القياس يضعفه والقياس
يؤيد الثاني وقوة المعنى يضعفه اذ ليس بينهما اي بين المشتق والمشتق منه مناسبة

ظاهرة فيحتاج اثباتها الى تكليف وقيل كاب بكسر الموحدة وتشديد اللام بمعنى جمع وذل والوجه باعلى هذا هو الثاني
اذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة لكان احسن
الوجوه فانه في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان ثم قال يا رسول الله ما اعددت بالهمزة
كالسابقة ولابي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همزة وقال في الفتح وهو بالتشديد مثل جمع ما له
وعدة انتهى وقال المتمرون جمع مالا وعدده اى اعده لنوائب الدهر مثل كوم هواكرام وقيل
احصى عدده قاله السدي وقيل الحصى والكلبي بتخفيف الدال اى جمع مالا وعدد ذلك المال
والمعنى ضنا ما هيات لها كبير صيام بالباء الموحدة ولبعضهم بالمثلثة ولا صلاة ولا صدقة
ولكني بكسر النون المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن بسكون النون مخففة
احب الله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت فالحقه
بجنس بيته من غير زيادة عملا باصحاب الاعمال الصالحة وقال ابن بطال فيه جواز سكوت
العالم عن جواب السايل والمستفتي اذا كانت المسالة لا تعرف او كانت مما لا حاجة
بالناس اليه او كانت مما تخشى منها الفتنة او سوء التاويل ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله عند السدة قال المهلب الفتيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من التواضع فان كانت
للضعيف محمودة وان كانت لشخص من اهل الدنيا او ممن يخشى فكروهة لكن اذا خشي
من الثاني ضرر وجب لما مر شرحه والحديث سبق في الادب في باب علامات حب الله
باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب راتب لجميع الناس من
الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحق وابو ذر والاصيلي اسحق بن منصور اى ابن بهرام الكوسج
ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا وللاربعة وابو ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة وفتح النون
عن انس بن مالك رضي الله عنه وابي ذر قال سمعت انسا بن مالك يقول كان امراة من اهله
تعرفين قالت نعم لم يقف الحافظ على اسم المراتين قالت فعلم عرفها قال فان النبي صلى الله عليه
وسلم مر بها وهي اى والحال انها تبكي عند قبر فقال اتقي الله بتوطئة لقوله واصبري بكسر
الموحدة اى لا تجزعي وخافي عقاب الله واصبري حتى تثاب فاجابت فقالت له اليك
عني بفتح والعين فانك لم تصب بكسر الموحدة وسكون اللام خال من مصيبتي وعند ابي يعلى من
حديث ابي هريرة انها قالت يا عبد الله اني انا الحمراء الثكلا ولم تكن صابا عذرتني قال
انسي فجاوزها صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل هو الفضل بن العباس فقال
لها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم رواه مسلم في رواية له فاخذها مثل الموت اى من شدة الكرب الذي
اصابها لما عرفت انه صلى الله عليه وسلم قال انسي فجات اى المراة الى بابه عليه السلام
فلم تجد عليه بوابا اى رابتا تواضعا منه صلى الله عليه وسلم فلا يعارض بهذا حديث
ابي موسى انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما جلس على القف وحديث عمر انا آذنه
له الا سودنع فضة حلقه ان لا يدخل على نسايه شهر الانه صلى الله عليه وسلم كان في علو
نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال امامنا ان فعل

رسول الله

لا ينبغي اتخاذه له وقال آخرون بالجواز وقال آخرون يستحب لترتيب الخصوم ومنع المستطيل ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم فوق ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الازدي مرفوعا من ولاه الله شيئا من امر الناس فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وقال في شرح المشكاة فائدة قوله فلم يجد عنده يوما ما نقل انها قالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت حوفا وهيبة من نفسها فتصورت انه مثل الملوك لهما لهم حاجب يرد اليه جميع الناس حتى الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول الله ما عرفك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر عند اول صدمة وفي رواية الكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا اوقع الثبات اول شيء يهجم على القلب من مقتضيات الجزع هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فالمراد لا يوجد على الصفة لانها ليست من صفة الله ويوجد على حسن تثبته وجميل صبره وسبق الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور باب ذكر الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي فوقه اي الذي ولاه من غير احتياج الى اشارة له في خصوصية ذلك وباب معطوف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس مضافا وان قوله لحاكم يرفع بالابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وقال في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو ما يعين عندي وما يعني غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعنى غير ليس الا ولا يخفى ما فيه وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة على الاسم وهي رواية ابي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله بن انيس عمي عم ابيه بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى والثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال في الفتح زاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي كان قيس ابن سعد بن معاذ وكان ذا عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة وزاد اسماعيل عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري ما ادرجه الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما يفيده من اموره والشرطة اعوان الامير الذين يتصرفون في الجند بامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم قيل سموا بذلك لانهم اعدوا لذلك او لانهم الاشد الاقوياء من الجند قال الازهري شرطة كل شيء خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم اول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ما خوذ من الشريط وهو الحبل الصغير لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعد كان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند الحدس من الحال وانما احدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الانصاري كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك كان من تصرف الرواة ولفظة العيني بان رواية الترمذي وغيره كانه تلزم في رواية كان يكون فان كلا لا يرد ما ضبطه فعدم التنبه الى تصرف الرواة اولى من كونهم تصرفوا في ذلك من انفسهم ومفهوم التكرار وزيادة الاسماعيلي ان كان القيس على سبيل الوظيفة الراتبة

لكن

لكن ليعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي بلفظ قال الانصاري ولا علمه الا من انس انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في منزلة صاحب الشرطة من الامير فتكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس ان لا يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان لا يقدم على شيء تصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن الانصاري بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يشك في كونه عن انس فكان الانصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ ابن حجر وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر معه ذلك وبه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة وللاربعة زيادة ابن خالد ابن خالد اي السدوسي انه قال حدثني بلال قراد حيد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحرث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه وارسله الى اليمن قاضيا واتبعه معاذا بهمزة قطع وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل وهذا قطعة من حديث سيوقع في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند واوله عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سال فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعان على ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكان انظر الى سواكه تحت شفته فلصقت فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا من الحديث التالي لهذا وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن الصباح بضم المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا يعقوب بن ابي سلمة القرشي البصري قيل اسمه محمد ويعقوب لقبه قال حدثنا خالد الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلا ممن اسلم ثم تهود فجاء معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال معاذ لابي موسى ما لهذا الرجل الموثق قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكورة في استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال اجلس حتى اقتله هذا قضاء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبه ذلك بتمام مراد الترجمة ويجعل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن الامام الذي ولاهم هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يقضي الحاكم او يفتي وهو غضبان وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن ابن ابي بكرة تبع الثقفي قال كتب ابي ابو بكرة الى ابنه بالتون ولده عبيد الله بالتصغير وكان قاضي سجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح غير مصروف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والنقيبة لحدرى مدن العجم وهي خلف كرمان سيرة ماية فرسخ تنها اربعون

يعفه الله بتشديد الفاء يرزقه الله العفة بان يعطيه ما يستغني به عن السؤال ويخلق في قلبه الغنى وفي رواية ذرعن الكشميهني حتى في القرع ينتفس بكسر العين بعدها فاء ثحتية من الاستعفاف وفي القنع وتبعه العيني عن الكشميهني بتشديد النون بزيادة فالف اخره كذا لأبوي ذر والوقتية ورمز بتحويل سنة الصبر بالله بالجزم فيما يرزقه الله الصبر ومن يتصبر اي يظهر الغنى او يتكلف الصبر يصبره الله اي يرزقه الغنى عن الناس ومن يتعفف بضم الفوقية وسكون العين وفتح الطاء المهملتين عطاء خيرا واوسع من الصبر لانه جامع للمكارم الاخلاق على ما يجئ في الحديث سبق في الزكاة واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى ابن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة بن كدام الكوفي قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام والقاف قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بكسر الراء وتخفيف الميم ورم برم مثل ورث يرث وهو على خلاف القياس وقياسه ترورم فورم بفتح الراوبإثبات الواو مثل وجل يوجل او تنتفخ قدماه بالشد من الراوي وهما عبر فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث عائشة انها قالت لنعم نضع هذا وقد غفر الله لك وظهر ان القايل عائشة فيقول أفلا اي اتزكر قياما وتهجدا لما غفر لي فلا الون صيغة مضارع من ألية المبالغة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الله صلى الله عليه وسلم صبر على الطاعة حتى تورمت قدماه والصبر يكون على ثلاثة اقسام صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يوديها وصبر على البلية فلا يشكو بدل فيها وعن علي رضي الله عنه من اجلال الله ومعرفة حقه ان لا تشكو رجعا ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكى ما نزل به لغير الله لم يجد الطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عيينة اصبر كي ترضى واتلبث حسرة وحسبي ان ترضى وتتلفني والحديث سبق في كتاب التهجد هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ومن يتوكل على الله بكل امره اليه على طمع غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جميع ما اهمه قال ولابي ذر وقال الربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية الثانية الكبير فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية قال من كل ما ضاق على الناس وقال العيني اراد من يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس وبه قال حدثني بالافراد لحق هو كما قال الهيثم بن جهم بن منصور قال وغلط من قال انه ابن ابراهيم قال حدثنا ورقاء بن عمارة بفتح الواو في الاولى وضم العين وتخفيف الموحدة وفي الثاني القيسي الحافظ البصري قال حدثنا منصور بن المعتمر قال سمعت حبين عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الباء الموحدة بينهما مهملة ساكنة وآخره نون السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون بكسر الراي لا يسترقون مطلقا ولا يسترقون برقي الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور وبحوها كما كانوا يفعلونه قبل الاسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع الالتفات عن الاسباب مع تعاطيها وقد قال صلى الله عليه وسلم اعقل وتوكل وقال هو كله الامر اليه اي بالكلية والتوكيل على وكالة بعين تحمل بقوله تعالى فاتخذه وكيلا وهو فرض على المكلف قال تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وفضيلة هذا ان التوكل من لوازم الايمان ويبتغى باستقرابه ان الايمان هو التوحيد ومن اعتمد على غير الله لم يوحد بالحقيقة وان وحد باللسان وليس المراد من التوكل ترك الطلب والاعتماد على ما ياتي من المخلوقين لان ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل وقد كان الصحابة يجوعون ويعلمون بتحملهم وهم القدوة وهم الاسوة والحديث سبق في الطب مطولا وفي احاديث الانبياء مختصرا باب ما يكره من قيل وقال بفتحهما في الفرع كاصله وبه قال حدثنا ولابي ذر قال علي بن سلم الطوسي البغدادي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي قال اخبرنا عبيرة بن مسلم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي وقال هو بجالد ابن سعيد كما في صحيح ابن خزيمة ورجل ثالث ايضا داود بن ابي هند كما في صحيح ابن حبان او زكريا بن ابي زايدة ومجالد واسماعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي عامر بن شراحيل على وزان فتح الواو والراء المشددة وبعد الالف مهملة قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه نهانا ابو معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما كتب الي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان اكتب الي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه المغيرة اي امر المغيرة وزاد في رواية قال له اكتب كما عند ابن حبان اني سمعته صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه من الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات سبحان الله ثلاث مرات ولابي ذر قال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل وقال بفتحهما فعلان ماضيان الاول مجهول واصل قال قول بتحتية تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا واصل قيل قول بضم القاف وكسر الواو ثقلت حركة الواو الى القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا ولابي ذر قيل وقال بالتنوين فيهما اسمان فقال قولا وقيلا وقالا اي نهى عن الاكثار مما لا فايدة فيه من الكلام وقال ابن دقيق العيد الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي تقتضيه المعنى كان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلا يكون في عطف احدهما على الاخر كبير فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال في المصابيح وعلى انهما اسمان فالمنع للحكاية بل ولا يوقع ادعا فعليتهما في هذا التركيب عند المحققين وكيف وحرف الجر الذي هو من حصا بين الاسما قد دخل عليهما وانما جوز فعليتهما في مثل هذا ابن مالك ولم يتابعه عليه احد من الحذاق ونهى عن كثرة السوال عن المسايل التي لا حاجة اليها واضاعة المال في غير محله وجيفته ومنع اي منع ما شرع اعطاءه وهات اي طلب ما منع اخذه شرعا وعقوق الامهات ووأد البنات بالهمزة الساكنة ودفنهن بالحياة والحديث سبق في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن هشيم الواسطي المذكور بالسند السابق

اربعون سفارة ليس بها ماء وهي الى ناحية الهند بان لا تقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام
كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبيد الله وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير في
ابنه عايد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة ه
والحاصل ان ابا بكرة له ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب اليه وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي
الحديث الذي كتب الى اخيه عبيد الله وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه الى
ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله مثل ما كتب ابو بكرة ولكن عبد الرحمن انما
كتب لاجل ابيه اي لاجل مدح وطواعيته ونحو ذلك فيه تنازع بين كتب وبين كتبت في المفعول
وهو ان لا تحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما واضمر في الاخر ولكن
فصلة وتعقبه في الفتح بانه لا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله
كتبت انا اي باشرت الكتابة التي امرها والاصل عدم التعدد وتعقبه العيني فقال للاصل عدم التعدد
والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وبالمانع من التعدد انتهى او يكون
المراد كتبت اني اي ان اكتب لابنه بذلك اي لاجل امره بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور وبالي الشيوع
الذي هو المصدر المفسك من ان لا تحكم اي اخره واعمل احدهما وحذف الاخر لانه غير عمدة على ما سبق
او يكون المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد الله وكتابة ثانيهما اليه تاكيد الكتابة
الاول وكتابة عبد الرحمن انما كان لاجل ابي بكرة على معنى انه كتبه لذلك عن ابيه لا من قبل نفسه او يكون
ابو بكرة امر بالكتابة نسب اليه انه كتب تجوزا بالسبب عن السبب وفيه نظر لرواية النسائي قال
عبد الرحمن بن ابي بكرة كتب الي ابو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا في رواية
سلم ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان من على سعيد سرخوة الاحن
كاحمر والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا الا وان
الغضب جمرة في قلب ابن ادم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول الفاني بتشديد النون تاكيد للنهي حكم بفتحتين
احكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يتجاوز بالحكم الى غير الحق وعداه الفقها بهذا
المعنى الكل ما يحصل به التغير للفكر كجوع وشبع مفرطين ومرض مؤلم وخوف مزعج وفرح شديد
وغلبة نعاس وهم مفجع ومدافعة حدث وحر وبرد مبكي وساير ما يعاني به القلب تعلقا
يشغل عن استيفاء النظر وعن ابن سعيد عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي
الا وهو شبعان ريان واقتصر على الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته
بخلاف غيره نعم ان غضب لله نفى الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة ه
واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الحديث والمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب ولو
خالف وحكم وهو غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم
في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب
طرا عليه بعد ان استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف والحديث اخرجه
مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والترمذي في الاحكام والنسائي في القضايا
وابن ماجة في الاحكام وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور قال اخبرنا

عبد الله

عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابو عبد الله
البجلي التابعي الكبير فانه صحابي عن ابي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم
الانصاري الخزرجي البدري انه قال جاء رجل لم يسم وهو سليم بن ملكرث الى رسول الله وكان ذرا ان النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني والله لاتاخر عن صلاة الغداة للصبح فلانا اصلي بنا فيطيل بنا فيه
حتى يقول قائل ان معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما سند اني يصلي بنا فيطيل بنا فيه فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم
في موعظة اشد غضبا في يومئذ ثم قال يا ايها الناس انكم منفرون فايكم
ما صلى بالناس فليوجز بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعد ها اي وما سلة موكدة لمعنى الابهام
في اي وصلى فعل شرط وفليوجز جوابه كقوله تعالى ايما ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان فيهم الكبير
والضعيف وذا الحاجة والحديث سبق في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة
في باب تخفيف الامام في القيام ربه قال حدثنا محمد بن ابي يعقوب اسحق الكرماني الكرماني
بفتح الكاف عند المحدثين واهلها بكسرها قال حدثنا حسان بن ابراهيم بفتح الحا والمهملة مشددة
الكرماني العنزي قاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال محمد وكان ذر حدثنا
محمد هو الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق
امراته امنة بفتح الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة المكسورة والفا وعوحايض الواو للحال
من امراته او من ضمير الفاعل فذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ اي غضب فيه اي في
الفعل المذكور وتغيظ مرادع عظفة تغيظ لابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال يحتمل ان يكون ثم هنا بمعنى الواو لان قوله سفارك تغيظه ويحتمل ان تكون
على بابها وان قوله بعد زوال التغيظ والملاءمة قوله فليراجعها لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله ثم
ليمسكها ويحوز نصب المعطوف الرفع على الاستيناف اي ثم هو يمسكها والامر للندب عند قوم اما ما
الشافعي وابي حنيفة واحمد وقال المحدثين والوجوب عند مالك واصحابه وانصار له من الامر
قوله تعالى فامسكوهن بمعروف او فارقوهن بمعروف وغيرها من الايات المقتضية للتخيير بين
الامساك بالرجعة او المراد ان يتركها وسلم ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر
منها فان بدا له بعد طهرها من الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها قال البيضاوي
في الحديث فوايد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام
والتنبيه على ان علة التحريم تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار لا بالحيض والحديث
سبق في الطلاق باب من راى من الفقها القاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس
دون حقوق الله كالحدود اذا لم يخف القاضي الظنون والتهمة بفتح الها اي ان يحكم بشرطين عدم
التهمة ووجود الشهرة كما قال صلى الله عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها ابي سفين بن
حرب حتى من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امرا شهورا ولا بوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر اذا كان امرا شهورا بالنصب خبر كان اي اذا كان مشهورا القصة
هند في زوجيتها لابي سفين ووجوب النفقة عليه وقال مالك ليس له ان يحكم بعلمه في امر

من امر الامور الا في التعديل والتجريح كان القاضي يشارك غيره فيما فلا تهمة وانه لو لم يحكم لعلمه
في الحادثة لا فتقر الى معدلين آخرين وهكذا ابتسلسل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال حدثني بالافراد ولابن ذكوان اخبرني بالافراد
ايضا عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بالصرف وعدمه لسكون وسطه بنت
عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية والدة معوية وسقط لابوي ذر وابن
ربيعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء
بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي من ان يذلوا من اهل خبائك ثم اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب
اليّ من ان يعزوا من اهل خبائك ارادت بيته صلى الله عليه وسلم فكنت عنه باهل الخباء اجلالا له او ارادت اهل بيته وصحابته
فهو من المجاز والاستعارة وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح
الفوقية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي من اهل خبائك قالت يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن
حرب زوجي رجل مسيك بكسر الميم وبالسين المهملة المشددة بصيغة المبالغة من سكك البلد
يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو واضح عند اهل العربية والاول
هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خبر اذا فاوقالت ان ابا سفيان سيك صحيح وحصلت الفائدة
الان في ذكر الموصوف مع صفته ليكون التفجيع بحوريات رجلا فاستفاد وا اذا كان البخيل من سوء اخلاقه
رجل زنة وابة سميح بدل سيك وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده
وقال رجل لابن عمر اني سميح فقال لعلك شحيح لانه رآه يمسك على ان تاخذ ما ليس لك فليس شحك
باس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه شحيح بالنسبة الى امرأة ورجل
لا مطلقا لان الانسان قد يجعل هذا مع اهل بيته لا يجري غيرهم احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن
معروفا بالبخل فلا يستدل بهذا الحديث على انه بخيل مطلقا فهل علي بتشديد الياء من حرج ايم
ان اطعم الذي وفي ذر من المستملي من الذي له عيالنا وهمزة اطعم مضمومة قال صلى الله
عليه وسلم لها لا حرج اثم عليك ان تطعميهم من معروف اي الا طعام الذي هو المعروف
ان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يعلم انفاق زوجة ابي سفيان ولم يكلفها ببينة لان علمه اقوى من الشهادة لان البينة انما تشهد بما علمه
والشهادة قد تكون كذبا وياتي ان شاء الله تعالى عند المؤلف في باب الشهادة تكون عند الحاكم
في ولايته القضاء عن اخر بلد من اهل العراق انه يقضي بعلمه لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة
الحق فعلمه اكثر من الشهادة واستدل الماتعون من القضاء بالعلم بقوله في حديث ام سلمة
انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال المهلب من شاهد كل او يمينه ليس لك الا ذلك وخشي من
قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويحيل على علمه وتعقب ابن المنير الجزري الا كلاله في الحديث
للزجر لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المغني يتنزل على تقدير صحة الفاء المستفتى فكانه
قال ان ثبت انه يمسك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الاغلب من اقوال النبي
صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل اللفظ عليه وبانه لو كانت فتيا لقال مثلا لك
ان تاخذي فلما اتى بصيغة الامر بقوله خذي كان في الرواية الاخرى دال على الحكم وباتي مزيد لذلك
ان شاء الله تعالى يعون الله وقوته في باب القضاء على الغائب في باب الشهادة تكون عند

الحاكم

الحاكم في ولاية القضاء تنبيه لو شهدت البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما حسيا كالمشاهدة او سماع
يقينا وظن ان حجة لهان يحكم به بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع
الاختلاف في القضاء بالعلم والحديث سبق في الصفات باب الحكم الشهادة على الخط
الخط المختوم اي خط فلان وقال المختوم لانه اقرب الى عدم تزوير الخط وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
المحكوم بالحاء المهملة بدل المعجمة والكاف بدل القوقية والمحكوم به وما يجوز من ذلك اي من الشهادة
على الخط وما يضيق عليهم والاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة به ولابي ذر عليه اي
الشاهد فالقول بذلك ليس على التعميم اثباتا ونفيا بل لا يمنع مطلقا بل ثانيه من تضييع الحقوق
ولا يعمل به مطلقا اي لا يومن التزوير وحكم كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد
الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب القاضي الى القاضي وقال بعض الناس
ابو حنيفة واصحابه كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم ناقض بعض الناس حيث قال ان كان القتل
خطا فنعم اذ كتاب الحاكم جائز كان هذا اي قتل الخطا في نفس الامر مما ينزعه بضم الزاي وفتحها
وانما كان عنده مالا لعدم القصاص فيه فيلحق بسائر الاموال زنة هذا الحكم ثم ذكر المؤلف وجه المناسبة
فقال وانما صار قتل الخطا مالا اذا قبل ان ثبت والا فبدان ثبت القتل عند الحاكم فالخطا والعمد
في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت بينهما واحد وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى عامله
في الحدود بالحاء والدال بين المهملات والعامل المذكور هو ابو موسى عامله على البصرة كتب اليه
في قصة رجل زنا بامراة مصيفة ان كان عالما بالتحريم جلده والاصيلي وابي ذر عن المستملي
والكشميهني في الحدود بالجيم بعدها الف فراقوا وقد ال مهملة ابن المعلى اي المتذر وله قصة مع قدامة
ابن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر
ابن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فتقدم الجارود لبيب عبد القيس على عمر فقال ان
قدامة بن مظعون شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها فقدم قدامة
وشهادة الجارود وابي هريرة عليه فاحتجاج قدامة بالاية ورد عمر عليه وجلده الحد
وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عامله زريق بن حكيم في شان سن كسرت بضم الكاف
وكسر السين وعند ابي ذر وصله ابو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله
ابن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الى عمر بن عبد العزيز فذكر ما
اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن ابي شيبة من طريق
يونس عن عبيدة عنه كتب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف القاضي المكتوب اليه
الكتاب والخاتم الذي يختم به عليه بحيث لا يلتبس ان يغيرها وكان الشعبي عامر بن شراحيل
مما وصله ابن ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي عزة يجيز الكتاب المختوم ما لم يخبره
القاضي ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما نحوه اي نحو ما روى عن الشعبي قال في فتح الباري
ولم يقع لي هذا الاثر عن ابن عمر الى الان وقال معوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال
بضاد معجمة ولام مشددة سمي بذلك لانه ضل في طريق مكة شهدت اخرجه عبد الملك
ابن حبيب في تاريخه الصحيح اللخمي التابعي ولاه عليها يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره
عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس بن معوية بكسر الهمزة وتخفيف

قضية

التحيتة المزني وكان ولي قضا البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز
من قبل عدي بن ارطاة عامل ابن عمر بن عبد العزيز عليها والحسن البصري وكان قد ولي القضا بالبصرة مدة
قليلة ولاه عدي بن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن مالك وكان قاضي البصرة في اول الخلافة
هشام ابن عبد الملك ولاه خالد القسري وبلال ابن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحرث ابن ابي موسى
الاشعري ولاه خالد القسري قضا البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة عامر او الحارث ابن ابي موسى
الاشعري ولاه خالد القسري قضا البصرة وعبد الله بن بريد بضم الموحدة الاسلمي التابعي المشهور
ولد قضا مرو وعامر بن حيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية صحح عليه في الفتح
واصله وراد في فتح الباري عبده وبفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين وعامر هو ابو اياس البجلي الكوفي وعبادبن منصور بفتح العين والموحدة المشددة
الناجي بالنون وبجيم يكنى ابا سلمة التميمي حال كونهم يجيزون كتب القضاة بغير
محضر من الشهود بضم الشين وكلاهما ذكر في المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال
الذي جيء عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية بعدها همزة اذا الكتاب زور قيل لها
له اوقف فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة اي اطلب المخرج من
عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يبطله فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من
المشهود به وقال المالكية اذا جاء الكتاب من قاض الى قاض اخر مع شاهدين فلم يعتمد على ما شهد
به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما اذا طابقت شهادتهما
الدعوى قال ولو شهد واما فيه وهو متوج جاز وندب ختمه ولم يقد وحده فلا بد من شهود
بما في هذا الكتاب كتاب فلان القاضي وزاد اشهب ويشهدون انه اشهدهم بما فيه انتهى
واجمع من لم يشترط الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد احدا على كتابه
واجيب بانه ما حصل في الناس الفساد احتيط لهذا ولا اول قاضي البخاري واول
من سأل على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واول ما ولي بها
في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على ضعف
حديثه لسوء حفظه وسوار بن عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف راء
العنبري قاضي البصرة من جبل المصورة قال البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين
مذاكرة حدثنا عبد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي
الكوفة قال جئت بكتاب من موسى بن انس اي ابن مالك التابعي قاضي البصرة وكنت
جئت بكتاب من موسى بن انس عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا او هو اربه
بالكوفة وجيت به بالواو واللام لي وابى ذرجيت به اي بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن
ابن ابي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز فاجازه
بجيم وزاي اضاءه وعمل به وكره الحسن البصري والوقلابة بالجر من بفتح الجيم وسكون
الواو وكسر اللام ان يشهد بفتح اوله الشاهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل
فيها جورا اي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو الصواب وتعقبه ابن التين
بانها اذا كان فيها جور لم ينفع التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا وجب حكم الشرع رده

وما عداه

وما عداه ليعلم به فليس حتمية الجور فيها ما نعا من التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك
رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المختوم ويقول الشاهد
للحاكم نشهد على اقراره بما في الكتاب لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انهم كانوا يقرأ عليهم ما
وهي مشتملة على الاحكام والسنن واثر الحس وصدله الارض بلغظ اشهد على وصيته حتى
تقر اعليك لا اشهد على من لا اعرف واثر اي قال تنح يا رجل يقول اشهد واعلم ما في هذه الصحيفة
قال لا حتى يعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا ونحو هذه الزيادة بياض السبب في المنع
المذكور وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة حويصة ومحيصة اما بكسر الهمزة
وتشديد الميم ان تدوا بالفوقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل اي تقسموا دية واصاحبكم
اليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود بخيبر والاضافة تكون بدعوى باد بني ملابسة وهذا ان كان
تدوا بتا الخطاب وان كان بالتحتية فظاهر واما ان تؤذنوا بحرب اي تعلموا به وهذا طرف
من حديث سبق في باب القسامة وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر
ابن ابي شيبة ترد شهادة ولا يرد في الشهادة على المرأة من وراء الستر بكسر السين لن عرفتها
فاشهد عليها والا اي وان لم تعرفها فلا تشهد ومقتضاه انه لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد
بل تكفي معرفته لها باي طريق كان وقال ان قعيدة لا تصح شهادة على متنقبة اعتمادا على صوتها
فان الاصوات تتشابه فان عرفها بعينها او باسم ونسب واسكما حتى شهد عليها جاز للخبر
عليها متنقبة وادى بما علم من ذلك فيشهد ذو العلم بعينها عند حضور هازة العلم بالاسم والنسب
عند غيبتها بالتعريف عدلان او عدلين اقوال ثلثة ثالثها تشترط قول ابن القاسم لا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا
ما عليه الاكثر والعمل على خلافه وهو العمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على منتقبة حتى يكشف
وجهها ليعينها عند الاداء ويميزها عن غيرها وان اخبره عنها رجل يثق به او امرأة
جاز له ان يشهد وكذا القيف النساء اذا اشهدن عنده انفا فلان تنح اذا وقع عنده العلم بشهادة
وجوز ملك شهادة الاعمى في الاقوال كان يقول بشي لان الصحابة رووا عن امهات
المؤمنين من وراء حجاب ويروى عن ابن عباس وقال الشافعية ولا تقبل شهادة الاعمى
بحال لكعقد وفسخ واقرار لجواز اشتباه الاصوات وقد يحكي الانسان صوت غيره فيشتبه
به الا ان يقر شخص عند اذنه بخو طلاق او عتق وعلم الرجل معروف الاسم والنسب
والشخص حتى يشهد عليه عند قاض ويكون اعماه بعد تحمله والمشهود له والمشهود
عليه معروفي الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بانه المشهود عليه وبه قال حدثني
بالافراد ولابوي ذر وعن يجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا عبد الرحمن
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة يحدث انس بن مالك
رضي الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما
انهم اي قال الصحابة له صلى الله عليه وسلم ان الروم لا يقرؤن كتابا الا مختوما ولم اعرف القائل
بعينه فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما بفتح التاء وكسرها من فضة طلى اشتراه
ونقشه محمد رسول الله ويستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة فيه قائمة

لكونه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم لغولهم انهم لا يقبلون الكتاب
الا اذا كان مختوما فدل على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غير مختوم وفي الباب الحديث
لشهادة على الخط وقد اجازها مالك وخالفه ابن وهب فيه وقال الطحاوي خالف ملكا
جميع الفقهاء في ذلك لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضي في دهرنا
بالشهادة على الخط لان الناس قد احدثوا مزاورة في الخط وقد قال فيما مضى يجيزون الشهادة
على خاتم القاضي ثم راى ملك ان ذلك لا يجوز هذ (باب) بالتنوين متى يستحق الرجل القضا اى متى يستحق ان يكون قاضيا وقال في الكواكب اى متى يكون اهلا للقضا انتهى
وقد اشترط الحنفية كونه اهلا للشهادة بان يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا
ناطقا كافيا لامر القضا ولا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى وخنثى وفاسق
ومن لم يسمع واعمى واخرس وان فهمت اشارته ومغفل ومختل التظر يكبوا ومن لتقدمه
وان يكون مجتهدا وهو العارف باحكام القران والسنة وبالقياس وانواعها من انواع القران
والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ
ومن انواع السنة المتواتر والاحاد والمتصل وغيره ومن انواع القياس الاولى والمساوي وهو
والادون كقياس الضرب للوالدين على التاتيف لهما وقياس احراق مال اليتيم على اكله في التحريم
فيهما وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم ومعال الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض
الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ والمتصل
والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال العلما اجماعا واختلافا فلا يخالفهم
في اجتهاده فان فقد الشرط المذكور بان لم يوجد رجل متصف به تولى السلطان ذو كفاية
مسلما غير اهل كفاسق ومقلد وصبي وامراة نفذ قضاوه للضرورة لئلا تعطل مصالح الناس
والقضا بالمد مصدر قضى يقضي لان لام الفعل يا ذا اصله قضي بفتح الياء تحركت الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها ومصدره فعل بالتحريك كطلب طلبا فتحركت الياء ايضا وانفتح ما
قبلها تقلبت الفا فاجتمع الفان فابدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودا وجمع القضا اقضية
كعطا واعطية وهو في الاصل احكام الشي واتمامه والفراغ منه وتكون ايضا بمعنى الامر قال
تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى العلم تقول قضيت لك بكذا اعلمتك به والاتمام
قال تعالى فاذا قضيتم الصلاة اي فعلتم فانقضى ما انت قاض اي فاعل والارادة قال تعالى
فاذا قضى امرا اي اراد والموت قال تعالى ليقض علينا ربك والكتابة قال تعالى وكان امرا مقضيا
اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى وقضى بينهم والخلق قال تعالى فقضاهن سبع
سموات في يومين وقال الحسن البصري اخذ الله على الحكام بضم الحا المهملة وتشديد الكاف
جمع حاكم الا يتبعوا الهوى اي هوى النفس في قضاياهم ولا يخشوا الناس كخشيته سلطان
ظالم او خيفة ان يبدأ احد ولا تشتروا باياتي ولا تبدلوا بها ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغا جاه
ورضا الناس ثم قال الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض تدبر امر الناس فاحكم بين
الناس بالحق ولا تتبع الهوى اي هوى النفس فيضلك الهوى عن سبيل الله اي
عن الدلايل الدالة على توحيد الله ان الذين يضلون عن سبيل الله عن الايمان لهم

بالله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب المرتب عليه تركهم الايمان ولو ابقنوا
بيوم الحساب لامتوا في الدنيا قال ابن كثير عنده وصيته من الله عز وجل لولاة الامور ان يحكموا بين الناس
بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وتد توعد بحانه من ضل عن سبيله
ونسي يوم الحساب بالوعد الاكيد والعذاب الشديد وقرا الحسن ايضا انا انزلنا التورية فيها هدى
يهدي الى الحق ونور يكشف ما استبهم من الاحكام يحكم بها النبيون الذين اسلموا انقاد واالحكم الله وهو
صفة اجريت للنبيين على سبيل المدح للذين هادوا تابوا من الكفر والربانيون والاحبار الزهاد والعلما
معطوفان على النبيون بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله من التبيين والضمير في استحفظوا
للانبيا والربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله اي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهدا ربانيا يدل
ولا تخشوا الناس واخشون نهى للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويراعوا فيها خشية ظالم او كبير
ولا تشتروا باياتي ولا تبدلوا باحكامي التي انزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا فاولئك
هم الكافرون قال ابن عباس من لم يحكم جاحدا به وهو كافر وان لم يكن جاحدا فهو فاسق ظالم بما استحفظوا
استودعوا من كتاب الله وهذا اثابت في رواية المستملي وسقط لابوي ذر وقوله يحكم بها النبيون الى اخره
وقرا الحسن ايضا وداود وسليمان اي واذكرهما اذ يحكمان في الحرث الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم
القوم اي رعته ليلا بلا راع بان انفلتت فاكلته وافسدته وكنا لحكمهم اي حكمهما والمتحاكمين اليهما واستعمل
ضمير الجمع لاثنين شاهدين اي بحلنا ومراسنا وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث
وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احدى عشرة
سنة غير هذا ارفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال اري ان تدفع الغنم الى اهل الحرث ينتفعون
بالبانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود كهيئته ثم افسدتم
يتواديان تقال اقضايا قضيت واقضى لحكم بالكل ففهمناها اي الحكمة سليمان وكلا
منهما اتينا حكما نبوة وعلما معرفة بوجوب الحكم قال الحسن فحمد الله تعالى سليمان لموافقته
الارجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة ولم
يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بان قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد جمعهما الله تعالى
في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام والاصح ان داود اصاب الحكم
وسليمان ارشد الى الصلح قال الحسن داود اساء كواهد بن امر هذين النبيين لرايت بفتح الرا والهمزة
جواب لو واللام فيه للتاكيد وللابي ذر عن الكشميهني لرئيت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة
بعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول وسقط لابوي ذر امر ان القضاة اي قضاة زماننا هلكوا
لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد والمخطي فانه
تعالى اثنى على هذا سليمان لعلمه وعذر هذا داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد للانبيا وهل
اذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطا فيه واتفق القريقان انهم لو اخطاوا اجتهاده
لم يقروا على الخطا وقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الالف حا مهملة وزفر بضم
الزاي المخففة وبعد الالف حا مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفا الكوفي قال ابن عامر بن عبد الله
ابن مروان الاموي امير المومنين المعدود من الخلفا الراشدين خمس من الخصال لو خطا
القاضي منهن خصلة وللابي ذر عن الكشميهني والمستملي خطه بحا معجمة مضمومة وطا مهملة

ثم ذكر الخطا وصوابه يوم اقد

مفتوحة مشددة كانت وابو ذرعة الحوى اليضامى الكشبهنى خصلة كان ببدوصة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن نمرة اى يجب ان يكون فيها بكسر الهاء والمعتمل فيها والاولى اولى حليما ينبغى على ما يوذيه فلا يبادر بانتقامه عفيفا يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة اى قويا شديدا وقافا ممن الحق لا يميل الى الهوى ويتخلص الحق من المبطل ولا يجابيه كما ينبغى هذا قول حليما لان ذاك نفى نفسه وهذا نفى غيره عالما بالحكم الشرعى ويدخل فيه قوله فقيها وهما اولى من فقيها كما مر سؤولا على وزن فعول اى كثير السوال عن العلم وهذا وصله سعيد بن منصور فى سننه وابن سعد فى طبقاته وقوله سولا من تقحمة الناس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسوال لانه قد يظهر له ما هو اقوى مما عنده باب رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر الى الفاعل ورزق العاملين عليها على الحكومات او العاملين على المصدر الى الفاعل للصدقات وصوب بقرينة ذكر الرزق والعاملين له الرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال فى المغرب الفرق بين الرزق والعطاء ان الرزق ما يخرج للجندى من بيت المال فى السنة مرة او مرتين والعطاء ما يخرج له كل شهر وكان شريح بضم الشين المعجمة آخره حاء مهملة ابن الحرث ابن قيس النخعى الكوفى القاضى بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين بل قيل انه صحبه روى ابن السكن انه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان لى اهلا بينت ذوى عدد وما لمين فاجعلنى على بعض امرهم قال فجاءهم والنبى صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال ولينى القضاء عمر وعثمان وعلى بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفى مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع ياخذ على القضاء اجرا بفتح الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور وال بجواز اخذ القاضى الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم لانه يشغله الحكم عن القيام لمصالحه وكرهه طايفة كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص فيه للشافعى واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضى فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال وقيل الاخذ هو الارجح صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لمن ياتى بعده من المحتاجين وياخذ بقدر الكفاية له ولعياله ومن الامام احمد لا يعجبنى وان كان ينفذ عمله مثل ولى اليتيم وقال عايشة رضى الله عنها ياكل الوصى من البتيم بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم اجرة عمله بالمعروف تقدر حاجته وصله ابن ابى شيبة عنها فى قوله تعالى ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت انزل ذلك فى مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ياكل منه واكل ابو بكر الصديق رضى الله عنه لما استخلف بعد ان قال كما اخرجه ابو بكر بن ابى شيبة قد علم قومى ان حرفتى لم تكن تعجز عن مونة اهلى وقد شغلت بامر المسلمين واسنده البخارى فى البيوع وبقيته فساكل ال ابو بكر من هذا المال كذا اكل عمر بن الخطاب رضى الله عنه هو واهله لما وليها وقال فيما رواه ابن ابى شيبة وابن سعد انى انزلت نفسى من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغرا ابن ابى حمزة الحافظ

ابو بشر الكحل مولى بنى امية عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد السايب بن يزيد من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندى او الازدى الصحابى ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء ابن حوبيطب بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاى المشددة الصنم المشهور العامرى من سلمة الفتح المتوفى بالمدينة سنة اربع وتسعين من الهجرة وله من العمر مايه وعشرون سنة اخبره ان عبد الله بن عبد شمس او اسم ابيه عمرو بن السعدى واسمه وقدان وقيل له السعدى لانه استرضع فى بنى سعد اخبره قدم على عمر فى خلافته فقال عمر انى احدث بضم الهمزة وفتح الحاء والدال المشددة المهملتين اخبره مثلثة انك ولى من اعمال الناس اعمالا بفتح الهمزة وكايات كامرة وقضاتا فاذا اعطيت العالة بضم العين اجرة العمل وبفتحها نفس العمل كرهتها فقلت له بلى وفى الجزء الثالث من فوايد ابى بكر النيسابورى من طريق عطا الخراسانى عن عبد الله ابن السعدى قال قدمت على عمر فارسل الى بالف دينار فرددتها وقلت انا عنها غنى فقال فرزقا سواها ولابى ذر فارزقنى يزيد الى ذلك اى ما عانيته وقصدك بهذا الرد قلت وكابى الوقت فقلت ان لى افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة جمع عبد وكابى ذر عن الكشبهنى واعندا بالعوقية بدل الموحدة جمع عتيد ما لا مدخرا واما يجرى واريد ان تكون عمالتى صدقة على المسلمين تفسير لقوله فارزقنى قال عمر لا تفعل ذلك الرد فانى كنت اردت بالضم الذى اردت بالفتح من الرد وكان وفى اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطا من المال الذى يقسمه فى المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بقطع الهمزة المفتوحة افقر اليه منى حتى اعطانى مرة مالا الى آخره فقال النبى ولابى ذر له النبى صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به وتصدق به امر ارشاد على الصحيح وهو يدل على ان المتصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا امكن المال وتصدق به هلبته به نفسه كان افضل من المتصدق به قبل قبضه لان الذى يحصل بيده هو احرص مما لم يدخل فى يده فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة فعاء غير طامع ولا ناظر اليه ولا سايل ولا طالب له فخذه لو اتردده والا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين اى لا تمح الى اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح فى الطلب ولا يوذى المسول فان فقد الشرط شرط من الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث فيه اربعة من الصحابة واخرجه مسلم والنسائى وابو داود فى الزكاة وعن الزهرى محمد بن مسلم ابن شهاب بالسند السابق انه قال حدثنى بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر فاسمه عمر رضى الله عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطينى العطا فاقول اعطه بقطع الهمزة افقر اليه منى حتى اعطانى مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من اى الذى هو افقر اليه منى قال فانى الكوكب وفصل بين افعل ومن كلمة من لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو الصق به من الصلة لانه محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبى صلى الله عليه وسلم خذه

قوله وتصدق به على مستحقه قال ابن بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه
وان كان ماجورا ما ثيارا لعطايه على نفسه من هو افقر اليه فانه اخذه للعطا ومباشرته الصدقة
بنفسه اعظم لاجره وهذا يدل على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح
على المال فاجاز لي هذا المال وانت غير مشرف ناظر اليه ولا سائل لحد هو مالا فلا تتبعه نفسك
وزاد سالم في روايته مسلم فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيأ ولا يرد شيأ اعطيه قال في الفتح وهذا
يعمومه ظاهر في انه كان لا يرد ما فيه شبهة وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار ابن ابي عبيد الثقفي
وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة
وتصرف بما يتحصل منها من المال على ما يراه ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان هو
متثبتا ان المختار في بيت المال فلا يضره على اي كيفية تصل اليه او كان يرى ان المنفعة
على الاخذ الاول وان المعطى المذكور مالا اخرجه الجملة وخفف المال المذكور فاذا لم يتبين له
من طيب نفسي دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فخذه
فرأى انه لا يستثنى من ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى باب من قضى في المسجد
او اعى حكم بايقاع التلاعن بين الزوجين في المسجد والظرف يتعلق بالقضا او التلاعن وهو
من باب تنازع الفعلين او يتعلق بقضى لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام
ولاعن اي وقضى بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم فيه
مبالغة في التغليظ وقضى شريح القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة التالي في المسجد وكان قاضيا
الشعبي جلد يهوديا وقضى مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولابي ذر
عن الكشميهني على المنبر وهذا اطرف ما اتفق من الشهادات وكان الحسن البصري وزرارة
بضم الزاء بعدها راء بينهما الف ابن اوفى بفتح الهمزة والفا بينهما واو ساكنة العامري قاضي
البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المثنى بن سعيد قال مرابنها بقضيان في الرحبة
الساحة والمكان يكون خارجا من المسجد ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان في المسجد
والراجح ان للرحبة حكم المسجد يصح فيها الاعتكاف وهي تنة الفرع بسكون الحا وغيره بفتحها
فالتي بسكونها مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الاثار وان المراد بالرحبة
هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين وبهما الساعدي الانصاري
رضي الله عنه انه قال شهدت حفرة الملاعنين بفتح اللام وعوبمر وخولة بنت قيس وانا
ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفا وكسر الراء مشددة ولابي ذر عن الكشميهني خمس عشرة
سنة وفرق بينهما الحديث اخرجه في اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن
اعين البيكندي او هو يحيى بن موسى بن عبدربه المشهور رنجت قال حدثنا عبد الرزاق
همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم
المكي الفقيه احد الاعلام قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سهل اي ابن سعد احي بني ساعدة اي واحد منهم وساعدة بن كعب
ابن الخزرج ان رجلا من الانصار اسمه عويمر جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

ارايت

ارايت رجلا الهمزة للاستفهام وارايت العلمية بمعنى اخبرني وذلك بجوز في الهمزة من رايت
التسهيل قال ارايت ان جاءت به اسلود ا مرجلا وليس البرود ا فاء
في المجيد ونص سيبويه والاخفش والفراء والفارسي وابن كيسان وغيرهم على ان ارايت وارايتك
بمعنى اخبرني وهو لتغيير معنوي قالوا فنقول العرب ارايت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول
النصب ولا يرفع على تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني واخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في
موضع المفعول الثاني بخلافها اذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها اي اخبرني عن رجل وجد مع
امرأته رجلا يقتله فتقتلونه ام كيف يفعل او انا شاهد فيجوز اللعان في المسجد طابقته وقال
مالك هو الامر القديم لانه يصل الى القاضي فيه المرأة والعصبة واذا كان في منزله لم يصل اليه
الناس لامكان الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة وقال امامنا الشافعي احب الي ان يقضى في
غير المسجد والحديث سيأتي مطولا باب من حكم في المسجد من غير ان يكره ذلك حتى
اذا اتى على الحد من الحدود او ان يخرج من استحق الحد من المسجد الى خارجه فيقام عليه الحد
ثم خوف فاذى من بالمسجد وتنجيسه المسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن
ابي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد من
المسجد زاد ابو ذر وضرب به اي امر بضربه وذكر بضم اوله وفتح الكاف بصيغة المجهول
عن علي هو ابن ابي طالب نحوه اي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة بسند فيه مقال عن معقل
بالعين والقاف بلفظ ان رجلا جا الى علي فساره فتبرا خرجه من المسجد فاقام عليه الحد وبه
قال حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف
وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي
الله انه قال اتى رجل اسمه ما عز رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال
من رسول الله وجملة نادى صفة على اني وفاعل نادى ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني زنيت مقول القول راسم المزني بها فاطمة
وقيل سميرة وقيل مبيرة فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وستر
له اذ الم يحضر من يشهد عليه فقال اشهد اي اقر على نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم له
انك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء
بالنكرة تقدم الخبر على المبتدا وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه
عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه لانه كان محصنا وفي رواية اخرى فحد الحدود قال فهل
احصنت قال نعم والباقي به للتقييد او للحال اي اذهبوا به حال كونه مصاحبين له واخذا امر باخراجه
من المسجد لان الرجم فيه يحتاج الى قدر زايد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم
من تركه فيه ترك اقامة غيره من الحدود فلينا سل مع الترجمة وقد ذهب الى المنع من
اقامة الحدود في المسجد الكوفيون والشافعي واحمد وعند ابن ماجة من حديث
واثلة جنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث ورجاعز في الحدود دم فيتلوث

المسجد وقال مكك لا باس بالضرب بالبساط اليسيرة فاذا كثرت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب
محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله الانصاري والذي اخبر ابن شهاب
ابو سلمة ابن عبد الرحمن كما وقع التنبيه عليه بالحدود والله تعالى اكثر فيمن رجم بالمصلى هكذا صلاة
العيد والجنائز رواه اي الحديث يونس بن يزيد ومعمر هو ابن راشد فيما وصله عنهما المؤلف في الحدود
وابن جريج عبد الملك فيما وصله ايضا فيه الثلاثة عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي
سلمة عن ابي هريرة وهو كما جعلوه من رواية جابر باب موعظة الامام للخصوم عند الدعوى
وقال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام
الاعظم عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة وللابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة
هند ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة الى الاطلاع على
بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الى الكل شيء فان له صلى الله عليه وسلم اوصافا اخر والحصر مجازي
لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك توطئة
لقوله وانكم تختصمون الي بتشديد الياء فلا اعلم بواطن امركم كما هو مقتضى اصل الخلقة البشرية
ولعل بعضكم ان يكون الحن بالحاء المهملة ابلغ في الابتيان بحجته من بعض وهو كاذب كما حكى
اي له بسبب كونه الحن بحجته خوما اسمع منه ولابي ذر عن الحموي على نحو ما اسمع فمن قضيت
له بحق اخيه اي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي فانما اقضي له بشيء حرام هو وال
الى النار كما قال انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الامور
الا ان يطلعه الله على ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر في ذلك
حتى لا يحتاج الى بينة ويبين تعليما لتقتدي به امته فانه لو حكم في القضايا بيقينه لحاسر
من الغيب لما امكن للحكم لامته من بعده ولما كان لحكم بعد بالا به منه اجرى احكامه
على الظاهر وامر امته بالاقتداء به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له اخذ ما قضي
له به وفيه دلالة على صحة مذهب مالك والشافعي واحمد وجماهير علماء الامصار ان حكم الحاكم
انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا خلافا لابي حنيفة حيث قال
ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ وسيكون لنا عودة الى مباحث ذلك
ان شاء الله تعالى في باب من قضى له بحق اخيه فلا ياخذه بقول الله سبحانه وتطابقت
الحديث الترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب الباطل
اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وفي الحديث ان التحيل في البلاغة بحيث يحصل
اقتدار صاحبها على ترتيب الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل
الى الحق لم يذم وانما يذم من ذلك ما يتوصل به الى الباطل في صورة الحق فالبلاغة اذا لا تذم
لذاتها وانما تذم بحسب القلق الذي قد يمدح بسببه وفي حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم
صاحبها اذا اطرا عليه بسبب الاعجاب وتكبر عن من لم يصل الى درجته لا سيما ان كان
الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم في هذه الحيثية بحسب ما ينشا عنها من

الامور

فاقضي

الامور الخارجة عنها والفرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فضيلة توصل الى المطلوب محمودة
في حد ذاتها وقد تذم او تمدح بحسب متعلقاتها واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه
كنه ما في قلبه وقيل ايصال المعنى الى القلب باحسن اللفظ او هي ما لا يحتاج الافهام والتعريف من غير
اضمار او هي قليل الالفاظ كثير المعاني او هي جمال اللفظ واتساع المعنى وقيل هي النطق في موضعه
وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة الكلام المقتضى
الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد باب حكم الشهادة التي تكون عند الحاكم
في ولايته القضاء او في ذرعه ولايته القضاء او قبل ذلك لخصمين فهل يقضي له على خصمه اعلم
بذلك او يشهد له عند قاض اخر وقال شريح القاضي وسالته اشهادتك على شيء كان
اشهده عليه ام جاء فخاصمه اليه فقال له شريح ولابي ذر قال ايت الامير حتى اشهد لك عليه
عنده ولم يحكم فيما علمه وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن
الشعبي عنه ولم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري ايضا
وابن ابي شيبة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان عند عمر شهادة في ايتة الرجم وهي الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله انا من القرآن فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده لو
رايت رجلا ينتج الناس على حد زنا او سرقة وانا امير اكنت تنتهبه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري
فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل واحد من المسلمين فما صدقت قال عمر فما بالك
عندي ضعيفا بالعلة تكونه لم يلحق اية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده لولا ان يقول الناس زاد
عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي في المصحف فاشار الى ان ذلك من قطع الذرائع لئلا
يجد حكام السوء سبيلا الى ان يدعوا العلم بما احبوا له الحكم بشيء وقوله قال عمر هو طرف موصول
اخرجه مالك في موطاه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن بن عوف فضلا عن عمر فهو منقطع
واقر ما عز عند النبي صلى الله عليه وسلم باربعا اربعا اي اقر اربع مرات فامر برجمه باقراره
ولم يذكر بضم الغين وفتح الكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد على ما عز بن حضرم وقد
سبق موصولا في غير ما موضع واشار به الى الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعو شاهدين
يحضرا اقراره وقاله حماد هو ابن ابي سليمان فقيه الكوفة اذا اقر ان مرة واحدة عند الحاكم
رجم بغير بينة لا اقرارا رجما وقال الحكم بفتحتين ابن عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر
اربعا وصله الثوري ابن ابي شيبة من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا الليث امام مصر ولابي ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم العين
ابن كثير بالمثلثة مولى ابي ايوب الانصاري عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة
الحارث الانصاري الخزرجي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
بضم الحاء المهملة وتنوين الواو اما متوجة بينهما تحتية ساكنة من له بينة على قتيل قتله فله
سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرها
قال ابو قتادة فلم ار احدا يشهد لي فسكت ثم بدا لي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد اللام فقال رجل احد ايشهد لي على فتكه يقتل ثم بدا لي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

[illegible] بن حنبل ساير [illegible] بن سيم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند الواقدي سلاح هذا القتيل الذي
يذكر قتادة [illegible] وفيه الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي فقال صلى الله عليه
وسلم للرجل [illegible] بقطع الهمزة وكسر الهاء ولابي ذر عن الكشميهني منى فقال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه كلا كلمة ردع [illegible] بضم التحتية وكسر الطاء المهملة ولها ابو قتادة اصبح من
قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فتحتية معجمة
منسوب مفعول ثمان ليعمله نوع من الغير ونبات ضعيف كالثمام ولابي ذر اضيع كذا في
اليونينية بالضاد المعجمة والعين المهملة المنسوبة في اليونينية لتصغير الضبع وهو ع
اسد ابن اسد الله بضم الهمزة وسكون السين المهملتين وكانه لما عظم اباقتادة بانه اسد
من اسد الله صغره ذاك القرشي وشبهه بالاضيع لضعف افتراسه بالنسبة الى الاسد فقاتل
عن الله ورسوله [illegible] في موضع نصب صفة اسد فقال ابو قتادة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل
الذي عنده السلب ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صلى
ولابي ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا صيلي ولابوذر عن الكشميهني فحكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان السلب لي فاداه الي بشد الياء فاخذته فبعته من حاطب
ابن ابي بلتعة بيع اواقي ثمانين درهما مكسر الخاء المعجمة وفتح الواو مخففة وبعد الالف
مثناة تحتانية ثم نون هو اول مال تاثلته مثلثة مشددة اتخذته اصل المال او اقتنيته وانا كم
صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه او لا البينة لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم بعطيه من يشاء والحديث بقية اليوع والكسى قال الواقدي قال عبد الله بن صالح
كاتب الليث بن سعد والكشميهني قال ابو عبد الله هو من الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله
عليه وسلم فاداه اي السلب الى بشد الياء وفيه تنبيه على ان رواية تثنية لو كانت لقام
لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم وليس في اقرار ما عزعنه صلى الله عليه
وسلم وحكمه بالرجم دون ان يشهد من حضره ولا اني اعطاه السلب لابي قتادة حجة للقضاء
بالعلم لان ما عز انما اقر بحضرة الصحابة اذ هي المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يقيمه
وحده فلم يحتج صلى الله عليه وسلم ان يشهد هم على اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك
قضية ابي قتادة وقال اهل الحجاز منهم مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد به
في وقت ولا بعده او قبلها لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاض السوء سبيلا
الى قتال عدوه وتسفيهه والمنفون بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا فضاة
السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر الخصم عنده عند الحاكم لاخر بحق في مجلس القضاء
فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة فيقول بعضهم حتى يبرهن الحكم بشاهدين
فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب وقال بعض اهل العراق
الحنيفة ومن تبعه ماسمعه القاضي او رواه في مجلس القضاء لم يقض فيه الا بشاهدين
يحضرهما اقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ وكثير من المالكية
وقال اخرون منهم من اهل العراق ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به دون شاهدين
لانه موتمن بفتح الميم الثانية وانما ولابي ذر عن الكشميهني وانه يراد في الشهادة

معرفة

سرقة لحق قضاه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم اي بعض اهل العراق فيقضي القاضي
بعلمه في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو راى رجلا يزني مثلا لم يقض بعلمه حتى يكون
بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد كلما رايت في هامش فرع اليونينية واصلها
اما ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله ابو ذر الهاقط وقال في الفتح كذا اظنه ابن
محمد ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رايت في روايته
عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين
ووافق اهل المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الحكم في صحة رواية ابي ذر على انه
هذه المسالة فقهية وحيثما اطلق المراد به ابن محمد بن ابي بكر وابن سلما صحة رواية
ابي ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا اطلق يراد به ابن عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال
قليما سد ومقول قول القسم ولا ينبغي للحاكم ان يقضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي ذر عن
الكوى والمستملي لا يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يقضي
بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضا بعلم دون علم غيره اي علمه اكثر بالمثلثة من شهادة
غيره ولكن بتشديد النون هذا اي قد القضا بعلم دون بينة تقوضا نفسه عند
المسلمين وايقاعا لهم في الظنون الفاسدة به وايقاعا لب عطفا على تقوضا ولابي الوقت
ولكن بالتخفيف فيه نصب اي ولكن يقضي بعلمه في كذا فيكون منصوبا بمحذوف دل عليه
ما قبله والعامل فيه متعلق الظرف وذكره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث اللاحق اياكم هذه الصفة وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا ابراهيم بن
سعد بكسر العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب
الملقب بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي
رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره فلما رجعت انطلق معها صلى الله عليه وسلم
فمر برجلان من الانصار فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال انما هذه صفية فقالا
سبحان الله يا رسول الله فاجابهما عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم
وسوس في نفوسكما ان يقع في قلوبكما شيا من الظن الفاسد فتاثمون فتقلتاه دفعا
لذلك وعند الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر لوظنا به ظن التهمة وهذا الحديث
مرسل لان عليا تابعي ولذا اعقبه المولف بقوله رواه شعيب بضم الشين بن ابي حمزة
مما رواه المولف في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر
الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق
هو محمد بن عتيق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف
واسحق بن يحيى الكعبي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري
محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لابي ذر يعني ابن حسين عن
صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف عليه

ذ رسله و رساله فيق موصولا و صفتا ليس و مرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال
بحديث صفية على منع قولكم بالعلم اجيب من كونه صلى الله عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاري
الانصاريين من وسوسة الشيطان شي فراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة
ممن هو دونه **باب** امر الوالي اذا رجه امير بن الامور ان يعطا و عاوا بعضا بعين
بعين و صاد مهملتين و تحتية فاء في الفتح و لبعضهم بخاءين و موحدة و به قال حدثنا القعنبي
بفتح العين و القاف عبد الملك بن عمرو بن قيس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة
بكسر العين في الاول و ضم الموحدة و سكون الراء قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله
ابي موسى الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا موسى الاشعري
و معاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيا الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى
و معاذ ابو اخر الخاري و بعثكل واحد منهما على مخلاف قال و اليمن مخلافات فقال صلى الله عليه
وسلم لهما يسرا احدا ما فيه تطيب النفوس و لا تعسرا و احدا من باب المقابلة المعنوية
قاله في شرح المشكاة و سبق بالمعاني سر يسره اليسر و لا تعسرا و الاخذ بالعسر عين ترك العسر
و بشرا بفيه تطيب النفوس و لا تنفرا و هذا من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان
يقال بشرا و لا تنذرا و انسا و لا تنفرا جمع بينهما لعموم البشارة و الانارة و التانيس و
التنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة و سبق مريد له ربطا و عا يعني
كونا متفقين في الحكم و لا تختلفا فان اختلفا فكما يودي الى اختلاف اتباعكما و حينئذ
تقع العداوة و المحاربة بينهم و فيه عدم الحرج و التضييق في امور الملة الحنيفية السمحة
كما قال تعالى و ما جعل عليكم في الدين من حرج فقال له اي للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى رضي
الله عنه يا رسول الله انه يصنع بارضنا باليمن **البتع** بكسر الموحدة و سكون الفوقية بعدها
عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام و الحديث مرسل لان ابا
بردة تابعي كما مر و الحديث سبق في اواخر المغازي و ذكرنا مرسلا عقب الموقف بقوله **فقال**
العسل بفتح النون و سكون الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل **فقال** صلى الله عليه
وسلم كل مسكر حرام و الحديث مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر و الحديث سبق في اواخر المغازي
و ذكرنا مرسلا عقب الموقف بقوله **و قال النضر** بفتح النون و سكون الضاد المعجمة ابن شميل
المازني و ابو داود و سليمان بن داود الطيالسي **و يزيد بن هارون** الواسطي **و وكيع** بكسر
الكاف بن الجراح الاربعة **عن شعبة** بن الحجاج **عن سعيد** و لابي ذر زيادة ابن ابي بردة جد ابي
سعيد **عن ابيه عن جده** ابي موسى الاشعري رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم
و رواية الاولين و الاخير في اواخر المغازي و رواية يزيد وصلها ابو عوانة في صحيحه
باب اجابة الداعي بفتح الدال الى الوليمة و هي الطعام الذي يعمل في العرس
و قد اجاب عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد الله بن يسر **المغيرة** بن شعبة **دعاه** و هو
صايم و قال اردت ان اجيب الداعي و ادعو بالبركة كذا وصله ابو محمد بن صاعد
في زايد البر و الصلة لابن المبارك بسند صحيح و سقط ابن عفان لغير ابي ذر و به قال **حدثنا**
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان **عن سفين** الثوري انه قال

حدثني

حدثني بالافراد **منصور** هو ابن المعتمر **عن ابي وايل** شقيق بن سلمة **عن ابي موسى** الاشعري
رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه **قال** كلوا العاني و هو الاسير من ايدي الكفار
واجيبوا الداعي الى الطعام و ظاهره العموم في العرس و غيره و في ابي داود من حديث ابن
عمر اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره و به قال بعض الشافعية و هل الاجابة
لوليمة العرس سنة او واجبة الصحيح عندهم انها سنة و قيل واجبة فان لم نقل
بالوجوب فهل هو عين او كفاية لكن قال العلماء يجيب الحاكم دعوة مخصص بعينه دون
غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يجبه الا اذا كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر
لا يقدر على ازالته فلو تركت يجيب يشغله ذلك عن الحكم الذي يتعين عليه ساغ له اذا كان
يجيب الدعوة الاخ الوليمة خاصة و كره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم
باقيكم بفتح الهمزة و سكون القاف **بقدايا الغال** بضم العين و تشديد الميم و به قال **حدثنا علي**
بن عبد الله المديني قال **حدثنا سفين** ابن عيينة **عن الزهري** محمد بن مسلم **انه سمع عروة**
ابن الزبير يقول **اخبرنا ابو حميد** بضم الحاء المهملة و فتح الميم عبد الرحمن و المنذر **الساعدي**
رضي الله عنه عبد الله **قال استعمل النبي** صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد و الاصيلي من
بني الاسد بالالف و اللام و فتح السين فيهما في الفرع و الذي في الاصل الكوفي فيهما
و قال في الفتح قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة و سكون السين نسبة الى بني اسد بن
خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش و ليس كذلك
قال و انما قلت الذي وهموا فيه لان الازد ملازمة الالف و اللام في الاستعمال اسما و انتسابا بخلاف
بني اسد فبغير الالف و اللام في الاسم و للاصيلي هنا بزيادة الالف و اللام و كذا الشكال
فيهما بسكون السين و فتح الهمزة استعمل رجلا من الازد بالزاي و ذكر ان اصحاب الانساب
ذكروا ان في الازد بطنا يقال لها بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة
مصغر ابن مالك بن عمرو بن مالك ابن فهم و بنو فهم بطن من سهر من الازد فيحتمل ان
يكون ابن الانبية كان من فهم فيصح ان يقال فيه الازدي بسكون الزاي و الاسدي
بسكون السين و فتحها من بني اسد بفتح السين و من بني الازد و الاسد بالسكون فيهما
لغير انتهى و الرجل **يقال له ابن الانبية** بضم الهمزة و فتح الفوقية و سكونها و كسر
الموحدة و تشديد التحتية قيل هو اسم امه و اسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد و غيره **على**
صدقة اي صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة و قال العسكري انما بعث على صدقات بني
ذبيان فلعله كان على القبيلتين **فلما قدم** اي جا الى المدينة من عمله حاسب صلى الله عليه
وسلم **فقال هذا لكم و هذا اهدي لي** بضم الهمزة **فقام النبي** صلى الله عليه وسلم **على المنبر**
قال سفين بن عيينة **ايضا** بعد بكسر العين بدل قوله الاول فقام **المنبر فحمد الله** و اثنى عليه
ثم قال ما بال **العامل** نبعثه على العمل **فيأتي** يقول **هذا لكم و هذا اهدي لي** بضم الهمزة
هلا بلقط الافراد **جلس في بيت ابيه و امه** و في الهبة او بيت امه **فينظر**
برفع الواو لاي ذر بنصبها **اهدي له** بفتح الهمزة و ضم الحتية و فتح الدال **ام لا** و الذي نفسي
بيده لا يأتي بشي من مال الصدقة يجوز لنسه و في الهبة لا يأخذ احد منه شيا **الا جاء**

يوم القيامة متعلق بكونه حجة على رفيقته ان كان بغير الراء وفتح العين الجمة مجرورا له
صوت او ثمان الماخوذ بقرة لها خوار بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخاء المعجمة بعدها واو
صوت او كان شاة تيعر بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة
فصوت شديد ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى رايتا عفرتي ابطيه بضم العين المهملة
المهملة وسكون الفاء وفتح الراء وابطيه بكسر الموحدة وفتح الطاء المهملة بالتثنية وهما ياضهما
المشوب بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل بلغت بتشديد اللام اى قد
بلغت حكم الله الكم او هل للاستفهام التقريري للتاكيد لبيلغ الشاهد الغايب قال الاهل
بلغت ثلاثا قال سفين بن عيينة بالسند السابق خصها اى الحديث علينا الزهري عن محمد
ابن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو موصول مقول سفين ايضا عن ابي حميد
الساعدي انه قال سمع اذناى بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اى اعلمه علما يقينيا لا اشك
فيه وسئلوا بضم السين المهملة وضم اللام وسكون المهملة بعدها همزة فزيد بن ثابت فانه
سمعه وابو ذر سمع معي بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفين ايضا ولم يقل الزهري
محمد بن مسلم سمع اذني قال الخلف خوار بالخاء المعجمة صوت وبكار بضم الجيم وهمزة مفتوحة
اخره راس يخارون كصوت البقرة وفي رواية البقر بحذف التاء قال تعالى بالعذاب اى اهم يخارون
اى يرفعون اصواتهم كما يخار الثور والخاء اصل اله بالجيم للبقر والناس وبالخاء لغير ما
من الحيوان وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث ان ما يهدى للعمال
وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال ان اباح له الامام قبول الهدية
لنفقة كما في قصة معاذ السابق التنبيه عليها في الهبة باب استقضاء الموالي اى
تولية القضاء استعالهم على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي المصري قال حدثنا
عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد الملك ان نافعا مولى عمر اخبره ان
مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم هو ابن عبيد او ابن معقل مولى
ابي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة القرشي قال البخاري في تاريخه يعرف به وهو كاتة امراة من
الانصار يوم المهاجرين الاولين الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة وباصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم في مسجد قبا بالصرف يؤمهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة
ابن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المومنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد
ابن حارثة قاله في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين
الاولين قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر بن ربيعة العنزي بفتح
المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم وكان زيد اكثرهم قرانا وفي البخاري
وسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه خذوا القران من اربعة
من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة ومولى ابي كعب ومعاذ بن جبل وعن طريق
ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة ابن ابي سفين عن ابن سابط ان عائشة
رضي الله عنها استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت حمق فلان
يقرا فذكرت من حسن قراته فاخذ رداءه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة

فقال

فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة
مع كونه من الموالي على من ذكر القراء ومن كان راضي في امر الدين فهو رضي في امر الدنيا فيجوز ان يولى
القضاء والامرة على الحرب وجباية الخراج لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث
من افراده وسبق ما فيه في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم ابو بكر الى اخره فان
قلت كيف يتصور هناك هل ذلك كان قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان
ابو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكره فيهم واجاب البيهقي باحتمال ان يكون سالما استمر
على الصلاة بعد انتقال النبي صلى الله عليه وسلم الى الله بيته وتوفي بدار ابي ايوب قبل بنا مسجده
بها فيحتمل ان يقال كان ابو بكر يصلي خلفه اذا جاء الى قباء اذ الفتح ولا يخفى ما فيه باب الوفاء
ببيعة الخلفاء بضم العين وفتح الراء بعدها فاجع عريف الذي يتولى امر رعيته من قومه وحفظ امورهم وسمي بذلك
لتعريفه امورهم حتى يعرف بها من تولد عند الحاجة لذكرها وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
بضم الهمزة وفتح الواو حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بن ابي عياش عن محمد موسى بن
عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني عروة بن الزبير بن العوام ان مروان
ابن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه كلاهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين اذن له المسلمون
ان حين اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه اوسى اقامة من عقيق بني هوازن وكانوا
جاوه مسلمين وسالهم ان يردوا اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اي قد رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يكون على حقه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال
الناس قد طيبنا ذلك فقال اني لا ادري من اذن منكم ممن لم ياذن في ذلك وابى قد رجع عن
الكشميهني فيكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العرفاء فاخبروه ان الناس قد طيبوا وذكر واذنوا له
صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد التحتية اي علموا انفسهم على ترك البايا
حتى طابت بذلك وفيه كما قاله ابن بطال مشروعية اقامة العرفاء للامام الاعظم لانه لا يباشر جميع
الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه والحديث سبق في المغازي باب
ما يكره من ثنا احد من الناس على السلطان بحضرته واذا خرج ذكر المثني من عنده قال عبد الله
هو المجعود للساري وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال الناس لابن عمر منهم عروة بن الزبير كما في جزء
ابي مسعود ابن الفرات وابو اسحق الشيباني وابو الشيخ كما عند الطبراني في الاوسط انا نجد
على سلطاننا بالافراد هو الحجاج بن يوسف كما في العيلانيات والطيالسي عن عاصم على
سلطاننا بالجمع نقول لهم في الشناعليهم خلاف ما نا وابي ذر خلاف ما نتكلم في الذم
انا نجزعناني عندهم وعند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر نتفوا
في يزيد بن معوية فقال اتقولون هذا في وجوهيهم قال والله ندحهم ونثني عليهم في رواية
عروة بن الزبير عند الحرث بن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجالس
الى امرائنا هؤلاء فيتكلمون بشيء نعلم ان الحق غيره ننصدقهم قال كنا نعدها بضم العين
اي الفعلة ولابي ذر عن الكشميهني نعدها اي الفعل نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذ قال اخبرنا عبد الملك بن نجيح بضم العين الكوفي قال سمعت وراد اما كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث السابق
عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وظاهر انه كلفظ الحديث السابق وكذا عند الاسماعيلي
باب مشروعية حفظ اللسان من النطق بما لا يوغر شرعا قال ابن مسعود رضي الله
عنه ما شيء احوج الى طول سجن من اللسان وقال بعضهم اللسان حية ان
مسكنا العفو وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان وسقط لابي ذر وقول النبي الى وقال ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت بكسر الميم في اليونينية ليسكت وهذا محتمل وفي هذا
الباب وتوله ولابي ذر وقول الله تعالى ما يلفظ ابن آدم من قول ما يتكلم به وما يرمي به من فيه
الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة وهل يكتب كل شيء ظاهر الآية
العموم وقال به الحسن وقتادة او انما يكتب ما يجد فيه ثواب او عقاب وبه قال ابن عباس
نعم روى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في الآية وقال ليكتبن كل ما تكلم به من خير او شر حتى انه ليكتب
قوله اكلت شربت ذهبت جئت رأيت حتى اذا كان يوم الخميس كتب قوله وعمله
فاقر منه ما كان من خير او شر والغى سائره وذلك قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب
وقال الحسن البصري وتلا هذه الآية عن اليمين وعن الشمال قعيد يا ابن آدم بسطت لك صحيفة ووكل
بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك والآخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك
واما الذي عن يسارك فيحفظ سيآتك فاعمل ما شئت اقل واكثر حتى اذا مت طويت
صحيفتك وجعلت في عنقك مع كفنك فتبر حتى تخرج يوم القيامة فعند ذلك يقول وكل
انسان الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرأ كتابك
كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب نفسك وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة نسبة الى
احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم وهو عم محمد الراوي عنه وعم
مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء
المهملة والمثناة تحت ثنايا الفم الثابت عليها الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان
وما يتطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد
بالضمان الاذمة وهو اداء الحق من ادى الحق الذي عليه لسانه من النطق بما يجب عليه او
الصمت عما لا يعنيه وادى الحق على لسانه من النطق فرجه من وضعه في الحلال وكف عن
الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والفم
ما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة واراد ان يؤكد الوعد تأكيدا بليغا فبرزه
في صورة التمثيل لتصير بانه واجب الادا فشبه حفظ الموسى نفسه ما وجب عليه من امر
النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب عليه الفوز بالجنة وانه واجب على الله
بحسب الوعد اداوه بان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع بينه
وبين الله تعالى لصورة شخص له حق واجب الادا على آخر فيقوم به ضامن يتكفل له

حق واجب الاداء على آخر فيقوم به ضامن يتكفل له بادائه فادخل المشبه في جنس صورة
المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل القرينة الدالة عليه ما يحمل فيه من
الضمان ونحوه في التمثيل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة انتهى وخص
اللسان والفرج لانهما اعظم البلاء على الانسان في الدنيا ومن وقي شرهما وقي عامة اثم البر والحديث
اخرجه ايضا في المحاربين والترمذي في الزهد وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي المقعبي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين الزهري المدني ابو اسحق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي
سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره وليصمت بضم الميم ليسكت عن الشر ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال
حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
خويلد الخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاء وبعد الالف عين مهملة مكبرة العدوي رضي الله
عنه قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته
بالرفع في الفرع كاصله قال في المصابيح على انه مبتدأ حذف خبره اي منها جائزته يكون
هذا على رأي من يرى ان الجائزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها وقال الحافظ ابن حجر
رحمه الله والامام العيني كالكرماني المعنى اعطوا جائزته فان الرواية بالنصب وان
جاز بالرفع فالمعنى متوجه عليكم جائزته قيل يا رسول الله ما جائزته قال صلى الله عليه وسلم
يوم اي زمان جائزته يوم وليلة ولا بد من تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز ان يكون
الزمان خبرا عن الجثة وهذا يدل على ان الجائزة بعد الضيافة وهو ان يقوى بثلاثة
ايام ثم يعطى بما يجوز به مسافة ثلاثة ايام او قوله جائزته الى آخره جملة مستانفة مبينة
للاولى اي برة والطاقة يوم وليلة وفي اليومين يكون كالقوم يقدم له ما حضر وسبق
بيانه ذلك اي في الادب قال صلى الله عليه وسلم قال ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر وما يجر
اليه والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر بالجمع ابراهيم بن حمزة بالحاء
المهملة والزاي الاسدي قال حدثني بالافراد ولابوي ذر بالجمع ايضا ابن ابي حازم عبد العزيز
ابن سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد عن محمد بن
ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي وثبت ابن عبيد الله في روايتهم
ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الخير
ليسكن ولابي ذر ما يتكلم بإسقاط اللام بالكلام اي بالكلام فهو من ايلاق الكلمة على الكلام
ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها ولابي ذر وعن الكشميهني ما يتقى به بدل
ما يتبين ولمسلم فيها ثابتة للمعنى والكشميهني يزل بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها
لام مشددة بها بتلك الكلمة في النار ابعد ما بين المشرق قال في الكواكب لعظ بين

لانه ابطال امر واظهار امر ولا يراد به انه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استاذن
عليه ببس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب اذ لم يقل له خلاف ما قاله عنه بل ابقاه
على القول الاول عند السماع نصر الاعلام بجائه ثم تعقيل عليه بحسن الثناء الاستيناني وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة المصري
من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هؤلاء
بوجه ورواه الترمذي من طريق ابي معوية ان من شر الناس ومسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة بمجرد ان من شر الناس ذا الوجهين قوله ان شر الناس بحمولة على المتصفين
من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس او من شر الناس مبالغة ذكر ذلك القرطبي انما كان
ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق وهو يتملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد
بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طايفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها
وضيعه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطايفتين وهي معاصية محرمة
قال فاما من يقصد بذلك الاصلاح بين الطايفتين فهو محمود انتهى وقوله ذو الوجهين ليس
المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الصفتين مثل المدحة والمذمة قال تعالى واذا لقوا الذين امنوا
قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزون اي اذا لقي هؤلاء المنافقون
المومنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمومنين ونفاقا وتقية واذا
انصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبراهم ورؤسايهم من احبار اليهود ورؤس المشركين
والمنافقين قالوا انا معكم انما نحن مستهزون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم باب
القضاء على الغايب في حقوق الادميين دون الحقوق الله تعالى وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بالتصغير
العبدي البصري قال اخبرنا والى ذر حدثنا سفين بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها ان هندا بغير صرف المتابيث والعلمية ولابي ذر بالصرف لسكون الوسط
الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفين
صخر بن حرب زوجها رجل شحيح يخيل مع حرس وهو احم من البخل يختص بمنع المال والشح جبلي و
احتاج بفتح الهمزة ان الخذ من ماله ما يكفيني وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي بالمعروف
ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير اسراف في الاطعام وقد استدل بهذا جمع من العلماء من اصحاب الشافعي وغيرهم
بهذا الحديث على القضاء على الغايب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه القصة
كانت بمكة وابو سفين حاضر وشرط القضاء على الغايب ان يكون غايبا عن البلد او
مستترا لا يقدر عليه او متعذرا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفين موجودا فلا يكون قضاء على
الغايب بل هو افتاء في طيقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي
ان هندا ما بايعت وهاتوله ولا بسرقن قالت كنت اصيب من مال ابي سفين فقال ابو سفين
فما اصبت من مالي فهو حلال لك فقيه ان ابا سفين كان حاضرا مهاني المجلس لكن قال
في الفتح ويمكن تعدد القصة وان هذا وقع لما بايعت ثم جاءت مرة اخرى فسالت عن الحكم
وتكون تمت من الاول احلال ابي سفين لها ما مضى فسالت عن ما يستقبل لكن يعكر

عليه

عليه ملة الموطا لابن مندة قالت هند لابي سفين اني اريد ان ابايع لمحمد وقد رايت قالت
يا رسول الله ان ابا سفين رجل يخيل الي ان قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما تقول يا ابا سفين قال
يا بسا لنا واما ربها فاحلة قال اي عند الفتح والظاهر ان الموالف لم يران قصة هند كانت قضاء على ابي
سفين وهو غايب بل استدل بها على صحة القضاء على الغايب بشرطه بل لما كان ابو سفين
غير حاضر مهاني المجلس واذن لها ان تاخذ من ماله بغير اذنه فرضيانها كان منه ذلك نوع قضاء على
الغايب فيحتاج من منعه منعه الى يجيب عن هذا والتغيير بقوله خذي يرجح انه كان قضاء لا فتيا
لكن تفويض تقدير الاستحقاق اليها بقوله ما يكفيك يرجح لانه كان فتوى ولو كان قضاء لفوض
الى المدعي وقد اجاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغايب وقال ابو حنيفة لا يقضى عليه مطلقا
والحديث سبق قريبا باب من قضى له بحق اخيه اي حقه
مسلما كان او ذميا او معاهدا او مرتدا فالاحرى باعتبار البشرية فلا ياخذه فان قضا الحاكم
له بحل حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صلح اي ابن كيسان عن
ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه سمع ام حبيبة زوج النبي صلى الله
ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة عند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها اخبرها عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته منزل ام سلمة وعند ابي داود من طريق عبد الله
ابن رافع عن ام سلمة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث
لهما لم تكن لهما بينة الا دعواهما وفي رواية له فقال ائتيا في المواريث واشياء قد درست
وعند عبد الرزاق في مصنفه انها كانت في ارض هلك اهلها وذهب من يعلمها ولم يسم
المختصمين فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم فقال انا انا بشر اي انسان وسمي به لظهور بشرته
دون ساعداه من الحيوانات اي انما انا بشر مشارك لكم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي
لم يطلعني الله عليه وقال لكم توطية لقوله وانه ياتيني الخصم فلا اعلم باطن امره فلعل
بالفاء ولابي ذر في الحموي والمستملي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ افصح في كلامه واقدر على اظهار
حجته من بعض فاحسب بكسر السين وفتح انه صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي
فاحكم له بذلك الذي ادعاه لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون اهون
على المحكوم له لان وعيد غيره معلوم كل احد فقد كرر المسلم تنبيها على انه في حقه اشد فانما
هي اي المحكومة او الحالة قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من تعاطاه فهو
من مجاز التشبيه فلياخذها او ليتركها امر تهديد لا تخيير فهو كقوله تعالى من شاء فليومن ومن
شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب بانه لا يريد به ان كلا من السيفتين للهند
ممنوع لان قوله وليتركها للوجوب في كلام طويل سبق في كتاب المظالم فليراجع
فحكم الحاكم لا يفيد ظاهرا الا باطنا فلو قضى شيء على اصل كاذب بان كان باطن الامر
بخلافه ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشهادة زور بظاهري العدالة لم يحل
بحكمه لحد باطنا سواء المال والنكاح وغيرهما مما يترتب على اصل صادق فينفذ القضاء فيه
باطنا ايضا قطعا ان كان في محل احتمله وان كان الحكم مما لا يعتقده لسبق الكلمة

ديم الاستفتاء فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجوار بالجار بالرحم حل له الاخذ به وليس للشافعي منعه من الاخذ بذلك ولا سمى الدعوى به اذا اراد ها اعتبارا لعقيدة الحاكم كما ذكر فيجتهد فيه الاجتهاد الى القاضي لا الى غيره ولهذا جاز للشافعي ان يتمسك بذلك عند من يرى جوازه وان كان خلاف اعتقاده ولو حكم القاضي بشيء واقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى انه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امراة بشاهدي زور حل وطؤها واجاب بعض شراح المشارق منهم عن الحديث بان قوله في الرواية الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع منه ظاهره يدل على ان ذلك فيما كان سماع الخصم من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما الكلام فيما اذا قضى بشهادة الزور وبان قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الى اخره شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض المحال لنفرا الى عدم جواز اقراره على الخطا ويجوز ذلك اذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين والغرض فيما نحن فيه التهديد والتقريع على المس والاقدام على تلحين الحجج في اخذ اموال الناس وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطا لانه لا يكون ما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر الخطا والاتى فرض انه يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج به ويدل على ما تقدم واما ان يستلزم التقرير على الخطا وهو باطل انتهى واجيب عن الاول بانه خلاف الظاهر وكذا الثاني واما الثالث فان الخطا الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد فيما لم يوجد فيه وليس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان اكثر الاحكام لا يسمى خطا وليس كذلك وفي الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم فحكم باسلام من تلفظ بالشهادتين ولو كان في نفس الامر يعتقد خلاف ذلك وحديث انكم سترون بعدي اثرة وامورا تنكرونها وفي رواية تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم وفي الحديث ظاهرة في شمول الجور الاموال والعقود والفسوخ ومن ثم قال الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن اقام بينة بذلك وهو يعلم كذبها وبين من ادعى على جار انه ملكه واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته فاذا حكم له حاكم بانه ملكه لم يحل له ان يسترقه بالاجماع وقال القرطبي شنع اهل الظاهر بذلك قديما وحديثا لمخالفته للحديث الصحيح لان فيه صيانة المال وابتذال الفروج وهي حق ان يحتاط لها وتصان انتهى والحديث سبق في المظالم والشهادات والاحكام وبه قال حدثنا اسماعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وقاص بتشديد القاف اخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات كافرا عهد الاخيه سعد بن ابي وقاص احيا العشرة ان ابن

وليدة زمعة بن قيس هي بفتح الزاي وسكون الميم وفتح بعدها عين مهملة مفتوحة اي جاريته ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن ابن زمعة فانتضه اليك بهمزة وصل وكسر الواو قالت عائشة فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عتبة قد كان عهد الي فيه ان اسلحه بفتح الهمزة والمهملة وتشديد اللام اي اقبضه فقام اليه سعد بن زمعة فقال ابن اخي وابن وليدة ابي اي وابن جاريته ولد على فراشه فساوره اي تناوش وهو مجيء واحد بعد واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه به وقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك يا عبد ابن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجب النصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه منصوب بابن مضاف وعبد يجوز ضمه لانه منصوب بابن مضاف الى علم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة كانت او امة لكن الحنفية يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم ينفه وللعاهر اي الزاني الحجر الخيبة ولا حق له في الولد والرجم بالحجارة وضعف بانه لا يرجم بالحجر الا ان كان محصنا ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المومنين احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه بالاحتياط وقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف اي عليه السلام من شبهه بعتبة فاراها عبد الرحمن حتى لقي الله تعالى ومناسبة الحديث للترجمة ان الحكم يجب الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة والحقه بزمعة ثم راى شبهه بعتبة امر سودة ان تحتجب منه احتياطا فاشار البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم حكم في وليدة زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطا في الاجتهاد وهو من نوادر الاختلاف والحديث سبق في البيوع والمحاربين والفرائض باب الحكم في البئر ونحوها كالحوض والدار وبه قال حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي وصله البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرني سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لاشعث بن قيس بينك صبر بغير تنوين بين على الاضافة لتاليها كذا في الفرع كاصله مصححا عليه لما بينهما من الملابسة السابقة وتنوين صبر صفة له على التسب اي ذات صبر ويمين الصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها وجملة يقتطع مالا في موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل حلف او من صبر يقتطع او صفة ثانية ليمين لان فيها ضميرين احدهما للحالف والاخر للتي قبلك صلت لا يكون حالا لتكرار واحد منهما لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان بدون صرف للصفة وزيادة الالف والنون والشرط هنا موجود وهو التقاء فعلاته ووجود فعلى وذلك في صفات المخلوقين وغضبة تعالى يراد به ما اراده من العقوبة اعوذ بوجه الله فعالى من عقابه وغضبه فانزل الله تعالى تزادف الايمان

تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا وسقط لغير ابى ذر قوله وايمانهم
الى آخره عن الاشعث بن قيس الكندى وعبد الله بن مسعود بحذفهم زاد فى الايمان فقال
ما يحدثكم عبد الله قالوا له اى كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث فى بئر كان بينى وبينه نزلت
هذه الآية وفى رجل اسمه الجانشيش بالجيم والنون والخاء والشين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة
الحضرمى راوى الكندى وقيل اسمه جرير خاصمته فى بئر كانت بيننا فجحدنى فقال النبى
صلى الله عليه وسلم له الك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فليحلف بالجزم
ولابى ذر عن الكشميهنى فيحلف باسقاط اللام والرفع قلت يا رسول الله اذا يحلف اذا احرف
جواب وهى تنصب الفعل المضارع بان تكون اولا قال ليعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت
نحو تولك لمن قال جاء الحاج اذا افرح تريد لكنها لما انتفت وجاز ان لم يفصل بينها وبين الفعل بفاصل
ما بعد القسم والنداء والا فان دخل عليها حرف عطف جاز نصب الفعل وجهان الرفع والنصب
والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا فى الحديث ان اريد
به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان فى الفرع مصرح بهما وزاد
فى رواية اخرى كوجهان فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله الآية وفى الحديث كما قال ابن
بطال ان حكم الحاكم فى الظاهر لا يحل الحرام ولا يسع المحظور لانه صلى الله عليه وسلم حذر امته
عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيئا بيمين فاجرة والآية المذكورة مما نزل الله
وعيد جاء فى القرآن والحديث سبق فى الشرب باب القضاء باضافة باب للاضافة
تو كثير المال وقليله ولابى ذر رباب بالتنوين المتصلة كثير للمال وقليله سواء بالنصب للخبر المحذوف
نه عن روايته وقال ابن عيينة سفيان بن عيينة سمعته من ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة
ساكنة عبد الله قاضى الكوفة القضاء قليل المال وكثيره سواء قال العينى وهذا ذكره
سفيان فى جامعه عن ابن شبرمة قال الحافظ ابن حجر ولم يقع فى هذا الاثر موصولا
وبه قال حدثنا ابو الوليد الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير عن العوام ان زينب بنت ابى سلمة
اخبرته عن امها ام سلمة عند رضى الله عنها انها قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم جلبة خصام
بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الاصوات وسلم جلبة خصم عند بابه متن ام سلمة
فخرج عليهم ولابى ذر عن الكشميهنى اليهم فقال انما انا بشر البشر لخلق يخلق على الجماعة هو
الواحد والمعنى انه منهم وان زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد على من زعم ان من كان
رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المتظلوم من الظالم وانه يأتى نبى الخصم وفى
تو كما نسمع من رواية سفيان الثورى وانكم تختصمون الى فلعل بعضا كم ان يكون
ابلغ اى اقدر على الحجة من بعض اقضى له ذلك ولابى داود على نحو ما سمع منه واحب
انه صادق فمن قضيت له بحق وكذا فى نسخ فانما هى اى الحكم منه قطعة من النار وللطحاوى
والدارقطنى فانما تقطع له بها قطعة من النار سماها باسم ما تئول اليه عاقبة بوم القيامة هو
ان سعام بكسر المهملة وسكون السين وفتح الطاء المهملتين الفصعة فكانها المتاكيه
ولابى ذر عن الحموى والمستملى من نار فليأخذها او ليدعها امر تهديد ومطابقة الترجمة

من قوله

من قبل ابيه ويلزمه عند البيانيين ان طعنه فيه تاثيم به كما لو لم يكن خطا قديم اسم لهمزة وصل
ان كان زيد الخليفة بالخاء المعجمة والقاف جد جرير وستقفا للاسرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر
عن الكشميهني للامارة بفتح الميم والف بعدها فلم يكن لطعنكم سنة فكذا اعتبار طعنكم في امارة
ولده وان كان زيد لمن احب الناس الي بتشديد التحتية وان ابدا اسامة هذا من احب الناس الي
بعده واستدل كون ابن الخطاب عزل سعدا حين قدم اهل الكوفة بما هو منه بريء ولم يعزل اسامة
صلى الله عليه وسلم وابا ه بل بين فضلهما واجيب بانا لم نعلم من مجيء سعد ما علمه
صلى الله عليه وسلم من زيد واسامة فكان سيء ظنه قيام الاحتمال او راى عمر ان عزله
اسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل الكوفة والحديث سبق في بعث النبي صلى الله عليه
وسلم اسامة بن زيد اواخر المغازي باب الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة
الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسره المولف بقوله وهو الدايم في الخصومة والمراد التشديد
في الخصومة قال الخصم في جميع المبالغة فيحتمل الشدة او الكثرة وقال ثعلب وهو الدلخصام اي
شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة والاضافة بمعنى من كان افعل بضاف
الى ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحدث فتقديره الدي
الخصومة او الخصام جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو الد الخصوم خصومة لدا
عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون الواو واحيد لها جيم وكوى ذر
عن الكشميهني الدبهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين يريد
تفسير قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير لخاطف اي عوجا عن الحق
ما يلوون الى الباطل وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصم وقال
الفرضي الالد الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح وكانه تفسير باللازم كان من اعوج عن
الحق كان كانه لم يسمع وعن ابن عباس خصاما وقيل جدلا بالباطل وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة
المعاند او بغض الرجال الخاصمين اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان الاول فاصل
التفضيل على حقيقتها في الجزء وان كان مسلما فسبب البغض كثرة المخاصمة لانها تفضي
غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والمقسم باب بالمتشديد
اذا قضى الحاكم بجور او بخلاف اهل العلم فهو رد اي مردود وبه قال
حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي الحافظ قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد او بعث
لابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر اي ابن راشد عن الزهري عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي
الله عنه الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس

واعيا

واهليهم الا اسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا بهمزة ساكنة بعدها اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام فلم يكتف خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم انهم عدلوا عن المنتج الى المتبع منهم ولم تنفعهم فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره قال عمر ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي حتى لدينا المدينة او الشام اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد بن الوليد من قتل الذين قالوا صبانا قيل لم يستفسرهم عن مراد هم بذلك قال عليه السلام اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد مرتين وانما لم يعاقبه لانه كان مجتهدا ولا تغتنوا القاضي اذا قضى بجور او بخلاف ما عليه اهل العلم تحكم مردود فان كان على وجه الاجتهاد في فتل فايده تمنع بيت المال عند ابي حنيفة واحد وعلى ما قلناه عند الشافعي وابي يوسف ومحمد والحديث سبق في المغازي باب الامام يأتي قوما فيصلح ولا بي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء لاجل الاصلاح بينهم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة الدينار بالمثناة بعد الدال والراي ذر الدين باستعاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان قتال بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالقاف قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم مصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت العصر اذن بلال لابي بكر فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس هو من المهنى عنه لان الامام مستثنى من ذلك لاسيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولا ليس لاحد التقدم عليه ولا له ليس حركة من حركاته الا ولنا فيها مصلحة وسنة تقتدى بها فاخذ الناس في التصفيق وهو ضرب القوم بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها حاء مهملة اي صفقوا لتنبيهها لان بكرا على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما راى التصفيق لا يملك عليه بضم القاف وسكون الميم منيا المعمول التفت رضي الله عنه فراى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر ناوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي والهالست اي امض في صلاتك واوما بيديه هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه وليث ابو بكر في مكانه هنيهة بضم الهاء وفتح النون والتحتية المشددة زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله ولابي ذر عن الكشميهني محمد الله على ما اولاه النبي صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى رجع الى خلف فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله

ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا
بكر ما منعك اذ سجدت الذال اومات اشرت اليك ان اثبت في مكانك قال ما كان لابن ابي قحافة
ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يوم النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يقل لم يكن لي وقال ابو بكر هضما لنفسه وتواضعا وابو قحافة كنية والد ابي بكر رض
الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم امر اصابكم او ابوى ذر والوقت والصلاة
راعيكم اي سبح لكم فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله وليصفح النساء اي ليصفقن بان
يضرب بن باطن يد يمنى على ظهر الاخرى وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز
ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اقتضى الامر ذلك والحديث سبق في الصلاة
في باب من دخل ليؤم الناس باب ما ينبغي للكاتب للحاكم ان يكون امينا في كتابته
بفتح العين المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون ثم مثناة فوقية ابن عقبة بضم العين
بعيدا من الطمع مقتصرا على اجرة المثل عاقلا غير مغفل ليلا يخدع ويحتال حدثنا محمد بن عبيد الله
بضم العين محمد بن زيد ابو ثابت مولى عثمان ابن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف قاف الثقفي عن زيد ابن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رض الله عنه
قتل وابن ذرعن الحميري مقتل باسقاط اللام والنصب اهل اليمامة من اليمن وبها قتل
مسيلمة ومن القراء سبعون او سبع مائة وعند عمر بن الخطاب رض الله عنه قتل ابو بكر
الا كثر انا نقول ان القتل قد اخر بالسين المهملة الساكنة بعدها فوقية فحا مهملة
ثم راء مشددة اشد وكثر يوم اليمامة بقر القرآن وسقط للكشميهني قدس قوله اشد الخ والى
ان قال عمر شديد القتل بقر القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير والى ارعاب
تام مرجع القرآن قال ابو بكر لزيد قلت لعمر كيف افعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لي عمر هو اي جمعه والله خير واستكمل التعبير عن الذي هو افعل التفضيل
لانه يلزم من فعلهم هذا ان يكون تركه شرا لكن الزمن اليسوى لعدم تمام النزول واحتمال
النسخ او لرجوع بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم ينسخ لادى ذلك
الى اختلاف عظيم قال ابو بكر فلم يزل عمر يراجعني فيه ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح
له صدر عمر ورايت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رض الله عنه وانك يا زيد
وللكشميهني انك رجل بإسقاط الواو واشار بقوله شاب الى صحة تصوره وقوة ضبطه
عاقل لا تتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات
مقتضية لخصوصية ذلك كونه شابا فيكون انشط لذلك وكونه عاقلا فيكون اوعى له
وكونه لا تتهم فتركن النفس اليه وكونه كاتب الوحي فيكون اكثر ممارسة له وقوله ان رجلا
من الهلب الخ يدل على ان العقل اجل الخصال المحمودة لانه لم يوصف زيد بكثرة من العقل
وجعله سببا لانتفاء التهمة عنه لتقعيد في الفتح بان ابا بكر ذكر عقب الوصف
المذكور وقد كنت تكتب الوحي فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت امانته
وكفايته وعمله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل هو

ان آخر شاب

وعدم

وعدم الاتهام دون ما عداها اشارة الى استمرار ذلك له والا فمجرد قوله لا تتهمك مع قوله ما قال
لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية فكم من بارع في العقل والمعرفة رجحت منه الخيانة فتتبع
القرآن فاجمعه بالغاء والف وراجعه قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان ثقله
بأثقل علي مما كلفني به ابو بكر من جمع القرآن قلت اي للعمرين كيف تفعلان شيأ لم يفعله
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر زيد قلت هو والله وخير قال يزل يراجعني
بالمثلثة بعد المهملة المضمومة كما في ذر يحيث مراجعتي بالموحدة بعد المثلثة وضم اوله حتى شرح الله صدري للذي
شرح الله له صدر ابي بكر وعمر ورايت في ذلك الذي رايا فتتبعت القرآن احاكي اجمعه من العسب
بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب فيه
والرقاع بالراء المكسورة والقاف وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة من جلد او ورق ونحو رواية
اخرى وقطع الادم والخاف باللام المشددة المكسورة والجيم وبعد الالف فاء جمع الرقيقة
او الخزف كما في هذا الباب وصدور الرجال الذين يحفظونه وجموه في صدورهم في حياة صلى
الله عليه وسلم كما ملا كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت آخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى آخرها مع خزيمة بن ثابت ابن الفاكه بالفاء والكاف المكسورة
الانصاري الاوسي الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين او
ابي خزيمة بن اوس بن يزيد وهو مشهور بكنيته الانصاري البخاري بالك وعند
احمد والترمذي من روايته عبد الرحمن بن محمد بن عمارة عن ابراهيم ابن سعد مع خزيمة بن
ثابت بدون واو في رواية شعيب في آخر سورة التوبة مع خزيمة الانصاري وفي مسند الشافعي
من طريق ابي ايمان عن معمر الطبراني خزيمة بن ثابت الانصاري لكن قول من قال مع ابن خزيمة
اصح وقد اختلف فيه على الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة ومن قائل مع خزيمة ومن شاك فيه
يقول خزيمة او ابي خزيمة ومن قائل مع خزيمة ومن شاك فيه يقول خزيمة الارجح ان الذي وجد
معه آخر سورة التوبة ابو خزيمة بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابن
ابي داود في كتاب المصاحف من طريق ابن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه
عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى الحارث ابن خزيمة الى عمر بهاتين الايتين لقد جاءكم
رسول من انفسكم الى آخر السورة فقال اشهد اني سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ووعيتهما فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة قال في الاصابة بفتح المعجمة
والزاي ابن عدي بن ابي عثمن بن سالم الخزرجي الانصاري فالفتهما في سورهما من
الصحف التي كتبوا فيها القرآن وكانت عند ابي بكر رض الله عنه حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم
عند حفصة بنت عمر رض الله عنهن قال محمد بن عبيد الله بضم العين بن محمد ابن زيد مرسل
عثمان بن عفان شيخ البخاري المذكور اول هذا الباب اللحاف المذكور في الحديث بفتح اللام
بالحاء والزاي المعجمتين ثم فاء ثقيلة اتخاذ الحاكم الخ يدل على ان يكون الكاتب عاقلا فطنا
مقبول الشهادة وسراجعة الكاتب الحاكم في الرأي ومشاركته له فيه والحديث سبق في براءة
وغيرها باب كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم عامل وهو من يوليه على بلد

يجمع خراجها وزكواتها وغروقك وكتاب القاضي الى امثاله بضم الهمزة جمع امين وهو من يوليه في جمع
اموال الناس كالجباة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابي ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة مخ للتحويل
قال المؤلف حدثنا ولابي ذر والاصيلي وحدثنا بواو العطف اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن سهل بسكون المهملة بعدها فتح الانصاري
المدني وقيل اسمه عبد الله عن سهل بن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة
ابن عامر الانصاري الخزرجي المدني صحابي صغير اذ احدثه هو ورجال من كبر اقومه اي
عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي خرجا الى خيبر
من جهد فقر شديد اصابهم ليمتاروا التمر الخ بضم الهمزة وكسر الوحدة محيصة ان عبد الله
ابن سهل فتل وطرح بضم اولهما وفتح ثالثه وكسر القاف اي جيفة قال في الصحاح والعقير
حيث تدمرجل الفصيلة اذا عقرت تقول منه عقرت للمريد تقعيرا قال وطرح في عين بالشك
من الراوي وعند محمد بن اسحق فوجدنا عين قد كسرت عنقه وطرح فيها فاتى محيصة يهود فقال لهم
انتم والله قتلتموه قالوا لقد ابن ما قتلناه ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل وابو ذر فاقبل بالفاء بدل
الواو ومحيصة هو واخيه حويصة بضم المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها سادة
مهملة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي حويصة اكبر منه اي من اخيه محيصة وعبد الرحمن
ابن سهل اخو المقتول فذهب اي محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال لمحيصة والغير الى ذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن يتكلم فيجوز ان
يكون كل من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي قدم من
هو اكبر يريد السن فتكلم حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا
يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال المهملة اي اما ان يعطي اليهودية صاحبكم
واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به اي الى اهل خيبر بالخبر الذي تقدم
اليه فكتبوا بضم الكاف وتاء المتكلم كما سلف وفي غيرها بفتحها قال في الكواكب اي كتبت انا المسمى
باليهود قال في فتح الغفور ان الكاتب عنهم كان الذي يباشر الكتابة واحدة قال العيني
وفيه تحلف وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قتلناه وهذه الرواية اوجه
وعلى رواية كتبت بالضم يكون ما قتلناه في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اتحلفون اخا المقتول فتحلفون N آية ٥
الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف اليه واوصاحبكم
مقامه عمر يمكم فلا يحتاج الى تدبر والجملة فيها معنى التعليل لان المعنى اتحلفون لتستحقوا
وقدجات الواو بمعنى التعليل في قوله تعالى اولم يتفكروا بسكون الواو وتخفيف الميم بمعنى
واستشكل عرض اليمين على المقتول خاصة واجاب في الكواكب بانه

كان

كان معلوما عندهم الاختصاص به وانما اطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيأ الا بمشورتهما او هو
كما قيل لهما قالوا ولابي ذر فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم لهم افتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه
قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية ابي قلابة ما يبالوا
ان يقتلونا جميعا ثم يعافون فوداه بتخفيف الدال المهملة من عنده فاداه رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل اي ابن ابي حثمة فركضتني منها
ناقة وفي رواية محمد بن اسحق فوالله ما انسى ناقة بكرة منها حمراء ضربتني وانا الى جنبه قعاص في
القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما لاحتمال انه يكون اشتراها من ابل الصدقة
والمال الذي اشتري به من عنده او من مال بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع
واصلاح ذات البين وجبر الخاطر هم والا فاستحقاقهم لم يثبت وتحكل وقد حكى القاضي عياض
عمن بعضهم تجويز صرف الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة لانه ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى
الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يوخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب
فحق غيرهم بطريق الاولى والحديث سبق في القسامة هذا باب بالتنوين به كوفيه
هل يحوز الحاكم او يسعه رجلا حال كونه وحده المنظر اي لاجل النظر في دعوى المسلمي والكيشهي
ينظر في الامور المغلقة بالمعجمة وجواب الاستفهام من الحديث وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد
الفقهاء السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر بن زيد بن خالد الدوسي رضي الله عنهما انهما قالا جاء
اعرابي واحد الاعراب وهم سكان البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله ايي بما تقضي
او بحكم الله المكتوب على المخالفين فقام خصمه هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا
نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على المفرد والمذكر وفروعهما
ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله وفي رواية نعم فاقض
بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما توارد على سوال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه
لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالارفق لان الحكام ان يفعل
ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى ماسور
وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على حدمة هذا او على بمعنى عند اي عنده او بمعنى اللام
او اجيرا لهذا فزنا بامرأته منصوبا على ان ولم تسم المراة فقالوا على ابنك الرجم بالرفع وكابي
ذر عن الحموي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم اسمها فافتديت
ابني منه بمائة من الغنم ووليدة فعلية بمعنى مفعولية انثه ثم سالت اهل العلم فقالوا
لي انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب
الله اي بحكم الله وهو اولى من التعبير بما في ثمنه القرآن لان الحكم فيه التغريب والتغريب
ليس مذكورا فيه فلم يحتمل ان يكون اراد ما كان متلوا فيه ونسخ تلاوته وبقي حكمه
وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة نكالا من الله لكن بقي التغريب اما الوليدة
والغنم فرد اي مردود عليك فاطلق المصدر على المفعول كقوله تعالى هذا خلق الله اي مخلوقه

على ابد جلد عاما وتغريب عام مضى مرارا ان طريقه الله السبيل لهن ايجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو مخالفا على ظاهره عند ربي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى ينفع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيثبت عاما فيقع ربغرب بيغيب اي يغيب عاما وهذا يتضمن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا قال انوار الاب عليه غير مقبول نعم ان كان في باب الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زنا وهو بكر فحده ذلك وما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر الرجل من اسلم وهو ابن الضحاك فاغد بالغين على امرأة هذا اي ايتها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهر كما في الفتح ان ابا ذئيب اختصره فقال فغدا عليها انيس فرجمها انيس لانه كان حاكما بذلك وعلى رواية الليث يكون رسولا يسع اقرارها وتنفيذ الحكم عند عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى بشاهد واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في الفتح والذي تقبل شهادته من الثلاثة والد العسيف فقط واما العسيف والزوج فلا قال وعقل بعض من تبع القاضي عياض فقال لا يدمى هذا لكل والالزم الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قائل به ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم استاذن نبي رجمها فاذن له في رجمها وكيف يتصور في الصورة المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير تقدم دعوى بها ولا على وجه يسمع حضورها في البلد غير مستوار بخلاف ان يقال انها شهادة حسبة يجاب بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك قال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ الحكم رجلا واحدا الى الاعذار وفيه ان يتخذ واحد ابتق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول الفرد فيما طريقه الخبر كالشهادة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام كما نبه عليه في فتح الباري الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن مما نقله ابن بطال عنه حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا حتى يقضي به عليه من نكاح او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ينبغي ان يكون في مجلس القاضي اذا عدلان يسمعان من يقر او يشهدان على ذلك فيثبت الحكم بشهادتهما والحديث في الصلح والايمان والنذور والمحاربين والوكالة وباب ترجمة الحكام بصيغة الجمع وكأبي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه فيقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يكون ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحد يكفي واختاره البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال الزهري وابن نافع عن مالك يترجم له ثقة مسلم مأمون واثنان احب الي وقال ثنا رجع بن زيد بن ثابت فيما وصله البخاري في تاريخه عن ابيه زيد ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود اي كتابتهم يعني خطهم كذا في ذرع الكشميهني كتاب اليهودية بيا النسبة حتى كتب

للنبي

النبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم وقراءته كتبهم اي التي يكتبونها اذا كتبوا اليه وقد وصله مطولا في الذبائح بلفظ قال لي النبي صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة فاعجب لي فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرأ ما تريد ان يقرأ الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت له فقال لي تعلم كتاب اليهود فاني والله اما آمن اليهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى اليهود واقرأه اذا كتبوا اليه وقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ولي ان عنده اي ابن ابي طالب وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهم ما ذا تقول هذه المرأة وكانت حاضرة عندهم قال عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة ابن ابي بلتعة مترجما عنها لعمر عن قولها انها حملت من زنا من عبد اسمه بر غوث بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية اعجمية من جملة عتقا حاطب قلت يا امير المومنين يحبر بصاحبها الذي صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد ابن منصور بخبره ولابي ذر بصاحبها الذي صنع بها وقال ابو جمرة المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران الضبعي البصري كنت اترجم بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس زاد النسائي فيما وصله عنه فاتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند المولف وقال بعض الناس محمد بن الحسن وكذا الشافعي لا بد للحاكم من مترجمين بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن فرقول لعله لا بد له عن تكلم بغير لسانه وذلك يكثر فيكثر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب الله قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان سقطت هذه الجملة من خط المصنف هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه ما كونه لي اي مع ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم اني سائل هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف اي نقل الي كذبا فكذبوه بالتشديد ثم ذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اي لابي سفيان ان كان ما يقول من اوصافه لشريفة حقا فيملك بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين ارض بيت المقدس او ارض ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان تعلم هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بانه يوخذ من صحة استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان متمسكا بها وايضا فتقرير ابن عباس وهو من الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج بالكتابة بترجمة ابي جمرة له فالامران راجعان لابن عباس احدهما من تصرفه والاخر من تقرير وفاذا انضم الى ذلك تعلم عمر ومن تبعه من الصحابة كما لم ينقل عن غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان واحد قال محمد بن الحسن لا بد من رجلين او رجل وامرأتين وقال الشافعي هو كالبينة ومن شك روايتان ونقل الكرابيسي عن مالك وان الشافعي الاكتفاء بترجمان واحد حيث يخبر الحاكم انها اخبار او شهادة قاله في فتح الباري باب محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ولابي ذر عماله وبه قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير

عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابن
اللتبية بضم الهمزة وبعدها مثناة فوقية مفتوحة فتحتية مشددة وفي روايتي اللتبية بالام
المصغرة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه الاصيلي بخطه في باب هدايا
العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية
امة على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى رسول الله ﷺ وادى النبي صلى الله عليه وسلم
وحاسبه على ما قبض وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه للكشيهني
وهذه اهديت الي فقال رسول الله ﷺ وادى فداه النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه على ما قبض
وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه للكشيهني وهذه اهديت لي
فقال رسول الله ﷺ وادى فداه النبي صلى الله عليه وسلم وقد وادى ذر عي الحوي والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد
اللام وهما بمعنى جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا في دعواك
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس وحمد الله بالقاب الذي هو واثنى عليهم ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على
امور مما ولاني الله فيأتي احدكم ويقول هذا لكم وهذه هدية اهديت
لي فهلا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته
ان كان صادقا والله لا يأخذ احد منكم منها شيئا الا جاء الله يحمله
يوم القيامة فلا عرفن
بغير حقه الا جاء الله يحمله اي الذي اخذه يوم القيامة ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم في رواية
ابي ضمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قال في الفتح وهو مشعر بادراجها الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام فلا عرفن اللام جواب القسم وادى ذر عي للمستملي فلا اعرفن بالف بعد
الفاء بلفظ النفي ما جاء الله رجل يحتمل ان يكون ما موصولة بمعنى من اطلقت على صفة
من يعقل وهو البعاء ورجل فاعل مقدر اي جاء رجل ويحتمل ان تكون مصدرية اي فلا
اعرفن بمجيء رجل الى الله ببعيره رغاء بضم الراء وتخفيف الجيم ممدود وصوت او سقرة
لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وصوت او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية
وتخفيف فتح العين المهملة بعدها راء الصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالمثناة
حتى رايت بياض ابطيه وفي باب هدايا العمال حتى رايتا بياض عفرتي ابطيه والعفرة بضم
المهملة وسكون الفاء بياض ليس بالناصع قاله الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم
واعاد هاتي الباب المذكور قبله ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن
لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب هدايا العمال وغيره باب بطانة الامام واهل
مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الواو اسم من شاورت فلانا في كذا والمعنى عرفت
عليه امري حتى يدلني على الصواب منه وهو من عطف الخاص على العام قال البخاري ما
نقله عن ابن عيد البطانة بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم
الدخلة بضم الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة ممدود وجمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس
في مكان خلوته ويفيض اليه سره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته
ويميل بمجتمعاه وقال الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الاية

بطانة الرجل وليجته خصيصه الذي يفضي اليه بثقته يشبه بطانة الثوب كما يقال فلان شعاري
وبه قال حدثنا ابي بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة ابن الفتح المصري قال اخبرنا وادى ذر عي ابن
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد ويونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له
بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث
بطانة تامره بالمعروف وفي رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف وتحضه عليه بحاء مهملة
مضمومة وضاد معجمة مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه وهذا
منصوص في بعض الخلفاء الا في الانبياء فلا يلزم من وجود ذلك فيهم وقوع شيء عليهم بالشر بنوله من العصمة
كما قال والله يعصمك من الناس اي من عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة
الشر اجارنا الله منه منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم شيء وقد يكون لغيرهم بتوفيق تعالى وقد الولاية
من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله المراد بالبطانتين
الوزيران وفي حديث عائشة سر تولي عاملي ولي مكلم عملا فاراد الله به خيرا جعل له وزير اصالح
ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون البطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال
الكرماني ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمئنة المحرضة على الخير والمعصوم
من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين
في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان والله اعلم اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام
ولكن الله اعانني عليه فاسلم انتهى فيجب على الوالي ان لا يبادر بما يلقى اليه من ذلك حتى يعرضه
على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفه تركه وينبغي ان يسال الله تعالى العصمة من
بطانة الشر واهله ويحرص على بطانة الخير واهله قال سفين الثوري ليكن اهل مشورتك اهل التقوى
والامانة والحديث سبق في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير وقال سليمان بن بلال
فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري بهذا الحديث السابق وعن ابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق وموسى بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كليهما عن ابن شهاب الزهري محمد بن
مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما
ان المروي في الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال
لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سياق الافراد لسليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية
الاخرين واحال بلفظها عليه فاورده البخاري على وفقه وتعقبه العيني فقال كيف ينفي
الفرق ومثل الشيء غير عينه وقال شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي عن الزهري
عن الزهري محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري
قوله نصب بنزع الخافض اي في قوله ثم رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي
عبد الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد وصالح بن ابي سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما
وصله النسائي حدثني بها بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو عند شعيب عن ابي سعيد وحده
مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال ابن ابي حسين بضم الحا هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
النوفلي المكي عن ابي سعيد الخدري قوله اي من قوله لا مرفوعا قال عبد الله بفتح العين في الفرع وحواشيه
بخطها ابن ابي جعفر بسار المصري بالمهملة من صغار التابعين مما وصله النسائي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن
عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم تا الحديث بحب الصورة
الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب لكنه على طريقة المحدثين
حديث واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم سفوان بانه عن ابي ايوب واختلف على الزهري
فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله لا يقال
من قبل الراي فيسلك الرفع وتقديم رواية ابي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة بورود ترجيحها
عنده لاسيما مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
سعيد واذا لم يسق الا الزهري وصفوان فالزهري احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح
هذا ايضا ـــــ بالتنوين بذكر فيه كيف بيايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام
فاعل ولابي ذر بحذف الامام مبنيا للمفعول مقدم ورفع الناس على النائبية كما سيراه ان شاء الله تعالى في الحادي
الموفق في الباب ربه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك امام الائمة
ودار الهجرة بالافراد ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد عباد بن الوليد
بضم وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا عن ابيه عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة هي على
السمع والطاعة له في النشاط بفتح اليم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره طاء مهملة مصدر ميمي
من النشاط والكره بفتح اليم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا اي في حال نشاطنا وحالة
عجزنا عن العمل بما نؤمر به وقال القسطلاني الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج
ليطابق في النشاط ولعل وجه ما عند احمد في رواية اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في
النشاط والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخا
وتارتي العسر واليسر وعبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والا فهو بانه التزم لهم ايضا بالاجر
والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بالتزامه وان لا ننازع الامر اي امر الملك
والولاية اهله فلا نقاتلهم وان تقوموا او تقول لكن حيث ما كنا والشك هل هي باليم او اللام
من الراوي ولا نخاف في نصرة دين الله لومة لائم من الناس واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف
وفيها وفي التذكير سالمغنان كانه قال لا نخاف شيئا قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر
مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع
او يخالفه وعدى ايضا بعلى لتضمنه معنى عاهدونا مرا بالمعروف والنهي عن المنكر في كل
زمان ومكان الكبار والصغار ولا يداهن فيه احدا ولا نخافه ولا يلتفت الى الائمة
وغيرهم قاله النووي والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي
بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال حدثنا خالد ابن الحرث الهجيمي قال
حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال جزع النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة

والمهاجرون

والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق بكسر الفاء وكان ذلك في غزوة سنة خمس فقال صلى الله عليه
وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرون فاجابوا النبي
صلى الله عليه وسلم وكانوا ذوي اجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة للذين لا صفة نحن وهذا موضع الترجمة
على الجهاد ما بقينا ابدا بالتنوين منع من محمد او ابدا لغا ليونينية والحديث سبق بانم من هذا في غزوة
الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال
اخبرنا مالك الامام ابن انس المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني
مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله
صلى الله عليه وسلم على السمع للامر والنواهي والطاعة للحاكم يقول لنا اي للبايع منا فيما استطعت
وهذا على خفته ورحمته بنا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وللكشميهني فيما استطعتم
بالجمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان هو
الثوري قال حدثنا عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس
على عبد الملك بن مروان بن الحكم الاموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة بعد ذلك متفرقة
ان كان في الارض قبل الناس يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير
امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس لها
بالحجاز وبايع اهل الافاق ومعاوية بن يزيد بن معاوية فلم يعش الا نحو اربعين يوما
ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بني امية ومن يهوى هواهم فبايعوا مروان بن
الحكم ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وجهز
الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره الى قتل رضي الله عنه فلما استتم الملك لعبد الملك وبايعه
ابن عمر زاد حين كتب له انا بايعنا الزاي بضم الهمزة وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله
عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي ان استطاعني
وان بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال
وعمرا سماهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت
تامس بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وتزيد امه ام ولد قد اقر وا بذل
ذلك الذي اقررت به من السمع والطاعة زاد الاسماعيلي والسلام والحديث مر في افراده
وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال
حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن تعظيم
ابو معوية بن خازم بمعجمتين الواسطي قال اخبرنا سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة
ابن وردان ابو الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم
البجلي رضي الله عنه انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولي الامر في امره ونهيه
والطاعة له فلقنني اي زاد على سبيل التلقين لي اقول فيما استطعت شفقة منه ورافة
وعلى النصح لكل مسلم ودعى بامر بالا سلام وتعلقا به قال حدثنا عمرو بن علي ابو
حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثني عمرو بن علي الوحفصي يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم

قال لما بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد الله
عبد الملك امير المومنين اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله
وسنة رسوله فيما استطعت وان بني قد اقروا لك بذلك وهذا اخبارعن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند
الاسماعيلي من وجه اخر عن سفين بلفظ رايت ابن عمر يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله
الرحمن الرحيم اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره ايضا والسلام
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبيد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي حدثنا حاتم
هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد هو ابن ابي عبيد كما في رواية ابي
ذر مولى سلمة بن الاكوع قال قلت لسلمة بن الاكوع رضي الله عنه على اي شيء بايعتم النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الحديبية بالتحتيف تحت الشجرة قال بايعناه على الموت اي تقاتله بين يديه ونصبر ولا نفروان
قتلنا وسبق الحديث بتمامه من هذا في باب البيعة على الحرب ان لا يفروا من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد
بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة ابن اخت عبد الرحمن رضي الله
عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اي عينهم للشاورة فيمن يعقد له الخلافة منهم وهم كما سبق في باب قصة البيعة
من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولوه
الخلافة قال ولابي ذر فقال لهم عبد الرحمن بن عوف استبالذي اناقسكم ببضم الهمزة وفتح النون
وبعد الالف فمكسورة ففتحتية ساكنة انازعكم على هذا الامر اي الخلافة فاذا ليسي لي فيها
رغبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عني والاولى اوجه ولكني ان شئتم اخترت لكم منكم اي
من سماهم عمر دونه فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم ثلاثة ايام قال
الناس على عبد الرحمن حتى ما اري احدا من الناس يتبع بكسر التحتية وفتح الموحدة اوليك
الرهط ولا يطا عقبه بفتح العين وكسر القاف اي ولا يمشون خلفه وهو كناية عن الاعراض
وملا الناس على عبد الرحمن كرر هذه لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه فوامر
الخلافة تلك الليالي زاد الزبير في روايته عني الزهري كما يخلو به رجل ورأى فيه لبعضهم
احد او كرر قوله حتى اذا كانت الليلة وللكشميهني تلك الليلة التي اصبحنا منها مما بايعنا بكسر العين
عثمان بن عفان بالخلافة قال المسور بن مخرمة طرقني عبد الرحمن اي عموف بعد هجع من الليل بفتح
الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة قال في المصابيح اي بعد طائفة منه هذا الذي
يفهم من كلام القاضي وافتضى عليه الزركشي وقال الحافظ مغلطاي يريد بالهجوع
النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد قال العلامة البدر الدماميني وهذا يستدعي ان يكون
قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف الاولى فانها مخصصة وهو اولى انتهى قال في التنخ وقد
اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن
عظيم فضرب الباب حتى استيقظت من النوم فقال لي اراك نائما فوالله ما اكتحلت
بكحل منذ دخل النوم جفن عيني كما به خلقا الكحل هذه الليلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
هذه الثلاث بكسر النون في رواية سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرائب مالك والله

ما حملت

ما حملت بهما عمضامنة ثلاث ولابي ذر بكسر نون بها المثلثة بدل الموحدة انطلق فابع الزبير بن
العوام وسعدا ابن ابي وقاص قدعونهما له فشاورهما بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر
عن المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعاني فقال ادع عليا قدعونه له فجاءه
حتى ابهار الليل بتخفيف الموحدة وتشديد الراء انتصف وفي رواية سعيد بن عامر المذكورة فجعل
يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى على شيء مما يقولان ويخفيان احيانا ثم قام
علي هو ابن ابي طالب ومن عنده وهو اي علي على طمع ان يوليه وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا
من المخالفة للموجبة للفتنة وقال ابن هبيرة اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوها ولا
يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فجاءه
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع
اولئك الرهط الذين عينهم عمر للشورة عند المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن
الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الى امراء الاجناد محوبة امير الشام وعمير بن
سعد امير حمص والمغيرة ابن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن
العاص امير مصر فجمع اهل الحل والعقد وكانوا امثال الحجيج فحمدوا الله فحوه مع
عمر وراقبوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن عثمان
جلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون
بعثمان اي لا يجعلون مساويا بل يرجحونه على غيره فلا تجعلن على نفسك سبيلا من اختيار لعثمان سبيلا
اذا لم يوافق الجماعة فقال عبد الرحمن مخاطبا لعثمان بايعك على سنة الله ورسوله ولابي ذر عن الكسائي
وسنة رسوله والخليفتين ابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون
والانصار واولوا الجناد والمسلمون وهو من عطف الخاص على العام والانصار واولوا الجناد الذكورون الكون
في الحديث ان لجماعة الموثرة بيعتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة والاجتهاد لم
يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا باجتماع الجميع لكان لا معنى لتخصيص عمر
الستة فلم يعترض منهم معترض بل رضوا ذلك على صحته وفيه ان اسند اليه ذلك ان يبايعه سعيد في غيبة
عبد الرحمن اهله وليلة اهنما ما بما هو فيه حتى يكلم باب من بايع مرتين بحالة واحدة
للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى
سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه بايعنا بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم
بيعة الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة
الا بالتخفيف ما تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد
الواو قال عليه الصلاة والسلام وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولابي ذر
عن الكشميهني في الاولى اي في الساعة الاولى الطائفة الثانية واراد بها قال الداودي ان يوكد
بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه في الاسلام وشهرته بالشباب فلذلك امره
بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحرب من
كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة الحديث
بتمامه من هذا السياق وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدت الى ظل شجرة

لفظ بين يقتضي دخوله على المتعدد والمفرق متعددان مشرق الصيف غير مشرق الشتاء
وبهما بعد كبير والنفي يأتي المتقابلين على الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر اراد مع والاسماعيلي
من رواية بكر بن نصر عن يزيد بن الهاد والعزب ورجال الاسناد مدنيون وبه ثلاثة من التابعين
في نسق واحد واخرجه مسلم نحوه والترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي
في الرقاق في رواية ابي ذر وتاخر هذا الحديث عن الذي قبله وسقط الاول وهو حديث عيسى بن
طلحة من رواية النسفي والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر
النون وبعد التحتية الساكنة راء المروزي اذ سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن ابي القاسم
التميمي الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله هو ابن دينار سقط لابي ذر لعبد الله بن دينار
عن اسه عبد الله عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يلقي بها بضم اوله
التحتية وكسر القاف لها للكاملة بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها رفع له
مطلقا عن مسلم او تعريج كريمة ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم
بالكلمة عند ذي سلطان جائر يريد بها هلاك مسلم او المراد ان يتكلم بكلمة حسنا او يعرض مسلم بكبيرة
او نحوها او اختلف بشريعة وان كان معتقدا وغير ذلك من سخط الله اي حالا يرضى به تعالى
ومن سخط اسم حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية فلذا عتبار المعنى واعتبار اللفظ
والجملة بعدها اما حال من ضمير العبد المستكن في ليتكلم او صفة لها بالاعتبارين المذكورين
قاله في المصابيح لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي بفتح التحتية
وسكون الهاء وكسر الواو يهلي جهنم قال ابن عبد البر هي كلمة السوء عند السلطان الجائر وقال
ابن عبد السلام التمثيل بعيد وحسنها من فتحها فيحترز على الانسان ان يتكلم بالا بعرف حسنه من
قبحها بالنسبة اليها البطاني خشية الله وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار
بالباء الموحدة المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن
ابي عمر العمري قال حدثني بالافراد حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى الحرجي
من حمص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش كما في حديث سلمان
عند سعيد بن منصور منهم رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون المعنى خاليا
من الناس او من الالتفات الى غير الله وان كان في ملا فاضت بهى سالت عيناه زاد الجوزقي من
خشية الله واسند الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان
العين صارت دمعا فياضا واقتصر من الحديث هنا على موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكاة
وغيرها تاما وقدم رواية البقية احاديث منها حديث ابن ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين بكت
من خشية الله رواه احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا وحديث
فضل الخوف من الله عز وجل وسبق تعريفه قريبا به قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو
عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة

بياض

وتشديد التحتية بن حراش بكسر المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن
اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل يسمى
الطلق بفتح الطاء واللام بينهما لام ساكنة فيما في صحيح ابن حبان من طريق ربعي بن حراش انه كان بنا شاة للعبور بسرق الكفان
الموتى وعند ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون اخر
من يخرج من النار وزاد المصابيح انه كان يقول اجرني من النار مقتصرا على ذلك فقال لاهله وفي
الاتية بيه اذا انا مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الثلاثي مضاعف
من الذرية وهي بعضها من الذر وهو التفريق بفتح التحتية يوم صائف حابجا مهملة قالن فرا
شديدة ففعلوا به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال تعالى له ما حملك على الذي صنعت قال يا
خشيتك او قال مخافتك فغفر له والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثني موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم
مكسورة فراء قال سمعت ابي التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغفار
الازدي العودي ابي لهيعة البصري عن ابي سعيد سعد بن مالك وقيل ابن قدر بادة الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن كان سلف اي من
بني اسرائيل او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا
فلما حضر بفتح الحاء المهملة اي حضر او ان الموت قال لبنيه اي اب كنت
لكم بنيه اي جيدا كان تقدم وجوبا بالاستفهام وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر قالوا كنت
كنت خير اب وجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه لم يتبر بفتح التحتية وسكون الموحدة
بعدها فوقية مفتوحة فهمزة مكسورة فراء عند الله خيرا فسموها قتادة بن دعامة اي لم
يدخر عند الله خيرا وان يقدم على الله لفتح التحتية وسكون القاف وفتح المهملة مجزوم على
الشرطية يعذبه بالجزم ايضا جزاوه فانظروا فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا
صرت فحما فاحتوقوني بالحاء المهملة والقاف او قال فامتحشوني بالهاء والكاف بدلها بالشك
من الراوي فيل والسحق الدق ناعما والسهك دونه ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا
كان يوم عاصف فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد
اي طيروني فيها فاخذوا مواثيقهم عهودهم على ان يفعلوا به ذلك اي الذي قال لهم وربك
اي قال لبنيه او صاه قل وربي لا فعلن ذلك او هو قسم من المخبر بذلك عنهم فيصح جزمه
وفي مسلم ففعلوا به ذلك وربي فتعين انه قسم من المخبر ففعلوا به ما قالوا لهم فقال
الله تعالى له كن فاذا هو رجل قائم مبتدا وخبر وجاز وقوع النكرة محضة بعد اذا المفاجاة لانها
من الظروف التي يختص بها الفايدة كقولك اذا مطرت فالارض فاية في الطريق قاله ابن مالك ثم قال الله
تعالى له اي عبدي ما حملك على ما فعلت من الحراقك وذرك بنيك قال حملني عليه
مخافتك او فرقك بفتح الراء خوف منك شك من الراوي اي الملفظين قال فتلافاه بالفاء اي
تداركه ان رحمك الله سقطت لجلالة لابي ذر واستشكل اعرابه او مفهومه عكس المقصود
واجيب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة وافيته وادلة الاستفهام محذوفة لقيام

نبيض له الثالث وهو
في اواخر الكتاب في اواخر
الزهد وترجم له النووي
في باب حفظ اللسان

فلما مخض قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال في آخره فقلت له يا اباسلم على اي شئ كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وعند الحديث هو الجهاد والعشرون من الثلاثيات باب
بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري
رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند الزبخشري ثم ربيع الابرار انه قيس بن ابي حازم
قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرحوا بانه هاجر
فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد قدمات فان كان محفوظا فلعله اخر وافق اسمه واسم ابيه
في الذيل لابي موسى في الصحابة قيس بن ابي حازم المنقري ويحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين حمى او المها
اورعدتها فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه
لا يبعد على معصية وظاهره طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون من عوارضه
كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة فمن خرج من المدينة كراهة فيها او رغبة عنها كما فعل هذا الاعرابي
فهو مذموم ثم جاءه صلى الله عليه وسلم الاعرابي المرة الثانية فقال اقلني بيعتي فابى
وفي رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي من المدينة راجعا
الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير بكسر الكاف بعدها تحتية
ساكنة ثم راء ما ينفخ الحداد فيه تنفي بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها بفتح
المعجمة والموحدة ثم المثلثة رديها الذي لا خير فيه وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح
الصاد بعدها عين مهملتين وتظهر طيبها بكسر الطاء المهملة وتصح بالفوقية بدل التحتية
طيبها بكسر الطاء وتشديد التحتية منصوب على المفعول والحديث باقي في الانتصام ان
شاء الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم في المناسك والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة
والبيهقي في الحكم بيعة الصغير وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا
عبد العزيز بن زيد ابو عبد الرحمن مولى العمريين الخطاب قال حدثنا سعيد بكسر العين
هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي المصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر
القاف زهرة ابن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده عبد الله بن هشام
الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة وهب ابي ذر بتث
حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابو زهير بن الحرث بن اسعد بن عبد العزى من قصي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون العين فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هو صغير اي لا يلزمه البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم راسه اي راس زهرة
ودعا له فعاش بركة دعاء صلى الله عليه وسلم فعاش بركة دعائه صلى الله عليه وسلم زمانا
كثيرا بعد الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله
قال في الفتح وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره البخاري
مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان لمتن الحديث طرفا من
حديث سبق في كتاب الشركة باب من بايع ثم استقال البيعة اي طلب

الاستقالة منها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن المنكدر الحافظ
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام ف
اصاب الاعرابي وعك بسكون العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي لم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله وحمله ه
بعضهم على الاقامة بالمدينة فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه يحل للمهاجرين ترك
الى وطنه ثم جاءه ثانيا فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله
ثم جاءه بها الصيرة في هذه الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله ثم جاء
بها الصيرة في هذه الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله فخرج
الاعرابي من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة زيادة انا الساخطة تنفي
في باب بيعة الاعراب كالكير تنفي خبثها وريبها وينصع بالتحتية طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية
والباء ذر وتنصع بالفوقية قبالها نصب كما سبق والمعنى اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر
بها وروي تنصع بضم الفوقية من النصع اذا اظهر ما في نفسه وقبالية معموله قاله العيني وقال
في الفتح وطيبها للجميع ثم استشكله فقال لم ار للمنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام يتضوع با
لضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال وروي بفتح بمعجمتين والغرب الزمخشري في الفايق
فضبطه بوحدة وضاد معجمة وقال هو من الضعة بضاعة اذا رفعها اليه يعني اذ المدينة
تعطي طيبها لمن سكنها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك وقال ابن الاثير
المشهور بالنون والصاد المهملة والحديث سبق قريبا باب من بايع رجلا
لا يبايعه الا للدنيا ولا يفي لمن بايع طاعة الله في مبايعته وبه قال حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله يوم القيامة كلاما يسرهم ولكن يمنو
توله اخسوا فيها ولا يكلمهم بشيء اصلا والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثني عليهم
ولهم عذاب اليم عاريا عقوبة احدهم رجل كان على فضل ماء بالمد اي زايد عن حاجته بالطريق وفي رواية
اي ممنوعا بالعقوبة وهي المراد بالطريق هنا بمنع منه من الزايد ابن السبيل اي المسافر وفي باب
اثم من منع السيل من الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق
فمنعه من ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير الموصوفان لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء
فقد منع الماشية قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب
البير اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني
رجل بايع اماما اي عاقد لا يبايعه الا لدنياه ولا يذر له دنيا بغير صبر وكتوس وللا
للدنيا بلا عين ان اعطاه منها ما يريد وفي بتخفيف الفاء ما عاقده عليه والا اي وان لم يعطه
ما يريد لم يف له بقوله فوفاؤه بالبيعة لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لتوهين
غش امام المسلمين وهو لازم غش الامة غش الرعية لما فيه من السبب الى اثارة الفتنة
والاسباب الاكاذيب ممن يتبع على ذلك ويأمر وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع

على الايمان بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون سلامته
المقصودة الاصلية فقد خسر حسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز
الله عنه والثالث رجل بايع بكسر التحتانية بعد الالف ولابي ذر على الكيشمهني بايع رجلا بلفظ
الماضي بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بضم الهمزة وكسر الطاء اي بسبب السلعة
اوفي مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر ثم الفتح فيهما وفي هامش ما نصه في نسخة الحافظين
ابي ذر رواية الاصيلي من اول الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد اعطى بضم الهمزة
وكسر الطاء وضم مضارعة كذلك وجدته مضبوطا حيث تكرر كذا وكذا اثنا عنها فصدقه المشتري
فائدة منه بما حلف عليه كافاه باعتماد المعنى قوله لم يرد الحالف بها ذلك القدر المحلوف
عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه وهو وقت ختام
الاعمال والامور بخواتيمها وعند مسلم وشريك زاد وملكذاب وعائل مستكبر وفيه ايضا من حديث
ابي ذر المنان الذي لا يعطي شيئا الا منه وللمسبل ازاره وفي الشرب من البخاري وياتي ان شاء الله
تعالى بيعون الله وفي التوحيد ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال
رجل مسلم فتحصل تسع خصال ويحتمل ان يبلغ عشرا لما في حديث ابي ذر المذكور والمنفق
سلعته بالحلف الفاجر لانه مغاير للذي حلف لقد اعطى بها كذا وكذا لان هذا خاص
بمن كذب في اخبار الشري والذي قبله اعم فيكون خصلة اخرى فالذي في الفتح والحديث
سبق في الشرب باب بيع النساء واذكر بيعة النساء ابن عباس
رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين عن النبي صلى الله عليه وسلم بايعها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
الاية قال حين فرغ منها انتن على ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البزعوي
في زهريات كما في المقدمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري اخبرني
بالافراد ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله بفتح المعجمة وبعد اللام الف ثم ذال معجمة
ساكنة ابن عبد الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام الف ثم نون الدمشقي
قاضيها انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله
نساء لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقن ولا تزنين ولا تقتلن اولادكن ولا تأتين ببهتان
تفترينه بين ايديكم وارجلكم وهو كناية عن الالتقاط لان معظم الافعال
يقع بهما اذ كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال هذا
بما كسبت يداك وقال في الكواكب المراد بالايدي والارجل تاكيدا وقيل المراد بما بين الايدي
والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسب اليه الافتراء كان المعنى لا تزنوا
احدا بكذب تزورونه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بها بشتكم ولا تعصوا في معروف عرف من
الشارع حسنة نهيا وامرا النهي في قوله ولا تقتلن اولادكم بالتخفيف وشدد منكم منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله وفضلا
ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فستره

ستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شاء عفى عنه بفضله وان شاء عذبه بعدله وان شاء عفى عنه بفضله فبايعناه على ذلك
قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة بعة النسا
لانها وردت في القرآن في حق النساء فرقت بين ثم استعملت في الرجال انتهى ووقع في بعض طرقه
عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقوا ولا
تزنوا الحديث وحديث الباب سبق في الايمان اوائل الكتاب وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
احد الحدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام من غير مصافحة بالايد كما جرت العادة
بمصافحة الرجال عند المبايعة عن ذلك الا بما امره الله وهي قوله تعالى لا تشركن بالله شيئا قالت عائشة وما مست يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة زاد في رواية اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين وروى
النسائي والطبري من طريق محمد بن المنكدر ان اميمة بنت رقيقة بفاء وقاف مصغرا اخبرته انها دخلت
في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النساء ولكن ساحدث عليكن
فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعضهن في معروف فقال فيما استطعتن واطقتن قلنا الله ورسوله ارحم
بنا من انفسنا قالت في الفتح وقد جات اخبارا اخر انه كان ياخذ بيده عند المبايعة من فوق ثوب اخرجه
يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث بن
سعيد التنوري مولاهم البصري الشيخان عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن حفصة بنت
سيرين ام الهذيل البصرية العقيلية عن ام عطية نسيبة بنون مضمومة وسين مهملة وبعد
التحتية الساكنة موحدة مصغرة بنت كعب الانصارية انها قالت بايعنا بكسر الباء الموحدة
صلى الله عليه وسلم فقرا علينا بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى في سورة
الممتحنة ان لا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة على الميت فقبضت امراة لم تسم او هي ام عطية
يدها فقالت اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها ان اكافئها على اسعادها فلم يقل
صلى الله عليه وسلم شيئا فذهبت ثم رجعت فبايعها قال انا سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف
انه ليس من جنس النياحة المحرمة او ما التفت الى كلامها حيث بين حكم النياحة لهن او كان
جوازها من خصايصها وعند النسائي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم ائتيني فابايعك قال
اذهبي فاسعدها قالت فذهبت فاسعدتها ثم جئت فبايعته قال الثوري وهذا محمول
على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخصص من العموم ما شاء انتهى واورد عليه ام
عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل به بعض المالكية
على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه شيء من افعال الجاهلية من نحو شق جيب
وخمش وجه وفي المسئلة اقوال منها انها كانت قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية الاخرى الا ال

فلان فليس فيه نص على انها اعدم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم بنحو البكاء الذي لا نياحة معه وقريب الاجوبة
انها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كرهت كراهة تحريم قالت ام عطية فما وفت امراة بقنوتها الا ثيب الزوج
ممن بايع يعني الهام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلاء امراة من الانصار المبايعات قاله ابن عبد البر
وفيها غيره فتاديت للحرث بن ثابت بن خارجة بن تعلبة وابنة ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون
الموحدة امراة معاذ اي بن جبل او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ بواو العطف وفي باب ما ينهى من النوح والبكاء
من كتاب الجنائز فاوفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امراة معاذ
وامراتين او بنت ابي سبرة وامراة معاذ وامراة اخرى والشك من الراوي على انه ابي سبرة هي
امراة معاذ او هي غيرها قال في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لانا امراة معاذ
هي ام عمرو بنت خلاد بن عمر السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي لابي داود
من طريق حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام
عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية فاوفت غير ام سليم
وام كلثوم وامراة معاذ بن ابي سبرة كذا في الفتح والصواب ما في الصحيح امراة معاذ وبنت ابي سبرة ولعل
بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان كانت الرواية التي فيها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ
ابن جبل وهي هند بنت سهل الحميرية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف بجموع هذا النسوة الخمس
المذكورات في الجنائز وهن ام سليم وام العلاء وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية محفوظة
والا فاخاسعة ام عطية فاوفت غيري وغير ام سليم لكن اخرج اسحق بن راهويه في مسنده
من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح ه
الحديث غير انه اخره وكانت كانت تعد نفسها لانها ما كانت لا تعد نفسها لذلك فعليه رد السابق بالحمل
بانها تركت عد نفسها لذلك من يوم الحرة باب من نكث بيعته بالمثلثة اي نقضها
ولابي ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله
قال في الكشاف انما قال انما يبايعون الله اكده توكيد اعلى طريقة التمثيل فقال يد الله فوق ايديهم
يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تعلوا يدي المبايعين هي يد الله سبحانه وتعالى
منزهة عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد البيعة مع الرسول
كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما كقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي اختصاص
الموثقة بتتميم معنى الظهور وقال ابو البقاء انما يبايعون خبر ان ويد الله مبتدا وما بعده
الخبر والجملة خبر ان لان ادخال من ضمير الفاعل في يبايعون او مستانف فمن نكث
نقض العهد ولم يف بالبيعة فانما ينكث على نفسه فلا يضر دين الله ولا نبيه ومن اوفى
بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت به اي وفى ونحو مبايعته فسيؤتيه اجرا
عظيما اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله الى اخرها وبه قال حدثنا نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله الانصاري
السلمي بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي لم يسم وقيل قيس
ابن ابي حازم ورد بما سبق في باب بيعة الاعراب فرتبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام ثم جاء الغد فقال ابي ذر عن الكشميهني

من الغد محموما فقال اقلني فبعث على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام او لم اراده لقتله
كما مر فوبيا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من المدينة كراهة حرام خلاف
الاعرابي قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير الذي يخرج الحداد منها الخبيث او الكير
الزق والكور ما بنى من الطين تشتق جنبتها بفتح الجيم والمهملة وهو ما تبرزه النار من الجواهر
المعدنية فيخالطها بما يميزه عنها ذكر وانث ضمير الخبث لانه ترك المدينة متروكة الكير فاعاد
الضمير اليها وينصع بفتح النون والصاد المهملة طيبها بكسر الطاء والرفع ولابي ذر وتنصع بالمثناة فوقيها ه
منصوب قائلة شرح المشكاة ويروى بفتح الطاء وكسر الياء المشددة وهي الرواية الصحيحة وهي اقوم
معنى لانه ذكر في مقابلة الخبث واية مناسبة بين الكير والطيب فقد شبه صلى الله عليه وسلم
المدينة وما يجب سكناها من الجهد والبلاء بالكير وما يوقد عليه في النار فميز به الخبيث من الطيب
فيذهب الخبث ويبقى الطيب فيه ارأى ما كان اخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوباء
والجوع وتظهر خيارهم وتركيبهم وبطابقة الحديث الترجمة ظاهرة وعند البرقاني بسند جيد عن
ابن عمر مرفوعا من اعتى بعة ثم نكثها لقي الله ولا بيت معه بيعته وعند احمد من حديث ابي هريرة
رفعه الصلاة كفارة لامر ثلاث الشرك بالله وذلك الصفقة الحديث وفيه تغيير تلك الصفقة
ان تقطع حبل بيعتك ثم قال باب الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته
خليفة بعده او ترك تعيين جماعة ليختار واحدهم ولعدا وجه قال حدثنا يحيى بن يحيى بن ابي بكر ابو
زكريا النيسابوري قال اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم
ابن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت عائشة رضي الله عنها في اول ما بدا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعه الذي توفي فيه مستيقظة من وجع راسها وراساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها
ما ضر بكسر الكاف اي ترك كما يدل عليه السياق او كان واناحي الواو للحال فاستضركي بكسر
الكاف فيهما فقالت عائشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه بضم المثلثة وسكون
الكاف وكسر اللام مصحح اعليها في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني وثكلاه باسقاط الياء
بعد اللام والله اني لاظنك تحب موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان ذلك
لظللت بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اي لدمت وقربت اخر يومك حال كونك
معرسا بكسر الراء المشددة بانيا بعني ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا واراساه
اضراب عن كلامها اي اشتغل بوجع راسي او الباس بك فانت تعيشين بعدي عرف ذلك بالوحي
ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي
بكر الصديق وابنه فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على ارسل اي اوصي بالخلافة لابي بكر
كراهية ان يقول القائلون الخلافة لفلان او لفلان او يتمنى المتمنون ان تكون الخلافة لهم
فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراه الله ان لا يعهد بل وجر المسلمون على الاجتهاد بقي
قلت يا بي الله الا ان تكون الخلافة لابي بكر ويدفع المؤمنون خلافة غيره او يدفع الله خلافة
غيره ويابى المؤمنون الا خلافته فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفي رواية لمسلم
ادعو لابي بكر ابنك كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر
وفي رواية للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة الى ان المراد بالخلافة

وهو الذى فهمه البخارى من حديث الباب وترجم به والحديث سبق فى الطب وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابى قال اخبرنا سفيان الثورى من هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما انه قال لعمر ما اصبيا الا بالتخفيف تستخلف خليفة
بعدك على الناس قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير منى ابو بكر اى حيث استخلفه وان
اترك اى الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين فيه من هو خير منى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخذ عمر رضى الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بمرة ولا فعله منصوصا
فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر فى ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة وابقى النظر
للمسلمين فى تعيين من اتفق عليه راى الجماعة الذين جعلت الشورى فيهم فاتتوا اى الحاضرون
من الصحابة عليه على عمر حين اراد ان يستخلف فقال عمر راغب فى حسن راى فيه وراهب بالمثناة الواو
وسقطت من اليونينية اى راهب من اظهار ما يضره من كراهية او المعنى راغب فيما عندى وراهب
منى او المراد الناس راغب فى الخلافة وراهب منها فان ولى نبذ الراغب فيها حيث الا يعان
عليها وان ولى الراهب منها حيث الا يقوم بها وقال عياض هما وصفان للمرء عند نفسه
عند الله وراهب من عقابه فلا اعول على شئ منكم وذلك يشغلنى عن العناية بالاستخلاف عليكم
ووددت انى نجوت منها اى من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفاء لا لى ولا على شرها
لا تحاباها اى الخلافة حيا وميتا ولا لابى ذرى كما ميتا فلا اعبى لها شخصا بعينه فاتحملها فى حال الحياة
والممات وفى الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولى لغيره بعده وان امره فى ذلك
جار على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن بعدهم معهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم
يخالفوا فى قبول عهد عمر الا ستة وهو شيء بايصا الرجل على ولده ليكون اقعد فيه فيما يصلح
اتم من غيره فكذلك الامام وقال الثورى وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف
وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز
جعل الخليفة الامر شورى بين عدد مخصوص او غيره وبه قال حدثنا ابو نعيم بن حماد
ابن زيد الفرا الصغير ابو اسحق الرازى قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى
عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى الاول انس بن مالك
رضى الله عنه انه قال سمع خطبة عمر الاخرة بضم الصنعانى حين جلس على المنبر وكانت
كالاعتذار عن قوله فى الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبى صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت
وانه سيرجع وكانت خطبته الاخرة بعد عقد البيعة لابى بكر فى سقيفة بنى ساعدة وذلك الغد
بضم على الفرقية اى اثنائه بالخطبة فى الغد من يوم بالشوين قوفى النبى صلى الله عليه وسلم
فنشهد عمر وابو بكر اى والحال ان ابا بكر لم صامت لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح الفوقية وضم التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة
ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم اخرهم موتا وفى رواية عقيل
عن ابن شهاب عند الاسماعيلى حتى يدبر امرنا بتشديد الموحدة ثم قال عمر فان يك
محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله تعالى قد جعل بين اظهركم
نورا اى قرانا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم اى به كذا فى غير ما فرع

من فروع

من فروع اليونينية وفى بعض الاصول وعليه شرح العينى كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدى
الله محمدا صلى الله عليه وسلم وفى كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذى هدى الله به رسولكم فخذوا
تهتدوا لما هدى الله به محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قدم الصحبة التى فاق وشارك فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو كونه ثانى اثنين
اذ هما فى الغار وهى اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قاله السفاقسى قال ابو ذر ثم قال عمر فانه
بالفاء فى اليونينية وغيرها وانه اولى المثلثين بامورهم فتولوها اى الحاضرون فبايعوه بكسر التحتية وان
طائفة منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبله اى قبل ابى بكر فى سقيفة بنى ساعدة بن كعب بن الخزرج والسقيفة
الساباط مكان اجتماعهم للمحكومات وفيه اشارة الى ان السبب فى هذه المبايعة مبايعة من لم
يحضر السقيفة وكانت بيعة العامة على المنبر فى اليوم المذكور صبيحة اليوم الذى بويع فيه فى
السقيفة قال الزهرى محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابى بكر
رضى الله عنهم يوما اصعد المنبر بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر العين وبالكسيهن حتى
اصعده بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهى اشهر من البيعة
الاولى ومناسبة الحديث للترجمة فى قوله وانه اولى المثلثين بامورهم وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسى المدنى الاعرج قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدى
النوفلى رضى الله عنه انه قال اتت النبى صلى الله عليه وسلم امراة فكلمته فى شئ فبعثها فامرها
ان ترجع اليه قالت ولا ارى ذرى الوقت فقالت يا رسول الله ارايت اى اخبرنى ان جيت ولم اجدك
قال جبير بن مطعم كانها تريد الموت تقول ان جيت ولم اجدك فوجدتك فقومت ماذا اعمل
قال صلى الله عليه وسلم ان لم تجدينى فالحقى بابى بكر وفيه الاشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده
عليه الصلاة والسلام وفى معجم الاسماعيلى من حديث سهل بن ابى حثمة قال بايع النبى
صلى الله عليه وسلم اعرابيا فاسلم ثم اصابه وجع فى عينه فقال ابو بكر ثم سالته من
يقتضيه بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبرانى فى الاوسط من هذا الوجه متصل وحديث
الباب سبق فى فضل ابى بكر رضى الله عنه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى بالافراد قيس بن مسلم الجدلى بضم الجيم
ابو عمرو الكوفى العابد عن طارق بن شهاب البجلى الاحمسى ابو عبد الله الكوفى قال ابو داود
راى النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه وعن ابى بكر الصديق رضى الله عنه انه قال لوفد بزاخة
بضم الموحدة بعد هاء ساكنة فالف معجمة مفتوحة فمثناة تحتية وهم من طى واسد وغطفان
قبايل كبيرة وكان هوازن القبايل اردء وابعد النبى صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد
الاسدى وكان ادعى النبوة بعد النبى صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد ابن الوليد بعد فراغه
من مسيلمة فغلب عليهم فابوا وجاءوا وفدهم الى ابى بكر بعتذرون فاحب ابو بكر
ان لا يجيبهم الا بعد المشاورة فى امرهم فقال لهم تتبعون بسكون الفوقية الثانية اذا تابت
الا فى المعارك حتى يرى الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم ولها جزين امرا يعذرونكم وهذا
مختصر ساقه الحميدى فى الجمع بين الصحيحين بلفظ جاوفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابى

بكر يا الوند الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما
المخزية قال ينزع منه الحلقة والكراع ويقيم ما اصبنا معكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون
لنا قتلانا ويكون قتلاكم في النار وتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة
رسول الله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعوض ابو بكر ما قاله على القوم فقام عمر فقال قد رأيت رأيا
وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رأيت واما ما تدون قتلانا
ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على الله ليست لها دية قال فتتابع
الناس على قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء اي الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء المعجمة
والزاي من الخزي اي القرار على الذل والصغار وفائدة نزع ذلك منهم الا يبقى لهم شوكة لئلا من الناس
من جهتهم وقوله ويتبعون اذناب الابل اي رعاتها لانهم اذا انزعت منهم الة فوضت الحرب
رجموا عراة يأتي اليوادي لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منابع البلهم وهذا الحديث من افراد
البخاري هذا اباب بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى بن موسى العنزي البصري قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت جابر بن سمرة
بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنى عشر
اميرا زاد عنه مسلم من رواية سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال امر الناس ماضيا
ما وليهم اثنى عشر رجلا فقال عليه الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من
قريش وفي رواية سفين فسألت ابي ما اقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قائما حتى
يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنى عشر
في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية
ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر
بني امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فانفصلت بينهم الى ان قامت الدولة
العباسية واستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال بعد ما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود
صحيحا اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة تفترق الناس عليهم وتدوم
في البادية الخاسة في الاندلس وحدها ستة نفس كلهم تسمى بالخلافة ومنهم صاحب مصر
والعباس ببغداد الى حين كان يدعى الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج ويحتمل ان
يكون الاثنى عشر خليفة بعد الزمن النبوي قال جميع من تولى الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد
العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولايتهما مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان
ابن الحكم والباقون اثنى عشر نفسا على الولاء اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد
العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون
ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث الاخر يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه
الصفة لم تعقد فيه الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من
خلعهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم نفسه وقتال ابن الزبير وكانت الامور في غالب

ازمنة هؤلاء الاثنى عشر متتابعة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة
نادر والله اعلم انتهى ملخصا من فتح الباري باب اخراج الخصوم اي اهل المخاصمات
واهل الريب بكسر الراء وفتح التحتية اثنهم من البيوت بعد المعرفة اي الشهرة بذلك لتاذي الجيران
بهم ولجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة
حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات ووصله اسحق بن راهويه في مسنده من طريق
سعيد بن المسيب قال لما مات ابو بكر بكى عليه قاتل عمر لحسام بن الوليد فمر فاخرج النساء
الحديث وفيه فجعل يخرج من امراة امراة حتى خرجت ام فروة وبه قال فاحدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد حلك الامام الاعظم عن ابي الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله الذي
نفسي بيده اي بتقديره لقد هممت اي عزم لي امر يحيط بحيثيات ولا بد الموقف فيحتاط
اي يكتس ليسهل اشتعال النار به ثم امر بالصلاة فيؤذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا
يؤم الناس ثم اخالف رجالا الى رجال اي اتيهم من خلفهم وقال الجوهري خالف الى فلان اتاه اذا غاب
عنه والمعنى اخالف الفعل الذي ظهر مني وهو اقامة الصلاة فاتركه واسير اليهم فاحرق عليهم بيوتهم
بتشديد الراء فاحرق والمراد به التكثير لقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة لبيت
قاصرة على المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبع للمقاصيف بها والذي نفسي بيده لو يعلم
احدكم ولابي ذر احدهم بالهاء بدل الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح المهملة ثم
وسكون الراء بعدها قاف فعظما بلا لحم او مرماتين حسنتين لشهد العشا بكسر الميم الاولى وتثنية
مرماة بمثناتين غلفي الشاة من اللحم اي لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا دنيويا
وان كان حسيا حقيرا لحضر هذه الصلاة مع المشاق الشواف قال محمد بن يوسف الفربري
قال الحميدي لم اقف عليه وبيض له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن يحيى
ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قال ابو عبد الله البخاري مرماة ما بين ظلف
الشاة من اللحم مثل منساة ومنساة اليم مخلوصة في كل من النساة والمنساة وقد تقدم الفربري
في هذا التعليق درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما عن الاخر
وثبت هذا التعليق رواية ابي ذر عن المستملي وحده وسقط لغيره وفي الحديث
ان من طلب حقا فاختفى او تمنع من اتيانه مطلقا اخرج منه بكل طريق يتوصل اليه بحسبه
كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالنار عليهم
في بيوتهم والحديث سبق في الجماعة والاستخلاف هذا باب بالتنوين
يذكر فيه هل يجوز للامام ان يمنع الحرمين واهل المعصية من الكلام بعد والزيادة
له ونحوه اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق من عطف العام على الخاص وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
ولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين هو ابن
خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
ابن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان

عبد الله قايد كعب من بنيد بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمى وفي رواية
معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قايد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم
لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لم اتخلف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بفتح صرف الا الكسر اذا احد من رواته سمع
وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اواخر المغازي الى ان قال ونهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال بن
امية ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن بالمد اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتوبة الله علينا اي بانه تاب ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضح وفيه جواز الهجر
اكثر من ثلاث واما النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسيق الحديث
مطولا ومختصرا مرات والله الموفق وهذا اخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة
ست عشرة وتسع مائة احسن الله فيها وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا من
من فواضل وفضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم واعاننا على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا
ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه تعالى ذلك وجميع ما انعم به علي فان يطيل
عمري في طاعته ويلبسني اثواب عافيته ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضى والاسلام
والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دايما ابدا بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب التمني تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني طلب ما لا طمع فيه وما فيه
عسر قالوا ونحو قول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب لا مطمع فيه لاستحالة
عادة والثاني نحو قول المنقطع الرجا من مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال
ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غدا يجيء فان غدا واجب المجيء والحاصل ان التمني يكون
في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو لعل الحبيب
قادم ولا شفاق في الشيء المكروه فلعل باضع نفسه اي قاتل نفسه والمعنى اشفق على
نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام تومك قاله في الكشاف فتوقع المحبوب يسمى
ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب
اسباب السموات فمحمل منه او انه قاله في الحين والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه
بمعنى خفت عليه واشفقت منه بمعنى خفت منه وحذرته باب ما جاء في التمني
وفي بعض النسخ التمني بالتنوين والبسملة وما بعدها لابي ذر عن المستملي وكذا هو عند ابن بطال
لكن بلا بسملة واثبتها السفاقسي لكن بحذف لفظ باب وللشفعي بعد البسملة ما جاء
في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد
ابن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا الخا منطا بو عثمان الانصاري المصري قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد القاسم
امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي سيدا التابعين ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده في تصريف قدرته

لولا ان رجالا اكرهوا ان يتخلفوا بعدي عن الغزو ومشى لعجزهم عن النفقة السفر من مركوب
وغيره ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله لوددت بفتح اللام والواو
وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية واللام للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت
اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة فيهما كالذي قبله ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل
يتكرر ثم ست مرات وختمه بافتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا والودكما قال الراغب
محبة الشيء وتمني حصوله وتمنى الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت
ان موسى عليه السلام صبر وكانه اراد المبالغة في شان فضل الجهاد وتحريض المسلمين وهذا ايجاب
عن استشكال صدور هذا التمني منه صلى الله عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي
عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في اوايل قدومه
المدينة والحديث صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم واما قدم ابو هريرة بانه
سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم واما قدم ابو هريرة في اوايل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن
المنذر ان بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز
تمني ما يقع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من التمني من قوله لوددت والحديث
سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
الرسالة عبد الله بن ذكوان هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي
بيده وددت بغير لام ان لا اقاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني
اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرار ثم اربع
مرات وزاد غير ابي ذر ثم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكرارها ثلاثا كذا في الفرع وفي غيره باسقاط
الاخيرة وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله انه صلى الله
عليه وسلم قال ذلك وفائدة التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن ابي هريرة اي اشهد
بالله ان ابا هريرة كان يقول اي كلمات اقتل ثلاث مرات باب ما يجوز
من لو للتبرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم مما ينبغي موصولا في الرقاق بلفظه لو كان لي احد ذهبا وجواب
لو قوله في الحديث الا ان اقول في هذا المال لا حبيت الى اخره وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني اسحق بن نصر نسبة الى جده واسم ابيه ابراهيم البخاري قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني عن معمر ابي عروة بن راشد الازدي كلاهما عن همام هو
ابن منبه الصنعاني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان
عندي احد ذهبا بالتنوين وفي رواية الاعرج عن ابي هريرة عندي احد ذهبا وله والذي نفسي
بيده وجواب لو قوله لاحببت ان الا ابقى ثلاث ولابي ذر عن الكشميهني على ثلاث وعندي
ستة دينار بالصاد المهملة وضم الراء وهذه نسخة الحافظ ابي ذر وهو
في نسخة مقروءة على الاصل اراصدهم بضم الهمزة وكسر الصاد المهملة وفتح الدال المهملة
على تشديدها اجد من يقبله والصغير للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي وفيه
الكلام بتقديم وتاخير اختل به الكلام واصله وعندي منه دينار اجد من يقبله ليس

ليس على ارصد فرق بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله احد المستثنى
قال البدر الدماميني الاختلال ان شاء الله تعالى ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم بحمد
الله وذلك بان يجعل قوله ليس شيئا رصده لدين على صفة لدينار وان كان نكرة لكونه مختصا
بالصفة وحاصل المعنى لا يجب على تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلاث ليال
من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع انه في روايته هو
الاصيلي بالنصب واخيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من الحديث مع ان لو انما هي امتناع الشيء
لامتناع غيره لا للتمني ان لو هنا شرطية بمعنى ان ومحصله كون غير الواقع واقعا هو نوع من
التمني فغايته ان هذا انتمى على هذا التقدير فالسكاكي الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة
بالشرط فعلى هذا انسوس بالشرط قاله في الكواكب الحديث سبق في الرقاق باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت وحوله في الحديث
اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا
المصري قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها وابي ذر
عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري
ما استدبرت وما موصول والعايد محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول
الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت معي الهدى اي قارنت
وما افردت ولحللت اي لتمتعت مع الناس حين حلوا الان صاحب الهدى لا يمكن له الاحلال
حتى يبلغ الهدى محله وقاله ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه شق عليهم
التحاوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ومباحث ذلك مرت في الحج وبه قال
حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا
يزيد من الزيادة ابن زريع اليصري عن حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن
ابي قريبة ابو محمد المعلم البصري عن عطاء اي ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقد حضنا
مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت
بضم الطاء وسكون الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها اي الحجة عمرة وهو معنى فسخ الحج
الى العمرة وابي ذر وبحل الا من كان معه هدى استثنى من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي
لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بنصب
غير على الاستثناء لغير ابي ذر وجوزها صفة لاحد وطلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة
وجاء علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه هدى فقال له صلى الله عليه وسلم
بما اهللت قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اذا المامورين
ان يجعلوها عمرة تنطلق ولابي ذر انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر منيا
لغربهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك لو انى استقبلت ما استدبرت اي لو كنت

الان

الان مستقبلا من الامر الذي استدبرته ما اهديت ما سقت الهدى ولولا ان معي الهدى لحللت
انه وجوده مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال جابر ولقيه عليه الصلاة والسلام سراقة
ابن مالك الكناني بالنونين وهو بمرمى جمرة العقبة فقال يا رسول الله الناهذه خاصة قال صلى الله عليه
وسلم لا بل للابد بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اوله قال جابر وكانت عائشة
رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني معه مكة وهي حايض فامرها النبي صلى الله عليه
وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة المناسك كلها ان تاتي بافعال الحج كلها
غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا الابطح وهو المحصب
وطهرت وطافت قالت عائشة يا رسول الله انطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن
الكشميهني بحج مفردة من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه ان ينطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت عمرة في اجلة بعد ايام الحج وسبق الحديث
في باب تقضي الحايض المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحج باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم لبيك عمرة وحجا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني
بفتح القاف وبالطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد
يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني حليف بني عدي
ابو محمد ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت
عائشة رضي الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الراء سمع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال
قائل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعنا صوت السلاح قال صلى الله عليه وسلم
من هذا قيل ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني ثم قال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول
الله جيت امرسك مقام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا عطيطه بفتح العين المهملة وكسر
الطاء المهملة الاولى صوت النايم وتحته وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق
سهر عن يحيى بن سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر ليلة اذا قدم المدينة قال ليت رجلا الى
اخره وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا وانا بعد قدومه المدينة هو
بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول
بعده وهو محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه
المدينة اول ما قدمها في الهجرة لان عايشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان ليت حرف تمن يتعاقب بالمستقبل غالبا وبالممكن قليلا
ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذي مناه قد وجد والحديث
سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وقالت عايشة رضي
الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدة مضمومة في الهجرة الا بالتحقيف ليت شعري هل ابيتن
ليلة بواد وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال والخاء المعجمتين نبت طيب الرايحة
وجليل بالجيم الثمامة وهو نبت قصير لا يطول قالت عايشة فاخبرت النبي صلى الله
عليه وسلم بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب

النهمرة وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم باب تمني القرآن والعلم
وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح
الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد بفتحتين قبل الجار المهملة والف بعدها وضم السين
المهملة وفي كتاب العلم لا حسد والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة
واطلق الحسد عليها مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره من غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا
في اثنتين بالتاء تانيث اي لا احسد محمود اي شيء الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تاء تانيث
رجلا بالرفع بتقدير احدي الشيئين خصلة رجل بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله
القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي مناء الليل والنهار يقول
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من تلاوة القرآن آناء الليل والنهار لفعلت كما
يفعل لقرأت كما يقرأ والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو
اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال لفعلت كما يفعل لانفقته كما انفق والحديث
باب في التوحيد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد وهذا الحديث
السابق وفيه اشارة الى ان له فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير
وسقط ذلك في رواية ابي ذر باب ما يكره من التمني وهو الذي يكون داعيا
الى الشر والبغضاء لا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لان ذلك التفضيل قسمة من
الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم بما حوال العباد وهما ينبغي لكل من بسط له في الرزق او قبض
فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون
ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثلا لغيره والاول منهي عنه لما فيه
من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعم
من ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته مما يلقيه في الكفر وفساد الدين واما
الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه آخرون قالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في
دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دار فلان وزوجة مثل زوجة
فلان بل ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا
تامل الانسان لم يجد دعاء احسن مما ذكره الله تعالى في القرآن تعليما لعباده وهو قوله ربنا
اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو ان يكون
اجرنا على الضعف من اجر النساء فالميراث وقالت النساء كون وزرنا اجرنا على الضعف
نصف وزر الرجال فالميراث للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وليسوه لك
على حسب ميراث قوا سلوا الله من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل
ان الله كان بكل شيء عليما فالتفضيل عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب
الى آخره من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شيء عليما وبه قال حدثنا حسن بن الربيع
بفتح الحاء والراء ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد
اللام ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن النضر بالنون المفتوحة

والمعجمة

والمعجمة الساكنة ابن انس بالنون قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تتمنوا الموت بهو في تبين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تتمنوا الموت لتبين الموت بلفظ
الجامد وحذف احدى التاءين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهو طلب ازالة نعمة الحياة
وما يترتب عليها من الفوائد وكان الله تعالى قدر الاجال فمتى الموت غير راض بقضاء الله وقدره وكارهه
مسلم لقضائه ثم اذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث اخرجه
مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال اخبرنا عبدة بفتح
العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابي خالد اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس
هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي ابو عبد الله قال اتينا خباب بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة
وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف البدري حليف بني زهرة
البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقاله لكبر لانه ابتلي في جسده
ببلاء شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد
ابن عبيد مولى عبد الرحمن ابن ازهر وسقط لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر ان رسول الله
ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى قال الكرماني الباء
المشاة التحتية في قوله لا يتمنى مشبعة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة
الخبر والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اشتبهها في الخط فروى
على ذلك وقال البيضاوي هو نفي اخرج في صورة النفي للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين
احدكم الموت زاد في رواية النسفي السابقة في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله
يزداد خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب بنصب محسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا لابن مالك
حيث قارنه توضيحه تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون وهما اسمها مرتين
وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقوله

انطق بحق واقترحا احسنا ان ذا الحق علابا وان غلبا وكقوله

علقتها منا فلست بآمل تداركها ولو عرضت لها عرضا وفي لعل
في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجا المجرد من التقليل واكثر مجيئها في الرجا اذا كان
مما يمكن تقليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون
ومعنى يستعتب يطلب العتبى اي الرضا عنه وتقدم في المصابيح فقال اشتمل كلامه
على امرين ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان كلا من قوله محسنا ومسيئا
خبر ليكون محذوفة مع احتمال ان يكون حالين من فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد
الحالين على الاخر واي بعد كل حال ينبه على علة التمني عن تمني الموت والاصل
لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا او مسيئا فلعله يتمنى الموت لعله يزداد احسانا على
احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان يكون مسيئا فلعله يتمنى ايضا اذ لعله

يندم على اسائته ويطلب الرضى عنه فيكون ذلك شبيها بالحوبة التي افتقرفيها واما الثاني فاذا عاده ان
اكثر يحي لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض
عن ذكر هذا القيد ولو سلم فليس في هذا الحديث شاهد على مجيئها للترجي المجرد لجواز ان
معه وقد فهمت صحة اعتباره بما قدرناه فتامله انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب
نزيد على ما هنا فليراجع وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضرر نزل به من فاقة او محنة
بعد وبنحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث
الثلاث للاية للوسوسة قبلها غموض الا ان كان ارادان المكروه من النهي هو جنس ما دلت عليه
الاية وما دل الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان
تمني الموت غالبا ينشا عن وقوع امر يختار الذي يقع به الموت على الحياة فاذا نهى عن تمني الموت
كانه امر بالصبر على ما نزل به وبجمع بين الاية والحديث الحث على الرضى بالقضاء والتسليم لامر
الله تعالى قاله في فتح الباري **باب قول الرجل ولا ذرعي للموت** وللمستملي النبي صلى
الله عليه وسلم **لولا الله ما اهتدينا** وبه قال **حدثنا** عبدان هو عبد الله قال **اخبرني** بالافراد **ابي**
عثمان بن جبلة بن ابي رواد البصري **عن** شعبة بن الحجاج انه قال **حدثنا** ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن نحفر
الخندق يوم الاحزاب ولقد رايته صلوات الله عليه وسلامه حال كونه واري بالف وفتح
الراء من غير همز اي على التراب بياض بطنه حال كونه يقول بفتح بكلام ابن رواحة عبد الله
او هو من كلام عامر بن الاكوع وسبق ذلك ولا ذرعي الكيس هي وان التراب لموار بياض
ابطيه بكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الطاء المهملة تثنية ابط والجملة حالية **لولا**
انت ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره وتقول لولا زيد
حاضرت اليك اي كان مصيري اليك من اجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا
من قبل الله نحن ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن بنون التاكيد الخفيفة **سكينة** وقارا وطمانينة
علينا ان الاولى بضم الهمزة فلا مفتوحة الذين وربما قال صلى الله عليه وسلم ان الملاقد بغوا علينا
اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا مرتين من الاباء اي امتنعنا مرة بعد مرة والحديث ومباحثه مر في
غزوة الخندق في باب **كراهية التمني لقاء العدو** يسغب لقاء اهلي المعمولة ولابي ذر تمنى
باسقاط الالف واللام لقاء بالجر على الاضافة وللاصيلي وابن عساكر التمني لقاء العدو
بزيادة لام قبل التي بعدها لقاف ورواه اي كراهية تمني لقاء العدو **الاعرج** عبد الرحمن
ابن هرمز **عن** ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبق واخرجها دونه قال
حدثنا بالافراد لابي ذر والاصيلي وابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا حاوث
ابن عمرو بفتح العين ابن للهلب الازدي البغدادي اصله من الكوفة قال حدثنا ابو اسحق
ابراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي عن موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم بالتنوين ابو النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين
ابيهما القرشي وكان ابو النضر كاتبا له اي لمولاه يمر له قال كتب اليه اي لعمر بن عبيد الله
عبد الله بن ابي اوفى علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابا يقرا اناه فاذا فيه ان رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان
قلت لاريب ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء العدو وهو يفضي الى المحبوب اجيب بان
حصول الشهادة اخص من التعلم فامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام غزوه والتفاته
يفضي الى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولانه اذا تمنى ذلك تمنى الشهادة **باب ما يجوز من اللو** بالنون
والايمن وواو ساكنة مخففة هي الفرع واصله ويروى بتشديدها واستشكل بان لو حرف واهل
العربية لا يجيزون دخول الالف واللام على الحروف قاله القاضي عياض واجيب بان لو هنا
مسمى بها هي اسم زيد فيه واو اخرى ثم ادغمت الاولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابها
فلا بدع اذ اتى دخول علامات الاسماء عليها اذا لم تدخل وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال
وقال صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره
غالبا فلما ضمن هاء زيد فيها فصار اداعراها التي فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شدد
الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال

لام على لو ولوكنت عالما ما دبار لوم نعتني او ايلة

وقال اخر

ليت شعري واين مني ليت ان ليتا وان لوعنا وقال الشيخ تقي الدين السبكي
رحمه الله لو الما بحالها الالف واللام اذ ابقيت على الحرفية اما اذا سمي بها فهي من جملة الحروف
التي سمعت التسمية بها من حروف المعاني ومن شواهد قوله

وقد ما اهلكت لو كثيرا وقبل اليوم عالجها قدار فاضاف اليها واوا اخرى وادغمها وجعلها
فاعلا قال ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق ولنا يكره
في شخص مخصوص يوخذ ذلك من قوله من اللو فاشار الى التبعيض واورد هنا في الاحاديث
الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو الى اللغو في الاصل لا يجوز
الا ما استثنى وعند النسائي وابن ماجة من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي
هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المومن القوي خير واحب الى الله من المومن
الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء فعل
واياك واللو فان اللو تفتح عمل الشيطان هذا لفظ ابن ماجة ولفظ النسائي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والباقي سواء الا انه قال واياك واخوجه النسائي والطبراني والطحاوي
من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان فقال محمد بن يحيى بن حبان عن
الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير وبيده احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا
اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل
الطريق اصح طرق الحديث وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي يلقي في القلب معارضة القدر
فيوسوس به الشيطان ولا معارضة بين ما ورد من الاحاديث الدالة على الجواز والدالة
على النهي لان النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو اني فعلت
كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في قلبك شرط مشية الله وما ورد من قوله لو
محمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شيء الا بمشيئة الله
واراد به قاله الطبري وقال غيره الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه اما

من قال تاسفا على ما فاته من طاعة الله فلا باس به وقوله تعالى لو ان لى بكم قوة اى لو قويت بنفسى
على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره لدفعتكم وحدفه كما قال ابن مالك لاندحاض بالنفى
ضروب المنع وانما اراد لوط عليه السلام العدد من الرجال والا فهو يعلم ان الله من اركانا شديدا
ولكنه جرى لحكم على الظاهر ولو تدل على امتناع الشى لامتناع غيره تقول لو جاءنى زيد لاكرمتك
مطلقا على امتنعت من اكرامك لامتناع مجيى زيد وتكون بمعنى الشرطية نحو ولامة مومنة خير
من مشركة ولو اعجبتكم اى وان اعجبتكم وللتحليل نحو التمس ولو خاتما من حديد وللعرض نحو لو
تنزل عندنا فتصيب خيرا وللحض نحو لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى التمنى نحو فاكون لكرة اى
فليت لنا كرة ولهذا نصب فتكون فى جوابها كما نصبت فافوز فى جواب ليت واختلف هل هى
الامتناعية اشربت معنى التمنى او المصدرية اوقسم برأسه ورجح الاخير ابن مالك وبه قال
حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن القسم بن محمد اى ابن ابى بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضى الله عنهما المثلثة عيسى بفتح
النون الاولى على التثنية وقصتها فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة المهملتين الاولى
مشددة بينهما الف ابن الهاد الكوفى اهى بهمزة الاستفهام ولابى ذر هى المراة التى قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة محصنة زنت من غير ولابى ذر عن المستملى عن وله
عن الكشميهنى بغير بينة وجواب لو محذوف اى لرجمتها قال لا تلك امراة اعلنت بالسوء
فى الاسلام فكنا لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها والحديث سبق فى اللعان ه
ومطابقته للترجمة فى قوله لو كنت راجما وبه قال حدثنا على هو ابن عبد الله المدينى قال
حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار حدثنا عطا هو ابن ابى رباح فى اى عطاء الخثعم
النبى صلى الله عليه وسلم بالعتمة ابطا عن صلاة العشا حتى رقدت ظلمة الليل فخرج عمر رضى الله
عنه فقال الصلاة يا رسول الله بنصب الصلاة على الاغراء بفعل محذوف اى احضر الصلاة يا رسول الله
رقد النساء والصبيان الذين بالمسجد واسقطا العلامة من الفعل مثل قال نسوة وقالت نسوة
وستقوى الاسقاط هنا بعطف الصبيان على النساء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورأسه اى شعر رأسه يقطر ماء لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر فى موضع
الحال من النبى صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة التالية فى موضع الحال ايضا اى خرج حال كونه يقول
لولا ان اشق على امتى او قال على الناس شك من الراوى وقال سفين بن عيينة بالسند
السابق ايضا على امتى لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اى لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم
امر ايجاب ان يصلوها فى هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لان عطاء تابعى وقال ابن جريج
عبد الملك ابن عبد العزيز بالسند المذكور الى سفين بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء اى ابن رباح
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال اخر النبى صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة اى صلاة العشاء
ليلة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد النساء والولدان جمع ولد وهو الصبى يجامع فقال
رسول الله فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يسح الماء اى ماء الغسل عن شقه بكسر
الشين المعجمة والقاف المشددة حال كونه يقول انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون
الثانية اى لوقت صلاة العشاء لولا ان اشق على امتى وهذا موصول وقال عمرو هو

ابن دينار

دينار حدثنا عطاء اى فى سنده ابن عباس اما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو اى ابن دينار فقال
فى روايته راسه يقطر اى ماء وقال ابن جريج عبد الملك فى روايته يسح الماء عن شقه بكسر المعجمة وقال
عمرو المذكور لولا ان اشق على امتى وقال ابن جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية
لولا ان اشق على امتى اى لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشاء وقال ابراهيم ابن المنذر ابو
اسحق الحزامى شيخ البخارى قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون ابن عيسى
الغزاز بالغين والزاين مشددة اولاهما قال حدثنى بالافراد محمد ابن مسلم الطائفى عن عمرو وهو
ابن دينار عن عطاء هو ابن ابى رباح عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر
ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفين بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس
قيل فهو من اوهام الطائفى وهو موصوف لسوء لحظ وتعقب بانه اذا كان كذلك فكيف يصنع البخارى
بخراجه فيه موصولا وهذا ما وصله الاسماعيلى ولولا حرف امتناع ويلزم بعدها المبتدا وحرف
وحرف تخضيض ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون الله والتوبيخ فيخص بالماضى نحو لولا اخرتنى
الى اجل قريب جا واعليه بارجة شهدا ومنه لولا اذ سمعتموه قلتم الا ان الفعل نحو ذكرا لهمزة فيها
الاستفهام نحو قوله تعالى لولا اخرتنى الى اجل قريب وانها تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى
فلولا كانت قرية امنت نصفها ايمانها الا قوم يونس اذا ثبت هذا فقولا هنا الامتناعية ويجب
حذف خبر المبتدا الواقع بعدها قال ابن مالك وعلى هذا الاطلاق اكثر النحويين الا الرمانى وابن الخشاب
وقد يدل على هذه المسالة زيادة وهى ان المبتدا المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون خبر
مقيد مخبر عنه بكون مقيدا لا يدرك معناه عند حذفه ومخبر عنه بكون مقيدا يدرك معناه عند
حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو فمثل هذا يلزم حذف خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال
من احواله لزارنا عمرو لم يكن حال من احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ومثاني
الجملة من الاستطالة المحوجة الى الاحتضار الثانى وهو المخبر عنه بكون مقيدا لا يدرى معناه
الا بذكره نحو لولا زيد غايب لم ازركم فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند
حذفه ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر لو اعهد بكفر او حديث عهدهم
بكفر فلو افتصرت فى هذا على المبتدا ظن ان المراد لولا قومك على كل حال من احوالهم لنقضت
الكعبة وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك الحال
لا تمنع من نقض الكعبة واثباتها على الوجه المذكور وسيذكر هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحارث
لابى هريرة انى ذاكرك امرا ولولا مروان اقسم على لم اذكره لك الثالث وهو المخبر عنه
يكون مقيدا يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا اخوك بوبيضة لغلب ولولا صاحب عمرو
بعينه لعجز فهذه الامثلة اوامثالها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وحينئذ فيكون قوله هنا
لولا ان اشق على امتى لامرتهم من القسم الاول ويحتاج من تقدير اى لولا مخافة ان اشق
لامرتهم امر ايجاب والا لانعكس معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر واللام جواب
لولا واشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ هى للولا الذى هو لامتناع الشى لامتناع
غيره والحديث لولا الذى هو لامتناع الشى لوجود غيره واللام بعدها المبتدا
ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد والحبيب ـــــ باب مال لولا الى لولا اذ معناه لو لم تكن

القريشة هو راى السهيلى اى فاتداركه الابان رحمه قال سليمان التيمى او قتادة **حدثت** ابا عثمان
عبد الرحمن ابن مل النهدى انه **سمعت سلمان** الفارسى اى يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل
هذا الحديث **عتة** انذر اد فاز **وروى** تخ الحر **بهمزة** تقطع **مفتوحة** وبابى ذر فاذرت **بهمزة** وصل
فقال ذرت الريح التراب وعبر ذرواه واذرية وذريه اطارته واذهبته وقال المبارق يقال
ذرت الشى وذرته ذروا وذرواه واذريت ايضا رباعى وذريت بالتشديد اذا ادرته
وفرقته وقيل اذا طرحته بمقابل الريح كذلك **او كما حدث** شك الراوى يريد انه بمعنى حدث
ابن سعيد كما بالمتن كلمة **وقال اسحاق** هو ابن منصور التميمى فيما وصله مسلم **حدثنا شعبة** بن الحجاج
عن **قتادة** بن دعامة انه قال **سمعت عقبة** ابن عبد الغفار قال **سمعت** ابا **سعيد** زاد ابو ذر الخدرى
عن النبى صلى الله عليه وسلم والحديث سبق فى بنى اسرايل وباقى ان شاء الله تعالى بعونه تعالى
التوحيد واخرجه مسلم فى التوبة **بالافراد** وجود الاولين **عن** ابيهما **عن** المعاصى وبه قال **حدثنا**
وبابى ذر حدثنى بالافراد **محمد بن العلاء** بفتح العين ممدودا ابن كريب الكوفى قال **حدثنا** ابو اسامة
حماد بن اسامة عامر او الحرث **عن** بريد **ابى بردة عن** ابى موسى **عبد الله بن قيس** الاشعرى
رضى الله عنه انه قال **قال رسول الله** صلى الله عليه وسلم **مثلى** بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة
العجيبة الشان موردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب ومثلا بعثنى الله عز
وجل به **بما** كما فالعايد محذوف **كمثل رجل اتى قوما** بالتكلم للشيوع **فقال لهم انى رايت الجيش**
المعهود بعينى بتشديد التحتية بالتثنية وبابى ذر عن الكشميهنى بعينى بالافراد كذا فى الفرع
وقال الحافظ ابن حجر والعين للكشميهنى **وانى انا النذير العريان** بضم العين المهملة وسكون
الراء بعدها تحتية من التعرى قيل الاصل فيه ان رجلا اتى جيشا فسلبوه واسروه فانطلق الى
قومه فقال انى رايت الجيش وسلبونى فراوه عريانا فحققوا صدقه لانهم كانوا لا يغيرون
ولا يتهمونه فى النصيحة وكاجرت عادته بالتعرى فتعلموا صدقه بهذه القرائن فتحرب
النبى صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جاء به مثل ذلك لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة
على القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه وقيد المراد المنذر الذى
يحذر قومه ليتاهبوا ويديره حول راسه اعلاما لقومه بالغارة وكان من عادة العرب
ان الرجل اذا راى الغارة مجتاحتهم واراد انذار قومه ينعرى من ثيابه ويشير بها ليعلم
ان قد اجتيحتهم **لسرعة** ما رمثل لكل ما يخاف مفاجاته **فالنجا النجا** بالهمز والمد فيهما فى الفرع
وبالقصر فيهما بعد الاولى وقصر الثانية تخفيفا بفك الابى ذر فالنجاة بهما الثانية بعد
الالف فى الكل على الاغراء اى اطلبوا النجاة والنجاة بان تسرعوا الهرب فانكم لا تطيقون
بمثله ومثله ذلك **فاطاعته طايفة** وبابى ذر فاطاعه بالمذكر لان المراد بعض القوم **فادلجوا**
بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة بسار وا اول
اول الليل او كله **على مهلهم** بفتحتين بالكبحة والشاء فى الفرع كاصله فيكون مفعولا
وهو الامهال لكن قال فى الفتح انه ليس مرادا هنا فيحط من العدو وبابى ذر فادلجوا بالوصل
وتشديد المهملة سارو اخر الليل لكن قال فى الفتح الا ايات هذا المقام **وكذبته**
طايفة مجرم **الجيش** اتاهم صباحا **فاجتاحهم** بجيم ساكنة شاكنة بعدها فوقية

فالق

فالق فاصلة **استاصلهم** اى اهلكهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا فى الاعتصام وسلف فى فضايل
النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب**
هو ابن ابى حمزة قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابى حمزة قال **حدثنا** ابو الزناد **عبد الله بن ذكوان** انه **عبد الرحمن** بن هرمز الاعرج
انه **سمعه** حدث ابا الزناد انه **سمع** ابا هريرة رضى الله عنه انه **سمع** رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول** انما
مثلى ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة الكشف والتبيين وضرب الامثال فى ابراز
خفيات المعانى ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير المثل للحال او الصفة والقصة
اذا كان لها شان وهنا غرابة كان قبيل حال الناس العجيبة الشان فى دعاية اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من
النار ومثل ما زينت لهم انفسهم من التمادى على الباطل **كمثل رجل** كحال رجل **استوقد** اوقد نارا المثل
فى اللغات بفتح الميم والمثلثة ووقود النار سطوعها وهى جوهر لطيف سخن حار محرق واشتعالها
من النار ونورها الضوء ان فيها حركة واضطرابا **فلما اضاءت ما حوله** الاضاءة فرط الانارة
ومصداقه قوله تعالى هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا واضاءت متعدية فما موصولا
مفعول به اى اضاءت النار ما حول المستوقد ويجوز ان تكون غير متعدية فيسند الفعل الى
ما على تاويل اضاءت الاماكن التى حول المستوقد او يسند الى ضمير النار فعلى هذا ينتصب
ما حوله على الظرفية اى اضاءت النار فى الاماكن التى حول المستوقد وانما اضاء اشراق ضوء
النار بمنزلة اشراق النار فى نفسها لان ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما حوله
غاية الاشراق اسند الفعل الى النار نفسها اسناد الفعل الى الاصل كقولهم بنى الامير
المدينة قاله فى فتوح الغيب وجواب فلما قاله قوله **جعل الفراش** بفتح الفاء والراء المخففة وبعد الالف
معجمة دواب مثل البعوض فى الاصل واحدتها فراشة وهى التى تطير وتتهافت فى السراج حتى
تحترق **وهذه الدواب** جمع دابة **التى تقع فى النار** كالبرغش واليعوض والجندب ونحوها **يقعن**
فيها بجعل الرجل وبابى ذر عن الكشميهنى وجعل الواو بدل الفاء **ينزعهن** بنون قبل الزاى
وفى رواية **يزعهن** باسقاط النون من وزعه وزعا منعه وزع اذا كفه ومنعه **ويغلبنه**
بسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة **فيقتحمن فيها** يدخلن فى النار **فانا اخذ بحجزكم** بضم الحاء المعجمة
بحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها زاى جمع حجزة وهى معقد الازار قيل صوابه بحجزهم
بالهاء الان السابق انا مثلى ومثل الناس اجيب بانه التفات من الغيبة الى الخطاب
اعتنا بشان الحاضرين فى وقوع الموعظة من قلوبهم اتم موقع ومثل ذلك ممن يحاشى
الكلام فكيف يدعى ان الصواب خلافه وفيه الالتفات من الغيبة فى قوله ومثل الناس
الى الخطاب فى قوله **انا** فاحة **بحجزكم** عن المعاصى التى هى سبب للوقوع فى **النار** فهو من
وضع المسبب موضع السبب **وهم** التفات من الخطاب فى قوله **بحجزكم** الى الغيبة
وبابى ذر عن الكشميهنى **وانتم** **يقتحمون** **فيها** قال فى شرح المشكاة تحقيق التشبيه ان
الواقع فى هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله وحدود الله
الظالمون وذلك ان حدود الله هى محارمه ونواهيه كما فى الصحيح الا ان حمى الله
محارمه مراعاة لحسن الادب وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها فشبه صلى الله
عليه وسلم اظهار تلك الحدود من الكتاب والسنة باستنقاذ الرجال من النار وشبه

المشقة لامرتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر
ابن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك امر ايجاب وحتم والا فالمندوب مامور به على الراجح
والمقتضى لهذا التاويل حينيذ ان السواك مندوب اليه ومن يرى ان المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل
حينيذ لان الامر هو الايجاب عنده وزادني رواية اخرى عند كل صلاة والسر في ذلك ان يخرج القرآن من فيه وفوه
طيب لانه اذا قام يصلي قام الملك خلفه يسمع قراءته فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه فما
يخرج من فيه شيء من القرآن الا صادف جوف ذلك الملك كما رواه البزار مرفوعا من حديث علي باسناد حسن
والملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم من الرائحة الكريهة تابعه سليمان بن مغيرة القيسي البصري فيما وصله مسلم من طريق
ابي النضر عنه عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الفرع كاصله علامة سقوط
هذه المتابعة في رواية ابي ذر وقال في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطأ والصواب
ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده وبه قال حدثنا عياش
ابن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
السامي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال واصل
النبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر اي شهر رمضان وواصل معه
اناس ببعض الهمزة اي اناس والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو
مد لنا الشهر بضم الميم وتشديد الدال المهملة مبني للمفعول وفي جار ومجرور وكابي ذر مدلي بفتح
الميم والدال المشددة بعدها نون وقاية وجبر لو قوله لو اصلت بهم وصالا يبلغ المتعمقون تعمقهم بضم
العين من بدع وفتحها في الاخرى من تولهم تعمق في كلامه اي تنطع فان قلت الجملة الواقعة
بعد النكرة هنا صفة لها ولا رابط فكيف وجهه اجيب بانه محذوف للقرينة الحالية اي وصالا
يتمرك لاجله المتطوعون تنطعهم اي لست مثلكم اني اظل اصبر حالي كون ربي يطعمني ربي ويسقين
طعاما وشرابا من الجنة لانقال انه اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لان الصوم المحض
من الجنة لا يجري عليه احوال المكلفين او هو مجاز عن كمال الطعام والشراب وهو القوة فكانه
قال يطعمني قوة الاكل والشارب والحديث سبق في الصوم تابعه اي تابع حميدا سليمان
ابن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكرنه قريبا قال
في الفتح ورفع لنا بعلو من مسند عبد بن حميد قال ورفع هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث
حميد وانس فصار كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان الشق وهو غلط فاحش والصواب
بثونه هنا كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة قال اخبرنا محمد بن مسلم بن شهاب
وقال الليث ابن سعد الامام فيما وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة بهم وتخفيفا عنهم قالوا يا رسول الله
انك تواصل قال عليه الصلاة والسلام اني لست مثلكم اني اظل يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا ان
ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر الشهر لزدتكم كالمنكل لهم

بهم كلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال والوصال الى ان ترجوا عنه فقالوا
التخفيف عنكم بتركه قال فلهذا لكم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام
اي المعاقب لهم واستدل به على جواز قول لو دحمل النهي الوارد فيه على ما يتعلق بالامور الشرعية كما مر قريبا
في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري بسلام بالشين المعجمة المشددة ابن سليم الحافظ قال حدثنا اشعث بن ابي الشعثاء سليم المحاربي عن
الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم اي
البيت هو قال صلى الله عليه وسلم هو من البيت قالت عائشة قلت يا رسول الله فما لهم
لم يدخلوه بضم اوله وكسر الخاء المعجمة من الادخال والضمير المنصوب للجدر في البيت قال عليه الصلاة والسلام
ان قومك قربتا بفتح القاف وضم الصاد والذي في اليونينية بفتح الصاد المشددة اي ضيقت
النفقة عن عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فما شان بابه مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام
فعلوه اي الارتفاع ليدخلوا بضم اليا وكسر الخاء المعجمة من شاؤا
ويمنعوا من شاؤا ولو لا ان قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية ولابي ذر عن
الكشميهني حديث عهد بالاضافة فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال
المهملة ولابي ذر عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه في الارض وجواب لولا محذوف
تقديره لفعلت والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا
ان اشق على امتي لاحببت ان اتاخر كما تاخر عيسى ابن مريم قال الطيبي لولا فضلي على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا من
الانصار وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون
درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم وحرموا
اوطانهم واموالهم ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا بكسر الشين طريقا
في الجبل سلكت واديهم او شعبهم ثنيلا اراد حسن موافقته اياهم وترجيحهم في ذلك
على غيرهم لما شاهد من حسن الوفا بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته اياهم
فان متابعتهم حق على كل موس لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني الانصاري عن عباد بن تميم بفتح العين المهملة
والموحدة المشددة ابن زيد عن عمه عبد الله بن زيد المدني الانصاري المازني رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان المدينة حرام لا يحل سفك دم فيها ولا حمل السلاح فيها لقتال
ولا يصلح ان يقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل بعيره ولا يصلح ان يحمل فيها طعام
الا طعام احد قال سفيان يعني مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ابو عبد الله يعني البخاري
ولا يصلح ان يحمل فيها السلاح لقتال وقال عكرمة لا يصلح ان يقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل بعيره
ويصلح ان يحتش لبيته وقال ابو شريح الخزاعي امرنا عمرو بن سعيد ان نحتش لبيوتنا فذكر
الحديث تابعه اي تابع عبادا عبد الله بن يزيد الخطمي بضم الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة
وبعد الالف جا مهملة يزيد بن حميد الضمري بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين
مهملة مكسورة البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي قوله لو سلك

النار وادبارا وشعبا الى اخره والحديث سبق في المناقب باب بسم الله الرحمن الرحيم باب
ماجاء في اجابة خبر الواحد الصادق اي العمل بقوله في دخول وقت الاذان والاعلام بجهة القبلة لاجل
الصلاة وطلوع الفجر او غروب الشمس في الصوم والفرائض من عطو العام على الخاص والخاص
حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق باوفعال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطو العام
على عام لحصر منه لان الفرائض فرد من الاحكام والمراد بالواحد هنا حقيقة الوحدة وعند الاصوليين
ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لابد منه فلا يحتج بالكذب اتفاقا اما من لم يعرف حاله فمنا الفها
يجوز ان اعتضد قال في الفتح وسقطت البسملة لابي ذر والقابسي والجرجاني وثبت هنا قبل الباب
في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا من جملة ابواب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته
فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ كتاب خبر الواحد وليس بجيد
والذي عند الجميع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو واضح نعم في نسخة الصغاني
في كتاب اخبار الاحاد ثم قال باب ساجا الى امره وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق وسقطت
الواو لغير ابي ذر وقول رفع قولا فهلا نفر من كل فرقة منهم طائفة اي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة
منهم ليكونوا هم النفير ليتفقهوا في الدين ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتحملوا المشاق في تحصيلها
وليندروا قومهم ويجعلوا امرهم همتهم الى التفقه انذار قومهم وارشادهم اذا رجعوا اليهم
دون الاعراض الحسية من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب والملابس لعلهم
يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الاحاد يلزم بها العمل لان عموم كل فرقة يقتضي
ان ينفرد من كل ثلاثة نفر او اربعة طائفة لتتفقه لتنذر فرجعوا اليهم كذلك ليتذكروا وينذروا فلولم
تعتبر الاخبار لما لم تتواتر لم يتم ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا الى آخره وقال بعد قوله
طائفة الاية قال البخاري ويسمى الرجل الواحد طائفة لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا ولو قتل رجلان وقال ابو ذر عن الكشميهني الرجلان دخل في معنى الاية لا طلاق الطائفة
على الواحد وبهذا احتج اماعنا الشافعي وقبله ابن مجاهد وعن ابن عباس وغيره ان لفظ الطائفة
يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس وغيره ان لفظ الطائفة يتناول
الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن عطا الثلاثة
فما عدا وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا بخبر وتنكير الفاسق والنبا للتعميم كانه قال اي فاسق
جاءكم باي نبا كان فتبينوا فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان الامر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا وتقبلوا
الفاسق والنبا للتعميم كانه قال اي فاسق جاءكم اي نبا كان فتبينوا + لان من لا يتحامى عن الفسوق
لا يتحامى عن الكذب الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول خبر الواحد العدل لانا لو توقفنا
في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق وخلا التخصيص به عن الفايدة وقال ابن كثير ومن ههنا
امتنع طوايف من العلماء من قبول مجهول الحال احتمال ان يكون في نفس الامر مجروحا عند من
اطلع على باطن امره فلا يجوز العمل بخبره حتى يعلم من هو وكيف حاله وهذا ايضا ممنوع
فان خبر الفاسق وهذا ليس بمتحقق الفسق لانه مجهول وكيف بعث النبي
صلى الله عليه وسلم مراره جمع امير والابي ذر عن الكشميهني امرا بحذف الضمير الى الجهاد واحدا بعد
واحد فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان في ارساله معنى وانما ارسل اخر بعد الاول
مع كون خبره مقبولا ليذكره عند السهو كما قال فان سها احد منهم اي من الامر المبعوثين

رد بعض الرواة بنيا المعمول الى السناد الطريقة المحدثة السالمة للواجب والمندوب وغيرهما
وبه قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختيان عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك بن الحويرث بضم الحا المهملة اخره مثلثة
مصغرا الحجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله عنه وثبت قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه
قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم وافدين عليه وعن شيبة بجيمة وموحدتين مفتوحات جمع
شاب وهو من كان دون الكهولة متقاربون اي في السن او في القراءة كما في مسلم او في العلم
كما في ابي داود فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا بغاوقاف من
الرفق وفي مسلم رفيقا بقاينين وكذا هو عند بعض رواة البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا قد
اشتهينا اهلنا بفتح اللام ازواجنا او اعم وللابي ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة
تحتية ساكنة بعدها او قال قد اشتقنا سالنا بفتح اللام صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا
فاخبرناه بذلك قال ارجعوا الى اهليكم بقطع الهمزة وسكون الهاء وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت
الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم سرايع الاسلام
ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال ابو قلابة وذكر مالك بن
الحويرث اشياء احفظها او لا احفظها ليس بشك بل تشويه ومن جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة
عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة اي دخل
وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم في الفضل وفي السن عند التساوي
في الفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم كان اذان الواحد يؤذن
بدخول الوقت والعمل به والحديث سبق بعين هذا المتن والاسناد في باب الاذان للمسافر
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان
عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن
احدكم اذان بلال من اكل سحوره بفتح السين ما ياكل فيه ليلا اي فيه ليرجع هو
بفتح المثناة التحتية وسكون الراء وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد قايمكم وفي اليونينية
قايمكم بالفتح مصلح على كشط مصححا عليها وليرجع بفتح اوله وقوله في التنقيح وحكى فيه
ثعلب ارجعت رباعيا قلت هذا يضم اوله لغفلته في التوشيح فقال ان اراد محلقا حتى يدخل
فيه هذا الحديث فيتعين الى ثبوت رواية فيه بالضم والا فليس في نسخ البخاري الا الفتح
على ما افهمه كلام الشارحين وان اراد غير ذلك فليس مما نحن بصدده انتهى وفي الفرع
كاصله عن ابي ذر ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومتوجه
في اليونينية قايمكم بالنصب على المفعولية والمراد به القايم في التهجد يعني ليتم ذلك النائم
ليصبح نشيطا وليتسحر ان اراد الصوم وفيه يوقظ نايمكم ليستعد للصلاة وليس
العجوان بتقول اي فيظهر هكذا مستطيلا غير منتشر وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى
ابن سعيد القطان كفيه حتى يقول فيظهر هكذا ومد يحيى القطان المذكور اصبعيه
السبابتين اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق عمدودا من الطرفين اليمين

حدثنا محمد بن المثنى
العنزي صاف ظ
قال صحيح

والسحر هو الفجر الصادق وفيه اطلاق القول على الفعل والحديث سبق في باب الاذان ان بلالا اذن قبل الفجر من ابواب الاذان ومطابقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى يجوز السحور فيه وهو خبر واحد صدق وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقرر في السابق والحديث سبق ايضا في الاذان وبه قال حدثنا حفص ابن عمر ابن غياث قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وبفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا اي خمس ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله ازيد في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك اي وما سواكم عن الزيادة في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود قبل لعدم علمه بالسهو وعبر هنا بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا من طريق ابي الوليد هشام عن شعبة قال صليت خمسا بلفظ الافراد وهذا يحتمل المطابقة بين الحديث والترجمة هنا ان الحديثين حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة وقد صدقه النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخبارها لكونه صدوقا عنده ولم يقف الحافظ بن حجر على تسمية من واجهه صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين ركعتين اي من احدى صلاتي العشي كما في الرواية الاخرى فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول انقصرت الصلاة بهمزة الاستفهام اي بتخفيفها وفتح القاف وضم الصاد المهملة بصيغة المجهول مقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق ذو اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم يا رسول الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احرم ثم جلس ثم قام فصلى ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الراوي ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده الذي للصلاة او اطول منه شك من الراوي ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده للصلاة ثم نصب لمصدر محذوف او هو حال اي سجد السجود في حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد وانما قال صدق ذو اليدين لاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطابه في ذلك ولا يلزم منه ان خبره مطلقا وهذا على قول من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو راي البخاري وذلك اورد الخبر من هنا بخلاف من يحمل الامر على انه تذكر فلا يخفى ايراده في ذلك المحل فالله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني

عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا يعني بينما الناس بقبا بالمد مصروف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف بتاويل البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف الناس مبتدا وبقبا متعلق بالخبر اي مستقرون بقبا في صلاة الصبح والا يوذر عن الحموي والمستملي الفجر اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا وآت اسم فاعل من اتى يائي صفته الموصوف محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الآيات وقد اجمع بضم الهمزة فيها عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة فيها على الامر في الثاني وبفتح فيه على الخبر وضم المفعول على كسرها لاهل قبا وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى القبلة الكعبة بالتحول الامامي مكانه في مقدم المسجد الى موخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النساء حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال حظاهم عند التحويل بل وقعت معرفة والحديث سبق في الصلاة ومطابقته في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة قد علموا بخبره واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وهو ابن الجراح عن اسرائيل ابن يونس عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم مسندة مبنيا للمفعول اي يوجه امر ما التوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السماء وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب الى الايمان لانها مفخرتهم ومطافهم ومزارهم فلنولينك بنون العظمة ولتمكنك من استقبالها او فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها لاعراضك الصخرة التي اصخرتها واوفقت مشيئة الله وحكمته توجه بضم الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال او عباد بن نهيك العصر والاثنائي بين قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح بتقبالان العصر يوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني فخرج فمر على قوم من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات ونقل الراوي كلامه بالمعنى وانه عليه الصلاة والسلام قد توجه بضم الواو وكسر الجيم الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع وصلاة العصر نحو الكعبة والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال في مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الذي هو خبر الواحد فلا ذكر اثبات الشيء بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة قبولهم خبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى فتثبت بذلك القطع بقبولهم لخبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى قال ثم مما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو استقبال اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه السلام امرهم ان يستقبل الكعبة

ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز او لا الاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون فنقل عن الظاهرية جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث ووجه الدليل انهم عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة فان المسئلة مفروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد ويتسع في العادة في اهل قباء جمع قرآنهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم اليه وتبيين مراجعتهم له ان يكون مستندهم في الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا عن غير مشاهدة لفعله ومشافهة من قوله قال البدر الدماميني ليس الكلام في صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلاة التي استداروا في اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار الصحابي الواحد لهم فتحويل القبلة لم ينكر عليهم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استدلوا به فيما يظهر والشيخ اي ابن دقيق العيد لم يدفعه ثم اطال الكلام رحمه الله في ذلك فيما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن كعب الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو اي الفضيخ تمر منضوح اي مكسور يتخذ منه ذلك الشراب فجاءهم اتٍ فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة لانس قم الى هذه الجرار التي فيها شراب الفضيخ فاكسرها فقال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس لنا فكسرتها بميم وسكون الهاء اخره سين مهملة فضربتها باسفله حتى انكسرت وفي باب نزول تحريم الخمر فاهرقتها ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فواسه ماسالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو محتمل قوي يدل في قبول خبر الواحد كانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن جحيفة بن الجمال رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اكل متكئا بفتح الثاء المثلثة وسكون الكاف وبالهمز على الاصل وبحذفه تخفيفا ثم تاء تانيث من الاتكاء وهو التمكن في القعود على هيئة المتربع ونحوه وقيل هو الاعتماد على الشق الايسر وقيل على الوسادة وقيل على المرفق وقيل على الجنب وقيل على الوطاء وقيل على الشق الايمن وقد كانوا سألوه ان يبعث معهم رجلا امينا لا يعين لكل رجلا امينا حق امين فيه توكيد والاضافة تحول زيد العالم حق عالم وجد عالم اي عالم حقا وجد اليعمي عالم بيا لمن العالم جدا استشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا على الوصف بالامانة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث لهم ابا عبيدة بن الجراح والوصف يغلب عليه كما في وصف عثمان بالحياء والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة في المغازي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة بن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده

هنا

هنا مناسبة لما سبقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للشيء مناسب لذلك الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من الزيادة ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن حميد بن حميد بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب ويحاء مهملة ثقيل عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال وكان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي احد بني غالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد له اي حضرته انيته ما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو ولابي ذر عن المستملي هـ والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم وفيه قال عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد بضم الزاء وفتح الموحدة ابن الحرث اليامي عن سعد بن عبيدة باسكان العين في الاول وضمها في الثاني ختن ابن عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا لاجل ناس تراءاهم اهل حيثة واسم علم رجله اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من الانصاري ويؤول بانه انصاري بالحالفة او بالمعنى الاعم من كونه من نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة فاوقد بالافراد ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو فلما اوقدوا قال ادخلوها فاراد رجال ان يدخلوها وقال اخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وقال للذين اراد ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي لما ماتوا ولم يخرجوا منها حتى الدنيا وفي الاحكام لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون الضمير للنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة دلا على التاقار قال عليه الصلاة والسلام للاخرين الذين لم يريدوا دخولها لا طاعة في معصية ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية انما الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة بين الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار ولجاز في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم الغرض والحديث سبق في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال حدثنا حبر بن حرب بضم الزاي مصغرا ابو خيثمة النسائي الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا هريرة وزيد ابن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه ان رجلا من الاعراب اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو قال المولف وحدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذيب عند البخاري وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال يا رسول الله

اقض لى بكتاب الله الذى حكم به على عباده او المراد ما تضمنه القرآن فقام خصمه زاد فى رواية
اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفى رواية اخرى فاقض له بزيادة
الفاء وفيه جزاء شرطه محذوف يعنى اتقف معه يا عمر على جنايتك فاقض نوضح كلمة التصديق سوضح الشرط
وانه لى زاد ابن ابى شيبة عن سفيان حتى اقول فقال له النبى صلى الله عليه وسلم قل فقال اى الثانى
كما هو ظاهر السياق ان ابنى زاد فى باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان حاضرا فاشار اليه
وسمعه الروايات ليس فيها لفظ هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملة اخره فا على هذا
اشارة لخصمه هو زوج المرأة قال الزهرى او غيره والعسيف الاجير وسمى به لان المستأجر يعسفه
فى العمل والعسف الجور وقوله على هذا اضمن على معنى عنه وكان الرجل احد فيما اختلج اليه امرأته
من الامور فكان ذلك سببا لما وقع له معها قوى بامرأته لم يعرف لها قط ابن حجر اسمها ولا اسم الابن
فاخبروا ان على ابنى الرجم فافتديت بالفا منه اى من الرجم بماية من الغنم ووليدة جارية
وكانهم ظنوا ان ذلك حق له يجتمع ان يعفو عنه على ان يأخذه منه وهو قول باطل ثم سألت
اهل العلم فاخبروا ان على امرأته الرجم لانها محصنة وانما على ابنى جلد مائة وتغريب عام نبيه
جواز الافتاء فى زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده فقال صلوات الله وسلامه عليه والذى نفسى
بيده لاقضين بينكما بكتاب الله وفى رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائى
لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول فى قوله اقض لى بكتاب الله اما الوليدة
والغنم فردوها على صاحبها واما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا
واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال ابن السكن فى كتاب الصحابة لا ادرى من هو ولا وجدت
له رواية ولا ذكر الا فى هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو ابن الضحاك الاسلمى فاغد على امرأة
هذا بالعين المعجمة الساكنة اى فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فرجمها
اليها انيس فسألها فاعترفت فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية وغدى غدا بعلى قايدة الا
شعلا اى سائرا عليها وحاكما عليها وقد عد نب يعلى فى القرآن الكريم قال تعالى ان اغدوا
على حرثكم قال الشاعر وقد اغدو على ثبة كرام فشاورى واجدين لما نشاء وساحث
هذا الحديث سبقت فى مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظانها وفى الحديث ان المحذرة التى لا
تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها ومطالعة
الترجمة قبل من تصديق احد المتخاصمين الآخر وقبول خبره باب بعث النبى
باضافة باب لتاليه واسكان العين وفى نسخة باب بالتنوين بعث النبى صلى الله عليه وسلم
بفتح عين بعث فعلا ماضيا والنبى رفع فاعل الزبير بن العوام حال كونه طليعة وحده
ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو وبه قال حدثنا على بن عبد الله وكابى ة ابن المدينى قال
حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر بحه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى
رضى الله عنهما قال ندب النبى صلى الله عليه وسلم الناس اى دعاهم وطلبهم يوم الخندق ان يأتوه
باخبار العدو فانتدب الزبير ثم ندبهم اى اجاب فاسرع ثم ندبهم عليه الصلاة والسلام
فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير بكوارثم مرتين وزاد فى رواية يحيى ذ ر ثلاثا اى كرر
ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال صلى الله عليه وسلم لكل نبى حوارى

بفتح الحا المهملة وفتح الواو وكسرها وتشديد التحتية ناصره وحوارى ناصرى الزبير والمراد انه كان له
اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على سايرانه لا سيما فى ذلك اليوم ولان كل اصحابه كانوا انصارا له
عليه الصلاة والسلام قال سفين بن عيينة فحفظته اى الحديث من ابن المكندر محمد وقال له اى لابن
المنكدر ايوب السختيانى يا ابا بكر هو كنية محمد بن المنكدر رحدثهم بكسر الدال عن جابر فان القوم يحبهم
ان عدهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر فى ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بنوبتية
ولخالد ولابى ذر عن الحموى والمستملى فتابع بنوبتين بين احاديث ولابى ذر عن الكشميهنى بين
اربعة احاديث سمعت جابرا قال على ابن المدينى قلت لسفيان بن عيينة قال الثورى سفين يقول
يوم قريظة يعنى بدل قوله يوم الخندق فقال ابن عيينة كذا حفظته منه من ابن المنكدر ولحفظه منه
ثابتة لابى ذر الوقت كما انك جالس يوم الخندق قال سفين بن عيينة قال فى الفتح وهذا انما يصح على
اطلاق اليوم على الزمان الذى يقع فيه الكثير سواء قلت ايامه او كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به التى
اقام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما اخرها لما انصرف الاحزاب
ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاءه جبريل بين الظهر والعصر فامره بالخروج اليه
الى بنى قريظة فحاصرهم اياما حتى نزلوا على سعد بن معاذ وقال الاسماعيلى انما
طلب النبى صلى الله عليه وسلم يوم الخندق خبر بنى قريظة ثم ذكر من طريق فليح بن سليمان
عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من ياتيه
بخبر بنى قريظة فمن قام يوم قريظة ان الذى اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذى غزاهم
فيه وذلك مراد سفين والله اعلم والمطابقة فى قوله ندب النبى صلى الله عليه وسلم وانتدب
الزبير وسبق فى الجهاد فى باب هل يبعث الطليعة وحده باب قول الله تعالى
لا تدخلوا بيوت النبى الا ان يوذن لكم ان يوذن لكم فى موضع الحال اى لا تدخلوا الا ماذونا
لكم او فى معنى الظرف تقديره وقت ان يوذن لكم فاذا اذن لهم واحتمال له الدخول
لعدم تعيين العدد فى النص فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه الاذن قال فى الفتح
وهذا متفق على العمل به عند الجمهور حتى انهم اجبر من لم يثبت عدالته لقيام القرينة
فيه بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد وكابى ذر حماد
ابن زيد الازرق عن ايوب السختيانى عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى عن ابى موسى
عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل حايطا يعنى بستانا
اريس فاقعد على حفظ الباب وكابى ذر عن الحموى والمستملى فتابع بنوبتين بين احاديث
بحفظه كان النبى كان اول ما جاء دخل صلى الله عليه وسلم الحايط وجلس ابو موسى بالباب
وقال كونى اليوم بواب النبى صلى الله عليه وسلم فقوله ولم يامرنى بحفظه كابى تلك الحالة
ثم لما جا ابو بكر واستاذن له وامره ان ياذن له اشره حينيذ بحفظ الباب تقريرا له
على ما فعل او رضى به نصريحا او تقريرا فيكون مجازا فجا رجل يستاذن فى الدخول
عليه فذكرت له فقال عليه الصلاة والسلام ايذن له فى الدخول وبشره بالجنة فاذا
ابو بكر ثم جا عمر فقال ايذن له وبشره بالجنة ثم جا عثمان فقال ايذن له وبشره بالجنة
والحديث سبق فى مناقب ابى بكر الصديق ومناقب عمر طويلا وهذا مختصر منه وبه قال

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي المقيم قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق
عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بالتصغير انهما اتيا
ابن عباس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم قال حيث اي بعد ان اخبره صاحبه اوس بن خولي ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعتزل ازواجه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم وضم الراء بينهما معجمة ساكنة اي
غرفة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على رابس الدرجة قاعد فقلت
له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول فدخل الغلام ثم
واستاذن فاذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت فيه الاكتفا بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول
خبر الواحد والعمل به وسبق الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم وهذا اطرف منه وبالله
المستعان باب ما كان بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء كعتاب بن اسيد
على مكة وعثمان بن ابي العاص على الطايف والرسل الى الملوك كحاطب بن ابي بلتعة الى المقوقس
صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب الى الحارث بن ابي شمر الغساني صاحب البلقا واحدا
بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله مطولا في بدء الوحي بعث النبي صلى الله عليه
وسلم دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد ابن امرء القيس الكلبي من كلب وبرة
الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي واخره جيم مكتابه الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة
وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة للحارث بن ابي شمر ايدعوه الى قيصر ملك الروم وهذا
التعليق ثابت في رواية الكشميهني دون غيره قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى بضم الكاف وفتح السين المهملة وكسر الراء
اسمه انوشروان بن هرمز بن ابرويز بن هرمز بن عبد الله بن حذافة
السهمي فامره اي امر عليه الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة ان يدفعه اي الكتاب الى عظيم
البحرين المنذر بن ساوى يدفعه عظيم البحرين الى كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما
قراه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري فحسبت ان ابن المسيب سعيدا قال قد دعا
عليهم على كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق اي يتفرقوا
ويتقطعوا وقد اجاب الله تعالى دعاءه عليه الصلاة والسلام فقد انقرضوا
بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد قرات في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ثم قال كذا وقع للحديث في الامهات
ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث والصواب اثباته وقد ذكره البخاري فيما رواه هو
الكشميهني معلقا وقال ابن بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم
بصرى وان يدفعه الى قيصر وهو الصواب انتهى ونقله صاحب المصابيح ساكتا
عليه قال في الفتح بعد ان ذكره فيه غلط وكانه توهم ان المقتضين واحد
وحمل على ذلك كونهما في رواية ابن عباس والحق ان المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث
لعظيم البحرين عبد الله بن حذافة وان لم يسم في هذه الرواية فقد سمي في غيرها
ولو لم يكن في الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان بينهما

نحو

نحو شهر وبصرى كانت في مملكة كسرى عرقا لملك الروم والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال
وانما يهتدي على ذلك خبيثة بتجربة من ليس له اطلاع على ذلك والموفق وبه قال حدثنا مسدد
وهو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة
بن الاكوع قال رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اسمه مقدم بن اسما
بن حارثة اذن في قومك او قال في الناس يوم عاشوراء بالهمزة والمد ان من اكل في اول اليوم فليتم
اي فليمسك عن الفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن اكل فليصم زاد في كتاب الصوم ثلاثا
فان اليوم يوم عاشوراء والحديث سبق في الصوم ثلاثا وهو هذا رباعي ومطابقته لما ترجم له
في قوله قال الرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وتقدم محمد بن سعد
كاتب الواقدي وطبقاته امراء السرايا مشوعا لهم ولا طايل بذكرهم باب وصاة النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح الواو وتكسر من غير همز اي وصية النبي صلى الله عليه وسلم ووفود العرب ان يبلغوا
برفع الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان يبلغوا ما سمعوه من العلم من وراءهم في موضع نصب على المفعولية
قاله سيبويه والجوهري بضم الهاء المهملة مصغرا فيما بين قريبا او اعلم باب ما جاء في اجارة خبر الواحد وبه قال
حدثنا علي بن ابي الهيثم بفتح الهاء وسكون المثناة التحتية وبعد الالف مثناة تحتية ثانية ساكنة ثم مثلثة
ابن الحجاج الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج بالتصغير في الفتح كما في رواية ابي ذر قال
اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل ابو الحسن المازني البصري النحوي
شيخ مروزي ومحدثها قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل ابو الحسن
المازني البصري النحوي شيخ مروزي ومحدثها قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن ابي جمرة بالجيم والراء
ابن عمارة الضبعي انه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني بضم اوله وكسر ثالثه على سريره
وفي مسند اسحق بن راهويه ابنا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه
ويجلسني معه على سريره فاترجم بينه وبين الناس فقال ان وفد عبد القيس لما انوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب
ان رفد عبد قيس بالقاف من الرفد بالكسر الجماعة يرفدون الرجل ويعينونه قالوا نحن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان
قال مرحبا بالوفد او القوم ما خوذ من رحب رحبا بالضم اذا وسع منصوب بعامل مضمر لازم هو
اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة ولا ضرا والقوم بزيادة همزة قبل الواو وبالتاء كما مر في الوفود
غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة القراء وغيره حال من الوفد او القوم والعامل فيه الفعل
المقدر قالوا يا رسول الله انا بيننا وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض
للاضافة بالفتحة للعلمية والتانيث وكانت مساكنهم بالحجرين وما والاها من اطراف العراق
فمرنا بامر فاصل نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة اذا عملنا به ونخبر به من وراءنا بفتح الهمزة
من الرباعي ويروى بضمها من الثلاثي من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فصالوا النبي
صلى الله عليه وسلم عن الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن اربع وامرهم باربع بالايمان بالله اي وحده
قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام هو شهادة
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان
في الحديث صيام رمضان وتوتوا في الايمان وان دقطوا وهو معطوف على قوله

بالربع انما امرهم بالايمان بان يعطوا من الغنائم بلقط الخمس قال في شرح المشكاة قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحدا والامر واحدا ان يكون بمعنى الشان ونفصل يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل وهو الذي يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل اي مبينا مكشوفا ظاهرا ينفصل به المراد عن الاشتباه فاذا كان بمعنى الشان والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة قوله ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سألتني عن عظيم فقد جوابا معاذ اخبرك بما يدخلك الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون المفصل بمعنى المفصل للتفصيل صلاة الله وسلامه عليه الايمان بالله كانه الخمس كما نصله في حديث معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فالمراد به اللفظ والباء للاستعانة والمامور به محذوف اي مرنا بعمل بواسطة افعل ونضرب عنه في هذا المقام ان يقال لهم اسنوا وقولوا استاهذا هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ ومواده وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر فاصل جامع قاطع كما نص قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم فالمامور به ههنا امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير للايمان بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قيل على هذا في قول الراوي اشكال ان احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزايه المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان مسوقا للغرض من الاغراض جعلوا ساقه له وتوجهه اليه كان ما سواه مرفوضا مطروحا ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اي فعززناه تركا للمفعول والباقي بالجار والمجرور وكان الكلام لم يكن مسوقا له فههنا لما كان الغرض من الامر ذكر الشهادتين كان القوم كانوا موسنين مقرين بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترجيب النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليها وانها كافيتان لهم وكان الامر في صدر الاسلام كذلك لم يحمله الراوي من الاوامر وقصد به ان صلى الله عليه وسلم تجشمهم على وجيب قولهم بقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص ذكر ان يعطوا من الخمس حيث اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات بدليل قوله بيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرا من الاوامر التي ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة الخضراء والانتباذ في الحنتم بالحاء المهملة المفتوحة فالجرة الخضراء والانتباذ في المزفت ما طلي بالزفت والانتباذ في المقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة اصل خشبة تنقر فينتبذ فيه وترجما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة ما يطلى بالقار بت يحرق اذا بيس يطلى به السفن كما يطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقدره الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في مجاز القران والحاكم عن شرب نبيذ الدباء والحنتم والمزفت والمقير فليتامل قال الحفظ وهي بهمزة وصل واللوهي بهمزة مفتوحة وكسر اللام من ورائكم من قومكم وفيه

دليل

دليل على ابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب اذا لامر للوجوب وهو بينا واذ كان فرد نا ولا ان الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما خصهم عليه والحديث سبق اوايد الكتاب في الايمان باب

خبر الراوي الواحد هل يعمل به ام لا وبه قال حدثنا محمد بن الوليد ابن عبد الحميد البصري العبدي البصري من ولد سبرة من ارطاة قال حدثنا محمد ابن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن توبة بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة ابن كيسان العنبري بالنون والموحدة والراسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم انه قال قال لي الشعبي عامر ابن شراحيل اراتيب اي بصرت حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر رضي الله عنهما اي جالسته قريبا من ستين اوسنة ونصف فلم اسمعه يحدث ولا يروي الوقت وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال في الفتح والاستفهام في قوله راتيت للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة على ان الحامل لما عاد ذلك طلب العلو لكنه تاثر من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال الكوكب غرضه ان الحسن مع انه تابعي بكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جراءة على الله قادر عليه وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه محتاط تحرزا عما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يومن النسيان وقول الحافظ ابن حجر وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني بانه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام ليبان تقليل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير هذا الى قوله كنا اذا كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد يكون العين بن ابي وقاص رضي الله عنه فنحبوا ما يخلون من لحم وعند الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسيأتي الا لفظة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقالت امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني اتدرون ما يريد ان ياكل فاخبروه ان الضب فامسك اي الصحابة عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه او اطعموا انهم رصفا فانه حلال واكل عليه الصلاة والسلام منه قال شعبة شككت فيه توبة العنبري وكنت قال صلى الله عليه وسلم لكن الضب ليس من طعامي اما انوف فلانك ترك اكله لكونه حراما وفيه اظهار الكراهة لما يعاف الانسان في نفسه بقوله في الحديث الاخر فاجدني اعافه اعافه وهذا اخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واجاز خبر الواحد ونزعت منه بعون الله وتوفيقه في يوم الاربعاء في خامس عشر شهر الله المحرم الحرام سنة ست عشر وسبعمايه واسه اسال الاعانة على الكميل فحوحسبي ونعم الوكيل بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتصام هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشي والمعنى هنا الاستمساك بالكتاب اي القران والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هو بفعله والمراد امتثال قوله تعالى اعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكل ما وصلك الى شي فهو حبل واصله في الاجرام واستعمل له في المعاني من باب المجاز وجوز ان يكون حقيقة من باب التمثيل

من كلام الانصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها يعنون اليهود والحلف قال الاعشى واذ تجورها حبال قبيلة اخذت اليكم من الاخرى حبالها يعني اليهود وقال الباب وهذا المعنى غير طايل بل سمى العهد حبلا للتوصل به الى الغرض قال ما زالت معتصما بحبل سكم والمراد بالعمل هنا القران لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي وكان يوثق الوقت وقد رحدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر يا امير المومنين لو ان علينا نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اي لاعلم اي يوم نزلت هذه الاية نزلت يوم عرفة في يوم جمعة سمع سفيان مسعرا ومسعر فيما سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه اولا الطلاعامة على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من حيث ان الايه تدل على ان هذه الامة المحمدية مخصوصين بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضي لهم بدين الاسلام والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الباء حدثنا الليث بن سعد المصري الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك انه سمع عمر رضي الله عنه الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون ابا بكر الصديق رضي الله عنه راستوى عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد قبل ابي بكر بكسر الموحدة بعد القاف وفي الاحكام في باب الاختلاف وابو بكر صامت لا ينكلم فقال اما بعد فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده من معالي درجات الجنات وحضور خطاير الكرامات على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا وانما وللاربعة الا ابي ذر عن الحموي والمستملي لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقران رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذي هدى به رسوله كما لا يخفى على ذي لب والحديث سبق في باب الاختلاف من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد البصري عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه فهمه الكتاب اي القران اللهم حسن امره بر وكلكم عند وا به تهتدوا وانما وللاربعة الا ابي ذر عن الحموي والمستملي لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقران رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذي هدى به رسوله كما لا يخفى على ذي لب والحديث سبق في باب الاختلاف من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد البصري عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني اليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه فهمه الكتاب اي القران العظيم الحقه به وسبق في

كتاب

كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله ابن صباح بفتح العين المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا سمعت هوطا بالفا الاعراب ان ابا التياح حدثه انه قال سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة الاسلمي قال ان الله عز وجل يغنيكم بالعين المعجمة من الاغناء او نعشكم بنون مفتوحة بين مهملة ثقيلة بين معجمة مفتوحات اي رفعكم او جبركم من الكسر او اقامكم من العثرة بالاسلام وبعد صلى الله عليه وسلم وسقط قوله او نعشكم لابي ذر قال ابو عبد الله المصنف وقع هنا يغنيكم بالعين المعجمة الساكنة بعد ها نون وانما هو نعشكم بالنون فالعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات بنظر ذلك في اصل كتاب الاعتصام قال ابو الفتح فيه انه صنف كتاب الاعتصام مفردا وكتب منه هنا ما يليق بشرط هذا الكتاب كما صنع في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انها الصواب احال على مراجعته وانا يصلح منه وقد وقع له نحو هذا في تفسير النقض مهموز كما سبق في سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله الى آخره ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وسقط لابن عساكر في سمعة ينظر الى حديث سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيا وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة واقر بذلك السمع لابي ذر واقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله فقد اعتصم بهما والحديث سبق بالتم من هذا في باب كيف يبايع الامام الناس واخر كتاب الاحكام باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الا ان شاء الله تعالى بعثت بجوامع الكلم وروى العسكري في الامثال من حديث سليمان بن عبد الله النوفلي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال او تيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وهو مرسل وفي مسنده من لم اعرفه وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعا مثله لكن بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة نهي من جوامع الكلم والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض من حذف او اضمار والعرب تحذف ما دلالة عليه ولا وصلة اليه لان حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض وضع الكلام من الافادة والافهام وفايدة الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام والحذف انواع احدها حذف الحركات ولها امثلة كثيرة منها تسهيل التخليل ما تحرم والكراهة والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاجرام وانما يطلب افعال تتعلق بها فتحرم الميتة تحريم اكلها وتحريم الخمر تحريم شربها وادلة الحذف انواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود الاعظم يرشد على تعيينه وله مثالان احدهما قوله حرمت عليكم الميتة الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى المتعذر يحرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا طويلة جدا لا مطمع بايرادها والشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القران لخص منه ما تراه سمى الله بالرحمة تراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي القنبي قال

حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت من
الكلم بسين في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير وقال احمد وبلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع الامور
الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وان في رواية ذكر قال ابو عبيد
يعني قوله محمد قيل المراد البخاري وصوب ورجح الحافظ ابن حجر انه محمد بن مسلم الزهري وانما عبر الزهري
جزما بان المراد بجوامع الكلم القرآن لقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ
واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول فاعجز بالاعجاز فرسان
البلاغة وفرق بجوامع كلمه مذروى الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا قد حاولوا الاتيان
ببعض شيء مما فاظوه وراموا ذلك فما استطاعوه اذا راوه قطعا خارجا عن اساليب كلامهم
ووصفا بديعا مباينا لعوائد بلاغتهم ونظامهم فايقنوا بالقصور عن معارضته واستشعروا
العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة بن الوليد من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يامر بالعدل والاحسان
الاية قال والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمعها عمران رجلا
تغرا قاصدع بما تومر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد ذكر وامثلة جوامع الكلم في القرآن
قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لجمعه تنقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت
واخذ وامن مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه
ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الاية قال القاضي عياض اذا تاملت هذه
الايات واشباهها لحقت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها ورد بيانه عبارتها وحسن تاليف
حروفها وتلاوم كلها وان تحت كل لفظة منها جملة كثيرة وفصولا جمة علوما واخر ملية هي
الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرة المقالات في المستطاف عنها وتدكى الاعمى انه
سمع تلاع جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك قالت او يعد هذا فصاحة بعد قول الله تعالى
واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فاذا خفت عليه فالقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني وجاعل فيك وشارتين
ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس
عليه امرنا مردود وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والسلام
موكل بالنطق واي داء دوى من البخل وحسبك الشيء يعمى ويصم الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه
وقد كان صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز
مرتبة لا يقدر فيها على مجاراته ومن ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن العربي ولم يخط نبي
من الانبياء بفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز
وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة معدودة هي
من السنة تحدى بها ام لا وظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وفضائله
كقوله ونصرت بالرعب بضم الراء اي الخوف يقذف في قلوب اعدائي زاد في النهاية مسيرة
شهر وجعلت لي الغنائم مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر منه وبينا
بفتح ميم اثنا نايم رايتني رايت نفسي اوتيت بالجر واو بعد الهمزة في باب رويا الليل على التغيير
باشاتها بفتح خزائن الارض كخزائن كسرى او معادن الذهب والفضة فوضعت في

في يدي حقيقة او مجازا ان يكون كناية عن وعد الله بما ذكر وانه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند السابق
اليه فقد ذهب اي تنبوني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها بتوقيد مفتوحة فلام ساكنة
فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعدها واو والساكنة نون في اقانين من اللغيث بوزن عظيم طعام
مخلوط بشعير كذا في الحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف ما اتفق او قال كلمة تشبهها اي تشبه احدى
الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التغيير وبتاء وفا بالمثلثة وتا الافتعال اي يخوضون فيها
والحديث سيأتي افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات ما
اي الذي مثله اوس بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة فمهملة مكسورة فنون مفتوحة
من الامن او قال امن بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر وانما كان معظم المعجز
الذي اوتيت بجذف الضمير المنصوب ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اوتيته اي من المعجزات
وحيا اوحاه الله الي وهو القرآن العظيم لكونه اية باقية لا تقدم ما فيه الدنيا بتكفل الله تعالى
بحفظه بقوله انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء
اوقاتها فلم يبق الا خبرها والقرآن العزيز الباهرة اية الظاهرة معجزاته على ما كان عليه في وقت
نزوله الى هذا الزمن مدة ستمائة سنة وسنة عشر سنة مجدة قاهرة ومعارضته ممتنعة
باهرة ولذا ربت عليه قوله فارجو اني اكثرهم اكثر الانبياء تابعا يعني يوم القيامة لان بهوام اللجة تجد
الايمان وتظاهر البرهان وتتابعا نصب على التمييز والحديث مر في فضائل القرآن باب
الاعتصام بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله تعالى
وجعلناه للمتقين اماما افرده للجنس وحسنه لكونه راس فاصلة او اجعل كل واحد منا اماما
كما قال الخير حكم طفلا او لاتحادهم واتفاق كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام وقال
ايمة يقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا قاله مجاهد ومنه الحرة الغربية والطبري باسناد
صحيح اي اجعلناه ايمة يهدون في الحال والحرام يقتدون بنا فيه قيل وفي الاية ما يدل على ان الرياسة
في الدين تطلب ويرغب فيها وقال ابو عوف بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله
الحمدوي البهري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ثلاث اجزين
لنفسي كما في ان المومنين هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية والاشارة في قوله هذه نوعية
لا شخصية ان يتعلموها ويعلموها ابناءهم والقرآن ان يتفهموه اي يتدبروه قال في الكواكب
قال في القرآن وفي السنة يتعلمونها لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن ثم اولاده
فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بفهم معناه وادراك مستطوته ومحواه وقال في الفتح
ويحتمل ان يكون الف اي القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت
فاراد ان تتعلم جمعا ليتمكن من تفهمها بخلاف القرآن فانه مجموع ويعلموا الناس بضم الواو
الناس بفتح الدال يتركوهم لا من جبر ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح بسكون الدال
الخير وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة ابو اهل للصري
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان بتشديد

التحية من اوطابل سيني بن سليمانة فاجلست الى شيبة بفتح السين المعجمة وسكون التحتية فموحدة وحتة
ابن عثمان الحجبي عند هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام او في الكعبة نفسها فقال اجلسوا الى بشديد
التحتية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال قسمت اي قصدت ولابي ذر عن الكشميهني
لقد هممت ان لا ادع اي لا اترك فيها في الكعبة صفرا ولا بيضا ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين
لمصالحهم قال شيبة قلت لعمر رضي الله عنه ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم تفعل صاحبك النبي صلى
الله عليه وسلم ولا ابو بكر رضي الله عنه قال هما المرآن يقتدى بهما بفتح الدال المهملة ولابي ذر فقتدى بنون
مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجة بسند صحيح عن شقيق قال بعث معي رجل بدراهم
هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي فنا ولته اياها فقال لك هذه قلت لا ولو كانت لي لم اتك
قال اما لين قلت ذاك لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي فيه فقال لاخرج حتى اقسم مال الكعبة
بين نفر المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لا فعلت قال ولم قلت لان النبي صلى الله عليه وسلم
قد رأى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يحركاه فقام هو فخرج فقبل ان عمر رضي الله عنه ما اراد
ان يصرف ذلك في مصالح المسلمين وذكر شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا لهم
خلافهما وترك نفر النبي صلى الله عليه وسلم متروكة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه
الاقتداء به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا انه لا يجوز صرف ذلك في نفر المسلمين بل يصرفه
القيم في الجهة المنذورة وربما هدم البيت او خلق بعض الآلة فيصرف ذلك فيه ويصرف في مصالح
المسلمين لكان كانه فداخرج عن وجهه الذي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب نزول السكينة
على قنا دليل المدينة ذكر فيه فوائد جمة فاصل الله تعالى عليه فواصل الرحمة وحطائف الحديث
للترجمة في قوله هما المرآن يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال سألت الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب الهمداني الجهني انه
قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة
وهو ضد الخيانة او الايمان وشرائعه نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها
واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المؤمنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها ونزل القرآن فقرؤوا القرآن
وعلموا من السنة الامانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم الطبع والشرع في حفظها وهذا موضع الترجمة
على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا في الرقاق والفتن وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس
العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم
وتشديد الراء في الاخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة
الطيب الهمداني بسكون الميم وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو الراوي عنه يقول
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد
صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما السمت والطريقة والسيرة يقال
هدى هدى زيد اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واحسن الهدى هدى محمد بضم الهاء وفتح
الدال والقصر الارشاد واللام في الهدى للاستغراق لانها افعل التفضيل لا تضاف الا الى
متعدد وهو داخل فيه ولا اعم ولم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه
وسنته على سائر الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون الجيم وفتح الدال

المخففة

المهملتين جمع محدثة والمراد بها البدع والضلالات من الافعال والاقوال والبدعة كل شيء عمل على غير
مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل
يدل عليه بالشرع فليس ببدعة قال امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة
فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم اخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق
ابراهيم بن الجنيد عن الشافعي عند البيهقي وفي مناقب الشافعي انه قال المحدثات ضربان
ما احدث مخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلال وما احدث من الخير لا خلاف
شيء من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة ولقائل ان يقول من البعث واحوالها الآت لكن لا نعلم
وما انتم بمعجزين بفائتين رد لقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود فحتم موعظة
بشيء من القرآن يناسب المقال وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن العدد
الذي لحكم الرفع منه قوله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه صفة من
صفاته صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام الرفع وقد جاء الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه
بالرفع من وجه اخرجه اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث
جابر مرفوعا ايضا بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب
في كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قال كذا في الفرع كاصله بالاواو اي قال كل منهما
وفي غيره قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا
بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي زنا بامرأة الذي استاجره فقال صلى الله عليه وسلم
لهما لاقضين بينكما بكتاب الله الخ القصة الى اخرها السابق ذكر في المحاربين وغيرها واقتصر
منها هنا على قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله العدل الذكور
اشارة الى ان السنة مطلق عليها كتاب الله العدل المذكور اشارة الى ان السنة مطلق عليها كتاب
الله لانها بوحيه وتقديره قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبه قال
حدثنا هلال بن علي بن اسامة بفتح الهاء وتخفيف اللام ابن ابي هلال المدني نسبة الى جده
المهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي امة الاجابة يدخلون
الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة من عصى منهم فاستثناهم تغليظا عليهم وزجرا عن
العاصي او المراد امة الدعوة والا من ابى كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن ابى
طاعتي دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن ابى معطوف على محذوف
اي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني
فقد ابى مما ذكره تنبيها به على انهم ما عرفوا اذ اكل ولا هذا اذ النقيض من اطاعني وتمسك
بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وعدل عن الطريق المستقيم
دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب قال وليفيد هذا التاويل ايرادي يحيى
السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو
الذي يعتصم بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو المحق ويجتنب الاهواء والبدع

فشوذلك من مشارق الارض ومغاربها باضاءة تلك النار وهاتول المستوقد وشبه الناس وخدم حالا تهم
بذلك البيان وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعهم عن ذلك
باخذ حجزهم بالقرائن التي تفيض من النار ويغلبني المستوقد على دفعهم عني الاقتحام مما ان المستوقد
كان عرضة من فعله لسماع الخلق به من الاستغاثة والاستضاءة والاستدفاء وغير ذلك والقرائن
لجعلها جعلته سببا لهلاكها فكذلك القصد بتلك البيانات اهتد الامة واجتنابها ما هو سبب
هلاكهم وهم مع ذلك يجهلهم جعلوها معتضية لترديهم وفي قوله اخذ بحجزكم استعارة مثل حالة
سعة الامة عن الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كان يهوي في مهواة مهلكة انتهى وهذا
الحديث سبق في قول الله تعالى وهبنا لداود سليمان مختصرا وبه قال حدثنا يوسف بن الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر الشعبي انه قال سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص
رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه
ويده الا بحق او تعزير او تاديب مع القيام باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وغيره باللسان
دون العقول ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزاء بصاحبه وخص اليد لان اكثر سلطنة الافعال انما
تظهر بها والمهاجر اي الخاص حقيقة من هجر ترك ناهي الله عنه على لسان رسوله صلى الله عليه
وسلم وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب قلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات
ذلك بفتح مكة وقال بعضهم الهجرة لا تختص على مجرد الهجرة وبقيض من العمل والحديث سبق في الايمان
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح الياء المثقلة المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم من عقاب الله لقصاة وشدة ما
منا قشته للعباد وكشف السرائر وجواب لقوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فكل من كان
يريد اعوف كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج القلب لتوقع ما
سايتوجبه من العقوبة لما بانيه من الجرم وتحول البدن والخشية والبكاء وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس
الانصاري قاضي البصرة عن ابيه انس اي ابن مالك رضي الله عنه قال قال النبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال البيهقي
ابو حامد هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق محمد صلى الله
عليه وسلم لا يجوز افشاءها في صدور الاحرار فضول الاسرار بل كما يذكرهم ذلك
حتى يبكوا ولا يضحكوا فانه البكاء ثمرة حيا القلب الحي بذكر الله واستشعار
عظمته وهيبته وحلاوة لمعة الضحك نتيجة القلب الغافل عن ذلك انتهى وفي الحديث كما قال
في الكواكب من البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالاخر
هذا باب ما يتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى ان من ازواجكم وأولادكم عدوا لكم
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا مالك الامام ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال حجبت النار بالشهوات المستلذة مما منع الشرع من تعاطيه بالاصالة كالخمر
والزنا واللاهي واما الكون فعله يستلزم ترك شيء من الواجبات ويلحق بذلك الشهوات
والاكثار مما يبيح حشية ان يوقع في المحرم والمعنى لا توصل الى النار الا بتعاطي الشهوات اذ هي محجوبة
بهاتين الحجابين وصل الى المحجوب ومثل ذلك ابن العربي هذا المتعاطي للشهوات الاعمى
عن المتقوى الذي قد احدقت الشهوات بسمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي هي فيها
لاستيلاء الجهالة والغفلة على قلبه بالطابع الذي يرى الجنة فاخذ الخ وهي محجوبة به ولا يرى
القبح لغلبة شهوة الصبغ على قلبه وتعلقه بالدنيا وحجبت الجنة بالمكاره اي امر المكلف به كمجاهدة
نفسه في العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو والاحسان
الى المسيء والصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيها واجتناب المنهيات واطلق عليها مكاره
لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ولمسلم حفت بالمحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة
المشددة في الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه هو
فالجنة لا يتوصل اليها الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم
وبديع بلا غته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها
النفوس وشق عليها والحديث من افراده وليس هو في الموطا هذا باب التوبة
لكنه اقرب الاحاديث الى تراجم مقله وهو السير الذي يدخل فيه امع الرجل ويطلق ايضا
على كل سير وفي به العدم في الارض والنار مثل ذلك وبه قال حدثني بالافراد وكذا في ذر
حدثنا موسى بن مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة البصري قال حدثنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لجنة اقرب الى احدكم
اذا الطاع ربه من شراك نعله والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا يزهدن في قليل من الخير ولعله
يكون سببا لرحمة الله به ولا في قليل من الشر ان يجتنبه فربما يكون فيه سخط الله تعالى اسال الله
العافية والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون
بعد هاء البصري المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابن سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اصدق بيت قالته الشاعر لبيد
ابن ربيعة العامري ثم الكلابي ثم الجعفري يكنى ابا عقيل ذكره البخاري وابن ابي عاصم وغيرهما
في الصحابة سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش مايتين وخمسين سنة وقيل اكثر
الا كل شيء ما خلا الله اي ما عداه تعالى وعدم سفاته الذاتية والعقلية باطل اي هالك وكل
شيء سوى الله جايز عليه الفنا وان خلق فيه البقا بعد ذلك كالجنة والنار والملوا البيت
واراد به البعض فان الذي ذكره هنا نصف وهو المصراع الاول والمراد هو وصراعه

والحديث سيأتي مراده وبه قال حدثنا بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة الواسطي جده البخاري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس لمن البخاري سوى هذا الحديث واخر سبق في الادب وسواه في الصحيحين بضم العين قال اخبرنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع مكتوب على كتف سليمان وكذا في التوشيحية بزيادة الف ونون وضم التحتية وكذا هو في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي والد هشيم فتح الباري وعمدة القاري والكوكب سليم وحيان بفتح الحا المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري محمد بن عبادة والثنى عليه زيد بن هارون خيرا قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهمزة ممدودة ابو الوليد قال حدثنا او قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما القابل حدثنا وسمعت سعيد بن ميناء او شاكر سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا يقول جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكائيل ويحتمل ان يكون كل واحد منهما عبر او اقتصر فيها على ما اثر الكلام ابتداء وجوابا وفي الحديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان اذا نام لم يتحرك فيقظ فقال اذا انا بر جل عليهم ثياب بيض الله اعلم بهم من الحال فجلست طائفة منهم عند راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان قال ابو الهرمذي هذا المثل يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم انه نائم الى اخره مناظره جرت بينهم بيانا او تحقيقا لما ان النفوس الخمسة الكاملة لا يضعف لحواس واستراحة الابدان فقالوا ان صاحبكم هذا يبعثون النبي صلى الله عليه وسلم مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فتحتانية وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ادب الله الذي ادب به عباده وحينئذ فيتعين الضم هنا وبعث داعيا يدعو الناس اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل المادبة وفي حديث ابن مسعود عند احمد بنا بنيانا فاحصنه ثم جعل مادبة فدعا الناس الى طعامه وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ولم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة اي فسروه للحكاية والتمثيل له صلى الله عليه وسلم بفقهها من اول تاويلا اذا فسر بما يؤول اليه الشيء والتاويل في اصطلاح العلماء تغيير اللفظ بما يحمله احتمالا غير بين فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم انه نائم الى اخره ثلاث مرات فقالوا فالدار المثل بها الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند احمد اما السيد فمحمد صلى الله عليه وسلم والبنيان هو الاسلام والطعام هو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة ومن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول صاحب المادبة فمن اجابه دخل

في دعوته

في دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباقي هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل مطلق للتشبيه وهو ينفي عن ان هذا ليس من التشبيهات المفرقة كقولهم امر الغيس

وكان قلوب الطير رطبا ويابسا ... لدى وكره العناب والحشف البالي

شبه القلوب الرطبة بالعنبان واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوحدة من امور متعددة متوجهة منضم بعضها مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل ومن ثم قدمت في التاويل الدار على الداعي وعلى المضيف وعمى في التاويل اريب حتى لم يصرح المشبه بالرجل لكنه يلمح في قوله من اطاع الله ما يدل على ان المشبه من هو قال البيضاوي وتخريره ان الملائكة مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بارساله الرحمة للهداية الى الحق كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله عليه وسلامه اياهم الى الجنة وتعيينها ونهجها ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق اليها وابلاغهم اياه بالاعتصام بالكتاب والسنة المدليان الى العالم السفلي فكانا الناس واقفون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وان الله يريد بلطفه رفعهم قادلى حبل القرآن والسنة اليهم لمخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجناب الاقدس عند مليك مقتدر ومن اخلد الى الارض هلك واضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال مضيف كريم بنى دارا وجعل فيها من انواع الاطعمة المتلذة والاشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الى الناس يدعوهم الى الضيافة اكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وضعوا مكانا يحلول بخط الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم فوقعهم لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة لان فاتحة الكلام سبقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب فجاوا بما يدل على المراد على سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بشديد الراء فارق وبالتخفيف اي فرق بسكونها على المصدر وصف به للمبالغة اي الفارق بين الناس المومن والكافر والصالح والطالح اذ به تميزت الاعمال والاحوال وهذا كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه ايقاظ للسامعين من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض عما يخالفهما تابعه اي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد من خلد ابي عبد الرحيم بن يزيد المصري عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وصله الترمذي بلفظ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثله فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بنا ثم جعل فيها مادبة ثم بعث رسوله يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل

الا سلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل ان سعيد بن ابي هلال لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد انه منقطع بين سعد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث الحرشي عند البزار بنحو سياقه وسنده جيد واورده المولف لرفع توهم من ظن ان طريق سعيد ابن ميناء موقوف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحرث عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال يا معشر القراء بضم القاف وتشديد الراء جمع قاري والمراد العلماء بالقرات والسنة العباد استقيموا اسلكوا طريق الاستقامة بان يتمسكوا بامر الله فعلا وتركا فقد سبقتم بضم السين وكسر الموحدة مصحح عليه في الفرع كاصله مبنيا للمفعول اي كلفوا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا بعيدا اي ظاهرا ووصفه بالبعد لانه غاية شاو لمتسابقين وفي ابي ذر سبقتم بفتح السين والموحدة قال في الفتح وبه جزم ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من ادرك اوايل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل لان من جايده ان عمل بعلمه لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام ولا تهبعد منه حسا وحكما فان خالفتم الامر اجرتم بينا وشمالا اي عن طريق الاستقامة لقد ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استقيموا الان الاستقامة هي الاقتدا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس في قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال امر الله المومنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي ابو محمد الصراط الطريق الذي هو دين الاسلام وقوله مستقيما نصب على الحال والمعنى مستويا قويما لا اعوجاج فيه وهو بينه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجا ومن حرج الى تلك الطرق افضت به الى النار وعن ابن مسعود قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما وخط عن يمينه وشماله ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم قرا وان هذا صراطي مستقيما الاية رواه الامام احمد وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف اخره موحدة مصغر محمد بن العلا قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه والحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما مثلي ومثل ما بعثني به الله كمثل رجل اتى قوما بالتكبير للبيوع فقال لهم يا قوم اني رايت الجيش المهدد بعيني بلغط النبيئة واني انا النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية من التعري وهو مثل سابر يضرب لشدة الامر المدد ونوا لمحذور وروي براة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل اذا راى العدو وقد هجم وكان يخشى خرقهم عند حلوقهم يتجرد عن ثوبه ويجعله على راسه خشبة ويصيح ياخذه واخذهم ويستعد وقبل لحوقهم وقال ابن السكن وهو رجل من خثعم حمل عليه يوم

ذي

ذي الخلصة عوف ابن عامر فقطع يده ويد امراته فالنجا بالهمز والمد والرفع مصحح عليه في الفرع ونحوه بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع والذي في اليونينية الهمز فقط من غير حركة رفع وكذا غيره وفي الزركشي في باب الانتهاء عن المعاصي فالنجا النجا مرتين فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة ساكنة وبالجيم ساروا اول الليل فانطلقوا على مهلهم بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة والثاني فنجوا من العدو وكذبت طايفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم فجيش فاهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة وبالحاء المهملة استاصلهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما جاء بالحق وذلك مثل من عصاني وكذب ما جيت به من الحق قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات المركبة شبه ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفي قول الرجل انا النذير العريان انواع من التاكيد احدها قوله بعيني لان الرويه لا تكون الا بها وثانيها اني وانا وثالثها العريان فانه دل على بلوغ النهاية في قرب العدو والحديث سبق في باب الانتهاء عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم الله قال اخبرني بالافراد عبيد بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب نعفا وفزارة ونحو يربوع وبعض بني تميم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه معتذرا عليه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله من قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يباح ماله ولا يجد دمه الا بحقه بحق الاسلام من قتل نفسا محرمة او انكر وجوب الزكاة او سفها بنا وبل باطل رحمانه فيما يسره على الله فيثيب الموسى ويعاقب غيره فلا تقاتله فلا تفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي الله عنه الى عجقه لانه تامل شريطه فقال له ابو بكر رضي الله عنهما والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقال احدهما واجب دون الاخر واتبع من اعطا الزكاة متاولا فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يودونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق قال ابو عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة على الصدقة فكان ياخذ كل فريضة منها قال النووي وقد ذهب الى هذا اي الى ان المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل كثير من المحققين والمراد به قدر قيمته والراجح ان العقال لا يوخذ في الزكاة لوجوبه بعينه وانما يوخذ نقدا القيمة التي تعقل به او انه قال ذلك مبالغة على تقدير ان لو كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل العقال

يطلق على صدقة العام ليوافق ما حكاه الماوردي عن الكساد وقيل انها الفريضة من الابل وعلى ما يؤخذ منها الزكاة من انعام وثمار لانه عقل عن مالها لكن قال ابن التين في الخبر عن فرائض العقال فريضة الانعام تعسف ولابي ذر كذا وهي كناية عن قوله عقالا وله عن الكشميهني كذا وكذا فانو ابو بوزنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق بما ظهر من الدليل الذي اقامه لانه قاله في ذلك كان المجتهد لا يقلد مجتهدا والخلاف في قوله كذا القبل هي بهم والى ذلك اشار المؤلف بقوله قال ابن بكير يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وعبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد الامام عقالا وهو صحيح من رواية عقالا ووقع في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا او ذودا اي صغير الغنم والمراد بهو يدان الرواية عناقا ومطابقته الحديث للترجمة في قوله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بالسنة الشريفة والحديث سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بفتح العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة بن حصين ابن حذيفة بن بدر التواري من مسلمة الفتح وهم حينئذ قتل على ابن اخيه الحر بن قيس بن حصين وكان عيينة فيمن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة فاغلظ لهم المقول في قتال اهل الردة فخر طليحة واسر عيينة فاتى به الى ابي بكر فاستتابه فتاب وكان قدومه الى المدينة الى عمر بعد ان استتم امره وشهد الفتوح وفيه من جفا الاعراب شيء وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال المهملة اي يقربهم عمر وكان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته الذين يشاورهم في الامور كهولا كانوا او شبانا بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر ممن صفا بذلك فلما كان عمر يقول له فقال عيينة لابن اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل لك وجه اي وجاهة ومنزلة عند هذا الامير عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستاذن لي عليه بنصب فاستاذن فتطلب منه الاذن بشدة وخلوة قال له الحر سأستاذن لك عليه قال ابن عباس بالسند السابق فاستاذن الحر لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة عليه قال هيا ابن الخطاب وهذا من حقايبه بحيث لم يقل يا امير المؤمنين ونحوه والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام اي الكثير ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر وكان شديدا في امر الله حتى هم به فقال له الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف وبالجميل من الافعال واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافئ السفهاء بمثل سفههم ولا تعاقبهم وان هذا من الجاهلين قال ابن عباس والحر بن قيس فوالله ما جاوزها عمر لما تلاها عليه الحر لعلمه انها حق وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه والحديث سبق في تفسير سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير عن جدته اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت عائشة حين خسفت الشمس بالخاء المعجمة وكذا بي ذر عن المستملي كسفت بالكاف الشمس للعتاب او بغلب فيه القمر لعظم الخسوف بالمجاورة الشمس للكسوف بالكاف والناس قيام وهي اي عائشة رضي الله عنها قائمة تصلي فقلت

لها

لها ما للناس وألابي ذر عن المستملي ما بال الناس اي ما شأنهم فرمت بيدها نحو السماء اي اشارت بها نحو الشمس فقالت عائشة سبحان الله قالت اسماء فقلت لها اية كذا بالناس قالت عائشة برأسها ان نعم وألابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالفتحية بدل النون فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال ما من شيء لم اره الا وقد رأيته ورؤيته عين حال كوني في مقامي حتى الجنة والنار بالنصب عطفا على الضمير المنصوب في قوله رأيته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه وأبي ذر حتى بضم الهمزة الى بتشديد الياء انكم تفتنون في القبور اي تختبرون فيها قريبا من فتنة الدجال فاسأل الموسر او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات بالمعجزات فاجبنا دعوته وآبي ذر عن الحموي والمستملي فاجبناه بضمير المفعول وامنا به فيقال له نم حال كونك صالحا مستمتعا بما علمك علمنا انك موقن وأما المنافق او المرتاب هو الشاك قالت فاطمة لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جاءنا بالبينات فاجبنا الذي جاء وامن هو الذي افتدى بنته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني ما تركتكم اي اتركوني مدة تركي اياكم بغير امر شرعي وكان نهى عن شيء او لا تكثروا من الاسئلة فانما قد يقصر الى سؤال مارق بني اسرائيل اذ امروا ببقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال انما اهلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سؤالهم وآبي ذر عن الكشميهني اهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي المزيد بسؤالهم باسقاط الموحدة مرفوع فاعله واختلافهم عطف عليه وفي الفتح عن الكشميهني اهلك اوله وكسر اللام على بناء ما فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي مرجو امع كلية صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فيأتي بالمقدور وبسبب هذا الحديث ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ومطابقة حديث الباب لما ترجم به يؤخذ من معنى الحديث لانا الذي يجتنب عما نهاه صلى الله عليه وسلم وبما مر عما امره به هو بين افتدى بنته بما يكره من كثرة السؤال عن امور معينة ورد الشرع بالاباحة مع تركها كبهيمة وهي والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل المحض ومما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى بالجر عطف على الصابئين لانا لو اعفى اشياء ان تبد لكم تسؤكم جواب الشرط والجملة الشرطية في محل جر صفة لاشياء واشياء اسم الجليل وسيويه وجملة البصريين اصله شيأ بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية للتانيث ولذا

لم تعرف حمراء وهي مؤنثة لفظا جمع سمي ولما استقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي همزة
فجعلت قبل الشين فصار وزنها فعاعا والجملة الثانية لهذه الحالة المعطوفة عليها وهي والناس امنة
لا يأتيها اي والناس امنون هذه الكائنة الصعبة في زمن الوحي تبدلكم تلك النكائب التي تعمكم وتشق
عليكم وتقرروا بحملها فتعرضوا انفسكم لعقاب الله بالتفريط وفيها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد
ابو عبد الله المقرئ بالمهملة الحافظ قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم
ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف آخره صاد مهملة قال حدثني بالافراد عقيل بضم
العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما بضم
الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي اثما من سال عن شيء لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحاء
وتشديد الراء المكسورة زاد مسلم عليهم من اجل مسالته لانه قال ان في هذا الحديث دلالة للمذهب
القائلين ان الله تعالى يفعل شيئا من اجل سؤ وهو يخالف لاهل السنة كان اهل السنة لا يكرون
امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الذي الفلاني يتعلق به
الحرمة ان سيل عنه فقد سبق القضاء لذلك لان السؤال علة التحريم انتهى والسؤال وان
لم يكن في نفسه حراما فضلا عن كونه من اكبر الكبائر لكنه لما كان سببا لتحريم شيء صار اعظم
الجرائم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين ويؤخذ منه ان من عمل شيئا امر به غيره كان
اثما والا تساوى بين قوله تعالى اسالوا اهل الذكر وقوله لا تسالوا الا لما امرتم به ما تقرر حكمه
والمنهي عنه ملتبس بتعبد الله به عباده والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا عفان بن مسلم
الصفار كذا بالطاء المهملة اخيرا بالغين المعجمة في الفرع وهو الفتح بلفظ حدثنا بالحاء المهملة وليستدل
به على ان اسحق هذا هو ابن منصور لا اسحق بن راهويه قال لقوله حدثنا عفان واسحق
ابن راهويه انما يقول اخبرنا والان بالميم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن عفان ولو كان
في مسند اسحق بن راهويه لعدل عنه قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا موسى بن
عقبة صاحب المغازي قال سمعت ابا النضر بالنون المعجمة والمهملة الساكنة سالم بن
ابي امية يحدث بشير بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى
الخضرمي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجر بضم المهملة
وسكون الجيم بعدها راء اي اتخذ حجرة بالزاي بعد الراء في المسجد من حصير
اي حوطها بما فيه لتستره من الناس وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
ليالي من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا بفتح الفاء والقاف صوته ليلة فظنوا انه
قد نام فجعل بعضهم ينتنح بنون وحاءين مهملتين يخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه
فقال ما زال بكم الذي رايت من صنيعكم بفتح الصاد المهملة وتحتية ساكنة بعد النون المكسورة
وفي ذرعي الكشميهني من صنعكم بضم الصاد وسكون النون وفي غير تحتية من شدة
حرصكم في اقامة صلاة التراويح جماعة حتى خشيت اني لو واظبت على ذلك ان يكتب عليكم
اي يفرض ولو كتب عليكم ما قمتم به وصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في

بيته

بيتها الا المكتوبة وكان في ذرعي الحصير والمستملي الا الصلاة المكتوبة اي المفروضة يستثنى من
صلاة العيد ونحوها مما شرع جماعة وكحية المسجد لتعظيمه والحديث سبق في صلاة الليل من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراء الاولى وسكون الثانية اي الثاني عن جده
ابي بردة عامر او الحارث عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اشياء غير مستعرف كرهها فلما اكثر ما كان ان نهاه سبب التحريم شق على المسلمين فيلحقهم به المشقة
تيل منها سؤال اي قال ابن بطال وقتي وسئل عن وقت الساعة وسئل عن ابي اوجب على كل عام
فلما كثر ولج المسئلة غضب كرهها تعنتا في المسئلة وتكلموا في الاجابة لهم به وقال لهم سلوني
اي ما شئتم كما في كتاب العلم فقام رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك حذافة
بضم الحاء المهملة وفتح المهملة المخففة وبعد الالف فاء القرشي السهمي ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم
فقال يا رسول الله من ابي فقال ابوك سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك طعن الناس
في نسب بعضهم فلما راى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من العتب
اي من اثر الغضب قال انا نتوب الى الله عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فاتى
على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كما شاء من الحديث سبق في باب الغضب
من كتاب العلم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
قال حدثنا عبد الملك بن عمير الكوفي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة مولاه
انه قال كتب معوية بن ابي سفيان الى المغيرة اكتب الي بشيء سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكتب اليه المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة
بضم الدال والموحدة اي عقب كل صلاة مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له
حال ثانية موكدة لمعنى الاولى وكانها قيد وشريك مبتدا خبره لا على الفتح وخبر لا ملتزق له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد بفتح الجيم فيهما اي لا ينفع صاحب الحظ من الدنيا عنده بل حظه انما
ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد الثاني سوى عن الصدر وقد سوغ ذلك الزمخشري
واختاره كثير من المصريين والكوفيين في نحو قوله تعالى فان الجنة هي المأوى قال وزاد بالسند
السابق وكتب للمغيرة ايضا اليه الى معوية انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال بنيا هما
على سبيل الحكاية وغيرهما وتنوينهما معربان كل الذي يقتضيه المعنى كونهما على سبيل الحكاية
لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمنزلة واحدة كالعقول فلم يكن شيء عطف احدهما على الاخر فاريد
بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهي عن قيل فيما لا يصح ولا يعلم حقيقته فيقول المراد
وحديثه بذلك الاجاني الحديث يسمى حطيئة المرء زعموا وانما كان النهي عن ذلك لاشتغال
الزمان والتحدث بما لا يصح وكره ويكون النهي عن قال فيما يشك في حقيقته واسناده الى غيره لانه
يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون كذبا فيأثم ويضر نفسه وغيره اما من تحقق الحديث
وتحقق من يسند اليه مما باحد الشرع فلا حرج في ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة
السؤال بفتح الكاف وكسرها العقوبة كما في الصحاح اي كثرة المسايل العلمية التي لا تدعو الحاجة

المهاوزة حديث معوية نهى عن الاغلوطات وهى شداد المسايل وصعابها وانما كره ذلك لما يتخوف منه التكلف فى الدين والتنطع من غير ضرورة او المسايل فى المال وردت احاديث فى تعظيم من مسيلة الناس عن اضاعة المال فيما لا يحل وكتب ينهى عن عقوق الامهات جمع امهة قال امهتى خندف والياس الا ان امهة لمن يعقل وام لمن لا يعقل قال الشيخ تقى الدين ابن دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع اشتراكه فى الاباء ايضا لاحل شدة حقوق ورجحان الامر برهن بالنسبة الى الاباء وهذا من باب تخصيص الشى بالذكر بما يظهر عظمه فى المنع ان كان ممنوعا وشرفه ان كان مامورا به وقد يراعى فى موضع اخر بالتنبيه بذكر الادون على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وقد يجب اختلاف المقصود وعن واد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة اى دفن مع الحياة فعل الجاهلية ولذا خصت بالذكر فتوجيه النهى اليه لان الحكم مخصوص بالبنات وعن منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسأل من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر الفوقية من غير تنوين بخلاف ايت الناس من غير حاجة وقيد ترجح ان يكون المراد من النهى عن كثرة السوال غير المال دفعا للمتكرار والحديث سبق فى الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم ابو اسماعيل الازدى الازرق حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم ابو اسماعيل الازدى الازرق عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه انه قال كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن التكلف وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم فى المستخرج من طريق ابى مسلم الكجى عن سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص فيه ثلثة عشر رقاعا فقوا وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال انه نهينا عن التكلف واخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن ام عمر اما هذا لهو التكلف وما عليك الا تدرى ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم قال البخارى وحدثنى بالافراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس اى زالت فصلى الظهر فى اول وقتها فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شى فليسال فوالله لا تسالونى عن شى الا اخبركم به ما دمت فى مقامى هذا بفتح الميم قال انس فاكثر الناس وكان ذرعى الكثير منهم فاكثروا الانصار البكاء خوفا مما سمعوه من امور القيامة ومن نزول العذاب العام المعهود فى الامم السالفة عند ردعهم على انبيائهم بسبب تغليظه عليه الصلاة والسلام من سفاله المنافقين السابقة انفا واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلونى فقال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلى يا رسول الله قال النار بالرفع قال فى الفتح ولم اقف على اسم هذا الرجل فى شى من الطرق وكانهم انما سموه عبد الله عليه فى الطبرانى من حديث ابى فراس الاسلمى نحوه وزاد وسأله رجل فى الجنة اناث قال فى الجنة تعالى ولم اقف على اسم هذا الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابى يا رسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام ان يقول سلونى سلونى يكرر هاحتى برك للعمر والسنين فغرا

مرة واحدة

مرة واحدة فبرك عمر رضى الله عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وفى مرسل السدى عند الطبرى فى اخر هذه فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا الى اخره بمثل ما هنا وزاد بالقران اماما فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضى وفيه استحباب التراوح فى الدعاء لانه صلى الله عليه وسلم معتوه عنه قبل ذلك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى قال فى الكواكب واولى حين الان ترصون بفتح الراء وضم الصاد المهملة اولا وتكتب بالياء فى اكثر النسخ قلت وكذا هى فى اليونينية والذى نفسى بيده لقد عرضت على الجنة والنار فما رايت كاليوم قط الخير والشر والبيض على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اى اول وقت يقرب منى وهو الان فى عرض هذا الحايط بضم العين وسكون الراء اى جانبه وانا اصلى فلم ار كالخير والشر اليوم صفة محذوف اى يوما مثل هذا اليوم فى الخير الذى رايته فى الجنة والشر الذى رايته فى النار والحديث سبق فى باب وقت الظهر من كتاب الصلاة وسياق لفظ الحديث هنا على لفظ معمر فى باب وقت الظهر على لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا حرمى بن عمارة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها مهملة وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنى بالافراد موسى بن انس قاضى البصرة قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه وهو ابو موسى الراوى عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة او انس بن حذافة او اخو حذافة لامه وحذافة بن جذافة وكان يطعن فيه يا نبى الله من ابى قال صلوات الله عليه وسلامه ابوك فلان ابو حذافة وترلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا الاية وسبق الحديث فى تفسير سورة المايدة وبه قال حدثنا الحسن بن صالح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة اخره مهملة الواسطى قال حدثنا شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة بعد الالف موحدة اخرى ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف مهموز محدود ابن عمر وعن عبد الله بن عبد الرحمن ابى طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصارى قاضى المدينة انه قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزرع بالموحدة والحا المهملة لن يزال الناس يسالون ولابى ذر عن المستملى يسالون بثبات التحتية بعد السين التساول حريان السوال بين اثنين فصاعدا ويجرى بينهم السوال فى كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان والمعنى حتى يبلغ الى ان يقال هذا الله خالق كل شى اى هذا مسلم وهو ان الله تعالى خالق كل شى وهو شى وكل شى مخلوق فمن خلق الله مزادفى بدا الخلق فاذا بلغه فليستعذ بالله وليمنته اى عن التفكر فى هذا الخاطر وفى مسلم فليقل امنت بالله وفى اخرى له ورسله وكان ما وقع للناس فى قولوا الله احد الله الصمد السورة ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ بالله وللحكمة فى قوله الصفات الثلاث انها منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه الذى لا ثانى له كما سبق فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق وباتى مزيد لهذا فى كتاب التوحيد ان شا الله تعالى بعون الله وقوته والحديث من افراد البخارى من هذا الوجه وبه قال حدثنا محمد ابن عبيد ابن ميمون النبال المكى قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحق احد الاعلام فى الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه انه قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حرث بالحا المهملة المفتوحة

على ركبتيه

قال السكتة بعد عاشلثة زرع وابى ذر عن الكشميهنى فى شرب بخا معجمة مكسورة وراء مفتوحة بعدها موحدة بالموبنة وهو بنوكا على عيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية بوحدة عصى من جريد النخل قوله صلى الله عليه وسلم يتفرس اليهود فقال بعضهم زاد فى الاسراء البعض سلوه عن الروح الذى فى الجيوان عن حقيقته وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم بفتح اوله الجزم والجزم على النهى والرفع على الاستيناف وان لم يقيده فهو بفتح وقد كان انكروهون بنوة فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم عن الروح فقام صلى الله عليه وسلم ساعة ينظر قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتاخرت عنه حتى قال ابن تيشوش يقرئى حتى صعد الوحى بكسر العين المهملة ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربى مما استاثر بعلمه وعن ابى بردة لقد مضى النبى صلى الله عليه وسلم وما يعلم الروح ولقد عجزت الاوايل عن ادراك ماهيته بعد تفاوت الاعمال الطويلة على الخوض فيه والحكمة فى ذلك عجز العقل عن ادراك معرفته مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز ولذا ورد ما قيل فى عدد اقدم رقيق هوائى من كل جزء من الحيوان وقوله ويسالونك بالبات الواو فى الفرع كاصله وفى بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم التلاوة بالبات فقال بعضهم اى هذا ما وقع فى البخارى من الايات المتلوة على غير وجهها قال البدر الدمامينى فى مصابيحه ليس هذا من قبيل الغير لان الاية المغيرة يحرف عطف يجوز عند حكايتنا ان تقترن بالعاطف وان تحكى منه نص على جواز الامرين الشيخ بهاء الدين السبكى فى شرح مختصر ابن الحاجب مثال الاول ما اجيدى وكم مثالا الاكما قال العبد الصالح فصبر جميل اى غير ذلك ومثال الثانى قوله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن فخر ما انزل على فى هاتين الايتين الجامعة الفاذة بعد من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال اشعثا الكلام على ذلك فى حاشية المحلى فليراجع منها والله تعالى اعلم باب الاقتداء بافعال النبى صلى الله عليه وسلم واجب لعموم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وبقوله فاتبعونى يحببكم الله فيجب اتباعه فى فعله كما يجب فى قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثورى كما جزم به المزى عن عبد الله بن دينار المدنى عن ابن عمر عبد الله رضى الله عنهما انه قال اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فنقش الناس خواتيم من ذهب فلبسوها فنبذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتمه فنبذ الناس خواتيمهم اى طرحوها فقد استفاده صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا وهو دلالة فى ذلك على الوجوب بل على مطلق الاقتداء به والناس والحديث سبق فى باب خواتيم الذهب من وجه اخر من كتاب اللباس والله سبحانه وتعالى الموفق باب ما يكره من التعمق بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها قاف اى التشدد فى الامر حتى يجاوز الحد فيه والتنازع وهو التجادل عند العلم عند الاختلاف

فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط الباقى ذر عن الحموى والمستملى والعلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو والمبالغة والتشدد فى الدين حتى يجاوز الحد والغلو البدع المذمومة لقوله والاى ذر لقوله الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم لا تجاوزوا الحد فغلت اليهود فى عيسى حتى رمت مريم عليها السلام عن منزلته حتى قالوا انه ابن الزنا وغلت النصارى فى رفعه عن مقداره حتى جعلوه ابن الله لا تطروا اعلى الله الا الحق وهو تنزيهه عن الشريك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليمانى قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا فى الصوم بان يصلوا يوما بيوم من غير اكل وشرب بينهما والنهى للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال انى لست مثلكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى باثبات الياء وابى ذر وبينهن بنون بعد الهاء قال ابن قرقول ان قوله يطعمنى ويسقينى مشكل لان الوصال هو المراد بالاطعام كما زعمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر اكله على تقدير انتهاء الوصال ظنا ان النهى ليس للتحريم قال ابو هريرة فواصل بهم النبى صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم فى الواصلة حتى يعجزوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل اى كالمعذب لهم والنكوب كالمنكل لهم بضم الميم وسكون النون وكسر الكاف من النكاية والاول للمستملى والثانى للحموى عليهم قال الكرمانى اللام فى لهم بمعنى على واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجيب بان عادة المولف ايراد ما لا يطابق ظاهرا حيث تكون المطابقة فى طريق من طرق الحديث الشيخية للاذهان فمعنى التمنى كما سبق واصل النبى صلى الله عليه وسلم اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انى لست مثلكم وحديث الوصال واحد وان تعددت روايته من الصحيحين وقد حصلت المطابقة على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابى حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى ابراهيم التيمى العابد حدثنى بالافراد ابى يزيد بن شريك قال خطبنا على هو ابن ابى طالب رضى الله عنه على منبر من اجر بعد الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء هو الضوء المشوى وعليه سيف فى صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب يقرا بضم الياء مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما فى هذه الصحيفة فنشرها اى فتحها فاذا فيها اسنان الابل اى مسائل الديات واختلافها فى العمد والخطا وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم اى محرمة من ثير بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراجل الى كذا فى مسلم الى ثور وهو جبل معروف فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة او الامر لا يقبل الله منه صرفا فرضا ولا عدلا نافلة او العكس او الفدية او التوبة وغير ذلك مما سبق فى حرم المدينة من اخر كتاب الحج واذا فيه فى المكتوب فى الصحيفة ذمة المسلمين واحدة اى امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد منهم حرم على غيره الغدر من له وقال البيضاوى اى الذمة العهد سمى بها لانها يذم متعاطيها على اضاعتها سعى بها اى يتولاها او تام من المراة والعبد ونحوهما ان اجر مسلما

بالحجة والفاء تفيد عربد فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة من والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله
الحكم بل هو ايراد الكلام على ما هو الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه صرفا ولا عدلا ولاحمد ولابي داود والنسائي من طريق سعيد بن عروبة عن قتادة عن الحسن
عن قيس بن عبادة قال انطلقت اناوالاشتر الى علي فقلت اهل عهد اليكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيأ لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما كان في قراب سيفه فاذا فيه الموصول
شكا قد ساقوا هم الحديث ولمسلم من طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى
الله عليه وسلم يسر اليك فغضب ثم قال ما كان يسر الي شيأ يكتمه عن الناس غير انه حدثني
بكلمات اربع وفي رواية لهما خصاني بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا
قال فاخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الارض ولعن الله
من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا وفي كتاب العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل
عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت
وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار
ان الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل او بعضها فالله في التعجيل والغرض
بايراد الحديث لعين حديث الباب هنا لعن من احدث حدثا فانه وان قيد بالمدينة
فالحكم عام فيها وفي غيرها اذ كان من منكرات الدين وقال الكرماني مناسبة حديث علي على
الترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تكلمت من تنطع في الكلام وجا بغير ما في الكتاب
والسنة قال العيني والذي قاله الكرماني هو المناسب كما لفاظ الترجمة والذي قاله بعضهم يعني
الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك يعرف بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح بالصاد
المهملة والموحدة واخره مهملة مصغرا وهو ابو الضحى عن مسروق ابي عائشة بن الاجدع
الهمداني انه قال قالت عائشة رضي الله تعالى عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيأ ترخص
فيه قال فحدثنا به حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو
ابن صبيح بالصاد المهملة والموحدة واخره مهملة مصغرا وهو ابو الضحى بجيمل ان يكون
كالافطار في بعض الايام لغير رمضان والتزوج وبثبت قوله فيه كابي ذر وتنزه عنه قوم
فردوا الصوم واختاروا العزوبة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم
زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال بال اقوام يتنزهون اي ينتبأعدون ويجتنبون عن
الشيء اصنعه في موضع نصب على الحال من الشيء فوالله اني اعلمهم بالله بفضه
وعقابه يعني انا افعل بعض المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يجتنبون
عنه فاذا اجتنبوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فانا اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم
له خشية فانا اولى ان اجتنب عنه وكان ينبغي لهم ان يجملوا عدم تنزههم على المرخص
سببا على عمله صلوات الله وسلامه عليه فلم انكر عليهم قال الداودي المتنزه عما
يرخص فيه الشارع من اعظم الذنوب كانه يرى نفسه اتقى الله من رسوله وهذا

الحال

الحال قال في فتح الباري لا اعتقد ذلك لكن في حديث انس جاء ثلاثة رهط الى ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر فاين اين منه يوشك بعيد فانا على صدر التقريب وسوى العافية ونحو
معصوم ما امن العاقبة واعمالهم ناجية من العقاب واعماله جالبة للثواب فرد صلى الله عليه وسلم
ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما استاثر به من الافراط في الرياضة لو كان احسن من
العدل الذي انا عليه لكنت اولى بذلك فيفيد ان العلة التي اعتل بها من اشير اليه في الحديث
انه غفر الله له ما تقدم وما تاخر وفي الحديث بيان حسن خلقه والحث على الاقتداء به عليه
الصلاة والسلام والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح شكلني اباحته وفيه ان العلم
بالله يوجب اشد الخشية وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه بالعتاب
من كتاب الادب وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا
وكابي ذر حدثنا بكر بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرواسي احد الاعلام عن نافع
ابن عمر الجمحي المكي الحافظ وكابي ذر اخبرنا نافع ابن عمر عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام
زهير الاحول المكي الحافظ وكابي ذر اخبرنا نافع ابن عمر عن انه قال كاد اي قارب الخيران
تثنية خير بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان الكثيران الخير اما هلكا
بكسر اللام والسقب بحذف نون الرفع وفيه ذخول ان على خبر كاد وهو قليل وكابي ذر بحذف ان
هلكا باثبات نون الرفع وان قبل والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بفتح اللام
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم سنة تسع وسالوه ان يومر عليهم احدا شار
ابو بكر احد الخيرين وهو عمر الاقرع بتاخير الاقرع ابن حابس التميمي الحنظلي اخي بالياء
وكابي ذر وعن الكشميهني اخو بني مجاشع بالجيم والشين المعجمة ابن دارم ابن مالك بن حنظلة
ابن مالك بن زيد مناة بن تميم وسقط لغير ابي ذر التميمي واشار الاخر وهو ابو بكر رضي الله
عنه لغيره بتاخير غير الاقرع وهو القعقاع ابن معبد ابن زرارة التميمي فقال ابو بكر لعمر
رضي الله عنهما انما اردت بتاخير القعقاع خلافي اي مخالفته فقال ما اردت
خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم فذلك فنزلت يا ايها
الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم اذ انطقتم فوق صوت النبي الى قوله عظيم اي اذا نطقتم
فعليكم ان لا تبلغوا باصواتكم ورفع الكلام الذي يبلغه بصوته وان تقصدوا منها بحيث يكون
كلامه مفصلا بالكلام كم وجهره باهر الجهر كم حتى تكونوا مزينين عليكم لاجحة وسابقة لديكم
واضحة وسقط لغير ابي ذر قوله فوق صوت النبي قال وكابي ذر وقال ابن ابي مليكة
زهير بالسند السابق قال ابن الزبير عبد الله فكان عمر بعد اي بعد نزول هذه الاية ولم يذكر
اي ابن الزبير ذلك عن ابيه عن جده كاملا سماه يعني ابا بكر وفيه اي المجد للام ليسمي اباه والجملة
اعتراض بين قوله بعد قوله اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كاخي السرار
بكسر السين المهملة كصاحب السرار اي كما يرفع صوته اذا حدثه بل بكلمه كلاما سائل السارة
وشبهها بخفض صوته قال الزمخشري ولو اريد باخي السرار المشاركان وجها على هذا
تاويل يجب على الحال اي التقدير حدثته مثل الشخص المسار قال وعلى الاول صفة لمصدر محذوف

رضي الله عنه ج

يعني لان التقدير حدثه حديثا مثل المسارة لم يسمه حتى يسمعها وله اى لم يسمع عمر النبي صلى الله عليه وسلم حديثا حتى يبتدره النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمخشري الضمير في لم يسمه راجع الى الكاف اذا جعلت صفة للمصدر ولا يسمه منصوب المحل بتقدير الكاف على الوصفية واذا جعلت حالا كان الضمير لها ايضا الا ان قدر مضاف كقولك يسمع صوته فحذف الصوت واقيم الضمير مقامه ولا يجوز ان يجعل لا يسمه حالا من النبي صلى الله عليه وسلم لان المخبر بصير كيف وقال في فتح الباري والمقصود من الحديث قوله تعالى في اول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنه تظهر مطابقته لهذه الترجمة وقال اليمني مطابقته للجزء الثاني وهو التنازع في العلم يؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما وكان تنازعهما في تولية انسان الامارة كل منهما يريد تولية خلاف ما يريده الآخر والتنازع في العلم الاختلاف والحديث سبق في سورة الحجرات ووقع التنبيه فيها ان سياق الحديث صورة الارسال لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير والد الموفق والمعين وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر فليصل بالناس بالياء بعد اللام مرفوع على الاستئناف اوجرى الفعل مجرى الصحيح قالت عائشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر اذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء ان ذلك عادته اذا قرأ القرآن لا سيما اذا قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم منه عمر فليصل مجزوم بحذف حرف العلة جواب الامر ولابي ذر للناس فقال عليه الصلاة والسلام مروا ابا بكر فيصلي بالناس ولابي ذر للناس فصلى فعلت فقالت حفصة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف الصديق عليه السلام تظهرن خلاف ما تبطن كهن مروا ابا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة رضي الله عنها ما كنت لأصيب منك خيرا والحديث سبق في الصلاة ومطابقته لما ترجم له هنا من حيث ان المراد كدة والمراجعة داخلة في معنى التنازع لان التنازع هو المبالغة في الامر والتشديد فيه وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا ابن ابي ذئب ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن اي ابن المغيرة بن الحرث بن ابي ذئب واسمه هشام ابن سعد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون العين والمهملة الساعدي رضي الله عنه انه قال جاء عويمر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم سقط العجلاني في غير ابي ذر الى عاصم بن عدي فقال له يا عاصم ارأيت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل وجد مع امرأته رجلا اجنبيا منها فيقتله فتقتلونه قصاصا زاد في طريق لا ام كيف يفعل اي شيء يفعل وام تحتمل ان تكون منفصلة بمعنى اذا رأى الرجل هذا المنكر والامر الفظيع وثارت عليه الحمية يقتله فتقتلونه ام يصير على ذلك الشأن والعار وان تكون منقطعة فالاولى عن القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى سؤاله الامام المقطعة مقتضية لبل والهمزة تستأنف فكلاما آخر والمعنى كيف يفعل ويصبر على العار وحديث لم الله لم اسر اخرجه ايضا في الحدود سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأله عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها من البشاعة وعاب على سايلها ولابي ذر عن الكشميهني وعابها فرجع عاصم الى اهله وجاء عويمر فأخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسايل فقال عويمر والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم واسئلنه عن ذلك فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله تعالى القرآن وهو قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الآية خلف عاصم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام اي بعد رجوعه فقال صلى الله عليه وسلم لقد انزل الله فيك وفي اللعان قد انزل فيك وفي صاحبتك اي زوجته خولة فرآنا فوعاهما وكان ذو رقدها فتقدما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطارقها وفي اللعان فطلقها ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها لان نفي اللعان يوجب للفارقة وهو مذهب مالك وان شافعي وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة الا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن بحرف السنة في المتلاعنين بفتح النون الاولى بلفظ التثنية ان يفترقا فلا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا قال سهل ابن سعد وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها اي المرأة الملاعنة فان جاءت به بالولد الذي رمي حاملة به احمر اللون كثير الشعر وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وبتاء تأنيث العدسة وقيل حمر اتلزق بالارض كانوزعة تقع في الطعام فتفسده فلا اراه بضم الهمزة فلا اظنه اي عويمر الا قد كذب عليها وان جاءت به احيمر بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اسود الشعر بفتح الهمزة والتحتية بينهما سين مهملة ساكنة واسع العين ذا البتين بتحتية ثم نون فوقية كبيرتين والاستفهال البين بحذف الفوقية فلا لعب الا ان قد صدق اي صوير عليها الذي رماها به على امر المكروه وهو كونه اسمع اعين لانه متضمن لثبوت زنتها والضمير في قوله فان جاءت به للولد او الحمل والدلالة السياق عليها كقوله تعالى ان ترك خيرا اي المبيت ومطابقة للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل وعابها لانه الخفي في السؤال فلذا كره ذلك ولكنه بين سبق في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد مالك ابن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو ابن الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة ابن عوف بن ربيعة بن سعيد بن يربوع بن وائلة بن ذهمان ابن نضر ابن معاوية بن بكر ابن هوازن النضري بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة كما في الكواكب وضبطها علامة اليمن في الدراع مصححا عليها وضبطتها العيني بالضاد المعجمة وقال نسبة الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس ابن مضر قال وفي همدان ايضا النضر بن ربيعة انتهى وهذا الذي تأله لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نضر ابن معاوية كما مر يقال الا ابيه اوسي صحبة وكذا ابنه لولده مالك قال ابن شهاب وزعم محمد بن جبير بن مطعم وكان من ذكر بكسر المجمة وسكون الكاف من ذكر الحديث الآتي قد دخلت على مالك اي ابن اوس فسألته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى اي الى ان اوخل على عمر رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال فجاءه يرفأ بفتح التحتية وسكون الراء وبالهمز وآخره فاء حاجبه بتحتية مفتوحة فراء ساكنة ثم فاء فالف وقد تهمز قاف الفتح وهي رواية ابن ماهان من طريق ابي ذر وكان يرفأ من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا شرف له صحبة فقال هل لك رغبة في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام وسعد بسكون العين اي ابن ابي وقاص يستأذن لهم في الدخول عليك قال عمر نعم فأذن لهم فسلموا وجلسوا ازادي قرص الخمس ثم جلس يرفأ يسيرا فقال ولابي ذر فقال هل لك رغبة في دخول علي اي ابن ابي طالب وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم

قال نعم فاذن لهما فدخلا قال العباس لعمر يا امير المومنين اقض بيني وبين الظالم استعمل بلفظ
التثنية اي تخاصمنا في الكلام وتكلمنا بلفظ القول كالمتباينين وقال الداودي يعني ان
كل واحد منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر وليس المراد انه علي بسبب العباس بغير ذلك
لانه كابيه ولا ان العباس شبب علي بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم
علي وليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم من شيمه وخلاقه معاذ الله وانما يريد الظالم
في هذا الامر علي ما ظهر له وفي الجملة وبين هذا الكاذب اللهم الغارد الخائن قال في الفتح ولم
ار في شيء من الطرق انه صدر من علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل
هذه وانما جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له والولد ما نيس لغيره فاراد
رد عه عما يعتقد انه محطي فيه اذ هي كلمة لا يراد بها حقيقتها وقد كان هذا بحضرة من الصحابة
فلم ينكروه مع شديد هم في انكار المنكر لانهم فهموا القرينة الحالية انه لا يريد به الحقيقة قال
الزهري فحدثني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لهما انشدكما بالله الذي باذنه تقوم السماء
بامره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فقال عمر انشد
بفتح الهمزة وضم الشين اسالكما رافعا شيتي اي صوتي بالله باذنه تقوم السماء فوقكم
بغير عمد والارض على الماء تحت اقدامكم والاذرعي الكشميهني انشد الله باسقاط حرف الجر هل
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث اي الانبياء ما تركنا ما موصول مبتدأ والعايد
محذوف اي الذي تركناه وخبر المبتدا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره
من الانبياء لقوله في رواية اخرى انا معاشر الانبياء لم استشكل مع قوله تعالى في زكريا يرثني
ويرث من ال يعقوب وقوله وورث سليمان داود واجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم
قال الزهري فقال عمر رضي الله عنه نعم قد قال ذلك فاقبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس فقال
انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم فاقبل عمر على
هذا الامر اراد السكان تثنية الثوب لضبط الجلالة الشريفة خص رسول الله صلى الله عليه
وسلم من عد المال اي الذي لم يوطه احد غيره وفي مسلم بخاصه لم يخصص بها غيره وعند
ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا
بنو النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه وقد ذكر فكانت حبسا لابناء السبيل
واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزء لنفقة اهله وما فضل منه جعله في فقراء المهاجرين
فان الله تعالى يقول وكلي ذرواه الاصبلي وابن عساكر قال الله تعالى ما افاء الله على رسوله منهم من اهل
القرى الاية فكانت هذه مخالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها ثم والله ما احتازها
دونكم فلا استاثر بها عليكم وقد اعطاكموها اي اموال النبي وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة
اذ فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان بالواو والكشميهني فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق
على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله في السلاح والكراع
ومصالح المسلمين فعمل بكسر الميم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون

ذلك فقالوا اللهم نعم ثم قال عمر لعلي وعباس انشدكما الله باسقاط حرف الجر من الجلالة
البرئة ولابي ذر بالباء تاكيد هل تعلمان ذلك قالا اللهم نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي فقبضها ابو بكر
ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينيذ وافقل علي وعباس فقال تريدا
ان ابا بكر فعل فيها كذا وفي رواية مسلم فجيئتما تطلبان ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث
امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرقرايتماه
كاذبا اثما غادرا خائنا وكان الزهري يحدث بهذا تارة بفرج به وتارة يكني وهو نظير ما سبق من
قول العباس لعلي رضي الله عنهما والله يعلم انه اي ابا بكر فيها صادق بار تشديد الراء المهملة
راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر رضي الله عنه فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وولي ابي بكر رضي الله عنه فقبضتها سنتين بلفظ التثنية اعادها بفتح الميم بما عمل بكسرها ابو بكر
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جيتماني وكلمتكما على كلمة واحدة لا اخالفه بينكما لعمر كما جميع
فيه ولا تفارع جيتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك اي من ميراث الله صلوات الله وسلامه
عليه وتاتي هذا يشير الى علي يسالني نصيب امراته فاطمة من ميراث ابيها عليه الصلاة والسلام فقلت
لكما ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما
عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عملت فيها منذ بالشون ولييتها بالواو وكسر اللام مخففة
اي تتصرفا فيها وتنفقا منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة التمليك اذ هي صدقة محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم والا
فلا كلام فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما
بذلك فقال الرهط نعم فاقبل عمر على العباس وعلي فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك
قالا نعم قال عمر فطلبتما مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء بغير عمد والارض على الماء لا اقضي فيها قضاء
غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ومطابقة الحديث
للترجمة في قول الرهط عثمان واصحابه اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فان الظن بهما انهما يتنازعاه
الا ولكل منهما مستند في ذلك يبدو من الاخر فاقض بها ذلك المخاصمة ثم انجادة قالت لولا التنازع
كان اللايق خلاف ذلك قاله في الفتح وفي الحديث انفراد الحاكم واقامة الامام من يتصرف
على الوقف نيابة عنه والتشريك بين اثنين في ذلك وغيره لذلك عامد ترك بالتناسل وسبق الحديث
كتاب فرض الخمس بضم الفاء وسكون الراء وبالضاد المعجمة والله تعالى اعلم باب اثم من اوى
بفتح الهمزة الممدودة والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا وظالما رواه اي اثم من اوى محدثا علي اي ابن ابي طالب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم موصولا في الباب الذي قبله قال في عمدة
القاري ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها ما تقدم في
باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر قال فيه من احدث فيه حدثا او اوى
محدثا معليه لعنة الله وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان
الاحول قال قلت لانس رضي الله عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بهمزة الاستفهام

قال نعم ما بين كذا الى كذا وحديث على السائل في باب فضل المدينة من الخ ما بين عاير الى كذا وهذه
واتفقت روايات البخاري كلها على ابهام السائل وفي مسند ابي يعلى من طريق ابي نور وسبق ما في ذلك من البحث
في فضل المدينة لا يخرج احد رغبة عنها الا ابدل الله فيها خيرا منه ولا يثبت احد على لأوائها وجهدها الا كنت له
شفيعا او شهيدا يوم القيامة رواه ابو داود ولا يتعرض احد لها بحدث الا كان عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين فالمراد باللعن العذاب الذي يستحقه لا كلعن الكافر
وهذا التوعد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكن خص المدينة بالذكر لشرفها او هي مخصوص الوحي منها
انتشر الدين قال العاصم اي ابن سليمان بالسند السابق فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال اوادى
محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن انس لا عن موسى قال والد هم فيه من البخاري او شيخه قال
عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب قال الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه انما قال
كما اخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن انس فان كان عياض اراد ان الابهام
صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم
في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قتيبة عن عاصم فبين ان لموسى عنده عن انس فيه
وبعضه عن النضر ابن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب
جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع عن انس اوادى محدثا فقلت للنضر
اسمعت هذا يعني القدر الزايد من انس قال لكني سمعت اكثر من مايه مرة والحديث سبق في الحج
في الباب المذكور وبالله المستعان على الاكمال وله اعلم باب ما يذكر من ذم الراي اي الذي
على غير اصل من كتاب او سنة او اجماع وكلف القياس الذي لا يكون على هذه الاصول فان كان الراي
على اصل منها فمحمود عند من يسميه قياسا وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية وسكون القاف اي لا تتبع ما ليس
لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه واخرج به الولف
ما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله لا تتبع ابا ذر وقال العرفي عن ابن عباس لا ترم احدا بما ليس
له به علم وقال محمد بن الحنفية يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رايت ولم تر وسمعت ولم
تسمع وعلمت ولم تعلم فان الله سائلك عن ذلك كله ولا يصح التمسك به لبطلان الاجتهاد كان ذا
نوع من التعلم فان علم تموهي موهمات اقام الشارع غالب الظن مقام العلم وامر
بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام بوزن
عظيم هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد نسبة الى جده قال حدثني بالافراد وكذا ذر
بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد وكذا ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني
بالافراد عبد الرحمن بن شريح بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة ومهملة الاسكندراني ثم
قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله بن لهيعة وابهمه المصنف رحمه الله عمدا واعتمد على
عبد الرحمن بن شريح عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه قال لما
غلبنا عبد الله بن محمد وبفتح العين وسكون اللام سمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله لا ينزع العلم من الناس بعد ان اعطاهموه انتزاعا ينصب على المصدرية وكذا ذر
على المعنى اعطاهموه بالكاف بدل اللام وكن ينزعه منهم اي منكم بالكاف بدل الجمع وقبض
العلم علمه فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينزعه بقبض العلماء علمهم والمراد بكتبهم
بان يمحى ما في العلم من الدفاتر وتبقى مع ذلك الصاحبة تبقى ناس جهال بفتح الجيم

والقاف من فيبقى يتفقهون بفتح الفوقية قبل الواو والساكنة اي تطلب بهم الفتوى فيفتون
بضم التحتية والفوقية بلا ياء فيضلون بضم الفاء ويضلون بفتحها قال عروة فحدثت عايشة
ولابوي الوقت وذر فحدثت به عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد الله بن عمرو حج
بعد اي بعد تلك السنة او الحجة فقالت لعايشة يا ابنة اختي اسمعت الى ابي بكر انطلق الى عبد الله
بن عمرو فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه بسكون المثلثة وفتح الموحدة فقالت عايشة يا ابن اختي
بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج فالقه فسايله فانه قد سمع عن النبي صلى الله عليه وسلم
علما كثيرا قال عروة فحبيته اي جيت عبد الله بن عمرو فسالته عن ذلك فحدثني بنحو ما حدثني
في المرة الاولى فاتيت عايشة رضي الله عنها فاخبرتها بذلك فعجبت بكونه ما غير حرفا عنه فقالت والله
لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية سفيان بن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة
ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسالته فاخبرني قال في العلم فافادان لقاءه اياه كان
في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر
فلقي عايشة ويكون قولها انه قدم من مصر كاذبا المكذ لانه قدم المدينة اذ لو لحقها بالمسجد
عروة تقدم عبد الله كذا بعد فلقيه عروة بها ويحتمل ان تكون عايشة حجت تلك السنة وحج معها
عروة تقدم عبد الله بعد فلقيه عروة بامر عايشة وعند احمد عن ابن مسعود قال اصل هذا رفع
ما ذهاب العلم ذهاب العمل واستدل للحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول
الجمهور خلافا لمن شذ من الحنابلة وبعض من غيرهم لانه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترسيس
اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء المجتهد وعورض هذا بحديث لا تزال طايفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله وبجيب بانه ظاهر في عدم
الخلو لا في نفي الجواز وبان الدليل الاول اظهر لتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى وبخلاف الثاني
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يفتون برايهم والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب
العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا عبد ان هو ابن
عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وايل شقيق بن سلمة حدثني حذيفة وقعت
في التي كانت بين علي ومعاوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون
يقول فتحويل السند الى امرئ القيس البخاري وحدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح البشكري عن الاعمش عن ابي وايل انه قال قال سهل بن حنيف يا ايها
الناس اتهموا انفسكم لقد رايتني يوم ابي جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة اخره
لام ابن سهيل بن عمرو اذ جاء يوم الحديبية ستة عند كتب الصلح على
وضع الحرب عشر سنين وسيأتي في قريش بعيرا ذا وليه رده عليهم ولو استطيع ان

وهو وكل شيء لا حالة زايل وفي رواية شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب ومطابقته
للحديث للترجمة من حيث ان كل شيء ما خلا الله باطل في الدنيا اي لا يوصل الى طاعة الله ولا
يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله
والاشتغال بالامور التي هي داخلة في امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه
من شراك نعله قاله في عمدة القاري وقال ابن المنير الاولى الذي وقع في خاطري وقال
في فتح الباري مناسبة الحديث الثاني للترجمة خفية وكان الترجمة لما تضمنت ما في الحديث الاول
من التحريض على الطاعة والزجر عن المعصية ولو قلت والزجر عن ما من خالف ذلك انما
يخالف لرغبته في امر من امور الدنيا وكل ما في الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني فلا ينبغي
للعاقل ان يؤثر الفاني على الباقي والحديث سبق في ايام الجاهلية هذا باب بالسكون
بتكوين فيه لينظر اي الانسان الى من هو اسفل منه في المال والخلق اي هو فوقه
فيها ليشكر الله على ما انعم عليه وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني بالافراد ملك
الامام الاصبحي ابن انس الزناد عبد الله بن ذكوان مولى الاعرج عن عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه
بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة في المال والخلق بفتح الخاء المعجمة اي الصورة ويجمل ان
يدخل فيه الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال في الفتح ورايته في نسخة
معتمدة من الغرايب للدارقطني والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر الى من هو اسفل منه فيهما
واسفل بفتح اللام مصحح عليها في الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق ابي صالح عن
ابي هريرة فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي الحديث عبد الله ابن الشخير رفعه محمولوا
الدحول على الاعتبار فانه اجرى ان لا تزدروا نعمة الله رواه الحاكم والازدراء الاحتقار والانتقاص
وكاريب ان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يزدريك فيه فمواوه ان ينظر
الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر وقال ابن بطال لا يكون احد على حالة
بسيلة من الدنيا الا وجد من اهل الدنيا من هو اسوء حالا منه فاذا تامل ذلك علم ان نعمة الله
وصلت اليه دون كثير من فضل عليه بذلك من غير ابراز حيه فيعظم اعتباطه بذلك فليضم
بنظره الى من فوقه في الدين فيقتدي به ويدع نسخة عمرو بن ابي شعيب عن ابيه عن
جده وفي حصلتان من كانتا فيه وفي نسخة عمرو بن ابي شعيب كتبه الله شاكرا
صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه وفي دينه الى من هو فوقه فاقتدى به باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله ابن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وفتح
القاف بينهما نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا جعد بفتح الجيم وسكون
العين بعدها دال مهملتين وبالذال المعجمة ابو عثمان الرازي التابعي الصغير
قال حدثنا ابو رجاء عثمان بن تميم السدوسي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما يروي عن ربه عز وجل مما تلفاه بلا واسطة او بواسطة الملك وهو الراجح انه قال ان
الله عز وجل كتب الحسنات والسيات اي قدرها في علمه على وفق الواقع او امر الحفظة

ان تكتب

ان تكتب ذلك ثم بين اي فصل ذلك الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيات بقوله فمن هم بحسنة
زاد خريم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصحيح ابن حبان يعلم الله انه تد اشعر بها قلبه
وحرص عليها فعلها بفتح اليم كتبها الله قدرها او امر الملايكة الحفظة بكتابتها اي الذي هم عنده
تعالى حسنة كاملة لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد ولا يقال ان التعبير
بكاملة يدل على انها تضاعف الى عشر لان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوى الخير بمن
فعله والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها والمجزي بها هو العمل
فعا والعند به هنا للتشريف ويحتمل ان يكتبها تعالى مجردا لهم وان لم يلتزم عليها زيادة في الفضل وقيل
انما كتبت الحسنة بمجرد الارادة لان الارادة الخير مبدا الى العمل وارادة الخير خير لان ارادة الخير من عمل
القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك المانع اولا ويتجه الا يتفاوت عظم
الحسنة بحسب المانع فان كان خارجيا وقصد الذي هم مستمر فيها عظمة القدر وان كان الترك مع
قبل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد الاعراض عنها جملة فالظاهر ان لا تكتب له حسنة اصلا
لا سيما ان عمل بخلافها كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان قلت
كيف اطلع الملك على قلب الذي هم به العبد اجيب بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق
له علما يدرك به ذلك ويدل للاول حديث ابي عمرة الجوني عند ابن ابي الدنيا قال ينادي الملك
الكتب افعلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم
بالحسنة رايحة طيبة وبالسيئة رايحة خبيثة فان هو عملها بالحسنة وسقط لفظ هو لابي
ذر فهو بكسر الميم ولابي ذر وعملها بالواو بدل الفا كتبها الله قدرها او امر الحفظة بكتابتها له
الذي عملها عنده تعالى اعتنابصاحبها وتشريفا له عشر حسنات قال تعالى من جا بالحسنة فله
عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من الاضعاف الى سبعمائة ضعف بكسر الضاد مثل الى انسان كثيرة
بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب ونفع المتصدق فالنفع الكثيات ومضاعفة
الحسنات فضل ومكافاة السيئة عدل وقال صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال الاعتى غامض
لان المجازاة من الله تعالى على الحسنة بوجوه الحسنة شيء لا يبلغ وصف مقداره فاذا قال عشر امثالها
او سبعمائة او اضعافا كثيرة فمعناه ان جزاء الله تعالى على التضعيف للمثل الواحد الذي هو النهاية
في التقدير قال الطيبي فعلى هذا لا يتصور في الحسنات الا التفضل ومن هم بسيئة فلم يعملها
بفتح الميم حوقا من الله كما في حديث ابي هريرة من طريق الاعرج الاتي ان شاء الله تعالى في التوحيد
كتبها الله عز وجل عنده تعظيما لقدرها او امر الحفظة بكتابتها له الذي هم بها عنده حسنة كاملة غير
ناقصة ولا مضاعفة الى العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق قيد بحديث ابي هريرة او يقال
حسنة من تركها لغير انحصار الخوف دون حسنة الاخر او يحمل كتابة الحسنة على التركان يكون له
التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا سيما تارك الامر القدرة فان حال بينه
وبين حرصه على الفعل مانع فلا وذهب القاضي الى انه قد يغفر الله بمن عزم على
المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه اذا هم بها وحمل الاحاديث الواردة في العفو عن هم
بمعصية ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال الماوردي وخالفه كثير من الفقها
والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويدل له حديث ابي هريرة عند مسلم

اسفل

2479

ان اراد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد ابا جندل الى قريش لاجل الصلح لرددته وقاتلت قريشا قتالا لا مزيد عليه فكما توقفت من اجل الحديبية اى لا خالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك اتوقف اليوم لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول سهيل ولفظه التهوا الرأى فى دينكم اخرجه البيهقى فى المدخل واخرجه هو والطبرانى معلم لا يلفظ انهوا الرأى على الدين فانه رأيتنى اردت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأى لاجتهاد فوالله ما الوانى الحق وذلك يوم ابى جندل حتى قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم نزان ارض وبابى والحاصل كما قال ابن فتح الباري ان المصير الى الرأى الغالب عند فقد النص والى هذا يؤول قول امامنا الشافعى فيما اخرجه البيهقى بسند صحيح الا حد من حيله سمعت الشافعى يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس القليل من رأيه على ثقة من انه وقع على الرأى من الحكم فى نفس الامر وانما عليه بذل الوسع فى الاجتهاد ليوجر ولو اخطأ وبالله التوفيق ولا ابى قدروا ان يطيقوا انا رد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وصفنا من ذلك فانما هو على ما نقلنا فى الله الى امر يقطعنا بضم التحتية وسكون القاف وكسر الطاء المهملة يوقفنا فى امر قطيع اى شديد من القطع الاسلمين اى السيوف متلبسة بنا بفتح الهمزة وسكون السين واللام بينهما ميم مفتوحة اخره نون اى لا افترقن بسببها عن الكيفية التى اسر عليها الا امر تعرفه حالا ومآلا فادخلنا فيه عمر الامر الذى نحن فيه فانه شكا حيث عظمت المعيبة بقتل المسلمين وشدة المعارضة من صحيح العزيمة اذ حمية على واتباعه ما شرع من قتال اهل البغى حتى يرجعوا الى الحق وحمية معاوية واتباعه قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم فى العسكر العراقى فعظمة الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة قوله انهوا اركبكم على دينكم وقد اليوم الى ابى جندل لا الى الحديبية لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر الامور واراد والقتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل ولا يرضوا بالصلح والحديث سبق فى كتاب الجزية قال الاعمش سليمان بالسند السابق وقال ابو وائل شقيق بن سلمة شهدت الحضرت وقعة صفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا يصرف للعلمية والتانيث بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات ويستطفون بضم الفاء بعدها واو بدل الياء اى يبيت المقاتلة التى وقعت بها واعراب الواقع هنا كاعراب الحمى فى نحو قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفى عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه بالنون والتحتية ثابتة فى احواله الثلاثة تقول هذا صفين برفع النون والتحتية ثابتة فى احواله الثلاثة تقول هذا صفين برفع النون ورايت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما قال فى الفتح وابو ذر شهدت صفين وبيت صفين بالتحتية فيهما ولغير الثلاثة بالواو وفى رواية النسفى مثله لكن قال بيت الصفون بزيادة الالف وبعضهم فتح السادة مكسورة مشددة انتقى فالله اعلم باب كان النبى صلى الله عليه وسلم يتألفهم اى يستميلهم بالعطاء ونحوه لقرب عهدهم بالاسلام او لقوة نياتهم فى الاسلام او لغير ذلك من المصالح وقد ترجم بذلك ابن اسحاق فى المغازى وابن سعد فى الطبقات وابو عبيد فى الاموال وغيرهم وقد اخرج ابو داود والنسائى من حديث صفوان بن امية قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لابغض الناس الى فما برح يعطينى حتى انه لاحب الناس الى وقد اخرج ابو نعيم فى المستخرج من طريق ابى داود حديث صفوان هذا وزاد فى اوله فاعطانى مائة من النعم ثم مائة ثم مائة ثم قال يا محمد لقد اعطيتنى ما ما اعطى احدا ما على الارض احب الى منه فما برح يعطينى حتى ما على الارض احب الى منه وقد اخرج ابو نعيم ايضا من طريق ابى الزبير عن جابر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منع شيئا سئل منه قط فقال لا وقد اخرج ابو نعيم ايضا من طريق ابى الزبير عن جابر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منع شيئا سئل منه قط فقال لا وقد اخرج ابو نعيم ايضا من طريق ابى الزبير عن جابر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منع شيئا سئل منه قط فقال لا وقد اخرج ابو نعيم ايضا من طريق ابى الزبير عن جابر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منع شيئا سئل منه قط فقال لا

تحكم

لتحكم بين الناس بما اراك الله اى بما علمك الله وقال ابن مسعود عند الله سيل النبى صلى الله عليه وسلم عن الروح فكنت حتى نزلت الآية ويأتى الكلام عليه فى ذكر الروح وقوله لابى فى ذكر الكسوف بى وبه قال حدثنا عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال سمعت ابن المنكدر يحدث ابا نوفل سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يقول مرضت فجاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى وابو بكر فى بنى سلمة وهما ماشيان فاتانى وقد اغمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه اى ما وضوء بفتح الواو على فافقت فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اقضى فى مالى فلم يرد على شيئا حتى نزلت آية الميراث وفى لفظ انما نزلت يوصيكم الله فى اولادكم وسبق هناك ان الدمياطى قال انه وهم وان الذى سأل جابرا ليستفتونك قال الله يفتيكم فى الكلالة كذا رواه مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه منه وليس فى الحديث المعلق ولا الموصول دليل لقول المصنف فى الترجمة لا ادرى فقال الكوكبى فى قوله لا ادرى حزازة اذ ليس فى الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك قال فى فتح البارى وهو تساهل شديد منه فى الاقدام على نفى الثبوت والظاهر انه اشار فى الترجمة الى ما ورد فى ذلك مما لم يثبت عنده منه على شرطه وان كان يصلح للحجة على عادته فى امثاله لذلك وفى حديث ابن عمر عند ابن حبان جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اى السقاع خير قال لا ادرى فاتاه جبريل فقال لا ادرى فقال اسل ربك فاشتق جبريل من اشتقاقه الحديث وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه عند الدارقطنى والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادرى الحدود كفارة لاهلها ام لا عن المهلب انما سكت النبى صلى الله عليه وسلم عن اشياء مغفلة ليس لها اصل فى الشريعة فلا يدرى بها سوى الاطلاع على الوحى والاخذ شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية الاستنباط سائل يذكرها اصول ومعانى ليرتهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم فى المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم الحمر بالحمل فقال يا ترل الله على فيها شيئا غير هذه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال للمرأة التى اخبرته ان ابا ها مات حج ارايت لو كان على ابيك دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضاء فهذا هو عين القياس وتعقبه السفاقسى بان البخارى لم يرد النفى المطلق وانما اراد ما لم يرد فيه نص عن النبى صلى الله عليه وسلم ترك الكلام فى اشياء واجاب بالرادى اشياء وتبويب كل ما ورد فيه واشار الى قوله بعد بابين باب من شبه اصلا معلوما باصل معين والحديث سبق فى تفسير سورة النساء والله اعلم باب تعليم النبى صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء حتى الله ليس برأى ولا تشهى اى ليس من القياس وهو اثبات حكم مثل حكم معلوم فى معلوم اخر لاشتراكهما فى علة الحكم والرأى اعم منه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن عبد الرحمن بن الاصبهانى هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهانى الاصل الكوفى عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال جاءت امرأة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها ويحتمل ان يكون هى اسماء بنت يزيد بن السكن الآتى ذكرها فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك اى من اخبارك الاخبار نأتيك فيه فقال اما لكن فى بيوتكن فانتن ما علمتن الله فقال صلى الله عليه وسلم لهن

احتمعن بكسر الميم في يوم كذا وكذا في مكان كذ وكذا فاجتمعن بفتح الميم فاتاهن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال فمن ما منكن امراة تقدم بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من ولدها
ثلاثة الا كان التقديم لها حجابا من النار فقالت امراة منهن فهلم اثنين او ثلاثة يا رسول
الله وفي قدم اثنين فقال ابو ذر وعمي الكشميهني واثنين قال ابو سعيد فاعادتها اي كلمة واثنين مرتين
ثم قال صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين مرات ثلاث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
الا كان لها حجابا من النار الان هذا امر تقتضيه لا يعلم الا من قبل الله ليس فيه للرأي ولا للتمثيل
قال في الكواكب وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنساء يوما على حدته في العلم وفي الجنائز
ايضا قال قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون
قال البخاري وهم اهل العلم وللباقين وهم من اهل العلم وسيقاتلون ويروى عن علي بن المديني
هم اصحاب الحديث ذكره الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين المهملة بن موسى العبسي
بالباء المهملة الكوفي عن اسماعيل بن خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال بالتحتية اوله بالفرع كاصله طائفة من الحق ظاهرين
معا وبين او عاليين زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتيهم
امر الله بفتح الهمزة وهم ظاهرون غالبون على من خالفهم واستدل بحديث مسلم عن عبد الله بن
عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من شرار الناس الذين
تقوم عليهم الساعة قوم يكون بموضع مخصوص وبموضع اخر نكون طائفة يقاتلون على الحق
وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله وابن هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين
يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون قاله عند حوج الدجال
او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب التي تقبض بعده فلا يبقى احد في قلبه شعاع ذرة من
ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة وهناك يجتمع خلوا الارض هي مسلم
وفصلا عن هذه الطائفة المكرمة وهذا كما في الفتح اولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين والحديث
سبق في علامات النبوة وبابان شاء الله تعالى في التوحيد يقول الله وبه قال حدثنا اسماعيل
هو ابن ابي اويس قال حدثني ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي هو ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف
قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه حال كونه يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا عظيما فالتنوين
للتفخيم يفقهه في الدين والفقه شرعا الاصل العلم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقها اذا
فهم وعلم وفقه بالضم يفقه اذا صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا
بعلم الشريعة وانما خص من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة
والتطرق فيه بخلاف علم النقه والنحو والصرف روي ان معاوية نزل على بسطية بالعراق فقال
لها هل لها هنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت
اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران فما عملت للحسن يوما
في شيء حاله يا ابا سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء مقالوبحر هل رايت فقيها قط انما الفقيه

الزاهد في الدنيا

في الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامور دينه والمداوم على عبادة ربه واما انا فاقاسم قال القاضي عياض
انما اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به ويعطي الله كل واحد منكم من النهم والتفكر والعمل ما اراده وقال
النووي اعلم ان صلى الله عليه وسلم لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الاطلاق سوى
في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء وقد كان بعض الصحابة
يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او من القوم الذي يليهم او من الذي
بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله وانما انا للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله
واما كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي كلا من اراد ان يفقهه استعداد المدرك المعاني على
ما قدره ثم يلهمني بالقاء ما هو اللايق باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي فاما كان الاول
فالمعنى اني انبي ما اسمع الي واشوي ولا ارجع واحد علي واحد فالله تعالى يوفق كلا منهم على ما اراد وما
من العطاء وعليه كلام النووي انتهى ولن يزال امر هذه الامة مستقيما اي على الدين الحق حتى تقوم
الساعة او قال حتى يأتي امر الله تعالى يا شك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولن
يزال امر هذه الامة مستقيما لان من جملة استقامته ان يكون فيهم الفقه والتفقه ولا بد منه
لترتفع الاخبار المذكورة بعضها ببعض وتحصل جمعة حاصلة بينها سمي الحديث سبق في العلم واخرجه
مسلم في الزكاة والله سبحانه اعلم باب قول الله تعالى لا يلبسكم شيعا اي متفرقين وبه قال
حدثنا عمرو بفتح العين المهملة ابن دينار سمعت جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر الكامل في القدرة
على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم كالمطر النازل على قوم نوح وحجارة قال صلى الله عليه وسلم
اعوذ بوجهك اي بذاتك من عذابك او من تحت ارجلكم كالرجفة والخسفة ويجوز ان يكون الظرف
متعلقا بمحذوف على انه صفة لعذاب اي عذابا كائنا من هاتين الجهتين قال صلى الله عليه وسلم
اعوذ بوجهك من عذابك فلما نزلت او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى كل فرقة
شايعة لامام ومعنى خلطهم انشاب القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال او شيعا نصب
على الحال وهي جمع شيعة كسدرة وسدر وقيل المعنى يجعلكم فرقا ويثبت لكم الاهواء المختلفة
ويذيق بعضكم باس بعض يقتل بعضكم بعضا بالسيف والاذاقة استعارة وهي قائمة
كقوله تعالى ذق وقوامس سترد ق انك انت العزيز فدوقوا العذاب وقال اذاقتهم كؤوس
الموت صرفا قال صلوات الله وسلامه عليه هاتان المحنتان اللبس والاذاقة اهون
او قال ابسر لان الفتن بين المحاوقين وعذابهم اهون وايسر من عذاب الله على الكفر والحديث
سبق في تفسير سورة الانعام واخرجه الترمذي في التفسير باب من شبه اصلا معلوما
باصل مبين بفتح الفوقية وقد بين الله لكم ولابوي ذر عن الكشميهني بين رسول الله حكمها بلفظ
التثنية ولابي الوقت حكمها قال في الفتح وفي رواية غير الكشميهني والحرجاني من شبه اصلا معلوما
باصل مبين وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها باثبات الواو في قوله وقد بين ليفهم السائل
المراد وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الاول والجيم في الثاني ابو عبد الله
المصري قال حدثني ولابوي ذر والوقت اخبرني بالخاء والافراد في الراويين ابن وهب عبد الله
المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن

ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمضم بن قتادة كان يشتم البهائم لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم واصحاب السنن ان اعرابيا من فزارة بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو قراد بن ذبيان من بعيض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا امرأة ولدت غلاما اسود اي وانا ابيض ولم اعرف اسم المرأة ولا الغلام واسود لغلام وهو لا ينصرف للوزن والوصف والصفة وانى انكرته اي استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال الاعرابي نعم قال عليه الصلاة والسلام له فما الوانها قال الوانها حمر رفع خبر المبتدا المقدر قال صلوات الله وسلامه عليه ولابي ذر عن الكشميهني فقال فيها من اورق بفتح الهمزة والراء بينهما واو وساكنة اخره قاف قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونه بياض بميل الى سواد وهو طيب الابل لحما وليس بمحمود عندهم في عمله وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل والفاني فعل عاطفة قال الاعرابي ان فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء واسمها وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة في خبر ان واصلها لام الابتداء ولكونها اخرت لاجل انها غير عاملة وان عاملة وتسمى هذه اللام المزحلقة قال عليه الصلاة والسلام فاني ترى بفتح الفوقية او بضمها اي تظن ذكرجا ها الفاعل ضمير يعود على الابل والمفعول يعود على ذلك مفعول ثان والى استفهام بمعنى كيف اي كيد اتاها اللون الذي ليس في ابوابها قال الاعرابي يا رسول الله تورق توزعها بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف وتزعها بالزاي والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب شبه بعرق الشجرة ومنه فلان معرق في الحسب ومعنى نزعه اشبهه واجتذب منه اليه واظهر لونه عليه واصل النزع الجذب فكانه جذبه اليه وللكشميهني نزعه قال ابو هريرة ولم يرخص صلى الله عليه وسلم له للاعرابي في الانتفاء اي في انتفاء اللعان ونفي الولد عن نفسه ومطابقة الحديث للترجمة من كونه صلى الله عليه وسلم شبه للاعرابي ما انكره من لون الغلام بما عرف من نتاج الابل فاباح له بما يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق وهو الاغبر فكذلك المرأة البيضاء تلد الاسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال حدثنا محمد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولى بني والبة الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة زاد في باب الحج والنذور عن المبيت من كتاب الحج من جهينة وزن النساء هي امرأة سنان بن سلمة الجهني ولاحمد بن عبد الله وهي صحابية في الطبراني انها عمته كذا قاله في المقدمة وقال في الشرح ان في النسائي ان زوجها سأل رجل ان يكون نسبة السؤال اليها مجازية جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها اي ابيح لي ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفا الداخلة عليها همزة الاستفهام الانكاري معطوف على المحذوف المقدر ولم تسم الام قال صلى الله عليه وسلم نعم حجي عنها ارايت اي اخبرني لو كان على امك دين اكنت قاضيته عنها قالت نعم قال فاقضوا ايها المسلمون الحق الذي له تعالى ودخلت المرأة في عهد الخطاب بقولها بالقصد الاول وقد علم في ان النساء دخلن في خطاب الرجال الا بما عد القرينة المدخلة ولابي ذر عن الكشميهني اقضوا الله فان الله احق بالوفا من غيره ومطابقة الحديث في كونه

صلى الله

صلى الله عليه وسلم شبه المرأة التي تسأله عن امها بدين الله مما يعرف من دين العباد فيرانه قال فدين الله احق بقول القائلة بتقديم حق المدين لا بباقي الاحيتة بالوفا والالزوم لان تقديم حق العبد بسبب احتياجه ثم ان عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس والباب السابق يدل على الذم واجيب بان القياس صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة في علم الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو مأمور به وفي الباب دليل على وقوع القياس عند صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من انكر القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاس الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء الامصار والله اعلم باب ما جاء في اجتهاد القضاة بصيغة الجمع ولابي ذر وابي الوقت القضا بفتح القاف والمد واضافة الاجتهاد اليه والمعنى الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضا بما انزل الله تعالى والاجتهاد بذل الوسع المتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون يجوز ان تكون من شرطية وهو الظاهر ولان تكون موصولة والفا في الخبر زيدت لشبهه بالشرط وسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا صاحب خلة بفتح الدال والحا والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون الدال مجرورا عطفا على قوله ما جاء في اجتهاد ويكون المصدر مضافا للفاعل حين يقضي بها بالكسر والقضا للناس لا ولابي ذر عن الكشميهني ولا مكاف من قذاه بكسر القاف وفتح الوحدة اي من جهنته ولابي ذر عن الكشميهني قيله بفتحتين ساكنة بدل الوحدة المفتوحة اي من كلامه ومشاورة الخلفا القضا بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضا وفيما جاء في مشاورة الخلفا وسوالهم اهل العلم وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بضم الحا ابن عبد الرحمن الرواسي عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا رخصة او لا غبطة الا في اثنين خصلتين رجل بالرفع اتاه بمد الهمزة اعطاه الله مالا فسلط بضم السين وكسر اللام وللكشميهني تسلطه بفتحهما وزيادة هاء بعد الطا على هلكته بفتحات على انفاقه في الحق وآخر ولابي ذر واخر اتاه الله حكمة بكسر الحا المهملة وسكون الكاف والحكمة السنة او الفقه والعلم بالدين او ما يمنع من موعضة ونحوها او الحكم بالحق او الفهم عن الله ورسوله ووردت ايضا بمعنى النبوة او يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي توله فسلط على هلكته مبالغتان احداهما التسليط فانه يدل على انه لا يبقي من المال ما يفنيه ولا وهم الثانية الاسراف والتبذير المفهوم فيما لا خير في الصرف كما مر بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكله الثانية الاخرى اشتملت على مبالغتان احداهما الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع اتقان في العمل وثانيهما ينبغي ان يقضي بين الناس وهي مرتبته صلى الله عليه وسلم وتعليمها وهي ايضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة في اوايل الاحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال اخبرنا ابو معوية محمد بن خازم بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة ابن شعبة الثقفي شهد الحديبية رضي الله عنه انه قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم عن املاص المرأة بكسر الهمزة وسكون اللام اخره صاد مهملة هي التي يضرب بطن اولاد سنيا للمفعول بطنها نائب الفاعل فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا اذا

يجب على الجاني فيه فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيا قال المغيرة فقلت انا سمعته
فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة
الاملاس وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح الراء المشددة عبد او امة بالرفع بالتنوين في الثلاثة
والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة فقال عمر للغرة لا تبرح
حتى تجيئني والا اصيلي حتى تجيئ بالخرج بفتح الميم والراء بينهما مهملة واخره جيم فيه والا اصيلي وابي ذر
عن الكشميهني ما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة الخزرجي البدري فجئت به
اليه فشهد معي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول غرة عبد او امة فان قيل خبر الواحد حجة
يجب العمل به فلم الزمه بالشاهد اجيب للتاكيد وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج با
بانضمام اخر اليه عن كونه خبر الواحد ومطابقته للحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر وسبق
في اخر الديات في باب جنين المراة تابعه اي تابع هشام بن عروة شعيب روايته عن ابيه ان ابا الزناد
عبد الرحمن من ابيه عبيد الله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي
في الجزء الثالث عشر من فوايده الاصبهاني عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال الحافظ ابو الفضل بن حجر رحمه الله وهو غلط والصواب الاول
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بلام التاكيد وفتح الفوقية الاولى وتسكين ه
الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقيتين مفتوحتين
وكسر الموحدة قال واصله تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون اي طريقتهم في كل
منهي عنه وسقط لغير الكشميهني كان وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن ابي سعيد
كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى
ياخذ امتي القرون قبلها بوحدة مكسورة بعدها الف مهموزة وخاء معجمة ساكنة اي يسيرتهم ه
وفي رواية الاصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح بالموصولة اخذ بلفظ الماضي وهي
رواية الاسماعيلي وفي رواية النسفي ما خذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون
جمع قرن بفتح القاف وسكون الامة من الناس وفي رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن
ابن ابي ذئب الامم والقرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة للكشميهني شبرا شبرا وذراعا
ذراعا بقيل يا رسول الله هو الذين يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس
المتبوعون المعهودون المتقدمون الا اولئك الفرس والروم وهما جبلان مشهوران من الناس
وعينها لكونهما اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا وكلمة من في قوله ومن
الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام الانكاري والحديث من افراده به قال حدثنا محمد
ابن عبد العزيز الرملي قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من اليمن لا من صنعا
الشام عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة مخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من بفتح السين
اي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لابي ذر شبرا شبرا وذراعا بذراع بالجر في بذراع
فقط وللكشميهني شبرا شبرا وذراعا بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا وذراعا

ذراعا

ذراعا وفي رواية الكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم
بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف
وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي كما في الكفرى انهم لا تقتفيهم
اثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبعون الذين
قبلنا هم اليهود وبالرفع والنصب والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم غيرا وليك فمن استفهام ه
انكاري كالسابق قال قارئ الفتح ولم اقف على تعيين القايل ولا يناسبه هذا ما سبق من انهم كفارس والروم
لان الروم نصارى وفي الفرس كان اليهود معهم ان ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل
ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام بحيث قيل لفارس والروم كان هناك قرينة دة
تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل لليهود والنصارى كان هناك قرينة
تتعلق باصول الديانات اصولها وفروعها والحديث سبق في ذكر بني اسرايل باب
اثم من دعا الناس الى الضلالة الحديث من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص
ذلك من اثامهم شيا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي من حديث ابي هريرة او سن سنة
سيئة الحديث من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص
من اوزارهم شيا رواه مسلم من حديث جرير عبد الله البجلي لقول الله تعالى ومن اوزار الذين
يضلونهم بغير علم الاية في من وجهان ان من مزيدة وهو قول الاخفش اي واوزار الذين
على معنى ومثل اوزار لقوله كان عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض
اي وبعض اوزار الذين وقدر ابو البقاء مفعولا لاحذف وهذه صفته اي واوزارا من اوزارهم كما يحذف
من حذف مثل ايضا ومنع الواحدي ان تكون للتبعيض قال لانه يلزم تخفيف الاوزار
عن الاتباع وهو غير جايز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شيء لكنها
للجنس لا تتقدر هكذا انما تتقدر والاوزار التي هي اوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الاخفش
وان اختلفا في التقدير ويغير علم حال من مفعول يضلونهم اي يضلونهم من لا يعلم انهم ضلال
قاله في الكشاف او من الفاعل ورجح هذا بانه هو الحديث عنه واول الكلام قوله واذ اخذ ربك
من بني ادم الاية وبانه يلزم على الاول ان يحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة وقوله لهم اي لمقولا الكفار
واساطيرهم الاولين اي احاديث الاولين واباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك اضلالا
للناس فيحملوا اوزارا ضلالهم كاملة وبعض اوزار واوزار من ضل بضلالهم وهو وزر لا
ضلال لان المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط لفظ الاية وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء المشددة الخارفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله
ابن مسعود انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس تقتل ظلما بضم
الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة الا كان على ابن ادم الاول قابيل حيث قتل اخاه
هابيل كمثل بكسر الكاف وسكون الفاء بينهما فا قال الحميدي وربما قال سفين بن عيينة من دمها
لانه اول من سن القتل اولا على وجه الارض من بني ادم وسقط لابي ذر اول من وفي الحديث
الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان الذي يحدث البدعة يرى انها تعاون على

لحته امر معاني الى ولا يشعرها يترتب عليها من المفسدة وهو ان يخفى ما من عملها من
بعده ان كان الاصلحة احداثها والحدث سبق في خلق ادم باب ما ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل وحض بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة
والكاف والنبي رفع فاعل مشددة اي حرض على اتفاق اهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات
وما حض عليه من اتفاق اهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض وما جمع
بهمزة قطع وكابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان
مكة والمدينة اي ما اجتمع عليه اهلهما من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والاجماع اتفاق
المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه وسلم على امر من الامور الدينية بشرط ان يكون بعد وفاته
صلى الله عليه وسلم خرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والا اختصاص به اتفاق
فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم من قوله
بعد وفاته ووجهها ظاهر واقتصر بالحجة في قوله والا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع
كل من اهل المدينة البوية واهل البيت النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم
وخلفا الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم والشيخين ابي بكر وعمر واهل الحرمين مكة
والمدينة واهل المصرين البصرة والكوفة غير حجة لانه اجتهاد يوضى فجميع الامة لا كلهم خلافا لمالك
هو اجماع اهل المدينة وعبارة المؤلف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين كليهما اجماع لكن قال في الفتح
لعله اراد الترجيح به لا دعوى الاجماع حيث ثبت بها وما كان بها بالمدينة من مشاهد النبي صلى الله
عليه وسلم ومشاهد المهاجرين والانصار وصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد
والمنبر والقبر معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما ما بين القبر والمنبر روضة من رياض
الجنة ومنبره على حوضه والى ذر عن الحموي والمستملي وما كان بها بلفظ التثنية والافراد
اولى لان ما ذكره في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها وقال في الفتح والتثنية ولى وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن محمد بن المنكدر
عمرو بالرفع عبد الله بن عمرو ابن حرام بمهملة ورا الساعي بتحتانية الانصاري صحابي بن صحابي غزا
تسع عشر غزوة رضي الله عنهما ان اعرابيا قيل اسمه قيس ابن ابي حازم ورد بانه تابعي
كبير لا صحابي او هو قيس بن حازم المنقري الصحابي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على
الاسلام فاصابه الاعراب وعكد بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة فجا الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الحمى رواية الكشميهني فرسول الله نصب على ما
لا يخفى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقلني بيعتي على الهجرة او في المقام بالمدينة
فابى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله فجاه مرة ثانية فقال يا رسول الله
اقلني بيعتي فابى ان يقيله ثم جاه الثالثة فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى ان يقيله
فخرج الاعرابي من المدينة الى الهدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير
الذي ينفخ به النار الوضع المشتمل عليها تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون النون وكسر
الفا وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما يثيره من الوسخ ويجمع بالتحتية وسكون
النون بعدها صاد مفتين مهملتين ويخلص طيبها بكسر الصاد والتخفيف والرفع فاعل

يصح وكابي ذر تنصب بالفوقية عليها بالنصب على المفعولية كذا في الفرع كاصله طيبها بالتخفيف وكسر اوله
والروايتين وبه ضبط القراب لكنه استشكله فقال لم ار في المصوع في الطيبا ذكرا وانما الحكام
يصوغ بالصاد المعجمة وزيادة الواو والثقيلة وسبق الحديث في فضل المدينة واخرجه في الاحكام
وسطابقته لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة التي اشتمل على ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين بين فتحتين
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه
قال احدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرئ بضم الهمزة وسكون القاف من الاقراء عبد الرحمن
ابن عوف القرآن وفي رواية الدارمي معنى اقرئي رجالا اي لتعلم منهم من القرآن لان ابن عباس كان عند
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من المهاجرين والانصار تعقب بانه خروج عن
ظاهر النص لان قوله اقرئ معناه اعلم قال في الفتح ويؤيده ان في رواية ابن اسحاق عن عبد الله
ابن ابي بكر عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف وكنت يتيما في حجر عمر بن الخطاب
اعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن اخرجه ابن ابي شيبة وتقدم ان ابن عباس ذكر انه سريع
الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يتسع لهم الوقت لتحصيل القرآن حفظا وكان من اتفق له ذلك
يستدركه بعد الوفاة البوية فكانوا يعتمدون على ما كتبوا لا بما يتذكرونه من الحفظ فلما كان اخر
حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين فقال عبد الرحمن ابن عوف يا امير المؤمنين لو شهدت امير المؤمنين اتاه رجل فقال ان فلانا يقول لو مات امير المؤمنين لقد بايعت فلانا
فوالله ما كانت بيعة فلان الا فلتة فغضب عمر ثم قال انا ان شاء الله لقائم العشية في الناس
فاحذر هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اي
يقصدون امور البيت من وظيفتهم ومراسمهم فيريدون ان يباشروها بالقلب وقلب
والغصب فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس
بفتح الراء والعين المهملة وبعد الالف اخرى مهملة ثم واو اخر مهم يغلبون وكابي ذر عن الكشميهني
ويغلبون على مجلسك يلتزمون فيه فاخاف ان لا يتركوها بضم التحتية وفتح الواو وكسر الزاي مشددة
وسكون النون مقالتك على وجهها وللكشميهني وجوهها ويطيرها بضم التحتية وكسر الطا
المهملة وسكون التحتية كل مطير بضم الميم مع التخفيف اي فيستفزها كل مذاع بالسرعة من غير
تامل ولا ضبط وكابي الوقت فيطير ثابتة بدل التحتية فامهل بضم الهمزة فتح الميم وكسر الهاء حتى
تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة بالنصب على البدلية من المدينة فتخلص بضم اللام والنصب
كابي ذر ولغيره بالرفع اي حتى تقدم المدينة فتخلص بالخاء المعجمة والصاد المهملة المشددة
من المهاجرين والانصار فيضعها بالفاء كابي الوقت وبجمعتها معاقلة وتيريرها بالتحتية
والتشديد على وجهها فقال عمر رضي الله عنه والله لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة

قال ابن عباس بالسند السابق تخلف فقدته فجئت فاذا هو جالس مع اصحابه يوم الجمعة حين زالت الشمس فجلست على المنبر فلما سكت المؤذن قام فقال بعد الثناء على الله بما هو اهله ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل عليه آية الرجم بنصب اية وهي قوله فيما نسخ لفظه الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة وكلاهما ذرا انزل بضم الهمزة وكسر الزاي اي بالرفع وسقطت التعليلة بعد قوله ان الله بعث محمدا في رواية ابي ذر وسقط بقية الحديث للترجمة من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة وما دون المهاجرين والانصار والحديث اورده مختصرا وسبق في باب رحم الحبلى من الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممصران بضم الميم الاولى وفتح الثانية والمهملة المشددة والقاف مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين الاحمر من كتان والواو في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة وتضم فخا معجمة ساكنة فيهما مخففة وتشدد وكلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد تكون للمبالغة ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رايتني اي لقد رايت نفسي واني لاخر اسقط فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها حال كوني مغشيا بفتح الميم وسكون المعجمة اي مغمى علي من شدة ما اجد اليا من الجوع والمغمى عليه يلقى رجله على عنقي للمجنون ويرى بضم التحتية وسكون الراء وفتح التحتية يهويان بايديهما الى اذاني ويجلو قهما فاسمر هنا قوله واني لاخر ما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه ناصر على الشدة التي اشار اليها من اجل سلازمته النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المشقة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة ثم مهملة ابن ربيعة النخعي انه قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهدت بهمزة الاستفهام اي احضرت العيد اي صلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر اي ما حضرت العيد وسبق في باب العلم الذي بالمصلى من العيدين ولولا ادعائي من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان الضمير في قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغير ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق فقال ان الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن السياق يخالفه ويمكن ان يقال الغالب ان الصغير في مثل هذا يكون ما فعاله مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغري ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لان الصغر يقتضي ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر فاني عليه الصلاة والسلام اعلم بتحتي الذي بعد دار كثير بن الصلت بالمثلثة والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون بعدها فوقية ابن معدي كرب الكندي فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس ثم خطب ولم ير ولابي ذر فلم بالفاء بدل الواو حيث كرا ذانا ولا اقامة ثم امر عليه السلام بالصدقة وفي العيدين ثم خطب ثم اتى النساء معه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل ولابي ذر في الكشميهني فجعلن الثنايا بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الواو في العيد قرطها يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام بلالا ان ياتيهن لياخذ منهن ما يتصدقن به فاتاهن فجعلن يلقين في ثوبه الفتخ والخواتيم ثم رجع بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم وطابقته الترجمة في قوله فاتى العلم الذي عند دار كثير وقال المهلب ينبغي ذكره عند ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته لان معناه ان صغير اهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم صغر العلم بمعاينة منهم في مواطن العمل بشارعها المبين عن الله تعالى ولبني لغيرهم هذه المنزلة واعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الى ان الصغر بقطعة عدم الوصول الى المقام الذي شاهد فيه النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع كلامه وساير ما قصه لكن ما كان ابن عمه وخالته ام المومنين وصديقه الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل وبوحدة منها بقي التقييم الذي ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم فيه من بعدهم بمجرد كونه من اهل المدينة قاله في فتح الباري والحديث سبق في الصلاة وفي العيدين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر مولاه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتي قباء بضم القاف ممدود وقد تقصر ويذكر على انه اسم موضع فيصرف ويونث على انه اسم بقعة فلا يصرف للتانيث والعلمية اي ياتي مسجد قباء حال كونه ماشيا مرة وراكبا اخرى وفي باب من اتى مسجد قباء من اواخر الصلاة اتى مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وللكشميهني راكبا وماشيا بالتقديم والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبي صلى الله عليه وسلم ماشيا وراكبا في قصده مسجد قباء وهو مشهد من مشاهد صلى الله عليه وسلم وليس ذكر بقيه المدينة والى بئر عهن في اواخر الصلاة في ثلاثة ابواب متوالية او لفظ باب مسجد قباء وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لعبد الله ابن الزبير بن العوام بن اخيها اخت عايشة ادعى اذا مشيت مع صواحبي بالتخفيف امهات المومنين رضي الله عنهن بالتشديد وادنو على فتح الفوقية وكسر الفاء وتشديد النون مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت في حجرتي التي دفن فيها النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صاحباه فاذا اكره ان ازكى بضم الهمزة وفتح الزاي والكاف المشددة كرهت ان يثني علي بما ليس فيه بل بمجرد كونها مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون سايرهما المومنين فيظن انها خصت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن وهذا منها غاية في التواضع وغرض هشام بالسند السابق مما وصله الاسماعيلي من وجه اخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ارسل الى عايشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر هذا صورته المرسل الان عروة لم يدرك زمن ارسال عمر الى عايشة لكونه محمولا على انه حمله عن عايشة فيكون موصولا ايذني بي اي ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء ماجي النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقالت اي بكسر الهمزة وسكون التحتية والله حرف جواب بمعنى نعم ولا تنفع الا بعد القسم قال عروة بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل اليها ان الصقاية فيسالها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا اوثر بالمثلثة باحد ابدا اي لا ايثرهم بدفني احدا وقال ابن بطال قول هو من باب

القاب اى لا اوثر بها احدا ويحتمل ان يكون لا اثرهم باحد اى لا انبئهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستدل
الشافعى بقولها فى قصة عمر هذا اوثر على نفسى اجاب باحتمال ان يكون الذى اثرته به المكان الذى
دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبى صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفى وجود مكان اخر فى الحجرة للحديث
من افراده وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان ابو بلال قال حدثنا ابو بكر بن ابى اويس واسم ابو بكر
عبد الحميد وابو اويس عبد الله الاصبحى الاعشى عن سليمان بن بلال ابى محمد مولى الصديق عن صالح
ابن كيسان بفتح الكاف الدنى المدنى قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى اخبرنى بالافراد انس بن
مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر فيأتى العوالى بفتح العين والواو
المخففة جمع عالية اى المرتفع من قرى المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اى والحال ان الشمس مرتفعة
وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله البيهقى عن يونس بن يزيد الايلى وبعد العوالى بضم
الموحدة وسكون العين اربعة اميال او ثلاثة والاميال جمع سيل وهو ثلاثة فراسخ وقيل هو مد البصر
والشك من الراوى ومطابقة الحديث للترجمة قيل من قوله فيأتى العوالى لان اتيانه الى العوالى يدل
على ان العوالى من جملة مشاهد فى المدينة وبه قال حدثنا عمرو بن مرزوق بفتح العين فى الاول
وضم الزاى وتكرير الراء بينهما الف الكلابى البصرى قال حدثنا القاسم بن مالك ابو محمد المزنى
الكوفى عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن بن اويس
الكندى المدنى انه قال سمعت السائب بن يزيد الكندى له ولابيه صحبة رضى الله عنهما يقول
كان الصاع جهة اصوع يوزن افلسى قال الجوهرى ان شئت ابدلت من الواو المضمومة همزة
انتهى ويقال فيه ايضا آصوع على القلب او تحول العين الى ما قبل الفاع قلب الواو هاء فصحت
همزتان فتبدل الثانية الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان على عهد النبى صلى الله
عليه وسلم مدا وثلثا نعب جمع كان وللاصيلى وابن عساكر وثلث بالرفع على طريق من يكتب المفوه
بغير الف وقارئه الكواف او يكون فى كان ضمير الشان فيرتفع على الخبر مدكم اليوم وكان الصاع فى زمنه
صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عراقى وقد زيد فيه فى الصاع زمن عمر
ابن عبد العزيز حتى صار مدا وثلث مد من الامداد المعربة قال القاسم بن مالك الجعيد شيخ
الى ما سبق فى كفارة الايمان من عثمان بن ابى شيبة عن القاسم حدثنا الجعيد وفى رواية زياد بن
ايوب عن القاسم ابن مالك قال اخبرنا الجعيد اخرجه الاسماعيلى وقوله سمع الى آخره بينت ابو
ذر والوقت فقط ومناسبة الحديث للترجمة كما فى الفتح ان الصاع مما اجتمع عليه اهل الحرمين
بعد العهد النبوى واستمر فلما زاد بنو امية فى الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوى فيما
ورد به التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره فى ذلك وان استوفى الزايد
فى شئ غير ما وقع التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف فى الغفلة المشهورة
والحديث سبق فى الكفارات واخرجه النسائى وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك
الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فى مكيالهم وبارك لهم فى صاعهم يعنى مد هشيم يعنى صلى الله عليه
وسلم اهل المدينة قال القاضى ميا ضى ويحتمل ان يكون هذه البركة دنيوية وهو ما يتعلق
بهذه المقادير من حقوقنا لله تعالى فى الزكوات والكفارات فيكون معنى البقاء لها بقاء

الحكم

الحكم بها بيننا الشريعة وثباتها وان تكون وسيلة من تكثير المال والقدر بها حتى يكفى منها ما لا يكفى من غيره
او ترجع البركة الى التصرف بها فى التجارة وارباحها والى كثرة ما يكال بها من قلالها واثمارها او لاتساع
عيش اهلها بعد ضيقه بما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك البلاد والخصب والرفق بالشام والعراق
وغيرهما حتى كثر الجلب الى المدينة وفى هذا كله ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى وتبع
النووى كونها فى نفس المكيال بالمدينة بحيث يكفى المدينة ما لم يكفه فى غيرها وقال الطيبى ولعل الظاهر
هو قول القاضى اولا تساع عيشها الى آخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعو لمدينة بمثل ما دعا
بمثل ما دعا به ابراهيم لمكة ودعا ابراهيم هو قوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم
يشكرون يعنى وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة فاجاب ان يرزقوا
انواع الثمرات فى وادى ليس فيه شئ من ذلك ولا شجر ولا زرع اجرم ان الله تعالى عز وجل واجب دعوته فجعله
حراما امنا يجبى اليه ثمرات كل شئ رزقا من لدنه ولعمرى ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم انجح
واولى ان يعجل اجابته ويكثر خيرها على خير بها بان جلب اليها فى زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق
الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى وفى آخر الامر يأتى اليها من اقاصى الارض
وشاسع البلاد وتصرهذا التاويل قوله فى حديث ابى هريرة امرت بقرية تاكل القرى ومكة ايضا
من معانيها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة كما لا يخفى من البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائى
وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحق القرشى الحزامى المدنى قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض
المدنى قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازى عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان اليهود
من خيبر وذكر البقرى وغيره كما مر فى المحاربين ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسد وسعيد بن عمرو
سلام بن ابى الحقيق وكنانة بن ابى الحقيق وغيرهم جاؤا النبى وسقط لفظ ان النبى فى ذرعى المستملى قالوا
وغيرهم منصوب صلى الله عليه وسلم رجل لم يسم وامرأة اسمها بررة بضم الموحدة وسكون المهملة
زيفا وكاهنين فاسر عليه الصلاة والسلام بالمالين فرحلهما من حيث توضع الجنائز بضم
القوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولابى ذرعى المستملى حيث صوفع الجنائز بضم مهملة
والجنائز بالاضافة عند السرير المنبر ومطابقته للترجمة فى قوله حيث توضع الجنائز اذ هى من
المشاعر المكرمة المصرح بها فى قوله ومصلى النبى صلى الله عليه وسلم وسبق الحديث تاما فى هذا
فى المحاربين فى باب احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
مالك امام دار الهجرة بن انس الاصبحى عن عمرو بفتح العين بن ابى عمرو ميسرة مولى المطلب المدنى
ابو عثمان عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اى بدا لله احد اى جبل
المشهور عند رجوعه من حنين ستة ستة اواسع فقارحه اشيرا الى احد حبنا حقيقة
اى يحبنا الله فيه الادراك والمحبة ربحنه اذ خير المحبة المحبة وقيل انه محمول على المجازى يحبنا اهله
ويحب اهله وهم الانصار والمراد بحب احدا اهله لانه فى ارض من بحب والاول كما فى شرح
السنة اجراوه على ظاهره ولا ينكر لجماد ات يحب الانبيا وللاولياء واهل الطاعة وهذا هو
المختار الذى لا يحيد عنه على انه يحتمل ان المراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص بالذكر لانه اول
ما يبدو من اعلامها للقوله او لان الحديث طلع له على احد وقوله ثابنا الله ان ابراهيم خليلك
ومكة حرمك لتحريمك لها على لسانك وان احرم ما بين لابتيها اى لابتى المدينة تثنية لابة وهى الحرة ذات

بين حرتين والى المعنى الاول يلمح قول بلال وهل يرد ون شامة وطفيل وليس المثنى المستغنى ظهور
هذين الجبلين بل لانهما من اعلام سكة والحديث مر في الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو وقد
احاديث الانبيا واخر غزوة احد تابعه اى تابع انسا بن مالك سهلا بفتح السين المهملة ابن سعد عن النبي
صلى الله عليه وسلم في قوله احد جبل يحبنا ونحبه كذا في قوله اللهم ان ابراهيم الا خره وسبق هذا معلقا عن سليمان
بلفظ وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور وبه قال حدثنا ابو غسان بالغين
المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحا المهملة
والزاى سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح السين ابو سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار
المسجد المبوب مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة اى موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة
او ممر اسم كان سقدر بحو قدر والظرف الخبر في باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي
والسترة وابن كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار
ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كنيز بالنون والزاى ابو حفص
الباهلي الفلاس الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي بفتح الميم وكسر الدال سبق ما لها كاكثر
ابن حبان الحافظ ابو سعيد البصري المولدي قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن حنيف بن عبد الرحمن
بضم الحا المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب عن ابي
حفص سرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي اى قبري وهو في منزله ومسجدي
روضة من رياض الجنة منقطعة منها كالحجر الاسود او تنقل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله
وسلامه عليه او هو مجاز بان يكون من اطلاق المسبب على السبب لان دلائل تلك الكمال
للعبادة سبب في نيل الجنة وقيد تطرسبق في اخر الحج ومنبري على حوضي اى يوم يجيء اليه امته
عليه والعذرة صالحة لذلك وسبق مزيد لذلك في الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر
الكوثر الكائن تحت الجنة داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من الكوثر وان له هناك منبرا على
حوضه يدعو الناس اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن
اسما البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين
الخيل فارسلت التي اضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وارسلت بضم الهمزة
والتضمير وهو ان تعلف الفرس حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال الخطابي
تضمير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب
كثرة لحمها والابي ذر عن الكشميهني فارسل بفتح الهمزة اى فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي اضمرت
منها من الحفيا وامدها بفتح الهمزة وبالميم المخففة غايتها والحفيا بفتح الحا المهملة وسكون الفا بعدها تحتية
ممدود بحمد وموضع بينه وبين المدينة ستة اميال او سبعة وسقطت الا و ذر والحمادي فيه الى ثنية
الوداع بفتح الواو والتي لم تضمر امدها غايتها ثنية الوداع اى مسجد بني زريق من الانصار وزريق
المسافة للمضمرة لقوتها وقصر منها لم يضمر لتصورها على شاوذات التضمير يكون عدوها بين
الثوعين وكلها اعداد للقوة في اعوار كلمة الله امتثالا لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم وابن
عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما نقله عنه ابن بطال في حديث سهل

في مقدار

في مقدار ما بين الجدار والمنبر ستة متتابعة في موضع المنبر ليدخل اليمين ذلك الموضع ومسافة ما بين الحنيا
والثنية مسافة الجمل ستة متتابعة يكون ذلك ستة ميلة مبدد المخيل المضمرة عند السباق الحديث
سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من قوله وامرها الا خره وثبت اخره وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن الليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله لهذا وهذه الطريق
كما قاله فتح الباري متفاق بالسابقة فهو متابعة لروايه جويرية ابن اسما السابقة عن نافع ح للتحويل قال
المؤلف وحدثني بالواو والافراد كما في ذره حدثنا بسقوط الواو وبالجمع اسحق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهوية
كما جزم به ابو نعيم والكلاباذي وغيرهما قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني
السبيعي وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي عيينة بفتح العين المهملة وكسر النون
وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن ابي حميد ابن ابي عيينة الكوفي الاصفهاني الاصل
نزل اشتهم عن ابي حيان بفتح الحا المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي
تيم الرباب عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر
النبي صلى الله عليه وسلم وسبق تمامه في الاشربة في باب ما جاء ان الخمر ما خامر العقل فقال انه قد نزل تحريم
الخمر وهي من خمسة اشيا العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل للحديث فتى سياق
المؤلف له هنا فيه اجحاف في الاختصار ولذا استشكل سياقه بعض الشراح فظن ان سياق
حديث قتيبة السابق لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المختص من حديث الاشربة هذا
قائلة الفتح وهو غلط فاحش فان حديث عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر وسيب هذا الغلط ما ذكرته
من المبالغة في الاختصار فانه قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد قوله ابن عمر بعد ان ذكر ته كما ارتفع الاشكال
كذا قرره في الفتح فليتامل فان ظاهر التمويل يشعر بان السابق للاحق وان لم يكن بلفظه على ما مر عادة
المؤلف وغيره وقال العيني بعد ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة والاخر عن اسحق وقد
سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثني اسحق لغير كريمة وثبت لها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
السائب ابن يزيد الصحابي رضي الله عنه انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه حال كونه خطبنا وفي روايته
خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي وهو الذي في اليونينية اى خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال من وجه اخر عن الزهري فزاد فيه
يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله
عنها قالت كان لابي ذر قدحان يوضؤ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا المرتين بكسر الميم وسكون
الكاف بينهما راء ساكنة بعدها نون الاجانة التي يغسل فيها الثياب قاله الكرماني وغيره وقال
الخليل شبه تور من الادم وقال غيره شبه حوض من نحاس قال في الفتح والبعد من فسره بالاجانة بكسر
الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لانه فسر الغريب بمثله والاجانة هي المعروفة بكسر الكاف قاله العيني
متعقبا قال ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زايدة وكذا فسره الاصمعي فشرع
يدرجها اى تتابع ومنه يغترفان وسبق في باب غسل الرجل مع امراته في كتاب الغسل قالت كنت
اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح واحد يقال له الفرق قال ابن بطال فيما حكاه

والفتح فيه سنة تسعة ليبان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة اذا اغتسلا به قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة وبعد الالف دال ابن حبيب بن المهلب بن ابي صفرة
من علماء البصرة قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي الله عنه
انه قال بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها الف ثم عين مهملة بنى صلى الله عليه وسلم بين الانصار
من الاوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر والتعاهد قوله دار اي التي بالمدينة وهذا موضع
الترجمة وهو اخر هذا الحديث والثاني حديث اخر وهو قوله وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا
بعد الركوع يدعو على احياء بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة من بني سليم بضم السين وفتح اللام لانهم عدروا
بالقراء فقتلوهم وكانوا سبعين من اهل الصفة يقتهون في العلم ويتعلمون القرآن وكانوا يرادون للسابين
اذا نزلت بهم نازلة وكانوا اخفاء بالليل المسجد وبيوت الملاحم ولم يبق منهم الا كعب بن زيد الانصاري من بني
النجار فانه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة وفي روايته
بالمغازي قنت شهرا اثر صلاة الصبح يدعو على احياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان وساق
المؤلف هنا حديثين اقتصر هما وسبق كل منهما تاما مع ما ذكره هنا وبه قال حدثني وكذا وقع بالجمع في
بعض النسخ الكاف محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة
وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عن ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحارث انه
قال قدمت المدينة طيبة فلقيني عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد
ابن ابي بردة عن ابي هريرة قال لقيني ابو عبد الله بن سلام لا تعلم منه فقال من انت فاخبرته
فرحب بي فقال لي انطلق الى المنزل فانزل معي الى ان قال فانطلق بي الى بيته فاستقبلنا بالنصب
وقدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مصبه صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى اتى
منزله فسألني ولابي ذر فاستفاض بهمزة مفتوحة بعد الفاء ساقيا واطعمني تمرا وصليت في مصبه وفي
المناقب تعال الابجي فاطعمك سويقا ومرا ونمت في بيت بالتنكير للتعظيم به خول رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيه وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بكسر العين ابو زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية
قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم احد
الاعلام انه قال اتاني الملك اتت من ربك ملك او هو جبريل وهو الاقرب وادنى ظاهر بالمدينة
صار سنة الاحرام ذي هو الوادي المبارك وقال عمر في حجته فيه انه كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر يعني
توجب اوردت عمرة وحجة وسبق الحديث في اوائل الحج وقال هارون ابن اسماعيل ابو الحسن الخزاز بالخاء
البصري فيما وصله عبد ابن حميد في مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة كلاهما عنه حدثنا علي
هو ابن المبارك فقال في روايته عمرة في حجة الحصة اي مدرجة في حجتي قال سعيد بن الربيع في تولد عمرة
وحجة بواو العطف وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عبد الله
ابن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف اي جعل
حد احرم منها يتجاوز الناس الوقت على بابه يعني انه على الاحرام بالوقت الذي يكون الشخص
فيه في هذه الاماكن معينين فرنا بفتح القاف وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة كما هي
بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا ما ارتفع من تهامة الى ارض
العراق ويلملم بفتح التحتية واللام المضمومة بينهما الف ساكنة بعدها فاقونية على خمس اوست

مراحل

مراحل من مكة كما هي بالمد وزاد النسائي ومصر الجحفة بضم الجيم المهملة وبالفاء مصغرا مكان بينه وبين
مكة ثلاثة اميال غير ميلين وبين المدينة ستة اميال كما هي لاهل المدينة النسائي ومصر البنوية تأنيث البنوي في المدينة
للعقيق كما هي لعقيق لعقيق ايلة والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ويقال
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك بذي الحليفة بفتح اللامين والتحتية وسكون الجيم الاولى جبل من جبال تهامة على
ليلتين من مكة والباقية بدل من همزة ولا يقدح فيه قوله بلغني اذ هو عن من لم يعرف لانه رجاء ما يروى عن مجهول
وهم عدول وذكر العراق بضم العين المهملة وفتح الهمزة ابن عمر بكسر العين عرق بوزن عنب اي لم يكن لاهل العراق
في ذلك الوقت ميقات حين توقت لهم عليه الصلاة والسلام ميقاتا وسبق الحديث في اوائل الحج وبه
قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي بالتحتية والمعجمة العقفاوي البصري قال حدثنا المفضل بضم الفاء
وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال حدثنا الحكم بن موسى بن عفنة مولى الزبير الامام في الحاء
قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
رأى بضم الهمزة وكسر الراء هو عمر سنه بضم الميم وفتح المهملة والراء المشددة مترله الذي كان فيه احد
الابيار بذي الحليفة على الشام تقدم بالحاء والذال المعجمة وقيل بالخاء والزاي وقيل عليه الصلاة والسلام انك ببطحاء
مباركة والحديث سبق في اوائل الحج ومطابقته للترجمة ظاهرة تأمل واما والله الموفق والمعين ومراده
من سياق احاديث هذا الباب تقديم اهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر الاول ثم بعده
قبل تفرق الصحابة في الامصار والاسبال الى التعميم كما لا يخفى والله تعالى يعين على الاتمام ويمن بالاخلاص
والمنع استودعه الله تعالى ذلك فانه لا يخيب وداعه وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه
وسلم باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك وحتى للامر حال
من شيء لانه صفة مقدمة او يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك
من امر شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمار المروزي قال
اخبرنا عبد الله بفتح الباء الموحدة وسكون الميم بينهما عين مهملة ساكنة ابن المبارك عن يونس بن يزيد محمد بن مسلم بن شهاب عن
سالم مولى عمر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا رفع رأسه
من الركوع حال كونه رفع وقال في ذرة رفع رأسه من الركوع قال في الكواكب فان قلت ابن مقول يقول وجاب
بانه جعله من الفعل اللازم اي يفعل القول ويحققه وهو محذوف انتهى وجاب في الفتح باحتمال
ان يكون بمعنى قال ليلا ولفظ قال الذكور ابدا ويؤيده انه وقع في تفسير سورة آل عمران من رواية حيان
ابن موسى بلفظ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركوع في الركعة الاخيرة
من صلاة الفجر يقول اللهم وتقييد العين بانه احتمال لا يمنع السؤال لانه وان كان حالا فلا بد له من
مقول ودعواه زيادة قال غير صحيحة لانه واقع في محله اللهم ربنا بحذف حرف النداء باثبات الواو في الركعة
الاخيرة ولابي ذر الاخرة باسقاط التحتية وقوله في الكواكب وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه
التخصيص بالاخرة قلت وله الحمد في الدنيا ايضا قلت لعل الاخرة اشرف فلذا حمد عليه هو الحمد حقيقة
او المراد بالاخرة العاقبة اي مال كل الحمد ذلك تعبده في الفتح بانه ظن ان قوله في الاخرة متعلق بالحمد
وانه بقية الذكر الذي قاله صلى الله عليه وسلم في الاعتدال وليس هو من كلامه صلى الله عليه وسلم بل هو من
كلام ابن عمر رضي الله عنهما ثم قال ويظهر في جمعه لحمد مثل حمود ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار
مرتين يريد صفوان بن امية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وقول الكرماني فلانا وفلانا يعني تعالا

وذكوان وهم منه والمراد ناس باعيانهم كما ذكرنا القابل فاترك الله عز وجل ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم
اعلان الله سابك امرهم فاما ان يهلكهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر
ليس لك من امرهم شئ لانهم عبيد مصوت لا تدارهم وتجاهدهم وعن العزا او يعفو حتى ومن ابن عيسى
الا ان كفوك لا تزمنك او تعطيني حتى اليس لك من امرهم شئ الا ان يتوب عليهم فيفرح بحالهم او يعذبهم
فانتشى منهم وقيل اراد ان يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه ان فيهم من يومن فانهم ظالمون مستحقون
للتعذيب قال ابن بطال وحول هذه الترجمة من كتاب الاعتصام مرجمة دعا به صلى الله عليه وسلم على
المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة والحديث سبق في تفسير سورة ال عمران
ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة باب قوله تعالى وسقط لابي ذر قوله تعالى وكان
الانسان اكثر شئ جدلا منصوب على التمييز اي اكثر الاشياء التي يتاتى منها الجدال اي قصتها واحد ابعد واحد
خصومة ومماراة باباطل يعني ان جدال الانسان اكثر من جدال كل شئ وقوله تعالى ويجادلوا بالباطل
الكتاب الا الذين ظلموا منهم يعني الا الذين ظلموا منهم فاقروا على الاعتداء والعناد ولم
يقبلوا النصح ولم ينفع فيهم الرفق فاستمروا معهم الخلطة وقيل الا الذين اذوا رسول الله والذين اثبتوا
الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة او معناه ولا تجادلوا الداخلين في الذمة للمودين الجزية الا بالتي
هي احسن الا الذين ظلموا فانبذوا الذمة وسغوا الجزية فجادلتهم بالسيف والاية تدل على جواز المناظرة
مع الكفرة في الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي به تتحقق المحاجة وبه قال حدثنا ابن اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة ابن ابي حمزة الحافظ ابن اسد الحمصي مولى بني
امية عن الزهري محمد بن مسلم ابي بكر احد الاعلام ح مهملة للتحويل من سند الى اخر قال البخاري حدثني
بالافراد بعد واو وابو ذر وحدثني محمد بن سلام بالتخفيف البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير بضم العين
والفوقية المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري ايضا واللفظ للحديث
له عن الزهري انه قال اخبرني علي بن حسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين ابن علي بن ابي طالب انا باه
حسين بن علي رضي الله عنهم انه اخبره ان علي بن ابي طالب قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها
السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاطمة على الصير بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية وبالراء
بعدها لعلي وفاطمة ومن معهما بخصهم بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب عن ابي حمزة
في التهجد فقال لهما الا تصليان بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة للقدرة
فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما اي يوفقنا للصلاة فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا اي لم يجبه بشئ وفيه التفات وفي رواية شعيب فانصرف
حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة
مولي ظهره وكان يدبر وهو منصرف حالكونه يضرب فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين لفجاءة سرعة
جوابه سواء والحال انه يقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا ويوخذ من الحديث ان عليا ترك فضل
الاولى وان كان بما احتج به متوجها ومن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الاية ولم يلزمه مع ذلك القيام
الى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان اولى وفيه ان الانسان جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل
ويحتمل ان يكون على امتثال ذلك اذ ليس في القصة تصريح بان عليا امتنع وانما اجاب على
ما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم كما يشعر به صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس

في الحديث

في الحديث ما يفيد وفيه مشروعية التذكير للغافل لان الغفلة من طبع البشر قال ابو عبد الله المواق
رحمه الله تعالى ما اتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه الى دق الباب وسقط قال ابو عبد الله الى اخره لغير اوي ذر
وقوله الطارق وانجم الثاقب المضيء لثقبة الظلام بضوئه يقال ثقب بكسر القاف الذي يوقد
النار يشير الى قوله تعالى والسماء والطارق الى اخره فاقسم بالسماء العظيم قدرها تنبيها على لطائف لكونها
معدن الرزق ومسكن الملائكة وفيها الجنة بالطارق والمراد جنس النجم او جنس الشهب التي يرمى
بها العظيم منقضها ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل فيقال لكل اتيان طارق وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم عن سعيد بكسر العين المقبري
عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينا بضم الموحدة نحن في المسجد خرج رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام حتى جئنا
بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه علمهم التوراة فقام النبي صلى الله
عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها الاولى من الاسلام والثانية من
السلامة فقالوا قد بلغت الرسالة ولابي ذر قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا للطاعة قال ذلك اريد بضم
الله صلوا الله عليه وسلم اي اقراركم بالتبليغ اريد بضم الهمزة وكسر الراي اقصد وسقط لابي ذر قوله
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم
بالتي هي احسن فقال عليه الصلاة والسلام اعلموا انما الارض لله ورسوله بفتح همزة انما ولابي ذر ولرسوله
واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اطردكم من تلك الارض من هذه الارض فمن
وجد منكم بماله اي الجدلية اي به لها له شيا فليبعه جواب من اي من كان له شئ مما لا يمكن نقله كالبقعة فليبعه
فان لا فاعلموا انما الارض لله ورسوله بفتح همزة انما الاولى ولابي ذر ولرسوله وسقط
بورثها للمسلمين ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية في كتاب الجهاد باب
قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا خيارا وقيل للخيار وسط لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاو
محمية قال الجيبي كانت هي الوسط المحمي فاكتنفتها الحوادث حتى اصبحت طرفا او عدولا لان الوسط
عدل بين الاطراف ليس الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم امة وسطا بين الغلو والتقصير فانكم لم تغلوا
غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولم تقصروا التقصير اليهود حيث وصفوا امهم
بالزنا وعيسى بانه ولد الزنا وسقط لغير قوله تعالى لابي ذر وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يزوج ابنة حمزة وهي ابنة اخيه من الرضاعة المجتهدون وبه قال حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج
المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا ولابي ذر قال ابو اسامة قال
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو سفيان كوان الزيات عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيء نوح عليه السلام يوم القيمة وفتح الجيم وفي نفير
سورة البقرة وفي نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت رسالتي الى قومك فيقول نعم اي رب بلغتها فيقال
امتة بضم الفوقية من فيقال هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيقول بتاركه وتعالى له ولابوي
الوقت وذر فيقال من شهودك الذين يشهدون بانك بلغتهم فيقول تمحمد وامته
فيجاء بكم وفي نسخة الوقت وذر فنشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه بلغهم
ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال في نفير وسطا اي عدلا لتكونوا

ساط

امتة

فانا اغفرها له سالم بعلمها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المفهوم منها
وتعقبه القاضي عياض بان عامة السلف على ما قاله ابن الباقلاني لا تفاوت بينهم في الاعمال
باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على السيئة تكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها
كمن يامر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها لعدم حصولها فانه ياثم بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت
نصوص الشريعة بالمؤاخذة على عزم القلب المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون
ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلماء على المؤاخذة
بالعزم المصمم وافترق هؤلاء منهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم من
قال بعدم مؤاخذته على الهم بالمعصية ما لم يقع بحرم مكة ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد
فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية
يستلزم انتهاكه حرمة الله على ما لا يخفى وصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية
في غيره ومن هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالله كفر وامن المجموع عنه الهم بالمعصية
مع الذهول عن قصد الاستخفاف انتهى ملخصا من الفتح قال هو هم اي بالسيئة
وثبت لفظ هو لابي ذر عن الحموي والمستملي عملها بكسر اليم كتبها الله له اي للذي يعملها سيئة
واحدة من غير تضعيف ولمسلم من حديث ابي ذر يجزا وه بمثلها او اغفر وله زاد حديث
ابن عباس او يمحوها اي يمحو عاملها بالفضل وبالتوبة او بالاستغفار او لعل الحسنة التي تكفر
السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والجمهور على التعميم مع
الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله على هذه الامة
اذ لولا ذلك كاد ان لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيات اكثر من عملها للحسنات
والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المتوت والرقايق باب ما يتقى
بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يجتنب من محقرات الذنوب بفتح القاف المشددة وهي
التي يحتقرها فاعلها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا حميد بفتح الميم وكسر
الهاء وكسر الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن ميمون الازدي عن غيلان
بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال في المقدمة هو ابن جرير وقال
في الفتح هو ابن جامع والسند كله بصريون وما في المقدمة هو الصواب وان ابن
جامع والسند كله بصريون وهو البجاري كما في قاضيها يروي عن قتادة وسماك
وابن جرير وهو الازدي المعولي بصري يروي عن انس رضي الله عنه انكم لتعملون
بلام التاكيد اعمالا هي ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد القاف من الدقة بكسر
الدال اي اجمع واهون اعين عليكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة ان كنا لنعدها بتحقيقة
من الثقيلة وحذف الضمير من نعدها واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال
ابن مالك جاز استعمال ان المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن
من الالتباس وللكشميهني بعدها اي الاعمال ولغيره كما قال في الفتح انه للاكثر لنعدها
على عهد النبي اي زمنه وايامه وللاربعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

الموبقات بموحدة وقاف وللكشميهني من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري يعني ذلك اي بالموبقات
المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ ذلك لابي ذر قال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله
تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك
فقال اخاف ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل
ليعمل الحسنة فيثق بها وينسى المحقرات فيلقى الله وقد احاطت به وان الرجل ليعمل السيئة
فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى الله امنا اخرجه اسد ابن موسى في الزهد هذا باب
بالتنوين الاعمال بالخواتيم جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم بها عمل الانسان عند موته وبالخاف
منها بضم التحتية وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة
وسكون اللام وبعد الهاء الف فنون الحمصي بكسر المهملتين بينهما ميم ساكنة وسقط قوله
الالهاني وما بعده لغير ابي ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين والمهملة المشددة محمد بن مطرف
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال
نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه قزمان بقاف مضمومة فزاي
ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من يهود خيبر وكان من اعظم المسلمين غناء عنهم
بفتح العين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية اغنى فلان عن فلان ناب منابه وجرى
مجراه فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا
الرجل فتبعه رجل اسمه اكثم ابن ابي الجون فلم يزل على ذلك من قتال
المشركين حتى جرح بضم الجيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا اوجد المه فاستعجل الموت
فقال بذبابة سيفه طرف فوضعه بين ثدييه فتحامل اشتد عليه حتى خرج السيف من بين
كتفيه فقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة
وانه لمن اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة
فيه ان ظاهر الاعمال من السيات والحسنات امارات ولبنيت بموجبات فان
مصير الامور الى العاقبة ما سبق به القضاء وجرى به القدر في البداية وانما الاعمال
بخواتيمها هو تاويل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم فلان لا
ينطق بالحق والحق ايلج وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر الذي ختم به وفيه حث
على مواظبة الطاعات ومواظبة الاوقات وعلى حفظها من معاصي الله حتى فاذا كان
ذلك باخر عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال قرب متكمل هو مغرور وقد ان
العبد لا يدري ما قد ايصيبه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان
شهيد وبالله ان شاء الله تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه وبه قال باب
بالتنوين الجرأة اي الانفراد راجع ثنى خلاط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام مرجع
خليط وهو جمع مقترب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطاء بن يزيد
الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري حدثه انه قال قال رجل من عبد الرحمن بن عمر والحافظ
الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد

شهدا على الناس ولا بعد وعدلا اى قولوا تكونوا شهدا على الناس باللام فى لتكونوا لام كى فتفيد العلة او هى لام الصيرورة
واى بشهد الذى هو جمع شهيد ابدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمع شاهد وهو على قولان اقفا على
بالها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تتقلون الهم ما علمتموه من الوحى والدين كما نقله الرسول عليه
الصلاة والسلام ويكون الرسول عليكم شهيد اعطف على لتكون اى ير تكيكم ويعلم بعد التكم والشهادة قد
تكون بلا شاهد كالشهادة بالتسامع فى الاشياء العروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جى بكلمة الاستعلاء
واستدل بالاية على ان الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة
وتبولها فاذا اجمعوا على شئ وشهد وابه لزم تبوله والحديث سبق فى تفسير سورة البقرة واحاديث
الانبيا قال اسحق بن منصور وعن جعفر بن عون بفتح العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومى
القرشى قال حدثنا وكيع وابو ذر واخبرنا الاعمش سليمان عن ابى صالح ذكوان عن ابى سعيد الخدرى
عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله ان اسحق بن منصور شيخ البخارى روى هذا الحديث عن
ابى اسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا اجتهد العامل بتقديم الميم على اللام اى عامل الزكاة ونحوه وابى ذر عن الكشميهنى العالم بتاخيرها
اى المعنى او الكلام فاخطا خلاف شرع الرسول صلوات الله وسلامه عليه اى مخالفا لحكم سنته فى احد
واجب الزكاة او فى نصابه واو للتنويع من غير علم اى لم تتعمد المخالفة وانما خالف خطا فحكمه مردود لانه يول
به لقول النبى صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وصله مسلم وكذا سبق فى الصلح لكن
بلفظ اخر واستشكل قوله فاخطا خلاف الرسول لان ظاهره مناف للمراد لان من اخطا خلاف
الرسول لا يذم بخلاف من اخطا وفاقه ولذا قال فى الكواكب وفى الترجمة نوع تعرف واجاب
فى الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطا وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله بخلاف الرسول اى فقال
خلاف الرسول وحذف قال فى كلام كثير قال وقد وقع فى حاشية نسخة الدمياطى
بخطه الصواب فى الترجمة فاخطا بخلاف الرسول قال فى الفتح وليس دعوى حذف الباء برافع للاشكال
بل ان سلك طريق التغيير فلعل اللام متاخرة ويكون الاصل خالف بها خلاف وتعقبه العينى
بان تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطا فيودى الى ان المقصود الذى ذكرناه
لا يتاتى وسقط لجزاب ذر عليه من قوله عليه امرنا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس عن
اخيه ابى بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهملة على الجيم عن عبد الحميد بتقديم الميم على الجيم ابن سهيل
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى بضم سين بن سهيل وفتح هابه كذا فى الفرع وغيره فى النسخ هـ
المقابلة على اليونينية اوفرعها وفى نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد الحميد الى اخره قاله فى الفتح
وذكر ابو على الجيانى ان لسليمان سقطا من اصل العذرى فيما ذكر ابو زيد قال والصواب اثباته فانه لا
يتصل السند الا به وكذا وقع كذلك فى رواية ابراهيم بن معقل النسفى قال ولذا لم يكن فى كتاب
ابن السكن وكاعندابى احمد الجرجانى قال الحافظ ابن حجر وهو ثابت عند ذا فى النسخة المعتمدة
من روايته ابى ذر عن شيوخه الثلاثة عن العذرى وكذا فى سائر النسخ التى اتصلت لنا عن العذرى
فكانها سقطت من نسخة ابى زيد فظن سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم فى مستخرجه
بان البخارى اخرجه من اسماعيل عن اخيه عن سليمان وهو بزيادة ابى احمد الجرجانى عن العذرى
واما رواية ابن السكن فلم اقف عليها انتهى انه سمع سعيد بن المسيب يجوز ان ابا سعيد الخدرى

وابا هريرة

رضى الله عنهما حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بنى عدى اى ولد اسمه سواد
ابن غزية بفتح العين المعجمة وكسر الزاى وتشديد التحتية الانصارى واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب
بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر اجود تمورهم فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اكل تمر خيبر كذا قال وابى الوقت فقال لا والله يا رسول الله انا لنشترى الصاع من الجنيب بالصاعين
من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر ردى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل يكون
المسئلة فيها او بيعوا بيع هذا واشتروا بثمنه من هذا وفى مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا
هذا وكذلك الميزان يعنى كما يوزن فيباع وزنا بوزن وما يوزن من غير تفاضل فحكمها حكم المكيلات ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة ان الصحابى اجتهد فيما فعل فرده النبى صلى الله عليه وسلم وبناه على ما فعل
وعذره لاجتهاده والحديث سبق فى باب اذا اراد بيع التمر بتمر خير منه باب اجر الحاكم اذا اجتهد
فى حكمه فاصاب او اخطا فهو ماجور وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد بالزيادة المقرى بالتمر المكى
وسقط المكى والمقرى لغير ابى ذر قال حدثنا حيوة بفتح الحا المهملة وبعد التحتية الساكنة واو مفتوحة
فمثناة تحتية ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة مهملة وثبت ابن شريح لابى ذر
وثبت لغيره وابن شريح هذا هو التجيبى فقيه مصرى زاهد عابد ذكر له احوال وكرامات قال حدثنى
بالافراد بكر بن عبد الله بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثى عن محمد بن ابراهيم
ابن الحارث التيمى المدنى التابعى وسكون السين المهملة الاولى العابد مولى ابن الخضرمى عن بسر
بضم الموحدة وسكون المهملة الاولى العابد مولى ابن الخضرمى عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص قائله فى الفتح قال البخارى لا يعرف اسمه
وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس فى تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين
من غيره ونقل عن محمد بن يحيى انه سمى اباه الحكم وخطاه فى ذلك وحكى الدمياطى ان اسمه سعد
وعزاه لمسلم فى الكنى قال الحافظ ان حجر وقد راجعت نسختى الكنى لمسلم فلم ار ذلك فيها وما ابى قيس
فى البخارى الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا حكم الحاكم فاجتهد اى اذا اراد الحاكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز
للحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل كما فى الفتح ان تكون الفا فى قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية ثم
اصاب بان وافق ما فى نفس الامر من حكم الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فا
فاجتهد اى اذا اراد الحاكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز
للحكم قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل كما فى الفتح ان تكون الفا فى قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية
ثم اصاب بان وافق ما فى نفس الامر من حكم الله فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال
بكر بن عبد الله بن الهاد الراوى فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين والحا المهملتين
ونسبته فى هذه الرواية لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثنى ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابى هريرة بمثل حديث عمرو بن العاص وقال عبد العزيز
ابن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومى قاضى المدينة وليس له فى البخارى سوى
هذا الموضع المعلق عن ابى سلمة فى عبد الرحمن عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله فخالف اباه

في رواية عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت لبريد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن ابي سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصته وفيه فله اجران اثنان وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى فيها حكم معين وجده اصاب ومن فقده اخطأ وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب والمسالة مقررة في اصول الفقه فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن شريح المسئلة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله فيها قبل نظر المجتهد قاطعة فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف ومحمد وابن شريح في اصح الروايات عنه سفالة تسمى بالاشبه وهي ان في كل حادثة ما لو حكم الله لم يحكم الا به وقال في المحصول وهذا حكم على الغيب ثم هو لا القايلون بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاده مخطئ في الحكم اي اذا اصاب خلاف ما لو حكم الله لحكم الا به وربما قالوا مخطئ اتفاقا لا ابتداء هذا اخر تقاسيم القول بان كل مجتهد مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد وقال السمعاني في المواضع التي ظاهر مذهب الشافعي ومن حكي عنه غيره تعدد اخطأ وبه تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وتكرر الناظرين ثم اختلفوا عليه دليل امر هو كدون بيصيه من شاء الله تعالى وسيطلبه من شاء والصحيح ان عليه امارة واختلف القايلون بان عليه امارة في ان المجتهد هل هو مكلف باصابة الحق اولا لان الاصابة ليست في وسعه والصحيح الاول لامكان ظفائه اختلفوا فيما اذا اخطأ الحق هل ياثم والصحيح لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر واحد وقيل ياثم لعدم اصابته المكلف بها واما المسئلة التي يكون فيها قاطع من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد بالاجماع وان زل مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب ثم اذا اخطأ تعذر فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول فهل ياثم فيه مذهبان واصحهما المنع والشافعي نص ومتى قصر واجتهاده اثم وفاقا لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه [illegible] على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم ظاهرة للناس على لا تخفى الا على النادر وما كان يجب بعضهم عطف على مقول القول وكلة ما نافية وعطف على الجملة قبلها لكن قال في الفتح ان ظاهر السياق بانها كوفية اي بعض الصحابة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد وامور الاسلام تحالوا والرحلة معقودة لبيان ان كثيرا من الاكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال الكليفية فيستدل على ما اطلع عليه هو اما على النسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه واما على البراءة الاصلية وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة والخوارج الذين زعموا ان التواتر شرط في قبول الخبر وقولهم مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الاحاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عبد الملك بن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استاذن ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي ثلاثا

اي ثلاثا وهو مشغول فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ير يد ايا موسى ايذنوا له في الدخول فدعي له بضم الدال فحضر فجلس عنده فقال له ما حملك على ما صنعت من الرجوع فقال ابو موسى انكنا نؤمر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم اجزا اي بالرجوع اذا استاذنا ثلاثا ولم يوذن لنا قال عمر فاتني على هذا ببينة على ما ذكرته او لافعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم عن ذلك فقالوا اي ابي والانصار لا يشهد الا اصغرنا بالام به الانصاري ابا ذر عن الكشميهني اصغرنا فقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه فقال لعمر فكنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استاذنا ولم يوذن لنا فقال عمر خفي علي هذا بتشديد التحتية هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني شغلني الصفق بالاسواق وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس قوا عمر ذلك رد الخبر الواحد بل احتياطا والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث عمر من حرم في التسوية بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان عمر لما توقف عليه اقره الاستيذان ورجع الى قول ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان الذي كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغايب ما شهده وان الغايب يقبله ممن حدثه به ويعتمد ويعمل به لا يقال طلب عمر البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا كما لا يخفى والحديث سبق في الاستيذان في باب التسليم والاستيذان وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم انه سمعه من الاغر عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تقرءون ان ابا هريرة تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد يوم القيمة يظهر لكم على الحق في الاخبار وفي على الاكثار والجملة معترضة ولا بد من التركيب من ناو بالان مفعل للمكان او الزمان او المصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا بد من اضمار ونحوه يدل عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني الذي كنت امر مسكينا من مساكين الصفة بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني متفقا لها لقوت فلم يكن لي غنية عنه يعني فكان لا يستغني عنه حشية ان ينوته القوت وكان انما جرت شغلهم الصفق بالاسواق وشغلهم بفتح الضاد المعجمة من الثلاثي وعبر بالمستقبل عن التابع لانهم كانوا اذا اتاهم ابو موسى صفقوا بالاكف امارة لانتزاع البيع فاذا صفقت الاكف استقلت الاملاك واستوفى كل يده منها على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكان الانصار يشغلهم القيام على اموالهم في الزراعة زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال ابن بسط بلفظ المضارعة جزوما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي رداءه وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي قاضي المزارعة هذه ثم ابسطه بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم اجمعه فلن ينسى بغير تحتية بعد السين مصلحة في الفرع على كشط قال السفاقسي انه وقع كذلك بالنون وبالجزم في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن بعض العرب من يجزم بلن النافية وفي غيره من النسخ المعتمدة فلن ينسى بالتاء فخطا وهو في الذي في اليونينية وكابي ذر عن الحموي والمستملي فلم بحرف الجزم بدا حرف النصب بنسى شيا سمعه مني قال ابو هريرة

فسمعت بردة فانت علي بتشديد الياء وفي الله الذي لجنته الى الخلق بالحق ما انت شيأ سمعته منه بعد ان جمعتها
الى صدرت ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة من جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى
الله عليه وسلم سواء تواتر او افراد ما شرب عن كثير من الصحابة وبما ما سمعته فتاوه وعملوا به فدل على قبول
خبر الواحد والعمل به وفيه رد على بشر المريسي التواتر وانه كان يعز بعلى المتقدمين في الصحبة الشريفة الواسع
العلم بما يعلمه غيره مما سمعه منه صلى الله عليه وسلم او اطلع عليه من ذلك حديث ابي بكر الصديق مع
جلالة قدره حيث لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو في الموطأ
وحديث عمر في الاستيذان المذكور في هذا الباب الى غير ذلك مما تتبعه طول يخرج عن الاختصار وفي
هذا الباب الى غير ذلك حديث البراء بسند صحيح ليس كذلك يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم
كانت لنا ضيعة واشغال ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب والله الموفق والمعين

باب من رأى ترك النكير بضم النون وكسر الكاف اي الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم
لما يفعل بحضرته او يقال او يطلع عليه حجة لانه لا يقر احدا على الباطل سواء استمر به مع ذكره ام لا
فكني دلالته مع الاستشارة القوي وتدمسك السافعي في العيافة واعتبارها في النسب لكلا الامرين
الاستشارة وعدم الانكار في قصة المدلجي وسواء كان السكوت عنه ممن يغيره الانكار او لا كافرا كان
امنافقا والقول الثاني استثنى بزيده الى انكار اعز لحكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بناء على انه لا يجب
انكاره عليه للاعراض قال والى الظاهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول الاول استثنى ما اذا
كان الفاعل كافرا ومنافقا قول امام الحرمين بناء على ان الكافر غير مكلف بالفروع ولان المنافق
كافر في الباطن والقول بالحمل قصار على الكافر ذهب اليه الماوردي وهو اظهر لانه اهل للانقياد في
الجملة وكما يدل الجواز للفاعل فكذا لغيره لان حكمه على الواحد حكمه على الجماعة اذ هو الفاشي
ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه بمن قرر وله يتعدى الى غيره فان التقرير لا صيغة له لغم
والصحيح انه يعم سائر المكلفين لانه توجه حكم الخطاب للجميع لا من غير الرسول صلى الله عليه وسلم
لعدم عصمته فسكوته لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين لحبيد وجه الصواب قال في المصابيح
وفيه نظر فانه اذا افتى واحد في مسئلة تخاصيفية وعرف به اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره
واحد ومضى قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول السكوت عليه واقعا
في محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهو اجماع اولا فيخلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى
الجملة قد تصور نافي بعض الصور ان ترك الانكار من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وجه قال
حدثنا حماد بن حميد بالتصغير قال في الفتح هو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال
البخاري وقال محمد بن اسماعيل بن محمد بن خلفون حماد بن حميد العسقلاني روى عن
عبيد الله بن معاذ روى عنه البخاري في الاعتصام قال ابو احمد بن عدي حماد بن حميد لا يعرف
عن عبيد الله بن معاذ قال ابن ابي حاتم حماد بن حميد العسقلاني روى عن ضمرة وبشر
بكر بن سويد وروى عنه ابي بيت المقدس في رحلته الثانية وروى عنه موسى
ابي عنه فقال شيخ قال محمد بن اسماعيل روى عنه البخاري في الجهاد في باب من راى ترك
النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة قال محمد بن اسماعيل يحيى الحماني ذكر في النسخة عن
النسفي انما عنده وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد انتهى وقال الحافظ ابن

حجر

انه حجر وقد زعم ابو الوليد الباجي في رجال البخاري انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد قال حدثنا
عبيد الله هو المصغر ابن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن حسان ابن مضر بن حسان العنبري البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابرهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر انه
قال رايت جابر بن عبد الله بالمصغر ابن حرام قال حدثني ابي حرام الانصاري رضي الله عنه بجلب ابن شاعرة
حين حلف ما عمران ابن الصياد بالف بعد الصاد بواو ثم الظالم ولابي ذر ابن الصياد واسمه صاف
الدجال قال ابن المنكدر فقلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف
اي بالله على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم استشكل هذا مع ما
سبق في الجنائز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه فقال
ان يكن هو فلن تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد في امره وحينئذ فلا يدل سكوته على
الانكار عند حلف عمر هذا انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير ان لا يعارضه التصريح بخلافه
فمن قال ان فعل بحضرته صلى الله عليه وسلم شيأ فاقره دل ذلك على الجواز فان قال صلى الله عليه وسلم
او فعل خلاف ذلك دل على نسخ ذلك التقرير الا ان ثبت دليل الخصوصية وعند ابي داود بسند
صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد
واجاب ابن بطال عن الترمذي بانه كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلذا لعله لم ينكر
على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون من تلطفه
صلى الله عليه وسلم وتعريفه عمر فقه عن قتله وقال ابن دقيق العيد في اوايل شرح الالمام اذا اخبر شخص
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم
دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على ان ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه فيه
دليل على عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف عليه ويستدل
حلف عمر او لا يدل فيه نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل كما ذكر فائدة المسئلة ومناطها هو الصحة
من التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة الا ان يدعى
مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه ثم التقرير
حيث وقع لم يعلم هل ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال وفيه نظر والاظهر من
عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه
من قسم خلاف الاولى وقال في الصابيح وقد يقال هذا محمول على انه لم ينكره انكار من كونه
الدجال بدليل انه ايضا لم يسكت عليه ذلك بل اشار الى انه متردد وفي الصحيحين انه قال
لعمر ان يكن هو فان تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالفا على غلبة
ظنه والبيان قد تقدم من النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على امر
غيب كما على حكم شرعي ولعل مسئلة السكوت والتقرير ممتنعة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية
انتهى وقال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف
عمر فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان سمع قبل ذلك من الله او من غيره
ما اقتضى قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن الصياد وتكون الصفة التي
في ابن صياد وقعت ملتبسة على الدجال وقد اخرج مسلم عن ابي بكرة ان الدجال الذي يقتله عيسى

ابن مريم عليه السلام فلم يقع الشك انه احد الدجالين الكذابين اللذين اخبرنا النبي صلى الله عليه
وسلم في قولهما بين يدي الساعة دجالين كذابين وقصة تميم اخرجها مسلم من حديث فاطمة
بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر انهما الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا
من قومه فركب تلعب بهم الموج شهرا ثم ترلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة
ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه
قط خلقا واشده وثاقا يجمع عنقه يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه
سالهم عن بحيرة طبرية
وانه قال لهم اخبركم عني انا المسيح واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا
ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان علي كلما اردت واحدة منهما
يخرج اخي الزمان غير ابن صياد وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد
قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانا قد ولد لي قال اوليت سمعته
يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال وقد ولدت لي قال اوليت سمعته يقول لا يدخل المدينة
ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا ارید مكة وقال الخطابي اختلف الناس في امر ابن صياد بعد كبره فروي عنه انه تاب عن ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا
الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس ويقال لهم اشهدوا وكن يعرف على هذا ما عند هم
الى داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة بسند حسن خلل ذوات وفي الحديث
جواز الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه مسلم في القتن وابو داود والترمذي في الملاحم
بيان الاحكام التي تعرف بالدلايل ولا بد من عرض المسئلة بالدلايل بالافراد والمراد بالدليل ما يرشد
الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب والسنة والاجماع
والقياس والاستدلال وقال امام الحرمين والغزالي ثلاثة فقط فاسقط القياس والاستدلال
فالامام بناه على ان الادلة لا تتناول الا القطعي والغزالي خص الادلة بالمحكم لتثمر الاحكام فلهذا
كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فانه دلالة من حيث معقول اللفظ كما ان العموم
والخصوص دلالة من حيث صيغته وكيفية معرفة الدلالة بتقليب الدال وهي في عرف الشرع ارشاد
الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه النص داخل تحت حكم دليل اخر بطريق العموم
وتقريرها اي تبيينها وهو تعليم المأمور كيفية ما امر به كتعليم عائشة رضي الله عنها المرأة
السايلة التوضي بالغرسة وقد اخر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث هذا الباب امر
الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر بضمتين فدهم على قوله تعالى من بالفا ولابي ذر من يعمل
مثقال ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه وسئل
النبي صلى الله عليه وسلم كما في ثالث احاديث هذا الباب عن الضب ايحل اكله فقال لا اكله
ولا احرمه واكل على مايدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام
لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم التقيم العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان

العمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر
وعلى رجل وزر بكسر الواو وسكون الزاء اثم فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل
الله فاطال في الحبل الذي ربطها به حتى فسر الحبل بالمرعى وابي ظ وزعم الكشميهني فاطال لها في حبل
مرج بفتح الميم وبعد الواو الساكنة جيم موضع كلا او روضة بالشك من الراوي فما اصابت اي مما اكلت
او شربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة به المرج وكابي ذر والاصيلي
من المرج والروضة ولابي ذر او الروضة كان له حسنات يوم القيامة ولو انها قطعت طيلها
حبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية والنون المشددة فدهت بمرج ونشاط شرفا او شرفين
بفتح الشين المعجمة والراء والفاء فيهما شوطا او شوطين كانت اثارها بعد الهمزة وبالمثلثة في الارض
بحوافرها عند خطواتها ذروثها حسنات له يوم القيامة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وسكون
فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقيه به اي يسقيه والباز ايدة وللاصيلي ان تسقي
بضم الفوقية وفتح القاف كان ذلك الشرب وارادته حسنات وهي لذلك الرجل اجر وعلى الثلاثة
تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني بها عن الناس والتعب على الخيل
وتعففا يتعفف بها عن الاستغفار اليهم بما يحمل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله في
رقابها ولا ظهورها فقط لقطة لابي ذر واستدل به الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل
وقال غيرهم اي يودي زكاة تجارتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي له ستر تقيه
من الفاقة ورجل ربطها فخرا الاجل الفخر ورياء اي اظهار الطاعة والباطل بخلافه فهي على ذلك
وزر اثم وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السايل
صعصعة بن معوية عم الفرزدق في حديث النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ قدمت
على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال يا رسول
الله ان لنا اسمع غيرها حسبي حسبي قال انزل الله علي بها الهاكم الاية الفاذة بالفا وبعد الالف
ذال معجمة مشددة القليلة المثل المقصودة في معناها الجامعة لكل خير وشر وفي بالفا ولابي ذر من
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه احكم اية في القرآن واصدق
واتفق العلماء على عموم هذه الاية الفاظون بالعموم ومن لم يقل به وقال كعب الاحبار ما انزل الله
على محمد بيتين احصنا ما في التورية والانجيل والزبور والصحف من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره والحديث سبق في الجهاد وغلامات النبوة وبه قال حدثنا عيسى هو
ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي او هو ابن موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة
سفين بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة عن منصور
ابن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن عبد الدار العبدري الحجبي المكي ثقة اخطأ
ابن حزم في تضعيفه عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها ولابنه وحديث
عن عايشة وغيرها ومن الصحابة في الجهاد وفتح البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني
ادراكها عن عايشة رضي الله عنها ان امراة اسمها سبيعة بكسر فتح المهملة وكاف بعدها الف ساكنة
النبي صلى الله عليه وسلم قال للوليد حدثنا ولابي ذر وحدثنا عبد العزيز ابن عبد الله بن عقبة بضم العين
وسكون القاف الشيباني الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدماء شيوخ

البخاري ولفظ الحديث له وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان
بضم السين وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا منصور بن
عبد الرحمن بن شيبة قال الحافظ ابن حجر وقع هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد
منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب بن شيبة
بالالف وبالرفع كاعراب منصور لان صفية لا اعراب عبد الرحمن فهو نسبة الى ابى امه والذى
في اليونينية بكسر النون فقط صفته هو لسابقه قال حدثتني بالافراد امي صفية بنت شيبة
عن عائشة رضي الله عنها ان امراة هي اسما كما مر قريبا سالت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي الوقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه بنون مفتوحة وكسر السين ولابي ذر
يغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة قال تاخذ ين
فرصة ولابي ذر عن الحموي والمستملي تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بمثلثة فالصاد
وسكون الراء وبالصاد المهملة قطعة من قصب ممسكة مطيبة بالمسك فتوضين بها ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فتوضي بها بحذف النون اي وضوءا لغويا اي تنظفي بها قالت كيف اتوطهر بها سبحان
الله ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضين وللكشميهني توضي بها قال عائشة رضي الله عنها
فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله توضاي بها فجذبتها بالذال المعجمة اي
بشدة اليا فعلمتها ومطابقة للحديث للترجمة في قوله توضي فانه وقع بيانه للسائلة بما فهمته عائشة
رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك لان السائلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالقرصة
فيسمى توضيا فلما فهمت عائشة غرضه بينت للسائلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل يوقف
على بيانه من القرائن وتختلف الافهام في ادراكه وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفين ابن
ابن عيينة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية سليم الواسطي مولاهم احد الاعلام عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حبيبة بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة الساكنة دال مهملة هزيلة
بضم الهاء وفتح الزاي مصغر هزلة بنت ابي سفيان صخر بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة
ابن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراي بعدها موحدة
الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين وخالة ابن عباس احدث الى النبي صلى الله عليه وسلم حدثا وانا
لبنا مجدو اوضيا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة مضمومة مع ضب وللكشميهني وضيا بفتح الضاد مع
بلفظ الافراد فدعا بين او به النبي صلى الله عليه وسلم فاكل او اكل على مايدته فتركها او تركه
النبي صلى الله عليه وسلم كالمستقذر له بالقاف والزاي المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم
ولو كان اي الاضب حراما ما اكلش ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان الذي الضب حراما ما اكل على مايدته ولا
امر باكلها او باكلهم وبمطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبراني
المصري الحافظ قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد عطاء ابن ابي رباح بفتح الراء والموحدة المخففة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا جواب
الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل مسجدنا عام في جميع المساجد
ويؤيده الرواية الاخرى مساجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس او هو خاص بمسجده ثم

صلى الله

صلى الله عليه وسلم فاتي ببدر او فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسال عنها فاخبر بما فيها من البقول
قال قربوها الى بعض اصحابه فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي وقال وسقط الواو لابي ذر ابن عفير بضم العين المهملة وفتح
الفاء وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المؤلف عن ابن وهب عبد الله قدر بكسر القاف وسكون الدال
المهملة به خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ولاصيلي خضرات بضم الخاء وفتح الضاد ثم فتح بدل بعد ولم
يذكر الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي
فيما وصله في الطهارة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري
محمد بن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لقطة القدر بالقاف تصحيف
وسبب ذلك استثقال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب
بان ما في القدر قد يمات بالطبخ حتى تزهد الحية الكريهة اصلا وقد لا ينتهي به الى ذلك
فتحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قد جعل في القدر على نية ان يطبخ
ثم اتفق ان اتي به قبل الطبخ لكن امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن
مع هذه الاحتمالات لا ينفي اشكال بعضي الى جعله مصحفا او ضعيفا والحديث سبق في الصلاة في باب
ما جاء في اكل الثوم النيء وبه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بن سعد بسكون
العين فيهما ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال
حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف قالا
اذنا اكل منها حدثنا ابراهيم عن ابيه سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم
القرشي النوفلي اخبره ان امراة من الانصار لم تسم وسقط من اليونينية والمكتبية لقد من الانصار
اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء يعيظها فامرها بامر وفي منا قب ابي بكر

فامرها ان ترجع اليه فقالت ارايت اى اخبرى يرسول الله ان لم اجدك قال عليه الصلاة والسلام ان لم
تجدينى فاتى ابا بكر الصديق رضى الله عنه واد الحميدى عبد الله بن الزبير على الحديث السابق ولابى
ذر زاد لنا الحميدى عن ابراهيم بن سعد المذكور بالسند المذكور كالها بمعنى فقولها ان لم اجدك
الموت اى ان حبيت فوجدتك قدمت ماذا افعل قال فى الكواكب ومناسبة هذا للحديث للترجمة
انه يستدل به على خلافة ابى بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق فى مناقب
ابى بكر بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابى ذر باب قول النبى
صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب اليهود والنصارى عن شئ مما يتعلق بالمراسيم
لاشرعنا غير محتاج لشئ فاذا لم يوجد فيه نص ففى النظر والاستدلال غنى عن سوالهم نعم لا بد من
فى الهنى سوالهم عن الاخبار الماضية فقد لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة ولذا سوال من امن
منهم وقال ابو اليمان شيخ المولف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه اخذه عنه
مذاكرة او لكونه اتى موقوفا فانعم اخرجه الاسماعيلى عن عبد الله بن العباس الطيالسى عن
البخارى قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه ابو نعيم قال فى الفتح فظهر انه مسموع له
ورجح الاحتمال الثانى وكذا هو فى التاريخ الصغير للمولف قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد حميد بن عبد الرحمن
بضم الحاء مصغرا ابن عوف انه سمع معوية بن ابى سفين يحدث رهطا من قريش بالمدينة
لما حج فى خلافته وقال ابن حجر لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار بن ماتع بالفوقية
بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من الرد لم عين وقيل ذى الكلاع الحميرى وكان يهوديا
عالما باكتبهم اسلم فى عهد عمر وابى بكر وفى عهده صلى الله عليه وسلم وتاخرت هجرته
والاول اشهر فقال اى معوية ان كان كعب من اصدق هولاء المحدثين الذين يحدثون عن
اهل الكتاب ممن هو نظير كعب مما كان من اهل الكتاب واسلم وان فاكنا مع ذلك لنبلوا
بالنون لنختبر عليه الكذب الضمير المختوم يعلى يهود على كعب الاحبار يعنى انه يخطى فيما
يقوله فى بعض الاحيان ولم يرد انه كان كذابا كما ذكره ابن حبان فى كتاب الثقات وقيل
ان الهاء فى عليه راجعة الى الكتاب من قوله انه كان من اصدق هولاء المحدثين الذين يحدثون
عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس عايدا على كعب قال القاضى عياض
وعندى انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب او يتعمده كعب اى لا
يشترط فى الكذب عند اهل السنة التعمد بل هو اخبار بالشئ على خلاف ما هو عليه وليس فى
هذا تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزى يعنى ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب
لا منه لان الاخبار التى يحكيها عن القوم يكون فى بعضها كذب فاما كعب الاخبار فهو من خيار
الاحبار واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معوية الا ان
كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا فيما شرطين وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدى
مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدى البصرى
اصله من بخارى قال اخبرنا على بن المبارك الهنائى بضم الهاء وتخفيف النون ممدود

اخرجه م

عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة الطائى مولاهم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال
كان اهل الكتاب يقرون التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا
كان ساخبروكم به محتملا ليلا يكون فى نفس الامر صدقا فتكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا فى الحرج
وقولوا ايها المومنون امنا بالله وما انزل الينا القران وما انزل اليكم الايه والحديث سبق فى باب
قوله قولوا امنا من تفسير البقرة مسددا ومتابعا به قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهرى قال
اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وثبت قوله
ابن عبد لابى ذر وسقط لغيره ان ابن عباس رضى الله عنهما قال كيف تسالون اهل الكتاب من اليهود
والنصارى والاستفهام انكارى عن شئ من الشرايع وكتابكم القران الذى انزل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم احدث اقرب تقرونه محضا خالصا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تغيير ولا تبديل بخلاف
التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى فى كتابه ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب
الله التوراة وغيره وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف
فنهاكم ما جاكم من العلم بالكتاب والسنة عن مسالتهم بفتح اليم وسكون السين ولابى ذر عن المسالتهم
مسالتهم بضم اليم وفتح السين بعدها الف كلما راوا منا رايا منهم رجلا يسالكم عن الذى انزل عليكم
فانتم بالطريق الاولى لا تسالونهم والحديث سبق فى الرهن ذات باب كراهية الخلاف
فى الاحكام الشرعية او اعم من ذلك ولابى ذر الاختلاف وهذا الباب عند ابى ذر بعد باب
نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامرهم
شورى بينهم وقال ابن الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب
النهى للتحريم وبه قال حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذى قال اخبرنا عبد الرحمن
ابن مهدى بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام ابن ابى مطيع بتشديد اللام هو
الخزاعى عن ابى عمران عبد الملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبعد هانون فتحتية
لا جد احد اجداده لجون بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلى رضى الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقرءوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه
فى فهم معانيه فقوموا عنه ليبلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وسبق الحديث فى فضايل القران
واخرجه مسلم فى النذور والايمان فى فضايل القران قال ابو عبد الله البخارى سمع عبد الرحمن
ابن مهدى هذا اى ابن ابى مطيع وآثار بعد الى ما سبق فى اخر فضايل القران وقد
ثبت فى رواية المستملى وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد بن
عبد الوارث قال حدثنا اسحق بن هام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى العمرى
قال حدثنا ابو عمران عبد الملك الجونى عن جندب بن عبد الله سقط لابى ذر ابن عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرءوا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا
عنه اى اتركوا الرموا الا يتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف وهبت
عرض عارض شبهة يقتضى المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القران وتفرقوا

بالمحكم للالفة واعرضوا عن المتشابه المودى الى الفرقة قاله فى الفتح فيما سبق مع غيره مما اخرجوه مما يدل
القران واوردته هنا لبعد العهد به قاله ابو عبد الله البخارى كذا ثبت فى روايه ابى ذر وهو ساقط
لغيره قال يزيد بن هارون بن زاذان ابو خالد الواسطى عن هارون بن موسى الازدى العتكى
مولاهم البصرى النحوى الاعور قال حدثنا ابو عمران الجونى عن جندب رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد ابراهيم بن موسى
ابن يزيد الفراء ابو اسحق الوازى الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن
راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال لما حضر النبى صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اى حضره الموت
قال وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اى تعالوا
اكتب اكتم بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموى ابدا فقال عمر رضى الله
عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع والحال عندكم القران حسبنا كتاب الله
فلا تكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه فى تلك الحالة من املاء الكتاب اختلف اهل
البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران
حسبنا كتاب الله فلما كثر اللغط بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف عند
النبى صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عنى زاد فى العلم ولا ينبغى عندى التنازع فقال
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة فكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ان الرزية كل
الرزية اى ان المصيبة كل المصيبة حائلا اى الذى حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم فى ولغطهم بيان لقوله بما حال وقد كان عمر رضى الله
عنه افقه من ابن عباس لاكتفايه بالقران وفى تركه عليه الصلاة والسلام الانكار على عمر دليل
على استصوابه والحديث سبق فى باب كتابة العلم من كتاب العلم وفى المناوى واخرجه مسلم
فى الوصايا والنسائى فى العلم وما نافية وبكون الهاء واضافة باب النبى صلى الله
عليه وسلم الصادر منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفى نسخة باب بالتنوين نهى النبى
بفتح الهاء ونهى النبى صلى الله عليه وسلم على الفاعل وفى الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل
على والذى شرحه العينى كالحافظ ابن حجر على على الاما فرق ابلحته بدلالة السياق على
ارتفاع المحال واقامة الدليل وكذلك امره عليه الصلاة والسلام يحرم مخالفته لوجوب امتثاله
ما لم يقم دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله عليه السلام حين امرهم فى حجة الوداع لما امرهم
بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا منى العمرة اصيبوا من النساء اى جامعوهن وقال جابر هو ابن
عبد الله الانصارى رضى الله عنه سقطت الواو لابى ذر ولم يعزم ان لم يوجب صلى الله عليه وسلم
عليهم ان يجامعوهن ولكن احلهن لهم فالازم هو نفيه بالاباحة وهذا وصله الاسماعيلى
وقالت ام عطية بشبيه لفيئا بضم النون اى نقانا النبى صلى الله عليه وسلم عن اتباع الجنازة
ولم يعزم علينا بضم النهيئة وفتح الزاى اى ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سبق
موصولا فى الجنايز به قال حدثنا مكى بن ابراهيم للحنظلى الحافظ عن ابن جريج عبد الملك

قال عطا

قال عطا هو ابن ابى رباح قال جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المولف وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة
وسكون الكاف البرسانى بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة
نسبة الى برسان بطن من الازد وثبت البرسانى لابى ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج
عبد الملك وكابى ذر عن ابن جريج انه قال اخبرنى بالافراد عطا هو ابن ابى رباح قال سمعت
جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما يقول اهللنا اى احرمنا انا ومن معه كان ابن عباس ان يقول معى كابنه
اثبات قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحج اصحاب بالنصب على الاختصاص
خالصا ليس معه عمرة وهو محمول على ما كانوا ابتدأوا به لانه اذن لهم بها دخال العمرة على الحج
وفسخ الحج الى العمرة مضى وراى ان ذلك اتما كان لهم خاصة كما قالت عايشة رضى الله عنها مما منى اهل بحج ومنا
من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطا بالسند السابق قال جابر فقدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة صبح
رابعة مضت من ذى الحجة فلما قدمنا امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الراء مخففا ان نحل
بضم النون وكسر الحاء المهملة اى بالاحلال وقال احلوا من احرامكم واجعلوها عمرة فاحل الناس اذن بعد
الطواف قال عطا بالسند السابق قال جابر رضى الله عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم طوافا عند
ولكن احلهن لهم بلغه صلى الله عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة الخمس
من الليالى اولها ليلة الاحد واخرها ليلة الخميس لان توجههم من مكة كان عشية الاحد بها
فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا ان نحل الى نسائنا فنأتى عرفة
تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذى بالذال المعجمة الساكنة ولابى ذر عن المستملى
المنى قال عطا بالسند ونقول بعد هذا اوتركبها اى اما نحاقا الكر مانى هذه الاشارة المكيفية
التى وصفها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم اتى
اتقاكم لله واصدقكم ولولا هديى لحللت كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة
تحلون بكسر الحاء من حل حلوا استقبلت من امرى ما استدبرت اى لو علمت فى اول الامر
ما علمت اخرا وهو جواز العمرة فى اشهر الحج ما اهديت ولحللنا ومنعنا واطعنا وطابقته
الحديث للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة والسلام باصابة النساء لم يكن على الوجوب
ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وسبق الحديث بالحج وبه قال حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين
بضم الحاء ابن ذكوان المعلم عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله الاشعرى قاضى
مرو انه قال حدثنى بالافراد عبيد الله بن معقل بالعين المعجمة المفتوحة والقاف المفتوحة
المشددة المنقرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال
فى الثالثة لمن شاء كراهية اى لاجل كراهة ان يتخذ وها الناس سنة طريقة لازمة لا يجوز تركها
وفيه اشارة الى ان الامر فى قوله فى الحديث السابق صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين ليس
للوجوب فلذلك ردفه بما يدل على التخيير بين الفعل
والترك فكان صارفا للحمل على الوجوب وهذا الباب التالى لهذا وليليه باب كراهية
الخلاف والحديث سبق فى الصلاة فى باب كم بين الاذان والاقامة باب
قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم اى ذو شورى يعنى لا ينفردون برأى حتى
يجتمعوا عليه وقوله تعالى وشاورهم فى الامر استظهارا برأيهم وتطييبا لنفوسهم

وتمهيد السنة للائمة فان المشاورة قبل العزم على الشيء وقيل التبيين وهو وضوح المقصود لقوله
تعالى فاذا عزمت فلا تقطعت الراي على شيء بعد الشورى فتوكل على الله فيما امضيت امرك على ما هو اصلح
لك قال اذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شيء وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على
الله ورسوله للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وشاورهم
النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج بضم الميم فراوا له الخروج فلما لبس لامته
بعثر هزيمة في العزم كما صلة وفي غيرهما بهمزة ساكنة بعد اللام اي درعه وعزم على الخروج والقتال وندموا
قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة وكسر القاف بالبناء للمفعول اي لا تخرج منها اليهم فلم يمل اليهم فيما قالوه
بعد العزيمة لانه يناقض التوكل الذي امره الله به وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى
يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا وصله الطبراني بمعناه من حديث ابن عباس وشاورهم صلى الله
عليه وسلم عليا ابن ابي طالب واسامة ابن زيد فيما رمى اهل الافك والبي ذر عن الكشميهني رمى به
اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالا ولم يعمل بجميعه فاما علي فاما قال في الفراق لعموم
الناس لها كثير واما اسامة فقال انا لا نعلم عنها الا الخير فلم يعمل عليه السلام بها اورما اليه على
من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية فسالها وعمل بقولها في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه
الى بيت ابيها حتى نزل القران فجلد الرامين بصيغة الجمع وسمي في رواية ابي داود منهم حسان ابن
ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع في شيء من طرق حديث الافك في الصحيحين انه جلد
الرامين غير رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة ولم يلتفت الى منازعهم اي الى منازع
علي واسامة وس فقهما ونع الطبراني عن ابن عمر في قصة الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى علي بن ابي طالب واسامة بن زيد وبريرة فارئ الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله
تنازعهم الى ضم بريرة الى علي واسامة لكن استشكل بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انها لم
تكن حاضرة والجواب بان المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مسالتهم واستشارتهم
وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة من الصحابة والتابعين
فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم يشتورون الامناء اهل العلم في الامور المباحة ليامروا
بما سولها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت على اصل الاباحة والتقييد بالامناء صفة موضحة
لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله فاذا فتح الكتاب القران او السنة لم تعدوه
الى غيرهما اهـ وكابي ذر عن الكشميهني اقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وباي ابو بكر الصديق
رضي الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل زاد ابو ذر الناس فقال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني ربي ان اقاتل الناس المشركين عبدة الاوثان
دون اهل الكتاب حتى اي الى ان يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله مع محمد رسول الله عصموا
اي حفظوا مني دماءهم واموالهم فلا تهدر دماءهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام
بسبب من الاسباب الا بحقها من قتل نفس او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم اي ذلك
على الله اي في امر حل دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال
وثبت لهم العصمة فيكون ذلك تقييد المطلق فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لا قاتلن من
فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضي الله عنه على ذلك فلم

يلتفت

يلتفت ابو بكر الى مشورته وللكشميهني الى مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده حكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذين يؤتون الزكاة واراد وا بتبديل الدين واحكامه بالجر عطفا على المجرور
السابق وقال ولغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف من حديث ابن عباس
في كتاب المحاربين متى يدان يعد قاتلوه وكان الغزا اصحاب مشورة عمر بفتح الميم وضم المعجمة
وسكون الواو وكهولا كانوا او شبابا هذا طرف من حديث وقع موصولا في التفسير وكان اي عمر
وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير موصولا وبه قال
حدثنا الاويسي ولابي ذر وعبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد كابي ذر وسقط لغيره عن صالح هو ابن كيسان عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وابن المسيب
سعد وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ابن بعضهم عن عائشة
رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك ابو ذر وما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن
ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي تاخروا يسالهما ويستشيرها
في فراق اهله يعني عائشة ولم تقل في فراقي لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها فاما اسامة فاشار
على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهله مما قيل كان في الشهادات
اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك
والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للحمل على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما راى عند النبي صلى الله
عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسل الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الجزاء اي ان
اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك فاصبر عن حقيقة الامر فدعا صلى الله
عليه وسلم بريرة فقال لها هل رايت من شيء يريبك بفتح اوله اي شيء من جنس ما يقبل فيها قالت
لا والذي اكرمك ما رايت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام وكابي ذر عن الكشميهني فتنام عن عجين اهلها
فتاتي الداجن فتاكله او قالت الشاة فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال يا معشر المسلمين
من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري اي كافاته على قبيح فعله ولابي ذر من رجل يبلغني
اذاه في اهل البيت اقذع بقاف وذال معجمة اي اقبح ما يكون من الكلام وهذا الحديث سبق بالطول من هذا في موضع
الشهادات والمغيرة والايمان والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة قال المولف حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو محمد بن حرب النشائي بالنون
والشين المعجمة الخنيفية قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة وسين
مهملة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كاصله الغساف
بالغين المهملة والسين المعجمة وصح عليه وكتب نسخة الغساني بالغين المعجمة والشين المهملة قال
الحافظ ابن حجر والذي بالغين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله
تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال ايها الناس اشيروا علي بتشديد الياء في قوم يسيئون اهلي ما علمت
عليهم من سوء قط وعن عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال لما اخرت عائشة بضم الهمزة

مبنيا للمفعول وسكون الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق
الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما
عند ابن اسحق واخرجه الحاكم من طريقه سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا نجانك هذا بهتان
عظيم وسبح تعجبا مما يقول ذلك نهو تنزيه لله تعالى من ان يكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال
ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد بن حرب طريق موصول والله اعلم هذا آخر كتاب الاعتصام
بحمد الله وعونه وحسن توفيقه يتلوه في اول الجزء السادس عشر ربيع الاول سنة ١٣٧٣ ولما فرغ المؤلف من مسايل اصول الفقه شرع في مسايل
اصول الكلام لانه الاصل والاساس شرع في مسايل اصول الكلام وما يتعلق به وبه ختم الكتاب
وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي ارادة
ختم الكلام الكتاب بالاشرف فقال بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر وسقطت
لغيره كتاب التوحيد هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا
بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الخليل التوحيد انفراد القدم من الحدث وهو معنى الحدوث
والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده
اقل من وجود آخر مما مضى وهو تعالى منزه عنه بالمعاني الثلاثة وهي من الاعتبارات العقلية
التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد على الجهمية بفتح الجيم
وسكون الهاء وبعد الميم تحتية مشددة وهم طوائف ينسبون الى جهم بن صفوان من اهل
الكوفة والرد على غيرهم ايضا لقدريته واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا
الرافضة في كتاب الاحكام وهو لا الفرق الاربعة رؤوس المبتدعة وقال الحافظ بن حجر وقع
الصين بعد قوله تعالى كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية وغيرهم وقال ساقطا
في رواية النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة
بان الله واحد وهي الله تعالى واحد كما قاله بعضهم في التقسيم لذاته ونفي التشبيه عن ذاته الفرد
والصمد الصفات والافعال الخبرة حتى يكون شريكا له في فعله او عديلا له وهذا هو الذي تضمنته
سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الى آخرها فالحق سبحانه مخالف لمخلوقاته كلها مخالفة
مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى
ابن عبد الله وابي ذر عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة مولى عمرو بن عثمان بن
عفان المكي ونسبه في الاولى لجده عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ
بالنون والفاء والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن
قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود
حميد البصري قال حدثنا الفضيل بن الحلا بفتح العين المهملة وتشديد اللام آخره لام
ابن امية الاموي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله
ابن صيفي انه سمع ابا معبد نافذ مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت ابن عباس يقول
ولابي ذر قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن ولابي ذر معاذ ابن جبل الى
نحو اهل اليمن الى جهة اهل اليمن وهو من اطلاق الكل وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم
لا الى جميعهم قال له انك تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب هم اليهود فليكن اول ما تدعوهم

الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده ومصدريته فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله فرض
وابى ذر انك الله قد فرض عليكم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض
عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي زكاة اموالهم توخذ من غنيهم بالافراد فترد
على فقيرهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا واسو ابه فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق
اجتنب كرايم اموال الناس خيارها وايثارهم ان تاخذ هاته الزكاة والكريمة الشاة الغزيرة اللبن
وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب المعرفة كما مام الحرمين واستدل بانه لا يتاتى الاتيان بشيء من
المامورات على قصد الامتثال والانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة
الامر الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهي متقدمة الواجب فتجب
فتكون اول واجب النظر قال الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور
المنع للاجماع على وجوب المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالتوحيد بينه التقليد
لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول وحث عليه في الفروع فقال انا وجدنا اباءنا على امة
وانا على اثارهم مقتدون وحث على السوال في الفروع بقوله تعالى فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا
تعلمون والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق بها ولم يقل احد له هل
نظرت او بحثت بدليل والثالث يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام والقايل بهذا الذهب
طائفتان طايفة يقولون النظر ويقولون اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه
فالاشتغال به حرام وطايفة يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما وقع النظر في هذه الشبه فيكون
ذلك سببا لضلال الناس عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم منه ليس هو لانه
ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابه بانه من فروض الكفايات وانما منعوا منه لئلا يكون لهذه
صدق في مسلك التحقيق ينودي الى الارتياب والشك نحو الكفر وذكر البيهقي في شعب الايمان
هذا فقال فكيف يكون العلم الذي يتوصل به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق
بين النبي صادق والمتنبي مدسوسا ومرغوبا عنه ولكن لاشتغالهم على الضعفة الذين لا يميلون
ما يرون منه فيضلوا فهو اعلى الاشتغال به ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح
وانه يقول بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا كذب وزور من
تلبيسات الكرامية على العوام والطعن بجميع عوام المسلمين انهم مصدقون الله تعالى وقال
ابو منصور المقتفع اجمعنا على ان العوام مومنون عارفون بالله تعالى فانهم حشوا
الجنة للاخبار والاجماع لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقايد وقد حصل لهم منه
القدر الكافي فان نظروا فجبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات
وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين فالعلم بالعبارة علم زايد لا يلزم منه وقد كان
النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة
التطرق بالادلة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي حمزة بفتح الحاء وسكون الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث ابي سليم بضم السين المهملة هو الاشعث

ابن ابي الشعثا المحاربي انهما سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
انه قال قلا النبي وفي رواية ابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ
قلت الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه
ولا يشركوا به شيأ عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي لتفرده وتنزهه حاله عدم الاشراك
به ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد على الله وهو من باب المشاكلة
كقوله تعالى ومكروا ومكر الله والمراد الحق الثابت الواجب الشرعي باخباره تعالى عنه كالواجب في تحقق
وجوبه قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر
والمعاصي وائتوا بالمامورات والحديث سبق في الرقاق ونحوه واخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا
اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سمع رجلا يقرا
قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها عاوا اسم الرجل القارئ قتادة بن النعمان رواه ابن وهب
ويعيدها عاوا اسم الرجل القارئ قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد
عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكر
ذلك له وكانه بالواو والهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني فكان بالفا الرجل الذي سمع
يتقالها بالتاء وتشديد اللام ليعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده انها اي قل هو الله احد ولابي ذر فانها لتعدل ثلث القران لان القران على ثلاثة انواع خاص
واحكام وصفات الله عز وجل وقل هو الله احد مختصة بالتوحيد والصفات فهي ثلثه وفيه دليل
على شرف علم التوحيد وكيف لا والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته
وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فانظر بشرف منزلته وجلالة محله زاد اسماعيل بن جعفر الانصاري
عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لابي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
سبق في فضل قل هو الله احد من فضايل القران وبه قال حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع
كاصله قال خلف في الاطراف احسبه محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر الطبري
الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين بن الحرث بن يعقوب
ابن الحرث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء مخفف الجيم محمد بن عبد الرحمن
الانصاري مشهور بكنيته وكان له عشرة اولاد رجال حدثه عن امه عمرة بفتح العين المهملة
وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية وانت في حجر عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سريته
امر اعليها وهو متعلق ببعث ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى وامحال لان
رجلا نكرة ولم يقل سريته لان على تقدير معنى الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال
الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال قال ورايت
بخط الرشيد العطار كلثوم بن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة للمنوفي لابن طاهر
ويقال قتادة بن النعمان وهو غلط وانتقل من الذي قبله الى هذا وكان يقرا لاصحابه في صلاته

ولابي ذر

ولابي ذر ثم يصلي لهم اي التي يصليها بهم فيختم قراءته قل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر
بانه كان يقرا غيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة
في الركعة والمراد انه كان من عادته ان يقرا بعد الفاتحة فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسالوه لم يختم بقل هو الله احد
فقال الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته واسماؤه مشتقة من صفاته
وانا احب ان اقرا بها فقالوا اخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اخبروه ان الله تعالى يحبه المحبة قرانها ومحبة الله لعباده ارادة الاثابة لهم والحديث سبق في باب
الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه
في اليوم والليلة باب قول الله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا
الاسم او بهذا قال البيضاوي والمراد بالتسوية بين الاسمين هو انهما يطلقان على ذات
واحدة وان اختلفا اعتبارا واطلاقهما والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود هذا اذا كان
رد القول المشركين اي حيث سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن قالوا انه
ينهانا ان نعبد الهين ويوجد عوا فاخرد على ان يكون رد اليهود اي حيث قالوا الما سموه
ايضا يقول يا الله يا رحمن انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثره الله في التوراة فالمعنى انهما اسمان
لمسمى واحد والاطلاق والاقتضاء المقصود وهو احسن جوابا لقوله ايانا تدعوا فله الاسماء الحسنى
ولو للتخيير والتنوين فيه عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما في ايا من الابهام مع
التنبيه في قوله له للاسمى لان التثنية له لا للاسم وكان اصل الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن
فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى
لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي انما كان اجوب لان اعتراض اليهود
كان متعلقا على الجمع بين المتضادين فقوله ايا ما تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى ان
الاسمين دعوة مسماه به تحسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب هذا سلم
اذا كان او للتخيير فلم يمنع ان تكون الاباحة كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين
فحينئذ يكون اجوب وتقريره قل سموا ذاته المتحدة بالله او بالرحمن فهما سيان في استواء
التسمية بهما فايا ما سميته فانت مصيب وان سميته بهما فانت اصوب لان له الاسماء
الحسنى وقد امرنا ان ندعوه بها في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فجواب الشرط
الثاني وجوابه قوله فله الاسماء الحسنى وجيئ فالاتيان من فنون الايجاز الذي هو حلية
التنزيل وقوله فله الاسماء الحسنى وجيئ فالاتيان من فنون الايجاز الذي هو حلية التنزيل
وهو من باب الاطناب فظهر بهذا ان الاباحة اثبت من التخيير لان اباحة الجمع
بين الاسمين فرد باباحة ان يجمع بين اسمايين فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين وقد
ابيح الجمع بين الاسماء المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير
مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح والجواب بالتسوية لان او تقييدها وكان الجواب
المعتمد ان يقال انما رجحنا الله على الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف
الرحمن ويساعده ما ذكرناه من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى وقل الحمد لله الذي

(1) قوله قولنا فات مصيب
ودليل الشرط الخ

الخدري رضي الله عنه انه جاء اعرابي فقال اعرابي لم اقف على اسمه ولا يقال انه اباذر اذ لا ه
يجب ان يقال اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير قال
صلى الله عليه وسلم خير هم رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب
بكسر الشين فيهما طريق في الجبل يتعبد ربه فيه ويدع الناس من شره رواه مسلم
من وجه اخر وفيهما الصلاة وتوتي الزكاة حتى يأتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة مخذ ابن الوليد السامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير العبدي
فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال
معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطا هو ابن يزيد عن عبيد الله بضم العين مصغرا
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود واولئك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا اخرجه عبد الرزاق وقال بتمامه واخرجه مسلم عن محمد بن حميد عن عبد الرزاق
عن معمر عن عطا بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الزهري عن الزهد وابي حنا ض
وجرير عن سعد الانصاري فيما وصله الزهري ايضا عن ابن شهاب الزهري
عن عطا اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد
الخدري وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الحيثوم بكسر الميم وضم
الثين المعجمة وفتح الواو عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي سعصعة هو عبد الله
ابن ابي سعصعة عن ابي سعيد وكابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيحذف
تقديره يكون فيه خير الى اخره وسقط لفظ الرجل لابي ذر وتبع فتكون النوقة
بها بالغنم شعف الجبال بفتح الثين المعجمة والعين المهملة بعدها فاء رؤس الجبال وبواقع
القطر يكون الاودية اذ فيها اماكن الرعي يفر بدينه بيب دينه من الفتن وقوله
يأتي على الناس زمان الخ اشارة الى ان خيرية العزلة تكون في اخر الزمان اما زمنه
صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال
كما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري رحمه
الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولا بد للمريد في ابتدا
حاله من العزلة على ايناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه بانسه ومن حق العبد
اذا اثر العزلة ان يستقيل باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره اليتهيأ وفي العزلة
فوائد التفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعتبهم عليه والخلاص من مشاهدة
الثقلاء والمتصنعين وتحصيل بالمخالطة غالب الغيبة والرياء والمخاصمة وسرقة الطبع الرذيل
قال الجنيد مفارقة العزلة ايسر من مداراة الخلطة انتهى وانما كان ذلك لان مجاهدة العزلة
اشغال بالنفس خاصة تؤمن دواعيها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف
احلامهم واهوائهم واغراضهم ومايبدو منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم
والصفح نعم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل باب رفع الامانة من الناس
حتى يكون الامين كالمعدوم او سعد وما به قال وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر

السين

بيض له الناسخ

السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان العوقي مولاهم المدني قال
حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال ابن ابي هلال وقد يظن ثلاثة وهو واحد
وهو من صغار التابعين عن عطا بن يسار مولى ميمونة بنت الحرث عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اضيعت الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد
المعجمة وكسر المثناة المشددة وهو جواب عن سوال الاعرابي حيث متى الساعة مضى في الحديث
المذكور في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا
اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون اي فوض الامر المتعلق بالدين كالخلافة
والامارة والقضاء وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اتى بالى بدل اللام ليدل على تضمين ه
الاسناد اي فوض المناصب كما مر فانتظر الساعة بالفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا
كان الامر كذلك فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبد
البصري قال اخبرنا وقال ابن ذر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن
زيد بن وهيب الجهني هاجر فعائته روية النبي صلى الله عليه وسلم بايام انه قال حدثنا حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة ورفعها
رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة وهي التكاليف تزلت
في جذر قلوب الرجال بضم الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل ثم علموا بفتح العين
وكسر اللام المخففة بعد نزلها في اصل قلوبهم من القرآن ثم علموا من السنة اي الامانة لوجوب
الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة والظاهر ان المراد من الامانة التكاليف الذي كلف الله
بها عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال صاحب التحرير المراد بها هنا الامانة المذكورة في قوله
تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها قال فتوح الغيب شبه
حالة الانسان وهي ما كلف من الطاعة بحالة معروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال
لابت حملها واشفقت منها لعظمها وثقل تحكيمه وحملها الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوم
على نفسه جاهل بما هو الحامل قلما لم تطق حمل هذه الاجرام العظام وبقوله لحملها على ثخانتها
فالمراد بالامانة التكليف وروى يحيى السنة عرض الله الامانة على اعيان السموات والارض والجبال
فقال لهن الحملن هذه الامانة بما فيها فقلن ما فيها قال ان احسنتن جوزتين وان عصيتن
عوقبتن قلن لا يا رب لا نريد ثوابا ولا عقابا خشية وتعظيما لدين الله وكابى هذه العرض
تخيير الالزام او ثبت هذه الاجرام حال انقيادها وانها لم تمتنع عن مشيئة الله واراداته ايجادا
وتكوينا وتسويتها بهيات مختلفة بحالة ما مور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه
امر امره المطاع كالانبيا وافراد الموسين وعلى هذا فمعنى قابين ان يحملنها جحدانها بعدما انقادت
والماعت بتنتيس عليها وادت ما التزمت من الامانة وخرجت عن عهدتها سوى الانسان خانه
ما في ذلك وخاسر به انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ايتمن بني اسرايل
على ما افترضه عليهم من طاعته وايتمن السموات والارض والجبال على طاعته والخضوع له فابا
هذه الاجرام فاطعن الله ولم تحمل الامانة اي اداتها وكل من خاف الامانة فقد احتملها وحدثنا
صلى الله عليه وسلم حين رفعها اي الامانة قال بنام الرجل النومة فتقبض الامانة بضم العوقية

لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناب ان يكون تشكيلا
للرد على المشركين وبه قال حدثنا هدبة وكنى ابي ذريعة بن سلام بتخفيف اللام وفتح الهاء قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي عن الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن زيد بن وهب الهمداني الكوفي رابي سليمان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حسبي
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مومن
وكافر وبرحم بفتح اول في الموضعين ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الحديث في الادب واخرجه
مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح
الحاء واليم المشددة ابن درهم الازدي احد الاعلام عن عاصم الاحول بن سليمان عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن اسامة بن زيد الحب بن الحب
رضي الله عنه قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته زينب يدعوه
الرسول ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعوه زينب على لسان رسولها الى ابنها
وهو في حال الموت من معالجة الروح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته
زينب يدعوه الرسول ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعوه زينب على لسان رسولها
ارجع زاد ابو ذر الى بها وستقطه لفظ النبي والتفضيلية فاخبرها ان لله ما اخذ ولله ما اعطى اي
الذي اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية ان لله
الاخذ والاعطاء او موصولة والعايد محذوف وكذا الصلة وكل شيء من الاخذ والاعطاء وغيرهما
عنده في علمه باجل مسمى مقدر فوها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب
منه تعالى لتحتسب ذلك من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فد اقسمت اي عليه لتاتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم
وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل زاد في الجنايز وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال
فرفع الصبي اليه بالفاء والدال المهملة المضمومة ولابوي ذر والوقت فدفع بالدال بدل الراء والحموي والمستملي
وزيد بالواو بدل الفاء ونفسه تتقعقع بجيم فحاء مهملة فقاف مكررة بينهما تحتية اي تضطرب وتتحرك
والقعقعة حكاية لشيء يسمع له صوت كالسلاح فاضت بالضاد المعجمة عيناه صلى الله عليه وسلم
فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور ما هذا يا رسول الله ما هذا البكاء وانت نهيت عنه وبينت ما هذا
كلا ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه رحمة الرقة التي تراها من حزن القلب بفتح تحمد ولا استدعاء
لاواخذة فيها فمتى اثر الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء
وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة وهو احد الامثلة الخمسة
فعول وفعال ومفعال وفعل وفعل وزاد بعضهم فيها فعيل كسكير وحاقيل بمعنى مقعوا قال
الملتمس فاما اذ اعضتك الحرب عضة فانك معطوف عليك رحيم والرحمة لغة الرقة و
الانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البعض لانعطافها على الجنين فعلى هذه اكون وصفه
تعالى بالرحمة مجازا عن انعامه على عباده كالملك اذا عطف على رعيته اصابهم خيره ويكون
هذا التقدير صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك وهو صفة

بقاء على هذا القول حقيقة وهي حينئذ صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة
رقة تقتضي الاحسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد
دون الرقة وعلى هذا روى الرحمة من الله انعام وافضال ومن الادميين رقة وتعطف واما
ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من
الاخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي عن
الحسين بن الفضل البجلي انه انكر على راوي حديث ابن عباس الى المغيرة وقلما تاهو الرقيق
بالقاف فيهما اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر وقول البيهقي بالحديث المروي
في مسلم عن عايشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على
العنف واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى واحد فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون الجمع
بينهما تاكيد او قيل لكل واحد منهما فايدة غير فايدة الاخر وهو الاظهر بالنسبة الى تغاير تعلقيهما
اذ يقال رحمان الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر وفي الاخرة
تخص المومن وقيل الرحمن البالغ اذ لا يطلق الا على الله تعالى وعلى هذا فالقياس ان يترقى من
الابلغ فيقول رحيم رحمن فالصاحب المقدم على الوصفين والقياس
تقديم ادناهما لجواز قياس لان ذلك القياس فيما كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة
والرحمن يتناول جلايل النعمة واصولها والرحيم دقايقها وفروعها فلم يكن في الثانية
زيادة على الاول كان جنس اخر فيقال لما ثبت ان الرحمن البالغ سمى الرحيم سمى تاديه معنى
الرحمة الترقي من الرحيم اليه لان معنى الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ منه
كما في صاحب الايجاز والانتصاف الرحمن البالغ لانه كالعلم اذا كان لا يوصف به غير الله
فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون غضة فالمراد بها بدل
على عظمها اولى هذا احسن الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب الترقي
بل هو من باب التتميم وهو تتبيع الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك انه تعالى لما ذكر
ما دل على جلال النعم وعظايمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقايقها
وروادفها ليدل به على ان موصوف النعم كما هو ظاهر وباطنها جلايلها وروادفها فلو قصد الترقي
لحالت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم الاخذ بما هو اعلى في الشيء ثم بما هو احط
منه ليستوعب جميع ما يدخل تحت ذلك الشيء لانهم لا يعدلون عن الاصل والغالب
الا لنوع نكتة وقيل انه من باب التكميل وهو ان يوفي بكلام في فن فيرى انه
ناقص فيه فيكمل باجزائه تعالى لما قال الرحمن ذكر هما ان جلايل النعم منه وان الدقايق
لا يجوز ان تغيب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم ويويده ما في حديث الترمذي عن انس
مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله اذا انقطع وزاد حتى
يسال الملح وحديث الباب سبق في الجنايز باب قول الله تعالى انا الوارث وابو
الوقت وزاد الاصيلي ان الله هو الرزاق الذي يرزق كل ما يفتقر الى الرزق وفيه ايما
يا ستفاد به عنه وقرئ من انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولى وذو القوة المتين
الشديد القوة والمتين بالرفع صفة لذو وقرا الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل

الاقتدار وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير وكابي ذر هو زهير بن جبير
عن ابي عبد الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقرئ وكابيه صحبته عن
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر وكابي ذر بالرفع افعل
تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك
المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون له بتشديد الدال اي ينسبون اليه الولد
واستشكل بان الله منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبيائه اذى اثبات الولد
اذ النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكذب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم من العلل والبلايا
والكروبات ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات
والرزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو المتمتع به وكل ما ينتفع به فهو
رزق سواء كان مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق
من رزق الاشباح فوايد لطفه والارواح فوايد كشفه وقال القرطبي الرزق في السنة المحدثين السماع رزق
يعنون به سماع الحديث قلت وهو صحيح انتهى وحظ العارف منه ان يتحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه
الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده
خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية
اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال حظا من هذه الصفة قال القشيري
القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام التوكل عليه ارسل الثناي
الى عمي ان ابعث الينا شيا من دنياك فكتب اليه سلام ديناك من مولاك فكتب اليه السلام الدنيا حقيرة
وانت تحقير وانما اطلب الحقير من الحقير وكا اطلب من مولاي غير مولاي ضمت همته العلية ان لا
يطلب من الله الا شيا نفيسة ومناسبة الاية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة
على القدرة اما الرزق فمن تولاه ويرزقهم واما القوة فمن قوله اصبر فان فيه اشارة الى القدرة الى
الاحسان اليهم مع اساتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسي الا من جهة
تكليفه ذلك شرعا قاله ابن المنير وسبق الحديث في باب الصبر على الاذى باب قول
الله تعالى عالم الغيب خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع على غيبه احدا من
خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن
الغيب معجزة له فانه يطلعه على غيبه ما شا ومن رسول بيان لمن ارتضى قال في الكشاف
وفي هذه الاية ابطال الكرامات لان الذين تضاف اليهم الكرامات وان كانوا اولياء مرتضين
فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى واجيب
بان قوله على غيبه لفظ عام يفيد بسياقه صيغة العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على غيبه
احدا من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت دون وقت وقد ذكر ما عقب قوله
اقرب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك
وقال البيضاوي جوابه تخصيص الرسول بالملك والاولياء يكون من غير وسط وكرامات
الاولياء على المغيبات انما تكون تلقيا من الملايكة كاطلاعنا على احوال الاخرة بتوسط الانبيا

وقال

وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا فان اطلاع الله الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم
على الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاولياء عليه حرف الا استثنا من قوله على غيبه فضمن يظهر
معنى يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا الا من ارتضى من رسول فان الله
تعالى اذا اراد ان يطلع على الغيب يوحي الله اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات الاولياء فهي من
قبيل التاويحات والملهمات او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف الاولياء
غير تام كالانبيا وباب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وقوله تعالى انزله بعلمه
عنده علم الساعة اي وقت قيامها وقوله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل بانزاله
اليك وانك مبلغه وانزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه
اثبت انه عالم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه هو موضع الدليل الاول
له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة اي وقت قيامها وقوله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك
اهل بانزاله اليك وانك مبلغه وانزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار
الصفات فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه هو موضع
الدليل الاول المعاونة له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة اي علم وقتها يرد اليه اي يجب على
السؤال ان يقول الله يعلم ذلك قال يحيى بن زياد الفراء المشهور في كتابه تعالى الغزان له
الظاهر على كل شي علما والباطن على كل شي علما رقى اعيره الظاهر لجلي وجوده وجوده بايانه
الباهرة في ارضه وسمايه والباطن المحتجب كنه ذاته عن فطر العقول بحجب كبريايه وقيل
الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب والباطن به احتجاب
قال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما حقق مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره
هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر ما يفيض عليك
من العطا والنعا والباطن بما يدفع عنك من البلا وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن
عن قوم فلذلك جحدوه وبه قال حدثنا خالد بن مخلد القطوان الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال
ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم
ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب والاجال والاحوال فجعل للغيب مفاتيح
على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق منها بالاغلاق
والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه المتوصل الى المغيبات الجميع
علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها على ما
اقتضته حكمته وتعلقت به مشيته وفيه دليل انه تعالى يعلم الاشيا قبل وقوعها والحكمة
في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فاشار الى ما يزيد على النفس وينقص بقوله لا يعلم ما
تغيض الارحام الا الله اي ما تنقصه يقال غاض الما وغضته انا وما تزداد اي ما تحمله من
الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة
واربعة وجنسه الولد فانه يكون تاما ومخدجا وامد الولادة فانها تكون اقل من تسعة
اشهر وازيد عليها الى اربع عند الشافعي والى سنتين عند الحنفية والى خمس عند مالك ونفي

الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفى ان يعرف احد حقيقتها نعم اذا اخبر
بكونه ذكرا او انثى اوشقى او سعيد علم به الملايكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه واشار
الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله ولا يعلم ما في غد من خير وشر وغيرهما الا الله
وعبر بلفظ غد لان حقيقة اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما
بعده احرى واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم متى يأتي المطر ليلا او نهارا احد الا الله
ثم اذا اخبر به علمته الملايكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه واشار الى العالم السفلي
بقوله وما تدري نفس بأي ارض تموت الا الله اي اين تموت وربما اقامت بارض وضربت
اوتادها وقالت لا ابرح منها فترمي بها سوامي القدر حتى تموت في مكان لم يخطر ببالها كما روي
ان ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى رجل من جلسايه يديم النظر اليه فقال الرجل
من هذا فقال ملك الموت فقال كانه يريد نفسي فمر الريح ان يحملني ويلقيني بالهند ففعل فقال
ملك الموت كان دوام نظري تعجبا منه اذ امرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني
الكبير عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض
الا جعل له بها حاجة وانما جعل الله والدرابة للعبد لان في الدرابة معنى الحيلة والمعنى
انها اي النفس لا تعرف والله اعلم حيلتها انما يختص بها ولا شئ اخص بالانسان من كسبه
وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتها كان من معرفة ما عداها ابعد واما النجم الذي يخبر
بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس والمنظر في المطالع وما يدرك بالدليل لا يكون
غيبا على انه مجرد الظن والظن غير العلم والله اعلم واشار الى علوم الاخرة بقوله ولا يعلم
متى تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة والحديث سبق في اخر الاستسقاء وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي
الصبي مولاهم محدث قيسارية قال حدثني سفيان الثوري عن اسماعيل بن ابي خالد
البجلي عن الشعبي عامر بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت خمسمائة من الصحابة وما
كتبت سودا في بيضا ولا حدثت بحديث الا حفظته عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه ليلة المعراج فقد كذب
قالت انا اول من سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال انما هو جبريل لم اره في
صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين رايته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه ما بين
السماء والارض رواه مسروق عن عائشة ايضا عند الترمذي وقال حسن صحيح وقد اخرجه
ايضا النسائي وابن ماجة وهو اي الله تعالى يقول في سورة الانعام لا تدركه الابصار
واجاب المثبتون بان معنى الاية لا يحيط به الابصار او لا تدركه الابصار في الدنيا
المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق الله
تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية وفي كتاب المواهب من مباحث ذلك ما يكفي ومن
حدثك ان محمدا يعلم الغيب فقد كذب والضمير في انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على
قوله من حدثك ان محمدا وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه
ابن سعيد عن داود عن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا
راى ربه وان محمدا كتم شيئا من الوحي وان محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى يقول لا يعلم الغيب
الا الله والاية قبل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس
الغرض من القراءة ولا تقابلها مرتول الداودي ما اظن قوله في هذه الطريق من حدثك ان محمدا

يعلم

يعلم الغيب محفوظا وما الحديث على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله مستعقب بان
بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة يستلزم اطلاع النبي على جميع الغيب
ففي مغازي بن اسحاق ان نائلة صلى الله عليه وسلم لما قتل قال ان الله اصيب بالصاد لحزه مثناة بوزن
عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم بخبر السماء وهي لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا
يقول كذا وكذا والله لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة
فذهبوا فجاؤا بها فاعلم صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات
صفة العلم وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم قال العيني وكتبهم شاهدة بتعليل
عالمية الله تعالى بالعلم كما تقول به اهل السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين
الذات كما تقول المعتزلة او لا كما تقول اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال
تعالى احاط بكل شئ علما اي علما احاط بالمعلومات كلها وقال علم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض
واطبق المسلمون على انه تعالى يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء الملساء الظلماء وان معلوماته
لا تدخل تحت العد والاحصاء علما محيطا بها جملة وتفصيلا وكيفا وتعرفا لكنها لا يعلم من خلقه
وصلة الفاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي وحديث الباب سبق في
التفسير باب قوله الله تعالى ان الله سقط لفظ باب لغير اذ رواية اللام هو مصدر دفت به
والمعنى ذو السلامة من النقايص والبراءة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل
على براءة الشئ من النقايص بمقتضيه ذاته فان القدس طهارة الشئ في نفسه واللام يدل على تنزهه
عن نقص يجوز به لعروض افته او صدور رفعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف
والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل والسلام على المومنين في الجنان كما قال
تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة العارف ان يتحقق به بحيث
يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف
الاثام المومن هو الذي امن اولياءه عذابه يقال امنه يومنه فهو مومن وقيل المصدق لرسله
باظهار معجزاته عليهم ومصدق المومنين بحكمه وعدهم من الثواب ومصدق الكافرين ما
اوعدهم من العقاب وقال ابن الحاجب المومن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه لا اله الا هو وبه قال
حدثنا احمد بن يحيى بن موسى هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم
الزاي مصغرا ابن معوية الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا شقيق بن
سلمة ابو وايل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف
النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية الاخرى فقال
لنا النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة ان الله هو السلام فانكر التسليم على الله
وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام ورحمة له وسنه ومنه مالكها ومعطيها
وقال ابن الانباري امرهم ان يصرفوا ما اختص لحاجتهم الى السلامة وعناه سبحانه وتعالى
عنها ولكن قولوا التحيات لله جمع تحية وهي مشتقة من الحياة بمعنى الاحياء والتبقية واللام
في لله للاختصاص او المراد كل ما تعظم به الملوك لله فالسلام للاستحقاق والصلوات المعهودات
في الشرع واجبة والطيبات ما طاب من الكلام وحسن ان يثني به على الله او ذكر الله تعالى

الله السلام عليك مبتدأ وخبره اي السلام عليك موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين انما اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور
والصالحين نعت لعباد والصالح هو القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله معطوف على ما قبله ورسوله فعول بمعنى مرسل وفعول
بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسولا مجرى المصدر فيصف به المجمع والواحد
والمونث ومنه قوله تعالى انا رسول ربك والحديث سبق في الصلاة بلكم من هذا الباب
قول الله تعالى وسقط لغير ابي ذر لفظ باب ملك الناس الملك بضمه ذو الملك وهو اذا
كان عبارة عن التصرف في الاشياء بالحق والابداع والامانة والاحياء كان من اسماء الافعال
كالخالق ومن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه
ويحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقدير منفرد وبتدبير متوحد
ليس لامره رد ولا لحكمه رد اما العبد فانه يحتاج الى الوجود الى الغير والاحتياج ما ينافي
الملك فلا يمكن ان يكون له ملك مطلق والملك يختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول
ويدبر امورهم فلذلك تقول ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء وطيفة العارف من هذا
الاسم ان يعلم انه هو المستغني على الاطلاق عن كل شيء وما عداه مفتقر اليه في وجوده
وبقايه مسخر لحكمه وقضايه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتخلق به با
لاستغناء عن الغير قال في الكشاف فان قلت هلا اكتفى باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت
لان عطف البيان للبيان فكان منطنة للاظهار فلهذا كرر ليقع الناس كان عطف البيان
محتاج الى مزيد الاظهار وكان التكرير يقتضي مزيد شرف الناس وانهم اشرف المخلوقات
فقال الامام فخر الدين وانما بدا بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبير واصلاحه من اوائل
نعمه والى ان رباه واعطاه العقل فحينيذ عرف بالدليل ان له عبد مملوك وهو ما لك فمتى
يتفكر الملك لما علم ان العبادة لازمة له وعرف انه معبود مستحق لتلك العبادة عرفه بانه اوله
فلذا ختم به قلت اي في هذا الباب ابن ماجه يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب قول
الله تعالى لما خلقت بيدي لاتي ان شاء ان تعالى بعد اثني عشر بابا بلفظ ان الله يقبض
يوم القيامة الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد بن حاتم
ابو جعفر الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد زاد ابو ذر هو
ابن المسيب عن ابي هريرة وفي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله
ما يجمعها حتى تصير شيئا واحدا ويبيدها يوم القيامة ويطوي السماء بقدرته بيمينه
ثم يقول جل جلاله انا الملك اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره في الدارين ابن بطال
الارض وفي الحديث اثبات صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا
للمجسمة وسبق في باب يقبض الله الارض من الرقاق وقال شعيب هو ابن حمزة فيما
وصله الدارمي والوليد بضم الواو وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله ابن خزيمة
وابن مسافر عبد الرحمن بن عوف مما سبق موصولا في تفسير سورة الزمر واسحق بن

يحيى

يحيى الحنظلي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيه انه اختلف على ابن
شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يرويه
عن ابي هريرة ويقال ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظان قال في الفتح وصنيع
البخاري يقتضي ذلك وان كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس
كان من خواص الزهري الملازمين له وزاد ابو ذر بعد قوله عن ابي سلمة مثله اي مثل الحديث السابق
قوله قول الله تعالى وهو العزيز الغالب من قولهم عزاه اذا غلبه ومرجعه الى القدرة المتعالية
عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل العزيز الشديد من قولهم عز
بعز اذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى تعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه
وقيل هو الذي يتعذر الاحاطة بوصفه ويعجز الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول
في بحار عظمته وحارت الالباب دون ادراك كنهه وكلت الالسن عن اشتغال مدح
جلاله ووصف جماله وحظ الحارث منه ان يعز نفسه فلا يبتهنها بالمطامع الدنية ويايسها
بالسوال من الناس والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق
اليها خفاء ولا شبهة وانه اتقن الاشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهر بها العقل
وتقصر عنها الملكات وتشهد لها العقول بما شاهدت في الموجودات كغيرها من صفات
الحق فتامل مثال ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام الامر
كله به فتطلب اثار ذلك في خلقه في السموات والارض وما بينهن وما بينهن من الملاك والنجوم
والشمس والقمر وتدبيره ذلك وتقديره بامر محكم مع دوب اختلاف الليل والنهار وتقليبهما وايلاج
كل واحد منهما في قرينه فتكورها على بعض وما تجده الله عن ذلك من العجايب المبدعات
والايات البينات باحكام متناسق رحكم مستمرة الوجود الى غير ذلك من سايرافعاله
المتقنة وبدايعه المحكمة مما يكل دونه النظر ويحسر دونه البصر ويزيد على العقول ويربو
على الوصف ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ واول موضع وقع فيه
وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما مطلق العزيز الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعاء ابراهيم
لاهل مكة قال في التاويل والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيا وهما
بعدان السقيدين صفة للذات وان اريد بالعزيز افعال العزة وهو الامتناع من اشتغال الغير
عليه واريد بالحكيم افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق
بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك فقوله تعالى سبحان ربك
رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة والشريك وثبت لابي ذر والاصيلي عما يصفون
واضيف الرب الى العزة لاختصاصه بها كانه قيل ذو العزة كما تقول صاحب صدق لمتصف
بالصدق ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد الا وهو ربها ومالكها كقوله تعز من تشا
وقوله تعالى ولله العزة ولرسوله اي ولله المنعة والقوة ولمن اعز من رسوله والمومنين وعزة
كل واحد بقدر علوم رتبته فعزة الرسول بما خصه الله به من الخصايص التي لا تحصى من
البراهين التي لا تستقصى وعزة المومنين بما ورثوه من العلم والهداية للخلق الى الحق والغير
من كانت له ايدي الشياطين وكما تبلغه رعونات الشهوات فتزل اقدامهم عن الله لعزته

وتعالى لعظمته وتضرع اليه من خلوا تك عشاه يجب لك عز الاه لا يجبه وشرفا لا ضعفة تحاله
ثم تذلا لاوليايه واهل طاعته وتعزز على كل جبار عنيد وهي حلف بعزة الله وصفاته فالعزة
تحتمل كما قال ابن بطال ان تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فانه يجب وان تكون صفة
فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنث نعم اذا اطلق الحالف انصرف الى صفة الذات والعزت
اليمين والمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته وقال انس رضي الله عنه في حديث موصول
سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم تنطق كانطاق الجوارح
وقط هنا بفتح القاف وكسر الطاء وسكون فا فيهما اي حسب وعزتك مجرور بواو القسم
وقال ابو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبقى رجل
اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو آخر اهل النار دخولا الجنة فيقول لرب ولابن ذر يار
اصرف وجهي عن النار قد قشبني ريحها وذكاها فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسأل غيره فيقول
لا وعزتك لا اسالك غيرها اي غير هذه المسالة قال ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله قيل ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على
رواية الحديث المذكور الا في قوله عشرة امثاله فانه في حديث ابي هريرة كما في الرقاق
فيقول الله هذا لك ومثله معه وسبق مبحثه والله الموفق وقال ايوب صلوات
الله وسلامه عليه فيما سبق موصولا في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه
جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال
بلى وعزتك لا غنى بي عن بركتك بكسر العين المعجمة وفتح النون منصورا وكالى ذرعي
الحوى والمستملي لا غنا بالهمزة ممدود الكفاية كذا في اليونينية غنا بغير نقطة على العين مع
المد وفي الفرع التكيزي عنا بزيادة عين بخطها علامة الاهمال وفي اخر غنا بالمعجمة فليحرر وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد المقرئ البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان
التميمي مولاهم البصري النوري الحافظ قال حدثنا حسين بن المعلم بن ذكوان البصري
قال حدثني بالافراد عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي
قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله وثالثه وسكون ثانيه البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت
الذي لا يموت بلفظ الغايب وفي رواية اللهم اني اعوذ بك بعزتك لا اله الا انت ان تضلني
انت الحي الذي لا تموت والجن والانس يموتون وكلمة تضلني وكلمة الموحيد معترضة
لتاكيد العزة واستغني عن ذكر مايد الموصول لان نفسي المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل
الارتباط وكذلك المتكلم سوانا الذي حتى آخر حيدره ولا يقال ان مفهوم قوله والجن
والانس يموتون انهم ليسوا بموتى لعدم اعتباره وللحديث اخرجه مسلم في الدعاء والنسائي
في اليوم والليلة به قال حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن الاسود ابو بكر البصري
الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها ياء النسبة ابن عمارة
بضم العين وتخفيف الميم ابن ابي حفصة ثابت بنون موحدة ثم مثناة العتكي
مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة وآخر ذال معجمة
قال المؤلف وقال خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء الاولى
العيش البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان
التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موصول اي وقال خليفة ايضا عن معتمر واحد اجزم
اصحاب الاطراف انه قال سمعت ابا سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يزال يلقى فيها اي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي انها تقول بعد امتلائها
هل من مزيد اي هل بقي فيّ موضع لم يمتلئ بعد قد امتلات او انها تستزيد وفيها موضع للمزيد واسناد
القول اليها حقيقته بان يخلق الله فيها القول ومجازا هي بضع قدم رب العالمين ورجله اي من قدمه
لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم والمراد تقدمه لها كقوله ليلقين في النار من وضع تحت الرجل والعرب
تضع الامثال بالا عضاء لا تزجد اعيانها فتزوى بالنون والزاي فتجمع وتنقبض بعضها الى بعض
كما تزوي القربة بفتح القاف وسكون الراء وكسر فيها اي حسبي حسبي قد امتلات بحذفهما وكسرهما
والاول اشهر تفصل عن الداخلين فيها وفي ذر عن المستملي بفصل بموحدة بدل الفوقية وفتح الفاء وسكون الضاد
حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد ساق المؤلف هذا الحديث هنا من ثلاثة
طرق عن قتادة وسبق لفظ خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحالف بعزة الله
ومطابقة الحديث ظاهرة باب قول الله تعالى وسقط باب لغير ابي ذر وهو الذي خلق السموات
والارض بالحق اي بكلمة الحق وهي تكوين وقال ابن عادل ذكر الباء بعد قيل الباء بمعنى اللام اي اظهارا للحق لانه جعل
صنعه دليلا على وحدانيته انتهى وهذا نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي
عن الداودي وتعقب بان الخالق ذكر والله اربعة عشر معنى ليس منها انها خالق بمعنى اللام اي اظهارا
للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته انتهى وهذا نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي
عن الداودي وتعقب بان الخالق ذكر والله اربعة عشر معنى ليس منها انها خالق بمعنى اللام اي اظهارا
للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته انتهى وهذا نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي
عن الداودي وتعقب بان الخالق ذكر والله اربعة عشر معنى ليس منها انها خالق بمعنى اللام اي اظهارا
الواجب الوجود بالبقاء الدايم والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والاسماء
الحسنى والصفات العلا قال ومعنى قولنا واجب الوجود انه اصطفى جميع الموجودات الى معرفة وجوده
والزمها ايجاده اياها قال وقد ذكرنا ادلة واستشهاده ببيانه ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى
وانه على كل شيء قدير فاوجب عما واجب وجوده انه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير وان وجود كل
ذي وجود عن وجود وجوده ثم قال واما به عون من دونه هو الباطل اي او وجود له اذ ليس
له في الوجود البتة فانحال لذلك وجوده فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود لها
في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل نفسها واياه عنى الشاعر بقوله الا كل شيء ما خلا الله باطل
ولما اظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق وللحق قال خلق الله السموات والارض بالحق فظهر
الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المبين وجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق
وعلمه الحق وارادته الحق وصفاته العلى الحق واسماوه كلها الحسنى واوجد فعله الحق بكلمته الحق
فالحق يوجب وجوده وعموم حقيقته قد ملا اركان الوجود كلها وشمل نواحي العدم والطبق
على افطار التفكير فلم يكن للباطل في الوجود نصيب وبه قال حدثنا بشر بفتح الباء
ابن عقبة السواي قال حدثنا سفين الثوري عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول

عن طاوس الامام ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم من الليل اي من الليل اذا تهجد اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض
لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية قيام وفي اخرى قيوم وهي من ابنية المبالغة
والقيم معناه القايم بامور الخلق ومدبر هم ومدبر العالم في جميع احواله والقيوم هو القايم بنفسه
مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشي ولا دوام وجوده الا به وقال التوربشتي
معناه انت الذي تقوم بحفظها وحفظ من احاطتا به وقال التوربشتي معناه انت الذي تقوم
بحفظها وحفظ من احاطتا به واشتملتا عليه وقال ومن تغليبا للعقلاء على غيرهم وكايي ذو
وما فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض اي ذو نور السموات ونور الارض واضاف النور اليهما
اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضاءته حتى تضي له السموات والارض وجاز ان يراد اهل
السموات والارض وانهم يستضيئون به ولك الحق اي عندك لحق الثابتا المتحقق وجوده
فلا يدخله خلف ولا شك عطف الوعد على القول وهو قول فهو من عطف الخاص على العام
ولقاؤك حق اي رويتك في الدار الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كلها موجود والساعة
حق قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك وبك امنت صدقت بك وبما انزلت على رسلك
وتوكلت اي فوضت اموري كلها واليك انبت رجعت مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما اتيتني من البراهين
والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي
ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابي ذر واسررت واعلنت بعيد ما بينهما
وقال قزاعة وتقليما ان انت اله لي لا اله لي غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انت رب
السموات والارض اي انت مالكها وخالقها والحديث سبق في صلاة الليل وفي الدعوات وبه قال حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري هذا السند
والمتن المذكورين وقالت الحق المتحقق وجوده وقولك الحق وهذا يدل ان الله تعالى في قوله
تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة بالتنوين وكان الله سميعا بصيرا ولجبر ان في ذر قول الله
تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من الدين وثبت في الكتاب والسنة
بحيث لا يمكن انكاره ولانا نقول بدليل ان الباري تعالى حي سميع بصير وانعقد اجماع اهل الاديان بل
جميع العقلاء على ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى
السمع والبصر بان كل حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا
وكل ما يصح للواجب من الكمالات يثبت بالعقل لبراءته عن ان يكون له ذلك بالقوة او
والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال فطما وعلى عن صفات الكمال في حق من يصح
اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال قال تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على
قومه وقد الزم عليه السلام اباه الجهة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فاذا ان عدمها
نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمها قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم
العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة يحدث لها تعلقات بالحوادث ولا يقال ان معنى
سميع وبصير عليم لانه لا يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بالاعمى الذي يعلم ان السماء خضراء
والابراء والاصم الذي يعلم ان الناس اصوات ولا يسمعها فتصح ان كونه سميعا بصيرا يفيد

قدرا

قدرا زايدا على كونه عليما وكونه سميعا بصيرا يقتضي ان يسمع بسمع ويبصر ببصر كما يقتضي كونه
عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الالفاظ فنحن نطلق ما اطلق هو من اهل اللغة
والمفهوم في اللغة من علم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كما يستحيل ان يكون بلا معلوم فلا يجوز
صرفه عند القاطع عقلي يوجب تنزيه وقد اجيب عن قول المعتزلة بان السمع ينشأ عن وصول
الهواء المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها
تعالى فمتى يكون حيا فيخلقه الله عند وصول الهواء الى المحل المذكور والله تعالى يسمع المسموعات
بدون الوسايط وكذا يرى المبصرات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونه حيا موجودا
لا تشبه الذوات وكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا جارحة حذقة واذن
يراه من خلق، الهواجس ويسمع منه صوت ارجل الخمل على الصخرة الملساء وحفظ العبد من
هذين الامرين ان يتحقق انه يسمع من الله ويراه فلا يستهين باطلاع عليه وتنظره اليه
ويراقب بجاح احواله من مقاله وافعاله قبل اذا عصيت مولاك فاحصن منه موضع لا يراك وقال
ابو عيسى سليمان بن مهران هذا وصله احمد والنسائي عن يتيم اي ابن سلمة الكوفي عن عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات ولبس المراد
من الوسع ما يفهم من ظاهره لان الوصف بذلك يودي الى القول بالتجسم فيجب صرفه عن ظاهره الى
ما يقتضي الدليل صحته قالت الله تعالى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك
في زوجها وتشتكي الى الله الآية كذا اختصره وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الى جانب
صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الآية وعند ابن ماجه
وابن ابي حاتم ان عايشة قالت تبارك الذي اوعى سمعه كل شي اني اسمع كلام خولة ويخفى
على بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول له يا رسول الله
اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك
قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهذه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى نقول الله اكبر نرفع اصواتنا بذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ربعوا بفتح الموحدة وفتح المهملة وقال السفاقسي روياه
بكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم او لا تجهدوا انفسكم او لا تجهلوا فانكم لا تدعون
بسكون الدال اصم ولا غايبا ولم يقل ولا اعمى حتى يناسب اصم لان الاعمى غايب عن الاحساس
بالبصر والغايب كالاعمى في عدم رويته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون ابلغ واعم قاله
في الكواكب تدعون وفي الدعوات لكن تدعون سميعا بصيرا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون
اصم قال ابو موسى ثم اتى صلى الله عليه وسلم علي بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول
ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قلت لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة
اي كالكنز في نفاسته او قاله الا ادلك عليه اي بيقينة الخير والذكر من الراوي والحديث سبق
في باب الدعاء اذا علا عقبه من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا

يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد وكابي ذر
بالحج ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو يعني ابن الحرث البصري عن بزيد هو ابن
ابن ابي حبيب سويد عما ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة انه سمع عبد الله بن عمرو بفتح
العين ابن العاص ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني
دعاء ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة على المشهور
في الرواية ووقع هذا التقاسي اي بملء بسبتها ما يوجب عقوبتها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي
من عندك مغفرة عظيمة وفائدة قوله من عندك الدلالة على التعظيم ايضا لان عظيمة المعطى
تستلزم عظيمة العطا انك انت الغفور الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال
ان دعاء ابي بكر بما علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان تعالى يسمع دعاءه ويجازيه عليه
وقال اخرج حديث ابي بكر رضي الله عنه لعيسى مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر
لكنه ذكر لازمهما من جهة ان فائدة الدعا اجابة الداعي لمطلوبه والدعا في الصلاة يطلب فيه اسرار
الدعا فلولا ان الله سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعا وقال
في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يصر لم يقع مغفرة الا بعد الاسماع والابصار
حكاه في فتح الباري والحديث سبق في باب الدعا قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب
الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني
بالافراد يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها حدثته قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه
السلام ناداني لما رجعت من الطايف ولم ينيلني قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد قال ان الله
قد سمع قول قومك ومارد وا عليك اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام
والحديث سبق بأتم من هذا في بدء الخلق باب قول الله تعالى قل هو القادر بالذات
والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشيا في بعض الاحوال
فحقيق به ان لا يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قاله الشيخ ابو القاسم القشيري ومن
عرف انه قادر على الكمال يخشى سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته واما لطايف جنته
ورواية فتنه عند ارتكاب مخالفته سواله وحاجته لا بوسيلة طاعته لكن بكرمه ومنته
ولابي ذر باب قل هو القادر وفي نسخة سقوط الباب فالثلاثة رفع وبه قال حدثني
ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون
العين المهملة المدني القزاز الامام ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن ابن ابي الموالي
واسمه زيد وقيل ابو الموالي جد مولى آل علي سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير
بالتصغير التيمي المدني الحافظ يحدث عن عبد الله بن الحسن بفتح السين واللام الانصاري
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه ان يقولوا في كل امورهم كلها اي
في المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم
السورة من القرآن يقول صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما

يعلمنا السورة من القرآن بدل قوله على الاعتناء التام البالغ حده بالصلاة والدعا وانما تلوان
للفريضة والقرآن ثم ليقل بعد الصلاة او في اثنايها في السجود او بعد او بعد التشهد اللهم
اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد الشر اي اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اطلب
منك ان تجعل لي عليه قدرة والباء فيه للاستعانة اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم
خيرت واطلب منك القدرة فاني لا حول ولا قوة الا بك او للاستعطاف اي اللهم اني اطلب منك الخيرات
بعلمك الشامل للخيرات واطلب منك القدرة بحق تقديرك المقدورات ان تيسرهما لي فيكون كقوله رب بما انعمت علي
واسالك من فضلك وفي الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر
ولا اقدر وتعلم ما في الخيرة لي ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم بالفا
في فان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر ثم تسميه بالتحتية والفوقية سماه اي
بان ينطق به او يستحضره بقلبه خيرا لي بنصب معمول لي لتعلم وفي عاجل امري واجله قال الراوي
شك من دوني وعاجل حياتي او ما يعاش فيه وعاجبة امري فاقدره لي بضم الدال اي ايسره لي
ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان ولابي ذر عن الكشميهني وان وان كنت تعلم ان شرلي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفني عنه حتى لا يبقى لي ملجأ غيره واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا فان الدوام على طلبه والاعلى وقوعه
وان كنت من الموصفين من الراوي وسبق الحديث في باب ما جا ء في ثنى من كتاب
التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق وبه المستعان باب تقلب القلوب
وقول الله تعالى ولغير ابي ذر باسقاط الباء فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله تعالى
ونقلب افئدتهم وابصارهم فاما تقلب فخبر مبتدا محذوف اي الله تقلب القلوب وما بعده
معطوف عليه والمعنى انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزايم قال قلوب العباد بيد قدرته
يقلبها كيف يشا والافئدة جمع فواد وهو القلب ويطلق على القلب وقال الراغب الفواد كالقلب
لكنه يقال له فواد اذا اعتبر فيه معنى التفاود اي التوقد يقال فادة اللحم شويته ومنه
لحم فيداي مشوي وظاهر هذا ان الفواد غير القلب وقيل فيه فواد بالواو وبدل على
الهمزة وقدم ذكر تقليب الافئدة على الابصار لان موضع الدواعي والصوارف هو القلب
واذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر اليه تاما اي واذا حصلت الصوارف
في القلب انصرف عنه وهو وان كان بصرا بحسب الظاهر الا انه لما صار بمنزلة
الابصار سببا للوقوف على الفوايد المطلوبة فلما كان المعول هو القلب واما السمع
والبصر فهما تابعان للقلب كالة لا محالة تابعين للقلب فلذا وقع الابتداء بذكر تقليب
القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه
الواسطي نزيل بغداد عن ابن المبارك عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن
سالم ابي عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحلف لا ومقلب القلوب اي لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب وفي نسخة مقلب
القلوب الى الله تعالى اشعار بانه يقوي قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه
وفي حديث آخر وفي دعايه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك

اشارة الى تعميم ذلك لجميع العباد حتى الانبياء ورفع توهم من يتوهم انهم يستثنون من ذلك قاله البيضاوي وفي الحديث ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها بيد الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز الاشتقاق من الاسم لدى العقل الثابت والحديث مر في القدر

باب بالتنوين يذكر فيه ان لله تسعة وتسعين اسما بالاسم الاواحدا ولفظ الباب ثابت لابن ذر وفي روايته عن الحموي والمستملي الاواحدة بلفظ الثابت باعتبار معنى التسمية قال ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال الذي لا اجلال ولا كمال الا وهو له مطلقا نعم جلاله لجميع الاكوان فلم تطق الاكوان رويته في الدنيا الجميعة للجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده الموحدين من الجمال والجلال والانس ينظرون اليه متعودة انوار التطر عليهم فيتقدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه كما حررنا الله ذلك ولابي ذر عن الكشميهني العظيم وقال ابن عباس ايضا فيما وصله البيهقي الجلال معناه اللطف وقال غيره البر المحسن فاس بر واحسان الا وهو موليه قال القشيري من كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون الطاعات انسه طيب فؤاده وحصل مراده وجمل التقوى زاده قال ومن اداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا على كل احد كما يحب ان يبر به وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد وعبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا ولابي ذر الا واحدة بالتاء وفي رواية مائة الا واحدة التاكيد والغد لكة ليلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ورفع التضعيف فان تسعة تضعف بسعة وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما وفي الاسلئتا اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم عين المسمى على ما هو الصحيح لزمنا قولنا ان لله تسعة وتسعين اسما لكم يتعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى والثاني ان كلا واحدا من الالفاظ المطابقة على الله تعالى تدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك وفيه كما قال قال الخطابي دليل على ان اشهر اسمائه تعالى الله اضافته هذه الاسماء اليه وقد روي ان الاسم الاعظم وقال ابن مالك ولكن الله اسم علم وليس بصفة قيل في كل اسم من اسمائه تعالى سواه اسم من اسمائه وهو من قول الطبري على ما رواه النووي الله بنيت كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء الكريم الله من احصاها اي حفظها كذا فسره به البخاري كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى والاكثرون ويويده كما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا وتعدادا وعلما وايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاضافة اي احسن القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذكر بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بالتخلق من صفات الربوبية واحكام العبودية فيتحاق بها وقال الطيبي لما كان الاعداد مرتقا للمجاوزة واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد الله

تعالى

تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى نادعوه بها وذر والذين يلحدون في اسمائه الى عظيم الخطب في الاحصاء بان لا يتجاوز السموع والاعداد ارتقا لما ذكر وان لا يلحد فيها الى الباطل انتهى ثم ان مدلول الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الاجزاء وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال والسلوب والاضافات ولاحاجة في تكثير اسماء الله تعالى بهذا الى عد ولا متناع ما يكون باعتبار الجزء الشتره تعالى عن التركيب فان قلت اعتبار السلوب والاضافة يقتضي تكثير اسماء الله تعالى بما لا وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على انه قد دل الدعاء المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تسعة اسماء لم يعلمها احد من خلقه واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة اسامي خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والبديع والصادق وذي المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه منها ان التخصيص على العدد لا ينفي الزيادة بل لغرض اخر كزيادة الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة من قبيل وضع الوصف كقوله للامير عشرة غلمان يكفونه مهماته يعني ان لهم زيادة قرب واشعارا بالمهمات فان قلت ان كان اسمه الاعظم خارجا عن هذه الجملة تكيف يختص ما سواه بهذا الشرف وان كان داخلا فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته بعض اولي الله وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل ان اصف بن برخيا اتى بعرش بلقيس لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب بان احتمال ان يكون خارجا وتكون زيادة شرف تسعة وتسعين جملة لها بالاضافة الى اعداده وان يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه الا نبي او ولي وفيها ان الاسماء محصورة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفضيلها غير مذكورة في الصحيح وكاحالته عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر بعض المحدثين ان في اسنادها ضعفا تاتي في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه اي حفظناه واشار به الى ان معنى احصاها حفظها لكن قال الاصيلي لا حصال لاسماء العباد بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرون القرآن لا يجاوز حناجرهم وقال في الكواكب اي حفظها عن ظهر قلب قال العارف بها لا يكون الا مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لا محالة وهذا معنى قوله احصيناه حفظناه ثبت في رواية ذر عن الحموي والحديث سبق في الشروط مستوفى اسنادا

ملك الموالي يا اسم الله تعالى والله سعادتنا ولفظ باب ثابت في رواية ابن ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني بالافراد في كلهم بالجمع مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفضه بضم الفاء قال ان يدخل اليه بصفقة ثوبه بباجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففاء فتاء ثنيت اي بطرف ثوبه واحاشيته اوطرفه وهو جانبه الذي لا هدب له للان مرات حذرا من وجود موذية كعقرب او حية وهو لا يشعر وبده مستورة بحاشية الثوب ليلا يحصل بها مكروه وان كان ثم شئ وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه البالان ستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه ان امسكت نفسي توفيتها فاغفر لها وان ارسلتها ترددتها فاحفظها بما تحفظ

بسعادة الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت واللحظ عند الارسال المناسبة له والباقي بالحفظ كما في مثلها في الكتب بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها الاله تعالى انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وان لا يهملهم في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد القطان فيما رواه النسائي مسعود كلاهما عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن سعيد اي ابن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد غير بضم الزاي وفتح الهاء يحيى بن معاوية فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة انس ابن عياض فيما رواه مسلم واسماعيل بن زكريا فيما رواه الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله العمري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري ورواه اي الحديث المذكور ابن بجلان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن بجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري والداوردي عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص والمراد بهذه المتابعة بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن عنه سقطت لابي ذر وسقط بعد الحديث الترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح الدليل بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت الاستعاذة به والاستعانة بظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات وقد استعان وتبعا ورفعا لا بالملفظ انتهى قال في شرح المقاصد المتأخرون اقتصروا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم انواع الكلمة وقيد بالافراد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى وقد يراد به ذكر الشيء باسمه كما يقال سمى زيدا ولم يسم عمرا فلان حفاني تفاوتت الامور الثلاثة واما الحفاني ما ذهب اليه بعض اصحابنا من ان الاسم نفس المسمى وبما ذكره الشيخ ابو الاشعري من ان اسماء الله تعالى ثلاثة اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات المكرمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل على الصفات القديمة واما التسمية فغير الاسم او المسمى وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم ان الاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شيء لا خالق ومدلول العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول العام واعتبر نفي اسماء الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول الخالق الخالق وهو غير الذات ومدلول العالم العالم وهو لا عين ولا غير وتمكن ذلك بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو كانت الاسماء غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا ونحو ذلك وهو محال بخلاف المخالفة فانه يلزم من عدمها قدم المخلوق اذ اريد الخالق بالفعل كالقاطع في قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في الغد بمعنى انه من شانه ذلك فان الخالقية بمعناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله تعالى سبح اسم ربك والتسبيح انما يكون للذات دون

دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها وعبادتهم انما هي للاصنام التي هي المسميات دون الاسامي واما التمسك بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره فباطل واجيب فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه دال عليه ووضع الكلام على ان تذكر الالفاظ وترجع الاحكام الى المدلولات كقولنا زيد كاتب اي مدلول زيد متصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بعودة الضمير الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب وثلاثي وسريع ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت في الازل معنى الالهية والعلم ولا يلزم من انتفاء الاسم بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا يليق به او عن ان يذكر على غير وجه التعظيم او هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولنا سلام على المجالس للتشريف والجناب المنيف وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر ثم السلام عليكما ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده الا ان السلطنة واسبابها فيقال انه فرح من السلطنة بالاسم على ان في تقدير الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث يقال التسبيح لذات الرب دون اسمه والعبادة لذوات الاصنام دون اسمائها بل ربما يدعى ان في الآيتين دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل وجعل الاسماء بتسميتهم وفعلهم مع القطع بان اشخاص الاصنام ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق او اقاسم بعضه متصف بانه مترتب من الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك فربما يكون جسما قائما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحد الثاني قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله ونحن انما نعبر عن اللفظ بالتسمية وان كانت في اللغة فعل الواضع والذاكر لم لا يمكن اطلاق الاسم على التسمية كما في الآية والحديث على ان الحق المسميات ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا السواقي واما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل تمسك المعتزلة بالآيات والحديث فيما لا يجدي نفعا لان النزاع ليس في ان مدلول الاسم هل هو من مثل السماء والارض والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك مما يشهد به كلامهم الا ترى انه لو اريد الاول لما للقول بتعدد اسماء الله وانقسامها الى ما هو عين او غير او لا عين ولا غير معنى وهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ الاسم مسمى بالاسم كالفعل والحرف فههنا الاسم والمسمى واحد ولا يحتاج الى الجواب بان لفظ الاسم من حيث انه موضوع والمسمى هو من حيث انه مدلول وموضوع له بل فرد من افراد الموضوع له فنفعا يسيرا قلنا نعم الا ان وجه تمسك الاولين ان في مثل سبح اسم ربك اريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو اسم من اسماء الله تعالى لم اريد به مسماه الذي هو اسم الذات الا انه يراد اشكال الاضافة ووجه تمسك الاخرين الآية قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى ادعوه بها بلفظ الاسماء بمثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسماء ثم انها متعددة فتكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فان قيل قد ظهر ان ليس

الدلالة في لفظ الاسم وانما في اللفظ موضوع للفظ الشيء او لمعناه بل نسبة الاسماء التي هي جملتها لفظ الاسم
واختلافها انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم المدلول فلا اختفاء ان
المدلول الاسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير دلالة بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا
ذات الشيء ذاته فاوجد هذا الاختلاف المستمر بين كثير من العقلاء قلنا الاسم اذا وقع في الكلام قد
يراد به معناه كقولنا زيد كاتب وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كل كلمة
فانها اسم موضوع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر فاذا اريد المعنى فقد
يراد نفس ماهيته المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افراد جزوها
كالناطق او عارض لها كالضاحك فلا يبعد ان يقع بهذا الاعتبار اختلاف واشتباه فان اسم
الشيء نفس مسماه او غيره انتهى بحروفه وانما اطلت به لامر اقتضاه والله الموفق والمعين وحرب
الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء والعين المهملة بينهما موحدة
ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف فشين معجمة العطفاني قيل انه تكلم بعد
الموت عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بفتح الهمزة الى
فراشه دخل فيه قال اللهم باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه اموت او باسمك
المحيي اموت وباسمك المحيي احيا لان معاني الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى فكلها ظهر في الوجود فهو صادر
عن تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لانه
يزول معه العقل والحركة كالموت واليه النشور الاحياء للبعث والمرجع في ليل الثواب ما تكتسبه في
حياتنا هذه والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعد بن حفص بكسر العين المهملة
الكوفي الضحم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي
ابن حراش العطفاني عن حرملة بفتح المهملتين والراء ابن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء المغوار
الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه
بفتح الجيم من الليل قال باسمك نموت ونحيا فاذا استيقظ قال الحمد
لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور فقسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد له شكرا
لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع من التقرب
بالعبادات واليه تعالى النشور الاحياء بعد الموت والبعث يوم القيامة وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم بالكاف وفي ذكر احدكم اذا اراد ان يأتي اهله يجامع
امراته او سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا وجواب
لو الشرطية محذوف اي لسلم من الشيطان يدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة
بينهما واو في ذلك الاتيان لم يضره شيطان بالضاد المعجمة اي لم يكن من جملة من لا
سبيل للشيطان عليه وشيطان في قوله لم يضره شيطان بدون الواو في الكواكب فان
قلت التقدير اذا فما وجه ان يقدر فاجاب بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اي

ابن آدم

اعن

اعن كان قدر ان التقدير اذا لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعليق والحديث سبق في باب التسمية
على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم
واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي الزاهد الخراساني
عن منصور هو ابن المعتمر حدثنا ابراهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ميم اخرى ابن الحارث
النخعي عن عدي بن حاتم الطائي والد الجواد المشهور اسلم في سنة تسع او سنة عشر وكان قبل ذلك
نصرانيا قال في محاذ ابن خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على وضوء وقد احسن
قال خليفة بلغ مائة وعشرين سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ارسل كلابك المعلمة بفتح اللام المشددة التي تتزجر
بالزجر وتسترسل بالارسال وكلها قابل من الصيد في كتاب الصيد في باب ما جاء في الصيد ما وجه
اخر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه
وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله فامسكن عليك فكل
مما صدنه وان ادركته بالمعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد معجمة خشبة في رأسها
كالزج يلقيها على الصيد خزق بالخاء المعجمة والزاي والقاف اي خرج الصيد بجرح فكل فانه حلال
وان قتل بعرضه فهو وقيذ لان عرضه لا يسلك الى داخله وسبق الحديث في الصيد وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا ابو خالد سليمان بن حيان
الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني هاهنا اقواما حديثا بالضم
منونا ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع عهدهم يأتونا ولابي ذر
يأتوننا بنونين والاول على لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم بلحان بضم اللام
بضم لحم لا نذري بكسر الذال المعجمة اي لا نعلم اسم الله عليها عند الذبح ام لا قال عليه الصلاة والسلام اذكروا اسم
الله عز وجل على الاكل وكلوا والحديث سبق في الذبائح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد
ابن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المؤلف موصولا في البيوع والدراوردي عبد العزيز
ابن محمد فيما وصله الحرث عنه وابو اسامة بن حفص فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة الاعراب
من الصيد قال في الفتح وقع قوله تابعه الى آخره هنا عقب حديث ابي هريرة المبدا بذكره في هذا
الباب عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل ذلك
عقب حديث عائشة وهو سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث
ابن بحيرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن قتادة بن
دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم بكبين بتحتانيتين بينهما موحدة ساكنة
كوبة بضم الكاف وفتح الموحدة تقال باسم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي ويقال
البجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته من ذبح
اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح مكانها اي مكان التي ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم يذبح

من قبله مبالغة اثرها بالرفع مثل اثر الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية التقطة فى الشئ من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون المخالف للون الذى كان قبله ثم بنام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل اثر الوكت بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام المفاخات التى تخرج فى الايدى عند كثرة العمل يخو الفاس فلجد وخرجته على رجلك فتفطط بكسر الفاء فتراه منتبرا بضم الفوقية اليم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفطا اى مرتفعا وقال ابو عبيد منتبر استقطاء ويبقى منه شئ والمعنى ان الامانة تزول عن القلوب شيأ فشيأ فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون مخالف للون الذى قبله فاذا زال ثم اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التى قبلها وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه فى القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بمجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التفطط قاله صاحب التحرير وذكر التفطط اعتبارا بالعضو وثم فى قوله ثم ينام للتراخى فى الرتبة وهى نقيضة ثم فى قوله ثم علموا من العراق ثم علموا من الشام فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد وللابى ذر عن الحموى والمستملى احدهم يؤدى الامانة فيقال ان فى بنى فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما فى قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ذكر الايمان قال حذيفة ولقد اتى على زمان وما ابالى ايكم بايعت اى مبايعة البيع والشراء لان كان مسلما رده على ساعيه لدينه او نصرانيا رده على ساعيه لدنياه بتشديد يا على وسقط على لغير ابى ذر عن المستملى بالاسلام وان كان نصرانيا رده على ساعيه واليه الذى يقيم عليه بالامانة فيتصفى منه ويستخرج حتى منه والمراد الذى يتولى قبض الجزية يعنى اذا كان يعامل من شاء غير ماحث عن حاله وثوقا بامانته فاندان كان مسلما فذاك وان كان نصرانيا رده على ساعيه ويحمل على اداء الامانة فاما اليوم فقد ذهبت الامانة قلت انا اليوم باحد اينما قال لا اكاد ابايع الا فلانا وقلة اى افراد الناس فلا يلزم ذكر النصرانى على سبيل التمثيل والا فاليهودى ايضا كذلك كما صرح بها فى مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه فى كتاب الفتن واخرجه مسلم فى الايمان وكذا ابن ماجة قال الفربرى محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق المولف اى الذى يكتب له كتبه حدثنا العبد الله محمد بن اسماعيل البخارى وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك قال البخارى سمعت ابا الوليد هاشم البلخى يقول سمعت ابا عبيد مهم العين هو القسم بن سلام يقول قال الاصمعى عبد الملك بن قريب وابو عمرو بفتح العين ابن العلاء القارئ وغيرهما هو سفين الثورى كما عند الاسماعيلى جذ القلوب الرجال الجذر الاصل فى كل شئ كذا فسره لكنهم اختلفوا فعند ابى عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعى بضمها والوكت اثر الشئ اليسير منه والمجل اثر العمل فى الكف اذا غلظ وهذا كلام ابى عبيد ايضا وهذا ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس فى احكام الذين سواء افضل فيها الرجل على مشروف والرجل على وضيع كالابل المائة التى لا تكاد تجد فيها راحلة

وهى التى

وهو التى ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والهاء فيها للمبالغة اى كاملة حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها او المعنى فان الناس كثير والمرضى منهم قليل او المعنى ان الزاهد فى الدنيا الكامل والراغب فى الاخرة قليل كقلة الراحلة فى الابل والعرب تقول للمائة من الابل ابل تقول للفلان ابل اى مائة بعير ولفلان ابلان اى مائتان وما كان لفلان مجد الابل ليس مشهور الاستعمال فى المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة فيها كما قال ابن مالك اللغت بالعدة فى حكى سيبويه عن بعض العرب اخذ والى بنى فلان ابل مائة ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس كثيرون والمرضى منهم قليل كالراحلة فى المائة من الابل وغير المرضى هو من صنيع هو الفرايض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرايض والحديث بعد الستة من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن الزهرى تجدون الناس كالابل مائة لا تجد الرجل فيها راحلة بالباء الموحدة وهو بكسر الراء وبعد التحتية المخففة الف فهمزة اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمراى له هو الناس والمراى به هو المختال الحميدة والريا هو قصد اظهارذلك والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم وهى التنويه بالعمل ليسمعه الناس فتاق الريا البصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا خالد هو مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثورى قال حدثنى بالافراد سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابن يحيى الحضرمى من علما الكوفة قال الكلوذى حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثورى عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلى يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم قال سلمة بن كهيل ولم اسمع احدا من الصحابة يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم غير جندب او مراده كما قال الكرمانى ولم يبق من الصحابة حينيذ غيره فى غيره فى ذلك المكان لكن تعقبه فى الفتح بانه كان بالكوفة حينيذ ابو جحيفة السواى وعبد الله بن ابى اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما فعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبى صلى الله عليه وسلم شيأ فقد فات قوله سمعته فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح المهملة واليم المشددة ويناسبه قال الحافظ المنذرى اى من اظهر عمله للناس رياء اظهر الله نيته الفاسدة فى عمله يوم القيامة وفضحه على رؤس الاشهاد وقال فى المصابيح هو على المجازاة من جنس العمل اى من اشهر عمله سمعة الله ثوابه ولم يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعهم الله اياه وكان ذلك حظه من الثواب وقال غيره اى من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له فى الاخرة وكذلك من يرائى يراء الله به بضم التحتية وكسر الهمزة بعدها تحتية ساكنة للاشباع فيها فلا يظهر من رياه الا بفضيحته واظهار ما كان بطنه من سوء الطوية ونحو ذلك مما من ذلك ولابن المبارك فى الزهد من حديث ابن مسعود من سمع سمع الله به ومن رايا رايا الله به ومن تطاول تعاظما حقره الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله وفى حديث جابر عند الطبرانى من طريق محمد بن حيادة عن سلمة بن كهيل فى اخر هذا الحديث

قليلا مع باسم الله بسنة الله او تبركا باسم الله والحديث في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد من
كتاب العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الراء ابن نجيح
قال حدثنا عمرو بن دينار الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن المدني نزيل
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بابائكم لان في الحلف تعظيم
المحلوف به وحقيقته المعظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله اي من كان
مريد الحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وخص الاباء لورود ذلك على سبب وهو انهم
كانوا في الجاهلية يحلفون بآبائهم والحاقهم في حديث الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلفوا
بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر
والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع الحديث في الايمان باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه
في الذات الالهية والنعوت اي والصفات القائمة بها واسامي الله عز وجل قال القاضي عياض
ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وعلمهم الخالة وجوزه بعضهم
لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجائي الشعر ولكنه شاذ واستعمال البخاري لها على ما
تقدم من ان المراد نفس الشيء على طريقة المتكلمين في حق الله تعالى فرق بين النعوت والذوات
وقال بذلك برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله من حيث علمهم بان ذات تاء تانيث ذو وهو جلت
عظمته لا يصح له لحاق تاء التانيث قال وقولهم الصفات الذاتية جعل منهم ايذانا بان الف الذات
ذوى واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت
بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال الحبيب
بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات ملتبسا
باسم الله تعالى وذكر حقيقة الله تعالى يلتقط الذات قال في الفتح ظاهر لفظه يوهم ان مراده بالذات
لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جايزا وقد زعم
البيهقي في الاسماء والصفات ما جاء في الذات او ورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه
السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل
او بمعنى حق فالظاهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات بالمعنى الذي احدثه المتكلمون وكلامه
غير مردود اذ عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القرآن وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين بن اسيد بن جارية وجارية الجيم الثقفي بالمثلثة حليف
بالحاء المهملة لبني زهرة بضم الزاي اي معاهدهم وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم بعد احد رهطا من عضل والقارة فقالوا
يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهونا عشرة منهم حبيب
الانصاري فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل فلما رآهم جاءوا
الى فدفد اي رابية فاحاط بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم في سبعة
من العشرة وتزل اليهم ثلاثة منهم حبيب وابن دثنة وعبد الله بن طارق فاعطوهم بايديهم
قيسهم وباعوا حبيبا وابن دثنة وعبد الله بمكة فاشترى حبيبا بنو الحارث بن عامر

ابن نوفل من عبد مناف فلبث حبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين بن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة القارئ من القارة ان ابنة الحارث
زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار وكان في ذي الحجة والمحرم فاستعار منها موسى
ليستحدها بحلق شعر عانته ليبدو نظهر عند قتله فاعارته فاخذ ابنا لها صغيرا من الحرم ليقتلوه في الحل فاجابت
الانصارية ولست بابالي ولاي الوقت والاصيلي ما ابالي هم حين اقتل مسلما على اي شق بكسر المعجمة
كان لله مصرعي اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله اي من اجل طلب ثواب وان يشا يبارك على وصال
شلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي اوصال جسد ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية والزاي المشددة
بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق فقتله ابن الحرث عقبة بالتصغير وصلبه ثم فاجر البيتي
صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد باتم من هذا في باب هل
يستاثر الرجل باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه مفعول ثان ليحذركم
لانه في الاصل يتعدى لواحد فازداد بالتضعيف اخر وقدر بعضهم حذف مضاف اي عاقب
نفسه وصرح بعضهم بعد الاحتياج اليه كذا نقله ابو البقاء قال في الدر وليس بشيء اذ لا بد
من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى لانوى الى غير ما نحن فيه نحو فتوبوا لكم حذر نكم نفسه زيد
انه لا بد من شيء يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا تتصور الحذر منها نفسها انما يتصور
من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه ان تعصوه فتستحقوا
عقابه وعبر هنا بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى يوما باجود
نايلا منه اذ النفس الجبان تخرت سوالها وقال بعضهم الحاقه نفسه بجود على المصدر
المفهوم من قوله لا تتخذوا اي ويحذركم الله نفسه الاتخاذ والنفس عبارة عن وجود الشيء
وذاته وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في القرآن بمعنى العلم بالشيء والشهادة
كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم ومعنى اليد في قال الله تعالى كل شيء
هالك الا وجهه الموت ومعنى الهوى قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى ومعنى الروح
قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى والفايدة في ذكر النفس انه لو قال ويحذركم
الله كان لا يفيد ان الذي اريد الحذر منه هو عقاب يصدر من الله او من غيره فلما
ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه
قادرا على ما لا نهاية له وقوله والى ذي قول الله جل ذكره تعلم ما في نفسي اي ولا اعلم ما في نفسك
ذاتك فنفسي الشيء ذاته وهو نيه والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال في اللباب اذ
لا يجوز ان يكون اعلم الاول عرفانيا لان العرفان يستدعي سبق جهل او فتقر به على معرفة
الذات دون احوالها فالمعمول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي كائنا وموجودا على
حقيقته لا يخفى عليك منه شيء وقوله ولا اعلم فيه وان كان يجوز ان تكون عرفانية لانها
لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها انتهى وقال البيهقي والنفس في كلام العرب على
اوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفسي الامر ليس للامر نفس منفوسة ومنها الذات
قال وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما اكنه واسر ولا اعلم ما تسره
عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاكلة وعروض بالاية التي قبل الباب اذ ليس

فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياث قاضي الكوفة
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا شخص اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش
والمراد بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة انتقام العقوبة وقيل غيرة الله
كراهة اتيان الفواحش اي عدم رضاه بها لا التقدير وما احد احب بالنصب وكابى ذر بالرفع
اليه المدح من الله عز وجل واجب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وليس في الحديث ما يدل على مطابقته
للترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وساقه هنا
على الاختصار بدون هذه الزيادة تنخيذ اللاذهان على عادته ولما لم يتضح الكرماني هذه
الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال احد مقام الاخر والحديث سبق في تفسير الانعام
وفي باب الغيرة من النكاح وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه
عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري رضي الله عنه عن الاعمش سليمان عن ابي
صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز
وجل الخلق كتب امر القلم ان يكتب في كتابه هو يكتب على نفسه بيان لقوله كتب وكابى ذر وهو
يكتب فالجملة حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي موضوع وفي رواية ابي ذر على ما
حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع
التنوين عنده اي علم ذلك عنده على العرش مكتوبا عن سائر الخلق مرفوعا عن جبر الادراك
والله منزه عن الحلول في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث لا يليق به تعالى وليس الكتب
ليلا ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملائكة الموكلين بالمكلفين وفي بدء الخلق
فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم الامر وجلالة القدر وان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب
المشتمل على هذا الحكم فوق العرش والعلم السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش
عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو
قوله ان رحمتي تغلب غضبي والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب
لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى
ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث والحديث سبق
في اوايل بدء الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن اني الحقوه عنه واغفر فله ذلك
وان ظن اني اعانبه واواخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض
اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها الاعتدال فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظايف
العبادات موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد
او ظن خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله وهو من الكباير ومن مات على ذلك وكل الى
ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه بعامي
اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة

فهي غير المعلومة من قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني
بالتزيد والتقديس سرا في نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا في نفسي وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام
مهموزا في جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملا خير منهم وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملايكة على
بني آدم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملا الذاكرين الانبيا والشهدا فلم يتحصر ذلك في
الملايكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذكر والملا معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب
الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على وجه اقاله الحافظ ابن حجر متكرا
لكن قال انه سبقه الى معناه الكمال بن الزملكاني في الجزء الذي جمعه في الوفيق الاعلى وان تقرب الي
بشدة بوالي اشبر وكابى ذر عن الكشميهني شبرا باسقاط الفا فض والنصب اي مقدار شبر تقربت اليه
ذراعا وان تقرب الي ذراعا بكسر الذال المعجمة اي بقدر ذراع تقربت اليه وكابى ذر عن الحموي منه باعا اي
بقدر باع وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وان وكابى ذر عن الحموي والمستملي ومن
اتاني يمشي اتيته هرولة اسراعا يعني من تقرب الى بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة
زدت في ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على الثاني فاتيان بالثواب له على السرعة والقرب
والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة والاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه الاطلاقات واشباهها
لا يجوز اطلاقها على الله تعالى وفي الحديث جواز اطلاق النفس على الذات فاطلاقه في الكتاب والسنة
اذن شرعي فيه او تنزيل هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم من افراده
بالاضافة قول الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه اي الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات وانما
جرى عادة العرب في التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيا يطلق على الباري تعالى وهو النجيح
قال هذا استثنا متصل ومن لم يطلق عليه جعله منقطعا ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله
منقطعا اي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة وفي الهلاك بالعدم اي ان الله يعدم كل شي
وقيل ايضا باخراج الشي عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق الاجزا وان كانت باقية كما يقال
تهلك الثوب وقيل معنى كونه هالك كونه قابلا للهلاك في ذاته وظل مجاهد كل شي هالك الا وجهه
يعني علم العلما اذ اريد به وجه الله انتهى وثبت لفظ لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي
قال حدثنا حماد بن زيد وسقط ابن زيد لغير ابي ذر عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر اي الكامل القدرة على ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم اي كما امطر على قوم لوط وعلى اصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم
اعوذ بوجهك قال وكابى ذر قال اوبلبسكم شيعا اويخلطكم فرقا مختلفين على اهوا شتى تقاتل
النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر لان القتل بين المخلوقين اهون من عذاب الله فرع رواية
ابن السكن مما ذكره في فتح الباري هذا ايسر قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي قال الزركشي
ورواية غيره هي الصحيحة وبها يستقل الكلام قال في المصابيح ورواية غيره صحيحة وقصاري ما فيها
حذف المبتدا الذي ثبت في الروايتين وذلك جايز فكيف يحكم بعدم صحتها ولا شاهد يستند اليه
هذا الحكم انتهى والمراد منه قوله اعوذ بوجهك قال البيهقي الوجه الغراء في الكتاب والسنة
الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا برداء الكبرياء على وجهه وفي بعضها من اجل كقوله
انما نطعمكم لوجه الله وبعضها بمعنى الرضى كقوله يريدون وجهه الا ابتغا وجه ربه وليس المراد

الجار حتى جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة في قوله
باب قول الله تعالى اوليلبسكم شيعا باب قول الله تعالى ولتصنع على عيني التغدى بضم الفوقية
وفتح العين والذال المشددة المعجمتين من التغذية قاله قتادة وفي نسخة الصغاني بالذال المهملة ولا تفتح
اوله على حذف احدى التاءين فانه تفسير تصنع وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم لعين اجعله على بصري
الملك بنعم ويتعرف غذاوه عندهم وقال ابو عمران الجوني قال تربا لعين الله وقال معمر بن المثنى ولتصنع
على عيني بحيث اري وقيل لتربى بمراى مني قال الواحدي قوله على عيني عبارة عن صحيح ولكن لا يكون
في هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع الانبياء بمرامنه تعالى والصحيح التغذي على محبتي وارادتي
قال وهذا قول قتادة واختيار ابي عبيدة وابن الانباري قال في فتوح الغيب هذا الاختصاص
بالتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكفيلة ببيت الله فان الكل موجود بكن وكل البيوت
بيت الله على ان خلق هذا الكلام وزيد ثم تقييد مزيد الاعتبار شانه وانه من الملحوظين
بموابق انعامه وقوله تغذى ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير ابي ذر
فالاحق مرفوع استينافا وقوله حال ذكر بالرفع والجر عطفا على سابقه تجري باعيننا اي بمرانا
منا او بحفظنا وباعيننا حال من الضمير في تجري او محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى واصنع الفلك
باعيننا اي تحن تراك وتحفظك وتجري باعيننا المكان المحفوظ بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال
فلان بمراى من الملك وسمعه اذا كان بحيث تحوطه عنايته وتكلفه رعايته ونحو ذلك مما ورد به
الشرع واتسع حمله على معانيه الحقيقية وعند الاشعري انها صفات زايدة وعند الجمهور وهو
احد قولي الاشعري انها صفات ذاتية مجازات فالمراد بالعين البصر ويقال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية ابن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال ذكر الدجال بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله عز
وجل ليس باعور وانار صلى الله عليه وسلم بيده المقدسة الى عينه فيه ايما الى الرد على من يقول
معنى رويته تعالى ورصفه بانه بصير اعلم والعورة فالمراد التمثيل والتقريب للفهم لا اثبات
الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة كان الجسم حادث وهو قديم فالمراد نفي النقص والعور عنه والله
ليس كمثله لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقايص والافات وسيل الحافظ ابن حجر
هل لقاري هذا الحديث ان يشير بيده عند قراءة هذا الحديث الى عينه كما صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب
بانه ان حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الحدوث
واراد التاسي به مخصلجا وزاد الاولى به الترك خشية ان يدخل على من يراد تنبيهه التشبيه فقال
الله عن ذلك وان المسيح الدجال بكسر الهمزة اعور العين اليمنى من اضافة الموصوف الى صفته
كابي ذر اعور عين اليمنى كان عينه عنبة طافية بالياء اي نابتة بارزة وهي غير الممسوحة وقد يميز
لكن انكره بعضهم وسبق ما فيه في الفتن في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا حسين حفص
ابن عمر بن الحرث بن بحيرة الخوص قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا قتادة بن دعامة
قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله عز وجل من نبي الا انذر
قومه الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور وبالي ة عن الكشميهني وان الله ليس باعور لتفاليه
عن كل نقص اقتصر في وصف الدجال على العور لكون كل احد يدركه فدعواه الربوبية

مع ذلك يكذبه مكتوب بين عينيه كافر زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجة يقراوه كل مومن كاتب وغير
كاتب وسقط الحديث في الفتن باب قول الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابي ذر وغيره
سقوط الباب وقال هو الله الخالق كذا في الفرع وسقط لابي ذر فقط هو وقال في فتح الباري باب قول
الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو الخالق الى اخره وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية
كريمة والخالق هنا المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ لان ارادة سقدمة
على تاثير القدرة وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير مرتب على الخلق والبراءة وتابع لهما لان
ايجاد الذات مقدم على ايجاد الصفات والخالق من الخلق وينهل بعض الابداع وهو ايجاد الشي
من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبعض التكوين كقوله تعالى خلق الانسان من سلالة
والخلاف مبالغة من خالق والخلق فعله والخليقة جماعة المخلوقين وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق
يجوز ان علم انه الخالق فغلبه ان يتعم النظر في اتقان خلقه لتلاوح له دلايل حكمته في صنعه فيعلم
خالقه من تراب ثم من نطفة وركب اعضاءه ورتب اجزاءه فقسم تلك القطرة فجعل بعضها دما
وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها ابنايا وبعضها لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا
ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف جاوره ثم مده من تلك القطرة معاني صفات المخلوق واسمايه
واخلاق من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم وكرم ونحو هذا واضداد هذا فتبارك الله احسن الخالقين
واما البارئ فقالوا معناه الخالق فقال براالله الخلق يبراهم براوبرواي خلقهم والبرية الخلق
بالهمز وبغيره فالوا والبراءة من البرو هو التراب وقد جاء هذا الاسم بين اسمي فعل وقد جاءت
الروايات بتعداد الاسماء وذكر الاسمين معاني العدد فلو كان معنى واحدا لاستغنى بذكر
احدهما عن الاخر فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقاربت الاشياء فالايجاد والابداع اعم عام
خاتاوله من معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات المكون من العدم الى الوجود واسم الخالق يتناول
جميع المواد الظاهرة للمصنوع الناظر وهذا احد خاصة الخالق واسم البارئ يتناول ايجاد البواطن
التي باطن ما خلق منه ذوات المقادير وهي الاجسام وجعل الذوات ذواتا في الكون محمولة
في الاجسام محجوبة في الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجود تتميز بها عن
غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى انه مقدره
اوموجده من اصل ومن غير اصل وبارية جسما اقتضته كلمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت
واختلاف ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه وينتظم بها كماله وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور
او ابن راهويه قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب بضم الواو وابن خالد قال حدثنا موسى
هو ابن عقبة وسقط لابي ذر هو ابن عقبة قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى بن حبان
بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الانصاري المدني عن ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وسكون التحتية بعدها راء ففتحية ساكنة فزاي الجمحي القرشي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا سبايا جمع سبية بالهمز وهي المراة سميت بذلك حظية
وحظيا اي جواري احدنا واما من الكفار اسرا فاردنا لما طالت علينا العزبة ان يستمتعوا
بهن في الجماع ولا يجامن فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت
الانزال فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك الزل

اولى بعدم العزل واحيا عليكم اى زايدة كما قاله البرماوى قال الله عز وجل قد كتبته اى امر من كتبى هو خالق
الى يوم القيامة فلا فايدة فى عزلكم فانه تعالى ان كان قد خلق فيها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد
هو ابن جبير المفسر فيما وصله عن قرة بالقاف والراى المفتوحتين سمعت ولابى ذر قال سالت
ابا سعيد الخدرى عن العزل فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق
الا الله عز وجل خالقها اى مبرزها من العدم الى الوجود بالفعل قول الله تعالى لما خلقت بيدى
يريد قوله تعالى لابليس لما لم يسجد لادم منعك ان تسجد لما خلقت بيدى امتثالا لامرى اى خلقته
بنفسى من غير توسط كاب وام والتثنية لما فى خلقه من مزيد القدرة واختلفوا فى المعقل وقيل
المراد باليد القدرة ولعقب بانه لو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين ادم وابليس فرق لشاركهما
فيما خلق كل منهما به وهى قدرته وفى كلام المحققين من علماء البيان ان قولنا اليد مجاز عن القدرة
انما هو لمعنى وهم التشبيه والتجسيم بسرعة والا فهى تمثيلات وتصويرات للمعانى العقلية
بابراز هاتى الصور الحسية ولانه عهد الله من اعتنى بشى باشره بيده فيستفاد من ذلك ان
العناية بخلق ادم اتم من العناية بخلق غيره وثبت لفظ باب لابى ذر وقوله قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة البوزيدى البصرى قال حدثنا هشام هو
الدستوائى عن قتادة بن دعامة عن انس وفى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله عز وجل
المومنين من الامم الماضية والامة المحمدية ولابوى الوقت وذر يجمع المومنون بضم التحتية مبنيا للمفعول
والمومنون مفعول نائب عن فاعله يوم القيامة كذلك بالكاف فى اوله للجميع قال البرماوى
والعينى كالكرمانى اى مثل الجمع الذى نحن عليه وقال فى فتح البارى واظن اواخر هذه الكلمة لام والالف اشارة
الى يوم القيامة ولما يذكر بعد قال وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع الله
المومنين يوم القيامة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى فذكر الحديث بطوله
يريحنا من مكاننا هذا اى من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذى لا طاقة لنا به
فيسالون ادم فيقولون ما ادم اما ترى الناس فيما هم فيه من الكرب خلقك الله بيده وهذا
موضع الترجمة ويحدثك ملائكته وعلمك اسماء كل شى وضع شى اى لمسميات ارادة
المقتضى واحدا نواحدا حتى يستغرق للمسميات كلها اى اسما المسميات ارادة المقتضى شفع
بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء مشددة مجزوم على الطلب فانه من الكواكب من التشفيع وهو بمعنى
الشفاعة وهو الاليق بالمقام الا ان يقال هو تقبيل للكثير والمبالغة ولابى الوقت ولابى ذر
عن الكشميهنى اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اى ليست لى هذه
المرتبة بل لغيرى ويذكر لهم خطيئته التى اصابها وهى اكله من الشجرة ولكن ايتوا نوحا فانه اول
رسول بعثه الله عز وجل بالانذار الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليت
اصل بعثته عامة فانه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة ادم
لبنيه بمنزلة التربية والارشاد فياتون نوحا فيسالونه فيقول لهم لست هنكم باليم بعد الكاف
ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى انى هناك باسقاطها ويذكر خطيئته التى اصابها وهى سوالة النجاة
لولده من الغرق ولكن ايتوا ابراهيم خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيسالونه فيقول لست هناكم
وللمستملى والكشميهنى هناك ويذكر لهم خطاياه التى اصابها وهى قوله اى سقيم وبل فعله كبيرهم

وانها

واذا احتى ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما فياتون موسى فيسالونه فيقول لست هناكم
ويذكر لهم خطيئته التى اصاب ولابى ذر اصابها وهى قتله النفس بغير نفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله
ورسوله فنى لقول النصارى ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى بغير اب ورد به المتواتر فى مريم
فياتون عيسى فيسالونه فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلاة
لابى ذر عبدا غفر له بضم العين وكسر الفاء وابوى الوقت وذر والاصيلى غفر الله له ما تقدم من ذنبه
من سهو وتاويل وما تاخر بالعصمة فياتونى ولابى ذر فياتون فانطلق فاستاذن على ربى اى فى الشفاعة
للاراحة من هول الموقف فيوذن لى بالفاء ولابى ذر عن الكشميهنى ويوذن لى عليه فاذا رايت ربى وقعت
له ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى اى يتركنى ثم يقال لى ارفع محمد راسك وقل
ولابى ذر باسقاط الواو يسمع بضم التحتية وسكون السين المهملة وفتح الميم ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى
تسمع بالفوقية بدل التحتية يسل بضم الهمزة تعطه ولابى ذر وللمستملى تعط بغير همز واشفع تشفع
بضم الفوقية وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك فاحمد ربى تعالى بمحامد علمنيها زاد ابو ذر
ربى وفى تفسير سورة البقرة يلهمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لى تعليم حدا اى يعين لى قوما
محدودين فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربى تعالى وقعت له ساجدا فيدعنى ما شاء
الله ساجدا ثم يقال ارفع محمد راسك وقل تسمع لقولك ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى تسمع بالفوقية
ويسل تعطه وللمستملى تعط بدونها واشفع تشفع فاحمد ربى بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربى ثم
اشفع فيحد لى حدا فادخلهم الجنة ثم استاذنه تعالى فى الشفاعة لاخراج قوم من النار فيحد لى حدا فادخلهم
الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربى وقعت له ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقال ارفع محمد راسك
قل يسمع لك ولابى ذر وقد بالواو وتسمع بالفوقية ويسل تعطه بالهاء واشفع تشفع فاحمد ربى بمحامد
علمنيها ولابى ذر علمنيها ربى ثم اشفع فيحد لى حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقى
فى النار الا من حبسه القران فيما عن اشرك ووجب عليه الخلود بحكم قوله فيه خالدين فيها ابدا قال
ولابى ذر فقال النبى صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير
ما يزن برة حبة من الحنطة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه ما يزن من
الخير ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار والهباء الذى يظهر
فى عين الشمس او غير ذلك وفى الحديث الرد على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة لاصحاب الكبائر
وبيان افضلية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء واما مناسبة الى الانبياء من الخطايا
فى باب التواضع وان حسنات الابرار سيئات المقربين والائمة صلوات الله عليهم محفوظون
معصومون مطلقا وسبق الحديث فى تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا ابو النعمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا ابو اليمان قال اخبرنا ابو الزناد
الرحمن ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدا الله عز وجل
ملاى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون
التحتية بعدها ضاد معجمة ولابى ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اى لا ينقصها نفقة والمراد من
قوله ملاى لازمه وهو انه فى غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له هى سحاء الليل
والنهار بفتح السين والحاء المشددة المهملتين وبالمد والرفع خبر لمبتدا مضمر كما مر وبالنصب

ابو الزناد

سويا على الصدر اى تسع سحاء الليل والنهار نصب على الظرفية والمعنى انها دائبة الصب والعطاء بالعطا
واليد هنا كناية عن سحاء عطايه ووصفها بالملا لكثرة منافعها وكان نوافلها كالعين التى لا يغيضها
الاسقاء ارايتم بالفتح سحانه وتعالى منذ خلق السموات والارض اى ما انفق فى زمان خلق السموات
والارض حينئذ كان عرشه على الماء ولم يغض ما فى يده شئ قاله ابن بطال وفى رواية لم يغض بفتح
الفوقية وكسر الجيم لم ينقص ما فى يده قال الطيبى يجوز ان يكون ارايتم استئنافا فانه بمعنى الترقى كانه لما
قيل ملاى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شئ وقد يتلى الشئ ولا يغيض فنيل بحاء مهملة
الفيض وتوفيد بما يدل على الاستمرار ذكر الليل والنهار ثم اتبعها بما يدل على ان ذلك ظاهر غير خاف على ذوى
بصر وبصيرة بعد ان اشتمل سياق ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام والهمزة
فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا احذ تحليله من غير تطرق الى مفرداته لبيان زيادة المعنى وكان الحكمة
والغاية فى الجود والبسط فى العطاء قبل وفى نسخة وكان عرشه اى قبل خلق السموات والارض
وبيده اى القدرة العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويضيقه
على من يشاء والميزان كما قاله الخطابى مثل والمراد القسمة بين الخلق او المراد يخفض الميزان ويرفعها فان الله
يوزن بالميزان يخفض ويرجح وفى حديث ابى موسى عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغى ان ينام
يخفض القسط ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وهو ما يجعل به يدل اى الصغير المستوفى قوله يخفض
ويرفع الميزان واشار بقوله بيده الاخرى الى ان عادة المخاطبين تعاطى الاسباب باليدين سعا فعبر عن
قدرته على التصرف بذكر اليدين ليفهم المعنى المراد بما اعتادوه والحديث سبق بعد الاسناد والمتن فى تفسير
سورة هود وفيه زيادة فى اوله وهى قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك وبه قال حدثنا عبد
العلاء الواسطى ولابى ذر زيادة ابن يحيى قال حدثنى بالافراد حمى القاسم بن يحيى بن عطاء بن عبيد الله
بضم العين العمرى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يقبض
يوم القيامة الارض اى الارضين السبع ولابى ذر عن الكشميهنى الارضين بالجمع وتكون السموات السبع
بيمينه اى سطويات كما فى قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ه
فالمراد بهذا الكلام اذا اخذ تحليله ومجموعه تصوير عظيمة وتعالى والتوقف على حكم جهل
الدلالة عن غير ذى هيئة وكابا اليمين الى جهة حقيقة او جهة مجاز يعنى ان الارضين السبع
مع عظمتهن وبسطهن لا يبلغن الا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك ولمسلم من حديث ابن عمر
ابن الجبارون اى المتكبرون والحديث سبق فى تفسير سورة الزمر رجه اى للحديث سعيد بكسر العين
ابن داود بن ابى زنبر بفتح الزاى والموحدة بينهما نون ساكنة اخره راء المدنى سكن بغداد وليس له
فى هذا الكتاب الا هذا الموضع عن مالك الامام وصله الدارقطنى فى غرائب مالك وابو القاسم
اللالكائى وقال القرشى حمزة بن عبد الله بن عمر سمعت سالما هو ابن عبد الله بن عمر عم عمر المذكور يقول
سمعت ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ووصله مسلم وابو داود وقال
ابو العالم لكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد
ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبض الله عز وجل الارض وهذا اسبق تريبا فى باب قوله تعالى ملك الناس وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى

بالافراد

بلا تراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابراهيم النخعى عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة
ابن عمرو السلمانى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان يهوديا لم يعرف اسمه وفى مسلم من رواية فضيل بن
عياض جاء حبر وزاد فى رواية سليمان من الاحبار جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك
زاد فضيل يوم القيامة على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والثرى على اصبع زاد فى رواية فضيل بن
سليمان الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يقول انا الملك وفى رواية انا الملك بالتكرار مرتين فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة اى انبه التى تبدو عند الضحك ثم قرأ عليه الصلاة والسلام وما قدروا الله حق قدره اى
ما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان راوى الحديث عن الثورى بالسند المذكور زاد فضيل
ابن عياض عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة السلمانى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه هكذا كون ضحكه تعجبا من قول اليهودى وتصديقا لقوله
وصله مسلم عن احمد بن يونس
عن فضيل وقد بسط فى تفسير سورة الزمر ان لفظ فى ذكر الاصبع وقال انه لم يقع فى القرآن ولا فى حديث مقطوع
به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلعه الشارع
فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وقول من قال فى رواية وتصديقا
له اى لليهودى فلن وجهان وقد روى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكر واقعة تصديق
له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم ه
بورود الاصبع فى عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن
ولكن هذا الايراد عليه لانه انما نفى القطع ثم ذهب الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح الى ان ما اتفق عليه الشيخان
متلقى بالقبول فلا ينبغى الطعن فى شئ من ثقات الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر
على خلاف ما فهمه الراوى بالظن اللازم منه تقرير رسول الله صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته
عن الانكار وحاش لجد من ذلك وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور
كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث فى صحيحه فى كتاب التوحيد بطرقه
قد اجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته
فيجهل بدل الانكار والعجب على الوصف ضحكا لم يصف النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف
من يوصف بنبوته انتهى وبه قال حدثنا ابو حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابراهيم
النخعى قال سمعت ابا عبيدة قال سمعت علقمة بن قيس يحدث قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه جاء حبر
الى النبى صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على
اصبع والارضين على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق اى الذين لم يذكروا له سامر على اصبع ثم
يقول انا الملك انا الملك قالها مرتين قال ابن مسعود فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم ضحك اى تعجبا كما مر
حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم قرأوا ما قدروا الله حق قدره قال المهلب فى الفهم ضحك صلى الله عليه
وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهود ولذا قرأ عند ذكرهم وما قدروا الله حق قدره فهذه الروايات كلها
الصحيحة المحققة واما من زاد وتصديقا له فليست بشئ فانها من قول الراوى وهى باطلة
لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف فى حق الله تعالى محال فلو كان
زائدا واصابع وجوارح لكان كواحدنا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فقول اليهودى محال

وكذب ولذلك انزل الله تعالى الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انتهى وهذا برده ما سبق قريبا والله الموفق
والمعين كذا في سواه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله لا الحسنة
واغيرا فعل تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير ابن ذر باب فالتالي مرفوع وقال عبيد الله بضم العين
ابن عمر بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي فيما وصله الدارمي عن زكريا ابن عدي عن عبيد الله
ابن عمرو عن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي عمرو راوي مسلم المغيرة عن المغيرة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا شخص اغير من الله قال الخطابي اطلق الشخص في صفات الله عز وجل غير جائز لان الشخص
لا يكون الا جسما مركبا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ولعل هذه اللفظة صحيفة وان يكون تصحفا من الراوي ودليله ذلك
ان ابا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك بعين في هذا الباب فلم يذكر ها فمن لم يعين في الاستماع
لم يأمن الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كل
فهما بين كلام بعضهم خفاء وتعرف فاعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن غلطا من
قيل المصحف بعين السين قال ثم ان عبيد الله بن عمر وانفرد عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره الفساد من
هذا الوجه انتهى وقال ابن نور لم ار لفظ الشخص في ثابت من طريق السند والاجماع على رفع منه بان معناه
بئس المركب وكذا قاله نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم في السند بنوه على تفرد عبيد الله بن عمر وليس
كذلك فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن عمر القواريري وابي الحارث الفضيل بن حسين
الجعفري ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة الوضاح بالسند الذي اخرجه البخاري
لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من طريق زايدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك
قلت وهذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث ابي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها
عن عبيد الله بن عمر وانثنى وقد اخرجه مسلم على الصواب وابي الحارث كذلك ومن طريق
زايدة ايضا وكان البخاري لم يستحضر واذ ذاك صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا
اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمر وورود الروايات الصحيحة والطعن في ابيه الحديث الضابط
مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور
فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال ابن مالك لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم سائر
المتشابهات اما التقويض واما التاويل انتهى من الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهره ليس في هذا
اللفظ ما يقتضي اطلاق الشخص على الله وانما هو الا بمثابة قولك كان رجلا اشجع من الاسد
وهذا لا يدل على اطلاق الرجل على الاسد بوجه من الوجوه فاندفع بهذا ذلك الذي توهم الراوي
في ذكر الشخص انه تصحيف من قوله لا شيء اغير من الله كما ضعفه الخطابي وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه عن
المغيرة رضي الله عنه انه قال قال سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي
غير محرم لها اضربه بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفاء المشددة وبسكون الصاد وتخفيف
الفاء وهو الذي في اليونينية اي غير ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد فوالله لانا مجرور واو القسم
لانا مبتدا دخلت عليه لام التاكيد المفتوحة خبره اغير منه والله اغير مني مبتدا وخبر قال

ابن دقيق العيد المترجون الله اما ساكت عن التاويل واما حاول والثاني يقول المراد من الغيرة المنع من الشيء
والحماية وهما من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز الملازمة وغيرها من الاوجه الثابتة في لسان
العرب فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة
الله عز وجل حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال ما ظهر منها كسفاف
الامهات وما بطن كالزنا لا احد احب اليه العذر بالرفع خبر لا والا بمعنى غير ولا احد بالرفع مبتدا احب اليه العذر
من الله برفع احب ايضا في الفرع كاصله او بالنصب خبرا على المجازية والعذر رفع فاعل احب والعذر
الحجة ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين والذال المعجمتين اي بعث الرسل الخلقه
قبل اخذهم بالعقوبة وفي بعض الروايات بالذكر تقديم المنذرين على المبشرين وفي مسلم بعث المرسلين
مبشرين ومنذرين ولا احب اليه المدحة بكسر الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل احب والمدح
الثناء بالاوصاف الكمال والافضال من الله عز وجل ومن اجل ذلك وعد الله الجنة من اطاعه
وحذف احد مفعولي وعد وهو اطاعه للعلم به قال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر
يدل على ان المراد بالمدح ما يقتضي غيرته ولا يحمل على اثاني ويترفق ويثبت حتى يعمل على وجه
الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لا يشاركه الحق في نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو
قوله اليد بدمي تملك نفسها عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه باب بالتنوين
يذكر فيه قوله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وحي الي هذا القرآن لانذركم به
ومن بلغ اي ومن بلغه القرآن من العرب والعجم وغيرهم وتكذيبا
للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل قل اي اية تعالى اي شيء اكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم
شيئا قال في المدارك اي شيء مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض ما يضاف اليه فاذا
كانت استفهاما كان جوابا مسمى باسم ما اضيفت اليه وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة
فالله مبتدا والخبر محذوف ليكون دليلا على انه يجوز اطلاق على المعدوم والله تعالى موجود
فيكون شيئا ولذا تقول الله تعالى شيء لا كالاشياء وعن ابن عباس صلى الله عليه وسلم القرآن شيء في الحديث
الذي بعده وهو صفة من صفات الله تعالى او من صفات ذاته وقال كل شيء هالك الا وجهه فبان
الاستثناء متصل فلا يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح وعلى ان الاستثناء منقطع
عليه تعالى وقيل الاستثناء منقطع والمعنى لكن وجهه تعالى هو باق بعد فناء كل شيء وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن المنكدر سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم لما قال له في المراة الواهبة
نفسها له ولم يرد فيها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله ان لم يكن لك بها فزوجنيها فقال وهل
عندك من شيء قال لا قال اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد فقال له اصدقها ما معك من القرآن
على قال معك سورة كذا وسورة سماها عين النسائي في روايته عن ابي هريرة البقرة والتي تليها
وعند الدارقطني البقرة وسورة من المفصل وقد اجمع على ان لفظ شيء يقتضي اثبات موجود
ولفظ لا شيء يقتضي نفي موجود واما قولهم فلان ليس بشيء فانه على طريق المبالغة في الذم
فوصف له ذلك بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح باب
قوله تعالى وكان عرشه على الماء اي قوته اي ما كان تحته خلق قبل خلق السموات والارض والا الماء وفيه
دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان

ابن ابی شیبة فی کتاب صفة العرش من بعض السلف ان العرش مخلوق من یاقوتة حمراء بعد ما بین
قطریه الف سنة واساعه خمسون الف سنة اه بعد ما بین العرش الی الارض السابعة مسیرة
خمسین الف سنة وقیل مما ذکره فی المدارک ان الله خلق یاقوتة خضراء فنظر الیها بالهیبة فصارت
ماءة ثم خلق ریحا فاز الما علی متنه ثم وضع عرشه علی الماء وفوق العرش علی الماء اغظم اعتبار
لاهل الافکار وعن رب العرش العظیم روی ابن مردویه فی تفسیره مرفوعا ان السموات السبع والارضین
السبع عند الکرسی کحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش علی الکرسی کفضل الفلاة علی
تلک الحلقة قال ابو الحاکم ربیع ابن مهران الریاحی فی قوله تعالی استوی الی السماء معناه ارتفع
وهذا وصله الطبری وقال ابو العالیة ایضا فی قوله تعالی فسوهن ای خلقهن وکابی ذر والمستملی
فسوی ای خلق وقال مجاهد وغیره فی قوله تعالی استوی علی العرش ای علا علی العرش وهذا
وصله الفریابی من ورقاء عن ابن ابی نجیح عنه قال ابن بطال وهذا صحیح وهو المذهب الحق وقول
اهل السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلی وقال سبحانه وتعالی عما یشرکون وهی صفة
من صفات الذات قال فی المصابیح وما قال مجاهد من انه بمعنی علا وارتفاه غیر واحد من ائمة اهل السنة
ورد قول المعتزلی من قال علا بمعنی ارتفع من غیر فوق وقد اطلقوه لما فی ظاهره من الانتقال
من اسفل الی علو وهو محال علی الله فلیکن علا کذلک ووجه الرفع ان الله تعالی وصف نفسه
بالعلی وقال سبحانه وتعالی عما یشرکون وهی صفة من صفات الذات قال فی المصابیح وما قال مجاهد
من انه بمعنی علا وارتفاه غیر واحد من ائمة اهل السنة ورد قول المعتزلی من قال علا بمعنی ارتفع
من غیر فوق وقد اطلقوه لما فی ظاهره من الانتقال من اسفل الی علو وهو محال علی الله فلیکن
علا کذلک ووجه الرفع ان الله تعالی وصف نفسه بالعلو ولم یصف نفسه بالارتفاع وقال
المعتزلة معناه الاستیلاء بالقهر والغلبة ورد بانه تعالی لم یزل قاهرا غالبا متولیا وقوله
ثم استوی یقتضی افتتاح هذا الوصف بعد ان لم یکن ولازم قاویلهم انه کان مغالبا فیه
فاستولی علیه بقهر من غالبه وهو منتف عن الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار ورد
بان الاستقرار من صفات الاجسام ویلزم منه الحلول وهو محال فی حقه تعالی وعند ابی
القاسم اللالکائی فی کتاب السنة من طریق الحسن البصری عن امه عن ام سلمة انها قالت
الاستواء غیر مجهول والکیف غیر معقول والاقرار به ایمان فالجحود به کفر وعن طریق ربیعة
ابن ابی عبد الرحمن انه سئل کیف استوی علی العرش قال الاستواء غیر مجهول والکیف غیر
معقول وعلی الله الرسالة وعلی رسوله البلاغ وعلینا التسلیم وقال ابن عباس رضی الله عنهما
فیما وصله ابن ابی حاتم فی تفسیره المجید من قوله تعالی ذو العرش المجید هی الکرم والمجد النهایة فی الکرم
والودود هی من قوله الغفور الودود ای الحبیب قال فی اللباب والودود صیغة فی الود وقال
ابن عباس هو المتودد لعباده بالعفو وقال فی الفتح وقدم المصنف المجید علی الودود وقال ابن
عباس هو المجد لان غرضه تفسیر لفظ المجید الواقع فی قوله تعالی ذو العرش المجید فلما فسره
استطرد لتفسیر الاسم الذی قبله اشارة الی انه قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش بالرفع
صفته له واختلف القرائی المجید فبالرفع یکون من صفات الله وبالجر یکون من صفات
العرش یقال مجید مجید کما یقال شریف شریف ای کان ماجد اعلی وزن فعیل احد من ملند ومحمود اخذ

من حمید

من حمد وللکشمیهنی من حمد بغیر یاء فعلا ماضیا کذا فی الفرع وقال فی الفتح کذا لهم بغیر یاء ولغیر ابی ذر عن
الکشمیهنی محمود من حمید واصل هذا قول ابی عبید قاسم فی الجار فی قوله علیکم اهل البیت انه حمید مجید ای
محمود ماجد وقال الکرمانی غرضه منه ان مجیدا فعیل بمعنی فاعل کقدیر بمعنی قادر وحمیدا فعیل
بمعنی مفعول قلت ذلک قال مجید من ماجد وحمید من محمود قال وفی بعض النسخ محمود من حمید
وفی اخری محمود من حمد مبنیا للفاعل والمفعول ایضا وانما قال کذا لاحتمال ان یکون حمید بمعنی
حامد ومجید بمعنی مجد ثم قال وفی عبارة البخاری تعقید قال فی الفتح التعقید هو فی قوله
محمود من حمد وقد اختلف الرواة فیه والاولی فیه ما وجدت اصله وهو کلام ابی عبید انتهی قال
العینی قوله التعقید فی قوله محمود من حمد هو کلام من لم یذق من علم التصریف شیأ بل
لفظ محمود مشتق من حمد والتعقید الذی ذکره الکرمانی ونسبه الی البخاری هو قوله ومحمود
احد من حمد لان محمودا من حمید وانما کلاهما اخذا من حمد الماضی انتهی وبه قال حدثنا عبد
عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابی رواد العتکی المروزی عن ابی حمزة بالحاء المهملة والزای محمد بن
میمون وکابی ذر عن الحموی والمستملی اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی
عن جامع بن شداد فتح الشین المعجمة والدال المهملة المشددة ابی صخرة المحاربی عن صفوان بن محرز
بضم المیم وسکون الحاء المهملة وبعد الراء الزای البصری عن عمران بن حصین بالحاء والصاد المهملتین
مصغرا رضی الله عنه انه قال ان عند البیت صلی الله علیه وسلم اذ جاءه قوم من بنی تمیم فقال اقبلوا
البشری یا بنی تمیم قالوا بشرتنا فاعطنا مرتین فاخرج ناس من اهل الیمن فقال اقبلوا البشری یا اهل الیمن اذ لم یقبلها بنو تمیم قالوا قبلنا ذلک وزاد بن حیان فی
روایته شیأ بن عبد الرحمن عن جامع یا رسول الله جیئناک لنتفقه فی الدین ولنسألک
عن هذا الامر ای ابتداء خلق العالم ما کان قال
الحافظ ابن حجر ولم اعرف اسم قائل ذلک من اهل الیمن قال علیه الصلاة والسلام کان
الله فی الازل منفردا متوحدا اولا کان شیأ غیره وفی روایة ابی معویة کان ولم یکن قبله شیأ وقال
الطیبی قوله ولم یکن شیأ قبله حال وفی المذهب الکرمی خبر والمعنی بیاعده ان التقدیر کان
الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول الواو فی خبر کان واخواتها نحو کان زید وابوه قائم
علی جعل الجملة خبر امع الواو وتنبیها للمخبر بالحال وقال التورپشتی الی انها جملتان مستقلتان وکان
عرشه علی الماء قال الطیبی کان فی الموضعین بحسب حال یحوطها فالمراد بالاول الازلیة والقدم
وفی الثانی الحدوث بعد العدم ثم قال والحاصل ان عطف قوله وکان عرشه علی الماء علی قوله
کان الله من باب الاخبار عن حصول الجملتین من الوجود وتقویض الترتیب الی الذهن
قالوا وقیده بتراخ ثم وقال فی الکواکب قوله وکان عرشه علی الماء معطوف علی قوله کان
الله ولا یلزم منه المعیة اذ اللازم من الواو الجامعة مطلق الاجتماع فی اصل الثبوت وان
کان هناک تقدیم وتاخیر قال غیره ومن ثم جاء قوله ولم یکن شیأ غیره لنفی توهم المعیة ولذا ذکر

المولف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب عقب الاية الاولى لرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن
شئ معه وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله لم يعد خلق العرش والماء كان السموات والارض
وكتب اي قدر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كما في الكتابات قال عمران بن حصين لم اتاني رجل
لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك قد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب الذي يرى في شدة القيظ
كاد ما يتصل دونها اي يحول بيني وبين ردها وايم الله وفي بدء الخلق فوالله لوددت بكسر الدال
الاولى وسكون الثانية انها اي انا فيما ذهبت وفي رواية قبل تمام الحديث تاسف على ما فاتته منه
وسبق الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن
همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان رجلا يمن الله عز وجل ملاي بفتح الميم وسكون اللام بعدها
همزة اي يغيثه ويعينه بالتحتية ولابي ذر بالموحدة لا ينتصها لا تنقصه مما اعطاه الكثير والنهاء بالسين والحاء المهملتين
بالمد والرفع دائمة الصب والمعطاء بالعطاء راتم منه ولابي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات
والارض فانه لم يغض بالغين المعجمة والضاد المعجمة اي ينقص ما في يده وهما بمعنى وعرشه على الماء الذي
خلقت الاماء البحر وبيده الخير الخير والفيض بالفاء والضاد المعجمة اي فيض الاحسان بالعطاء او الفيض
بالقاف والموحدة والمعجمة اي قبض الارواح بالموت وقد يكون الفيض بالفاء بمعنى الموت يقال
فاضت نفسه اذا مات واولكن كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد للتشريع ويحتمل ان
شكا من الراوي قال والاولى هو الاول يرفع اي اما ويخفض اخر من وخبق قربيا ومطابقة الحديث
في قوله وعرشه على الماء وبه قال حدثنا احمد بن سيار المروزي فيما قال ابو نصر الخلاباذي
او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحكم قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف
والدال المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل
الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال جاء زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشكو له منا خلاق زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد
زيد طلاقها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يقال له اتق الله يا زيد امسك عليك
زوجك فلا تطلقها قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق وابي ذر قال انس بعد قالت
عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا كتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه
وتخشى الناس والله احق ان تخشاه قال انس فلما قضت زينب تحتم على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
كابي ذر وكانت بالواو بدل الفاء تعني باسقاط زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه
وسلم وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات وفي ثابت البناني بالسند السابق وتفتخر فتقول انكحكن
سيدته اي مظهره وهو ما اعلمه الله بان زيدا سيطلقها ثم ينكحها وتخشى الناس اي مقالة الناس
انه نكح امراة ابنه تزوجت في شان زيد بن حارثة رضي الله عنها وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة
وتشديد اللام السلمي بفتح السين وفتح اللام المكي ثم الكوفي قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة
وسكون الهاء البصري قال قالت سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول تولت اية الحجاب يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها وانهم علها اي على وليمتها لوجئ الناس خبزا

وفي كثيرا وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني اياه صلى الله عليه وسلم
من السماء حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزهة عن المكان والجهة فالمراد بقولها في السماء
الاشارة الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السماء تعالى الله عز وجل
عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله ليست كاحد من نسائك ليست
منهن امراة الا وجهها ابوها او حوها او اهلها وفي حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد
من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجن الاباء وانا زوجني الله رسوله وانزل
في الكتاب وفي مرسل الشعبي ما اخرجه الطبري وابو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيان
قالت كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسائك عليك حقا انا خير من سكنا و
ذكر من سفيرا واقربهن رحما وجبيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك
وانا ابنة عمك وليس لك من نسائك قريبة غيري وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد من البخاري من ثلاثياته
وهو الثالث والعشرون واخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح والنعوت وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله عز وجل لما خلق الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق عرشه صفة الكتاب
لكن على بمعنى عند غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات الله تعالى قديمة والقدم هو عدم
المسبوقية بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار
التعلق والشرف ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة فانها فائضة
على الكل دائما ابدا والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي احد الاعلام
المدني قال حدثني بالافراد الكي فليح بن سليمان بضم الفاء آخره مهملة مصغرا بن سليمان قال ابو بكر
بالافراد اي فليح بن سليمان قال حدثني بالافراد هلال هو ابن علي بن اسامة بن بشار بالتحتية والمهملة عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي اسامة بن بشار ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام
رمضان قال ابو عبد الله ذو الوقت قال ما علمت عليه عز وجل عجب وعده الصادق وفضله
العميم او يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله
افلا ننبئ بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة المشددة بعدها همزة نخبر الناس بذلك
قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيله كل
درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وفي الترمذي الله مائة عام وفي البزار خمس مائة
عام وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود
بين السماء الدنيا والتي تليها خمس مائة عام وبين كل سماء خمس مائة عام وغلظ كل سماء
مسيرة خمس مائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمس مائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمس مائة
عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شئ من اعمالكم فاذا سالتم الله عز وجل
فاسالوه الفردوس بكسر الفاء وفتح الدال فانه اوسط الجنة واعلى الجنة والاوسط الافضل
وكما سيأتي بيان قوله اوسط واعلا وفوقه اي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه
على الظرفية كذا في الفرع وقال القاضي عياض فيه الاصيل بالنصب قال في المصابيح وفي بعض النسخ

الصم وجه ظاهر وهو ان خوف من الظروف العادمة للتصرف وذلك مما يابى رفعه بالابتداء الكاوتم
في هذه الروايات منه من الفردوس وكابى ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس تفجر انهارها بفتح الفوقية
والجيم المشددة بحذف احدى المثلثين والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل الله في كتاب
الجنان وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر اى ابن عيسى البيكندي قال حدثنا ابو معوية محمد بن خازم
باخا والزاى المعجمتين بينهما الف آخره ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم هو النخعي عن اسود بن يزيد بن
شريك عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه الشمس ابو فلت ابو ذر قلت
الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب تستاذن باذن يخلق الله تعالى فيها
حياة بوجد القول عندها واسند الاستيذان اليها مجازا والمراد الملك وكابى ذر تستاذن في
السجود فيؤذن لها واذا ابو ذر في السجود وقالها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت فترجع فتطلع من مغربها
ثم قرا عليه الصلاة والسلام ذلك مستقر لها في قراءة عبد الله بن مسعود وذلك بدء الخلق فالمراد انها
حتى تسجد تحت العرش فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا تقبل منها وتستاذن فلا يقال لها ارجعي
من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز
العليم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد السباق بضم العين من غير اضافة شيء وباق
بفتح الموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط لابي ذر ان زيد
ابن ثابت وقال الليث ابن سعد الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي والي مصر عن
ابن شهاب الزهري عن ابي السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي فامرني ان اتتبع القران فتتبعت القران اجمعه من الرقاع والاكتاف
والعسب وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد
غيره بالجر لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب العرش العظيم او هو اعظم خلق
الله خلقا مطلقا لاهل السما وتبلة للدعا وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي في
فضايل القران وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي البصري قال حدثنا
الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث السابق وقال بدل مع ابي خزيمة الانصاري
كما في الاول ووقع في تفسير سورة براءة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة الانصاري
باسقاط ابي وفي متابعة يعقوب بن ابراهيم لموسى بن اسماعيل شذوذ وابهام عن ابراهيم بن سعد
وقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالكنية وفيه رواية الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا مصعب بن
اسعد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة المعمي ابو الطيب الحافظ قال حدثنا زهير
بضم الحا ابن خالد عن سعيد بكسر العين المجمة بن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية
رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب اي عند جلوله
لا اله الا الله العظيم الشامل علمه لجميع المعلومات المحيط بها لا يخفى عليه خافية ولا تغرب
عليه غايبة ولا داينة ولا تشغله علم عن علم الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يجمله غيظ
على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله وابي ذر عن الحموي والكشميهني

الاهو

ورب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو
قوام كل شيء من المخلوقات ومحيط به وهو مكان العظمة من قوته تنبعث الاحكام والحكمة التي بها
كون كل شيء وبها يكون الايجاد والتدبير قال الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكريم
اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وقد غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه اولا ثم
الى الاكرم الاكرمين والحديث ذكر في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا احمد بن يوسف العرزابي قال حدثنا
سليمان بفتح العين عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعقون
وكابى ذر قال اي ابو سعيد الخدري الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم وسقطت التصلية
الثانية لابي ذر فاذا انا بموسى عليه السلام اخذ بقايمة من قوايم العرش وقال الماجشون كيسوم يجيء في
الفرع كاصله ويجوز الضم والفتح بعدها شين معجمة مضمومة اخره نون مرفوع عبد العزيز بن
عبد الله بن ابي سلمة الماجشون المدني عن عبد الله بن ابي الفضل بسكون الضاد المعجمة ابن العباس
ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من يبعث وفي رواية ابي سعيد في احاديث
الانبيا اول من يفيق فاذا موسى وكابى ذر عن الحموي والمستملي فاذا بموسى اخذ بالعرش والحديث
سبق في احاديث الانبيا باب قول الله تعالى يعرج الملايكة تصعد في المعارج التي جعلها
الله لهم والروح جبريل وخصه بالذكر بعد العموم لفضله وشرفه او خلق هم حفظة على
الملايكة ام ان الملايكة عليها ارواح الموسنين عند الموت اليه اي الى عرشه او الى المكان
الذي هو محلهم في السما لانها محل بركته وكرامته وتوله حين ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اي
الى محل القبول والرضى وكل ما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود وقال ابو جمرة بالجيم
والراء قصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولا في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس رضي الله عنهما
بلغ ابا ذر مخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه انيس بضم الهمزة مصغرا اعلم لي علم هذا
الرجل الذي يزعم انه ياتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة لما لا يخفى وقال يحيى بن معاذ فيما وصله
العرياني العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وكذا اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في تفسيرها الكلام الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء الفرايض فمن ذكر الله ولم يود
فرايضه رد كلامه وقال الفراء معناه ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب اذا كان بعد عمل
صالح وقال البيهقي معنى الكلام الطيب عبارة عن القبول فيقال معنى ذي المعارج هو لله الملايكة
المعارج تعرج الامر عز وجل ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اليه وفي قوله الى الله ما
تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف في التاويل واضافة المعارج اليه تعالى
اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزهه عن المكان وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال تتعاقبون فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار تاتي جماعة بعد اخرى
ثم تعود الاولى عقب الثانية وتكرير ملايكة في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى
ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الصبح يعرج الملايكة الذين باتوا فيكم فيها

عبد الله بن ذكوان بدل عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
صريرة صح

المصلون فيسألهم وربهم عز وجل سؤال تعبد لا تقعيد هم بكيت اعمالهم وهو اعلم بهم اى بالمصلين من
الملائكة وغيرهم الكشميهنى بكم بالكاف بدل الهاء يقول عز وجل كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم
يصلون وهذا آخر الجواب عن سؤالهم كيف تركتم ثم زاد وانى الجواب لاظهار فضيلة المصلين
والحرص على ذكرهما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون وهذا آخر الجواب عن
سؤالهم كيف تركتم ثم زاد وانى الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص على ذكرهما يوجب
مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق فى باب فضل صلاة العصر من اوائل
كتاب الصلاة وقال ولابى ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى قال خالد بن مخلد بفتح
الميم وسكون المعجمة القطوانى الكوفى شيخ البخارى فيما وصله ابو بكر الجوزقى فى الجمع بين الصحيحين
حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى بالافراد عبد الله بن دينار المدنى عن ابى صالح ذكوان الزيات عن
ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن بفتح العين وكسر الدال
اى بمثلها او بالفتح ما عادل الشىء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه من كسب طيب وحلال
ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء تاكيد التقرير المطلوب فى النفقة
فان الله يتقبلها بيمينه وهو باليمين لائقها فى العرف لما هو الاعز لما هان وعن ابى ذر عن الكشميهنى
بيقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة ثم يربيها لصاحبه اى لصاحب العدل
لابى ذر عن المستملى لصاحبها بالصاحب الصدقة مضاعفة الاجر او بالمزيد فى الكمية كما يربى احدكم
فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التى عدل التمرة مثل
الجبل الثقل فى ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه اى الحديث ورقاء بن عمر
ابن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب ولابى ذر الا الطيب وهذا وصله البيهقى لكنه قال فى آخره
مثل احد بدل قوله فى الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد المؤلف ان روايتهم ورقاء موافقة لرواية
سليمان الاتى شيخهما فهذا متابعة سليمان الله عن ابى صالح وعند ورقاء عن سعيد بن
يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلى مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط
ابو معاوية البصرى قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابى عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابى
العالية رفيع عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الدعوات لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض
رب العرش الكريم قال النووى فان قيل فهذا ذكر وليس فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما
ان هذا الذكر يفتتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثانى هو كما ورد من شغله ذكرى عن مسألتى
اعطيته افضل ما اعطى السائلين قيل وهذا الحديث ليس مطابقا للترجمة ومحله فى الباب
السابق ولعل الناسخ نقله الى هنا وقد سبق قريبا وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة المذكور عن
ابى سعيد سعد بن مالك ولابى ذر زيادة الخدرى رضى الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة وكسر العين
الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والتانيث على ارادة القطعة من الذهب
وقد يؤنث الذهب فى بعض اللغات فقسمها صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال المؤلف وحدثنى
بالافراد والعطف ولابى ذر حدثنا اسحق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدى

قال

قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى اليمانى قال اخبرنا سفيان الثورى عن ابيه سعيد عن ابى
ابى نعم عبد الرحمن البجلى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال بعث على اى ابن ابى طالب وهو باليمن
ولابى ذر عن الحموى والمستملى من اليمن الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة تقدم تربتها اى مستقرها وارادة التربة
بتبر الذهب ولا يصيرون فيها خالصة الا بعد السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس بالحاء
والسين المهملتين بينهما الف فموحدة الحنظلى بالحاء المهملة والظاء المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك بن
زيد بن مناة بن تميم ثم احد بن مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة فتحتية ساكنة مهملة
ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وبين عيينة بضم العين مصغرا
ابن بدر الفزارى بفتح الفاء نسبة الى فزارة بن ذبيان وبين علقمة بن علاثة بضم العين المهملة
وتخفيف اللام بعد الالف مثلثة العامرى نسبة الى عامر بن عوف ثم احد بنى كلاب نسبة الى
ابيهم ثم احد بنى نبهان اسود بن عمرو وهو لا الاربعة من المؤلفة فغضبت قريش والانصار
بالفوقية والغين والضاد المشددة المعجمة بين ثم موحدة من الغضب ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى
فتغيظت بالظاء المعجمة من الغيظ فقالوا يعطى صلى الله عليه وسلم الزعيم اى يعطى صناديد اهل نجد
اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيأ قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل
اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد الياء الساكنة صاد مهملة عابر العينين ناتى
فى رأسه لاصقتين بتعريف حرقتا ثوبى الجبين مرتفعة كالذنبة بالمثلثة المشددة كث اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها
مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمتين وكسر الراء بعدها فاء فتحتية ثم نون
من الخد محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيامنني
بفتح الميم وتشديد النون ولابى ذر فيامنني على اهل الارض ولا تامنوني انتم ولابى ذر ولا تامنوني
بنونين كالسابقة فسأل رجل من القوم زاد ابو ذر النبى صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم
الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيل عمر بن الخطاب فيحتمل ان يكونا سألا فمنعهما النبى صلى الله عليه وسلم
من قتله اسلا فالغيره فطاولى الرجل قال النبى صلى الله عليه وسلم وسقط قوله النبى صلى الله عليه
وسلم فى الموضعين لابى ذر ان من ضئضئ هذا بضادين مكسورتين بينهما همزة ساكنة اخره
همزة اخرى من نسله قوما يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم
اى لا يرفع فى الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون من الاسلام مروق السهم خروجه اذا انفذ من
الجهة الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد المرمى يقتلون الاسلام
ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان بالمثلثة لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لا استيصال
لا استاصلنهم بحيث لا ابقى منهم احدا كاستيصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة الحديث
للترجمة يؤخذ من قوله فى رواية المغازى لا تامنونى وانا امين من فى السماء اى على العرش فوق
السماء وهذه عادة البخارى فى ادخال الحديث فى الباب بلفظة تكون فى بعض طرقه حتى
المناسبة لذلك الباب يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان والحث على الاستحضار والحديث
سبق فى باب بعث على ونى تفسير سورة براءة وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بفتح العين
المهملة وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش
سليمان عن ابراهيم النخعى عن ابيه ولابى ذر اراه بضم الهمزة اى اظنه عن ابيه يزيد بن شريك

ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة وليعلم ان الرياء يكون
بالبدن كاطراف راسه ليرى انه متخشع والمهيبة كانغائر السجود والثياب كلبسه خشنها
وقصرها جدا او الطول كالوعدا وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه بحضور الناس وكل واحد
منها قد يراد به باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الرياء بغير العبادات حكم طلب المال والجاه
وحكم بعض الرياء بالعبادة ابطالها وان اجتمع قصد الرياء وقصد العبادة اعطى الحكم للاقوى
فيحتمل وجهين ثم اسقاط الفرض به والمسرة على اطلاع الغير على عبادته ان كان لغرض
دنيوي كالقضاء الى الاحترام او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض اخروي كالفرح باظهار الله
جميله وستره وفيه او الرجاء الاقتداء به فممدوح وغلبة محل ما حدث به الاكابر من الطاعات
وليس من الرياء سرور المخلص بل ممدوح وان عرض له الرياء في اثناء العبادة ثم زال قبل
فراغها لم يضر ومتى علم من نفسه القوة اظهر التوبة وقد قيل فراغها لم يضر ومتى علم من
نفسه القوة اظهر القربة وقد قيل اعجل ولو حفت عجبا مستغفرا منه والحديث اخرجه مسلم
في آخر الكتاب وابن ماجة في الزهد والله الموفق **باب فضل من يجاهد نفسه**
في طاعة الله عز وجل وبه قال **حدثنا هدبة** بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة بعدها
موحدة ابن الاسود القيسي البصري ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال
حدثنا همام هو يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة
البصري قال **حدثنا قتادة** بن دعامة قال **حدثنا انس** بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه
انه قال بينما بالميم ولابي ذر بينا باسقاطها **انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم** راكب خلفه
ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل بعد الهمزة وكسرها الخاء للمعجمة والرحل بالحاء المهملة الساكنة
العود الذي يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفسي
ساعدا ضبطه وفي رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ارد ف النبي صلى الله عليه وسلم على
حمار فقال له عفير محتمل ان يكون المراد باخرة الرحل موضع اخرة الرحل للتصريح بانه كان
عمارا فقال **يا معاذ قلت لبيك رسول الله** لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة وهو منصوب
على المصدر **وسعديك** اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد
منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحذف اداة النداء ثم سار
عليه الصلاة والسلام **ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك** بحذف حرف
النداء الثالثة **ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ ابن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك** تكرار
بدايه ثلاثا للتاكيد **قال** صلى الله عليه وسلم **هل تدري ما حق الله** عز وجل اي ما يجب تحقيقه تعالى
على عباده مما حتمه عليهم **قلت الله ورسوله اعلم قال** صلوات الله وسلامه عليه **حق الله**
عز وجل **على عباده ان يعبدوه** بان يطيعوه **ويجتنبوا** من معاصيه **ولا يشركوا به شيئا** عطف
على السابق لانه تمام التوحيد واجملة حالية اي يعبدونه في حال هو عدم الاشراك به ثم
سار عليه الصلاة والسلام **ساعة ثم قال يا معاذ ابن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك**
بحذف حرف النداء ايضا **قال هل تدري ما حق العباد على الله** تعالى اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم

الاشراك **بشيء اتدري ما حقهم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم** وفي رواية ابن حبان من طريق
عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم
وفي رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمامورات والحديث
هنا رواه هام عن انس عن معاذ فهو مسند انس وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون رباعي مسند انس قال في الفتح وللمعتمد الاول وهو من
الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في كتابه
واضاف اليه في الاستيذان موسى بن اسماعيل وقد تتبع بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ عدتها
زيادة على العشرين وبعضها تفرق في المتن بالاختصار منه مطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر قال تعالى واما من خاف
مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى اي علم ان له مقاما يوم القيامة هو
الحساب ربه ونهى نفسه الامارة بالسوء عن الهوى المردي اي زجرها عن اتباع الشهوات
فالمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل الاخلاق الحميدة قال تعالى والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا اي مناهجنا الحميدة واصل المجاهدة وسلاكها فطم النفس عن المالوفات
وحملها على خلافي هواها في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة
حسن الله سريرته بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس **باب فضل التواضع** بضم المعجمة
وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان والمراد به اظهار التنزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه
وقال البيضاوي هو خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه الله
حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان وفي حديث ابي هريرة عند
مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله رفعه وفي حديث عياض بن حمار رفعه ان
الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود
وبه قال **حدثنا مالك** بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال **حدثنا مالك** بن انس عن **ابي حازم**
ابن زياد النهدي الكوفي قال **حدثنا زهير** بضم الزاي وفتح الهاء ابن حرب بن شداد قال **حدثنا**
حميد الطويل عن انس رضي الله عنه **قال ان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة** قال البخاري
وحدثني بالافراد **محمد** هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي قال **اخبرنا الفزاري** بفتح الفاء والزاي
المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان بن معاوية **وقال احمد الاخر** سليمان بن حيان بالمهملة والمثناة
المشددة الازدي كلاهما **عن حميد الطويل عن انس** رضي الله عنه **انه كانت**
ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء بضم العين والضاد مع القصر **فقال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم ان حقا على الله بنصبه على انه اسم ان **ان لا يرفع شيئا** ولابي ذر لا يرفع مبنيا للمفعول
شيء من الدنيا الا وضعه وفي بعض طرق الحديث عند النسائي حق على الله ان لا يرفع شيئا
بقصد في الدنيا الا وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على
التواضع وذم الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم من
كتاب الجهاد وفيه الحض على التواضع وذم الترفع وحديث وبه قال **حدثني** بالافراد
ولابي ذر بالجمع **محمد بن عثمان بن كرامة** بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر الراء العجلي

البيني الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله
عز وجل والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش شبهها مستقر المسافر اذا انتهى سيره
وسيق مزيد لكن بحاله والله الموفق وسبق الحديث في بدء الخلق وفي التفسير يا ابا ذر قوله اسم
تعالى وجوه هو وجوه المؤمنين يومئذ يوم القيامة ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة بلا كيفية
ولا جهة ولا ثبوت مسافة وقال القاضي تراه مستقرة في مطالعة جماله بحيث تتقل عما سواه ولذلك
قدم المفعول وليس في كل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على انتظار الامر بها او
ثوابه لا يصح لانه يقال نظرت فيه اي تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدى بالى الا بمعنى الرؤية مع انه
لا يليق الانتظار في دار القرار وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما والاخير بالنون ابن
اوس سلمي الواسطي قال حدثنا خالد الطحان ابن عبد الله الواسطي وهشيم مصغر ابن بشير
الواسطي والنحوي والمستملي وهشيم بالشك عن اسماعيل بن ابي خالد سعد او هرمز او كثير
الاحمسي الكوفي عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم
اذ يكون المجمة فنظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا القمر لا تضامون
بضم الفوقية بعدها ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا تزاحمون ولا تخالفون في رؤيته وقال ابيهما تشكي
سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل ابن محمد الصعلوك يقول سمعت املاه في قوله
لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم الى
بعض ومعناه بفتح التاء تكذبكم ولا اصل لا تنضامون بالضم والتشديد بمعناه لا تجتمعون لرؤيته
في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض ومعناه بفتح التاء تكذبكم ولا اصل لا تنضامون في رؤيته بالاجماع
وبالي جهة وبالتخفيف الضم ومعناه لا تظلمون فيه برؤيته بعضكم دون بعض فانكم ترونه في
جهاتكم كلها وهو يتعالى عن الجهة والتشبيه برؤية القمر الرؤية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن
ذلك فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة بضم الفوقية وسكون الغين مع فتح اللام ولابي ذر
عن الحموي والمستملي عن صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس يعني الفجر والعصر كما
في سلم فافعلوا احدم القلوبية بقطع الاسباب المانعة للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق
الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن موسى
القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة بن يوسف الزهري نسبة الى بريع ابن حنظلة بنون ثم تحتية قال حدثنا
ابو شهاب عبد ربه بن نافع الخياط بالحاء المهملة والنون المشددة عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي
الحافظ عن قيس بن ابي حازم البجلي تابعي كبير فاته الصحبة بليال عن جرير بن
عبد الله البجلي رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن عبد الله انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت الشيء عيانا اذا رايته بعينك وبه قال حدثنا
عبيد ابن عبد الله الصغار البصري قال حدثنا الحسين الجعفي بن علي بن الوليد ونسب الى جعفة
ابن سعد العشيرة بن مذحج من زايدة بن نذامة انه قال حدثنا بيان ابن بشر بموحدة مكسورة
ومعجمة ساكنة بعدها الاحمسي بالحاء والسين المهملتين عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا
جرير البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم

سترون

تضامون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا البدر لا تضامون في رؤيته بضم اوله وتشديد الميم من
الازدحام اي لا يضم بعضكم الى بعض كما تنضمون في رؤية الهلال راس الشهر لخفائه ودقته لا ادرج
رؤيته محققة لاخفائها وبه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن زيد الليثي بالمثلثة ثم الجندعي عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الراء
اصله تضارورون بالبناء للمفعول فسكنت الراء فادغمت بعدها واو الضمير فحذفت لالتقاء الساكنين
اليم لوضوحه وظهوره والمحذوف من الضمير ومعناه كما لا اول قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب بتحتية فيهما قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك
اي رؤية جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف بحسب الناس يوم القيامة فيقول من كان
يعبد شيئا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله
فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت
الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله طغيوت ثم طغيوت ثم
طلبوت طاغوت الشيطان او الاصنام وقيل العصاة الكاهن وكل راس من الضلال وتبقى هذه
الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون فحذفت النون للاضافة
اي شافعو الامة او قال منافقوها شك ابراهيم ابن سعد الراوي قال الحافظ ابن حجر والاول
المعتمد فيأتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عارض الحركة والانتقال او هو محمول على الاتيان المعروف
عند المكلفين على معنى ان الله تعالى يخلق لملك من ملائكته قائما الى نفسه على جهة الاستدراج
كما قطع الامير الحبس وزاد في الرواية في غير الصورة التي يعرفونها فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا
فالمستغاث بربنا عرفناه فيأتيهم الله فيتحلى لهم بعد تميز المنافقين في صورته التي يعرفون اي التي
هو عليها من التعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع
وقال في المصابيح في صورته التي يعرفون اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة
بينه وبين مخاوقاته فسمى الدليل والعلامة صورة مجازا كما تقول العرب صورة امرك
كذا او صورة حديثك كذا والامر والحديث لا صورة لهما وانما يريدون حقيقته امرك وحديثك
وكثير ما يجري على السنة الفقها صورة هذه المسيلة كذا فقول لتهما فاذا لم فيقولون انت
ربنا فيتعوذ بالتخفيف والتشديد اي فيتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او ملائكته التي تذهب
بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه والصراط الجسر بين ظهري جهنم على
وسطها فاكون انا وامتي اول من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولابي ذر عن
الاصيلي وابن عساكر من يجيز بها ولا يتكلم يومئذ الا الرسل وكلامهم يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وتحتهم كلاليب
بفتح الكاف وتشديد اللام جمع كلوب بضم الكاف وتشديد اللام حديدة معقفة مأمورة باخذ من امرت به مثل ثلاثة وكالسعدان استفهام تقرير لا استحضار
الصورة المذكورة قال نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها
اي الشوكة ولكنها تخطف ما قدر لها من عظم الا الله تعالى قال القرطبي قد نا قدر لبعض مشايخنا

بضم الراء اى ما استهانا وقدر مبتدا وبضمها على انها زايدة وقدر مفعول يحلم خطف الناس
باعمالهم بيب اعمالهم الخبيثة فهم الموبق بفتح الموحدة المهلك بعله وهو الكافر ولا صيلى وابى
ذر عن المستملى الموبس بالميم بالكسر وللحموى والكشميهنى فمنهم الموبق بالموحدة المفتوحة بقى بالوحدة
وكسر القاف كلاهما فى ذر عن المستملى بقى بالقاف اى بسترة عمله وللمستملى والموثق
بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والقافى قوله فمنهم فتفصيل للناس الذين تخطفهم الكاسب بحسب
اعمالهم ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة المنقطع الذى تقطعه كلاليب الصراط حتى يصير كجيف
فى النار وقيل المخردل المصروع قال السفاقسى وهو اشبه لسياق الخبر او المجازى بفتح الميم وفتح
الجيم المخففة والزاى بينهما الذى فى الجزء ونحوه شكك من الراوى ولمسلم المجازى بغير شك ثم تجلى
بتثنية فوقية بجيم فلام مشددة مفتوحات كذا فى الفرع كاصله صحح عليه اى يتبين تارة فى
الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اى يخلى عنه يرجع الى معنى يجوز وفى حديث ابى سعيد فتاح مسلم
وخدوش مكدوش فى جهنم حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين العباد قال ابن المنير الفراغ
اذا اضيف الله معناه القضاء والمراد بالمقضى عليه والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة
واستقرار اهل النار فى النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اى من القضاء بعذاب من يفرغ عذابه ومن
لا يفرغ فيكون الخلاف الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر لفظها واراد ان يخرج بفضله وكرمه
برحمته من اراد من اهل النار ممن لا اراد ان يخرجوا من النار كما فى لا اشرك بالله
عز وجل شيأ من اراد الله عز وجل ان يرحمه من يشهد ان لا اله الا الله فيخرجونهم بآثار السجود
ولابى ذر عن الكشميهنى ما اثار السجود تأكل النار ابن ادم الا اثر السجود حرم الله عز وجل
على النار ان تأكل اثر السجود وهو موضعه من الجبهة او مواضع السجود السبعة وجه الوجه
لكن فى سلم الاضافات الوجوه وهو كما قال عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه
خاصة ويريد ان فى يعتبك الحديث ان منهم من غاب فى النار الى نصف ساقيه وفى مسلم من
حديث سمرة والى ركبتيه وفى رواية همام بن منبه فى حديث ابى سعيد والى حقويه لكن حمله النووى
على قوم مخصوصين ونقل بعضهم ان اعلامهم الغرة ويضاف اليها التحجيل وهو فى اليدين
والقدمين مما يصل اليه الوضوء فيكون اشمل ممن تجاوز اعضاء السجود له خرون جميع اليدين والرجلين
لاعتبيص الكعبين والقدمين ولكن ينتقض منه الركبتان مما استدل به مع بقية الحديث
لا يمنع سلامة هذه الاعضاء الا فقار لان تلك الاحوال الاخروية خارجة عن قياس احوال اهل
الدنيا ودل التخصيص على ان الوجوه ان الوجه كله لا يوثر فيه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل
الاقتصار عليها فى التنويه بالشرف فيخرجون من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم المثناة
احترقت جلودهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم الفوقية وفتح الصاد ما الحياة منه الموت فينبتون
بفتحات كما ينبت الحبة بكسر الهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحارى جمع بزر البقل بفتح
الهملة ما يجعله من حبوب ونحوه وفى رواية يحيى بن عمارة الى جانب السيل والمراد ان الغثاء الذى
يجيىء به السيل يكون فيه الحبة فتنبع فى جانب الوادى فتنبع فى يوم ما نابتة فالتشبيه فى سرعة
النبات وطراوته وحسنه ثم يفرغ الله سبحانه وتعالى من القضاء بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم
مقبل بوجهه على النار هو آخر اهل النار دخولا الجنة وفى حديث حذيفة فى اخبار بنى اسرايل

اثنان رجل من جهينة وعند السهيلى اسمه هنادة يقول اى بسكون الباء ارفع رأسى وجهى عن النار
فانه قد قشبنى بالقاف والمعجمة والموحدة منفوحات اذاى وبخرنى واحرقنى ذكاؤها بفتح الذال وبعد الكاف
همزة وباى ذر ذكاها بغير هاء شدة حرها والهاء للنار فيدعو الله عز وجل بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله عز
وجل له هل عسيت بفتح السين وكسرها ان اعطيت ذلك بضم الهمزة وكسر الطاء وان اعطيتك
بفتحها وبالكاف اى تسالنى غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطى ربه ما شاء من عهود ومواثيق
ولابى ذر عن الكشميهنى ويعطى الله من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها
سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت حيا ثم يقول اى رب قدمنى بسكون الميم بعد الدال المشددة
الى باب الجنة فيقول الله عز وجل له الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالنى غير الذى
اعطيت اى غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فعل تعجب من الغدر ونقض
العهد وترك الوفاء فيقول اى رب ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل هل عسيت ان اعطيت
ذلك ان لا تسالنى غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطى الله ما شاء من عهود ومواثيق
فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت بفاءين بينهما قاف ساكنة ففاء فقاف مفتوحات
فوقية اى انفتحت وانشعت له الجنة فراى ما فيها من الخبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة
من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى
الجنة فيقول الله عز وجل اليست قد زعمت ان لا تسالنى غير ما اعطيت
فيقول وفى الفرع كاصله صيب على فيقول هذه ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكونن بشوم
التوكيد الثقيلة ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى لا اكون باسقاطها اشقى خلقك قال فى الكواكب
فان قلت هذا ليس بالمتقى لانه خلص من العذاب وخرج عن النار وان لم يدخل الجنة
قلت يعنى اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه قيل وقال الطيبى فان قلت كيف طابق هذا الجواب
قوله اليس قد اعطيت العهود والميثاق قلت كانه قال رب بل اعطيت العهود والمواثيق
ولكن تأملت كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون فوقعت على اى اثبت من الكفار الذين ايسوا من رحمتك وطمعت فى كرمك
وسعة رحمتك فسألت ذلك وكانه تعالى رضى بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال يدعو الله
تعالى حتى يضحك الله عز وجل منه والمراد لازم الضحك وهو الرضى فاذا ضحك منه قال له ادخل
الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل له تمن فسأل ربه بها الملك فسأل ربه عز وجل وتمنى حتى
ان الله ليذكره اى ليذكر المتمنى يقول ولابى ذر عن الحموى والمستملى ويقول له تمن كذا وكذا
يسمى له اجناسا مما يتمنى فضلا مسدور رحمته حتى اذا تطاولت به الاماني جمع امنية قال
الله عز وجل ذلك الذى سألت لك ومثله معه قال الدماميني فى مصابيحه فان قلت قد
علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة فى تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه ان لا
يسأل غير ما اعطيه مع ان اخلافه لقوله ما يقتضيه يمينه لا اثم عليه فيه قلت الحكمة فيه
ظاهرة وهى اظهار المنة والاحسان اليه مع تكريره لنقض عهوده ومواثيقه ولا شك ان
للمنة فى نفس العبد مع هذه الحالة التى انضف بها وقعا عظيما وقال الكلاباذى وفيما نقل عنه
فى الفتح سكوت هذا المعبر اولا عن السؤال يعنى قوله فى الحديث فسكت ما شاء الله يجيا

من ربه والاجيب ان يسال لانه يجب صون عبده المومن فباسطه اولا بقوله لعلك ان عطيت
هذا سال غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العهد عهد وتركه
ما اقسم عليه جهلا منه وقلة مبالاة بل عاما منه بان نقض هذا الوعد اولى من ترك السوال
وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذى
هو خير فعلى هذا العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه فى الامر قال عطا ابن زيد
الراوى وابو سعيد الخدرى مع ابى هريرة جالس وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه من
يحدثه شيا ولا يغيره حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه
قال ابو سعيد الخدرى وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك
لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدرى اشهد انى حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ذلك لك وعشرة امثاله وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله
معه ثم تكرم الله فزاد ما فى رواية ابى سعيد ولم يسمعه ابو هريرة قال ابو هريرة رضى الله عنه
فذلك الرجل اخرهما الجنة دخولا الجنة والحديث سبق فى الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم المرحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام وثبت
ابن سعد لابى ذر عن خالد بن يزيد الجمحى عن سعيد بن ابى هلال الليثى مولاهم عن زيد
هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابى
سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة
قال عليه الصلاة والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الراى وروى تضامون والضم وسطه
تولد والتمر لابى ذر وبرواية تضارون بالتخفيف اذا كانت اى السما صحوا اى ذات صحو
اى انقشع عنها الغيم قلنا لا قال فانكم لا تضارون لا تخالفون احدا ولا ينازعه فى رويته ربكم
يومئذ يوم القيامة الا كما تضارون فى رويتهما اى الشمس والقمر ولابى ذر فى رويتهما اى
الشمس والتشبيه المذكور هنا انما هو فى الموضوح وزوال الشك لا فى المقابلة والجهة وسائر
الامور العادية عند رويته تعالى وقال فى المصابيح هذا من باب تاكيد المدح بما يشبه الذم
وهو من افضل ضربيه وذلك الا استثنى من صفة ذم منفية عن الشى صفة مدح لذلك
الشى بتقدير دخولها فيها اى الا كما تضارون فى رويته الشمس فى حال صحو السما اى ان كان
ذلك ضيرا فانت شيا من العيب على تقدير كون رويته الشمس فى وقت الصحو من
العيب وهذا التقدير المفروض محال لاستدعائه محال التمكن من الرويته دون ضرر يلحق
الرائى فهو فى المعنى تعليق بالمحال قال فتاكيد المدح من جهة انه كدعوى الشى ببينة لانه علق
على نقيض المدعى وهو اثبات شى من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب
محقق ومن جهة ان الاصل فى مطلق الاستثنا الاتصال اى كون المستثنى منه بحيث
يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك مما تقرر فى موضعه من الاستثنا
المنقطع مجازا واذا كان الاصل فى الاستثنا الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم
اخراج الشى مما قبله فاذا وليها صفة مدح وتحول الاستثنا من الاتصال الى الانقطاع
جا التاكيد لما فيه من المدح على المدح والاشعار انه لم يجد صفة ذم يستثنيها فامنوه

الى

الى استثنا صفة مدح وتحول الى الانقطاع ثم قال ينادى منادليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون
فيذهب اصحاب الصليب النصارى مع صليبهم واصحاب الاوثان المشركين مع اوثانهم للملئة
فيهم واصحاب كل معبود حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر يبتدع الموحدة وتشديد الراء على اربعة اوجه منهما
فى العاصى والفجور وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها راء الف فمثناة فوقية والجر عطف
على المجرور او مرفوع عطفا على مرتوح يبقى اى بقايا من اهل الكتاب ثم يوتى بجهنم تعرض بضم الفوقية
وفتح الراء الثانية سراب بالسين المهملة وهو ما يترائى وسط النهار لشدة الحر يلمع كالماء والذى فى عمدة القارى
والمستملى السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهرى منصرف
لخفته وان كان اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر فيقال لهم كذبتم فى كون عزير ابن الله لم يكن له
صاحبة ولا ولد قال الكرمانى فان قلت انهم كانوا صادقين فى عبادة عزير قلت كذبوا فى كونه
ابن الله فان قلت المرجع هو لهم الموقع لا الحكم المشار اليه فالصدق والكذب راجعان الى
الحكم بالعبادة المقيدة وهى منتفية فى الواقع باعتبار انتفاء قيدها او هو فى حكم القضيتين
كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم فى القضية الاولى انتهى وقال البدر الدماميني
صرح اهل البيان بان مورد الصدق والكذب هو النسبة التى تتضمنها الخبر فاذا قلت زيد
ابن عمرو قايم فالصدق والكذب راجعان الى القيام كما الى بنوة زيد وعند المحدث يرد عليهم وحاول
بعض المتاخرين الجواب بان قال اما ان يراد كذبتم فى عبادتكم المسيح موصوفا بهذه الصفة
فلا يرد او قالوا ذلك تشفيا فيقال لهم اشربوا فتساقطون فى جهنم وزاد تغيير سورة النسا
فاذا انطلقوا فقالوا اعطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا ترون فينحشرون الى النار كانها سراب يحطم
بعضها بعضا فيتساقطون فى النار ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح
ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان
تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون زاد ابو ذر فى جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من
بر او فاجر فمالهم ما حبسكم عن الذهاب ولابى ذر عن الحموى والمستملى ما يحبسكم بالجيم واللام
وزاد هنا الناس فيقولون فارقناهم اى الناس الذين زاغوا عن الطاعة فى الدنيا ونحن احوج
اليه اليوم قال البرماوى والعينى فالكرمانى اى فارقنا الناس فى الدنيا وكنا فى ذلك الوقت احوج اليهم منا
فى هذا اليوم فمآل واحد هو المفصل والمفصل عليه لكن باعتبار زمانين اى نحن فارقنا قاربنا واصحابنا
ممن كانوا يحتاج اليهم فى المعاش لزوما لطاعتك ومنقاطعة لاعدائك اعداء الدين وغرضهم فيه
التضرع الى الله تعالى فى كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة فى النار فيقول كلا لم تكن مصاحبتى
لهم فى الدنيا لاكون مصاحبتى لهم فى الاخرة وانا سمعت منادا ينادى ليلحق بالجزم على الامر
كل قوم بما كانوا يعبدون وانا ننتظر ربنا زاد فى النسا الذى كنا نعبده قال فيتمثل لهم الجبار فيقال
اتيانا منتزها عن الحركة وسمات الحدوث فى صورة وللاصيلى وابى الوقت وابى ذر عن المستملى
والكشميهنى فى صورة غير صورته التى راوه فيها اول مرة وتوله فى صورة اى علامة وضعها لهم
دليلا على معرفته او صفة اوهى صورة الاعتقاد او خرج على وجه المشاكلة وقوله غير
صورته فاذا يشير به الى ما عرفوه حين اخذ ذرية ادم من صلبه ثم انساهم ذلك فى الدنيا ثم يوتى

بانى الاخرة سموا انا وكلم يقولون انت رسالته بكلمه الا الانبيا يقول وكابى ذر يقال هل يسلم وبينه
امه علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين المهملة والقاف وبجمعان الله عرفهم على السنة الرسل
من الانبيا والملايكة ان الله جعل لهم علامة تجلية الساق وهو كما قال ابن عباس فى تفسير يوم يكشف
عن ساق الشدة من الامور والعرب تقول قامت الحرب على ساق اذا اشتدت او هو النور العظيم
كما روى عن ابى موسى الاشعرى وما يؤيده للمومنين من الفوايد والالطاف كما قال ابن فورك او رحمة
للمومنين تقمة لغيرهم قاله الهلب يكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق بمعنى النفس
اى تتجلى لهم ذاته فيسجد له كل مومن ويبقى من كان يسجد رياء لمراه الناس وسمعة ليسمعهم
فيذهب لما يسجد قال العينى كى هنا بمنزلة لام التعليل نحو المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية
بعدها ان مضمرة تقديره يذهب لاجل السجود قال النووى وهذا السجود وامتحان من الله
لعباده يسود ظهره طبقا واحدا كالصحيفة فلا يقدر على السجود ثم يوتى بالجسر بكسر الجيم
وفى الفرع وفتح والفتح هو الذى فى اليونينية بجعل بين ظهرى جهنم بفتح النون المعجمة وسكونها الهاء
فلناجزوا الله وما لكسر بفتح الجيم فى الفرع كاصله قال عليه الصلاة والسلام حد حدثه. بفتح
الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين والصاد المعجمة المفتوحة مزلة بفتح الميم وكسر الزاى وجوز
فيها وتشديد اللام والدحض ما يكون عنه الزلق والمزلقة موضع زلل الاقدام وفى روايته فى
الكشميهنى الدحض بهو الزلق فيه حصى اى بمزلق حصى او لزلق الا يثبت فيه قدم عليه
خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشى وكلاليب
جمع كلوب وحسكة بالحاء والسين المهملتين وفتحات ثبات مغروس فى الارض ذو شوك يتشبك
فيه كل من مر به ورجا اتحد مثله من حديد وهو من الات الحرب معلفة بضم الميم وفتح الفا
وسكون اللام وفتح الطاء والفا المهملتين مهما تابث بنا عرض واتساع وقال الاصمعى واسعة الاعلى
رقيقة الاسفل وكابى ذر فى الكشميهنى مطبلغة بتقديم الطاء على اللام وتاخير الفا بعد اللام ملطا
غوثة عقيفا بضم العين المهملة وفتح القاف والفا بينهما مثناة تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة
كابرد الوقت وذر عقيقة بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفا بعدها هاء تابيث
بوزن كريمة تكون بجد نيا له السعدان بسر المومن عليها كالطرف بفتح الطاء وسكون الراء الكامخ البصل
والبرق والفالج وكاجاويد الخيل جمع اجواد واجواد جمع جواد وهى الفرس السابق الجيد
والركاب بكسر الراء الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها صاح مستراح بفتح اللام المشددة وتاح
محدوش بفتح بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة اخره شين معجمة محموش محترق وسكدرس بميم مفتوحة
فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة مصروع نهار جنهم
والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا ينال شيا اصلا وقسم مخدش ثم يسلم ويخلص وقسم
يسقط فى جهنم حتى يرا خرهم اى اخر الناجين يسحب بضم اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم باشد
جزبا والخطاب للمومنين فى مناشدة نصب على التمييز اى مطالبة فى الحق طرق له فد تبين لكم
جملة حالية من اشد وقوله من للومئذ صلة اشد يومئذ للجبار متعلق بمناشدة واذ
بالواو وكابى ذر هن الكشميهنى فاذا واولهم فد خوانهم متعلق ايضا بمناشدة كما لجبار
قارئ الكواكب اى ليس طلبكم من فى الدنيا فى شان حق يكون ظاهرا كالم اشد من طلب

المومنين من الله فى الاخرة من شان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة اعتنا المومنين بالشفاعة لاخوانهم
وجمع الضمير والمومن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ شفيع وكابى ذر عن الكشميهنى وبقى اخوانهم قال الكرمانى
وظاهر السياق يقتضى ان يكون قولهم اذا راوهم يدخلون الواو وكرر قولهم فى اخوانهم متعلق حكما وهذا خبر
مبتدا محذوف اى وذلك اذا راوا نجاة انفسهم وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال العينى
الذى يظهر من حال التركيب ان يقول اجرا اذا راوا نجاة انفسهم يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون
معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبى هذا بيان لمناشدتهم فى الاخرة فيقول الله تعالى
اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه فيقطع الهمزة من النار وحرم الله
عز وجل صورهم على النار تكريما لها للسجود فيا توفهم سقطت فيا توفهم كابى ذر وبعضهم
فاغلب فى النار الى قدمه والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر الراى عرفوا من
النار ثم يعودون فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار فى ايمان
يزنه وينقص فاخرجوه فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون فيقول تعالى لهم اذهبوا
فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الراى قال ابن مالية خملة وزن
حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليبس لها وزن ويراد بها ما يرى فى شعاع الشمس
وانث صغير المثقال فكونه مضافا الى سوئ فاخرجوه فيخرجون من عرفوا منها قال ابو سعيد
الخدرى رضى الله عنه فان لم تصدقوا وكابى ذر عن المستملى فاذا لم تصدقوا فاقروا ان الله لا يظلم
مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها والجزى المذكور هنا ثنى ترا يد عن مجرد
الاعيان الذى هو التصديق الذى كا يتجزوا فالمراد به عليه يكون بعمل صالح كما ذكر فى دخل
من اعمال القلوب من شفقة على مسكين او خوف منه تعالى او نية صالحة او غيرة لله
فيشفع النبيون والملايكة والمومنون فيقول الجبار تعالى قال الحافظ ابن حجر وقوله فى شفيع
الزركشى الى قوله فيقول زيادة ضعيفة لانها غير متصلة قال وهذا غلط منه فانها
متصلة هنا نعم ان لفظ حديث ابى سعيد هذا ليس كما ساقه الزركشى وانما فيه فيقول
الجبار بقيت شفاعتى فيقبض قبضة من النار فيخرج بتعالى اقواما وهم الذين معهم مجرد الايمان
ولم ياذن فيهم بالشفاعة حاكوهم فاقتضوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة اخرى
فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف نهر بافواه الجنة جمع فوهة بضم الفا
وتشديد الواو المفتوحة سمع من العرب على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوايلها والمراد هنا
مفتح مسالك قصور الجنة بماء الحياة وسقط لابى ذر لفظ ماء فيقبلون فى حافتيه
تثنية حافة بتخفيف الفا اى حافتى النهر كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة
اسم جامع لحبوب البقول حميل السيل بما جاء به من خوطين فاذا التقى فيه الحبة واستقرت
على جرى شط السيل نبتت فى يوم وليلة فيه بسرعة بنانه وحسنه فد راتموها الى
جانب الصخرة الى ولابى ذر الى جانب الشجرة فما كان الى جهة الشمس منها كان اخضر
وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللولو بياضا ونضارة مجمل بضم
الخمسة وفتح العين فى فرعه كاصله وبخطه وفى بعض الفروع شئ من ذهب او غيره علامة شئ من ذهب او غيره
يعرفون بها يدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هولا عتقا الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه

في الدنيا ولا يخرجون منها بل برحمة الله تعالى وبمجرد الايمان دون امر زائد على عمل صالح فيقال لهم اذا انطلقوا
في الجنة الى اسيا يتبرى اليها بعضهم بكم بارائهم ومشاهدهم معه وفيه الجماعة من مذنبي هذه الامة
يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك على هذه الامة وتأول ما ورد
بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين
بخلاف تعذيب الكفار الذين لا يموتون اصلا ابدوقتوا العذاب ولا يموتون حياة يستريحون بها
على ان بعض اهل العلم اول حديث ابي سعيد بتخلط يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها احراقهم
وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسجونين بخلاف الكفار الذين بانه ليس المراد انه يحصل
لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرقود او كني عن النوم بالموت
وقد سمى الله النوم وفاة والحديث سبق في تفسير سورة الانعام لكن باختصار في اخره قال البخاري
بالسند اليه وقال الحجاج بن منهال بكسر الميم وهو احد مشايخ المؤلف ولعله سمعه منه في المذاكرة
ونحوها حدثنا هام بن يحيى بتشديد الميم العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة
السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء المؤمنون يوم القيامة
حتى يهموا بضم اوله وكسر الهاء والاي ذر بفتح الياء وضم الهاء يجزنوا انه لك الحبس وقول الزركشي
هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة تعقبه في المصابيح فقال هو تكلف لا داعي
له والظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يجيء المؤمنون حتى يهموا به
فيقولون لو استشفعنا لوطلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا برفع فيريحنا في الفزع وقال
الزمخشري بالنصب لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا فاراحة
فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب فيأتون ادم عليه السلام فيقولون انت ادم من باب
قوله انا ابو النجم وشعري شعري وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه ففسره بقوله
ابو الناس خلقك الله بيده زيادة في الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك
جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء موضع اشيا اي المسميات ارادة للتنقص
واحدا فواحدا حتى يستوعب المسميات كلها لنشفع بلام الطلب والاي ذر عن الكشميهني والمستملي
اشفع فاعفر بكذا حتى يريحنا من مكاننا هذا فاشفع فيقول لعمر لست هناكم اي لست في مقام
الشفاعة قال وبذكر خطيئته التي اصاب والراجع الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من
الشجرة بعد اكله بدل من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير المجرور المحذوف نحو قوله
تعالى فتضا هن سبع سموات وقد نهى عنها وكان اينوا نوحا اول نبي بعثه الله تعالى الى اهل
الارض الموجودين بعد الطوفان فيأتون نوحا فيسألونه فيقولون لست هناكم ويذكر خطيئته
التي اصاب سؤاله ربه لا علم بغير الى قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق وكان
اينوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر
ثلاث كلمات والاي ذر عن الكشميهني كذبات بفتحات كذبهن احدها قوله اني سقيم والاخرى
بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة هي اختي ولعمري انهما معاريض لكن لما كانت صورتها
صورة الكذب اشفق منها ومن كان اعرف فيرجوا خوف وكان اينوا موسى عبدا اتاه الله
التوراة وكلمه وقربه نجيا فيأتون موسى عليه السلام فيقولون انت لست هناكم ويذكر

خطيئته

خطيئته التي اصاب قتله النفس وكان اينوا عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته القى
القاها الى مريم فيأتون عيسى فيقول لست هناكم وكان اينوا محمد صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله
له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني فأقوم فلا يزالون بنبيا صلى الله عليه وسلم وسؤاله في الابتداء
اظهار الشوق وفضله فانهم لو سألوه ابتداء لاحتمل ان غيره فيقوم بذلك فنفى ذلك ولانه تعالى
تفضيله على جميع المخلوقين زاده الله شرفا وتكريما قال صلى الله عليه وسلم فيأتوني والاي ذر عن الكشميهني
والمستملي فيأتوني فأستأذن في الدخول على ربي في داره اي جنته التي اتخذها لاوليائه والاضافة
للتشريف وقال في المصابيح اما استأذن ربي في حال كوني في جنته فاضاف الدار اليه تشريفا
فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني وفي مسند
احمد ان هذه السجدة مقدار جمعة من جمع الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك
واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعطه سؤلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع راسي
من السجود فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع فيحد لي حدا اي فيعين لي
طائفة معينة فاخرج من داره فأدخلهم الجنة وقد سمعته ايضا اي انسا فاخرج من داره فاخرجهم
من النار واد خلهم الجنة بضم الهمزة فيها ثم اعود فأستأذن والاي ذر عن الكشميهني والمستملي
ثم اعود الثانية فأستأذن على ربي في داره الجنة فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه
بها السكت في هذه دون الاولى لكن الذي في اليونينية باسقاط اما فيها فاذا فارفع راسي
فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج بفتح الهمزة فأدخلهم الجنة
قال قتادة بالسند وسمعته اي انسا وللكشميهني ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة ثم اعود الثالثة فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رأيته وقعت
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال
فارفع راسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فأدخلهم الجنة
قال قتادة وقد سمعته اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا فيقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود بنص القرآن
وهم الكفار قال ثم تلى الآية والاي ذر عن الكشميهني هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا
قال وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسماعيلي من طريق اسحاق بن ابراهيم وابو نعيم من طريق
محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله الا ابا
ذر فقال بعد قوله حتى يواد لك وذكر الحديث بطوله وعندهم بفتح التحتية وضم الهاء وساق
النسفي منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث وثبت من قوله فيقولون لو استشفعنا
الى آخر قوله المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم للكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين بن سعد بن ابراهيم بسكونها قال حدثني بالافراد عمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عم صالح بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عم ابن كيسان عم ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال

حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاء الله عليه ما افاء
من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش ومن بقية قول الانصار
يعطيهم ويدعنا ارسل الى الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا
فاني على الحوض وفيه رد على المعتزلة لنفيهم انكارهم الحوض وفي اوايل الفتن من روايته انس عن
اسيد بن الحضير في قصة فيها فسترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض والغرض
من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله فانه زيادة لم تقع في بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة ابو اسماعيل العابد الكوفي
قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان الاحول ابن ابي
مسلم المكي عن طاوس ابن عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن الذي يقوم
بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملت عليه وفي كلامه قوامه وتقوم على كل شيء من خلقك
بما تراه من التدبير ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منورهن ذلك والعرب
تسمي الشيء باسم اذا كان منه لسبب وهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار
الى المصرفات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصائر الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذا منور
السموات والارض وهو النور الذي انار كل شيء ظاهرا وباطنا واذا كان هو النور لان منه النور
وبالنور نور البصائر وانار الافاق والاقطار نحو صيغة فعلات الحق المتحقق وجوده
وقولك الحق اي مدلوله ثابت وعدلك الحق لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه ولقاؤك الحق اي
رؤيتك في الاخرة حق لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق لا محالة
اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بكونك وبما انزلت وعليك
توكلت اي فوضت امري اليك واليك حاكمت من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
واسررت واعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما
لامته قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال قيس بن سعد وسقط لابي ذر قال ابو عبد الله
واثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد بسكون العين المكي المحتطي فيما وصله مسلم
وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن مدرس القرشي الاسدي فيما وصله مسلك في موطاه
عن طاوس قيام بفتح القاف المشددة قال في فتح بوزن قال بالتشديد صيغة مبالغة منه
وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القائم على كل شيء وقال في شرح المشكاة
القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على
الاطلاق والعموم لا يصح الا لله فانه قوامه بذاته اذ لا يتوقف يوجد ما على غيره وقوام كل شيء
اذ لا يتصور للاشيا وجود دوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم بالامور استراح
عن كد التدبير ونعت الاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يفض بكرمية ولم يحل في قلبه
للدنيا كثرة قيمة وقرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه القيام من قوله الله لا اله الا هو الحي القيوم
بوزن فعال بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان
في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وبه قال حدثنا ابو سعيد بن موسى بن راشد

العطار

المعطار الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة وبعد المثناة التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن
عدي بن حاتم بالحاء المهملة والفوقية الطاي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خطابا للصحابة والمراد العموم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح الفوقية وضم الجيم اوضمها يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن رؤيته ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي المانع
من الرؤية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير لنفيه لعدم المنع وكثير من
احاديث الصفات تخرج على الاستعارة التخييلية وهي ان يشترك شيئان في وصف ثم يعتقد
لوازم احدهما حيث يكون جهة الاشتراك وصفا ثبت كاملا في المستعار بواسطة شيء آخر
مثبت ذلك للمستعار منه لامتناع اثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية
يحصل التخلص من مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب
حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه ابصار خلقه وبصايرهم بما شاء كيف
شاء فاذا شاء كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه الفتح عن الكرماني والصلاح العلائي والحديث
سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن
ابي عمران عبد الملك ابن حبيب الجوني من علما البصرة عن ابي بكر بن عبد الله بن يونس عن ابيه *
عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدا
من فضة خبر قوله انيتهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف اي انيتهما كائنة من فضة
وما فيهما عطف على انيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت
البناني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب للمقربين
ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبراني وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل
ظاهره اذ مقتضاه ان الجنتين من لا من ذهب فيهما وبالعكس بحديث ابي هريرة رضي الله عنه قلنا
يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد والترمذي
وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة مباني كل جنة من اينة وغيرها والثاني صفة
حوايط الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة
وفي نسخة الكبريا على وجهه اي جنة عدن وهو ظرف للقوم الا الله تعالى اذ لا تحويه
الاماكن وقال القرطبي شعاع يحدث في موضع لكل من القوم مثل ما كان في جنة عدن قال في شرح المشكاة
على وجه يدل على ان رداء الكبريا والعامل معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمحذوف الاستقرار في الظرف فيفيد
المفهوم انتفاءه في غير الجنة واليه اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد للوس اذا انبوا مقعده
من الجنة بسواد المحجب من رتعة والموانع التي تحجبه عن النظر الى ربه ضمحلة الا ما يفيد هم
من هيبة الجلال وسمات الجلال والبهاء الكبريا فلا يرتفع ذلك منهم الا برافته ورحمته تفضلا
منه على عباده قال الطيبي وانشد منشي المعنى اشاقني فاذ اطرقت من اجلاله لاخفيته بل عينه
وهنا وصيانة بجماله واصد عنه بجلده اواروم طيف خياله انتهى والحديث المتشابه اذ لا وجه
حقيقته ولا رداء فاما ان يفوض او يؤول كان يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريايه وعظمته
وجلاله المانع ادراك ابصار البشر مع ضعفها لذكر رداء الكبريا واذا انتفت ابصارهم

وتلويحهم كشف عنهم حجاب هيبته وسواتر عظمته وقال ابو العباس القرطبي الرد استعارة كنى بها عن العظمة والكبرياء بما اتضح واستشكل ان الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رويته الله غير واقعة واجاب بان متعهد بها قريبا للتطرد ازرد الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن فعال المانع عمى الابصار باز الة الرداء قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في الكلام حذفا تقديره بعد قوله الا رداء الكبرياء فمن عليهم برفعه فيحصل لهم النظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا نظروا تقاعدهم عن الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال الحائل بينهم وبين الرؤية حايل فاذا ارادهم اكرامهم جعلهم برافته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو معنى قول الزمخشري السابق والحاصل ان رؤية الله تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل احد من الرجال والنساء وقال قوم من اهل السنة تقع ايضا للمنافقين وقال اخرون ولكن الكافرون ارضا ثم يحجبون بعد ذلك ليكون حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها حاصلة للانبياء والرسل والصديقين من كل امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة واختلف في نساء هذه الامة فقيل لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤية تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في الرؤية واورين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة جلبا عاما فيرين على قدر اتساع همة كل واحد منهن وفضل والحديث سبق في الايمان

في باب عهد الله ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقي الله وهو قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي صالح ذكوان السماك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين اي على محلوف يمين فاذا بعد العصر ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب اذا كان مسلم يقع احرى بها عند فراغهم من المعاملات وخصصه لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرء مسلم ورجل منع فضل ماء اي زايد عن حاجته من يحتاج اليه في الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل فيقول الله عز وجل يوم القيامة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي ليس حصوله وتطلع عن منعه بقدرتك بل هو بانعامي وفضلي والحديث سبق في الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه اي بكرة بفتح الموحدة وفتح الفاء نفيع بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر يعني الزمان قد استدار استدارة هيئته مثل حالته يوم خلق الله عز وجل السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا واتى الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل تغييرهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق الله السموات والارض السنة الهلالية التي اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها ثلث وكابي ذر والاصيلي ثلاثة اي ثلاث سرد متوالية ذو القعدة وذو الحجة بتاء القاف والحاء للتانيث والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكى كسر القاف والحرم ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقرير قلنا الله ورسوله اعلم فيه مراعاة الادب والنفور عن التقدم بين يدي الله ورسوله وسكت عليه السلام حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال عليه الصلاة والسلام اليس ذا الحجة بالنصب خبر ليس اي ليس هو اليوم ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بالنصب خبر ليس زاد في الحج الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وسبق انه استشكل وانه اجيب بانه اضمل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال في اي يوم الاخرة للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسبه اي اباكرة نفيها قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان اي انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا

هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا زاد في ج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة له فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا اي لا تصيروا بعدي بعد فواقي من موقفي هذا او بعد موتي ضلالا بضم المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب بعض يرفع يضرب جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهذا الذي في الفرع وكبور الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغايب عنه بتشديد اللام ليبلغ والذي في اليونينية بتخفيفها فلعل بعض من يبلغه بسكون الموحدة اي يكون اوعى احفظ له من بعض من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظ له فقال محمد هو ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم قال كثيرا من السامعين او عن شيوخهم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين والام محققة اي بلغت ما فرض علي من تبليغه من الرسالة والحديث سبق مطولا ومختصرا في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ذكر قريب على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم او لان صفة موصوف محذوف اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او للاضافة الى المذكر والرحمة في اللغة وقد قلب والسياق تقتضي المتقصل والانعام على من رق له واسم الله تعالى وصفاته اما ان توجد باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات فرحمة الله على العباد ما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم فيكون صفة ذات او نفس الانعام والدفع فيعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة انه قال كان ابن ونحن النذور بنت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابن سكوان فيضى بفتح اوله وسكون القاف بعده ضاد معجمة اي يموت والمراد انها كانت في النزع والكشميهني فيقضى بضم اوله بعد ف فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم اذ يأتيها فارسل عليه الصلاة والسلام اليها ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي الذي اخذه هو الذي كان اعطاه فاذا اخذه اخذ ما هو له وكل الى اجل مسمى مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب اي تنتوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك من عملها الصالح فترجع اليها الرسول فاخبرها بذلك فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها قال اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه وسعد بن عبادة بن جبل ولابي ذر من اليمني وسعد معاذ بن جبل والي ابن ذر عبادة بن الصامت زاد في الجنايز ورجال فلما دخلنا ناولت رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي او الصبية ونفسه او نفسها تقعقع بضم اوله وفتح القافين تضطرب نفس صدره او صدرها حسبته قال كانها اي نفسه شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة بالية فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة ما يبكي يا رسول الله وزاد ابو نعيم ونتى عن البكاء فقال عليه الصلاة والسلام انما يرحم الله من عباده الرحماء جمع رحيم فاكرم جمع كريم ونعوم من صيغ المبالغة وسبق للحديث في الجنايز والطب والنذور وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن سعيد بن ابراهيم بسكون الياء ابن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني قال حدثنا ابي ابراهيم عن

صالح بن كيسان مولى بني زهرة عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتصمت الجنة والنار الى ربهما اي مجازا عن حالهما الشابه للخصومة او حقيقة بان خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز ان يخلق الله ذلك القول في ما شاء من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط جاز ان يخلق الله في بعض اجزاء الظرف المجاور له حياة لا سيما وقد قال بعض المعتبرين في قوله تعالى والدار الاخرة اي الحيوان ان كلا في الجنة حي ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاولى والاحتمال مهما هو فتحاج احداهما على الاخرى بمن يسكنها فتظن النار انها بمن القي فيها من عظماء الدنيا اثر عند الله من الجنة وتظن الجنة انها بمن يسكنها من اولياء الله اثر عند الله فقالت الجنة يا رب مالها معنى الظاهر ان تقول مالي ولكنه على طريق الانتقاء لا يدخلني الا ضعفاء الناس وسقطهم بفتح السين والطاء المهملتين الساقطون من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له وقالت النار يعني او ثرت بضم الهمزة وسكون الواو وفتح الراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين المتعظمين بالبناء للمفعول فيهما والجمع بانه لا فضل لاحد كما على الاخرى من طريق من يسكنها وفي كلامها شاهد لما ترجم به لكل واحد منهما الا ما اختصت به وقد رد الله في ذلك الى مشيئته فقال تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادي وانما سماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء في سورة ق انما انت عذاب اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال انا الجنة فما الله لا يظلم من خلقه احدا او انه يعني النار من يشاء من خلقه فيلقون فيها لان الله تعالى انما يعذب من لم يكلفه لعباده في الدنيا لان كل ملك ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لا يسأل عما يفعل فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمد لها من اهل العذاب او ثم مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها بما يليق بجلاله تحت رجلي ووضعته تحت قدمي فتمتلئ وترد بعض القوقية وفتح الواو بعدها طاء مهملة ساكنة فوقية فطاء فواو فطاء فواو بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع فتح القاف وسكون الطاء المهملة وبالياء حكاية صوت الجمع وهذا الحديث قد سبق في تفسير سورة ق بخلاف هذه الرواية التي هنا فانه قال يعني النار وامالنار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا من المقلوب وجزم ابن القيم بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلئ من ابليس واتباعه وكذا انكرها البلقيني واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن القابسي المعروف ان الله ينشئ لكل جنة خلقا قال ولا اعلم في شيء من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا النهى واحتج بان تعذيب الله العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الانتقام على غير المطيع وقال البلقيني حمله على الجبار متعلق في النار اقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب قال في الفتح ويكفي الزام ان يكون النار من ذوي الارواح لكن لا يعذبون كما في الخزنة ويحتمل ان يراد بالانشاء ابتداء الادخال الكفار وعبر عن ابتداء الادخال بالانشاء هو انشاء الادخال الذي بمعنى ابتداء الخلق به ليل

قوله فيلتقون فيها وتقول هل من مزيد وقال الكواكبي لا محذور في تعذيب الله من كان تبلده اذ القاعدة المقابلة بالحسن والقبيح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والا لكنا للجنة لا ينافي الا لكنا للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا جعفر بن عون بضم العين بن الحارث ابن بخيرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه عن النبي كذا بن ذر يرفع الوقف وذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من النعماء واللام للتاكيد كالنون الثقيلة واقواما منصوب مفعول سفع بضم بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة اثر تغير البشرة فتبقى فيها بعض سواد من النار وقال الكرماني اللفح واللهب قال العيني وهو تغير الشيء بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة تغير الوانهم من اثر النار يرفع بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال لهم الجهنميون وقال هشام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بما سبق موصولا في كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبي الى اخره لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق السابق محمولة على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فتقول مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر من احبار يهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيامة يضع السماء على اصبع والارض على اصبع وفي باب قول الله لما خلقت بيدي ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والانهار على اصبع وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف نقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذرة هذه والارضين على ذرة هذه والماء على ذرة هذه والجبال على ذرة هذه وسائر الخلق على ذرة هذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح وقد جزم في امثالهم فقال ان فيقول كذا باصبعه ويقبله بمنصرم ثم يقول بعد انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر زاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه فقال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال الكرماني بما تقله عنه في الفتح الاية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير الله بعتمد عليها والحديث يقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب غيره بان الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي الحديث يوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله في الرواية السابقة المبتدأ عليها بلفظ يمسك وجرى المولف على عادته في الاشارة عن الافصاح بالعبارة والله تعالى برحمه باب ما جاء في خلق السموات والارض وغيرها من الخلايق قال في الفتح كذا في رواية الاكثرين بحذف ما وفي رواية الكشميهني في خلق السموات قال وهو المطابق للاية يعني اي التخليق او الخلق فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله كن قال رب تعالى بصفاته كالقدرة وفعله اي خلقه وامره

ولابي ذر

قوله وهو من جملة كلامه كذا بزيادة واو وكلامه فهو من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال في الفتح لم يرد في الاسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور واختلف في التكوين هل صفته فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف قديمة وقال الاشعري في اخرين حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب الاول بانه يتوجه الى الازل صفة الخالق والمخلوق فاجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فالزموه بحدوث صفات لا تحدث في الذات شيا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا ابدا قال وهو منقول عن الاشعري نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة وانما الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بجواز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان اطلاق هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ ابن حجر وتصرف البخاري في هذا الموضع ينتقض موافقة الاول والخطابي الى ميله الى الوقوف عن مسئلة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر وفعله قال الكرماني وهو اول ليصح لفظ غير مخلوق قال في الفتح لم يرد البخاري بسياق المولف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشا عن الفعل فالاول من صفات الفاعل والبارئ غير مخلوق فهي غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشا عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون بفتح الواو المشددة وقال المصنف في كتاب خلق افعال العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا القرآن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد المصري مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني هو كريب مولى ابن عباس بن سودان بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نامت في بيت ميمونة ام المومنين رضي الله عنها وهي خالته ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها فصلى صلاة العشاء ثم رقد رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه وفي ذر عن الكشميهني بالليل فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله او تصفه فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرا ان في خلق السموات والارض الى الالباب ثم قام فاستن ثم توضا فقام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع يده اليمنى على راسي واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع فنام حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح قال سفيان هذا للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة لقوله لا تنام عيناه ولا ينام قلبه وقد ذكر ابو عبيد الله ان رؤيا الانبياء وحيا وان قلوبهم لا تنام وقال ابن بطال ذهب سفيان الى ان نوم النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقض وضوءه لانه ليس على قلبه وكاء وانما وكاء قلوب امته لانهم اذا نام احدهم استرخت مفاصله وقال غيره انما كان نومه صلى الله عليه وسلم لا ينقض وضوءه لانه كان تنام عيناه ولا ينام قلبه فكان يرى في منامه ما يوحى اليه فيه فيعمل به فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا جعفر بن عون بضم العين بن الحارث ابن بخيرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه عن النبي كذا بن ذر يرفع الوقف وذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من النعماء واللام للتاكيد كالنون الثقيلة واقواما منصوب مفعول سفع بضم بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة اثر تغير البشرة فتبقى فيها بعض سواد من النار وقال الكرماني اللفح واللهب قال العيني وهو تغير الشيء بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة تغير الوانهم من اثر النار يرفع بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال لهم الجهنميون وقال هشام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى بما سبق موصولا في كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبي الى اخره لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق السابق محمولة على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فتقول مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر من احبار يهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيامة يضع السماء على اصبع والارض على اصبع وفي باب قول الله لما خلقت بيدي ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والانهار على اصبع وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف نقول يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذرة هذه والارضين على ذرة هذه والماء على ذرة هذه والجبال على ذرة هذه وسائر الخلق على ذرة هذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح وقد جزم في امثالهم فقال ان فيقول كذا باصبعه ويقبله بمنصرم ثم يقول بعد انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر زاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه فقال صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال الكرماني بما تقله عنه في الفتح الاية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير الله بعتمد عليها والحديث يقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب غيره بان الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي الحديث يوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله في الرواية السابقة المبتدأ عليها بلفظ يمسك وجرى المولف على عادته في الاشارة عن الافصاح بالعبارة والله تعالى برحمه باب ما جاء في خلق السموات والارض وغيرها من الخلايق قال في الفتح كذا في رواية الاكثرين بحذف ما وفي رواية الكشميهني في خلق السموات قال وهو المطابق للاية يعني اي التخليق او الخلق فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله كن قال رب تعالى بصفاته كالقدرة وفعله اي خلقه وامره

صفحه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاوه يدل على قدرته ثم قام صلى الله عليه وسلم فتوضا واستن
اشاك ثم صلى احدى عشر ركعة وفي اخرى سورة العمران فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل ثلاث عشر ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس
الصبح والحديث سبق بال عمران هذا باب بالتنوين بذكر فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا
المرسلين الكلمة قوله انهم لهم المنصورون والجند هم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات لانها
لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضاء المتقدم منه قبل ان يخلق
خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم في مقادم الحجاب وملاحم
القتال في الدنيا وعلوهم عليهم في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب والحاصل ان قاعدة
امرهم واساسه والغالب منه الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلا
والمحنة والعبرة للغالب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد محمد الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج سليمان بن مهران عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله عز وجل الخلق اي لما اتمه كتب اثبت في كتاب
عنده فوق عرشه ان رحمتي تغلب غضبي فان في الكواكبان قلت صفاته تعالى قديمة فكيف
يتصور السبق بينهما قلت هما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احدى
المتعلقين الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية
العبد وقال في فتح الباري اشار ابي البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة
من صفات الذات فهما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة
ومما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال
وقد عقل عن مراده من قال ان وصف الرحمة بالسبق على اتباس من صفات الفعل والحديث اخرجه
النسائي في السنوت وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت زيدين وهب الجهني هاجر فنامته رويبته صلى الله عليه
وسلم قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدثنا والباقي خذ عن الكاشحي قال وله
عن الحموي والمستملي يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في نفسه المصدوق
فيما وعد به ربه ان خلق احدكم قال ابو البقا لا يجوز في ان الا الفتح لانا قبله حدثنا قال البدر
الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح فلما قال واما الكسر فان بنينا على مذهب
الكوفيين في جواز الحكاية بانما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان بنينا على مذهب
البصريين وهو المنع ان يقدر قوله محذوفا يكون ما بعده محكيا به فيكسر همزة ان حينئذ
بالاجماع والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم يجمع بضم اوله وفتح ثالثه ان ما يخلق منه وهو
النطفة تقرر تخمر في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة ليتخمر فيها حتى يبيا فالحق
ثم يكون علقة دما غليظا جامدا مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما او اربعون
ليلة ثم يكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم في الطور الرابع حين يتكامل خلقه وينتظم
اعضاؤه فيؤذن باربع كلمات بكتبها فيكتب من القضايا المقدرة في الاول رزقه كما يسوقه

في نفسه ٢

اليه

اليه ما ينتفع به كالمعاش والرزق حلالا وحراما قليلا وكثيرا واجلهم طولا او قصيرا واعمله اصالح
ام لا وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال سعادته
وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصور صايكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير ان
شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما قاله في شرح المشكاة
وقال في المصابيح ام اي في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة اي اشقي ام
سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة اي شقي ام سعيد فان قلت كيف
يصح تسليط فعل الكتابة على هذه العملية الانشائية التي هي من كلام الملك فانه يقال
ربه في الجنين اشقي هو ام سعيد فاخبر الله به من سعادته او شقاوته فكتبه الملك ومقتضى
الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف تقديره
وجواب اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو يشقي او هو سعيد فمضمون هذا الجواب
هو الذي كتب وانتظم الكلام ولله الحمد وهو نظير قولهم علمت ازيد قايم اي جواب هذا
الكلام ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لما فاده الاستفهام لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ فيه الروح
هو تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى المقاربة الى الدخول فيسبق عليه
الكتاب الذي كتبه الملك وهو في بطن امه فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها فان احدكم
النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست
بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا وجرى به القدر في السابقة
وسبق ذلك في بدء الخلق وغيره والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى الكوفي
قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني قال سمعت
ابي ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل ما يمنعك ان تزورنا
اكثر مما تزورنا فنزلت الآية ما نتنزل الا بامر ربك والتنزل على معنيين معنى النزول على مهل ومعنى
النزول على الاطلاق والاول اليق هنا يعني ان نزولنا في الاحايين وفي اوقات ليس الا
بامر الله له ما بين ايدينا وما خلفنا الى آخر الآية اي ما قدمنا وما خلفنا من الاماكن فلا نملك
ان نتنقل من مكان الى مكان الا بامر الله ومشيته قال هذا اكان وفي رواية ابي ذر كان
هذا وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي فان هذا كان والجواب لنبينا صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا يحيى قال لنا قطبن محرر هو ابن جعفر اي الازدي البيكندي الحافظ
وقال الكرماني هو ابن موسى الختي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن
الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبيد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال كنت اسعى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث بالحا المهملة المفتوحة وسكون
الراء بعدها مثلثة وللكشميهني في حزب بفتح الحا المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة او تكسر ثم
تفتح بالموبنة طيبة وهو مثلي على عيب بالمهملتين بفتح الاول وكسر الثاني آخره موحدة

بكسر العين المهملة وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال الجامحة القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بلا ال ابو ايوب التيمي قال حدثني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي عن عطا هو ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من عادى لي وليا معلا بمعنى مفعول وهو من يتولى الله سبحانه امره قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة بل يتولى الحق رعايته او هو فعيل بمالغة من الفاعل وهو الذي يتولى عبادة الله وطاعاته دبادئة تجري على التوالي من غير ان تتخللها عصيان وكلا الوصفين واجب حتى يكون الولي وليا بحق قيامه بحقوق الله على الاستقصاء والاستمرار دوام حفظ الله اياه في السراء والضراء ومن شرط الولي ان يكون محفوظا كما من شرط النبي ان يكون معصوما فخرج من كان للشرع عليه اعتراض وهو مغرور مخادع قال القشيري والمراد ان يكون الولي بحفوظا ان يحفظه الله من تعاديه في الزلل والخطا ان وقع فيها بان يلهمه التوبة منه او الانابة فما لا يقدح منه في ولايته وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وفي رواية احدهم اذى لي وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون اي اعلمته بالحرب اي اتحمل به ما يعلم العدو المحارب من الايذاء ونحوه فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد يدل على ان من حاربه اهلكه قال الفاكهاني وهو من المجاز البليغ لان من كره محاب الله خالف الله ومن خالف الله عاداه ومن عاداه اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاة فمن والى اوليا الله اكرمه الله وكفى ذرعي الكشميهني بحرب باسقاط الالف واللام وما تقرب الي عبدي بكفى ذرعي الكشميهني عبدي بحذف التحتية شيء احب الي وكفى ذرعي الكشميهني عبد بحذف التحتية بفتح احب صيغة لفعل ماض فهو مفتوح في موضع جر وبالرفع يتعين ان يكون هو احب الى مما افترضته عليه سواء كان عينا او كفاية وظاهر قوله ما اوجبه الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وهل يدخل ما اوجبه المكلف على نفسه وما يزال بلفظ المضارع ولابي ذر على الجمع والمستملي وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرايض كالصلاة والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت ولابي ذر حتى حببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها وهي الطائفة اليونينية وبكسر هاء غيرها ورجله التي يمشي بها وزاد عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة عند احمد والبيهقي في الزهد وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وفي حديث انس ومن احببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومويدا وهو مجاز وكناية عن دوام القرب وما يديم واعانته حتى كانه سبحانه يتولى نفسه من عبده منزلة الالات التي يتجمل بها ولهذا وقع عند رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قاله الطوفي او ان سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد يجيء بمعنى المفعول مثل وان ابلي بمعنى ما يولي والمعنى انه لا يسمع الا ذكري ولا يلتذ الا بتلاوة كتابي ولا يباشر الا بما فيه رضاي ولا يتحرك الا في عجايب ملكوتي ولا يبذيده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك قاله الفاكهاني وقال الانحاد به انه على حقيقته وان الحق عين العبد محتجبا بحجب جبريل في صورة دحية وللشيخ وقطب الدين القسطلاني كتاب بديع في الرد على اصحاب هذه المقالة اثابهم الله وعن ابي عثمان

الحرى

الجبري احد ائمة الصوفية ما اسنده عنه البيهقي في الزهد قال معنى الحديث كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه في الاصغاء وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي وان سالني زاد عبد الواحد عبدي لاعطينه ماسال ولين استعاذني بالنون بعد الذال المعجمة في الفرع كاصله وبالموحدة في غيرها لاعيذنه اي مما يخاف ومن حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد واذا انتصر نصرته ومن حديث حذيفة عند الطبراني ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المومن اي ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كترددي اياهم في نفس المومن كما في قصة موسى عليه السلام وما كان من ترددهم عن امره حين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى واضاف تعالى ذلك لنفسه لان تردده عن امره يكره الموت لما فيه من الالم العظيم وانا اكره مساءته بفتح الميم وللهملة بعدها همزة فوقية وقال الجنيد الكراهة هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته وليس المعنى انه اكره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومعرفته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحتمل الا بالم عظيم جدا والله تعالى يكره اذى المومن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل ان يكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودي الى ارذل العمر وتكيسي الخلق والرد الى اسفل سافلين ومن ذلك كلالة على شرف الاولياء ورفعة منزلتهم حتى لو تمنى انه تعالى لا يديم الموت الذي حتمه على عباده لفعل وهذا المعنى ورد لفظ التردد كما ان العبد اذا كان له امر لا بد له ان يفعله يحبسه لكنه يوليه فان نظر الى الله انكف عنه العقل وان نظر الى انه لا بد له منه لنفعه اقدم عليه فعبر عن هذه الحالة التي قلبه بالتردد فخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يقررون ويدلهم به على شرف الولي عنده ورفعة درجته وهذا الحديث في مسنده خالد بن مخلد القطواني قال الذهبي في الميزان قال ابو داود صدوق وقال احمد له مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث سقط الشيعي وذكره ابن عدي ثم ساق له عشرة احاديث استنكرها وما انفرد به ما رواه البخاري في صحيحه عمرا ابي كرامة عنه وذكر حديث الباب من عادى لي وليا الى آخره ثم قال فهذا حديث غريب جدا للاهيئة الجامع الصحيح لحديث ومن منكرات خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه ما يتفرد به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن الا هذا الاسناد ولا اخرجه من عند البخاري ولا اظنه في مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال انه ليس في مسند احمد جزما واطلاقه انه لم يرو الا بهذا الاسناد مردود وبيان شريكا شيخ شيخ خالد فيه سقال ايضا لكن للحديث طرق يدل مجموعها على انه له اصلا منها عن عائشة اخرجه احمد في الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون عن عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدي انه تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن عبد الواحد ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف ومنها عن علي عند الاسماعيلي في مسند علي وعن ابن عباس اخرجه الطبراني وسنده ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار والطبراني مختصرا وسنده حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجة وابو نعيم في الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب بن منبه مقطوعا

بعد تختية ساكنة مصى من جريد النخل فمر يهودي من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح ه
الذي يحيى به بدن الانسان ويديره عن مسلكه وامتزاجه او ماهيتها او عن جبريل او القرآن
او الوحي او غير ذلك فقال بعضهم لا تسألوه عنه فسألوه عن الروح والذي في اليونينية عن الروح
فسألوه فقام عليه الصلاة والسلام متوكئا على العسيب وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى
اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي من ما استأثر بعلمه وعجزت الاوايل عن ادراك
ماهيته بعد نفاذ الاعمار والطويلة على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة
مخلوق مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا والخطاب
عام او هو خطاب لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض ننوحنا كلم لا تسألوه اي لا يستقبلكم
بشيء تكرهونه وذلك انهم قالوا ان قوله قل يبني وذلك انا في التوراة ان الروح مما انفرد
الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا لم يقوله دل على نبوته وعلم يكرهونها وقد سبق
في تفسير الاسراء وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يعجل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق
كلماته الواردة في القرآن بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال
من اجر بلا غنيمة ان لم يغنم او مع اجر مع غنيمة ان غنموا وقوله تكفل الله قال في الكواكب هو من
باب التشبيه اي هو كالكفيل اي كما تلزم بملابسة الشهادة ادخال الجنة وبملابسة السلامة
الرجع بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو في الشهادة اما السلامة وعلى
الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا يبتعد عن اجر او غنيمة مع جواز الاختلاط بينهما
اذ هي قضية مانعة الخلو مانعة الجمع والحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران بالهمز بتحقيق بن مسلم عن ابي وائل
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه لاحق بن ضمرة كما مر في الجهاد الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية
انفة ومحافظة على ناموسه ويقاتل الجاعة فما قاتل ذلك في سبيل الله فقال صلى الله
عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد هي العليا بضم العين اي المقاتل في علو
امر الله عز وجل لا المقاتل حمية ولا للسمعة ولا للرياء والحديث سبق في الجهاد والخمس باب
قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه الى قوله فيكون اي فهو يكون اي اذا اردنا
وجود شيء فليس الا ان نقول له احدث فهو محدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة
الايجاد بين ان مراد الا يمتنع عليه ان وجوده عند ارادته غير متوقف لوجود المأمور
به عند الامر المطاع اذا ورد على المأمور المطيع الممتثل ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد
كل شيء ورد على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي هو بعض المقدورات
فان قلت قوله لكن ان كان خطابا مع المعدوم فهو محال وان كان خطابا مع الموجود
كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان هذا تمثيل لنفي الكلام والمعاياة وخطاب
الخلق بما يعقلون ليس هو خطاب المعدوم لان ما اراد الله كونه كائن على كل حال وعلى ما اراه من الاسراع

ولو اراد

ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من السموات والارض في تدوير لحة البصر لقدر على ذلك
ولكن خاطب العباد بما يعقلون وسقط لابي ذر قوله ان يقول الى آخره وبه قال حدثنا شهاب
ابن عباد بتشديد الموحدة بعد فتح سابقها الكوفي قال حدثنا ابراهيم ابن حميد بضم المهملة
وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسي الكوفي عن قيس اي ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين على الناس ه
بالبرهان حتى يأتيهم امر الله بتيام الساعة وامره تعالى بتيامها هو حكمه وقضاؤه وهو الغرض المناسب
للترجمة وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون ايما غالبون على من خالفهم وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن
ابن يزيد بن جابر الازدي الشامي قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ بضم العين وفتح الميم وهاء بالهمز
اخره الشامي قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي الشامي قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ
بضم العين وفتح الميم وهاء بالهمز اخره الشامي انه سمع معوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله عز وجل يكيدهم بحكم الحق ولا يضرهم
الكيد من خذلهم ولا من زرعن الكيد شهي ولا من خذلهم حتى يأتي امر الله ه
باقامة الساعة وهم على ذلك الواو للحال فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد
الالف ميم مكسورة فراء ساكنة فعين مهملة اي ابن جبل نقول وهم هذه كذلك الواو للحال اي الائمة القائمة بامر
الله بالشام فقال معاوية بن ابي سفيان هذا مالك يزعم انه سمع معاذ ا يقول وهم بالشام
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء
وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي القرشي النوفلي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم بن مطعم
عن ابي عباس رضي الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على سلمة الكذاب في ما له فقال
له ما قال ان جعل لي محمد من بعده تبعته وكان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد او السعف
عنده فقال لو سألتني ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن تجاوز حكمه وثبت الواو مفتوحة في تعدو
على القاعدة مثل ان تقرن بعض الشيء بحذف الواو وتخرج على الجزم بلن من لن ترع والله اعلم
عن الاسلام فيما نزل الله ليمكنك ومطابقته للترجمة في قوله ولن تعدو امر الله فيك وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
ابو اخر الحارثي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش سليمان
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال بينا نحن
امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة وكان يتوكأ على جريد
بالمدينة بزيادة حرف الجر والاستعلاء او حرث شك حرب بكسر الحاء المعجمة وفتح الراء والتنوين بالموحدة
وهو بتوكأ على عسيب من جريد النخل فمر نا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال
بعضهم لا تسألوه ان يجيء فيه بشيء تكرهونه وهو ايهامه اذ هو مبهم في التوراة وعمران مفتوحة
فقال بعضهم لنسألنه عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله
عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقلت او سألوك عن الروح قل الروح من امر ربي الجمهور على ان الروح
الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما استأثر بعلمه وقيل سألوه عن خلق
الروح هو مخلوق ام لا وقوله من امر ربي يدل ان خلق الروح ككان هذا جوابا وما اوتوا ابو ذر عن الحموي

وقد قيل لابن العباس سلمان هكذا وقع في قراءتنا وترا وهو خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن يوتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فيقال لهم ان علم التوراة قليل بحسب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها النبي خير كثير في نفسها الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي قليلة قال الفتح ووقع في رواية الكشميهني وما اوتيتم وفي القراءة المشهورة والحديث سبق قريبا باب قوله تعالى قل لو كان البحر اي ماء البحر مدادا لكلمات ربي اي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جيئنا بمثله بمثل البحر مددا لنفد ايضا والكلمات عبر فائدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد وعبر مايمد به نفد ولو ان ما في الارض من شجر اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من لوازمه والمداد ما يمد به الدواة وجعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوة مدادا ممن نضب ماؤه لانها ابدا صائحة لا تنقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام والمداد لفنيت قبل ان تفنى كلمات ربي واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء قال لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحر مدادا لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات ربي وقال ابن ابي حاتم حدثنا ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان البحر غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له غاية وتنفد كتفاد المخلوق وقيل وتلا قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الاية ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اي من الاحد الى الجمعة لاعتبار الملائكة شيأ فشيأ وللاعلام بالتأني في الامور وان الكل عمل يوما ان انشأ شيء بعد شيء اذ على عالم مدبر مريد يصرفه على اختيار وتجريه على مشيته ثم استوى على العرش اضاف الاستيلاء الى العرش وان كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير والاستواء له استقرارا كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا امكان وهو الان كما كان لا يتغير من صفات الاكوان يغشى الليل النهار اي يلحق الليل بالنهار والنهار بالليل يطلبه حثيثا حال من الليل اي سريعا والطالب هو الليل كأنه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم اي وخلقها مسخرات حال من المذكورات بأمره هو امر تكوين لا له لخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء وله الامر تبارك الله رب العالمين كثر خيره او دام بره من البركة وانما تخرج لك باللام وسقط لابي ذر من قوله يغشى الليل النهار الى اخره وقال بعد قوله النهار الاية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينكفل الله تفضلا منه تعالى لمن جاهد في سبيله ولا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته بالافراط بي وعن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه مما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر غنيمة ان غنموا والحديث سبق قريبا هذا باب بالتنوين في المشيئة والارادة فلا فرق بين المشيئة والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية

تتناول ما شاء الله تعالى فيما من حيث يحدث والارادة حادثة متعددة بعدد المرادات وبه قال اهل السنة قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله قال اسماعيل الثقفي فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان عند المشيئة ارادة الله وقد علم ان خلقه لن دونه يقارون ما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست لخلق مشيئة الا ان يشاء الله تعالى له انتهى وقد دلت الآية على انه تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقال تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على انه متى اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم المريد لمشيئتهم والفاعل لذلك ثبت بذلك ان كسب العباد انما هو مشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاولى الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثانية بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقال الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق وسقط الباب وتالية لغير ابي ذر وقول الله ترفع قول الله ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله وقوله تعالى ولكن الله يهدي من يشاء يخلق فعل الاهتداء في من يشاء ثبت هذه الآيات على اثبات الارادة والمشيئة له تعالى وان العباد لا يريدون شيأ الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه الخالق لافعالهم طاعة او معصية قال سعيد بن المسيب عن ابيه ان الآية نزلت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به المعتزلة بانه لا يريد المعصية وجيب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر وبين الفطر والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر في جميع الحالات فالالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وقد تكرر ذكر الآية في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وان لم يكن امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وشنعوا على اهل السنة بان يقولوا ان الفحشاء اراده الله تعالى ويجب ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه لعاقبة علمت في اثبوت انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا والزمهم المعتزلة بانهم جعلوا الله يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله عز وجل فاعزموا بهمزة وصل في الدعوات فليعزم على المسئلة اي فليقطع السؤال ويجزم به حتى يكبر مريد به تعالى ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني بهمزة قطع اي لا يشترط المشيئة لعطائه لانه امر يتيقن انه لا يعطى الا ان شاء لا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما تشترط فيما يصح ان يفعل به وانما من اكراه وغيره ولذا اشار عليه السلام بقوله قال الله لا مستكره له بكسر الراء ايضا في قوله ان شئت نوع من الاستغناء عن عطائه كقول القائل ان شئت ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام يشعر بالغنى واما مقام الاضطرار فانما فيه عزم المسئلة وثبت الطلب والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم هنا في قوله ان شئت وبه قال حدثنا ابو

تتناول

ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل قال
المزني وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي عن
سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عبد الرحمن الصديقي التيمي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن
حسين بضم الحاء ابا ه حسين بن علي عليهما السلام اخبره ان اباه علي بن ابي طالب رضي الله عنه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اي اتاهما
في ليلة ونصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه فقام يصلي عندنا وفي رواية ومن عندهما
حصيرهما الا بالتصغير مضاف ومضاف اليه خال علي رضي الله عنه فقال يرسول الله ان انفسنا بيد الله استعارة
لقدرته عز وجل فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا اي يوقظنا للصلاة انفظنا فانصرف رسول الله
صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك ولم يرجع بفتح اوله وكسر ثالثه او بالتشديد
شيئا لم يعني بشيء ثم سمعته وهو مدبر حال كونه يضرب بيده بالمثنيين فخذه بسرعة
الجواب ويقول والحالة هذه وكان الانسان اكثر شيء جدلا نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر
من جدل كل شيء وقراءة الاية بالرفع كما قال في الكواكب اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة
لا ملاحظة الحقيقة ولذا اجعل جوابه في باب الجهاد ومطابقته الحديث في قوله اذا شاء وسبق
في باب قوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا من الاعتصام وبه قال حدثنا محمد بن سنان
العوقي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حامله ابن سليمان
العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي بن اسامة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهني يقول اما بعد وكم فيما
قال ابو ذر عن الكشميهني يعني اي اما بعد اوكم بالنسبة الى ما سوى ذلك فيكلم من الاكم ما بين اجزاء وقت
صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس الكائن في اهل التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم
عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا الاول مفعول اعطى وقيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط

هنا السبب وكرر قيدا على تقسيم القراريط ليدل على تفهيم ثم اعطى اهل الانجيل فعملوا من نصف النهار
حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطينا القرآن فعملتم منه من العصر حتى غروب
الشمس فاعطيتم قيراطين بالتثنية قال فهل التوراة وبنا هو الا على بالافراد ولا بي ذر انما عملا اعم الا والثاني
اجر والاول زيد من الكشميهني جزا قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم بالافراد قالوا
الله تعالى من شيء وفي رواية زيد من الكشميهني من اجوركم شيئا قالوا لا فقال فذلك اي فمثل ما اعطيته من الاجر
فقالوا لا فقال فذلك اي فمثل ما اعطيته من الاجر فضلي اوتيه من اشاء وهذا موضع الترجمة من الحديث
وسبق في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن
محمد المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس
عايذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال يا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد حيط هم النقباء الذين باتوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة فقال بايعكم على التوحيد على ان لا تشركوا
بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا بحذف المفعول على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم والمراد خصهم بالذكر لانهم
كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق ولا تاتوا ببهتان تكذبونه بمحضر سامعه كالذي يالرشا تفترونه
تختلقونه من قبل انفسكم وارجلكم وكني باليد والرجل عن الذات اذ معظم الافعال بهما ولا تعصوني
في امر من الشارع حسنه لفظا واسند في رواية زيد من الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه لفظا او معنى
فمكم بتخفيف الفاء وشد دت على العهد فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم
ايها المؤمنون من ذلك شيئا بغير الكفر فاقيم عليه الحد مثلا فهو اي العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء اي مطهرة للذنوب فلا
يعاقب عليها في الاخرة ومن ستره الله فذلك ان شاء عذبه بعدله وان شاء عفا عنه بفضله والغرض منه هنا قوله ان شاء عفا عنه على مالا يخفى وسبق في كتاب الايمان بعد
تراجم باب علامة الايمان وبه قال حدثنا علي بن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان بني اسرائيل هلكوا على عهد كان له سبعون امراة فقال اطوف الليلة
على نسائي اي لاجامعهن فتحمل يكون اللامين وتخفيف النون وقد يفتح النون وتشد اللون
كل امراة منهن وتلد بسكون وتخفيف وفتح وتشديد وفي الملكية ولتلدن فارسا يقاتل
في سبيل الله عز وجل فطاف على نسائه اي جامعهن فما ولدت منهن الا امراة واحدة وفي رواية
غلام بكسر الثاني المعجمة وابي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام وحكى السفاقسي في تفسيره ان
الشق المذكور هو احد الجدين التي على كرسيه قال النبي صلى الله عليه وسلم فلو ان سليمان بن داود
استثنى قال ان شاء الله لحملت كل امراة منهن فولد فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل ولفظ
ستون لاباني سجين وتسعين اي مفهوم العدد لا اعتبار له ورفع في الكبرى دمانية امراة او
تسع وتسعون بالشك وجهان السبتي حوا بر دماسواهن سراري وفي احاديث الانبيا
زيادة فوائد تراجع والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدود

عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على
أعرابي يعوده بالدال المهملة من عاد المريض إذا زاره والأعرابي قال الزمخشري في ربيع الأبرار هو
قيس بن أبي حازم فقال صلى الله عليه وسلم لا بأس عليك طهور أي مرضك مطهر لذنبك إن شاء
الله قال ابن عباس قال الأعرابي طهور استبعاد لقوله عليه السلام طهور وفهم أن النبي صلى الله عليه
وسلم ترجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤدي لموته فقال بل حمى لأبي ذر عن الكشميهني
بل هي تفور بالفاء [illegible] على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي من أزاره
إذا حمله على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للأعرابي والقبور مفعول أي ليس كما رجوت
لي من تأخير الوفاة بل الموت من هذا المرض هو الواقع وكأنه لما أحس من نفسه قال النبي صلى الله عليه
وسلم فنعم إذا فيه دليل على أن قوله لا بأس إنما كان على طريق الترجي لا على طريق الإخبار عن
الغيب كذا في المصابيح وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم أن الطبراني زاد
فيه أنه صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي إذا أبيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما أمسى
من الغد إلا ميتا وأن الحافظ ابن حجر قال إن هذه الزيادة تظهر دخول الحديث في علامات النبوة
وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال أخبرنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير عن حصين بضم
الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي أبي الهذيل الكوفي ابن عم منصور
عن عبد الله بن أبي قتادة أبو إبراهيم السلمي عن أبيه أبي قتادة الحارث ربعي الأنصاري
أنهم حين ناموا عن الصلاة كذا أورده هنا مختصرا بحذف من أوله وساقه في باب حكم الأذان بعد ذهاب
الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول
الله قال أخاف أن تناموا عن الصلاة قال بلال أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره
إلى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال
يا بلال أين ما قلت قال ما ألقيت علي نومة مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله قبض
أرواحكم أي أنفسكم قال تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيقبضها
قبضا ينقطع تعلقها عن الأبدان ونحن قضاء ظاهرا لا باطنا حين شاء وردها عليكم عند اليقظة حين
شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤوا إلى أن طلعت الشمس وابيضت بتشديد الضاد من غير ألف أي
صفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة قضاء والمطابقة ظاهرة
وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا إبراهيم
بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف والأعرج عبد الرحمن بن هرمز قال البخاري وحدثنا إسماعيل بن أبي
أويس قال حدثني بالإفراد أخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق هو محمد
ابن عبد الله بن أبي عتيق واسم أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن ابن شهاب
الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب بن حزن المخزومي أحد الأعلام وسيد
التابعين أن أبا هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان من المسلمين هو أبو بكر الصديق كما في جامع
سفيان بن عيينة والبعث لابن أبي الدنيا لكن في تفسير الأعراف التصريح بأنه من الأنصار فيحتمل
تعدد القصة ورجل من اليهود قيل إنه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات فقال المسلم والذي

اصطفى

اصطفى محمدا على العالمين من جن وإنس وملائكة في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى
على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين
الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر أنه أفضل فذهب اليهودي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخبره بالذي كان من أمره وأمر المسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخييرا يؤدي
إلى تنقيصه أو يفضي بكم إلى الخصومة وقاله تواضعا أو قبل أن يعلم سؤدده عليهم فإن الناس يصعقون
يغشى عليهم من الوقوع الفزع عند النفخ في الصور يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق
فإذا موسى باطش آخذ بقوة بجانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي بهمزة الاستفهام
أو كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله
ومطابقته للحديث ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا إسحاق بن أبي عيسى جبريل
وليس له إلا هذه الرواية قال أخبرنا يزيد بن هارون أبو خالد السلمي الواسطي أحد الأعلام
قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال الأعور الكذاب ليدخلها طالبة فيجد الملائكة
على أنقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك
والتأدب وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة والحديث سبق
في الفتن وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة
ابن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية عن الزهري محمد بن مسلم أنه
قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكل نبي دعوة فأريد إن شاء الله عز وجل أن أختبئ أن أدخر دعوتي المحققة
الإجابة شفاعة لأمتي يوم القيامة جزاه الله عنا أفضل ما جزى نبيا عن أمته وصلى الله عليه على
سيدنا محمد وسلم وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة ابن جميل بالجيم المفتوحة
اللخمي قال حدثنا إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن
مسلم عن سعيد بن المسيب المخزومي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ولأبوي الوقت
وذر قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم أنا نائم رأيتني بضم الفوقية رأيت نفسي على قليب بفتح القاف
وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر فنزعت منها ما شاء الله عز وجل أن أنزع ثم أخذها
ابن أبي قحافة أبو بكر الصديق رضي الله عنهما فنزع منها ذنوبا أو ذنوبين [illegible] وفي نزعه ضعف
والله يغفر له ثم أخذها عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت أي الدلو في يده غربا بفتح الغين المعجمة
وسكون الراء [illegible] فلم أر عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف سيدا من الناس يفري
بفتح أوله وسكون الفاء فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية أي لم أر سيدا يعمل عمله في غاية الإجادة ونهاية
الإصلاح حتى ضرب الناس حوله بعطن وهو الموضع الذي تساق إليه الإبل بعد السقي للاستراحة
وهذا مثال لما جرى للعمرين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان
عليه السلام هو صاحب الأمر قام به أكمل قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أساسه وأوضح أصوله وفروعه
فخلفه أبو بكر رضي الله عنه وقطع دابر أهل الردة لما بهم من المال الذي به حياتهم وأمرهم بالمستقر [illegible]
وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من مرتبة أبي بكر ولا ترجيح لعمر عليه إنما هو إخبار عن قصر مدة ولايته وطول

معنى عمرو لكثرة اتساع الناس به لاتساع بلاد الإسلام واما قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها المتكلم كلامه
ولتحت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قاله في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع غيره
وذكرته هنا لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا
في حاجته لدي فلتؤجروا بسبب شفاعتكم قال في المصابيح لم اعثر في الرواية في لام فلتؤجروا واهل
هي ساكنة او محركة فان كانت ساكنة تعين كونها لام الطلب وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب
وكونها حرف جر وعلى الاول ففيه دخول الامر على الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل كونها
الفاء زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل ان يكون الفاء زائدة واللام متعلقة بفعل محذوف
واشفعوا لاجل ان تؤجروا امرتكم بذلك انتهى قلت والذي في الفرع ابي حيية ورويته بسكون
اللام وليقض الله على لسان رسوله ما شاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما شاء اي يظهر الله على
لسان رسوله بالوحي او الالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث سبق في باب قول الله من يشفع
شفاعة حسنة من كتاب الادب وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الجعفي او ابو جعفر البلخي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن
منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت ونحو ذلك فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع
مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وليعزم مسألته وليجزم بها حسن ظن بكرم الكريم الكرماني انه تعالى
يفعل ما يشاء لا مكره له بكسر الراء فقال الله نعم لو قال ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره والحديث سبق
قريبا ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو حفص عمرو بفتح العين
ابن ابي سلمة التنيسي بكسر الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تمارى اي ابن عباس تنازع وتجادل هو والحر بضم الحاء المهملة
وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري بفتح الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام اهو الخضر
فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني تماريت تجادلت انا وصاحبي هذا الحر
في صاحب موسى الذي سال موسى السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه قال ابي نعم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم موسى في ملاء
من بني اسرائيل ولابي ذر ملاء من بني جاءه رجل بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني فاوحى الله الى موسى علم
السلام بلى بغير اللام كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما اعلمته من الغيوب وحوادث القدرة مما
لا يعلم الانبياء منه الا ما اعلموا به فسال موسى السبيل الطريق الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت
المملوح الميت اية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح
القاف فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بسكون الفوقية اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى
يوشع بن نون لموسى ارايت ما دهاني اذ اي حين اوينا الى الصخرة اي الصخرة التي رقد عندها

موسى

موسى والتي دون نهر الزيت وذلك ان الحوت اضطرب ووقع في البحر فاني نسيت الحوت وما انسانيه
الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغي اي الذي نطلب علامة على وجدان
الخضر فارتدا على اثارهما قصصا بنقصان فقص صا فوجدا خضرا عليه السلام وكان من شانهما الخضر وموسى
ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بقية الاية ستجدني ان شاء الله
صابرا وقوله فاراد ربك والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر
من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه وقال احمد بن صالح ابو جعفر الطبري المصري الحافظ فيما
رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
في حجة الوداع ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا اي تحالف قريش على الكفر
من انهم لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة حتى يسلموا اليهم
النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري يريد صلى الله عليه وسلم
بخيف بني كنانة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين اخره موحدة موضع
بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل الماء والحديث سبق في
الحج في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته لا تخفى وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار
عن ابي العباس السائب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما
وفي رواية ابي ذر عن غير الحموي والمستملي عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم اي ابن
العاص وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثمانية
عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون اي راجعون الى المدينة
ان شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء بعد سكون القاف اي نرجع ولم نفتح حصنهم قال
صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين المعجمة اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم
جراحات لان اهل الطائف رموهم من اعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل
السهام اليهم لكونهم اعلى السور ولم يفتح لهم فلما راوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال
النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فكانهم بتشديد النون ذلك اعجبهم فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي باب قول الله تعالى ولا تنفع
الشفاعة عنده الا لمن اذن له اي اذن الله تعالى يعني الاسى وفتح الاذن للشفيع لاجله وهي
اللام الثانية في قولك اذن لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف الفزع من قلوب
الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفزيع ازالة
الفزع وحتى غاية لما فهم من ان ثم انتظارا للاذن وتوقفا وفزعا من الراجين للشفاعة
والشفعاء هل يؤذن لهم او لا يؤذن لهم كانه قيل يتربصون ويتوقفون مليا فزعين
حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا سال بعضهم لبعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اي القول الحق وهو الاذن
بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا نبي ان يتكلم ذلك اليوم

الاباذنه وان يشفع الاولى ارتضى وقال فى الفتح واظن البخارى اشار بهذا الى ترجيح قول من قال
ان الضمير فى قوله عن قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة فى قوله ولا تنفع الشفاعة هم
الملائكة بدليل قوله بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته هم
مشفقون بخلاف قول من زعم ان الضمير للكفار المذكورين فى قوله تعالى ولقد صدق عليهم
ابليس ظنه فاتبعوه كما فعله بعض المفسرين وزعم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة هذه
الحياة ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قالوا الحق
الى آخره معترضة وحمل هذا القايل على هذا الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية
لابد لها من مغيا فادعى ان ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر
فى قوله زعمتم اى ما دينتم فى الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتهم زعمكم وقالتم قال الحق وفيه التفات
من الخطاب الى الغيبة ولعلهم من سياق الكلام ان هنا لغرضا عاما يرجو الشفاعة هل
يوذن له فى الشفاعة او لا فكانه قال يتربصون زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع
بكلام يقوله الله فى الخلائق الاذن تباشر وابذلك وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا
الحق اى القول الحق وهو الاذن فى الشفاعة لمن ارتضى قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك
مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة بوزنه والصحيح فى اعرابها ما قاله ابن عطية
ما قاله ابن عطية وهو ان المعنى احد وكانه قائل قيل ولا هم شفعا تزعمون بل هم عنده مسكون
لامره الى ان يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملائكة وهو المطابق للاحاديث الواردة
فى ذلك فهو المعتمد وعرض المولف مذكره الاية بل من الباب كله اثبات كلام الله القايم بذاته تعالى
ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المولف فى مسئلة
الكلام وهى مسئلة طويلة وقد تواترت النقول بانه تعالى متكلم عن الانبيا ولم يختلف فى ذلك
احد من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف فى معنى كلامه وقدسوء وظنه فعند اهل الحق ان
كلامه ليس من جنس الاصوات والحروف بل صفة ازلية قايمة بذاته تعالى منافية للسكوت
الذى هو ترك التكلم مع القدرة عليه والافة التى هى عدم مطاوعة الالة اما بحسب الفطرة
كما فى الخرس او بحسب صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما فى الطفولية هو بها امر ناه مخبر وغير ذلك
يدل عليها بالعبارة او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقران وبالسريانية فانجيل
وبالعبرانية فتوراة والاختلاف فى العبارات دون المسمى كما اذا ذكر الله السنة متعددة
ولغات مختلفة والحاصل انه سمعه واحد تكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وساير
الصفات فان كلا منها واحدة قديمة والتكثر والحدوث انما هو فى التعلقات والاضافات لما
ان ذلك الين بحال التوحيد ولانه دليل على تكثير كل منها فى نفسها وقد خالف جميع الفرق
ونحو انه لا معنى للكلام الا المتكلم من الحروف المسموعات الدالة على المعانى المقصودة ه
وان الكلام النفسى غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف
مع توالبها وترتيب بعضها على البعض وكون الحرف الثانى من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم
عليه كانت ثابتة فى الازل قايمة بذات البارى تعالى وتقدس وان المسموع من اصوات القرا
والمرتب من اسطر الكتابة نفس كلام الله فى كلام طويل وتحقيق الكلام فيهم وبين

اهل السنة

اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسى وتقيد والا فاهل السنة لا يقولون بوجود الالفاظ والحروف وهم
لا يقولون بحدوث كلام نفسى واستدل لاهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه نفسيا لاحيابان
المتكلم من قام به الكلام الا من اوجد الكلام ولو فى محل اخر للقطع بان موجد الحركة فى جسم اخر
لا يسمى متحركا وان الله تعالى ليس بمخلوق الاصوات مصوتا واما اذا سمعنا قايلا يقول انا قايم
نسميه متكلما وان لم نعلم ان الموجد لهذا الكلام هو الله وانه تعالى كما هو راى
اهل الحق وجبيده فالكلام القايم بذات البارى تعالى لا يجوز ان يكون هو الحسى اعنى المنتظم من
الحروف المسموعة لانها حادث ضرورة العدم ابتدا وانتهاء وان الحرف الثانى من كل كلمة مسبوق
بالاول ومشروط بانقضايه وانه يمتنع قيامه بذات البارى تعالى فتعين النفسى القديم وقال البيهقى فى كتاب الاعتقاد والقرآن كلام الله صفة من صفاته قايمة وليس شى
من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان
خص القرآن بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص الانسان بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه ثم لما
ذكر لفظ خلق القرآن والانسان فى اثبات اورد ها التى على ذلك لا تطيل بها وقال الله جل
ذكره من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه اى ليس لاحد ان يشفع عنده لاحد الا باذنه وحى وان
كان لفظها استفهاما معناه النفى ولذا دخلت الا فى قوله الا باذنه وعند متعلق بيشفع او
بمحذوف لكونه من الصفة فى الاصل فتشفع اى يشفع مستقرا عنده وقوى هذا الوجه بانه اذا لم يشفع
عنده من هو عنده وقرب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا ايضا لمالكونه وكبريايه وان احدا لا يتمالك
ان يتكلم يوم القيامة الا باذنه الا ذان له فى الكلام وفيه رد زعم الكفار ان الاصنام يشفعون لهم وقال
مسروق وهو ابن الاجدع ما وصله البيهقى فى الاسما والصفات من طريق ابى معوية عن الاعمش عن
مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه اذا تكلم الله بالوحى
سمع اهل السموات شيا ولفظ البيهقى وهو عند احمد سمع اهل السما صلصلة كجر السلسلة على
الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم
فاذا فزع عن قلوبهم وكان الصوت بالنون بعد الكاف لكثيفة الصوت المخلوق لاسماع
اهل السموات والارض اذا تكلم بتشريه البارى جل وعلا صار الصوت المستلزم الحدوث
ولابى ذر عن الكشميهنى وذكر الصوت بثلثة فوقية مفتوحة فقوقية عرفوا انه الحق من ربكم بالكاف
وسقطت لغير ابى ذر وناد وا ماذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغى لفزعهم
فقالوا قال الحق وفى رواية احمد ويعقبون يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق
الحق قال البيهقى ورواه احمد بن ابى شريح الرازى وعلى ابن الحكم وعلى بن مسلم ثلاثتهم عن
ابى معوية مرفوعا اخرجه ابو داود السنن عنهم ولفظه مثل الا انه قال فيقولون ماذا
قال ربك وزاد بعضهم اوله وصعقة الخرين وفى كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر اى ابن عبد الله
الانصارى عن عبد الله بن اونيس بضم الهمزة وفتح النون الانصارى انه قال سمعته انى صلى الله
عليه وسلم يقول يحشر الله عن وجل العباد يوم القيامة فناديهم بصوت يسمع لبعد كما يسمع
غير قايم بذاته اويا مر تقالى سر يسارى فيه مجاز الحذف وقال البيهقى الكلام ما ينطق به المتكلم ه
وهو مستقر فى نفسه ومنه قول عمر فى حديث السقيفة وكنت هيات فى نفسى كلاما قد اعددته

قبل التكلم به فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف واصوات وان كان غير ذى مخارج فهو بخلاف
ذلك والبارى تعالى ليس بذى مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا سمعه السامع تلاه
بحروف واصوات واما حديث ابن انيس فاختلف الحفاظ فى الاحتجاج بروايات ابن عقيل له
لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت فى حديث صحيح مرفوع غير حديثه فان ثبت رجع الى
حديث ابن مسعود يعنى ان الملائكة يسمعون عند حصول الوحى صوتا فيحتمل ان يكون صوت
السماء او الملك الذى يلقى الوحى او صوتا يحدثه الملائكة واذا احتمل ذلك لم يكن بضاف المسئلة اذ ان
الراوى اراد فينادى ربنا فعبر عنه بقوله بصوت فلا يرفع وهذا يلزم منه ان الله لم يسمع احدا
من ملائكته ولا رسله كلاما قبل المهلهل اياه وحاصل الاحتجاج المنتهى الرجوع الى القياس
على اصوات المخلوقين لانها التى عهدناها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير
مخارج كما ان الروية قد تكون من غير اتصال اشعة كما تقرر سلفا لكن تمنع القياس المذكور
وصفة الخالق لا تقاس على صفة المخلوقين واذا ثبت ذكر الصوت الصوت بهذه الاحاديث
الصحيحة وجب الايمان بها من غير التعرض واما التاويل وقوله يسمعه اى الصوت
من قرب فيه خرق العادة فى سائر الاصوات التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد ويعلم ان
المسموع كلام الله كما ان موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ويقول تعالى انا
الملك ذو الملك انا الديان لا مالك الا انا ولا مجازى الا انا وهو من حصر المبتدا فى الخبر وقال
الحليمى هو ماخوذ من قوله ملك يوم الدين وهو المحاسب المجازى لا يضيع عمل عامل وقال
فى الكواكب ملحنا وهذا اللفظ لان فيه اشارة الى الصفات السبعة الحياة بالعلم والارادة والقدرة
والقدرة والسمع والبصر والكلام ليتمكن المجازاة على الكليات والجزئيات قولا وفعلا وبه قال
حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار
عن عكرمة عن ابى هريرة رضى الله عنه يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر
فى السماء وعند الطبرانى من حديث النواس بن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى ضربت
الملائكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين خاضعين طايعين
لقوله جل وعلا ان نشا ننزل عليهم من السماء اية فظلت اعناقهم لها خاضعين قال
على هو ابن المدينى وقال الخفاجى اى غير سفين بن عيينة صفوان بفتح الفاء مع تثليث
فى الزاى كاهله بكسر الكاف وسكون الهاء فى الاول بفتحهم اولها وضم ثالثه بينهما واو ساكنة والذال
معجمة كذلك فالاختلاف فى فتح ما صفوان وسكونها واما بعدهم فيه مختص بالجزء الاول مشترك بين
سفين وغيره فقد اخرجه ابن ابى حاتم عن محمد بن يزيد عن سفين بن عيينة بهذه الزيادة
وسقط لغير ابى ذر عن الحموى والمستملى بعدهم فاذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا اى قال
ربكم قالوا الحق قال الحق ولابى ذر عن الحموى والمستملى قالوا الذى وللكشميهنى الذى قال الحق
وهو العلى الكبير ذو العلو والكبرياء قال على هو ابن عبد الله المدينى وحدثنا سفين
ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة عن ابى هريرة رضى الله عنه
بهذا الحديث اى ان سفين حدثه عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعنعنة كما فى الطريق الاولى
قال سفين بن عيينة ايضا قال عمرو اى ابن دينار ايضا سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة

رضى الله عنه

رضى الله عنه قال على المدينى ايضا قلت لسفين بن عيينة قال اسمعت عكرمة قال سمعته يقول ابا
هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث
والسماع فاستثبت على بن المدينى عوف لك فقال نعم فقال على قال سفين بن عيينة ان انسانا
روى عن عمرو اى ابن دينار عن عكرمة عن ابى هريرة مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى الله الامر
بالزاى والعين المهملة فى الفزع واصله ذلك ابن حجر فزع بالراء المهملة والغين المعجمة بوزن القراءة
المشهورة قال وفزع للاكثر هنا كالقراءة المشهورة قال والسياق يدل للاول قال سفين بن عيينة هكذا
قرا عمرو بن دينار فما ادرى سمعه هكذا من عكرمة ام لا اى قراها كذلك من قبل نفسه بنا على انها
قراءة قال سفين بن عيينة هكذا قرا عمرو بن دينار فما ادرى سمعه هكذا من عكرمة وهى قراءة يريد
نفسه وسى تابعه وظاهره انه اراد قراءة الراء والعين المهملتين وحكى عن الحافظ ابن ذرا انها والصواب
هنا قاف وهى قراءة الحسن والقايم مقام الفاعل الجار بعده وفصل بالتشديد معناها
الباب هنا خو قردت البعير اى ازلت قراده كذا هنا اى ازال الفزع عنها وقراه ابن عامر بفتح
بفتح الفاء والزاى مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة تصغير البكر واسم ابيه
عبد الله المخزومى مولاهم المصرى قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا قضى
بكسر الهمزة المخففة منها ما استمع لشى ما استماعه لنبى حسن صلى الله عليه وسلم
يتغنى بالقرآن واستماع الله مجاز عن تقريب القارى واجزال ثوابه وقبول قراءته وقال صاحب له
اى لابى هريرة يريد بالتغنى ان يجهر به ولابى ذر عن الحموى والمستملى يريد بجهره وله عن الكشميهنى
يريد ان يجهر به للقراءة قال ابن بطال فى المصابيح قال ابن بطال فى كتاب مطلق الفوايد ومجمع الفرايد
وجدت فى كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل اذا جهر صوته فقط قال وهذا تفعل غريب لم اجده فى اكثر
الكتب فى اللغة وقال الكرمانى فهم البخارى من الاذن القبول لا الاستماع به به ليدل انه ادخل
هذا الحديث فى هذا الباب كما اقال وسبق الحديث فى فضايل القرآن وبه قال حدثنا عاصم بن حفص
ابو عياش قال حدثنا ابن ابى حفص قال حدثنا ابو اسامة سليمان بن مهران الكوفى قال حدثنا ابو
صالح ذكوان الزيات عن ابن سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا ادم فيقول لبيك وسعديك فينادى بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار
بفتح الدال مبنيا على ما لم يسم فاعله واصله فيصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار
بفتح الموحدة وسكون العين اى مبعوثا اى طايفة شانهم ان يبعثوا اليها فابعثهم والحديث
سبق فى تفسير سورة الحج بتمامه سياقه هنا وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين
مصغرا ضاعفه وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام ولابى ذر ابن هشام عن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن
عايشة رضى الله عنها انها قالت ساقرئ على امراة ساعذبت على خطيئة رضى الله عنها ولعذابه امره الله ان
اى امر النبى صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى ولابى ذر عن الكشميهنى ولعذابه امره الله ان
يسئلها بيت فى الجنة وللحموى والمستملى فى الجنة والحديث مر فى المناقب باب

كلام الرب مع جبريل عليه السلام ونداء الله عز وجل الملائكة عليهم السلام وقال معمر هو المشئ ابو عبيدة لا معمر بن راشد ثم قوله وانك لتلقى القرآن اى يلقى عليك مبنيا للمجهول ومنتناه بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة انت اى تأخذه عنه من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اى يأخذ من الله تلقينا روحانيا ويلقى على محمد تلقينا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات وتلقى تتعمل قال القتال اصل التلقى هو التعرض للشئ ووضع الاستقبال للتلقى ثم موضع القبول والاخذ وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتلقى ثم موضع القبول والاخذ وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحى اى يستقبله ويأخذه وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع احمد هو ابن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني بينه وبين اسحاق بن راهويه وانما جزمت بانه منصور لان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى ورأيت في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن راهويه ونونه حامد ودق فاعلم قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل يعني على المتعارف ان الله احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة مشددة هـ فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال جبريل برفع على الفاعلية في السماء وفي الادب في اهل السماء ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة على محبة الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق وباب الغضب من الله تعالى من كتاب الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي هو مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة برفع اعمالكم بالليل وملائكة برفع اعمالكم بالنهار وتوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الصبح ثم يعرج الملائكة الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم بتعدادهم كما بعددهم يكتب اعمالهم وهو اعلم راد ابو ذر بهم ملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب ابن حيان بالحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية عن المعرور بالمهملات بوزن معقول ابن سويد الكوفي انه قال سمعت ابا ذر جندب ابن جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه السلام في الرقاة عرضي لي في جانب الحرة فبشرني انه مات من امتي لا يشرك بالله شيئا وجواب الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان زنا يدخل الجنة وفي الكشميهني وان زنى بالياء حظ بدل الالف قال جبريل وان سرق وان زنا وابى ذر عن الكشميهني وزنا اى يدخل الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستيذان والرقاق قال في الفتح وفي مناسبته للترجمة هنا غموض من جهة ان جبريل انما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بامر

تلقاه

تلقاه عن ربه تعالى فكان الله تعالى قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فبشره بذلك باب قول الله تعالى انزله بعلمه اى انزله وهو عالم بانك اهل بانزاله اليك وانك مبلغه وانزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم والملائكة يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال المراد بالانزال انهام العباد معاني النوم وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو ابن جبير المفسر في قوله يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة وبه قال ابن ذر عن المستملي والكشميهني من السماء وهذا اوصله الفريابي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم بعدها مهملة عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد البراء بن عازب اذا اويت بالقصر الى فراشك او مضجعك هـ فتيمم صعيدا بعد ان تتام على شقك الايمن اللهم اسلمت نفسي ذاتي اليك ووجهت وجهي اى قصدته اليك وفوضت امري اى رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ودفع ضر فامري مفوض اليك فرغبت ظهري اى اسندته رغبة كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يتكيء اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك لا ملجا بالهمز واللام ولا منجا بالنون من غير همز منك الا اليك اى لا ملجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك امنت بكتابك القرآن الذي انزلت اى انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقرآن يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي ارسلت بحذف ضمير المفعول اى انزلته وبنبيك الذي ارسلت بحذف ضمير المفعول اى ارسلته فانك ان مت في ليلتك مت على الفطرة الاسلامية او الدين هـ القويم ملة ابراهيم وان اصبحت اصبت اجرا بالجيم الساكنة بعد الهمزة اى اجرا عظيما او التنكير للتعظيم ولا بعد في الكشميهني خيرا بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل اجرا والحديث سبق آخر الوضوء في الدعوات في باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يوم اجتمع قبائل العرب على قتالنا اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب وزلزلهم ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزلهم لا يشكون عند القبائل تطيشي عقولهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا ابن ابي خالد اسماعيل قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وعرضه بسياق عنده الزيادة التصريح في رواية سفين بالتحديث والتصريح بالسماع في روايته ابن ابي خالد وبالسماع في رواية ابن ابي اوفى بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن عن هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا كما بيه ابو معوية السلمي الحافظ بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله

عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار
وفي سورة الاسرا مختف بمكة او في اول الاسلام فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران فسمع
المشركون قراءته فسبوا القران ومن انزله جبريل ومن جاء به صلاة الله وسلامه عليه وقال الله تعالى
ولا تجهر ولابي ذر والاصيلي تعالى الله ولا تجهر بصلاتك فيه حذف مضاف اي بقراءة صلاتك ولا تخافت
لا تخفض صوتك بها اي لا تجهر بصلاتك بقراءتها وسقط لابي ذر والاصيلي حتى يسمع المشركون
فيسبوا واستشكل بان القياس ان يقال حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب بانه
غاية للنهي لا للمنهي ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ اطلب بين ذلك سبيلا
وسطا بين الامرين كلا الافراط والتفريط اسمعهم ولا تجهر حتى ياخذوا عنك القران قال الحافظ
ابوذر فيه تقديم وتاخير تقديره اسمعهم حتى ياخذوا عنك القران ولا تجهر والمراد من الحديث
قوله انزلت والايات للمصحف بلفظ الانزال والتنزيل في القران كثير والفرق بينهما في وصف
القران والملائكة كما قال الراغب ان التنزيل يختص بالموضع الذي يشير الى انزاله متفرقا مرة بعد
اخرى والانزال اعم من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر فعبر بالانزال دون
التنزيل لان القران نزل دفعة واحدة الى سما الدنيا ثم انزل بعد ذلك شيئا فشيئا ومن الثاني
قوله تعالى وقرانا فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويويد التفصيل قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل
من قبل فان المراد بالكتاب الاول القران وبالثاني ما عداه والقران نزل نجوما الى
الارض حسب الوقايع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى
وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القران جملة واحدة واجيب بانه الحاق نزل موضع
انزل قالوا لولا هذا التاويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة وهذا بناء على القول بان
نزل المشدد يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعا ما ذكره والا فقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم
حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير يعني فبهذا يندفع الاشكال انتهى من كتاب
فتح الباري وسقط لابي ذر والاصيلي من قوله ولا تخافت بها الى قوله ولا تجهر بصلاتك وسبق
الحديث اخر سورة الاسرا باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله قال
المفسرون والمعنى للعداوكاي يريدون ان يغيروا مواعيد الله لاهل الحديبية وذلك انه
وعدهم ان يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا موادعين لا يصيبون منهم شيئا
وقال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله
صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان غرضه
ان كلام الله لا يختص بالقران فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة
قائمة به فانه يلقيه على من يشا من عباده بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية
وغيرها من مصالحهم انتهى واحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله تعالى لقول ولابي
ذر انه لقول فصل اي حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة في
كتابه المجاز من حق القران وقد وصفه الله بهذا الا يكون مهيبا في الصدور معظما
في القلوب يترفع به قاريه وسامعه ان يلم بهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي

عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن
المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله
يوذيني ابن ادم اي بان ينسب الي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن ان
يلحقه اذى اذ هو محال عليه فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط
الله تعالى يسب الدهر الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه بوسا للدهر وتبا له ونحو ذلك وانا
الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي ينسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر
من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع
الامور ومطابقته لما ترجم به في اثبات اسناد القول الى الله تعالى وهو من الاحاديث
القدسية وسبق في تفسير الجاثية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش
سليمان كذا للجميع ابو نعيم حدثنا الاعمش الا ابي علي بن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا
الاعمش فزاد فيه الثوري لكن قال ابو علي الجياني الصواب قول من خالفه من ساير الرواة عن ابي
صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل
الصوم لي خصه تعالى به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره وانا اجزي به
وقد علم ان الكريم اذا تولى الاعطا بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك العطا ففيه
مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصايم شهوته للجماع ويدع اكله وشربه
من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار او المعاصي لانه
يكسر الشهوة ويضعف القوة وللصايم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتهى
صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه يوم القيامة ولخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة
رايحة فم الصايم المتغيرة لخلو معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح المسك اي ازكى عند الله
لانه تعالى لا يوصف بالشم نعم هو عالم بهذه الكيفية للمدركات المحسوسات الا يعلم من خلق
والحديث سبق في الحج بمباحثه ومابقه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول الله وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر
الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح الها
والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا ايوب
عليه السلام يغتسل حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الرا وسكون الجيم جماعة كثيرة
منه من ذهب وسمي جرادا لانه يجرد الارض فياكل ما عليها فجعل ايوب يحثي بفتح اوله وسكون
الحا المهملة بعدها مثلثة ياخذ بيده ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب كلمه كموسى
او بواسطة الملك الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة وبعد الغين المعجمة الساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني
اغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة فكاف عما ترى من جراد الذهب قال بلى
يا رب اغنيتني ولكن لا غنى لي عن بركتك اي عن خيرك وغنى بكسر العين المعجمة مقصور من
غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث في باب من اغتسل عريانا من الطهارة وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة
الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله الاغر بالغين المعجمة المفتوحة

المشدة واسمه سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ينزل بضمه فتوقيه وتشديد الزاي من باب التفعل وابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك
وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر اي ينزل امره او ملكا بامره او انه حكم بانه فعل
يفعله الله في سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وابن الملك الساعة من مظان الاجابة وهذا معهود
في اللغة يقال فلان تزول عن حقه يعني وهبه لكن في حديث ابي هريرة عند النسائي وابن
خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر
فيقول اهل مواقع بمستحاب له وهو من رواية محمد بن اسحق واختلف فيه وفي حديث ابن مسعود
عن ابن خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الى العرش وهو من رواية ابراهيم الهجري وفيه مقال في احاديث
اخر محصلها ذكر الصعود بعد النزول وكأنها اول النزول فلا مانع من تأويل الصعود بما يليق
كما مر والتسليم اسلم والغرض من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فاستجيب بالنصب على
جواب الاستفهام وليت السين للطلب بل استجب بمعنى اجب لي دعوتي فاعطيه
سؤاله من وللاصيلي ومن يستغفرني فاغفر له وسبق الحديث مع مباحثه بالتهجد
من اواخر الصلاة وكذا في الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة وهذا الاسناد
الذكور وهو حدثنا ابو اليمان الى آخره قال الله عز وجل على عباد الله وانفق بفتح الهمزة وكسر الفاء
مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا اما عطيك خلفه بالكثرة منه اضعافا مضاعفة وكل
ما انفق من الكواكب عند بعض المعرفة انه تصدق برغيف محتاجا اليها فبعث بعض اصحابه اليه سفوة
في ادام وثمانية عشر رغيفا فقال الحامل لها ان الرغيفات الاخر ان قال كنت محتاجا فاخذ بيدي
في الطريق منها فقيل له بم عرفت انها كانت عشرين قال مما قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ذكره في الدعوات وقوله انفق انفق عليك طرف
من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه هنا سنة التوالي الى الله تعالى في قوله انفق
وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة هو
النسائي الحافظ قال حدثنا ابن عيينة بضم العين وفتح المعجمة محمد العيني مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن
عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله
عنه فقال هذه خديجة اتتك وابي ذر عن المستملي اتتك وسبق في باب تزويج النبي صلى
الله عليه وسلم خديجة وفضلها من طريق قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة
قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه طعام
او اناء فيه شراب بالشك وللاصيلي او شراب ولابي ذر او اناء فقط لم يذكر ما فيه ويجوز الرفع
والجر في قوله او شراب فاقرها بهمزة مفتوحة بعد الفاء واخرى ساكنة بعد الراء من ربها
السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤة مجوفة كما في المعجم الكبير للطبراني اصخب
بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب جزاوفاقا

لانه

كذا اجتمعه وصوابه الفا

لاله صلى الله عليه وسلم ما دعى الناس الى الاسلام اجابت من غير منازعة ولا تعب بل ازالت
عنه كل تعب وانسته من كل وحشة فناسب ان يكون بيتها في الجنة بالصفة المقابلة لفعلها
قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور وبه قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة ه
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل اعددت لعبادي
الصالحين والاضافة للتشريف اي هيأت لهم في الجنة ما لا عين رأت اي ما رأت العيون
كلهن ولا عين واحدة والعين في سياق النفي فتفيد الاستغراق ومثله قوله ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وسبق في سورة السجدة وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنا بالافراد
سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي انه طاوسا اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما
يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت قيام السموات والارض ومن فيهن انت الحق المحقق وجوده ووعدك
الحق والذي لا يدخله خلف وقولك الحق الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك حق وللاصيلي حق
بلا الف ولام اي وقتيك في الآخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق اي كل منهما موجود
والنبيون حق والساعة حق اي قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك آمنت
اي صدقت بكل ما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك انبت رجعت
وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من
ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت
الهي لا اله الا انت ومطابقته للترجمة في قوله وتوكلت الحق وسبق في التهجد وغيره وبه
قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا عبد الله بن عمر النمري بضم النون وفتح الميم قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري
محمد بن مسلم قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله عز وجل مما قالوا وانزل
في القرآن وكلهم الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث الذي حدثني به منهم عن
حديث عائشة رضي الله عنها قالت بعد ان ذكرت سفرها مع صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها
الحديث بطوله في قصة الافك السابقة في غير ما موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة
وان الله مبرئي براءتي ولكن والله ابى ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى
ينزل بضم اليا من انزل في براءتي ما فيه لي اهل الافك وحيا يتلى بتثليث التحتية ونون ثم مثناة
كما احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بشأني بأمر يتلى ولكن كنت ارجو ان يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاءوا بالافك العشر
الايات في براءتي ومطابقته للترجمة في قوله من ان يتكلم الله في امر بتلى وسبق الحديث
غير مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن

اي قيامها ع

اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية انتهى ومناسبة الحديث للترجمة تستفاد من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء لا تتأتى الا بغاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذي لا يؤبه له او ان التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل له تعالى بان قوله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين الاكاربين هاتين الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر الساعة وما امر قيام الساعة في سرعة وسهولة الا كلمح البصر الا كرجع الطرف من اعلا الحدقة الى اسفلها او هو اقرب او امرها اقرب منه بان يكون في زمان خفف تلك الحركة بل في الآن الذي يبتدئ فيه فانه تعالى يجلي الخلائق الخلائق دفعة وما يوجد دفعة كان في ان واو للتخيير يعني بل قاله البيضاوي كالزمخشري وتعقبه ابو حيان بان الاضراب على تقسيمين وكلاهما لا يصح هنا اما احدهما بان يكون ابطالا للاسناد السابق وانه ليس هو المراد وهذا يستحيل هنا لانه يؤول الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون انتقالا من شيء الى شيء من غير ابطال لذلك الشيء السابق وهذا يستحيل هنا للتناقي الذي بين الاجمال بكونه مثل لمح البصر في السرعة والاخبار بالاقربية فلا يمكن صدقهما معا انتهى وقيل المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عندالله كالشيء الذي تقولون فيه هو كلمح البصر او هو اقرب بالقوة في استقراره ان الله على كل شيء قدير وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الى آخره وقال بعد قوله الا كلمح البصر الآية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة انا والساعة بالرفع في الفرع كاصله قال القاضي عياض عطف على الضمير المجهول في بعثت وقال ابو البقاء الكبرى في اعراب المسند بالنصب والواو بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجيب بانها نزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت وقيام القيامة هكذا وكاد ذر عن الكشميهني كهاتين بالتثنية صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى فيمد بهما ليميزهما عن سائر الاصابع ولابي ذر فيمد هما باسقاط الموحدة وفي رواية سفيان عن ابي حازم في اللعان وقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى وفي رواية ابن ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال اما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان وعند احمد والطبراني بسند حسن من حديث بريدة بعثت انا والساعة اذ كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد محمد بن الله بن محمد المسندي وزاد غير ابي ذر هو الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب ابن جرير بفتح الجيم ابن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة وابي التياح بفتح المثناة الفوقية والتحتية المشددتين وبعد الالف حاء مهملة بزيد من الزيادة العيسى بالضاد المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها مهملة مكسورة

كلاهما

كلاهما عن انس رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت والساعة اي معها وكاد ذر انا والساعة كهاتين وفي مسلم من طريق خالد بن الحرث عن شعبة هكذا او قرن شعبة المسبحة والوسطى ولمسلم ايضا من طريق غندر عن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احدهما على الاخرى فلا ادري اذكره انس او قاله قتادة اي من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى الحديث ان نسبة تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقال التوربشتي ويحتمل وجها آخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفترق احداهما عن الاخرى كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احدهما بدل من قوله كهاتين وموضح له وهو ان يريد الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متفاضلا مثل فضل احدهما على الاخرى ومعنى السبق لا يستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة آخره شين معجمة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت انا والساعة بالرفع في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند البصري عن هناد بن السري عن ابي بكر بن عياش وأشار بالسبابة والوسطى يداً قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين يعني سندا ومتنا وقد وصلها الاسماعيلي قال الكرماني قيل هو اشارة الى القرب المجاورة وقيل الى تقارب ما بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة لا تبشي بشيء يظهر الطول منها والوجه الاول بالنظر الى العرض والثاني بالنظر الى الطول وقيل اي ليس بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقريب لحينها انتهى والذي يتجه القول بانه اشارة الى القرب ما بينهما ولو كان المراد قرب مجاورة لقيامة الساعة كما تقال احدى الاصبعين بالاخرى قال السفاقسي قيل قوله كما بين السبابة والوسطى في الطول وقال المهلب وفي التذكرة القرطبي المعنى تقريب امر الساعة قال ولا تفاوت بينه وبين قوله في الحديث الآخر ما المسؤول عنها باعلم من السائل قال المراد بحديث الباب انه ليس بينه وبينها نبي كما ليس بين السبابة والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم من علم وقتها بعينه نفي سياقه يفيد قربها وان اشراطها منتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى مضى وان جملتها سبعة الاف سنة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من طريق يحيى ابن يعمر عن عاصم بن سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع الآخرة سبعة الاف سنة بالموحدة بعدها عين وقد مضى ستة الاف ومائة سنة ويحيى هو القاص الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة الكوفي وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يجيز هذه الامة من نصف يوم ورواية ثقات

المدنى عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدى ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها
بفتح الميم فان عملها فاكتبوها بسيئة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فاذا عملها فاكتبوها عليه سيئة واحدة
خير بتضعيف وان تركها من اجلى فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد فى رواية ابن
عباس فى الرقاق كاملة وان اراد عبدى ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة زاد ابن عباس
كاملة اى لا نقص فيها فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبع مائة ولابى ذر عن الحموى
والمستملى الى سبع مائة ضعف زاد فى الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اى بحسب الزيادة فى الاخلاص
والغرض من الحديث قوله يقول الله وسيق نحوه فى باب من هم بحسنة من حديث ابن عباس
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد سليمان بن بلال وسقط ابن بلال
لابى ذر عن معاوية بن ابى مزرد بفتح الميم وفتح الزاى وكسر الراء المشددة والذى فى اليونينية فتحها
بعدها دال مهملة واسمه عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد
ابن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل كلمة
فالمراد منه اى امته وقضاه قامت الرحم حقيقة بان تجسمت زاد فى تفسير سورة القتال
قامت الرحم فاخذت بحقوا الرحمن وهو استعارة اذ من عادة المستجير الالتجاء الى من يجيره
المستجار به او بطرف ردائه وربما اخذ بحرم ثوابه مبالغة فى الاستجارة فقال تعالى لها
مه بفتح الميم وسكون الهاء اى اكتفى قالت بلسان الحال او بلسان المقال وفى حديث عبد الله
ابن عمر وعند احمد فقالت بلسان طلق ذلق ولابى ذر عن الكشميهنى فقالت هذا مقام العائذ اى مقام
هذا مقام المستجير بك من القطيعة فقال جل وعلا ولابى ذر عن الكشميهنى قال الا بالتحقيف توصلين
ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا اتعطف عليه قالت بلى رضيت
يا رب قال تعالى فذلك اى كبر الخاف بهما ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم ان توليتم ان قاربتم فى الامر
او حكم والحديث سبق فى تفسير سورة القتال وفى كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة من صلة هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه انه قال سمعت النبى صلى الله عليه
وسلم بضم اليم وكسر الطاء اى جعل يمطر بدعائه صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة
والسلام قال الله عز وجل اصبح من عبادى كافر بى ومؤمن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو مؤمن بى
وكافر بالكوكب ومطرنا بفضل الله ورحمته وكما وقع بيانه فى الحديث الاخر السابق فى الاستسقاء ومطابقته
هنا ظاهرة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن ابى الزناد
عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل اذا احب عبدى لقائى اى الموت وقال ابن الاثير المراد بالقاء المصير الى الدار
الاخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها
احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله احببت لقاءه اى ارادة الخير له والانعام
عليه واذا كره عبدى لقائى كرهت لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل فى النهى عن تمنى الموت

لانها

لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهى محمول على حالة الجبلة المستمرة اما عند المعاينة والاحتضار
فلا يدخل تحت النهى بل هى مستحبة وسبقت مباحث الحديث فى باب من احب لقاء الله من كتاب
الرقاق وبه قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان نبى من انبياء بنى اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله او
لبنيه فانه ولابى ذر اذا احيا كان مقتضى السياق ان يقول اذا مات لكنه على طريق الالتفات
محرفوا واه بالذال المعجمة وضعفه فى البر ونصفه فى الحج فوالله لان قدر الله بتخفيف الدال
اى ضيق الله عليه كقوله ومن قدر عليه رزقه اى ضيق عليه وليس شاكا فى القدرة على
احيائه ليجدنه بتشديد الدال عذابا لا اعذبه به احدا من العالمين وزاد فى بنى اسرائيل فلما مات فعل به ذلك
والمراد عز وجل البحر بحر بالعاء ولابى ذر عن الحموى ليجمع ما فيه والبر ليجمع ما فيه وزاد ايضا
فاذا هو قائم اى بين يدى الله تعالى ثم قال تعالى له لم فعلت هذا قال خشيتك يا رب وانت اعلم
جملة حالية او معترضة فغفر له وسبق الحديث وذكر بنى اسرائيل وبه قال حدثنا احمد بن اسحق
ابن الحصين بن جابر السرمارى بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الراء الاولى
نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان
الكلابى البصرى حدث عنه البخارى بلا واسطة فى كتاب الصلاة وغيرها قال حدثنا
همام هو ابن يحيى قال حدثنا اسحق بن عبد الله ابن ابى طلحة الانصارى التابعى المشهور
قال سمعت عبد الرحمن بن ابى عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعى الجليل المدنى واسم ابيه
كنيته وهو انصارى صحابى وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه
قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال اى رب
اذنبت ذنبا وربما قال اصبت اى ذنبا فاغفر ذنبى فقال الله تعالى لابى ذر فاغفر وللكشميهنى فاغفر لى
فقال ربه اعلم عبدى بهمزة الاستفهام والفعل الماضى وللاصيلى علم بحذف الهمزة ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ به اى يعاقب عليه وللاصيلى يغفر الذنوب ويأخذ بها غفرت لعبدى
ذنبه او قال اذنبه ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخرج رواية حماد عند
مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنبا آخر فقال يا رب اذنبت ذنبا آخر فاغفره لى وللاصيلى فاغفر لى فقال ربه اعلم وللاصيلى علم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
ويعاقب فاعلم عليه غفرت لعبدى ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا آخر وربما
قال اصاب ذنبا فقال قال يا رب اصبته او قال سقط لفظ قال لغير ابى ذر اذنبت ذنبا آخر
فاغفره لى كذا بالشك فى هذه المواضع المذكورة كلها فى هذا الحديث من هذا الوجه ورواه
حماد بن سلمة عن اسحق عند مسلم بلفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما روى عن ربه
عز وجل قال اذنب عبدى ذنبا وله يشك وكذا فى بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدى ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ به غفرت لعبدى ثلاثا اى الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابى ذر فقوله
فليعمل ما شاء اى ما كان هذا دأبه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر لانه يذنب الذنب
ثم يعود اليه فان هذه توبته الكذابين ويدل له قوله اصاب آخر كذا فى رواية المستملى وقال
ابو العباس فى المفهم هذا الحديث يدل على عظم فائدة الاستغفار وهو الذى ثبت معناه

فى القلب مقارنا للبيان ليتحلل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم ويشهد له حديث خياركم كل مفتن
توّاب اى الذى يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع فى ذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه
وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذى استغفاره يحتاج الى استغفار وفى حديث ابن عباس عند
ابن ابى الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ
بربه لكن الراجح ان قوله والمستغفر من الذنب الخ موقوف وقال ابن بطال فى هذا الحديث ان المصر على
المعصية فى مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا الحسنة التى جاء بها وهى اعتقادات له رباخا لفا
يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والحسنة اعظم
من التوحيد فان قيل ان استغفاره يحتاج الى توبة منه قلنا ليس الاستغفار الكثير من طلب المغفرة وقد
يطلب المصر والتائب ولا دليل فى الحديث على انه تاب مما سال الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع
عن الذنب والعزم ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار لمجرده لا يفهم منه ذلك وقال السبكى
فى الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع لانه خير
من السكوت ولانه يعتاد قول الخير والثانى نافع جدا والثالث النفع منه لكن لا يحصل الذنب حتى
توجد التوبة فان العامى المصر يطلب المغفرة ولا يسلزم ذلك وجود التوبة الى ان قال والذى
ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس
ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال وذكر
بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور
انه لا يشترط انتهى ملخصا من فتح البارى وقال بعضهم ما نصه فى التوبة تحقق الندم على وقوعه
منه فلذا يستلزم الاقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما نا شيان عن الندم لا اصلان معه
وبهذا تعلم ان الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث انس وصححه الحاكم وسقط من
للاصيلى فقال اعلم عبدى ان له ربا الخ قال فى الحديث وفى قوله ربه
وفى قوله فقال اعلم عبدى واخرجه مسلم فى التوبة والنسائى فى اليوم والليلة وبه قال
حدثنا عبد الله بن ابى الاسود البصرى قال حدثنا معتمر قال سمعت ابى سليمان بن طرخان
التيمى البصرى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الازدى عن ابى سعيد
ابن مالك الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم من بنى اسرائيل
جلهم او من كان قبلكم اى فى بنى اسرائيل والذى يظهر بالمطابقة الكاف
قال عليه الصلاة والسلام كلمة بينى معنى الكلمة اعطاه الله عز وجل وسبق فى بنى اسرائيل وفسه
الله وهو معنى اعطاه الله سالا وولدا فلما حضرت الوفاة اى حضرته الوفاة وابى ذر فلما حضره
الوفاة قال لبنيه اى اب كنت لكم قالوا خير اب قال ابو البقا هو منصوب اى على انه خبر كنت
وجاز تقدمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذى فى الفرع وصح عليه وخير اب
قال ابو البقا الاجود فيه النصب على تقدير كنت خير اب فوافق ما هو جواب عنه ويجوز
الرفع بتقدير انت خير اب قال فانه لم يبتر بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها
همزة مكسورة فراء مهملة قال فى المصابيح وهو المعروف فى اللغة او قال لم يبتر بالزاى المعجمة
بدل الراء المهملة وقال فى المطالع وقع للبخارى فى كتاب التوحيد على الشك فى الراء والزاء وفى

بعضها يا ترى لم يقدم عند الله خيرا ليس المراد نفى كل خير على العموم بل نفى ما عدا التوحيد
ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا ايضا لختم عقابه سماه ولم يغفر له وان يقدر
الله يضيق الله عليه يوزيد بالجزم وسقط عليه لابى ذر والاصيلى فانظروا اذا مت فاحرقونى
بهمزة قطع حتى اذا اصرت فحما فاحمتونى او قال فامحكونى بالكاف بدل القاف اوهما بمعنى والشك من الراوى
فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروونى فيها بهمزة قطع وباسقاطها فى اليونينية وبحجة يقال ذرى الريح الشئ
واذرته اطارته واذهبته فقال ربى الله صلى الله عليه وسلم فاخذ وامواثيقهم على ذلك وربى قسم من المخبر
بذلك تاكيد الصدقه وان كان محققا لصدقه صادقا فقعلوا ما قال لهم واخذ عليهم مواثيقهم
بعد موته من الاحراق والتحقق والتحق ثم ذروه فى يوم عاصف ريحه فعل الله عز وجل كن فاذا
هو رجل قائم زاد ابو عوانة فى صحيحه فى اسرع من طرفة العين قال الله عز وجل له اى عبدى ما حملك
على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرقا وللاصيلى مخافتك او فرقا بالنصب فيهما معك بفتح الفا
والراء والشك من الراوى ومعناهما واحد ومخافتك ومعطوفه رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدا
محذوف اى لما حملنى على مخافتك او فرقى منك فان قلت هلا جعلته فاعلا وكونه مبتدا والباقى
خبره فالثانى اولى لان المبتدا عين الخبر فالثانى اولا لان المبتدا عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون
حذفا لا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الوجه الثانى ان التماثل بين جملتين السوال
والجواب ولا خفا بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة اسمية فكيف جوابها
لا لك لكن يمكن المناسبة وذلك على هذا ان تجعل مخافتك مبتدا والخبر محذوف اى حملنى انتهى فكل
عبدك فاذا بالفا ان بفتح الهمزة اى بان رحمه عندها قال فى الكواكب مفهومه عكس المقصود
منه اجاب بان ما موصولة اى الذى تلافاه هو الرحمة او فاقية وكلمة الاستثناء محذوفة
عند من جوز حذفها قال البدر الدماميني وهو راى السهيلى والمعنى فانلا فاه الا برحمته وبوليد
هذا قوله وقال مرة اخرى فانلا فاه غيرها قال سليمان التيمى فحدثت به هذا الحديث ابا عثمان
عبد الرحمن الندى فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسى الصحابى كما رويته غير انه زاد فيه اذروه
فى البحر اى ذروه يوم عاصف فى البحر او حدث وبه قال حدثنا يونس بن اسماعيل البزوكى قال
حدثنا معتمر وهو ابن سليمان وقال فى روايته لم يبتر بالراء المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ المصنف
حدثنا معتمر المذكور وقال لم يحتبر بالزاى المعجمة فهو قتادة بن عمامة لم يبوخر خرجه الاسماعيلى قال
فى المصابيح قال السفاقسى وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما غفر له من اجل توبته التى بها كان
قبول التوبة واجب عقلا والاشعرى قطع بها سمعا وغيره جواز القبول كسائر الطاعات
وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد
والتفضل والاحسان لنا وجوه الاول الوجوب لا يتقرر معناه الا اذا كان بحيث لو لم
يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لم يقبل لصار مستحقا
للذم وهو محال لان من كان كذلك فانه يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل بحمل الغير ناقصا
لذاته وذلك فى حق الله محال الثانى ان الذم انما يمنع من الفعل من كان يتاذى بسماعه ويقوى عنه
طبعه ويظهر له بسببه نقصان حال اما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة
والنقصان لم يعقل تحقق الوجوب فى حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى مدح بقبول التوبة

في قوله الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لان اداء الواجب
لا يفيد المدح والثناء والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع به على الله تعالى اجماعا
ولهذه نزلت هذه الاية واما العاصي فيقطع بان الله تعالى يقبل التوبة منها من طائفة من الامة
واختلف فيها هل يقبل توبة الجميع واما اذا عين انسان تاب فيرجى قبول توبته ولا يقطع به على الله
تعالى واذا فرضنا تائبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طائفة
منها الفقهاء والمحدثون لانه تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا الجزم الا يقبل توبة جميع التائبين
وذهب ابو المعالي وغيره الى ان ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجا والقول الاول ارجح ولا فرق
بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها
انتهى والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق باب كلام الرب عز وجل
يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو ابن يوسف بن موسى
ابن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد وقال حدثنا احمد بن عبد الله اليربوعي روى عنه المصنف
بغير واسطة في الوضوء وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة المقارئ كراوي
عاصم احد القراء عن حميد بضم الحاء وفتح الميم الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من
التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قاله في الكواكب ولابي ذر عن الكشميهني شفعت
بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف فقلت يا رب ادخل الجنة بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة من الادخال
من كان في قلبه خردلة من ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي
يقول لمحمد ذلك وهو المعروف في سائر الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول بالهمز يا رب ادخل
الجنة من كان في قلبه ادنى شيء من ايمان وهو التصديق الذي لا يوصف فقال انس كاني انظر
الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله ادنى شيء ويشير الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم راس اصبعه بالقلة وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها قال الداودي قوله
ثم اقول خلاف سائر الروايات فان فيها ان الله امره ان يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر
والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمز والذي اظن ان البخاري اشار الى ما في بعض طرقه
كعادته فقد في مستخرج ابي نعيم من طريق ابي عاصم احمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو
اخره سين مهملة عن ابي بكر بن عياش اشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه شعيرة
ولك من في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ويمكن التوفيق بينهما
بانه صلى الله عليه وسلم يسال عن ذلك ثانيا ولا يجاب الى ذلك ثالثا فوقع في احدى الروايتين
ذكر السؤال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون
الراء الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل قال حدثنا معبد بن هلال
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين المهملة وكسر الزاي قال
اجتمعنا ناس بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدا محذوف اي اجتمعنا نحن ناس
من اهل البصرة اي ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا الى انس بن مالك رضي الله عنه
وذهبنا معنا بفتح العين بثابت البناني الى انس يساله وثابت بالمثلثة ولابي ذر والاصيلي بثابت

البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وتخفيف النون امة لسعد بن لؤي كانت حضنته او زوجته
ونسبة اليها اولاده كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي هو
من خاصة العالم ليساله ولابي ذر عن الكشميهني فيساله اي ثابت لنا عن حديث الشفاعة فاذا
هو في قصره بالزاوية على نحو فرسخين من البصرة فوافقناه بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني
فوافقناه يصلي الضحى فاستاذنا في الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت
لا تساله عن شيء اول من حديث الشفاعة قال الكرماني اي اسبق وفيه اشعار بانه افعل لا فوعل
وفيه اختلاف بين علماء الصرف فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس هؤلاء اخوانك معبد
واصحابه من اهل البصرة جاؤوك وسقط الكاف من جاؤوك لابي ذر والاصيلي يسالونك عن حديث
الشفاعة فقال انس رضي الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة ماج
الناس بالجيم بعضهم في بعض اي اضطربوا من هول ذلك اليوم يقال ماج الجراد اذا اضطربت
امواجه فياتون ادم عليه السلام فيقولون اشفع لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط لنا
لابي ذر فيقول لست لها اي لست لهذه المرتبة ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الرحمن فياتون
ابراهيم عليه السلام وفي الاحاديث السابقة فيقول ادم عليكم بنوح ولم يذكر هنا نوحا فيقول
ابراهيم لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني فانه كلم الله بلفظ الماضي
فياتون موسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فياتون
عيسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فياتوني ولابي ذر فياتون
فاقول انا لها اي للشفاعة فاستاذن على ربي فيؤذن لي اي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضا
فيقيم حذف وفي مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم يقول يا رب عجل على الخلق الحساب انتهى
ثم يذهب كل امة مع من كانت تعبد ويؤتى بجهنم والموازين والصراط وتتطاير الصحف وغير ذلك
ثم من هنا ابتدا بيان الشفاعة الاخرى الخاصة بامته ويلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمني اي الله
محامد ولابي ذر بمحامد احمده بها لا تحضرني الان فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال ولابي ذر
عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط سولك ولابي ذر والاصيلي تعطه
بهاء السكت واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي اي شفعني في امتي فيتعلق بمحذوف وحذف لضيق
المقام وشدة الاهتمام قال الداودي قوله امتي امتي لا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا
ولو كان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضا فكيف يخصها بقوله امتي ثم قال
واول الحديث ليس متصلا باخره بل بقي بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع امور كثيرة انتهى
واجيب بانه وقع في حديث حذيفة المعروف بحديث ابي هريرة بعد قوله فياتون محمدا
فيقوم ويؤذن له في الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا
فيمر اولهم كالبرق الحديث فهذا يتصل الكلام لان الشفاعة التي لجا الناس اليه فيها هي الاراحة
من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم يا رب امتي امتي ولابي
ذر فيقول انطلق فاخرج منها اي من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل
ما امرت به من الاخراج ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني
فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي ولابي ذر

عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج من عرفت منهم الا من قاله مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المشددة اي من ذرة
من ايمان وابي ذر وانا خرجه بالجزم على الامر وانطلق فاعل يقول اعود فاحمد فيفتح الله تعالى على بمحامد
لا احسنها الان وابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع
تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقول وللاصيلي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى
ادنى مرتين وللكشميهني ادنى مرة ثالثة وفائدة التكرار التاكيد مثقال ذرة من ايمان فاخرجه
من النار فهي ثالث تاكيدات لغطية تهو بالغ اقصى للمبالغة باعتبار الادنى البالغ هذا المبلغ في
الايمان الذي هو التصديق ويحتمل ان يكون التكرار للتوزيع على الحبة والخردلة اذ اقل حبة من
اقل خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه وابي ذر
من النار بانكوار ثلاثا كقوله ادنى ادنى فانطلق فاعل قال معبد فلما خرجنا من عند انس قلت
لبعض اصحابنا البصريين لو مررنا بالحسن البصري وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة الطائي البصري
خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي فما والاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فحدثنا وللكشميهني
والاصيلي فحدثناه بما حدثنا بضم المثلثة انس بن مالك فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا
له يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جيناك من عند اخيك في الجزا انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا
بفتح المثلثة في الشفاعة فقال هيه بكسر الهاء ويونس وتدنيون كلمة استزادة اي
زيدوا في الحديث فحدثناه بسكون المثلثة الحديث الذي حدثنا به انس فانتهى الى هذا
الموضع فقال هيه اي زيدوا فقلنا لم يزد لنا انس على هذا فقال لقد حدثني بالافراد انس على هذا
منذ عشرين سنة وهو جميع اي وهو مجتمع اي
حين كان شابا يجتمع العقل وهو اشارة الى انه كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو
مظنة تعرق الذهن بحدوث اختلاط الخلط منه بالنون عشرين سنة كذا في الكرماني
انتهى لم كره ان نتكل واعلى الشفاعة فتركوا العمل فلما ولابي ذر عن الكشميهني فقلنا يا ابا
سعيد فحدثنا بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته الا وانا اريد
ان احدثكم حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده
بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك قل يسمع لك وسل تعط واشفع
تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن
من قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول
الله وفي مسلم ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي
وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس ذلك هذا لك وانما افعل ذلك تعظيما لاسمي
وجلالا لتوحيدي وفي الحديث الاشعار بالاستقلال بالتصديق القلبي الراعتبار
المقابلين قوله صلى الله عليه وسلم ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه ان اعتبر
تصديق القلب اللسان فهو كالايمان فما وجه التوقف وان لم يعتبر
التصديق القلبي الا باعتبار المقابل لمجرد اللفظ فيدخل المنافق فيه وضع اشكال على
ما لا يخفى واجيب بان يحمل هذا على من اوجد هذا اللفظ واهمل العمل بمقتضاه
ولم يتعالج قلبه فيه بتصميم عليه لان المنافق له فيخرج المنافق لوجود التصميم منه على الكفر

بدليل

لها السكت

بدليل تراخي الحديث كما في الرواية الاخرى فاقول برب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي من وجب
عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي بانما يختص بالله تعالى هو التصديق المجرد عن الثمرة
وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازديا د اليقين والعمل انتهى قال البيضاوي
وهذا الحديث مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي
يوم القيامة ويحتمل ان يجري على الحد عمومه ويحمل على حال او مقام انتهى لكن قال في شرح المشكاة
اذا قلنا ان المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الايمان معها
فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لاخفاء فيها والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي
في التفسير وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي كما جزم الحاكم والكلاباذي
وقيل هو محمد بن خالد بن خيلة الرافقي وجزم به ابو احمد بن عدي وخلف في اطرافه قال الحافظ
ابن حجر وفي رواية الكشميهني محمد بن خالد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن صنف في رجال
البخاري وابي رجال الكتب الستة احمد بن خالد والحروف محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى الكوفي عن اسرائيل بن موسى ابن اخي اسحق السبيعي عن منصور هو المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبيد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان آخر اهل الجنة دخولا واخر اهل النار خروجا رجل يخرج حبوا الحا المهملة وبكون
الموحدة زحفا فيقول له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فيأتيها فيخيل اليه انها ملاى
فيرجع فيقول يا رب وللاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك يأتي
بالفا وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي كما ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملاى فيقول عز وجل
ان لك مثل الدنيا عشر امثاله والكشميهني مرات والحديث سبق في صفة الجنة والرقاق مطولا
وبه قال حدثنا علي بن عبد بفتح الحا المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حا قط مرويا لنا عنه
ابو حفص بن ابو احمد البيهقي عن الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة بضم الخا المعجمة وسكون التحتية
والمثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي وتميم الطاء للجواد اي الجواد رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان
بفتح الفوقية وبضم يترجم له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمل وينظر ولابي ذر عن الكشميهني
ثم ينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم من عمل وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه لانها تكون
في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة
بنصفها اي فانذروا النار ولا تعلموا احدا ولو بشق تمرة قال الاعمش سليمان بالسند السابق
وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله اي
مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة على هذه والصلح بين اثنين وبكلمة طيبة يزيد
بها السامع ويطيب قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته من النار والحديث سبق بزيادة ونقص
في اوائل الزكاة وكذا في الرقاق وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم
الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال جاء حبر من اليهود فقال
وللاصيلي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا اذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات

السمع على اصبع والارض على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهز ويقول انا الملك انا الملك فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة اي انيابه التي تلي الرباعية وعند التحكيم تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الواو للحال اي والحال انهم يشركون والتغيير والاضحك من المشابهات مما سبق فيتاول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل لما جرت عادة الكلام بين الناس في عرف مخاطبهم فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيئا في كفه فاحكم حمله فلم يشتد اعليه بجمع كفه بل اقله بعض اصابعه وقد يعبر الانسان في الامر الشاق اذا اضيف الى القوة انه باق عليه باصبع او انه يحتصره والظاهر ان هذا كما مر من تخليط اليهود وتحريفهم وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان على سعي التعجب والتنكير له والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في الفتح وهو مطابقة للحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك وسبق في باب قول الله تعالى خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن فراس عن عامر بن شهر عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا لم يسم سال ابن عمر رضي الله عنهما فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى التي تكون بين الله وبين عبده يوم القيامة قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربه بفتح الكاف والنون اي حفظه وبستره على اهل الموقف وفضلا عن غيرهم حتى يقرره بذكر ذنوبه معاصيه سرا فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم يا رب ويقول له عملت وانا صلى اعملت كذا وكذا فيقول نعم يا رب فيقرره بجميع ذنوبه ليعترف منتهى عليه في ستره في الدنيا وغفرانه في الاخرة ثم يقول اني سترت ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين واخرجه في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين من كتاب المظالم وقال آدم بن ابي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا صفوان بن محرز وابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبياء الا في حديث انس وانه تثبت كلامه مع غير الانبياء فنوعه مفهما والله الموفق قال قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر اتى للمجاز قال اهل العرب تسمي كل ما يوصل الى الانسان كلاما باي طريق وصل ولكن لا تختلفه للمصدر فاذا حققت بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر مؤكد اي كلمه تكليما وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه كلاما في شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس واجمع النحويون على ان اذا اكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا وانما لا يجوز في قوله الشاعر جاءوا بمذق هل رايت الذئب قط اذا قال تكلما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر نحو ما ذكرته واعترض على هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى وكيدوا كيدا وقول الشاعر تركن كل حرة كالدرة وانكرن جلد وبحت عجيبا من جدام المطارف وان ذلك كله مجاز مع وجود تاكيده بالمصدر

وهذا

وهذا ابطل بعضهم والتاكيد بالمصدر يرفع المجاز لانه الامر العام يريد الغالب قال وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تخييلا سمعناه من شيخنا علاء الدين القونوي ويقول الكلمة التي تاكد الفعل وبنيا بالمصدر من ان تكون صالحة بان يستعمل لها من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز ولا يصلح استغراقا للاولى المعنى المجازي فقط فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر يرفع المجاز وان كان الثاني لم يكن التاكيد رافعا مثال الاول قولك ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت المذكور لان صحيح الطارف لا يقع الا مجازا انتهى واختلف في سماع كلام الله تعالى فقال الاشعري كلام الله تعالى القايم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة كل قاري وقال البلاني انما يسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به نعم في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي اي وتكليمي اياك ووقع عند ابي ذر يا موسى انك باسمي وكلم الله وقال في فتح الباري في رواية ابي زيد المروزي باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما حدثنا ابو بكر هو محمد بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني وقال ابو ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا والله اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التقى ادم وموسى فاحتجا فقال موسى انت ادم الذي اخرجت ذريتك من الجنة فقال انت ولغير ابي ذر والاصيلي قال ادم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر علي قبل ان اخلق بضم الهمزة وكسر اللام المشددة بعدها ياء تحتية ساكنة ثم قاف مفتوحة وكسر الدال المشددة بعدها ياء تحتية ايضا قبل ان اخلق بضم الهمزة فحج ادم موسى اي غلب عليه بالحجة بان الزمه الما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به بحكمتي تركه بل كان امرا مقضيا وقوله انت ادم وليس في هذا القول انك من على امر قد قدر علي انه لم يكن له فيه كسب واختيار بل الحق ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كونه وحكم بان ذلك كائن لا محالة بعلمه السابق فهل يمكن ان يصدر عن خلاف علم الله فكيف تفعل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون سر الله من ورا الاستار قاله التوربشتي مطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته وبكلامه وتسبق في القدر وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله الناس فيقومون ما شاء الله ان يقوموا وفي رواية ابي ذر ما شاء الله قال فيقال يا ادم اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليك بابراهيم فانه خليل الرحمن وفي رواية ابي الوقت وذر والاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الناس يوم القيامة فيقومون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون ادم فيقولون انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا له وان خلق ابداع من غير واسطة رحم واحد لك الملائكة بان امرهم ان يخضعوا له والجمهور على ان المامور به وضع الوجه على الارض وكان تحيته اذ ذاك لان الله لما استنع ابليس وكان سجود التحية جايزا فيما مضى ثم نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله وعلمك اسماءك كلها بتشديد الياء اما سما الاشياء بالتسميات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما او لان العلم يتعلق بالاسماء اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لست هناكم بضم الهاء اي لست في المنزلة التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصابها اي التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قائلا تواضعا واعلاما بانه لم يكن له وهذا الحديث ذكره

هنا مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم
ابو ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه ابو اسامة عن عبد الله واعطاه التوراة لقديم وساقه ايضا في
كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى ما منعك بيدي وفيه ابو اسامة عن عبد الله التوراة وكلمه تكليما
ويقال محمد ناجيه العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك
ابن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء الذي التابعي انه قال سمعت ابن مالك
ولابي ذر والاصيلي سمعت انسي بن مالك رضي الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة يروى
انه صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح
الهمزة جاءه بسقوط الضمير ثلاثة نفر كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح في رواية الكشميهني اتجاه بدل
انه قال والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صريحا لكنهم من الملائكة لكن في رواية سيأتي
ساه من انسي عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد
الحرام فقال اولهم ايهم هو محمد وقد روى انه كان نائما عند حطيم عند عبد المطلب بن عمه جعفر
ابن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم ولابي ذر عن الكشميهني فقال احدهم لاحد
الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الى السما فكانت تلك الليلة اي فكانت تلك القصة الواقعة
تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف وكذا اخر كان فلم يرهم صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل على ان المجيء الثاني كان بعد ان اوحي
اليهم وحينئذ وقع الاسرا والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة
ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي
وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه ونسبتهم رواية شريك
الى الغلط لان المجتمع عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون قبل ان يوحى
ونسبتهم رواية شريك الى الغلط لان المجتمع عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون
قبل ان يوحى اليه وان شريكا تفرد بذلك فان تم الاشكال كما قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل
المراد ان يوحى اليه في بيان الصلاة ومنهم من اجراه على ظاهره ان الاسرا كان مرتين قبل النبوة
وبعدها كما حكاه الحالي المصابيح ونقلته عنه في كتابي المواهب اللدنية واما دعوى تفرد
شريك فقال الحافظ ايضا انه قد وافقه كثير بن نمير بالخا المعجمة وتون مصغر عن انسي كما اخرجه سعيد
ابن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان يحيى الملائكة له صلى الله عليه وسلم
في رواية قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم الثابت في
الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فلا اشكال ولا يحمل هذا مع قوله اخر الحديث
واستيقظ وهو في المسجد الحرام ما كان في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه نائما
في اولها فلم يكونوا صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل
عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته بفتح اللام وتكسر والموحدة المشددة موضع القلادة
من الصدر ومن ضاف تحر الامل حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده
بيد جبريل حتى انقا جوفه لينبهيا للترقي الى الملا الاعلى وينبت في المقام الاسنى وينتزع
لاستيلا الاسما الحسنى وكذا وقع في شق صدره الشريف في صغره عند حليمة وعند البعثة ولكل حكمة بما ذكر

الشق

الشق مرتين اخرى ينبهت عليها مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم اتى عليه السلام بطست
من ذهب وفي اذ اكل بحرف استفاله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية في نور وهو اناء يشرب فيه وهو
يقتضي ان يكون غير الطست واذا كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قاله الفتح قوله
محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير يطست كائن من ذهب نقل الصير من اسم
الفاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعلى التمييز وتقدمه العين فقال عينه نظر والذي يقال له محشو
حال من التور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشو لان اسم المفعول يعمل عمل
فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احد الالفاظ بين اعني الطست والتور فيه ما يرشد والاخر
المحشو بالايمان وان يكون التور طرف الماء وغيره والطست ما يصب فيه عند الغسل صيانة
لما عسى ان يتبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه شيء يحل به كمال الايمان فالمراد بحشوه
مجاز اولى بفتح الحا المهملة والشين المعجمة صدره هو لغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحا وكسر الشين به صدره لغاديده بزنتهما وفسر الغاديد بقوله
يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم عرج به الى السما الدنيا بفتح العين
والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد صلى
الله عليه وسلم قال ارسل اليه قال نعم وتقدم اليه للاسرا وصعود السموات وليس المراد الاستفهام عما صل البعثة
والرسالة فانا كذلك كما يحكى الى هذه المدة وكان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلا وهذا هو الصحيح
قال جبريل معي قالوا وقد ارسل اليه واهلا فيستبشر بهذا اهل السما وسقطت القاف من يستبشر للاصيلي
وزاد ابو ذر والاصيلي الا يعلم اهل السما احدا ما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به
في الارض حتى يعلمهم وللاصيلي اي على لسان من شا من ملائكته جبريل عليه السلام فوجد في السما الدنيا
آدم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك فسلم عليه وللاصيلي ابو كم آدم فسلم عليه فرد عليه آدم السلام
ورحب به وقال مرحبا واهلا يا بني فنعم الابن انت فاذا هو في السما الدنيا بفتح الهمزة وبالقصر
بفتح الف يطرد ان بتثليث باء الطا المهملة يجريان فقال صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان
النهران يا جبريل قال هذان النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما
ثم مضى في السما الدنيا فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده الى
النهر وللاصيلي يده فاذا هو مسك اذفر ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة جيد الرائحة
قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبأ لك بالخا المعجمة والموحدة المفتوحتين
مهموز اي ادخر لك ولابي ذر عن الكشميهني حبالك بفتح الحا المهملة والموحدة وبعد الالف
كاف بدل الهمزة هذا ما استشكل من رواية شريك فان الكوثر في الجنة والجنة في السابعة
فاذا هو بنهر ثم عرج به الى السما وكذا لابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السما الثانية فقالت الملائكة له مثل
ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل الى السما الثالثة وقالوا له مثل
ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل
الى السما الخامسة فقالوا له مثل ما قالوا ثم عرج به جبريل الى السادسة ولابي ذر الى السما السادسة
فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السما السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سما فيها

جبريل

اثبتا فقد بعثا هم فاجيبت بفتح الهمزة والعين ولابي ذر عن الكشميهني فوعيت منهم ادريس وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فوعاهم منهم ادريس في الثانية وهرون في الرابعة وايوسف في الخامسة كذا وجد اسمه وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله عز وجل اي بسبب ان الله فضل كلام الله اياه وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفاء على بناء المفعول احدا وكابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن ان ترفع على احدا ثم علا به عز وجل فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى اي اعلاها التي ينتهي علم الملائكة ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة دنو قرب وكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان انها والتعظيم منزلته وحظوته عنده تعالى وكابي ذر ودنا للجبار فتدلى طلب زيادة القرب وحكى مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب دنى من محمد فتدلى اليه اي امره وحكمه حتى كان منه قاب قوسين قدر قوسين ما بين مقبض القوسين والسية بكسر السين المهملة والتحتية الخفيفة وهو ما عطف من طرفها ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وايضاح المعرفة بالنسبة الى الله تعالى ورفع درجته او دنى اي اقرب فاوحى الله اي اوحى ابو ذر عن الكشميهني اليه فيما اوحى ولغير ابي ذر واليه وكابي ذر والاصيلي وابو الوقت فيما يوحي بكسر الحاء خمسين صلاة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال له يا محمد ماذا عهد اليك ربك اي ما فاذا امرك او اوصاك قال عهد الي ان اصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة وامرتها امتي قال له موسى ان امتك لا تطيق ذلك فارجع الى ربك فاسئله التخفيف عن امتك فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل كانه يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف فاشار اليه جبريل ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مفسرة وكابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتخفيف بدل النون وميم بعني ان شئت فعلاه جبريل الى الجبار تعالى فقال عليه الصلاة والسلام وهو مكانه ان في مقامه الاول الذي قام فيه قبل هبوطه يا رب حط عنا فان امتك لا تستطيع هذا المامور به من الخمسين صلاة فوضع تعالى عنه شطر الخمسين ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردد موسى الى ربه تعالى حتى صارت الصلوات عند الخمس فاحتبسه موسى عند الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت اي راجعت بني اسرائيل قومي على اقل من هذا القدر فضعفوا فتركوه وكابي ذر عن الكشميهني من هذه الصلوات الخمس فضعفوا وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فرض على بني اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما فامتد اضعف اجسادا وقلوبا وايدانا واضعف ابدانا واجسادا عاهد والاجسام بالميم والاجساد بالدال سواء والجسم والجسد جميع الشخص والاجسام اعم من الابدان لان البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف وقيل البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك يلتفت بتحتية فلا يرى ساكتة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي يلتفت بفوقية بعد التحتية وتشديد الفاء النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه وانما فعل ذلك جبريل توقفه عند المرة الخامسة فقال

يريب ان ليس صنعتنا الجهاد هم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني واسماعهم وابصارهم وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار تعالى لبيك رب وسعديك قال له لا يبدل القول لدي مما فرضته عليك اي في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون في ام الكتاب وهي حسنة عليك اي على امتك فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى فقال له كيف صنعت فقال خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها فقال موسى قد والله راودت بني اسرائيل على ادنى من ذلك فتركوه وقوله راودت متعلق بقد والقسم بينهما منهم للارادة التاكيد ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه مهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفاء بعدها فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية له جبريل فاهبط بسم الله وليس العامل الهبط موسى وان كان هو ظاهر السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في مسجد الحرام بغير الف ولام في الاول انما استيقظ من نومة نام ما بعد الاسوا واما فاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملا الاعلى فلم يرجع الى الحال التي كان عليها الا وهو نايم تنبيه قال الخطابي هذه القصة كلها انما هي حكاية يحكيها انس عن تلقائه لم يعزها الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى قوله فحاصل النقل انها من جهة الراوي اما من انس واما من شريك فانه كثير التفرد بمناكير الالفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر بان ما ادعاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تاثير لعدم ذكره اما ان يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي قطعا هاعنه ومثل هذا اشتملت عليه هذه القصة الا يقال بالراي فله حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير لم يجعل حديث احد روى مثل ذلك على الرفع اصلا وهو خلاف عمل الجمهور بين قاطبة فالمعتمد ما ذكر وقال ابو الفضل ابن طاهر بعد تخريج الحديث تفرد شريك وذعوى ابن حزم ان الاقة منه شيء لم يبق اليه فان شريكا قبله ائمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه واحتجوا بحديثه في صحاحهم واحتجوا بحديثه هذا رواه عنه سليمان بن بلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله قبل ان يوحى اليه لا ينقض طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث لا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من ائمة المسلمين وقال الحافظ ابن حجر ومجموع ما اختلفت فيه رواية شريك غيره من مشاهدة ثلاثة اشياء بل يزيد على ذلك وهي امكنة الانبياء في السموات وقد اتضح بما لم يبق منازعة وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة وسبق الكواب عنه وكونه منامًا وشق ما فيه ومحل سدرة المنتهى وانها فوق السابعة وما لا يعلمه الا الله والمشهور انها في السابعة او السادسة وما لغته في النهرين النيل والفرات وان عنصر نهل في السما الدنيا والمشهور انها في السابعة وشق الصدر عند الاسرا وذكر نهر الكوثر

ذا السما الدنيا والمشهور انه في الجنة والدنو والتدلي الى الله والمشهور في الحديث انه جبريل وتصحيحه باستلزامه
صلى الله عليه وسلم من الرجوع الى سوال ربه التخفيف كان عند الخامسة تخالف ثابتا نعم اتفق انه وضع
عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقوله فعلا بعالى الجبار بفتح الباء وهو مجاز عن
ما فيه ورجوعه بعد الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام امره بالرجوع بعد انتهى التخفيف
الى الخمس فاستحى وزيادة ذكر التوراة الحت وسبق ما فيها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة من قوله
بتفصيل كلام الله كما بينت عليه في باب كلام الرب تعالى مع اهل الجنة فيها وبه قال حدثنا
يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرني
ايضا مالك الامام وزيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل
الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون
وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك
فيقولون يا ربنا وايّ شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ومفهومه
ان الله تعالى يحفظ على اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دنيوية او اخروية
وكيفما كان والعمل المتناهي لا يقتضي الاجر امتناهيا وفي الجملة لا يجب على الله شيء اصلا قاله الكرماني
وهو ملحوظ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ايضا ان الرضا افضل من اللقاء واجيب بانه
لم يقل افضل من كل شيء بل افضل من الاعطاء واللقاء لتلزم الرضى فهو من باب الحلق اللازم وارادة
الملزوم كذا افاده في الكواكب قال في الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها
اللقاء وجنيه فلا اشكال والمطابقة ظاهرة واخرجه في الرقاق في باب صفة الجنة والنار
وبه قال حدثنا محمود بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى العوقي قال حدثنا مالح
بضم الفا مصغرا ابن سليمان حدثنا هلال هو ابن علي عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي وابا بن ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما عند اصحابه
وعنده رجل من البدو الباذية لم يسم اي رجلا من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اولست
في ما شئت قال بلى يا رب ولكني وابا بي ذر عن الكشميهني فقال له اولست فيما شئت من المستهيات
قال بلى يا رب ولكن احب ان ازرع فاذن له فاسرع وبذر بالذال المعجمة فتبادر وابا بي ذر عن الكشميهني فبادر بفتح الطاء مشددا مفعول لقوله بادر
فاستووا واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر امثال الجبال يعني تبت واستوى الى اخره مثل
طرفة العين فيقول الله تعالى دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء اي لما طبع عليه لانه لا يزال
يطلب الازدياد الا من شاء الله وقوله لا يشبعه بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها
موحدة مكسورة واستشكل هذا بقوله تعالى ان لك الا تجوع فيها ولا تعرى واجيب
بان نفي الشبع اعم من الجوع لثبوت الواسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا
لنفي الله عنهم واختلف في الشبع والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها لمنع طول الاكل المتلذذ
وانما اراد الله تعالى بقوله لا يشبعك شيء ذم ترك تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه وابا بي ذر

عن الجوزي والمسمى لا يسعد بفتح التحتية والسين المهملة من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله لا اجد هذا
الا الذي زرع في الجنة الا خرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل الباذية فلسنا باصحاب
زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة للحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة في باب
من رفع باب ذكر الارض بالذهب ما ذكر الله تعالى لعباده يكون بالهام لهم والانعام
عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه وقد قرن العباد له تعالى بالدعاء والتضرع والرسالة والابلاغ
ولا يحد ما في الكشميهني والبلاغ لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم من العلوم فقوله تعالى فاذكروني اذكركم
الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتحميد وتلاوة القرآن وذكر القلب
التفكر في الدلائل الدالة على ذاته وصفاته والتفكر في اجوبة عن الشبه المعارضة في تلك
الدلائل والتفكر في الدلائل الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا
عرفوا كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل من الوعد في الترك من الوعيد سهل فعله عليهم
والتفكر في اسرار مخلوقاته تعالى واما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة
في الاعمال التي امر بها ومخالية عن الاعمال التي نهى عنها فقوله تعالى فاذكروني نقض جميع الطاعات
ولهذا قال سعد بن جبير اذكروني بطاعتي اذكركم بمغفرتي فاجابه حتى يدخل الكل فيه وقال
ابن عباس يقول اذكره في ما امر عبد بذكر الله تعالى الا ذكره الله تعالى الا يذكر من الاذكره
برحمته وكاد يذكره كما قرأ الاذكره بعذابه رضي المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب عند ما يهم العبد
بالمعصية فكره مقام ربه وقال قوم ان هذا الذكر افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله لا اله الا
الله محمد رسول الله بقلبه اعظم من قوله بلسانه دون القلب وذكر البدر الدماميني ان سمع
شيخه ولي الدين بن خلدون يذكر انه كان بمجلس شيخه عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي
وهو يتكلم على ابة وقع فيها الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد بالذكر هنا الذكر بالبنان لا القلبي
قياسا على الشريف التلمساني قد علم ان الذكر باللسان لا القلبي فقال له الشريف ضد النسيان
وتقرر في محله ان الضد اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد الاخر بعين ذلك المحل ولا ارتفاع
في ان النسيان محله القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال ابن عبد السلام على
الفور يمكن ان تعارض هذه بمثله فيقال قد علم ان الذكر ضد الصمت ومحل الصمت اللسان
فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهى وقوله وابكي يسلم بنا نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه
يا قوم ان كان كبر عظم عليكم مقامي بفتح الميم اي قيامي بين اظهركم الخمسة
الاحقبين عاما وهو من باب الاسناد المجازي كقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله
لانهم كانوا ناوا عظوا الجماعة فاسواعلى ارجلهم ليعظوهم ليكون مما بهم بينا وكلا منهم
مسموعا فعلى الله توكلت جواب الشرط وتاليه سطى عليه وهو قوله فاجمعوا امركم شركاءكم اي
اي شركائكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة فسر بالستر من غمه اذا ستره والمعنى حقيقة ولا يكن
قصدكم الى اهلاكي مستورا عليكم ولكن كنوا فامضوا بي مكشوفا مشهورا جاهرا ومنه به ثم اقضوا الي
ذلك الامر الذي تريدون بي ثم لا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري
وتصحتي فما سالتكم من اجر فاوجب التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي يثيبني
به في الاجرة اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين

اى من المستسلمين لاوامره ونواهيه وسقط للباقى ذرمن قوله وتكرير الايات الى قوله فى الباب
يقل يقال نعم نعم نحو كرب وكربه قال ابو الهيثم نعم علينا الهلال نهو منعوم اذا اللمتنى فلم ير
قال طرفة بن العبد * لعمرك ما امرى على بخفة نهارى ولا ليلى على بسرمدى * وقال الليث
هو فى نعمة من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد المفسر فيما وصله الغريابى فى تفسيره عن ورقاء عن ابن
ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى افضوا الى اى ما انفسكم وقال عبد بن مجاهد فقال افرغ اى افضى وقال
مجاهد فيما وصله الغريابى ايضا بالسند وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام
الله انسان من المشركين يأتيه صلى الله عليه وسلم فيسمع ما يقول من كلام الله وما انزل
بضم الهمزة وكسر الزاى وفى ذر ما ينزل عليه بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع فتح الزاى او مفتوحة
مع كسرها بهوا من حتى يأتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع منه كلام الله وفى ذر عن الكشميهنى
حين يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مامنه حيث جا يعنى ان اراد مكرا سماع كلام الله
فاعرض عليه القران وبلغه اليه وامنه عن السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى حامنه من حيث
اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله الغريابى ايضا النبا العظيم هو القران وقوله صوابا اى قال
حقا فى الدنيا وعمل به فانه يوذن له يوم القيامة بالتكلم والا صلى وعملا بدل قوله وعمل واستعمل
المصنف بذكره هنا على عادته فى المناسبة والمقصود من ذكر هذه الاية فى هذا الباب انه صلى الله
عليه وسلم مذكور بانذار القران وتبليغه الى الامة والتبليغ اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات الله
واحكامه كان المقصود بالباب فى هذا الكتاب بيان كونه تعالى اذا كر او مذكورا بنى الامر
والدعا ولم يذكر المصنف فى هذا الباب حديثا مرفوعا لعله كان مريضا له فادخم النساخ
لغيره بابيضه باب قول الله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا اى اعبدوا ربكم فلا
تجعلوا له اندادا الا اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ندا ولا شريك والند المثل والمثال المثل المخالفة المناوى وقوله جل ذكره وتجعلون له اندادا اشركا واشباها
ذلك الذى خلق حابس رب العالمين خالق جميع الموجودات لتكون منافع وقوله تعالى والذين
لا يدعون مع الله الها اخر اى لا يشركون ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك من الانبيا على
السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحد اشركت والموحى اليهم جماعة
لان المعنى اوحى الى كل واحد منكم لئن اشركت ليحبطن عملك وقوله الذين من قبلك مثله واللام الاولى
موطية للقسم والثانية لام الجواب وهذا الجواب سادمسد الجوابين اعنى جواب القسم
والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبى صلى الله
عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد
على من اشرك وان الانسان عملا يثاب عليه اذا سلم من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك والله
فاعبد ردا لما مروه به من عبادة الهتهم وكن من الشاكرين على ما انعم به عليك وسقط قوله
ولتكونن الى الخر كما فى ذر وقال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال عكرمة مولى ابن
عباس فيما وصله الطبرى ولئن سالتهم بالنون الا وهم يشركون ولين سالتهم
ولا صلى قال سالتهم فى ابى ذر وقال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس من خلق السموات والارض ولين سالتهم من خلقهم وقال ليقولن الله

بتشديد النون وكذا فى ذر والاصيلى ليقولون بالتخفيف وزيادة واو وفاصل اللام فذلك القول
لفاعلهم وهم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها باب خلق افعال العباد ولابى ذر
عن الكشميهنى هذا باب العباد والتاء بالم لقوله تعالى وخلق كل شئ اى احدث كل شئ وحدث تقدير
فيهيأ لما يصلح له لا خلل فيه وهو يدل على انه تعالى خالق الاعمال من وجهين احدهما ان قوله كل
شئ يتناول بعمومه جميع الاشيا ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشريك فكان قائلا يقول قال
هنا اقوام معتزلون ينفى الشركا والانداد ومع ذلك يقولون بخلق افعال انفسهم فذكر الله
هذه الاية ردا عليهم ولا شبهة فيها لمن لا يقول الا من يقول بخلق القران لان الفاعل
بجميع صفاته لا يكون مفعوله وقال مجاهد المفسر فيما وصله الغريابى فى قوله تعالى ما ننزل
الملائكة الا بالحق اى الرسالة والعذاب وقال فى الكواكب ما تنزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة
استشهد بها لكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتا المفتوحة والرفع لكون نزولهم بكسبهم ليسال
الصادقين عن صدقهم اى المبلغين المودين بكسر اللام والدال المشددتين فيهما من الوحى اى
الانبيا المبلغين المودين الرسالة عن تبليغهم والتعبير بهم انما هو بنوبيخ السابقين بق عليهم
وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى بن
مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو ليسال الكل حيث اسند الصدق اليهم والميثاق
ونحوه وما الله بغافلين ولا يوذن الوقت وذر لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه
الغريابى وقال مجاهد ايضا مما وصله الطبرى والذى جا بالصدق هو القران وصدق به هو
الرسول يقول يوم القيامة هذا الذى اعطيتنى عملت بما فيه وهو ايضا للكاتب اذا اضيف
التصديق الى الرسول لا سيما واضاف العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكاتب له جهتان
كما بينتهما بالايات وقد اجمع فى كثير من الايات نحو عشرة منهم فى طيناتهم يعيدون قاله فى الكواكب
قال ابن بطال غرض البخارى فى هذا الباب بالنسبة الافعال كلها انه تعالى سوا كانت من المخلوق فى
خيرا او شرا نهى عنه خلق والعباد كسب ولا يثبت شى من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا او مساويا
فى نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفى الانداد
والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم ان يخلق افعاله وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا
لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر
ولكن امر بين امرين اى يخلق الله تركب العبد وهو قول الاشعرى بيد ان العبد قدرة فلا جبر وبها يفترق
بين النازلين المنازلة المنارة والعاقط منها ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله فتاثير
قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجا قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وايل شقيق
ابن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الرا وسكون الحا المهملة
وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام مصرفا وغير مصرف الهمدانى ابو ميسرة عن
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الذنب اعظم
عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا او
شريكا ولابى ذر عن الحموى ان تجعل له ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اى

اى اى شئ من الذنوب اعظم بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ثم ان تقتل ولدك بفتح الهمزة تخاف بالنون
والجيم المفتوحتين ان يطعم معك بفتح الخاء المعجمة والعين تلت ثم اى بسكون اى شدة فى اليونينية
قال ان تزانى حليلة جارك بالحاء المهملة بزوجته قال صلى الله عليه وسلم ما زالجبريل يوصينى بالجار
حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار زنا وابطال حق الجار مع الجناية فهو اقبح والفرق من
الحديث هنا الاشارة الى سوء زعم انه يخلق فعل نفسه بكون كمن حضر الله عنده اوقد ورد فيه الوعيد الشديد
فيكون اعتقاده حراما قاله فى فتح البارى واخرج الحديث فى باب اثم الزنا من الحدود باب
قول الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم اى انكم كنتم تستترون
بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما استتاركم ذلك خيفة ان يشهد عليكم جوارحكم
لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين البعث والجزاء اصلا ولكن ظننتم ان الله لا يعلم
كثيرا مما تعملون ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله كما يعلم كثيرا مما كنتم تفعلون وهو الخفيات من اعمالكم
وسقط لابى ذر قوله ولا ابصاركم الخ الآية وقال بعد قوله سمعكم الآية وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله
ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبير المفسر
المكى عن ابى معمر عبد الله بن سخبرة الازدى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال اجتمع عند البيت
الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء وقرشى او قرشيان هما صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف
وقتيبى هو عبد بالدليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الاحنس بن شريق والشك
من الراوى وعبد ابن بشكوال القرشى الاسود بن عبد يغوث الزهرى والشقفلان بن شريق والآخر
لم يسم كثيرة بالتنوين تحم بطونهم باضافة تحم لتاليه وللاصيلى تحوم بلفظ الجمع قليلة
فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وقوله كثيرة تحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرمانى وغيره بطونهم
سند كثيرة ثم خبره ان كان البطون مرفوعا والكثيرة مضافة الى الشحم وان كان بطونهم
مجرورا بالاضافة فيكون الذى هو مضاف مرفوعا بالابتدا او كثيرة خبره مقدما وهذا الثانى هو الذى فى الفرع
قالوا واتى الشحم والفقه لاضافتهما الى البطون والقلوب والتانيث يسرى من المضاف اليه الى المضاف
قال فى المصابيح وهذا غلط لان المسئلة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا يجوز
غلام هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك فى التوضيح قول ابى الفتح فى توجيه قراءة ابى العالية يوم
لا تنفع نفسا ايمانها بتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف هنا لو
سقط لقيل نفسا لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع الذى ناب
عن الايمان فى الفاعلية ويلزم من ذلك تقدم المضمر المتصل الى ظاهره نحو تولك زيدا ظلم
بريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز وانما الوجه فى الحديث ان يكون افرد الشحم والفقه والمراد
الشحوم والمفهوم لا من اللبس ضرورة ان البطون لا تشترك فى شحم واحد بل لكل بطن منها
شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة الى القلوب انتهى قال الاخرين اتون بفتح العين وتقديم الفوقية
وتضم ان الله يسمع ما تقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر وهم
اخطن اصحابه ان كان يسمع اذ جهرنا فانه يسمع اذ اخفينا ووجه الملازمة فى قوله ان كان
يسمع ان جميع المسموعات بنسبتها الى الله تعالى على السواء فاذا اثبت الله تعالى وما كنتم تستترون

ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الآية قال ابن بطال فيما نقلوه عنه غرض البخارى
فى هذا الباب اثبات السمع لله واثبات القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد لان الذى
قال سمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قياس فاسد لانه شبه سمع الله تعالى باسماع خلقه
الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذى قال ان سمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب
فى قياسه حيث لم يشبه الله تعالى بخلقه وتنزه عن مماثلتهم وانما وصف الجميع بصفة الكمال لان هذا
الذى اصاب لم يعتقد حقيقة ما قال بل شك بقوله ان كان والحديث سبق فى سورة فصلت
باب قول الله تعالى كل يوم هو فى شان اى كل وقت ومن احدث امورا ويبدا حوالا كما
روى ان من شانه كما روى ما سبق معلقا عن ابى الدرداء قال كل يوم هو فى شان
يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع اخرين وعن ابن عيينة الدهر عند الله يوم ما امرؤ
اليوم الذى هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر والنهى والاحياء والاماتة والاعطاء والمنع والاخرون
القيامة فشانه فيه الحساب والجزاء واستكمل بانه قد صح ان العالم جف بما هو كائن الى يوم
القيامة واحب بانه شئون يبديها لا شئون يبتدئها قوله تعالى ما ياتيهم من ذكر
من ربهم محدث ذكر الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين فى قوله وهم فى غفلة معرضون وذلك
ان الله تعالى يجدد لهم الذكر كل وقت وسظهر لهم الآية بعد الآية والسورة بعد السورة ليكون
على اسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون فازيدهم ذلك الا استماعا لغفلتى محدث هو ان يحدث الامر
بعد الامر او يحدث فى التنزيل فى الاحداث بالنسبة الا نزال واما المنزول فقديم وتعلق القدرة حادث
ونفس القدرة قديمة فالمذكور هو القران قديم والذكر قديم حادث لانتظامه مع الحروف الحادثة
فلا تمسك للمعتزلة بهذه الآية على حدوث القران ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ
الرسول صلى الله عليه وسلم وتخديره اياهم عن معاصى الله فسمى وعظه ذكرا واضافه اليه تعالى لانه فاعله فى
الحقيقة وبقدرته رسوله على اكتسابه وقوله تعالى الا استمعوه وهم يلعبون بعد ذلك امر وان حدثه لا يشبه
حدث المخلوقين فقوله تعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير لعل مراده المحدث غير المخلوق
كما هو راى البلخى واتباعه وقد تقرر ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى بالتنزيهات
واما وجودية حقيقية كالعلم والارادة والقدرة وانها قديمة كالحياة واما اضافية كالخالق
والرازق وهى حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير فى ذات الله وصفاته التى هى الحقيقية صفات
كمال تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات تجدد وكذا كل صفة فعلية له
وقال ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحدث
من امره ما شاء وان مما احدث الا تكلموا فى الصلاة اخرجه ابو داود مبسوطا ومراد المولف
من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلاق على الله بانه محدث بكسر الدال لكن احداثه لا يشبه
احداث المخلوقين تعالى وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا حاتم بن وردان
بالحاء المهملة وفتح الواو وبردان وسكون رايه المصرى قال حدثنا ايوب السختيانى عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لبعض نسائه اول اهل الكتاب عن شبههم
وعندكم كتاب الله اقرب ما كتب عهدا بالله عز وجل انتم تقرءونه لم تسالوهم عن شئ
ولا يخبركم عن انفسهم

لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا لكن بلفظ امتي هذه او هذه الامة لا يجوز ان يؤخر هم نصف يوم وقدره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين البعثة والوسطى نسبة الطول لكن الحديث وان كان رواية موثقون الا ان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك على ما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه وقال ابن العربي فيما الوسطى تزيد على الثمانية نصف سبعها وكذلك الباقي من الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف تحصل لتاسع امد مجهول وفي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر الى مغرب الشمس وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قيدها من رتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب فلا يراد حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان هذه الامة قدر خمس النهار تقريبا وقال صاحب الكشف ان الذي دلت عليه الاثار ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمس مائة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة وورد ان الدجال يخرج على راس مائة وعشرين سنة وينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين النفختين اربعين سنة فهذه المائتان سنة لا بد منها والباقي الان من الالف مائة سنة وسنتان الى الان لم تطلع الشمس من مغربها ولا خرج الدجال الذي خروجه قبيل طلوع الشمس بعدة سنين ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي قبل ظهور المهدي ولا بقي خروج الدجال عن قرب لانه انما يخرج على راس مائة وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يجوز خروجه على راس الالف لم يتاخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو مائتي سنة لمائتي المشار اليهما والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ولا ندري كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يمكن ان تكون المدة الفا وخمسمائة اصلا واستدل باحاديث ضعيفة على عادته قال انما اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها احاديث الضحاك ابن زمل الجهني قال رايت رويا فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بكرسي بر رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانت في اعلاها درجة فالدنيا سبعة الاف وانت في اخرها الفا رواه البيهقي في دلايل فقوله وانت في اخرها الفا اي معظم المدة في الالف السابعة لمطابقة ان بعثه صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف السادسة وقوله من بعثك او الالف السابعة كانت الاشراط الكبرى كالدجال وجدت قبل اليوم باكثر من مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر من ثلثمائة انتهى قلت قال

الحافظ

قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن زمل عمرو في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الغاظة مصنوعة وقد اخرج معمر في الجامع عن ابن بجيح عن مجاهد قال معمر وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال الدنيا من اولها الى اخرها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى فلا كم بقي الا الله تعالى انتهى واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح به الشيخ عبد العزيز الديريني في الدرر الملتقطة في المسايل المختلطة لكنه قال انه مما تقوله عامة اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح ذلك بل كلما ورد فيه تحديدا ما ان يكون لا اصل له ولا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث الا ان اجلكم في اجل الامم فيما مضى منه قال في الفتح وحديث الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله عز وجل ولم يصح تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ويعلم نسبة ما بقي بالنسبة اليه لكنه قليل جدا بالنسبة الى الماضي ولقيس وقت الساعة لم يات وبعد بحديث صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السايل فالخوض في ذلك لا يجدي نفعا ولا ياتي بطايل والله الموفق هذا باب [illegible] بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من الباب السابق ولابي ذر عن الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قال في الكواكب وان قلت اهل الهيئة يقولون ان العلكيات ببسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا تنطرق اليها خلاف ما هو عليه تملت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولين سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق سطحة منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا انتهى فاذا طلعت فراها الناس امنوا اجمعون ذكر ذلك بالام ولابي ذر عن الكشميهني فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها كما تختص اذ صار الامر عيانا والايمان برهانا لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير متقدمة ايمانها او متقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط لابي ذر قوله لم تكن امنت الى اخره وقال بعد قوله ايمانها الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابن حازم عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة قال في الفتح والذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال اول الايات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع الشمس من مغربها هو اول الايات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه اول الايات طلوع الشمس من مغربها

تعالى وفي اللفظ الاخر احدث الكتب وهو اليق بالمراد هنا من اقرب ولكنه على عادة المؤلف في تشحيذ
الاذهان مفروءة بحضائم وث بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وتشديد الجيم المفتوحة ثم مثلثة
وحروفها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين عن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم
واخباركم اقرب الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله محض وجل لفظا وانزوكه
اخبارا من الله تعالى محضا لم يشب لم يخالطه غيره وقد حدثكم الله عز وجل في كتابه ان اهل
الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم زاد ابو ذر الكتب يشير الى قوله تعالى فويل
للذين يكتبون الكتاب بايديهم الى يكسبون قالوا هو من عندالله ليشتروا به ثمنا قليلا
ثمنا يسيرا الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم واستاد المجلى الى العلم بجازكما ساد
النهي المحيط فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي انزل عليكم ولا يستملي اليكم فلا تسألون
انتم منهم مع علمكم ان كتابهم محدوف والحديث وسابقه موقوفان باب قول الله عز وجل
به بالقرآن لسانك وباب فعل النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الفاء وسكون العين ثم بفتح الحاء
والمثلثة ولابي ذر حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي عليه الوحي ما يأتي بيانه ان شاء الله تعالى في هذا
الباب وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي
حيث ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا ما ذكرني ولابي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني وتحركت
بي شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه احمد والمؤلف في خلق افعال العباد وكذا اخرجه غيرهما
اي انا معه بالحفظ والكلاءة وقوله تحركت شفتاه اي باسمي لان شفتيه ولسانه يتحركان به انتهى
تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى
ابن ابي عائشة بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير الموالي مولاهم عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل
القرآن لشدة عليه شدة وكان عليه الصلاة والسلام يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير فقال
ابن عباس اخرجها وانا ذرفانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال
سعيد اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما وحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به
اي بالقرآن لسانك قبل ان يقضى اليك وحيه فتعجل به لياخذه على عجلة خوف ان يتفلت منك ان
علينا جمعه وقرآنه اي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول قال ابن عباس مفسرا لقوله
جمعه اي جمعه في صدرك بفتح الجيم وسكون الميم ثم تقرأه فاذا قرأناه بلسان جبريل عليك
فاتبع قرآنه قال ابن عباس اي فاستمع له وانصت بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد اي يكون
حال قرآنه ساكتا ثم ان علينا ان تقرأه وفي بدء الوحي ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان
تقرأه قال ابن عباس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع
فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما اقرأه فابي ذر كما اقرأه جبريل في
هذا الحديث ان القرآن يطلق ويراد به القراءة فان المراد بقوله قرآنه القرآن لا نفس
القرآن وان تحريك اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل للقارئ يؤجر عليه

وقوله

وقوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فيه اضافة الفعل الى الله تعالى والفاعل له هو ما يأمره بفعله فان القارئ
لكلامه تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل فقيه بيان لكل ما اشكل من افعال يثبت
لله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال قال الحافظ ابن حجر والذي
يظهر ان مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم ان قراءة القارئ قديمة
كما ان حركة لسان القارئ بالقرآن من فعل القارئ بخلاف المحروف فانه كلام الله القديم
كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى وهذا الحديث سيق لرد الخلق
تأمل قوله الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين الاسرار والاجهار
ومعناه ليستوعندكم اسراركم واجهاركم فيعلم الله بهما انه عليم بذات الصدور اي بضمائرها قبل ان تترجم
الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف للخبير العالم بدقائق الاشياء
بغوامضها فكيف لا يعلم ما خلق وفيه اثبات خلق الافعال فيكون دليلا على خلق افعال العباد فيخالفون اي يشاورون
بتشديد الراء فيما بينهم بكلام حتى وبه قال حدثني بالافراد محمد بن ذرارة بفتح الذال وتخفيف الراء الكلابي النيسابوري عن هشام بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال اخبرنا ابو بشر
بمرحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد عن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها زاد في الاسرا
عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن المكفار
فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن واستكمل بانداد اكان مختفيا عن الكفار فكيف يرفع
صوته وهو يخافهم الاختفاء واجاب في الكواكب بانه لعله اراد الاتيان بشبه الجهر او انه ما كان ينفي
عنه الصلاة ومناجاة الرب اختيارا لاستغراقه في ذلك فاذا سمعوا المشركون سبوا القرآن
ومن انزله جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم
ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك فيه حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بضم فكسر فيسبوا
القرآن واصله فيسبوا القرآن ولا تخافت بها في الدعا هذا وجه اخر في سبب نزول هذه الآية وهو
من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعا بعض اجزاء الصلاة وسبق في الاسرا وبه قال حدثنا اسحق
هو ابن منصور وقال الحاكم ابن نصر ورجح الاول ابو علي الجياني قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل سنتنا لم
يتغن بالقرآن اي يحسن صوته به كما قاله الثلاثي وفي واكثر العلما وقال سفيان بن عيينة
يستغني به عن الناس وزاد غيره يجهر به كما في فضل القرآن لصاحب له معنى يتغنى
بالقرآن يجهر به فهي جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فليكن المبين على خلاف البيان
فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن
ابن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القرآن وقال في النتح وسياق قريبا من طريق
محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت
بالقرآن يجهر به فيستفاد منه ان الغير المبهم في حديث الباب وهو الصاحب المبهم

في رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ باذنه وبعضهم
بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم صفة تعالى وتقدم
صلة بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير فقال ما اظن انه قصد بالترجمة اثبات العلم
ليس ظاهرا والا لتقاطعت المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لاسيما بين العلم وبين
حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وانما قصد البخاري الاشارة الى التكفير بما لتي كانت سببا
مختصة بمسألة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالصوت والجهر
ويلزم ان تكون مخلوقة وانها تسمى تغنيا وهذا هو الحق اعتقاد الاطلاق فرارا من الايهام
وفرارا من الابداع لمخالفة السلف في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل عني انى
قلت لفظي بالقرآن مخلوق فكفرته فقد كذب علي انما قلت ان افعال العباد مخلوقة
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب رجل اتاه الله عز وجل القرآن
فهو يقوم به انا الليل وانا النهار وكذا في رواية الكشميهني انا الليل وانا النهار وكذا
مثل هذا اولى هذا افعلت كما يفعل وقال البخاري فبين الدان قيامه اي قيام الرجل بالقرآن هو
فعله حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين
النبي صلى الله عليه وسلم ان قراءته الكتاب وقال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض
واختلاف السنتكم اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة
والتكلم كالسواد والبياض وغيرهما ولا اختلاف في ذلك وقع التعارف والا فلو تشاكلت والتفقت
لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك ايذ بينة حيث دله خامس ابد واحد
وهم على الكثرة التي لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال احمد وفعلوا الخير عام بتناول سائر
الخيرات كقراءة القرآن والذكر والدعاء واريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون للفلاح غير متيقنين ولا تتكلوا على
اعمالكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحاسد بفوقية مفتوحة فمثناة ثم الحاء وضم السين المهملتين جاير في شيء الا في المنافق
بالمثناتين احد الاثنين وهل بالرفع او النصب على الفصلة رجل اتاه الله عز وجل القرآن فهو يتلوه
انا الليل وانا النهار اي ساعات الليل وساعات النهار ولابوي الوقت وذر من انا الليل
وانا النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لعملت مثل ما يعمل هذا من القرآن
لعملت كما يعمل القراءة كما يقرؤه ورجل رجل انا والله ما الا فهو ينفقه فوقه من
الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة كما في التهذيب ووجوه المكارم ويقول الحاسد
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق في حقه قال
في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة في تحصيل الخيرين
الذين لو اجتمعا في امر بلغ من العلياء كل مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين احدهما رجل اتاه الله عز وجل بد همزة

اتاه

اتاه الله اعطاه القرآن فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي يقوم به انا الليل وانا النهار ساعاتها واحد
الاناء الاحتفاظ بما يحل ويقي وقيل الوعاء مضى ابناء من الليل وانوان وثانيهما رجل اتاه الله
عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه انا الليل وانا النهار قال القرطبي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي
ان يتمنى الرجل مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ان يتمنى زواله وهو الحسد
ومعنى الحديث الترغيب في الصدقة بالمال وتعليم العلم انتهى وقال علي بن عبد الله المديني سمعت سفيان
وابوي الوقت وذر سمعت سفيان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اعالم يسمعه بلفظ اخبرنا او حدثنا
الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة
فعند الاسماعيلي من ابن ابي عمر عن ابن عيينة قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري
عن سالم به وكذا هو في مسلم عن ابي خيثمة زهير بن حرب وقال فيما كتب الينا ورد البخاري
الترجمة مجرومة اذ ذكر في صاحب القرآن حال المحسود فقط وفي صاحب المال حال الحاسد فقط
ولا بأس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل القرآن حاسدا ومحسودا وترك حال ذي المال وبعكس
الحديث في العلم وفضائل القرآن والتمني مأخوذ من قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك ناداه باشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وهو قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى
جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا يخاف ان يناكل مكروه وقوله ما يحتمل
ان يكون بمعنى الذي ولا يجوز ان تكون نكرة موصوفة لانه مامور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة
لا تفي بذلك فان تقدير هما بلغ شيئا انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود على ما تمام سقام
الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابي بكر اي ان لم تفعل
التبليغ فحذف المفعول لتم الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط ليحصل الفائدة ومتى اتحد
اهل الكلام لو قلت ان اكرمتك فقد جالم يجز وظاهر قوله وان لم تفعل لم تفعل واجاب الناس
عن ذلك بالجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل اي بلغ الرسالة في المستقبل فكانك
لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك من ربك الان وانتظر به كثرة الشوكة والعدد فان لم
تبلغ كنت كمن لا يبلغ اصلا او بلغ غير خائف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة
اصلا ثم قال مشعرا له في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال اليعمري في مصابيحه وجه
التغاير بين الشرط والجزاء ان الجزاء اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه
العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزاء فالتغاير حاصل لكن نكته العدول الى ذكر السبب اجلال
النبي صلى الله عليه وسلم وتنزيه محله عن ان يراجه بعتب او بشيء ما يتأثر منه ولو على سبيل الفرض
فتأمله انتهى وقال الزهري محمد بن مسلم من الله عز وجل الرسالة وعلى رسول الله وللاصيلي
وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعليه التسليم فلا بد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل
والرسول والمرسل اليه ولكل منهم شان فللمرسل الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول
والتسليم وهذا وقع في قصة اخرجها الحميدي في النوادر وروى من طريقه الخطيب وقال ليعلم وابي
ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى ان قد ابلغوا اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا
نقصان الى المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان ليعلم ذلك قبل
وجوده انه موجود وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله بلغوا الرسالة وقال القرطبي

فيه حذف يتعلق بالالهام اما خبرنا لحفظنا الوحي ليعلم ابليس الا الرسل قد ابلغوا رسالات ربهم
سليمة من تخليط واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اى ما اوحيه الي في الاوقات
المتطاولة اوفي المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشائر والنذائر والتبليغ فعل قادم
بلغ فقد فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك حتى سبق بطرلة سورة النور فيسر الله ولابويه فيسر الله عليكم ورسوله
ولابي ذر والاصيلي والمستملي بشير الرتوله تعالى في القصة قال الله تعالى يحلفون اليكم اذا انقلبتم
اليهم لا تعتذروا الى قوله فان الله قد نبأنا الله من اخباركم ويسر الله عليكم ورسوله والمؤمنون
الاية ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عائشة رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل
امرء فقل اعملوا فيسر الله عليكم ورسوله والمؤمنون ولا يستعمل احد بالحاء المعجمة وتشديد
الغاء الون اى لا يختمل بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخير به لكن ثبت حتى تراه عاملا
بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون وصله البخاري في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان
من شان عثمان حين تخلف القراء الذين طعنوا فيه وقالوا نتولى لا يحسن مثله وتولوا قراءة
لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلي مثلها الحديث بطوله والمراد انها سميت ذلك كله عملا
وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابو عبيدة ابن المثنى اللغوي في كتاب مجاز
القرآن له ذلك الكتاب اى هذا القرآن قال وقد يجاء بخطاب الغرب الشاهد بخاطبة الغائب
وقال في المصابيح تولى ذلك الكتاب هو القرآن معنى اى الاشارة الى الكتاب المراد به
القرآن وليس ببعيد لكان مقتضى الظاهر ان يشار اليه بهذا لكن اتى بذلك الذي يشار
به الى البعيد لان القصد فيه الى تفخيم المشار اليه وبعد مرجعه قال وفي كلام الزركشي
في التنقيح نقلا عن ابن حبيب وقال تعالى هدى للمتقين اى بيان وكالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله
هذا حكم الله يعني ان ذلك بمعنى هذا الاريب زاد ابو ذر والوقت هنا اى اشكتلك اياك
اعني هذه اعلام القرآن فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب وشله
في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة فلما استعمل ما هو للبعيد
للقريب جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث النبي صلى الله عليه
وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما اى ابن ملحان اخا ام سليم الى بني عامر الى قومه بني عامر
ولابي ذر الى قوم وقال لهم حرام بضم الحاء وتشديد الراء وبالميم قومه بكسر الميم اى اتجعلوني امنا بلغ رسالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستوخموا بعد خيم عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وبوا الى
رجل منهم فطعنه فقال فزت ورب الكعبة وهذا وصله في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا
الفضل ابن يعقوب الرخامي البغدادي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الواو وكسر
القاف المشددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي وقيل ان صوابه المعمر وفتحها وضم
الميم الاولى كان عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان فاله في المصابيح وقال الكرماني
وفي بعضها معمر من التغيير وصوابه معتمر بن الاعتمار قال حدثنا سعيد بن عبيد الله
المزني بالزاي وزاد بن جبير بن حية بالحاء المهملة والنخية المشددة عن ابيه جبير بن حية
قال اللغوي بن شعبة رضي الله عنه لترجمان عامل كسرى بنداره لما نعت عمر الناس في افنا

الاصفار وخرج عليه في اربعين العام اخبرنا نبينا عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من قتل منا في الجهاد
صار الجنة زاد في الجزية في نعم لم يرسلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث ويقال الحديث
يوسف الغريابي قال حدثنا سفين الثوري عن اسماعيل ابن خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن
مسروق بالسين المهملة الساكنة ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان
محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ وقال محمد يخيل اليه انه يكون هو محمد بن يوسف الغريابي فيكون
الحديث موصولا او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين والقاف
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن الشعبي عامر
عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتم شيأ من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم
تفعل فما بلغت رسالته ووجه الاستدلال بالاية انما انزلت عام والامر للوجوب فيجب
عليه تبليغ كل ما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان طرف
الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف الاداء للامة وهو المسمى
بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل ابي ميسرة الهمداني
انه قال قال عبد الله بن مسعود قال رجل يا رسول الله وفي باب قول الله فلا تجعلوا لله اندادا عن عبد الله
ابن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى قال عليه الصلاة
والسلام ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال ثم اي اي شيء من الذنوب اكبر من ذلك قال
ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قلت ثم اي قال ان وابي ذر زاد في رواية
ثم ان تزاني حليلة جارك اي زوجته فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون
مع الله الها اخر اي لا يشركون ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق بعود او رجم اورده
اوشركا وسعى في الارض بالفساد ولا يزنون ومن يفعل ذلك المذكور يلق اثاما جزاء الاثم
يضاعف له العذاب الاية اي يعذب على مرور الايام في الاخرة عذابا على عذاب قال في الكواكب
كيف وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها قلت من جهة اعظام هذه الثلاثة
حيث ضاعف لها العذاب واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري ومناسبة قوله فانزل الله
تصديقها الى اخره للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص
بالقرآن الثاني ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فيندرج عليه موافقته بطريق
الاول كهذه الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة بالنص
وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الاولى لان القتل بغير حق
وان كان عظيما لكن قتل الولد اقبح من لبس بوله وكذا القول في الزنا بحليلة الجار اقبح اعظم
بتجاوز مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم
بالمغيبة فلم يسمع الصحابة الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون لكل الامور الثلاثة نزل تعظيم
الاثم فيه سابقا ولكن اجتمعت هذه الاية بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاختصار عليها
فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم باب قول الله تعالى قل يا عبادي

بالتوراة فتلوها فاقروها مفسرة بالعدل والعدل من فعل العامل وباب نزول النبي صلى الله عليه وسلم اعطى اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطى اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به وصله في اخر هذا الباب بكن بلفظ اولى من الموضعين واوتيتم وقال ابو عوانة بواتر زاي يوزن عظيم مسعود بن سلك الاسدي الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالى يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية ابي ذر اي يتبعونه ويعملون به حق عمله وصله شيخي الثوري في تفسيره تقال يتلونه اي يقرأونه قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا عليكم الكتاب تتلى عليهم حسن التلاوة اي حسن القراءة للقرآن وكذا يقال ردى التلاوة اي القراءة ولا يقال حسن القرآن ردى القرآن وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام الله والقراءة فعل العبد لا يمسه قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون لا يجد طعمه وشفعه الامن امن بالقرآن اي المطهرون من الكفر ولا يجعل يعقد الموثق ولابي ذر وابن عساكر الا الموس به الموثق بالقاف اي يكونون من عند الله المتطهرين من الجهل والشك لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وعن النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان وزاد ابو ذر الصلاة تقدم في حديث سؤال جبريل السابق مرارا في الحديث المعلق في الباب قال ابو هريرة تعالى النبي صلى الله عليه وسلم قليلا اغيرا يا رجى عجل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة من ليل او نهار الا صليت اي بذلك الطهور ركعتين كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراءة والحديث سبق غير مرة وقول النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر ثوابا عند الله قال الايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور لا يخالطه اثم والحديث سبق موصولا في الايمان في باب من قال ان الايمان هو العمل نجعل صلى الله عليه وسلم الايمان والجهاد والحج وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين اجر اوقات صلاة العصر المستنبطة الى غروب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن فعملنا به حتى غابت الشمس فاعطينا قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سبق في الصلاة ومطابقته للترجمة هنا قوله اوتي اهل التوراة باب بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل للسابق وكذا عطف قوله وعلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث الباب وقال صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب كما سبق موصولا في حديث عبادة ابن الصامت في الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والمأموم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الوليد بن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة المشددة الاسدي قال اخبرنا عباد بن العوام بتشديد الواو والمشددة عن الشيباني سليمان بن فيروز ابن اسحق الكوفي عن الوليد ابن العيزار بفتح العين المهملة وبعد الياء التحتية الساكنة زاي فالف فراء عن ابي عمرو بفتح سعد بن اياس الشيباني عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو ابن

مسعود.

ابن مسعود سأل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها اي على وقتها اي في وقتها وحروف الخفض يقوم بعضها مقام بعض عند الكوفيين وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله والحديث سبق بأطول من هذا في الصلاة وفي الادب باب قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا محذورا كذا ثبت في هامش اليونينية بالحمرة مع غير رقم مع اثباتها بر قوله هلوعا على ابن عباس في تفسيره ما بعده اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا قال ابو عبيدة محذورا هـ وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وسأل محمد بن عبد الله ابن طاهر ثعلبا عن الهلع فقال لم يفسره الله ولا يكون تفسيرا بين في تفسيره وهو الذي اراه انا له شر اظهر شدة الجزع واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو مأمور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن ثعلب بفتح المثلثة وسكون العين المعجمة وكسر اللام العدوي قال حدثنا حماد بن حازم الازدي عن يحيى البصري انه قال حدثنا عمرو بن ثعلب بفتح العين وسكون الميم وثعلب بفتح المثلثة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة التمر بفتح التاء المثناة فوق والميم مخففا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بمال فاعطى قوما ومنع آخرين فبلغه انهم عتبوا عليه فقال عليه الصلاة والسلام ان اعطي الرجل واذع الرجل اي اترك اعطاه والذي اذع اتركه احب الي يتشديد الياء من الذي اعطي اقواما اني قاربتهم من الجزع والهلع وهذا موضع الترجمة اكل اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير بكسر الغين والقصر من غير همز ضد الفقر ولابي ذر عن الحموي والمستملي من الغنا بفتح الغين والهمزة والمد من الكفاية منهم عمرو بن ثعلب فقال ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم قال ابن بطال مراد البخاري في هذا الباب اثبات خلق الله للانسان باخلاقه من الهلع والصبر والمنع والاعطاء وفيه ان المنع قد لا يكون مذموما ويكون افضل للممنوع لقوله واكل اقواما وهذه المنزلة التي شهد لهم بها صلى الله عليه وسلم افضل من العطاء الذي هو عرض الدنيا ولذا اغتبط به عمرو رضي الله عنه والحديث سبق في الخمس في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم

باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه عز وجل يرويه وان واسطة جبريل عليه السلام وقال ابن التين يحتمل ان يكون الجملة الاولى محذوفة والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معنى التحديث بعد او بعد فيكون قوله عن ربه متعلقا بالذكر والرواية معا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرويه اي الحديث عن ربه تبارك وتعالى انه قال اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا واذا اتاني يمشي اتيته هرولة اي مسرعا اي من تقرب مني بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقريب والهرولة انما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة او المراد لازمها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى ابن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب ورفع في اليونينية التيمي ولعله سبق قلم عن انس بن مالك عن ابي هريرة

عن ربه

رضي الله عنهما انه قال ويذكر ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت
للجميع ليس فيه الرواية عن الله نعم عند الاسماعيلي من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيى بلفظ عن
ابي هريرة فذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى عز وجل اذا تقرب العبد مني شبرا تقربت منه
ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا بالالف ابو عوانة بالواو وبالكل وهما بمعنى وقال الخطابي
الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجي الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره
وذلك قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ محله على الحقيقة محال على الله تعالى توصف العبد
بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه ومشيه معناه التقرب الى ربه بطاعته واذا تقرب ضاعفه
وتواضله وتقربه تعالى من عبده واتيانه وهرشيه عبارة عن الاثابة على طاعته وتقريبه من
من رحمته وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي بينا وصلة سلم سمعت ابي سليمان قال سمعت انسا
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي الحديث السابق عن ربه عز وجل مصرح فيه بالرواية
عن الله تعالى والحديث الاول كالثاني لكن الثاني فيه ان انسا يرويه عن ابي هريرة في الاول انس
يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الخلق يروي المعتمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وبقال حدثنا الله بن ابي اياس قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى انه قال الحسنة
كفارة توجب ستره وغفرانه والصوم لي لا يتعبد به لغيري وانا اجزي به الصائم وغير الصوم قد
يقوض من جزاء الملائكة ويخاوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة تغير رائحة فمه يبس خلا معدته
الطيب عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الاطيبية فهو على سبيل التفويض يعني لو
فرض لكان الطيب منه واستكمالا بان دم الشهيد كريح المسك والخلوف الطيب فيلزم منه ان يكون
الصائم افضل من الشهيد والطيب بان منشأ الاطيبية ربما يكون للطهارة لان الخلوف طاهر
والدم نجس والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي
ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المؤلف
وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغر ومن سعيد ابن ابي عروبة والسند
لسعيد عن قتادة عن ابي العالية ورفيع بضم الراء وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى انه قال الا ينبغي
لعبد ان يقول انه اي بانه خير من يونس بن متى بضم الميم
والنون بينهما مثناة مشددة مقصورا او نسبته الى ابيه جملة حالية لبيس لاحد ان يفضل نفسه على
يونس ولبيس لاحد ان يفضلني عليه تفضيلا يودي الى نقيصته لاسيما ان توهم ذلك
من فضة الحوت فانها لبست حائطة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه على جميعهم
وزادهم شرفا وقاله تواضعا وقاله قبل علمه بمبارته على الجميع والدلايل متظاهرة
على تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النساء والانعام ولبيس فيه عن ربه ولا عن ربه
وكذا في احاديث الانبياء عن حفص بن عمر بالسند المذكور قال في الفتح وقد اخرجه الاسماعيلي
من رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم ار في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله
وقال السفاقسي لبيس في اكثر الروايات بروايه عن ربه فان كان محفوظا فهو من سوء

البني

النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا احمد بن ابي سريج بالسين المهملة المضمومة آخره جيم هو احمد بن
الصباح ابو جعفر بن ابي سريج النهشلي الرازي قال اخبرنا اسباط بالسين المعجمة وتخفيف الموحدة
الاولى ابن سواب بفتح المهملة وتشديد الواو ابو عمرو القواري مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معوية
ابن قرة بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة المزني عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة
وتشديد الفاء المفتوحة ولابي ذر والمستملي المزني رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من الراوي
قال ترجع فيها بتشديد الجيم اي ردد صوته بالقراءة قال شعبة ثم قرأ معوية على قراءة ابن مغفل
وقال عجبت لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل على النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن بطال فيه ان القراءة بالترجيع والالحان تجمع نفوس الناس الى الاصغاء اليه وتستميلها بذلك
حتى لا تكاد تنصرف عن استماع الترجيع الشوب بلذة الغناء قال شعبة فقلت لمعوية فكيف كان
ترجيعه قال آآ آآ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف وهو محمول على الاشباع في محله وسبقت
مباحثه في فضائل القرآن وفيه جواز القراءة بالترجيع والالحان الملذذة للقلوب بحسن
الصوت ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان
ايضا يروي القرآن عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب اعم من ان تكون قرآنا او
غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة ما كان بغير الواسطة
باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله عز وجل بالالسنة
العربية وغيرها من اللغات اختلف الله تعالى فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين
وجه الدلالة منها ان التوراة بالعبرانية وقد امرالله ان تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية
فيفيد الاذن في التفسير عنها بالعربية وقال ابن عباس رضي الله عنهما افرئ بالافراد ويضعف
ضخم حرب ان هرقل ملك الروم قيصر بعث اليه ولم يسم ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم
فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل وبالاصل الكتاب
قالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا الله وجه الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل
بالسان العربي ولسان هرقل وروى فيه اشعارا بانه اعتمد في البلاغة ما في الكتاب
على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليهم ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان والحدث
سبق مطولا في اول الصحيح وبه قال حدثنا اسحاق بن شاهين بالموحدة والمعجمة المشددة بينهما
ابو بكر العبدي مولاهم المروزي ببغداد قال حدثنا خالد بن عبد الله بضم العين ابن فارس البصري
قال اخبرنا علي بن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤون
التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم الخ تقدم البيهقي فيه دليل
على ان اهل الكتاب ان صدقوا فيما نقلوا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم
على طريق التغيير عما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فبأي
لسان قرئ فهو كلام الله ثم استدل على مجاهد في قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به يعني ومن

ومن اسلم من العجم وغيرهم قال السيهقي وقد لا يكون يعرف العربية فاذا بلغه هناه بلسانه فهوله نذير وقوله امتا بعد وحاتم الايتي والمراد القرآن وبه قال حدثنا سعدة هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال اتى بضم الهمزة وكسر الموقنية النبي صلى الله عليه وسلم برجل او امرأة قال ابن العربي اسمها بسرة كلاهما من اليهود وقد رنيا فقال صلى الله عليه وسلم ما اليهود ما تصنعون بها قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة تسود وجوههما وتخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي اي تركبهما على حمار مقلوبين وتدورهما في الاسواق قال صلى الله عليه وسلم لهم فاتوا بالتوراة فاتوها ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقال رجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي يا اعور منادى غير مضاف ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرور بالفتحة صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى مع حذف الاداة اقرأ فقرأ حتى اذا مر بموضع من التوراة فوضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية الرجم فقال ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده عنها فاذا فيه في الموضع الذي وضع يده عليه اية الرجم فقال بالحاء المهملة صدقوا يا محمد ان فيها اية الرجم ولكنا تكاتمه بيننا بضم النون بعدها كاف وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي تتكاتمه بفتح النون والموقنية والتذكير اي الرجم ايضا ولابي ذر ايضا عن الكشميهني تتكاتمها بالتانيث اي اية الرجم فامر بها صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر رضي الله عنهما فرايت الرجل يحني بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون مكسورة فخمزة مضمومة يكب عليها اي على اليهودية يقيها الحجارة والحديث سبق في اخر علامات النبوة وفي الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن الجيد التلاوة مع الفتحة مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مع السفرة الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة باضافة سفرة للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام المكرمون عند الله تعالى والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب واصل هذا الحديث تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالمهارة بالقرآن وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة ونزله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن باصواتكم بتحسينها ومراد المولف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانها يحدثها بالترتيل والتحسين والتطريب وهذا التعليق هو زينوا القرآن الخ وصله ابو داود وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق الزهري الاسدي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

عن ابي

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن لشيء ما اذن لنبي اي ما استمع الله لشيء ما اذن لنبي حسن صوته بالقرآن حال كونه يجهر به وزاد من طريق ومعناه عند قوله للنبي لصوت نبي والمغني ينبغي شايع سنة كل نبي قال المراد بالقرآن القراءة والجهر ان يحمل الاستماع على الاصغاء اذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن القبول ويجزل ثوابه لان سماع الله لا يختلف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب بن حزن سيد التابعين وعلقمة ابن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ارجحهم عن حديث عائشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا وكل من الاربعة حدثني بالافراد طايفة من الحديث اي بعضه مجتمعه من مجموعهم لان مجموعه من كل واحد منهم فذكرت الحديث بطوله الى ان قالت فلما ان قلت لكم اني برية والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني والله تعالى ما اجد لكم مثلا الا قول ابي يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت على فراشي واطاحين ذاك علم اني بريئة وان الله يبرئني ولكن ولابي الوقت والله ما كنت ولابي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله عز وجل ينزل ولابي ذر منزل في شاني وحيا يتلى تقرأ ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد الياء ما مر لي بالاصوات في المحاورات والمحافل وغير ذلك وان الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الايات كلها قال ابن حجر اخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى قلت قد سبق في تفسير سورة النور ايضا الروف الرحيم فليراجع وثبت قوله عصبة منكم لابي ذر وسقط لغيره وقد اورد الحديث من طرق اخرى المولف في خلق افعال العباد ثم قال فبين عائشة رضي الله عنها ان الاثر الذي الله وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري اراه بضم الهمزة على الظن ولابي ذر والاصيلي قال سمعت البراء ابن عازب رضي الله عنه قال ولابي ذر والاصيلي ولابي الوقت يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة العشاء بالتين ولابي ذر عن الكشميهني بالتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وغرض المولف من ايراده هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة من جهة المفهم والله اعلم وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متوار بمكة من المشركين في اول بعثته في باب واسرارهم كم كان يمكث بمكة وكان يرتع بصوته بالقراءة في الصلاة فاذا سمع المشركون قراءته سبوا القرآن ومن جاءه فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك فلا تخافت بها زاد في باب قوله واسروا قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة

عن ابيه عبد الله انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له عبد الله بن عبد الرحمن
ان ارادك ان تحب الغنم وتحب البادية فصحا على الغنم فاذا كنت في غنمك او في بادتك
او في بادتك فرفعت الصوت بالنداء فاستهل الصوت من الراعي فاذنت للصلاة فانه يؤذن
بالاذان فانه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولابي ذر عن الحموي والمستملي مدا
صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة
قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع
الى آخره وذكر البادية والغنم سوتوف قال في الفتح مراد المولف هنا بيان اختلاف الاصوات
بالرفع والخفض وقال في الكواكب وجه مناسبته ان رفع الاصوات بالقرآن احق بالشهادة
له واول وسبق الحديث في باب رفع الصوت بالنداء من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
قتيبة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالضاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السواي قال
حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن عبد الرحمن النخعي عن صفية بنت شيبة الحجبي عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن في حجري بفتح
الحاء المهملة وتاء حايض جملة حالية والحديث مر في الحيض باب قول الله تعالى واذا
ما يسر من القرآن ولابي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس
القراءة اي فاقرؤا فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم قال الدماميني ما اية او وصل صلوا ما تيسر
عليكم والصلاة تسمى قرانا قال الله تعالى وقران الفجر اي صلاة الفجر وبه قال حدثنا عبد
ابن كثير بضم الجيم واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير
السوء بكسر الميم ابن عزمة بفتحها وسكون المعجمة وفتح الراء عبد الرحمن بن عبد القاري
بتشديد الياء نسبة الى القارة حدثنا ابي قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان لا سورة الاحزاب في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت
لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره في الصلاة
فتصبرت حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة اي جمعت ثيابه عند لبته
بفتح اللام الاولى وسكون الثانية بردائه اي جمعتها عليه عند لبته
وهو الذي يتقلد منه فقلت لهمن اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها قال
فقال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على غير ما قرأت علي فانطلقت به اقوده واجره برداءه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله بهمزة قطع وكسر
السين اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام فقرأ عليه نفس القراءة التي
سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأت
صلى الله عليه وسلم فقال كذلك انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه
من الاحرف المنزل لها بالنسبة الى ما يستحضره القاري من القراءات فالذي في ايدينا المنزل للكتبة

والذي

والذي في الحديث للكيفية قال في الفتح ومناسبة الترجمة وجه تبويبها للابواب السابقة من جهة
التفاوت في الكمية ومن جهة جواز نسبة القراءة للقارئ وسبق الحديث في الفضائل
باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر اي سهلناه للاذكار والاتعاظ وقال
من مدكر منتفع بتعقل وقيل ولقد سهلناه للحفظ واعنا عليه من اراد حفظه فهل من طالب
لحفظه ليعان عليه ويروى انكلت اهل الاديان تالتوراة والانجيل لا يقرؤها الا نظرا
او لا يحفظونها ظاهرا كالقرآن وثبت قوله فهل من مدكر لابي ذر وللاصيلي وسقط لغيرهما
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل بالتنوين ميسر لما خلق له وصله هنا بقوله ييسر قال المولف
اي ميسر وزاد هنا ابو ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد المفسر يسرنا القرآن بلسانك
اي هونا قراءته عليك وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني وقال مطر الوراق ابن طهمان
ايسرناه رجالا يحفظونه وقال غيره سهلنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه
وصله الفريابي وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمر المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
التنوري قال حدثنا ابو الزبير واسمه سناء المشهور بالرشك الضبعي
حدثني بالافراد معروف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما انه قال
قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون اي في شيء سبق في كتاب القدر يا رسول الله اعرف اهل الجنة
من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل
الى العمل لانه سيصير الحديد قال كل ميسر بتشديد السين المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف ان
يدأب في الاعمال الصالحة فان علة امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة
وسبق في القدر وبه قال حدثني بالافراد وكابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر
سليمان بن مهران انه سمع سعد بن عبيدة بكسر العين في الاول وضمها في الثاني وفتح
الموحدة ابا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن
حبيب الكوفي السلمي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان في جنازة وزاد في الجنائز في بقيع الغرقد فاخذ عود فجعل ينكت بضم الكاف وبها شتاة
فوقية يضرب به الارض فقال ما منكم من احد الا كتب اي قدر شقاوته من النار او من الجنة
من سيابة قالوا سبق بتعيين القائل في الجنائز وفي الترمذي ان عمر بن الخطاب
الا نتكل اي نعتمد ونترك العمل في الجنائز على كتابنا وندع العمل قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له
فاما من اعطى واتقى الآية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر
وسبق في الجنائز باب قوله تعالى بل هو قرآن مجيد اي شريف عالي الطبقة
في الكتب في نظمه واعجازه فليس كما تزعمون انه مفترى راجع اساطير الاولين في اللوح
محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو
بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المولف في كتاب خلق افعال العباد اي
مكتوب يعملون اي يعملون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة في اثر الكتاب
جملة الكتابة وصله كذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة بما يلفظ اي ما يتكلم

وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب ابن اسحق عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
وبالحسن ومن طريق زائدة بن قدامة عن الاعمش عن مجمع قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه
وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر وقوله يحرفونه
تعالى يحرفون الكلام عن مواضعه اى يزيلون وقوله لحدوا في اسمائه اى كتب الله عز وجل وكتبهم
يحرفونه بتاويله وتوهم غيرهم وقوله
يحتمل ان يكون هذا من كلام المؤلف ذيل به على تفسير ابن عباس
وان يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير الآية وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا
الفاظا كثيرة من التوراة والانجيل واثر ابن عباس قبل الفهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني
بتاويلها على غير الوجه ومنهم من قال انهم بدلوها كلها ومن ثم قيل باسمائها وفيه نظر فان الايات
والاخبار كثيرة لم يبدل منها الجميع اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي وقصة رجم اليهوديين
وقيل السدس وقع في السير منها وقيل وقع في معاني كلامه الالفاظ وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر
فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون هذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم
الاجماع انه لا يجوز الاستدلال بالتوراة والانجيل وكتابتها ولا نظر بها وعند احمد والبزار واللفظ
له من حديث جابر قال فتح عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فتغير
فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم
اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروى نحو ذلك
احاديث اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح ومنه
تخصيص ما ذكرته والذي يظهر ان كواهذه ذلك لتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسالة
التفرقة بين من لم يتمكن ويبصر من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف من لم
يتمكن ويبصر من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه لا سيما عند
الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الآية قديما وحديثا من التوراة والزامهم التصديق
بحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم وامثال الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه
عليه الصلاة والسلام فمردود بانه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل خلاف الاولى اذا
صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلاة بالقراءة انتهى وقوله ورد ستهم في
قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين هي تلاوتهم وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن
طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى وتعيها اذن واعية اى فهم وتعيها تحفظ وصله
ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله تعالى لاندركم به قال ابن عباس ينذركم به وصله ابن
ابي حاتم ايضا ومن بلغه هذا القرآن فهو نذير وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا
قال البخاري وقال لي خليفة بن خياط اى في المذاكرة حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان
عن قتادة عن ابي رافع تبيع الصايغ البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لما قضى الله الخلق اى امره كتب كتابا عنده والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فيحمل
على ما يليق به او يعود الضمير الى ما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت
او قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش واستدل بان صفات الله قديمة والقدم عدم

المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب بانها من صفات الافعال والمراد سبق تعلق الرحمة وذلك
لان ايصال المثوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته قاله المهلب وغيره
وذكر سبق رحمته غضبه فظاهره ان من غضب عليه من خلقه لم يغيبه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان
رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته تعالى ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب
النار بوسعه لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال
بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن ابان بالعين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القرشي بالقاف والميم والسين المهملة
نزل بغداد ويقال له البلخي وكان حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل البصري
ويقال له ابن ابي سمينة بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له ذكر في البخاري
قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة ان ابا
رافع تبيع الصايغ المدني حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا
اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ اى خلق صورته
فيه او امر بالكتابة فيكون الخلق بمعنى الامر او حتى سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش
رد للحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب فيه ان الكتابة بعد الخلق وقال هنا قبل ان الخلق
فالمراد من الاول تعلق الخلق وهو حادث فجاز ان يكون بعده واما الثاني فالمراد به نفس
الحكم وهو ازلي فلا ضرورة الى ان يكون قبله والحديث سبق مرارا والله الموفق والمعين باب
قول الله تعالى والله خلقكم
اى المعبودون من الاصنام ما تنحتونها وتنقلونها بايديكم والله خلقكم
وما تعملون
اى وخلق عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصايغ والنجار اى صانعه فجوهرها مخلوق
الله وتصوير الصناع لها وان كان من عملكم فبخلقه تعالى اقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية على
ما اختاره سيبويه استثنايا عن الحذف والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم من خلقكم
وقيل هي موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم من خلقكم ايضا
اى المعبودون الذي تنحتون والله خلقكم وخلق ذلك الذي تعملون به النحت ويرجح كونها بمعنى
الذي قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما عملوه بايديهم من
الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات
وغير ذلك فان المراد بافعال العباد المختاج منها نحو تاليف العبد وخلق الرب عز وجل
هو ما يقع بكسب العبد وينتدب اليه مثل الصوم والصلاة والاكل والشرب والقيام
والقعود ونحو ذلك وقيل انها استفهامية منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام توبيخ
وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول وقيل نافية اى ان العمل في الحقيقة
ليس لكم فانتم لا تعملون ذلك لان الله هو خالقه والذي ذهب اليه اكثر اهل السنة انها
مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة بمعناه لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير تعبدون
حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها قال السهيلي في نتايج الفكر ولا
يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا يصح ان يكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا
فالاية ترد مذهبهم وتفسد نظمهم والنظم على قول اهل السنة ابدع فان قيل قد يقول
عملت الصحفة وصنعت الجفنة وكذا يصح عملت البستان فلما لا يتعلق ذلك الا بالصور التي هي

التاليف والتركيب وهو الفعل الذى هو الاحداث دون الجواهر والاتفاق وان الاية ترد
باثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجة بحال من جعله مما لا يخلق وهم
يخلقون فقال اتعبدون ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التى تعملون ولو كان
كما زعموا لما تمت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس كلها
معه لم يكن لقوله تعالى الله ذلكم ربكم افكيهم وقال البيهقى فى كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم لا
خالق كل شئ فدخل فيه الاعيان والافعال من الجواهر والشعور وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه
الخلق عليهم قل الله خالق كل شئ وهو الواحد القهار فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شئ سواه
غير مخلوق فالمخلوقات الافعال غير محالة لكان خالق بعض شئ وهو يخلق الامة من المعلوم
ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالقى الافعال لكان مخلوقات الناس
اكثر من مخلوقات الله تعالى عن ذلك وقال الشمنى الاصفهانى فى تفسير قوله وما تعملون اى عملكم
وفيه دليل على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فا
بطلت هذه الاية مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مسوقة لقدرية
لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعلمهم لا لحرم الصنم والا لكانوا يعبدونه فقد قبل النحت فكانهم عبدوا
العمل فانكر عليهم عبادة المصنوع التى لم تتفكر فى عمل المخلوق وقال الشيخ تقى الدين بن
تيمية سلمنا انها موصولة لكن لا نسلم للمعتزلة فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل
فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان خلقكم وخلق الذى تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل
النحت لزم ان يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده
وان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد من فعلهم ففى الاية دليل على
انه تعالى خالق افعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من
قولى المصدر والموصول يستلزم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخارى فى كتاب خلق افعال
العباد من حديث حذيفة مرفوعا ان الله يصنع كل صانع وصنعته وافوال الاية فى هذه المسئلة
كثيرة والحاصل ان العمل يكون مستندا الى العبد من حيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب
ومستندا الى الله من حيث ان وجوده بتاثيره فله جهتان باحدهما يتعلق الجبر وبالاخرى يتعلق القدر
واستناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهى صفة يترتب عليها الامر والنهى والفعل والترك
فكل ما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى
العبد انما يجعل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يلزم المشوه الوجه
ويجمل الجميل الصورة وابا الثواب والعقاب هو علامة والعبد انما هو ملك الفعل يفعل فيه ما
يشاء والله اعلم وقوله تعالى انا كل شئ خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا
فى اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شئ منصوب على الاشتغال
وقرا ابو السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الخطاب جذرا من لبس المفسر با
لصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتدا وخلقناه
صفة لكل فهى شئ اولى وبقدر خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على متامل فيلزم ان يكون
الشئ الذى ليس مخلوقا لله تعالى لا يقدر وقال ابو البقا وانما كان النصب اولى لانه على عزم

الخلق

الخلق والرزق ليدل على عمومه بل يفيد ان كل شئ مخلوق فهو مقدر اتقن وانما دل النصب فى كل على العموم
وان التقدير لما خلقنا كل شئ خلقناه مقدر فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقنا لا للمضمر الناصب لكل
شئ فهذا التقدير يعم جميع المخلوقات ولا يجوز انا خلقناه صفة لشئ لان الصفة والصلة
لا يعملان فيما قبل الموصوف ولا الموصول لا يكونان تفسيرا لما يعمل فيما قبلهما فاذا لم يسغ خلقناه
صفة لم يسغ الا انه تاكيد وتفسير للمضمر الناصب وذلك يرد على العموم وقد نازع الرضى ابن الحاجب
فى قوله السابق فقال المعنى فى الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة وذلك لان مراد
الله تعالى بكل شئ كل مخلوق نصبت كل او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كاين مع الرفع او
خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شئ بقدر لا يريد به خلقنا كل ما يتبع عليه اسم شئ لانه تعالى
لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شئ فكل شئ فى هذه الاية ليس كما فى قوله
تعالى والله على كل شئ قدير لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان
معنى كل شئ خلقناه بقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى انا خلقناه
صفة كل شئ مخلوق كاين بقدر والمعنيان واجبه اذ لفظ كل شئ فى الاية يختص بالمخلوقات
سواء كان خلقناه صفة له او خبرا وليس مع التقدير الاول اعم منه مع التقدير الثانى كما فى شاكلته
ونظائره بضم اوله والصورة يوم القيامة ولابى عذر عن الكشميهنى يقول اى الله او الملك بامره تعالى
الحبلى بفتح الميمة ما خلقهم اى اسند الخلق اليهم على سبيل الاستهزا والتعجيز والتنبيه فى الصورة
فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم لمضاهاتهم الله تعالى فى خلقه فكلفهم بان
قال اذا ابهم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما احيا هو جل وعلا ما خلق وقال
غيره الكوكب اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فاطلق لتضمن الخلق
عليه استهزا او ضمن خلقتم معنى صورتم فشبهها بالخلق او الطلق بناء على زعمهم فيه ان ربكم الله
الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام اى فى سبعة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف
زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفى خلق الاشيا تدريج القدرة على ايجادها
وفيه دليل على الاختيار واعتبار اللطف وحث على التانى فى الامور ثم استوى على العرش الاستوا
افتعال من السوا والاستوا يكون بمعنى العدل والوسط ومعنى الاعتدال كما نقله الهروى عن الفرا
وتبعه ابن عرفة ومعنى الاستيلا وانكره ابن الاعرابى وقال العرب لا تقول استوى الملك لاحد
مضادد وفيما قاله نظر فان الاستيلا من الولا وهو القرب ومن الولاية وكلاهما لا ينتفى فى الاحاد
مضادد ومعنى اعتدل ومعنى على واذا علم هذا فينزل على ذلك الاستوا الثابت الى البارى تعالى
على الوجه اللايق به وقد ثبت عن الامام مالك سئل كيف استوى فقال كيف غير معقول والاستوا
غير مجهول والايمان به واجب والسوال عنه بدعة فقول كيف غير معقول اى كيف من صفات
المخلوق وكل ما كان من صفات المحدث فانما تدفى صفاته تعالى بما فى ما يقتضيه العقل فجزم
بتنفيه عنها الله تعالى وقوله والاستوا غير مجهول اى انه معلوم المعنى عند اهل اللغة والايمان
يلتئم به على الوجه اللايق به تعالى واجب لانه من الايمان بالله تعالى وكتبه والسوال
عنه بدعة اى حادث لان الصحابة رضى الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللايق بحسب اللغة
فلم يحتاجوا للسوال عنه فلما جاء من لم يحط بها وضلع لغتهم ولا له فورد كنورهم ليهديه

لتوهم صفات الباري تعالى شرع يسأل عن ذلك فكان سؤاله سببا لاشتباهه على الناس وربهم
ونفس على العلماء حيث ان يهملوا البيان وذم ان استوى افتعل واصله اعتدل وحقيقته الا
ستواء المنسوب لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اى قام بالعدل او واصله من قوله تعالى شد ابهم
انه لا اله الا هو اى قوله قائما بالقسط والعدل هو استواؤه ويرجع معناه الى اذه اعلى لعرشه كل شيء
خلقه موزونا بحكمته البالغة في التعريف لخلقه بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو
العزيز الحكيم والاستواء المذكور في القرآن استواء ان سماوي وعرشي فالاول معدى بالى قال تعالى ثم
استوى الى السماء والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط متفردا بوحدانيته في عالمين عالم الخلق وعالم
الامر وهو عالم التدبير فكان استواؤه على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم الخلق وبهذا بهم سر تعدية
الاستواء العرشي بعلى لان التدبير لا بد فيه من استعلاء وابتداء والعرش جسم كسائر الاجسام سمي
به لارتفاعه او المنتشه لسرير الملك فان الامور والتدابير تنزل منه بحسب اهل الارض فيطيعه ولم
يذكر عكسه للعلم به بطلبه حثيثا يتبعه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما شيء والحثيث ما
يقبل من الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل بمعنى حاثا او المفعول بمعنى محثوثا
والشمس والقمر والنجوم سخرات بامره بقضايه وتصريفه وبنصبها بالعطف على السموات مسخرات
على الحال الا له الخلق والامر فانه الموجد والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في
الالوهية وبفتهم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله في ستة ايام الى اخر الاية وقال بعد قوله
والارض الى تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة سفين فيما وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على
الجهمية من الخلق من الامر اى فرق بينهما فتوهم تعالى في الاية السابقة الا له الخلق والامر حيث
عطف احدهما على الاخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام قالا واحاديث والثاني قديم
وفيه ان الخالق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم الخبر على المبتدا وبه صرح ابن
عيينة ومن الايمان عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المولف في الحق وابو هريرة
رضي الله عنه فيما وصله في الايمان والحج سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الايمان
بالله وجهاد في سبيله قيل ثم ماذا قال حج مبرور قال ابن بطال من الايمان وغيره من الطاعات
تسمى الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال قال وقد بعد القتيبي ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم
فيما وصله المولف بعد مرنا بجمل امور كلية نعمل بها وندخل الجنة فامرهم بالايمان اي
بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة بالوحدانية لله
واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة قيل صلى الله عليه وسلم فذكر كلها وهي جملة الايمان
عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي والقاسم بن عاصم المنبهي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح الزاي وبالدال
المهملة بينهما ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة ثم من
التضريب انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وبين الاشعريين جمع اشعري
فيه الى شعران قبيلة من اليمن ود بضم الواو وتشديد الدال المهملة واخا بكسر الهمزة وتخفيف
الخاء المعجمة ممدود مواخاة فكنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب الينا

الطعام

الطعام بضم الطاء مبنيا للمفعول والطعام مرفوعا للاصيلي طعام كذا رايته في اصل سقيم والذي
في الفرع بالتنكير فقط غير معرف فيطعم دجاج مثلث الدال على الذكر والانثى وعنده وعند الجي
موسى حدثني بن تميم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية فبيلة من قضاعة فاندة وللاصيلي مالبس
في الفرع كان من لؤلؤ فدعاه ابو موسى اليه فاذا فيه الدجاج فقال الرجل الى رايته يعلف شيئا من النجاسة
وثبت شيئا للكشميهني وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهته فحلفت لا اكله وللكشميهني
ان لا اكله واختلف في الجلالة فقال مالك لا باس باكل لحمها كما تقدم الدجاج وغيره اخذا الهي عنها للتقذر
ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصح السودي انه اذا اطعم يكبر لحمه لحالة من نعم
او دجاج بالراجحة والنتن في غيرها وغيره كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية وهو قول
للحنابلة الى ان المنهي لا تحرم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحاق المروزي وامام الحرمين والبغوي
والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في الحديث وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة
في صحيحه وجمعهما ابن كلاس زهدم والاخر استعان من الاكل فقال ابو موسى له اطعم تعال فاطعمك
عن ذاك اى فوالله لاحلفنك اى على الطريق في حمل اليمين وفي اصل اليونينية فلاحلفنك بسكون اللام
والمثلثة باللام قبل الكاف اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين ما بين الثلاث الى
العشرة من الرجال نستحمله فطلب منه ان يحملنا وعجل الثقالنا في غروة تبوك على شيء من الابل قال
صلوات الله وسلامه عليه والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فاتي النبي بضم الهمزة مبنيا
للمفعول صلى الله عليه وسلم بنهب ابل من غنيمة فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فاتينا فامر
لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة وهو من الابل ما بين الثلاث
الى التسعة وقيل ما بين الثلاث الى العشرة والقطعة مؤنثة لا واحد لها من لفظها كالنعم
وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور في غروة تبوك ستة البعرة وفي الايمان والنذور
ثلاثة ذود لا تنافي ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين وفي رواية بغير
تنوين على الاضافة واستكره ابو البقاء غربيه قال والصواب تنوين لتغير المعنى لان العدد
المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس خمسة عشر بعيرا لان الذود ثلاثة فتقتضيه
لما قاله ابن حجر فقال ما ادري كيف حكم بنساد المعنى اذا كان العدد كذا ولكن عدد الابل خمسة
عشر بعيرا فالذي يظهر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين البعيرين وهذين العيرين
الى ان عدست مرات والذي قاله انما يتم ان لو جاءت روايته صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة
ابعرة غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء والذرى بالذال المعجمة المضمومة وفتح الراء
جمع ذروة وهي اعلى كل شيء اى ذرى الاسنمة البيض من سمنتهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا فلما
سفنا بسكون العين حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا
بفتح اللام في الاخير فقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه بسكون اللام اى طلبنا غفلته
وكنا سيء ذهوله عما وقع والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا انه فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد هذا مناسب لما ترجم به
وقال ابن كثير الذي يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه

وخروج الدابة على الناس ضحى فايتهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى منها قريب وقال الحاكم
ابو عبد الله الذى يظهر ان طلوع الشمس بيتى خروج الدابة ثم تخرج الدابة فى ذلك اليوم او
الذى يقرب منه قال الحافظ ابن حجر والحكمة فى ذلك ان عند طلوع الشمس من مغربها يغلق باب
التوبة فتخرج الدابة تميز الموسن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول الايات
الموذنة بقيام الساعة النار تحشر الناس كما سبق فى حديث انس فى بدء الخلق فى سايل
عبد الله بن سلام وفى حديث عايشة المروى عند عبد بن حميد والطبرانى بسند صحيح من طريق
عامر الشعبى عنها اذا خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة
وشهدت الاجسام على الاعمال وهذا اوان كان موقوفا فحكمه الرفع **ولتقومن الساعة وقد**
نشر الرجلان ثوبهما بينهما بياء تحتية بعد الموحدة فى الفرع واسقطها فى اليونينية وهو الظاهر
والواو فى وقد للحال **فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل**
بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من الخوف **فلا يطعمه ولتقومن**
الساعة وقد رفع اكلته ولابى ذر وقد رفع احدكم اكلته بضم الهمزة لقمته **الى فيه فلا يطعمها**
بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتى
ان شاء الله تعالى او اخر كتاب الفتن بعون الله وقوته هذا **باب** بالتنوين
بذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم **من احب لقاء الله احب الله لقاءه** وبه قال **حدثنا حجاج** بفتح
الحاء المهملة والجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال **حدثنا همام** بفتح الحاء والميم المشددة
ابن يحيى **حدثنا قتادة** ابن دعامة **عن انس** هو ابن مالك الصحابى رضى الله عنه **عن**
عبادة بن الصامت رضى الله عنه **عن النبى** صلى الله عليه وسلم انه **قال من احب لقاء الله احب**
الله لقاءه ومن كره الله لقاءه قال الخطابى محبة اللقاء ايثار العبد الاخرة على الدنيا ولا يحب
طول البقاء فيها لكن يستعد للارتحال عنها والتقاء على وجوه منها الروية ومنها البعث كقوله
تعالى بخ خسر الذين كذبوا بلقاء الله اى بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء
الله فان اجل الله لات انتهى وقال ابن الاثير المراد بالقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب
ما عند الله وليس المراد الغرض به الموت لان كلا يكره هذا ثم ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله
ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وانعامه عليه وقال
فى الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله يأول
بالاخبار اى من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة قال
فى الصحيح وفى قوله احب الله لقاءه العدول عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا
لتوهم عود الضمير على الموصول ليلا يتحد فى الصورة المبتدا والخبر ففيه اصلاح اللفظ
لتصحيح المعنى وايضا عود الضمير على المضاف اليه قليل **قالت عايشة او بعض ازواجه**
صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنهن انا لنكره الموت وزاد سعد بن هشام فى روايته بانها هى التى
قالت ذلك ولم يتردد انا نكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله فى الحديث الموت وليس
كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله فى الرواية الاخرى والموت دون لقاء الله
لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت وسيلة

الى لقائه تعالى

قال احسان بن الاسود الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه **قال** عليه الصلاة والسلام
ليس ذاك بغير لام مع كسر الكاف ولابى ذر ذلك **ولكن المؤمن** تشديد نون لكن ولابى ذر
ولكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن **اذا حضره الموت بشر برضوان الله** عز وجل
وكرامته بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة **فليس شى احب اليه مما امامه**
بفتح الهمزة اى مما يستقبله بعد الموت **فاحب لقاء الله** عز وجل **واحب الله لقاءه** وفى حديث حميد عن انس المروى عند احمد والنسائى
والبزار ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شى احب
اليه من ان يكون قد لقى الله فاحب الله لقاءه وفى رواية عبد الرحمن
ابن ابى ليلى حدثنى فلان بن فلان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث وفيه ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة
نعيم فاذا بشر بذلك احب لقاء الله والله للقايه احب رواه احمد بسند قوى
وابهام الصحابى لا يضر **وان الكافر اذا حضر بشر** بضم اوله وكسر ثانيه **بعذاب**
الله وعقوبته فليس شى اكره اليه مما امامه مما يستقبل كره بكسر الراء ولابى ذر
فكره **لقاء الله** عز وجل **وكره الله** عز وجل **لقاءه** وفى حديث عايشة عند عبد بن حميد
مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قبض اليه قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه
حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك
حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض له قبل موته
بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه فاذا حضر
ورأى ما اعد الله له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله
وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم فى الدعوات والترمذى فى الزهد
والجنائز والنسائى فيها **اختصره** اى الحديث **ابو داود** وسليمان الطيالسى مما اخرجه
الترمذى موصولا عن محمود بن غيلان عنه **وعمرو** بفتح العين ابن مرزوق مما
اخرجه الطبرانى فى الكبير موصولا عن ابى مسلم الكجى ويوسف بن يعقوب القاضى
كلاهما عن عمرو **عن شعبة** بن الحجاج حيث اقتصر على اصل الحديث ولم يقل قالت
عايشة الخ **وقال سعيد** بكسر العين اى ابن ابى عروبة مما وصله مسلم **عن قتادة** بن دعامة
عن زرارة بضم الزاى وتكرير الرايتهما الى اخره هكذا ثنيت ابن ابى اوفى العامرى **عن سعيد**
بسكون العين ابن هشام الانصارى ابن عم انس ابن مالك **عن عايشة** رضى الله عنها
عن النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثنى** بالافراد محمد بن العلا ابو كريب الهمدانى
الحافظ قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن بريد** بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله
ابن ابى بردة **عن جده** ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء الحارث او عامر **عن جده**
ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه **عن النبى** صلى الله عليه وسلم انه قال
من احب لقاء الله عز وجل **احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه** فيه ان محبة
الله لا تدخل فى الهى عن تمنى الموت ممكنة مع عدم تمنيه لان النهى محمول على حال

فقال انا احملكم ولكن الله حملكم فيني لا يمينه انما انفقدت فيما يملك فلو حلهم على ما يملك لحنث وكفر
ولكنه حلهم على ما لا يملك ملكا خاصا وهو مال الله وبعد لا يكون لحنث وكفر ولكنه قد حنث
في يمينه هذا مع قصده عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحلهم على ما لا يملكه بقرينة يتكلفه
ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف على يمين الخ فتأسيس قاعدة
مبتدأة كأنه يقول ولو كنت حلفت ثم رأيت تركي ملحلفت عليه خيرا منه كما حنثت نفسي
وكفرت عن يميني قال ردهم انما سألوه ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه
كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك انتهى ووجه البدر الدماميني في مصابيحه بان مكارم اخلاقه
صلى الله عليه وسلم ورأفته بالمؤمنين ورحمته بهم تأبى انه صلى الله عليه وسلم يحالف على عدم
حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي ان قوله وما ادري ما احلكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي
بلا او مفعوله اي لا احلكم في حالة عدم وجداني لشيء احلكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بتعريض
او غيره لما يراه من المصلحة المختفية لذلك وحينئذ حملهم على ما يملكه من مال الله لا يكون مستلزما
لحنثه وتجيب بان المعنى ان الله منعني عنهم واضافة النعم لما لكها الا صلي ولم يرد انه لا شيء له اصلا في
حاملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد ان ولا في ذروني ولكنه احلف على يمين اي على محلوف يمين وسماه يمينا
مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون
من مجاز الاستعارة ومثله صلى قبره بعد ما دفن اي صلى صاحب القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل
لهذا التأويل رواية مسلم حيث قال فيها بدل قوله على يمين على اثرها وغيرها خيرا منها اي خير اليمين المحلوف
المحلوف عليها وانيت الذي هو خير وحللتها بالكفارة في الايمان والنذور فاريت غيرها خيرا منها الاكثرت
عن يميني وايت الذي هو خير وقدم الكفارة على الاتيان فيه دلالة على الجواز لان الواو لا تقتضي
الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى جواز تقديم الكفارة على اليمين واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد
الا ان الشافعي استثنى الصيام فقال لا يجزئ الا بعد الحنث واحتجوا له بان القيام من حقوق الابدان
ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز
تقديمها كالزكاة وقال اصحاب الرأي لا تجزئ قبله والحديث حجة عليهم في المغازي والنذور والذبائح وغيرها
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الحجاج
شيخ البخاري روى عنه كثيرا بلا واسطة قال حدثنا ايوب بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء بضع بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال قلت لابن عباس
رضي الله عنهما اوجدنا مطلقا او عن قنعة عبد القيس فحذف مضافا قال لا بل قنعة عبد القيس
من طريق ابي عامر عبد الملك بن عمر العقدي عن قرة قال حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس ان اجرة
انتبذ فيها فاشرب منه حلوا كثرت منه فجالست القوم فخشيت ان افتضح فقال ان وفد عبد
القيس وكانوا اربعة عشر رجلا بالاشج وكانوا يأتون بالتمر من هجر على رسول الله صلى الله عليه وسلم علم القمع
بتل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فقال ان بيننا وبينك هذا الحي من مضر بضم الميم وفتح المعجمة
غير منصرف للعلمية والتأنيث وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا يستحلون
عن القتال فيها والمحمود والمستمر في اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو من اضافة الموصوف
الى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون ذلك بحذف مضاف اي اشهر الوقت الحرام فمرنا

بوزن على وصله امرنا بهمزتين من امر يأمر فحذف الهمزة الاصلية للاستثقال فصار امرنا فاستغنى
عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا بحمل من الامر على عمله به اي بالامر والتكثير في ان عملنا به اكثر بالحمل
ادخلنا الجنة ونجنا من النار وفي ذر عن الحموي والمستملي اليه الى الآخر من ورائنا من قومنا قال امركم بهمزة
ممدودة فميم ساكنة فراء اي احمل اي احملكم على اربع آمركم بالايمان بالله زاد في كتاب الايمان وحده وهل تدرون ما
بالله هو شهادة ان لا اله الا الله زاد في الايمان وان محمدا رسول الله ويجوز خفض شهادة على البدلية
واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس واتاكم عن اربع لا تشربوا في الدباء
بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود اليقطين والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والمزفت
المطلية والمقيرة بالقاف والمزفتة والحنتمة بالحاء المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة
الفوقية المفتوحة الجرة الخضراء عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لانه يسرع الاسكار
فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في كل وعاء النهي عن كل مسكر وهذا
لحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن نافع العدوي المدني مولى بن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل
التي لها روح يعذبون يوم القيامة ويقال لهم على سبيل التهكم والتعجيز احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم
اي اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر يعذبهم واستشكل بالاستمرار
التعذيب انما يكون للكافر وهنا مسلم واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد بقطع
الكافر لتكون البلغة في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله
مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه قال في الفتح والذي
يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة ان من زعم ان يخلق فعل نفسه لو صحت
دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين فلما كان امرهم بنفخ الروح فيما صوروه امر
تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هي على سبيل التهكم دل على فساد قول من نسب خلق فعل
اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث اخرجه النسائي في التربيه وابن ماجة في التجارات وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور او
المصورين لها يعذبون يوم القيامة بفتح دال يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل به
على ان افعال العباد مخلوقة لله لعموم الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله ليس
بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر وردبان الوعيد لاحق بما
عتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وهو قال حدثنا ابن نفيل هو محمد بن فضيل
بضم النون وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة
بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن عمرو بكسر الراء ابن عمرو بن جرير
البجلي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل
ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي لا احد اظلم ممن قصد حال كونه ان
يصنع ويقدر كخلقي في هذا التشبيه لا عموم له بمعنى لخلقي في مثل الصورة لا من كل الوجوه

واستشكل التعبير بها لان الكافر ظالم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو
وثن بزيادة ابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة او
الهباء وليخلقوا حبة بفتح الحاء حبة مشتغلة كالحنطة او شعيرة هو من باب عطف الخاص على العام
او هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتوبيخهم تارة بتكليفهم خلق حيوان واخرى بخلقه جماد وفيه نوع
من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام وان كان بمعنى الهباء فهو تحقيق ما ليس له جرم
محسوس تارة وبما له جرم اخرى وحكي انه وقع السؤال عن حكمة الترقي من الذرة الى الحبة الى الشعيرة
في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين الشمني بديهة بان صنع الاشياء الدقيقة فيه صعوبة
والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد في اكرام الشيخ تقي
الدين واشتهار فضيلته رحمهما الله واخرجه المؤلف في نقض الصور من كتاب اللباس واخرجه مسلم
فيه ايضا باب بيان حال قراءة الفاجر والمنافق هو من العطف التفسيري لان المراد هنا
بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيما للمؤمن ومقابلا له قاله في فتح الباري ووقع في
رواية ابي ذر قراءة الفاجر او المنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام
واصواتهم وتلاوتهم مبتدأ او معطوف عليه والخبر قوله لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم
وهو مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام والشراب وجمع على الحكاية عن لفظ الحديث وبه
قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد
الميم الاولى ابن يحيى العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس هو ابن مالك عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم وان ترنجة بالنون والترنجة وتريح
طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين هو
وملمسها لين تتشوق اليها النفس قبل تناولها تفيد آكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة
ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها
ثم انها في اجزائها تنقسم الى طبائع قشرها حار يابس ويمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب
وحماضها بارد يابس يسكن غلمة النساء ويجلو اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها
من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطباء في كتبهم فهي افضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان وكان
المنظر من المؤمن الذي يقرأ هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث
انه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة هو
يستريح الناس برائحتها والمؤمن الذي ولابي الوقت ومثل الذي لا يقرأ القرآن كالتمرة بالمثناة
الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها وقوله يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرأ
ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان القراءة دأبه
وعادته اذ ليس ذلك من هجيراه كقوله فلان يقري الضيف ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق
الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر شبه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القرآن
ولم يفز بحلاوة اجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا يتصل بالقلب وهو لا
الذين يمرقون من الدين قاله ابن بطال ومثل الفاجر اي المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة

مر وفيه

هو مر وفيه رشي في بعض البلاد ويطبخ ابو جهل طعمها مر ولا ريح لها نافع ورضيه كما قال ابن بطال ان
قراءة الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكو عنده وانما يزكو عنده ما اريد به وجه الله ورجال
الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضائل القرآن وبه قال حدثنا
علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ولفظ طريق علي بن المديني سبقت في باب
الكهانة من الطب ح لتحويل السند قال المؤلف وحدثني بالافراد والواو احمد بن صالح ابو جعفر المصري
قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي بالجمع في الفرع اخبرنا عنبسة بعين ونون وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة
ابن خالد بن يزيد اخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي وهو عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري
قال اخبرني بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع اباه عروة بن الزبير بن العوام يقول قالت عائشة
رضي الله عنها سأل اناس النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة مضمومة وهي ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه
كما ثبت في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار
بما سيقع في الارض مع الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجن السمع من كلام الملائكة فيلقيه
في اذن الكاهن وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفهم الشياطين
لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه وكانت الكهانة فاشية في
الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فيهم فقال عليه الصلاة والسلام انهم اي الكهان ليسوا بشيء
اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون بالشيء يكون حقا هذا اورده السائل
اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه انهم لا يصدقون
اصلا فقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق
لم يتركه خالصا بل يشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني بفتح التحتية والطاء المهملة بينهما
خاء معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر من الحق ولابي ذر والوقت عن الكشميهني
يخطفها بحاء مهملة وفتح الطاء معجمة من الخطف قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها
اي يرددها في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها كقرقرة الدجاجة بتثليث الدال اي صوتها اذا
قطعته يقال قرت تقرقر قرقرة وقرقرة ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي
المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملائكة من كتاب
بدء الخلق فيقرها في اذنه كما تقر القارورة اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حكت على شيء او
القي فيها شيء وقال القابسي المعنى انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس كحس القارورة
اذا حركت باليد او على الصفا وقال الطيبي قر الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه
كما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء في القارورة يصح ان
يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في اذن صواحباتها وباب التشبيه
واسع لا يفتقر الى العلاقة على ان الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه
الطير فيكون ذكر الدجاجة هنا انسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح في الاستعارة فيخلطون
اي الاولياء وجمع بعد الافراد نظرا الى الجنس فيها في المخطوف اكثر من مائة كذبة بسكون المعجمة وفتح
الكاف وحكي الكسر وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته

موضعه ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاذب من بالمنافق من جهة انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراءته لفساد عقيدته ولقيام خبثه اليها قاله في الكواكب وقال في الفتح والذي يظهر لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاذب في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يخبره بها الجني مما يختطفه من الملك تلفظه بها وتلفظ الجني مغاير او سبق للحديث في باب الكهانة اواخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين ايا بكر واحد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة عن ابن سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج ناس من قبل المشرق اي من جهة مشرق كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا على حق وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروه ويقرؤون بالواو ولا بي ذر يقرؤن القرآن يحيا ونحو اقيم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة لا يجاوز بضم الراء يجوز من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية المرمى اليها ثم لا يعودون فيه اي في الدين وسقط ثم في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى فوقه فط بنقسه في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى فوقه فط بنقسه قيل ما سيماهم بكسر السين المهملة معصورا علامتهم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وتأمل لم اقف على تعيينه قال عليه الصلاة والسلام سيماهم اي علامتهم التحليق اي ازالة شعر الراس قال الحافظ ابن حجر طرق الحديث الكثيرة كالصريحة في ارادة حلق الراس وانما كان هذا علامتهم وان كان غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دأبا وزي الصحابة انما كانوا يجلقون رؤسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق الراس والاحية وجمع اللعور راو قال الغنيه بفوقية مفتوحة فنون مهملة ساكنة وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فدال مهملة وهو معنى التحليق او هو ابلغ منه وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه والكل من الراوي ولما كان اخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر تثقل الموازين وختمها حمله المولف اخر تراجم كتاب بدء الخلق بالنيات وذلك ظاهر وختم بان الاعمال توزن يوم القيامة اشارة الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة سبحانه وتعالى تقال باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد واجيب بانه في الاصل مصدر والمصدر يوحد مطلقا او على انه على حذف مضاف اي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها في القرآن بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد فجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع بالاية ان يكون لكل عامل من العوامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من اعمال الثقلان عمر ملك تقوم الساعة ان لا جله فذكل حادثة لها ميزان والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر

عنه

عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول واحد او الجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع الموازين العادلات ليوم القيمة وثبت قوله ليوم القيامة لابن درويستط لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب بن قتيبة وابن مالك وهو رأي الكوفيين ومن عندهم لا يجيزها لوقتها الا هو وهي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي لحساب يوم القيامة او معنى عنه كقوله جيئتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة

توهمت ايات لها فعرفتها ... لستة اعوام وذا العام سابع

وان بفتح الهمزة وقد تكسر فعال عوام وقوله هم يوزن بالافراد والتثنية واقوالهم توزن بميزان له لسان وكفتان خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك الا ان منهم من احاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت فلا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل والقرآن يرد عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض تفاصيله الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والحدس في انبائنا عند اهل الحق فانها ممكنة في نفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع اخبار الصادق عنها فاجمع المسلمون عليها قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم واقوالهم يوم القيامة باي طريق شاء اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها في الاجسام وقد روى بيهقي المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فيزنها ويوزن صحفها ويويد هذا حديث البطاقة المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا من امتي على رؤوس الخلايق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول فانك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء وقال ابن ماجة بدل قوله ان الله يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي وان الموزون صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر ونحوه تظهر به العدل والمبالغة في الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد في الارواح دون الاجساد من الاحزان والافراح وهذا كله فاسد لانه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى فان قلت اهل القيمة اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم او لا فان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا فلا فايدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم تحصل الفايدة في وزن الصحايف وحينئذ فلا فايدة في وضعها اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة

عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهار العظمة قدرته في ان كل قطعة طباق السموات والارض يوضع
بمثقال الجنة من الخردل ويخف وايضا فانه سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل وقد روى عن سلمان
انه قال فان انكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيهه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم
على الميزان وقال او الله حاجة في وزن الاشياء وهو العالم بمقدار كل شيء قبل خلقه اياه وبعد
في كل حال قبله وزان ذلك انبأنا به في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة
الى ذلك لانه سبحانه لا يحاف النسيان وهو عالم بمقدار ذلك كل حال ووقت قبل كونه وبعد
وجوده وانما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى في كل امة ندعى الى كتابها اليوم
تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك
وزنه تعالى الاعمال خاضعة بالميزان حجة عليهم ولهم اما بالتقدير في طاعته والتضييع واما بالتكميل
والتتميم واظهار تكرمه وعفوه ومغفرته وحلمه مع قدرته بعد اطلاع كل احد منا على مساويه و
مساحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد معصيته وحكى الزركشي عن بعضهم ان رجحان
الوزن في الاخرة بمعهود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك الى قوله تعالى اليه
يصعد الكلم الطيب الاية وهو غريب مصادم لقوله تعالى فاما من ثقلت موازينه الاية وقد
جاء ان كفة الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الحسنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره
ويوتى بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابلة الجنة
وكفة السيات عن يسار العرش مقابلة النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم
اللالكائي في سننه وعن حذيفة موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام
وعند البيهقي عن انس مرفوعا قال ملك الموت موكل بالميزان وفي الطبراني الصغير عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يوم القيامة يا ادم قد جعلت حكما بيني وبين
ذريتك فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى
تعلم انه لا دخل منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة الا
بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا يوضع الميزان يوم القيامة
فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة يا رب لمن تزن بهذا فيقول الله تعالى
لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك وعند صاحب الفردوس
وابنه ابي منصور الديلمي عن عائشة مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل اوسع
السموات والارض فقال الملائكة يا ربنا بمن يزن هذا قال اذن به من شئت من خلقي وقيل سأل داود
عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر
على ملئ كفة هذا الميزان حسنات فقال الله تعالى يا داود اذا رضيت على عبدي ملأته بتمرة واحدة
يا داود املأها بكلمة لا اله الا الله ثم ان ظاهر قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم يوزن التميم
وليس كذلك بل يخص منهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا في البخاري فانه لا ترفع لهم
ميزان ولا يأخذون صحفا وانما هي براءات بمكتوبة كما قاله القرطبي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط
وله بعد حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان وفي البخاري مرفوعا انه لا يأتي الرجل
العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة

وزنا

وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له
مثوى النار ذلك جزاؤهم المعنى في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصلهم العرب في تعبير
القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية هي بلغة اهل الروم فقيه وقوع المعرب في القرآن
واما قوله تعالى قرآنا عربيا فلا ينافيه القاطنا درما وهو من توافق اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه
قرآنا عربيا وليس شيء كذلك المعنى انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب
ولم يشترط في الكلام العربي ان يكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القرآن على كلمة غير فصيحة
وقيل يجوز وروده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يعود الى نسبة الجهل والعجز الى الله تعالى
عن ذلك واعترضه البولي احد تلامذة الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح او غير
ذلك مما لا يعلمه الا هو فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال وعمر مستند على الشيخ فاسحمه والقال
القسط مصدر المقسط اعترضه الاسماعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي واجيب
بان المراد المصدر المحذوف الزوائد تطرا الى اصله فهو مصدر مصدر اذ لا خفاء ان المصدر
الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع والمصابيح والكواكب وهو اي القسط العادل قال
الله تعالى ان الله يحب المقسطين واما القاسط فهو الجائر قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا وقسط الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي ان الحجاج لما احضر
سعيد بن جبير قال ما تقول في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين فقال لهم الحجاج ويلكم
افهموا حملني جاهل الكفر الم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله تعالى
ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال حدثني بالافراد والباقي قد حدثنا احمد بن اشكاب بكسر
الهمزة وفتح الشين وسكون الكاف ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد معجما صفوان الضبي
بالمعجمة والموحدة المشددة عن عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بن
شبرمة مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء البجلي
بالموحدة والجيم المفتوحة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم كلمتان حبيبتان متقدم ومتاخر صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة
على الكلام كلمة الشهادة خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة
وقيل اذا كان معنى مثقل يستوي فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامرأة
قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتل وقتيلة وجبيذ فاوجه لحوق علامة التانيث
هنا اجيب بانه التسوية جائزة لا واجبة وقيل انما انثها لمناسبة الحقيقة والثقيلة لانهما
بمعنى الفاعلية لا المفعولية والمراد محبوبية قائلهما ومحبة الله لعبده ارادته ايصال الخير له والكرم
وخص اسمه الرحمن دون غيره من الاسماء الحسنى لان كل اسم منها اغلب ذكره في المكان
اللائق به وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى
استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا لما كان جزاء من يسبح بحامده تعالى الرحمة ذكر في بيانها
الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة
حروفهما فانه ينطق بهما سريع وذلك لانه ليس فيهما حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية
وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية والجيم والدال والطاء المهملتان والقاف

عل

والكاف ولا من حروف الاسفل ايضا وهي الحا المهملة والصاد والطا والظا والغين
المعجمة والقاف سوى حرفين الباء الموحدة والظا المعجمة وما يستقل ايضا من الحروف الباقية
والسين المهملة واسا وفيها ثم ان الافعال اثقل من الاسما وليس فيها فعل وفي الاسما ايضا ما يستقل
كالذي لا ينصرف وليس فيها شي من ذلك وقد اجتمعت فيها الثلاثة الالف والواو والياء بالجملة
فالحروف السهلة الخفيفة فيها اكثر من العكس لغلبتها وشرف الميزان حقيقة لكثرة الاجور المدخرة
لقايليها والحسنات المضاعفة للذاكرين بها وتواه حيتان وخفيفتان وثقيلتان وقوله
سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال سبح يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح
اللام التفعيل كالتسليم والتكريم وقيل الاسبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر
سبحانه ثم سبحانا نعود له قبلنا يسبح الجود يساعد من قال الاسبحان مصدر لورود ه
منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض الكبراء ان فيه وجوها احدها انه مصدر تاكيدي
كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله اي انظم نفسي في سلك الموقنين بتقديسه
عن جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه وانه مقدس ازلا وابدا وان لم يقدسه احد الثاني انه مصدر
نوعي على مثال ما يقال عظم السلطان تعظيما يليق بجنابه وناسب
من يتصف بالسلطنة والمعنى اسبحه تسبيحا يختص به وذلك اذا كان بما يليق بجنابه ولا يستحقه
غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى المفعول بل للاختصاص فتامله الثالث انه مصدر نوعي
ولكنه على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعنى اسبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه
اي مثل ما سبح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف بحذف المضاف الى سبحان وهو لفظ
المثل فالاضافة في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل بجاز اكان الفعل
يذكر ويراد به المصدر بجاز كقوله تسمع بالمعيدي وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل
وذكر البعض واراده الكل بجاز كحكمه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشا التسبيح
جي بهذا المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل ان يكون منبيا
وذلك لان السبب الذي به اعرب المضارع متقدم في الانشا مثله كمثل اسما الافعال وهذا وجه
نحوي يمكن ان يقال به فافهم قال وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ مصدرا في الاصل فلا يضرنا
اجاني شعر امنة منونا واما ما يتعلق بمعناه ومعزاه فهو انه قد علم من هذا البحث تقدس
الاسما والصفات لان الذات بها والاسما والصفات يستلزم تقديس الذات لانها قائمة
بالذات ومقتضياتها فكل ما تقدس الذات منتف واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه
منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي ان ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل
توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كما لا عن المماثلة والشركة وكلما لا يليق
فثبت انه الرب على الاطلاق لا نفسي والافاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد لكل ما يمكن على
الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية حجة يلزمه وبرهان موجب توحيد الالوهية
تتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين كما بعض اثبات الكاليين وهذان الاثباتان في
ضمن ما كل ممكن فيما يرجع الى الله تعالى ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا بما عداه فيه
قدم التسبيح على التحميد في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا القبيل يقدم النفي على الاثبات

في لا اله

في الله انتهى والواو في قوله وبحمده الواو للحال اي اسبحه ملتبسا بحمده له من احل توفيقه لي
للتسبيح وجوز وقيل عاطفة اي اسبح والتبس بحمده وايما كان فيحتمل ان تكون سببية اي اسبحه واثق عليه
بحمده وقال ابن هشام في مغنيه اختلف في الباء من قوله فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد
يضاف للمفعول اي سبحه حامدا له اي تنزهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به قال البدر
الدماميني في شرحه للمغني وفحوى ابن هشام تفسير التسبيح والحمد بما ذكره اذ هو الثنا بالصفات
الجميلة قال قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا مفيدة للتسبيح ولا يلزم من الامر
بشي الامر بحاله المفيدة له بدليل اضرب هندا جالسة واجاب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال
من نوع الفعل المامور به ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما اذا كانت بعض انواع الفعل
المامور به نحو خرج مسرعا او قارنا او كانت من فعل المامور به نحو ادخل كلة محرما فهي مامور بها وما تكلم
به في المعنى من هذا القبيل انتهى قال في المغني وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما
حمد به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا لانري ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات وقال
الخطابي المعنى وبتوفيقك التي هي نعمة توجب على حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي يريد انه مما اقيم فيه السبب
مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض العلما لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به
تعالى بغير تخصيص بعض المحامد يتضمن الكلام واستلزم اثبات جميع الكمالات الوجودية الجايزة
له مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهو كل ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع ان كلمة
الحمد الة على الذات المقدسة المستجمعة للكمالات اجمع وكذا الضمير في وبحمده الى الهوية الخاصة
السبوحية القدسية الجامعة لجميع خاصيات الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسما
الذات الذين لا اجمع منهما احدهما فيه اعتبار عليه احكام الشهادة والغيب والاخر فيه عليه
احكام الغيب وغيب الغيب وايضا تشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات وعلى جميع
الاسما والصفات وعلى كل توحيد وختم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين مقامي الرجا والخوف اذ معنى
الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان
الله الخبر مبتدا وما بعده وبين المخبر صفة له بعد صفة وقد اورد صاحب المصابيح سؤالين
فقال فان قلت ما للمبتدا مرفوع وسبحان الله في المجلين منصوب فكيف وقع مبتدا في ذلك
واجاب بان لفظها محكي وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ه
ضرورة انه ليس ثم حرف عطف يجمعهما الا ترى انه لا يصح قولك زيد عمرو قايمان واجاب
بانه على حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان
الى اخره وقد نقل هذا المعنى على انه من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع
الى المسند اباان يكون في المسند المقدم طول يشوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون اوقع في النفس
واد خل في القبول لان الحاصل بعد الطلب اعز من المساق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم محقق
في هذا الحديث بل هو احسن من المثال الذي اورده مكثر وهو قول الشاعر

ثلاثة تشوق الدنيا بهجتها ... شمس الضحى وابو الحق والقمر

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدا الكن رجح المحقق
الكمال ابن الهمام رحمه الله ان سبحان الله هو الخبر قال لانه موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ

بحله الاول موجبة قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله سمع عامله المحذوف الاول والثاني
مع عامله الثاني انما اريد لفظه وبالجمل المتعددة اذا اريد لفظها فهي من قبيل المفرد للجامد ولهذا لا
تحمل ضميرا ولانه محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان خفيفتان حبيبتان فانما يكون محطا للفائدة باعتبار وصفه بالخفة
على اللسان والثقيلة الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان خبرا بين لانه ليس متعلق الغرض
الاخبار به صلى الله عليه وسلم في سبحان الله الى آخره انها كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر بما تقدم اعني هو
خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله الى آخره خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى تعيين
خبرية سبحان الله الى آخره ووجهه بوجهين احدهما ان سبحان الله لزم الاضافة الى مفرد فجرى
مجرى الظروف والظروف لا تقع الاخبارا بينما ان سبحان الله الى آخره كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث
اللغوية كما تقدم فلو حمل مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب بانه لا يجفى على سامع
ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم كلمة فقط كما يصح ان يعبر عنه بكلمة
كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير انه لما كان كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم مما يستقل ذكرا قاما ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما بكلمتين على ان ما ذكره لازم على
تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير جعله سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير
جعله مبتدأ الا انه كما لا يصح ان يخبر بما هو كلمة انتهى وفي هذا الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة
في السجع اما المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان
الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنته على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في قوله حبيبتان فانه كناية
عن جلة حروفها ورشاقتها قال الطيبي وفيه استعارة لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها من
قبيل الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولة جريانها على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الاثقال
فلا تتبعه كالشيء الثقيل فحذف ذكر المشبه والاتيان بما هو من لوازمه وهو الخفة واما التخييل فعلى الحقيقة
عند اهل السنة اذ الاعمال تجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض
بان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها ثقيلة في الميزان
وقد روي في الاثار ان عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسنة تخف فقال الان السنة
حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملك ثقلها على تركها والسنة حضرت حلاوتها
وغابت مرارتها فلذلك خفت عليك فلا يحملك على فعلها خفتها فان ذلك تخف الموازين يوم
القيامة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جايز وان النهي عنه في قوله صلى الله عليه
وسلم مع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا لباطل او لما هو محرم او قصد حفا.
وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن وان جاء على وفق البحور والجملة
هذا ضميمة قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جاء في الكتاب والسنة اشياء على وفق البحور
فيها ما جاء على وفق الرجز نحو قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن السنة قوله
صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميت في سبيل الله ما لقيت وسبق مزيد لذلك في هذا
الشرح فليراجع وعده من اللطايف الفوائد في الموضعين والتحديث في موضعين من غير
للدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة او هذا الشرح وفي الحديث ايضا الاعتناء
بشان التسبيح اكثر من التحميد لكثرة المحالغين فيه وذلك من جملة تكويره بقوله سبحان الله

وبحمده

وبحمده سبحان الله العظيم وقد جاءت السنة بذلك على انواع شتى وفي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل الكلام
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي افضل الذكور بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها
على جملة انواع الذكور من التنزيه والتحميد والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا الان الناظر
المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه او لا بنعوت الجلال المنزه ذاته عما يوجب حاجة او تقصا فيتم
بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان في هذا شانه لا يماثله غيره
ولا يستحق الوهية سواه فيكشف له عن ذلك انه اكبر من كل شيء هالك الا وجهه وفي الترمذي وقال
حديث غريب عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله
يملاه وذلك لان الحمد المطلق اما يتضمن من كان مبرا عن النقايص متعوتا بنعوت الجلال وصفات
الاكرام فيكون لحمده شاملا للامرين واعلا القسمين وفي الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام بقوله
كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت
على التنزيه والتحميد وفي معناه سواء تعالى صريحا ومن ثم جعله من جنس اخر لان الاولين داخلان في معنى
الورد والمقدار في الاعمال وهذا احصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع ففي مسلم من حديث
جويرية انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى
وهي جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت
بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه
وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في الترتيب الاول بالعدد وفي الثاني بما لزنة وترك الثالثة والرابعة مهما يوزنان
بانهما لا يدخلان في جنس المعدودة والموزون بل لا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي حينيذ
من عدد الخلق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي
الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو
ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله
عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك
ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند
الى الله يفيد الاستمرار في بدء الخلق الى الابد وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال سبحان الله وبحمده في يوم ماية مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان
وهذا واشباهه نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر
بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك ماية مرة سواء قالها متواليتها او متفرقة في مجالس او
بعضها اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل اداؤها متواليتها في اول النهار وهذه الفضايل الواردة في
التسبيح ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كما للطهارة من الحدث الاصغر
العظام فلا يقض ذلك ان يرجى من الذكر واصرف على ما شاء من شهواته وانهمك في دنياه وحرماته
انما يلحق بالمطهرين المقربين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح
وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرئ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة عذبة الماء
وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والقيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض

والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة ويثمر بالعذب اي اعلم ان هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وان الشاعة كتابها لا يضيع سعيه لانها المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قال التوربشتي وقال الطيبي وههنا اشكال لان هذا الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية منها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة دائر على معنى الستر فانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعان ثم ان الله تعالى اوحيد بفضله ورحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسر لما خلق له من العمل بنبأ به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا للمسبب على السبب ولما كان ذلك ايجاد الله الاشجار على العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب ولما كان التسبيح مشروعا في ختام ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي فعلى المعنى لانهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبريائه مجدوه وعظموه بنعوت الجلال ثم حياهم الملائكة بالسلامة من الآفات والفوز باصناف الكرامات مجدوه واثنوا عليه بصفات الاكرام قال في منتهى الغيب والعلم الظاهر اب يعتلق الكلام الى الله عز وجل اكراما لاهل الجنة وتشريفا قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم وذلك متنامهم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد تنعيمهم في الجنة ثلاثة انواع من الكرامات اولها سلام قولا من رب رحيم وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وعلى سطوع نور الجلال من وراء حجاب الجلال وما اتمهم شأن اقتران اللهم بسبحانك في هذا المقام كانهم سارعوا الى شعة تلك الانوار لم يتمالكوا الا ان رفعوا اصواتهم واخرها احد مبتدأ ولذلك ختم الدعاء عند دخولها بالحمد لله رب العالمين وما هي الا نغمة الروحة التي كل نغمة دونها فكان الكرامات الاول كالتمهيد للثالثة وما اشد طباق هذا التأويل بما رويناه عن ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه حتى يحتجب فلا يبقون الا شي من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نور الله وبركاته عليهم في ديارهم رواه البيهقي والله اعلم وقد آن ان اثني عنان القلم واستغفر الله مما زلت به القدم ووقع لي في هذا الشرح من الزلل والخطل ملتمس وقف عليه من الفطن الفضل ان يسد الخلل فضله ما عثر عليه من الخطل فالمنصف للتأليف والمتني بالتاليف ولو بلغ الشهاني الفها اذا صنف فقد استهدف ومن انصف استوف وقد درج بعض الاكياس حيث قال من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه على الناس لا سيما من كان من قبل البضاعة في كل علم وصناعة على اني والله عز وجل يعلم لي في اكثر مدة جمعي لهذا كرب ووجل مع قلة المعين والناصر لشتة والمذكر فكان نضع الناظر فيه الغلط فليصلح ولا يكون من الناس بالاغالبط يفرحون وليصلح ما يجده ناسدا فان الله تعالى ذم رهطا قال فيهم يفسدون في الارض ولا يصلحون والله اسأل الا يجعل هذا الشرح وسيلة الى رضاه ويحول بيننا وبين النار ويوثق جنته وكان من به يتم بالقبول حسنة تلك المنة وقد فرغت من تاليفه وكتابته في يوم السبت سابع عشري ربيع الثاني سنة ستة عشر وتسعمائة حامدا لله على سلامه ومحمولا ومعللا وقد اخبرني الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن زين الدين السخاوي وابو محمد عثمان المديني ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي محمد بن الرضي محمد الطبري المكي الشافعيون وقاضي القضاة ابو الحسن علي بن قاضي القضاة ابو المعالي محمد

ابن

وقد أخبرني محمد الفرسي المكي ثم اليمني المزجري المالكي والعلامة المقرئ ابو العباس احمد بن اسود الاسوحي اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحافظ ابو الفضل بن ابي الحسن العسقلاني قال قرأت على امام الائمة علم الدين محمد بن السيد الاصيلي شرف الدين ابي بكر بسماعه على جدي قاضي القضاة عز الدين ابي عمر عبد العزيز ابن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة واباح لي ابناؤه وقتئذ ابو العباس احمد بن محيي الدين بن طريف الحنفي ابانا الحافظ قطب الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي اخبرنا القاضي ابو عمر عبد العزيز بن القاضي بدر الدين بن جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو العباس احمد بن محمد الحلبي اجازة اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ قطب اخبرنا محمد بن احمد بن نصر السلمي باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله الحافظ حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي حدثنا اسماعيل بن عبد الله العبدي حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني خالد بن ابي عمران عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن سهل بن عسكر عن سعيد بن الحكم بن ابي مريم فوقع لنا به عاليا وانبأني الشيخ شهاب الدين بن عبد القادر الشكوي وام حبيبة زينب ابنة الشيخ شهاب الدين الشويكي وام كمال نعمة ابنة الامام نجم الدين المرجاني الكنيانيون بها قالوا انبأنا الحافظ الزين بن الحسين العراقي قال اخبرنا القاضي ابو عمر عز الدين سماعا عليه بجامع الازهر بالقاهرة سنة احدى وستين وسبعمائة قال قرأت على موسى بن ابي الحسن المقرئ بالقاهرة اخبرنا ابو الفرج بن عبد المنعم به على قراءة عليه وانت تسمع عما احمد بن محمد بن محمد التنيسي فاقر به اخبرنا الحسن بن احمد الحداد اخبرنا احمد ابن عبد الله بن اسحق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي حدثنا احمد بن عبد الرحيم بن رجيم حدثنا عمرو الاودي حدثني ابي عن سليمان عن ابي حمزة الثمالي ثابت بن ابي صفية عن الاصبغ وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وكان الفراغ من نسخ هذه النسخة على يد افقر العباد الى الله واحوجهم الى رحمة الله ورضاه الفقير الحقير الذليل المعترف بالذنب والتقصير علي بن محمد الشهير بالاجهوري غفر الله له ولوالديه ولاهل المسلمين في يوم الاربعاء خامس عشر شعبان المبارك سنة الف ومايه وسبعين بعد الهجرة على صاحبها افضل الصلاة والسلام

ونسخ الشارح

وكتبه

جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف
المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية

الحياة المستمرة اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت التمني بل هي مستحبة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا حسين يا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري
نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم اخبروا ذلك ان عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم الى لابي ذر انها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده
من الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول كيقبض اي يخير بين الحياة والموت فلما نزل به الموت
ورأسه على فخذي بكسر الخاء والذال المعجمتين وجواب لما قوله غشي بضم الغين المعجمة
عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء المعجمة اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم
اختار وارد الرفيق الاعلى اي مرافقة الملائكة او الانبياء والصديقين والشهداء والصالحين
قالت عائشة قلت اذا يعني حينئذ لا يختارنا بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السما
لا ينبغي ان يختار مرافقتنا من اهل الارض وبالرفع وعرفت انه اي الامر الذي حصل
له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يخير قالت عائشة
فكانت تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى اخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه
وسلم قوله بالرفيع اليوبنية وبالنصب غيرها على الاختصاص اي اعني قوله اللهم
الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم للقا
الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي الاستثناء به من ذلك والحديث
سبق في الدعوات باب سكرات الموت جمع سكرة وهي شدته الذاهبة بالعقل
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون النباني المدني قال حدثنا
عيسى بن يونس بن ابي اسحق احد الاعلام عن عمر بن سعيد بضم العين في الاولى وكسرها
في الثانية ابن ابي حسين المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي مليكة واسم زهير ان ابا عمرو بفتح العين ذكوان بفتح الذال المعجمة مولى عائشة
اخبره ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه
في مرض موته ركوة بفتح الراء اناء صغير من جلد متخذة للشرب او علبة بضم العين المهملة
وسكون اللام بعدها موحدة قدح من خشب مضم يحلب فيه قاله ابن فارس في المجمل
فيها ماء يشك بلفظ المضارع ولابي ذر شك بلفظ الماضي عمر بن سعيد المذكور هل قال
ركوة او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يديه في الماء فيمسح بهما بالتثنية فيهما وللحموي والمستملي
بيده فيمسح وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات بفتح السين وضمها نصب بالكسرة اي شدائد
وكان ذلك تكميلا لفضائله ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة والسلام يده بالافراد فجعل
يقول في الرفيق اي ادخلني في جملة الرفيق الاعلى اي اخترت الموت حتى قبض ومالت
يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت باربع اياات وجاء سكرة الموت بالحق ولو ترى
اذ الظالمون في غمرات الموت واذا بلغت التراقي وفي حديث

جابر

جابر بن عبد الله عند ابن ابي شيبة مرفوعا ان طائفة من بني اسرائيل انوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا
ركعتين وسألنا الله تعالى يخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت فالوا فصلوا فبينما هم كذلك اذ اطلع
اليهم رجل راسه من قبره اسود اللون خلق بين عينيه من اثر السجود فقال يا هؤلاء ما اردتم الي لقد مت
منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت الى الان وقع الحلبة من مكحول عن واثلة مرفوعا والذي
نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف الحديث فالموت هو الخطب الافيظع
والامر الاشنع والكأس الذي طعمها اكره وابشع وحديث الباب مختص من حديث مرفي المغازي وزاد
ابو ذر والوقت عن المستملي قال ابو عبد الله اي البخاري العلبة متخذة من الخشب والركوة من الادم
وقال الاغوى ابو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل في كتابه التلخيص ما وجدنا في الذكرة والعلبة
فتح الاعراب مثل العس يتخذ من جنب جلد البعير والجمع علات وقيل اسفله جلد واعلاه خشب
مدور وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة
وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كان رجال من الاعراب لم اعرف اسماءهم جفاة بالجيم والفاء في اليونينية جفر كذا ولابي ذر جفاة بالحا
المهملة والرفع لعدم انصرافهم اعشابهم الملابس وقال زاد الفتح بالجيم للاكثر لان سكان البوادي يغلب عليهم خشونة
العيش فتجفو الخلائق منهم غالبا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة فنظر
عليه الصلاة والسلام يقطر الصغر منهم فيقول احد ثهم سنا كما في مسلم عمياه وفي مسلم ايضا من
حديث انس كما في مسلم بعمياه وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من الانصار يقال له
محمد ونع اخرى له وعنده غلام من ازد شنوءة ونع اخرى له غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني قال
في الفتح والقرائن تدل على ذلك والطريق الجمع انه كان من ازد شنوءة وكان حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة
وقوله وكان من اقراني وقع في رواية له من اترابي بريد في السن وكان سني حينئذ نحو بضع عشرة سنة
فيقول عليه الصلاة والسلام ان يعيش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم يجزم بدركه جواب الشرط
حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام هو ابن عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني بقوله
ساعتكم موتهم لان ساعة كل انسان موته فهي الساعة الصغرى لا الكبرى التي هي بعث الناس للمحاسبة
ولا الوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال الداودي ما نقله عن الواحدي ما نقله
في الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادري ابتدع ما هم فيه من الجفا وقيل لكي لا يأمن
في قلوبهم لا رتابوا فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي يتغرضون فيه ولو كان الايمان تمكن في قلوبهم
لنصح لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا الجواب من باب اسلوب الحكيم اي دعوا السؤال عن وقت القيامة
الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى كما معرفتكم بانقضاء
اعمار امتكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته كما ان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاجل والحديث من افراده ومطابقته
للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان يكون من قوله موتهم لان الموت فيه سكرة وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد الامام الاجل عن محمد بن عمرو بن علقمة بفتح
العين وعلقمة بجارين مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة عن سعيد بن كعب بن مالك
بفتح ميم مصغرا وسكون عينه بعدها موحدة الانصاري عن ابي قتادة الحرث بن ربعي بكسر
الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله

بقيته

صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة بضم ميم مروت شديد ولياء فقال مستريح مستراح منه قال في النهاية
اراح الرجل واستراح اذا رجعت اليه نفسه بعد الاعياء التي والوانه ومستراح بمعنى اوفى توليعة
اى لا يخلو ابن ادم عن هذين المعنيين فلا يجتمعي بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح
والمستراح منه وفي رواية الدارقطني اعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المومن التقي خاصة
او كل مومن يستريح من نصب الدنيا بفتحها ومشقتها واذاها ذاهبا الى رحمة الله عز وجل قال السروي
ما غبطت شيأ كموت في الحدة امن من عذاب الله واستراح من الدنيا وعطف الاذى
من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر او العاصي يستريح منه البلاد والعباد لما يأتي بدء من المنكر
لانهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه اثموا ولما يقع لهم من ظلمه والبلاد بما يأتي بدء من المعاصي
فانه يحصل به الجدب فيقتضي هلاك الحرث والنسل او لما يقع له من عضها ومنعها من حقها والشجر
لقلعه اياها غصبا او عضب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد والعباد فان الله تعالى
بقعده يرسل السماء عليكم مدرارا ويحيي به الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بشوم
ذنوبه الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجازا ذ الراحة انما هي لمالكها والدواب لاستعماله لها فوق
طاقتها وتقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد ربه بن سعيد الانصاري
عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثني بالافراد ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك عن
ابي قتادة الحرث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما مر عليه بجنازة مستريح
ومستراح منه المومن يستريح اى من نصب الدنيا كما مر فذا ورده مختصرا لم يذكر والجواب قال
قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه للترجمة اجيب بان الميت لا بد واحد القسمين
اما مستريح او مستراح منه وكل منهما يجوز ان يشد د عليه عند الموت وان يخفف والاول هو
الذي يحصل له سكرات الموت لا يتعلق ذلك بتقواه ولا بفجوره بل ان كان متقيا ازداد
ثوابا والا فيكفر عنه بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمة تنشيه وقع هنا في
رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والكشميهني يحيى وهو ابن سعيد عن عبيد
ربه بن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد ابن ابي هند قال النسائي عبيد ربه
ابن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري فقال
في روايته عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له كما لعبد ربه قال في الفتح
وقال ان التصريح بابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري والله الموفق وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم بفتح عين عمرو وحاء حزم المهملتين وسكون الزاي
الله محمد انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبع الميت
بسكون النون وفتح الموحدة وكسر الموحدة وتشديد الفوقية ولابي ذر يتبع بفتح الفوقية وكسر الموحدة وله عن الكشميهني
المومن وعن المستملي المزابدل قوله الميت وهذه هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان منها
ويبقى معه واحد يتبعه اهله جميعا وماله غالبا فرب ميت لا يتبعه احد ولا مال فيرجع
اهله وماله اذا انقضى امر الحزن عليه سواء قاموا بعد الدفن او لا ويبقى عمله فيدخل معه

القبر

القبر وفي حديث البراء عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول
ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال في حق الكافر وبأتيه رجل قبيح
الوجه الحديث فيقول انا عملك الخبيث قبل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ينبع الميت لان كل
ميت يقاسي سكرات الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذي في الزهد والنسائي
في الجنائز والرقائق حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم العين وكسر الراء مقعده وللابي ذر على المستملي
على مقعده من باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض والاولى هي الاصل وهذا العرض يقع على
الروح حقيقة وعلى ما يتصل به البدن الانفعال الذي يمكن به ادراك التنعيم او التعذيب
غدوة بضم العين المعجمة اول النهار وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا وللابي ذر وعشية اهل النار
اهل الجنة بكسر الهمزة فيهما فيقال له هذا مقعدك حتى يبعثك زاد الكشميهني اليه وحينئذ
فيزداد المومن غبطة وسرورا والكافر حسرة وثبورا اسأل الله العفو والعافية والحديث من
افراده وبه قال حدثنا بالجمع وللابي ذر حدثني علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن
مجاهد هو ابن جبر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لاتسبوا الاموات
فانهم قد افضوا اى وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا كونه
في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت وهي في اخر الجنائز في باب ما ينهى من سب
الاموات باب فتح الصور بضم الصاد المهملة وسكون الواو وللبيس هو جمع
صورة فيه كازعم بعضهم اى ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل عليه قال تعالى ثم ينفخ
فيه اخرى ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع صورة قال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله الفريابي
من طريق ابن ابي نجيح عنه الصور هي قوله تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق الذي
ينفخ به وقال مجاهد ايضا زجرة اي من قوله فانما هي زجرة واحدة اي صيحة وهو عبارة عن
نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن النفخة الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة
واحدة تأخذهم الاية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة الناقور من قوله تعالى فاذا نقر في الناقور هو الصور اي نفخ فيه والناقور
فاعول من النقر بمعنى التصويت واصله القرع الذي هو سبب الصوت وقال ابن عباس ايضا
مما وصله ابن ابي حاتم والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف الراجفة هي
النفخة الاولى لموت الخلق والرادفة هي النفخة الثانية للصعق والبعث وقال في شرح المشكاة
الراجفة الواقعة التي ترجف عندها الارض والجبال وصفت بما يحدث بحدوثها والرادفة
الواقعة التي ترد ف الاولى وهي النفخة الثانية ولخبار ابن العربي انها ثلاث نفخة الفزع
لقوله تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات الاية ونفخة الصعق والبعث لقوله
تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه
اخرى فاذا هم قيام ينظرون واستدل لابن العربي بما في حديث الصور الطويل من قوله

وزارة الأوقاف
المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية
العنوان : ارشاد الساري على الجامع الصحيح
الرقم العام : ٢٤٧٩
الرقم الخاص :
المصدر :

ثم ينفخ نفخة الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السماء والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما
ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب العالمين اخرجه الطبري لكن سنده ضعيف
ويضطرب وصح القرطبي انها نفختان فقط قال والبيان عايدتان الى واحدة فرعوا الى ان صعقوا
وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا صغى ليتا ورفع ليتا ثم يرسل
الله او قال المطر فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون ففيه التفريج
بانها نفختان فقط ويمكن حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي الفقيه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن سعد بكسر العين الزهري العوفي
ابو اسحق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد
الرحمن بن هرمز الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سب رجلان رجلا من
المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين الملائكة والجن والانس
فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فعال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك الغول
المستلزم لتفضيل موسى على نبينا صلى الله عليهما وسلم فلطم وجه اليهودي عند ذلك الغول
الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني اي لا تفضلوني على موسى قاله تواضعا وارداعا لمن
يخير بين الانبياء من قبل نفسه فان ذلك يودي الى المعصية المفضية الى الافراط والوقع التقويط
فيطرون الفاضل فوق حقه ويخسون المفضول حقه فيقعون في مهواة النفي والمحق
لا تخيروني بحيث يودي الى الخصومة او لا تفضلوني عليه في العمل فاعلم اكثر عملا مني والثواب
بفضل الله لا بالعمل فان الناس يصعقون بفتح العين نفي عليهم يوم القيامة من نفخة البعث
فاكون اول من يفيق من الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش
بكسر الطاء بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فيمن صعق بكسر العين فافاق قبلي
بالتحتية بعد اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبلي بحذفها لعله قال ذلك قبل ان
يعلم انه اول من ينشق عنه الارض او كان ممن استثنى الله عز وجل الانبيا او موسى
او الشهداء او الموتى كلهم لانهم لا احساس لهم فلا يصعقون او جبريل وميكايل واسرافيل
وملك الموت او الاربعة وحملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم في الملل لانهم ارواح
لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا او الولدان الذين في الجنة والحور العين او خزان الجنة
والنار عالمات بانفرادهما خلقتا للبقاء والحديث سبق في باب ما يذكر في الاشخاص وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ
بالعرش فلا ادري اكان فيمن صعق وقامة اولى كما اورده الاسماعيلي ولا يلزم من
فضل موسى من هذه الجهة افضليته مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا في كتاب الاشخاص هذا باب
بالتنوين يقبض الله عز وجل الارض زاد ابو داود يوم القيامة رواه اي قوله يقبض

الله الارض نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وهو
ثابت هنا في رواية المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح هذا التعليق سقط هنا في رواية
بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل الروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن
المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يوم القيامة اي يضم بعضها الى بعض
ويبيدها ويطوي السما اي يذهبها ويفنيها بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن افنا
الله تعالى هذه المقللة والمظلة ورفعهما من البين واخراجهما عن ان يكونا ماوى ومنزلا
لبني ادم بقدرته الباهرة التي تحقون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر
وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر
اللام ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف بالملك فوصفه في حقه مجاز
والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك للمالك فاذ لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا
ملكه عارية منه تعالى مستعار مرد ود اليه والبه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك اليوم
لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه مالك يوم الدين لان العارية تؤدى الى الملك والملك
عادت وردت الى مالكها ومعيرها وقوله تعالى اين ملوك الارض هو عند انقطاع زمن
الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة
والنسائي في البعث والتفسير وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا
الليث بن سعد ابو الحرث الامام مولى بني فهم وهو من نظرا مالك قيل كان يحفظ
في العام ثمانين الف دينار فاوجبت عليه زكاة عن خالد هو ابن يزيد من الزيادة ه
الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحا المهملة من سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو
العلا المدني من زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة
الهلالي القاص مولى ميمونة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم القيامة خبزة واحدة بضم الخا المعجمة وسكون
الموحدة وفتح الزاي بعدها هاء تانيث وهي الطلمة بضم الطا المهملة وسكون اللام ثم
توصف هي للبلة بفتح الميم واللام المشددة المحفرة بعد ايقاد النار فيها قال النووي
ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالطلمة او الرغيف الفطير انتهى وحمله بعضهم
على ضرب المثل فشبهها بذلك في الاستدارة والبياض والاولى حمله على الحقيقة
مهما امكن وقدرة الله صالحة لذلك بل اعتقاد كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد
ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضا ياكل الموس من تحت قدميه ومن طريق ابي معشر
عن محمد بن كعب او محمد بن قيس ونحوه للبيهقي بسند ضعيف عن عكرمة تبدل
الارض مثل الخبزة ياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستقاد منها المومنون
لا يعانون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى

فياكلوا منها من تحت اقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كاعة والى هذا القول ذهب ابن برجان
في كتاب الارشاد له كما نقله عنه القرطبي في تذكرته **ينكفوها** بفتح التحتية ثم الفوقية
والكاف المشددة بعدها همزة بقلبها وبميلها الجبار **تعالى بيده** بعد ربكم هنا الى ما هنا
كما يكفا بفتح التحتية وسكون الكاف بقلب احدكم **خبزته** من يد الى يد ليعدلها في
المسلة بعد ايقاد النار فيها حتى تستوى **في السفر** بفتح المهملة والفاء **نزلا** بضم النون والزاى
واسكان الفاء مصدر بمعنى موضع النزال **لاهل الجنة** ياكلون بقية الموقف قبل دخولها او بعده
فاتى رجل من اليهود لم اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذرعى الكشيهني فاتاه رجل من
اليهود **فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا بالتخفيف **اخبرك** بضم الهمزة وكسر الموحدة **بنزل اهل
الجنة يوم القيامة** قال صلى الله عليه وسلم **بلى اخبرني** **قال اليهودي تكون الارض خبزة كما قال صلى الله عليه
وسلم ننظر الى صلى الله عليه وسلم الينا فضحك حتى بدت **ظهرت نواجذه** اذ عجبه اخبار اليهودي
من كتابهم بنظير ما اخبره به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان يعجبه موافقة اهل الكتاب
فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما انزل عليه **والتوابل** بالنون والجيم والذال المعجمة جمع نابل وهو
اخر الادام وقد يطلق عليها كلها وعلى الابزار **ثم قال اليهودي** وللكشيهني **فقال الا اخبركم** يا ابا
القاسم وسلم اخبركم **بادامهم** بكسر الهمزة الذي ياكلون به الخبز **قال وادامهم** بالفتح الموحدة من غير همز
بالام بتخفيف الالف وسكون الميم مرفوعة **قالوا** اي الصحابة **وما تعبر** عذا **قال** اليهودي بالام **ثور ونون**
اي حوت كما حكى النووي اتفاق العلماء عليه قال واما بالام فضعاه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون
انها لفظة عبرانية معناها الثور كما فسرها اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا
الى سؤاله عنها **زائدة كبدها** القطعة المنفردة المتعلقة بكبدها وهي طيبة **سبعون الفا**
الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل اولم يرد الحصر بل اراد العدد الكثير قاله
القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه قال **حدثنا سعيد بن ابي مريم** الحكم بن محمد
الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال **اخبرنا محمد بن جعفر** اي ابن ابي كثير المدني **قال حدثني** بالافراد
ابو غازم سلمة بن دينار **قال سمعت سهل بن سعد** بسكون المهملة والعين وبها الساعدي رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه **يقول يحشر الناس** بضم التحتية من يحشر مبنيا للمفعول
اي يحشر الله الناس **يوم القيامة على ارض بيضاء** بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء
فهمزة تليها نون ثم بالضاد المعجمة او تضرب الى الحمرة قليلا او خالصة البياض او شديدة وهذا الاول
هو المعتمد **كقرصة نقي** بفتح القاف وسكون الراء فصاد مهملة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة فنون
سالم دقيقه من النخالة والنخال **قال سهل** هو ابن سعيد الراوي
بالسند السابق **او غيره** بالشك قال في الفتح ولم اقف على اسم الغير ليس فيها في الارض المذكورة
علم بفتح العين واللام بينهما ميم مهملة ساكنة علامة **لاحد** يستدل بها على الطريق وقال عياض
ليس فيها علامة تسكن ولا تأوي الى العلامات التي يهتدى بها في الطرقات كالتل والصخرة
البارزة وفيه تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها واخرج عبد الرزاق وعبد
ابن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله
ابن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل ارضا كما هي فضة
لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف نعم اخرجه

البيهقي من طريق اخر مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري من طريق سنان بن سعد عن
انس مرفوعا يبيد الله الارض بارض من قضته لم يجعل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق
الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى بيضاء
منها اليها والحكمة في ذلك كما في حجة النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فاقتضت الحكمة
ان يكون المحل الذي يقع فيه ذلك ظاهرا عن محل المعصية والظلم وليكن تجليه سبحانه على عباده للموحدين
على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيها انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خالصا لله وحده انتهى
والحديث اخرجه مسلم في التوبة هذا **اباء** بالمتوحين بذكر لبيان **كيف الحشر** وهو
الجمع وبه قال **حدثنا معلى** بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة **ابن اسد** البصري قال **حدثنا**
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد **عن ابن طاوس** عبد الله **عن ابيه** طاوس بن كيسان اليماني
عن ابي هريرة رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **انه قال يحشر الناس** فيسأل الساعة
الى الشام **على ثلاث طرائق** اي فرق فرقة **راغبين راهبين** بالواو في الفرع كاصله في راهبين وقال
في الفتح وراهبين بالواو في مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة وسارت على
فسحة من الظهر وشرة في الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره **والفرقة الثانية** تعاونت
حتى فل الظهر وضاق عن ان يبعهم لركوبهم فاشتركوا فركب منهم **اثنان على بعير وثلاثة على بعير
واربعة على بعير وعشرة** يعتقبون **على بعير** باثبات الواو في الاربعة في فرع اليونينية كما
قال الحافظ ابن حجر بالواو في الاولى فقط وفي مسلم والاسماعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة
والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر **ويحشر** بالتحتية **وابن ذر** بالفوقية **بقيتهم النار** لعجزهم عن تحصيل
ما يركبونه وهي الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الاخرة وقيل المراد نار الفتنة
وليس المراد نار الاخرة قال الطيبي لقوله ويحشر بقيتهم النار فان نار هي المحاشرة ولو اريد
بذلك المعنى لقال الى النار ولقوله **تقيل** من القيلولة اي تستريح **معهم حيث قالوا وتبيت** مع
البيتوتة **معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا** فانها جملة
مستانفة بيان للكلام السابق فالهاء الضمير في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من
الاستعارة فيدل على انها ليست النار المخلوقة بل نار الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب
اطفاها الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقية وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية
وهي الفتنة اذ لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة عند مسلم المذكور
فيه الايات الكاينة قبل يوما لساعة كطلوع الشمس من مغربها وفيه واخر ذلك نار تخرج من
قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له فتطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معوية بن
حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون وتخايدون نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون
على وجوهكم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند احمد بسند لا باس به حديث تكون
هجرة وبخار الناس الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها تلفظهم ارضوهم
وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث
ابي ذر عند احمد والنسائي والبيهقي حدثني الصادق المصدوق ان الناس يحشرون يوم
القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون وفوج تسحبهم

الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انهم سألوا عن السبب فذكر ان المذكورين تقال يلقى الله الافقة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى ان الرجل ليعطى الحديقة المعجبة بالشارف ذات القتب اى يشترى الناقة المسنة لاجل ركوبها تحمله على القتب بالبستان الكريم لهوان الغمار الذى عوم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذى يوصله الى مقصوده وهذا لا يليق باحوال الدنيا لكن استكمل توله فيه يوم القيامة واجيب بانه ماول على ان المراد به لكان يوم القيامة بيعقد ذلك فيكون من مجاز المجاورة وتعيين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقبل لما يليق عليه من الافقة وان الرجل يشترى الشارف الواحد بالحديقة المعجبة فان ذلك ظاهر جدا لانه من احوال الدنيا لا بعد البعث ومن ثم للذين يبعثون بعد اللوث عراة حفاة حدائق يرتعون فيها فى الشوارف ومال الحليمى وغيره الى ان هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور وجزم به الغزالى وذهب اليه التورپشتى فى شرح المصابيح له واشبع الكلام فى تقريره بما يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم فى باب يحشر الناس على طرائق شتى وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر حدثنى عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ الجعفى المسندى قال حدثنا يونس بن محمد البغدادى المؤدب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن التميمى المؤدب النحوى مولاهم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس ابن مالك رضى الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال يا نبى الله كيف يحشر الكافر منا شيا يوم القيامة على وجهه وهذا السؤال مسبوق بمثل قوله يحشر الناس يوم القيامة على وجوههم وسقط لابى ذر لفظ كيف فيصير استفهاما حذف اداته وعند الحاكم من وجه آخر عن انس كيف يحشر اهل النار على وجوههم وحكمة المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى فى الدنيا فيسحب على وجهه اومشى عليه اظهار الهوانه فى ذلك المحشر العظيم جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم اليس الذى اشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم القاف وسكون الميم خفيفة على وجهه يوم القيامة وفى مسند احمد من حديث ابى هريرة اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادر ايضا فى الفرع مصحح عليه وهو خبر ليس واعرابه الطيبى بالرفع خبر الذى واسم ليس ضمير الشان قال قتادة بن دعامة بالسند السابق بلى وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث سبق فى التفسير واخرجه مسلم فى التوبة والنسائى فى التفسير وبه قال حدثنا على هو ابن المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقو الله عز وجل فى الموقف بعد البعث حال كونكم حفاة بضم الحاء المهملة وتخفيف الفاء بلا خف ولا نعل عراة بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض ما من حديث ابى سعيد المروى عند ابى داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت ليبعث فى ثيابه التى يموت فيها فلعل جمع بينهما بانهم يخرجون من القبور بثيابهم التى دفنوا فيها ثم تتناثر عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة وحمله بعضهم على المجاز كقوله يقالى ولباس التقوى ذلك

بضم

بضم الميم بعدها معجمة ثم راء الذين عزلا بضم العين المعجمة وسكون الزاى وهو الاقلف والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن عيينة بالاسناد السابق هذا الحديث ما احدثوا مفتوحة وضم العين ولابن عساكر بعد بفتحتية مضمومة وفتح العين ان ابن عباس رضى الله عنهما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم وقد ضبطه عند رقم الله عشرة احاديث وعن ابى داود صاحب السنن ويحيى بن معين ويحيى القطان نحوه وقال الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن خارجا عن الضعيف وزاد ايضا على ما هو فى حكم السماع لحكاية صوت شىء فعل بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخى وسقط ابن سعيد لابى ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو اى ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يخطب على المنبر يقول انكم ملاقو الله اصله ملاقوون فسقطت النون للاضافة للاسم الشريف وحذفت واو الجماعة للساكنين بعد الالف وسقط فى رواية قتيبة هذه ما ة وثبت عند مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثنى بالافراد ولابن عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة المقلب بندار العبدى قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعى ولابن عساكر يعنى ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قام فينا النبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال انكم محشورون بميم مفتوحة اسم مفعول بن حشر ولابن عساكر وابى ذر عن الحموى والمستملى تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع حفاة عراة زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا شاة قال ابن عبد البر يحشر هو الادمى عاريا وكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شىء يرد اليه حتى الاقلف كابتدائه اول خلق يعيده الآية بان يجمع اجزاءه المتبددة او لغير ما خلقناه مبتدأ العادة مثل بدئنا اياه نكون ايجادا اعنى العدم والمقصود بيان صحة الاعادة بالقياس على الابدى الشمول الامكان الذاتى المصحح للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السواء فان قلت سياق الآية انما اثبات الحشر لكان المعنى يوجدكم من العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور اجاب الطيبى بان سياق الآية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج وان اول الخلايق يكسى يوم القيامة ابراهيم لانه اول من عرى فى ذات الله حين اراد والقاه فى النار وقيل لانه اول من اشتق السترة بالسراويل وقيل لانه لم يكس فى الارض احوف لدمه فعجلت له كسوته اما ناله فيطمئن قلبه واختار هذا الاخير الحليمى وقد اخرج ابن مندة من حديث حنش رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا خليلى ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابن العباس القرطبى يجوز ان يراد بالخلايق ما عدا نبينا فلم يدخل فى عموم خطاب نفسه تعقبه فى التذكرة بحديث على عند ابن المبارك فى الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل الله فنطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة خيرة عن يمين العرش انتهى ولا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى ان يكون افضل من

بنينا على ما لا يخفى وكم لبنينا من فضايل مختصة به ثم يبق اليها ولم يشاركه فيها واذ ابدى
الخليل بالكسوة وثنى نبينا صلى الله عليه وسلم انى لبنينا جلة لا يقوم لها البشر ليجبر
التاخير بفاسة الكسوة فيكون كانه كسى مع الخليل قاله الحليمى انه يجاء برجال من امتى
فيوخذ بهم ذات الشمال الى جهنم فاقول يارب هولا اصحابى بضم الهمزة مصغرا خبر
مبتدا محذوف اى هولا كما مر ولابى ذر وابن عساكر اصحابى اى امتى امتثالا لدعوة
الله عز وجل انك لا تدرى ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم وكنت
عليهم شهيدا رقيبا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم ولم يزالوا مرتدين
على اعقابهم زاد فى ترجمة مريم من احاديث الانبيا قال الغربابى ذكر عن ابى عبد الله البخارى
عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد ابى بكر فقاتلهم ابو بكر يعنى حتى قتلوا ومانوا
على الكفر وقد وصله الاسماعيلى ويحتمل ان يكونوا اسافقين وقال البيضاوى ليس فى قوله
مرتدين بضاعة كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ان يرادانهم عصاة مرتدين عن
الاستقامة يبدلون الاعمال الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا قبيصة بن حوشب الدارمى
البصرى قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمى البصرى قال حدثنا عامر ابن ابى سعيد بفتح الصاد
المهملة وكسر العين المعجمة سلم القشيرى يكنى ابا يونس عن عبد الله بن ابى مليكة هو عبد الله
ابن عبيد الله بن ابى مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكى قال حدثنى بالافراد القاسم
ابن محمد بن ابى بكر الصديق التيمى ان عايشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بحشرون حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف وزنا ومعنى وهو من لقيت
غرلته وهى الجلدة التى تقطعها الخاتن من الذكر قال ابو هلال العسكرى لا تلتقى اللام
مع الراى كلمة الا فى اربع اول اسم جبل وورل اسم حيوان وحرل ضرب من الحجارة والغرلة
وزاد غيره هرل ولد الزوجة وبرل الديك الذى يبتدر يعتفه قالت عايشة رضى الله
عنها قلت يا رسول الله الرجال والنسا مبتدا لخبره ينظر بعضهم الى سوة بعض وفيه
معنى الاستفهام ولذا جابها بقال الا ترشد سى ان يفهم ذاك بغير لام وكسر الكاف
وضم مخيبة يعمهم وكسر الهاء سى الرباعى وجوز السفاقسى الفتح ثم الضم سى همه الشى
اذا اداه قال فى الفتح والاول اولى وعند الترمذى والحاكم من طريق عثمان ابن عمر الرحبى
القرظى قرات عايشة ولقد جيتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت واسواتاه
الرجال والنسا يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوة بعض فقال لكل امرى منهم يومئذ شان يغنيه
وزاد لا ينظر الرجال الى النسا ولا النسا الى الرجال والحديث اخرجه مسلم فى صفة النار
والنسائى فى الجنايز والتفسير وابن ماجة فى الزهد وبه قال حدثنى بالافراد محمد
ابن بشار بندار العبدى قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودى
عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم زاد مسلم
ابن محمد بن المثنى نحوا من اربعين رجلا فى قبة فقال ادم كما عند الاسماعيلى وغيره
تقال عليه الصلاة والسلام اترضون بضم الهمزة الاستفهام ان تكونوا ربع اهل الجنة

قلنا

قلنا نعم قال ترضون بغير همزة الاستفهام ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث
اهل الجنة قلنا نعم قال ترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة اى نصف اجلها قلنا نعم وسقط قوله قال
اترضون الى تكونوا شطر الخ لابى ذر وابن عساكر والاصيلى قال السفاقسى ذكره بلفظ الاستفهام
لارادة تقرير البشارة بذلك وذكرها بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابى حاتم
من حديث ابى هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الاخرين شق ذلك على الصحابة
فنزلت ثلة من الاولين وقليل من الاخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين
وثلة من الاخرين فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث
اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم فى النصف الثانى قال صلى الله عليه وسلم
والذى نفس محمد بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس
مسلمة وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة البيضا فى جلد الثور الاسود او كالشعرة
السوداء فى جلد الثور الاحمر زاد فى نسخة رواية ابى احمد الجرجانى عن العزيزى الابيض بدل الاحمر والحديث
اخرجه المولف ايضا فى النذور ومسلم فى الايمان والترمذى فى صفة الجنة وابن ماجة فى الزهد
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد لى عبد الحميد ابو بكر بن سليمان
ابن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلى عن ابى الغيث بفتح الغين المعجمة
وسكون التحتية بعدها مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
النبى ولابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يدعى بضم اوله وفتح ثالثه اى يطلب
يوم القيامة ادم عليه السلام فترا ذريته كذا فى الفرع كاصله مكتوبة بالعين بعد الراء مصححا
عليه قال فى الفتح وهو بمثناة ولحدة ومدة ثم همزة مفتوحة بعدها الف ومثله فترا اى محذوف
احدى الثايين وترا الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما بتلك سمت روبة الاخر ولاسماعيلى
من طريق الدراوردى عن ثور فتترا اى لذريته على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم ادم فيقول
ادم لبيك رب وسعديك فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعثة بعثهم
من غير بعث اى الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص
ادم بذلك لانه والد الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من الشقاوة بحديث المعراج انه عن
يمينه اسودة وعن شماله اسودة للحديث وظاهره كما قال فى الفتح ان خطاب ادم بذلك
اول شى يقع يوم القيامة فيقول ادم يارب كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله
عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من كل مية من الناس تسعة وتسعين فقالوا
اى الصحابة يا رسول الله اذا اخذ منا بضم الهمزة وكسر الجيم من كل مية تسعة وتسعون
فماذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم انتم فى الامم كالشعرة البيضا فى الثور الاسود
قال السفاقسى اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحد لانه لا يكون ثور ليس
فى جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث للترجمة يحتمل ان تكون
من جهة ان الذى يتضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيامة ورواية كلهم مدنيون
وهو من افراده باب قوله عز وجل وكان ذرياب بالتنوين ان
ولم تلد الا يبا اى تخريكها الا يبا على الاسناد المجازى اى تخريك الا يبا فيها

والتقدير ان الحال ينتهي الى اندلوكات النساحيئية حوامل لوضعت او تحمل على الحقيقة فان كل
احد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا واذا وقعت زلزلة الساعة
وقيل ذلك لادم ما حل بهم من الوجل ما يسقط معه الحمل ويشيب له الطفل فاشتد ذلك
عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول الله ايانا ذلك الرجل الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم
ابشروا قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستفهام على حقيقته فكان حق الجواب ان ذلك الواحد
فلان او من يتصف بالصفة الفلانية ويحتمل ان يكون استفظاما لذلك الامر واستشعارا
للخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا فان من يأجوج ومأجوج الف بالرفع مضبوط
عليه في الفرع كاصله بتقدير فانه مخذوف الخبر وهو ضمير الشان والجملة الاسمية بعده
خبران كما في ذر الفا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان من يأجوج ومأجوج الف
بزيادة واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكون من جبر الكسر والمراد ان من
يأجوج ومأجوج تسع مائة وتسعة وتسعين الفا الا واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره
والمخرج منكم رجل او ومنكم رجل يخرج وقال القرطبي قوله من يأجوج ومأجوج الف اي ممن
ومن كان على الشرك مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مؤمنا مثلهم
وحاصله كما في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك
في حديث ابن مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح
ان لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الفا بالنصب فيهما قلت وكذا هو في
المصابيح كالمستفيع وقال الزركشي الله مفعول يأجوج المذكور في اول الحديث اي فانه مخرج
منكم كذا قال البدر الدماميني مراده انه مفعول بفعل يدل عليه اخرج المذكور او اذكر
يتصور ان يكون مفعولا بنفس ذلك الفعل في عبارته تساهل ظاهر ثم اعرابه
على هذا الوجه يقتضي حذف الضمير المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب صرح
بضعفه مع انه لا داعي الى ارتكابه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم ان ومنكم
خبرها متعلق بمخرج اي فان رجلا يخرج منكم ومن يأجوج ومأجوج معطوف على منكم
والفاء معطوف على جملة ثم قال قلت انما يقدر متعلق الظرف والجار والمجرور والمخبر
بهما سؤلا كونا مطلقا كالحصول والوجود كما قدروه النحاة فكيف تقدرته كونا خاصا وهل
هذا الا عدول عن طريقتهم قلت السبب فيه والجواب بامتثال النحاة بان الكون والحصول
انما كان لان غرضهم لم يتعلق بعامل بعينه وانما يتعلق بالعامل من حيث هو عامل
والا فلو كان المقام يقتضي تقدير خاص لقدرناه الا ترى انه لو قيل زيد على
الفرس لقدرت راكب هو امس من تقدير حاصل ولا يتردد في جواز مثله من له
ممارسة بفن العربية قال وروي الف بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي
ووجهها ان يكون الف رفعا على اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جائز لان ان بعد
مضي الخبر ويحتمل ان يكون مبتدأ وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة
على الجملة المنتقدة من المصدرة بان التي ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي في يده
ولابي ذر بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق في حديث ابن مسعود انتم ثلثي

فاضيفت اليها اضافة معنوية بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف المفعول
وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها وقيل هي زلزلة تكون قبيل طلوع الشمس من مغربها
واضافتها الى الساعة لانها من اشراطها ثقلت على اهل السماوات والارض لشدة هولها
الزلزلة شيأ لتثقل وقوعها وصيرورتها الى الوجود اذ وقت الازمنة دنت الساعة الموصوفة بالدنو
في نحو قوله اقتربت الساعة قال الزجاج معنى الساعة التي تقوم فيها القيامة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل وسقط
لابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم
في مستخرجه قلت وفي رواية بابنات قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا في مسلم
من طريق عثمان بن ابي شيبة عن جرير بسند البخاري فيه يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير
بيديك في الاقتصار على الخير نوع تلطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا بتقديره كالخير
قال يقول اخرج بعث النار من ذريتك قال ادم سمعت يا رب واطعت وبامرك
النار قالوا وما طائفة على محذوف اي وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى من كل الف تسع مائة
وتسعة وتسعين فالمتاخر واحد من الالف ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة
تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل على نفي الزائد او
الموصوف من العددين وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قاله صاحب الفتح
فقال معترضا كلامه الاول تقديم حديث ابي هريرة على حديث ابي سعيد يدل على ان
نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة يدل على انه عشرة فالحكم للزائد
ويقتضي كلامه الثاني ان لا ينظر الى العدد اصلا بل الى القدر المشترك منهما ما ذكره من تقليل
العدد ثم اجاب بحمل حديث ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية ادم فيكون من كل الف
واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من عدا يأجوج فيكون من كل الف عشرة
ويقرب ذلك ان يأجوج ومأجوج ذكروا في حديث ابي سعيد دون حديث ابي هريرة ويحتمل
ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بخصوص هذه الامة ويقربه قوله في
حديث ابي هريرة واحد منا واحد ومرة من ذلك هذه الامة فقط فيكون من كل الف
ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن في حديث ابن عباس انا انتم جزء من
الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعين كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون بما صيانتهي
قد آن بدون اللام حنين اي الوقت الذي من شدة هوله يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات
حمل حملها حبلى بفتح الموحدة وسكون الكاف كأنهم سكرى وما هم
بسكرى على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد ولابن عساكر سكارى بضم السين وفتح
الكاف فيهما وبالفوقانية غير مرة والنسائي في الحج وهذا وقع على سبيل الفرض او التمثيل

والتقدير

ان يكونوا ربع اهل الجنة وجلوه على نقد الفضة قال ابو سعيد محمد نا الله تعالى على ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا واجابشرهم به محمد والله على نعمته العظمى وكبروه استظاما لنعمته بعد استفظامهم لنقمته ثم قال صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ولغيرابى ذر فى يده انى اطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة نصف اهلها ان مثلكم يقع اليم والمثلثة ثم الامم كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابى ذر كالرقمة وهى قطعة بيضاء او بنى مستديرة كالشعر فيه يكون فى ذراع الحمار والحديث سبق فى باب فتنة ياجوج وماجوج باب قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون فيسألون عما فعلوا فى الدنيا فان من ظن ذلك لم يتجاسر على قبائح الافعال ليوم عظيم يوم القيامة وعظمه اعظم ما يكون فيه يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضايا بين يدى ربهم وتجلى سبحانه وتعالى بجلاله وهيبته وتظهر سطوات قهره على الجبابرين روى ابن عمر قرأ سورة التطفيف حتى بلغ هذه بكى بكاء شديدا ولم يقرأ ما بعدها ويوم يقوم الناس لرب العالمين وقال ابو عباس رضى الله عنهما وسقط الواو ولابى ذر فى تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال اى الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التى كانت بينهم من الاتباع فى الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابى حاتم بسند ضعيف عنه بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابى حاتم ايضا لكن من طريق عبيد المكتب عن مجاهد قال تواصلهم فى الدنيا ولعبد من طريق سفين عن قتادة قال الاسباب المواصلة التى كانت بينهم فى الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة واصل السبب الحبل وسمى كل ما يتوصل به الى شئ سببا وبه قال حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد العذرى باب بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى بن يونس ابن ابى اسحق بن ابى اسحق السبيعى الكوفى احد الاعلام فى الحفظ والعبادة قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم فى رشحه بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها حاء مهملة فى عرق نفسه من شدة الخوف الى انصاف اذنيه قال فى الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما وبكى الغرق بالله ما ان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان انتهى وشبه يرشح الانام كونه يخرج من البدن شيئا فشيئا والحديث اخرجه مسلم فى صفة النار والترمذى فى الزهد والتفسير والنسائى فى التفسير وابن ماجة فى الزهد وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد سليمان ابن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلى عن ابى الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس بفتح اثنا يوم القيامة حتى يذهب عرقهم فى الارض سبعين ذراعا ويلجمهم

بضم

بضم التحتية وسكون اللام وكسر الجيم من الجام اذا بلغ فاه حتى يبلغ اذانهم وظاهره استواء الناس فى وصول العرق الى الاذان وهو مشكل بالنظر الى العادة وانه قد علم ان الجماعة اذا وقفوا فى ماء على الارض مستوية تفاوتوا فى ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان الاشارة لمن يصل الى اذنيه الى غاية ما يصل الماء لا يبقى ان يصل الى دون ذلك ففى حديث عقبة ابن عامر مرفوعا منهم من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ حقوه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم فاه ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم لكن فى حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص انه قال يشتد كرب الناس فى ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين المؤمنون قال على كراسى من ذهب ونظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عند الله بن ابى جمرة هو مخصوص ببعض وان كان ظاهره التعميم لبعض وهم الاكثر ويستثنى الانبياء والشهداء ومن شاء الله فاشدهم فى العرق الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم من بعدهم والملجمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما اخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك فى الزهد قال تدنو الشمس يوم القيامة حتى تكون على قدر ميل فيصهر الناس حتى تكون على قاب قوس فيعرقون حتى يرشح العرق فى الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك فى روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤمنا ولا موسته والمراد كما قال القرطبى من يكون كامل الايمان لما ورد انهم يتفاوتون فى ذلك بحسب اعمالهم وفى رواية صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول يا رب ارحنى ولو الى النار وحديث الباب اخرجه مسلم فى صفة النار اعاذنا الله منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه باب كيفية الحشر يوم القيامة وهى ان يوم القيامة الحاقة لان فيها الثواب وحواق الامور بفتح الحاء المهملة وتشديد القاف فى الكل واحد فى المعنى قاله الفراء فيما نقله القزاز وقال غيره الحاقة التى يحق وقوعها والتى يحق فيها الامور اى تعرف حقيقتها او تقع حواق الامور من العباب والجزاء على الاستاد المجازى والقارعة من اسمائه يوم القيامة ايضا لانها تفزع القلوب باهوالها وكذا سميت الغاشية لانها تغشى الناس بشدائدها والصاخة ماخوذة من قوله صخ فلان فلانا اذا اصمه وسميت بذلك لان صيحة القيامة مسمعة لامور الاخرة ومصمة عن امور الدنيا والفجار بفتح الفاء وتخفيف الجيم بسكون الموحدة اهل المعصية سموا بذلك لنزول السعير الحد امنازل الاشقياء لانهم اسعد وبالعكس مستعار من تفاجر التجار ومن اسمائها ايضا يوم الحسرة ويوم التلاق الى غير ذلك مما جمعه القرافى والقرطبى فبلغ نحو الثمانين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنى بالافراد شقيق هو ابن سلمة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم التحتية يوم القيامة بالدماء التى جرت بينهم فى الدنيا ولابى ذر عن الكشميهنى وابن عساكر فى تسعة فى الدماء بلفظ فى بدل الموحدة وفيه تعظيم امر الدماء فان البداءة تكون بالاهم وهى حقيقة بذلك فان الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة

بكسر القاف ج

الواقعة بها اوجب فوات المعصية المتكلفة بعدمها وهدم البنية الانسانية من اعظم
للفاسد قال بعض المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله تعالى اعظم منه ثم يحتمل
من حيث اللفظ ان الاولية مخصوصة بما يقع فيه الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية
ما يقضى فيه مطلقا وما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة مرفوعا
ان اول ما يحاسب به يوم القيامة صلاته الحديث وقد جمع النسائي في روايته في حديث ابن مسعود
بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد عليه صلاته واول ما يقضى بين الناس في الدما
ورجال حديث الباب كلهم كوفيون واخرجه المولف في الديات ايضا ومسلم في الحدود
والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة
بعبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة
بفتح اللام وكسرها والكسر هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهي اسم لما اخذه المرء بغير حق
لاخيه المسلم ولا يخرج عن الكشميهني من اخيه فليتحلله منها اي فيسأله ان يجعله في حل وليطلب
منه براءة منه قبل يوم القيامة فانه فان الثاني ليس ثم يقع المثلثة اي ليس هناك
يعني يوم القيامة دينار ولا درهم من قبل ان يوخذ لاخيه من اصل ثواب حسناته ما
يواذي العقوبة عن السيئة فيزاد على ثواب المظلوم وما زاد مما تفضل به من مضاعفة
الحسنة الى عشرة الى ما شاء الله فانه يبقى لصاحبه فان لم يكن له للظالم حسنات اخذ
بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة عقوبة سيات اخيه طرحت عليه وفي حديث ابن
مسعود عند ابي نعيم يوخذ بيد العبد فينصب على رووس الناس وينادى عليه هذا فلان
ابن فلان من كان له حق فليات فياتون فيقول الرب ايت هولا حقوقهم فيقول
يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملائكة خذوا من اعماله الصالحة واعطوا كل
انسان بقدر طلبته فان كان ناجيا وفضلت من حسناته مثقال حبة من خردل اضاعفها
الله تعالى حتى يدخله بها الجنة وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها
فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخاء والراء والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء ابو معوية البصري وقد ايزيد هذه الاية وقد ساق في صدر من غلط في ذكر هذه الاية
بين رجال الاسناد ليبين ان متن الحديث كالتعبير لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر
العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي المليح على بن داود الهذلي بالذال المعجمة
الالف جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن سامة بن لوى قبيلة انه ابا سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الاسماعيلي من طريق محمد
ابن المتوكل غندر يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه
الاية ونرعنا ما في صدورهم من غل احموا على سرر متقابلين قال يخلص المومنون من النار
بفتح التحتية وضم اللام من خلص اي ينجون من السقوط فيها بعد ما يجوزون الصراط فيحبسون
على قنطرة بين الجنة قال قيل اظهر صراط اخر وقيل الخاص من تتمة الصراط وانها طرفه الذي

الى الجنة قال القرطبي وهولا المومنون هم الذين علم الله ان القصاص لا يستوعب حسناتهم وقال في الفتح
ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول الراجح قال وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن
ادخل النار على الموحدين واما الناجون فقد يكون عليهم تبعات فيخلصون ولهم حسنات توازنها
او تزيد عليها فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من
يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني فيقتص بضم التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية
مفتوحة بعدها كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بفتحها فتكون اللام على
هذه الرواية زايدة والفاعل محذوف وهو الله تعالى او من اقامه في ذلك وفي رواية سفيان عن
قتادة السابقة في المظالم فيقتص بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر الذال المعجمة
المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف المشددة من التنقية واصله
تنقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ساكنها بعد حذف حركتها وقال الجوهري التهذيب
كالتنقية ورجل مهذب اي مطهر الاخلاق فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا عاد
وادخل واو العطف بين المفسر والمفسر والمراد التخليص من التبعات فاذا اخلصوا منها
اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة وليس في قلوب بعضهم على بعض غل اي
حقد كما ين في قلوبهم بل الغي الله فيها التوادد والتحاب فوالله الذي نفس محمد بيده بالاحد همم
بفتح اللام للتاكيد واحد مبتدا خبره قوله اهدى بمنزلة في الجنة منه بمنزله الذي كان في الدنيا
قال في شرح المشكاة فيما قرات فيه هدى لا يتهدى بايا بل بالام والى فالوجه ان يقضى معنى
اللصوق اي الصق بمنزله هاديا اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري
من تحتهم الانهار اي يهديهم في الاخرة بنورايمانهم الى طريق الجنة فجعل تجري من تحتهم الانهار
بمنزلة البيان والتفسير الان التمسك بسبب السعادة كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله بن
المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة
يمينا وشمالا فهو محمول على مسلم يجيء بالقنطرة او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم ذلك
قبل دخول الجنة فمن دخلها كانت معرفته بمنزلة من كانت معرفته بمنزله في الدنيا كان منازلهم
تعرض عليهم غدوا وعشيا وحديث الباب مر في المظالم هذا اباب بالتنوين
يذكر فيه من توقش حساب عذب وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام
الكوفي عن عثمان بن الاسود ابن موسى المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نبدا نوقش بضم اوله وكسر القاف وصلته
الحساب نصب بترع الخافض عذب بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدا اي من استقصى
في محاسبته وحوقق عذب في النار جزاء على سيانه واصل المناقشة من نقش الشوكة
اذا استخرجها من جسمه وقد نقشها واستقشها قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس
يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازى على الحسنات
ويتجاوز عن السيات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف وتفتح اي الحساب
المذكور في الاية العرض اي عرض اعمال المومن عليه حتى يعرف منة الله عليه
في ستر ها عليه في الدنيا وعفوه عنها في الاخرة والحديث مر في العلم في باب من

سمع شيئا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم
ابن بحر ابو حفص الباهلي قال حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان بن
الاسود المكي مولى بني جمح وهو السابق قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت
عائشة رضي الله عنها انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وتقدم في تفسير سورة
الانشقاق بهذا السند ولم يذكر متنه ثم ذكره الاسماعيلي من رواية ابي بكر بن خلاد عن يحيى
ابن سعيد فقال مثل حديث عبد الله بن موسى سواء وتابعه سقطت الواو لابن ذر اي تابع عثمان
ابن الاسود ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ومحمد بن سليم بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان
المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه وتابعه ايضا ايوب السختياني فيما وصله المولف في
التفسير لكنه لم يذكر لفظه ثم اخرجها ابو عوانة في صحيحه عن اسماعيل القاضي عن سليمان
شيخ البخاري فيه بلفظ سمعت حوسب عذب قالت عائشة فقلت يا رسول الله فاين قول الله
فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكنه من نوقش
الحساب عذب وتابعه ايضا صالح ابن رستم بضم الراء والمثناة بينهما سين مهملة ساكنة
اخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمات فيما وصله احمد عن زاهوية في سنده عن النفيلي بن شميل
عند الاربعة عوف ابن ابي جميلة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثني بالافراد اسحق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا رباح بن عبادة بن علي بن العلا
ابن حسان العنبري ابو محمد البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعدها الف فموحدة
وصغيرة بضم الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد الخفية الساكنة راء فيها تانيث ابو يونس
البصري واسم ابي صغيرة مسلم وهو جد لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بن عبد الله بن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير
التيمي البدي ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه حدثتني عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس
احد يحاسب يوم القيامة الا هلك قالت عائشة فقلت يا رسول الله اليس كما قال الله تعالى في كتابه
العزيز فاما من اوتي كتابه بيمينه اي كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا
من غير تعسير اي لا تحقق عليه جميع دقايق اعماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك
ولابي ذر ذاك باسقاط اللام وكسر الكاف فيهما المذكور في الآية العرض وليس احد يناقش
الحساب اي في الحساب يوم القيامة الا عذب قال القاضي عياض في عذب له معنيان
احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف
والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله
لا قوة له بها وتفضل عليه بها وهدايته لها انتهى وتعقب الاول بان قوله في نوقش
الحساب عذب لا يدل ان المناقشة او الحساب نفسها عذاب بل المجهود تعلقه فان
الجزاء لا بد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التالم الحاصل للنفس
بمطالبة الحساب ومبني عنه مجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم لفظ
الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ الآية دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب

بان المراد بالحساب في الآية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز
عنه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني بالافراد ابي
هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر حدثنا
انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان يقول ولفظ رواية هشام هذه
اخرجها مسلم والاسماعيلي من طرق وقال الكافرو الباقي مثل الاثبتة ع قال البخاري حدثني
بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره راء القيسي البصري البحراني
بالموحدة والحاء المهملة قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا
روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة
واللفظ لسعيد عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم كان يقول يا بضم التحتية بالحاء يوم القيامة فيقال له اي فيقول الله له
ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت بهمزة الاستفهام تفتدي به بالفاء في النار فيقول نعم
يا رب فيقال له قد اردت منك اهون من ذلك فذكرت سلت بضم السين ما هو ابين من ذلك وهو التوحيد
كما سياتي بعد باب ان شاء الله تعالى والحديث سبق في باب قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة
اني جاعل في الارض خليفة في كتاب الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد
خيثمة بالخاء المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن الجعفي عن
عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطاي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد
الا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان ولابي ذر ليس بين الله وبينه
بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم بغير الف وسبق في الزكاة ثم ليقفن احدكم بين يدي
الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن
بلى ثم ينظر فلا يرى شيئا ثم يقول بضم القاف وتشديد الدال الى امامه ثم ينظر بين يديه
ولمسلم فينظر امين منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشام فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة
نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا اهمه امران ملتفت يمينا
يطلب الغوث وقال صاحب الفتح او يكون سبب الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب
فيها للنجاة فتستقبله النار لانها تكون بمرة فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد من المرور على
الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني
اذا عرفتم ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل
ان يراد اذا لم تجدوا الا هذا القدر فتصدقوا به لا يتعذر منكم في ذلك اليوم شيء من الاعمار الصالحة وان اماكم النار
فاجتازوا الصدقة جنة بينكم وبينها ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكاة قال الاعمش سليمان
بالسند السابق اليه حدثني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن
عن عدي بن حاتم رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اتقوا النار ثم اعرض عن النار لما ذكرها كانه يتطرا لها واشاح بهمزة مفتوحة فشين معجمة

وبعد الالف حاء مهملة قال الخليل اطاح بوجهه عن الشيء نحاه وقال الفراء المشيح الحذر والجاد في الامر والمقبل على خطابه قال الحافظ ابن حجر فيصح اخذ هذه المعاني كلها اي احذر النار كائنا من ينظر اليها اوجد على الوصية فاتقابها او اقبل على اصحابي في خطابه بعد ان احرص على النار ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح فاز صلى الله عليه وسلم ذكر وفعله ثلاثا ووقع هنا تكرير ثم ثلاثا حتى ظننا انه عليه السلام ينظر اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة من كسب طيب فان لم تجد ما يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة على هذي والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وحل مشكل وكف عامض وتسكين غضب قال ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث فوائد لا تعقى والله الموفق هذا باب بالتنوين يدخل الجنة من هذه الامة المحمدية سبعون الفا بغير حساب وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة المنقوط قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده غزوان الضبي الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني بالواو والافراد ذو لابي ذر قال ابو عبد الله اي البخاري وحدثني اسيد بن زيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى علي بن صالح القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري ضعيف وليس له في الصحيح الا هذا الموضع ولقد قرنه بعمران بن ميسرة قال حدثنا عليم بضم العين وفتح اللام المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين بضم الحاء ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم بالرفع وتشديد ياء على اي ليلة الاسراء كما عند الترمذي والنسائي من رواية عبثر ابن القسم بموحدة مثلثة يوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل على تعدد الاسراء وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة فاخذ النبي بخاء وذال معجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي والنبي رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاخذ بجيم مكسورة فذال مهملة بلفظ المضارع النبي نصب مفعول سوادا كثيرا اي العدد الكثير وفي رواية عبثر اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولغير الكشميهني والنبي معه النفر والنبي معه العشرة بفتح الشين ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة بعد المعجمة والنبي معه الرهيط والنبي ليس معه احد وسقط لابي ذر لفظ النبي فنظرت فاذا سواد كثير شخص يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد الحبشة كما للواحدي وزاد في رواية حصين بن غير السابقة فملئ الطب سد الافق وهو ناحية السما قلت ما يريد هؤلاء امتي قال لي في رواية حصين بن غير فرجوت ان تكون امتي فقال هذا موسى في قومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير زاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى الافق الاخر مثله وفي رواية احمد فرأيت امتي قد ملأت السهل والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هؤلاء امتك زاد في رواية احمد فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يا رب وهؤلاء سبعون الفا قدامهم ولسعيد بن منصور بدل قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعنوية فان السبعين الفا المذكورين من جملة امته لم يكونوا اه

في الذين مرتضوا الذكر فاريد الزيادة في تكثير امته بامثالة السبعين الفا البهم قلت وهم بكسر اللام وفتح الميم وتسكن يبهمهم بمعنى اليسب قال جبريل كانوا لا يكتوون ولا يسترقون بغير القرآن كعوائم اهل الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتيامنون بالطير وعلى ربهم يتوكلون وقيل ان استعمال الرقى والكي قادح في التوكل اذ البرء فيهما منوط بهم بخلاف غيرها من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بانه اكثر انواع الطب موهوم والرقا باسماء الله منتض للتوكل عليه والالتجا اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعا اذ لا فرق وفي حديث احمد وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي الجنة سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يدخلوها حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة وان منزلة السبعين بالدخول بغير حساب لا تستلزم انهم افضل من غيرهم بل قد يمنع بحاب في الجملة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور التكثير او حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث قال سألت ربي عز وجل فوعدني ان يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا وزادني فاستزدت ربي فزادني مع كل الف الفا وستة جيدة وفي الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلى اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ واخرجه ابو نعيم وعند الكلاباذي في معاني الاخبار بسند واهي عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اتيا اتاني من ربي فخيرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يا رب لا تبلغ هذه امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي المراد بالامة او لا امة الاجابة وبقوله اخر امتي امة الاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام احدها اخص من الاخرى امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بضم العين المهملة وفتح الكاف مشددة وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره نون ابن حرثان بضم الحاء المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قال اليه رجل اخر هو سعيد بن عبادة كما عند الخطيب في المبهمات واستبعد هناك من جهة جلالة سعد بن عبادة فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة التي هي التوكل وسابقه عكاشة او اراد به لكن حسم المادة اذ لو اجاب الثاني عكاشة فقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد يصلح لذلك واما اجابة عكاشة بوحي ولم يوح اليه في غير اوان الساعة التي سأل فيها عكاشة ساعة اجابة ثم انقضت وهذه اولى من قول ابن بطال كان سائغا لان الاصل في الصحابة عدم النفاق وايضا فان مثل هذا السؤال قل

ان يصدر الاعن قصد صحيح وفي حديث جابر عند الحاكم والبيهقي في الشعب رفعه من زادت حسناته
على سيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن استوى حسناته فهو الذي يشفع فيه بعد ان
يعذب وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
سعيد بن المسيب ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه
حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من
امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر
ابو هريرة رضي الله عنه وسقطت واو قال لابي ذر بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدي
يرفع نمرة عليه كما فيه خطوط بيض وسود كانها اخذت من جلد النمر فقال يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة اي بهذا التقييد بقوله
من امتي اخرج غير هذه الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول احد من غير هذه
الامة على الصفة المذكورة من المشبهة بالقمر ومن الاولية وغير ذلك كالانبياء والشهداء والعدد يقين
والصالحين ولحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن
محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وسين المهملة
المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني امام مسكن عتيقان قال حدثني بالافراد
ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف شك ابو حازم فما ادري ايهما قال احال لا يدري
اخذ بعضهم بعض على هيئة الوفاء فلا يسابق بعضهم بعضا او معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب
بعض حتى يدخل اولهم وآخرهم الجنة غاية للتماسك والاخذ بيد لا يدري ووجوههم بيض والمعنى
بالفرع كما صححه علي ضوء القمر ولابي ذر عن الكشميهني على صورة القمر ليلة البدر عند تمامه والحديث مر
في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا
عمي عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابراهيم بن ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا دخل ولابي ذر قال يدخل اهل الجنة
الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم لم اقف على اسمه يقول يا اهل النار لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود
بالرفع والتنوين معمد راجع خالدا اي الثبات او هذا
لكما خلود او مستمرا دائم خالدون في الجنة والحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال
لاهل الجنة خلود لا موت ولابي ذر عن الكشميهني يا اهل الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت
زاد الاسماعيلي فيه باب صفة انهار الجنة وانهارها في غير اخدود والجنة هي دار النعيم في الدار الآخرة والجنة
البستان والعرب تسمي النخيل جنة قال الزهيري

كاني

كاني عيني زعزف متهللة من الواضح تسقي جنة سحقا

تهن من الاجنان وهي الستر لتكاثف اشجارها وتظليله بالتفاف اغصانها وسمي بالجنة وهي
المراة الواحدة من مصدر جنه جنا اذا ستره فكانها تستره لشدة التفافها واظلالها وقال ابو سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه ما سبق شبابا يفبض الله الارض يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم
او اطعام باكلة اهل الجنة زيادة كبد حوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم متعلقة
بالكبد وهي اذ الاطعمة واهنأها عن قوله تعالى جنات عدن اي خلد بضم الجيم وسكون اللام وهي
دوام التفاعيل عدن بارض اي اقت بها ومنه المعدن الذي يستخرج منه الجوهر كالذهب
والفضة والحاس والحديد ومعدن صدق بكسر دال معدن اي مبت صدق بكسر الموحدة وكاب
ذرع منعه بالقاف والعين بدل معدن والصواب الاول قال في الفتح وكان سبب الوهم انه لما راى
ان الكلام في صفة الجنة وان من اوصافها معقد صدق كما في اخر سورة القمر ظنه هنا كذلك وقد
ذكره ابو عبيدة بلفظ معدن صدق ثم قوله معقد صدق معناه مكان القعود وهو يرجع
الى معنى المعدن وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما عين ساكنة ابن كهم ابو عمرو
العبدي الزوني بجا معهما قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم
عمران العطاردي عن عمران بن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت بتشديد
الطاء في الجنة ليلة الاسراء فرايت اكثر اهلها الفقراء قال الطيبي ضمن اطلعت معنى تاملت ورايت
يعني علمت ولذا عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكان مفعول واحد واطلعت
في النار في صلاة الكسوف فهو عبر وقت رويته الجنة قال ابن فتح ووهم من وحدها قال وقال الداودي
لعله لك ليلة الاسراء حين خسف الشمس كذا قال فرايت اكثر اهلها النساء لما غلب عليهن من
الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخر لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن والحديث
رواته كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة من بدء الخلق وفي النكاح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم علية الامام قال اخبرنا سليمان ابن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي
عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق
الفقراء وكل منهما يطلق على الاخرة وضبط في اليونينية المساكين بفتح النون وهو سهو وعلى ما لا
يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع
الفقراء الاجل الحساب وكان ذلك عند الفترة التي تعاقبوا فيها بعد الجواز على الصراط بخبر
ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وغير بعضهم الكفار اي بساق الكفار الى النار ويقف
الموحدون في العرصات للحساب والفقراء السابقون الى الجنة لفقرهم وقفت على باب
النار فاذا عامة من دخلها النساء وهذا الحديث هو الذي قبله مسطور ان بانا مشى الفرع لا رقيم
عليها وقال في الفتح انهما سقطا من اكثر النسخ ومن مستخرج الاسماعيلي وباب بغير ترجمة
في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتاب الرقاق وهاهنا بيان في رواية ابي ذر عن
شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا معاذ ابن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا عمر بن محمد بن زيد بفتح العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر

اشهد علي نفسه الفقير الي مولاه المحترم المكرم الحاج موسي بن عبد الله
الشريبي تابع حسن اغا بزدار القلاع بثغر رشيد سابقا في حال صحته وسلا
منه ورغبته في الخيرات انه وقف وحبس وسبل واخرج عن ملكه
لله تعالي جميع شرح صحيح البخاري لشهاب الدين احمد القسطلاني
المسمي بارشاد الساري الي صحيح البخاري الذي علة اسفار سيئة
علي اهل العلم المشتغلين به تعليما وتعلما بثغر رشيد من ارباب
المذاهب الاربع يشتغلون به مطالعة وتدريسا وغيرهما مما
جرت به العادة وشرط في وقفه هذا شروطا منها ان الناظر عليه
السيد خليل الخضري الامام والخطيب بمسجد سيدي علي المحلي
بثغر رشيد ثم من بعده فلمن يكون اماما وخطيبا بالمسجد المذكور وهكذا
ومنها ان لا يخرج شيء منه من الثغر المذكور الي غيره من البلاد ومنها
ان لا يخرج منه اكثر من خمسة كراريس لاحد من اهل الثغر ومنها
ان لا تؤخذ منه تغييرة الا بوثيقة يتوثق بها الناظر توصلا الي
رجوع التغييرة الي محلها وقفا صحيحا شرعيا لا يباع ولا يوهب
ولا يرهن فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه علي الذين يبدلونه
ان الله سمع عليم ٦ جمادي اخر سنة ١١٧٦

شهد بذلك الفقير
خليل شمس الدين
الخضيري
ان فضر

شهد بذلك الحاج
حسن شراب الادها
وي الشافعي

شهد بذلك الحاج
عبد الرحمن بن
عبد الله
تابع حسن
اغا

شهد بذلك الفقير
حسن علي الدهان
الشافعي الطولوني
عفي الله عنه
امين

الحاج موسي تابع
حسن اغا
المذكور

ابن الخطاب اشهد به عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت الذي هو عرض من الاعراض نحو
كما في تفسير سورة مريم في هيئة كبش املح قال النور بشتي ليشاهدوه باعينهم فضلا ان يدركوه
ببصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستحالت عن معارج النفوس لكبر شانها
صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصورها القلوب وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار
الاخرة تتكشف للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار الفانية فاذا جيء بالموت في هيئة كبش
حتى يجعل بين الجنة والنار وفي الترمذي من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة
والنار ثم يذبح لم يذكر الذابح فقيل فيما نقله القرطبي هي بعض الصوفية انه يحيى بن زكريا بحضرة النبي
صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وعن بعض المصانيف قال انه الفتح وهو في تفسير اسماعيل
ابن ابي زياد الشامي لاحد الضعفاء اخر حديث الصور الطويل انه جبريل عليه السلام قال في
المصابيح على تقدير كونه يحيى فهي اختصاصه من بين الانبياء عليهم السلام بذلك لطيفة وهي مناسبة
اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه يحيى غيره فالمناسبة ظاهرة على تقدير كونه
جبريل فالمناسبة لاختصاصه بذلك لانه ايضا حي حيث هو معروف بالروح الامين وليس في
الملائكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على هذه العقبة المهمة وتولى الذبح مكانه في ذبح
الروح الموت المضاد لها مناسبة حسنة تكمن رعايتها والاشارة بها الى بقائكل روح من غير طرة
تطرق عليها بشارة للمومنين وحسرة على الكافرين ثم ينادي مناد لم اعرف اسمه يا اهل الجنة
لا موت يا ولكشيهني ويا اهل النار لا موت بالبناء على الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم
ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم
بفتح الحاء والزاي فيهما والحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال حدثنا حامد
ابن اسد المروزي قال اخبرنا مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة وسقط ابن انس لابي
ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ابو عبد الله وابو اسامة المدني عن عطاء بن يسار
الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد بن سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ولابي ذر ان الله تبارك وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل
الجنة يقولون ولابي ذر عن الكشميهني فيقولون لبيك ربنا وسعديك فينادي جل وعلا
هل رضيتم فيقولون ربنا ومالنا لا نرضى وقد اعطيتنا مالم تعط احدا من خلقك فيقول
سبحانه وتعالى انا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك
فيقول جل جلاله احل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام اي انزل عليكم رضواني فلا
اسخط عليكم بعده ابدا وفي حديث جابر عند البزار قال رضواني ابن قال في الفتح وعند ابي يعلى
بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده
راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم
انتهى وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي ابن اصناف الكرامة رؤية
الله تعالى وذكر رضوان في التنزيل ارادة التقليل ليدل على ان شيأ يسيرا من الرضوان
خير من الجنان وما وقال صاحب المفتاح والاشبه ان يجعل على التعظيم والكبر على

يجرد

يجرد الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من الله اي ورضوان عظيم يليق ان ينسب الى من اسمه الله
معطي الجزيل ومن عطاياه الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة فحينئذ يناسب معنى الحديث الاتم
حيث اضافه الى نفسه اكرم وابرزه في صورة الاستعارة وجعل الرضوان كالموقود النازل
على الملك الاعظم والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة
والنسائي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري يقال انه
مولى المؤلف ويعرف بالمسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف
بابن الكرماني المعني بفتح الميم وسكون العين المهملة العتكي قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن
محمد الفزاري عن حميد بضم الحاء المهملة ابن ابي حميد الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على نحو
عشرة اقوال ثقة مدلس توفي وهو قائم يصلي سنة كذا سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب
بضم الهمزة حارثة بحاء مهملة وثلثة ابن سراقة بن الحارث الانصاري يوم وقعة بدر وهو
غلام نجار امه الربيع بالتشديد بنت النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يكن في الجنة اصبر واحتسب بالجزم فيهما وان
تكن الاخرى بالفوقية وثبوت النون وان لم يكن في الجنة ترى ما اصنع من الحزن الشديد
وترى بالشاع لمراعاة سعدها تثنية في الكتابة ولابي ذر عن الكشميهني فرفع بغير تثنية مع الغض
مجزوم فقام صلى الله عليه وسلم لها وجد بفتح الواو وسكون الفوقية بعدها حا مهملة كلمة
ترحم واشفاق او هلبت بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر وفتح الهاء وكسر
الموحدة وسكون اللام اي افقدت عقلك مما اصابك من الثكل بابنك حتى جعلت
الجنة او جنة واحدة هي بهمزة واو العطف على مقدر ايضا انها جنان كثيرة في الجنة وانه اي حارثة
لبجحبوحة بفتح الموحدة الاولى وسكون الحاء المهملة الاولى وفتح الموحدة الثانية وسكون الحاء
الثانية وفي رواية لفي جنة الفردوس وهو اعلاها درجة والفردوس بستان
الذي هذه الكروم والاشجار وجمع فراديس والحديث سبق بسنده ومتنه في باب فضل من
شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا الفضل بن موسى
السيناني بكسر المهملة وسكون التحتية وبنونين بينهما الف ابو عبد الله المروزي قال اخبرنا
الفضيل بن عوسجة بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه ابن السكن في روايته
وليس هو الفضيل بن عياض وان وقع في رواية ابي الحسن القابسي عن ابن زيد المروزي لابن ابن
عياض لا رواية له عن ابن ازهر وراوي هذا الحديث ولا ادركه كما قاله ابو علي الجياني عن ابي جازم
سليمان الاشجعي الكوفي مولى ثروة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما بين منكبي الكافر بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب
مجمع العضد والكتف مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع لعظم خلقه وبدنه وضاعف ثلاثة اضعاف
مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسع بن عيسى عن الفضيل بن موسى بسنده المذكور
ضرسه مثل احد وفخذه مثل البيضاء بالمد وهي جبل بمكة وعقبه مسيرة ثلثة ايام
فاجلسه الله تعالى في النار حتى ان بين منكبيه مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع لعظم خلقه
وشدته وعند احمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان
بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وفي الزهد لابن المبارك بسند صحيح
عن ابي هريرة ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلئ سهم وليد وفخذه
العذاب وحكمة الرفع لانه لا مجال للرأي فيه والاخبار في ذلك كثيرة لا يطول سردها وعذابه

الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا الله بوجهه الكريم ومطابقته للترجمة البخاري هنا للجزء الثاني من كون منكبي الكافر هذه المسافة اذا ذهب في وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل وارادة الحال قال المولف بالسند السابق اليه وقال الحكم بن ابراهيم بن الاهوب اخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري عن ابي حازم هو سلمة بن دينار المدني القاص مولى الاسود بن سفيان واما ابو حازم في الحديث السابق فهو سلمان الاشجعي وهما من بيان تابعيان لقبان لكن سلمة اصغر من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة بلام التاكيد وفي الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد انها سدرة المنتهى يسير الراكب في ظلها في ذراها وناحيتها مئة عام لا يقطعها او لا ينتهي الاخر هما بيد من اغصانها قال ابو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور فحدثت به بالحديث المذكور النعمان بن ابي عياش بالمعجمة والمهملة الزرقي التابعي المدني فقال حدثني ابو ذر اخرجه بلفظ المجمة وبالافراد فيهما ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الفرس الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود بالركض يقال جاد الفرس اذا صار فايقا والجمع جياد وجواد وقيل الجياد الطويلة الاعناق من الخيل فكل ذكر الجواد بالرفع صفة للراكب الخضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يعلف حتى يبسى ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة لابي ذر او المضمر بزيادة او الربيع في جريه مائة عام ما يقطعها الجواد وما بعده نصبه في النزع كاصله فالاول مفعول باسم الفاعل والمضمر اسم مفعول منصوب صفة الجواد وكذا الربيع وتاتي الفتح والجواد وما بعدها في روايتنا بالرفع صفة للراكب وضبط وصحح في مسلم بنصب اللام على المفعولية وقال في المصابيح وعند الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون زاد ابو ذر الفا او قال سبعمائة الف لا يدري ابو حازم سلمة بن دينار ايهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون الفا او سبعمائة الف قال سهل بن سعد مقاسكون احدهم بهما معترضين صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وتقدير معترضين صفا واحدا نزيل لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الاخر وبالعكس نعم هو على تقدير معترضين الى اخره دور معية لكنه لا محذور فيه كما قاله في الكواكب وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر المراد بالصورة الصفة انوارهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر كما بي ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق قبل هذا او به قال حدثنا عبد الله ابن سلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة ليتراؤن بفتح اللام والمثناة والفوقية والهمزة لينظرون الغرف في الجنة بضم العين المعجمة وفتح الراجع غرفة بضم ثم سكون كما تراؤن انتم في الدنيا الكوكب زاد الاسماعيلي الدري في السما قال

عبد العزيز قال ابو حازم فحدثت النعمان ولا في ذر فحدثت به النعمان بن ابي عياش بالمثناة والمعجمة الزرقي فقال اشهد لسمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدثه اي الحديث المذكور ويزيد فيه كما تراؤن بضم الفوقية واحدة مفتوحة والهمزة الكوكب الغابر بتقديم الراء على الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني الغابر يقال غبر الشيء غبورا بقي قال الازهري الغابر من الاضداد يطلق على الماضي والباقي والمعروف الكثير استعماله بمعنى الباقي ومن معنى الماضي قوله في الحديث انا اعتكف العشر الغوابر من رمضان اي البواقي وقائله للمطالع الغابر البعيد او الذاهب الماضي كما في الرواية الاخرى الغابر والمعنى هنا كما تراؤن الكوكب الباقي في الافق وهو طرف السما الشرقي والغربي بعد انتشار ضوء الفجر فانه ينتشر في ذلك الوقت الكوكب المضيء وضبط بعضهم الغابر بمثناة تحتية مهموزة بين الالف والراء من الغور يريد انحطاطه في الجانب الغربي وروى الجار الغارب بالعين المهملة والزاي وهو بمعناه البعيد في الافق كالمغار البعيد الى معنى واحد وفائدة تقييد الكوكب بالدري ثم بالغابر في الافق كما قاله في شرح المشكاة الايذان بانه من باب التمثيل مستنزع من عدة موجهة في المشبه شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المستضيء الباقي في جانب الغرب والشرق في الاستضاءة مع البعد والرقة فلو قال الغابر بالهمزة لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغروب اللهم الا ان ياول بالمستشرف على الغور وكما في قوله تعالى حتى اذا بلغ اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا اللحن في الجانب الشرقي نعم يصح اذا اعتبر بتعلي طريقة علقتها بتنا ومارد اي طالعا في الافق من المشرق وخابرا في المغرب فاورد ذكر الشرق والغرب ولم يقل في السما اي في كبد هالبيان الرفعة وشدة البعد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة انه قال سمعت انس ابن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن ملك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة بكسر لام لاهو وقبل ان اهو اهل النار هذا هو ابو طالب لو ان لك ما في الارض من شيء كنت بهمزة الاستفهام الانكاري وفتح التا ولابي ذر بضمها تفتدي به بالفداء من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب ادم حين اخذت الميثاق ان لا تشرك بي شيئا فابيت فامتنعت حين ابوزنك الى الدنيا الا ان تشرك الاستثنا مفرغ وانما عدل في المستثنى منه عما يناسبه كلام موجب للان في الا بامعنى الامتناع فيكون نفيا معنى اي ما اخترت الا الشرك وظاهر قوله اردت منك يوافق مذهب المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت مرادي واتيته بالشر واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تفعل الا بمشيئة الله تعالى لم يكن في ملكه الا ما يريد وقال الطيبي والاظهر ان تحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق في اتيه واذ اخذ ربك من بني ادم لتقريبه واثباته في صلب ادم ويحمل الاباء على نقض العهد والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة من خلق ادم وفي باب من يوقش الحساب

وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال حدثنا حماد هو ابن
زيد بن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه وعن ابيهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة
بحذف الفاعل قال في الفتح وثبت في رواية ابي ذر عن السرخسي يخرج قوم ولمسلم عن ابي الزبير
الزهراني عن حماد بن زيد يخرج الله قوما من النار بالشفاعة كانهم الشعاير بمثلثة مفتوحة
فعين مهملة وبعد الالف راء بين ياءين تحتيتين ساكنة جمع شعور بضم اوله كعصفور صغار
القثاء شبههم بها لان القثاء تنمي سريعا وقيل هو رؤس الطرائث تكون بيضا شبههم ابيضاضها
واحدها طرثوث وهو بت يوكل قال حماد قالت لعمرو ما الاباذر عن الكشميهني وما النار يوكل
عمرو الشعاير بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة ففي
مهملة وهي صغار القثاء واحدتها ضغبوس وقيل هي بنت يثبت في اصول الثمام يشبه الهليون يسلق
بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد وقال الشعاير بالشين المعجمة بدل المثلثة قال في الفتح وكذا
هذا هو الذي في قول الراوي وكان عمرو قد سقطت اسنانه فنطق بها مثلثة وهي بشين
معجمة قال الكرماني ولذا لقب بالاثرم بالمثلثة وفتح الراء اذا ثرم انكسار الاسنان امامي وهذا الشبه
لصفتهم بعد ان يتموا واما في اول خروجهم من النار فانهم يكونون كالنجم كما يأتي ان شاء الله تعالى
بعد وقال حماد ايضا فقالت لعمرو يا ابا سعيد بحذف اداة النداء وكان ابو ذر عن الكشميهني يا ابا محمد
سمعت بهمزة الاستفهام المقدرة اي اسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قوم قالا نعم سمعته يقوله لك وفيه ابطال مذهب المعتزلة
القائلين ببقاء الشفاعة للعصاة متمسكين بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين والحصر
بانها في الكفار وقد تواترت الاحاديث بانها اثباتها والحديث اخرجه في الايمان وبه قال حدثنا هشام
بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال
حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج ناس من
النار بعد ما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد في الوجه
او صفرة وقال في سفعه النار اذا غيرت لون البشرة والسوافح لوافح السموم قد عادوا
الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين بالتحتيين بعد الميم ولابي ذر بتحتية واحدة وفي حديث
جابر عند ابن حبان والبيهقي فيكتب في رقابهم عتقاء الله فيسمون في الجهنميون
وقول بعض الشراح ان هذه التسمية تنقيصا لهم بل للاستكثار لسعة الله ليزدادوا
بذلك شكرا يعارضه ما في مسلم من حديث ابي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا
الاسم وحديث الباب اخرجه ايضا الى قوله في التوحيد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم
العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه سمعت النبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اي دخلها وعبر بالمضارع العاري
عن سين الاستقبال المتحقق للحال المتحقق وقوع الادخال ويدخل اهل النار النار
ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى الملائكة من كان في قلبه زيادة على اصل

التوحيد شعاعية حاصلة من خردل حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل والقلة هنا
باعتبار انتفاء الزيادة على ما يكفي لان الايمان ببعض ما يجب الايمان به كاف لانه علم
من عرف الشرع ان المراد بالحقيقة المعهودة والايمان ليس بجسم فيحصره الوزن والمراد انه يجعل
عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او نفس الاعمال جواهر
فاخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة
احترقوا او عادوا حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم محاميل بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف
في نهر الحياة بالفوقية بعد الالف ونهر الحياة هو الذي من عمس فيه حيي فينبتون بضم الموحدة
ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزر الحب او البقلة الحمقاء اذا نبتت
سريعة حميل السيل بضم الحاء المهملة وكسر الميم وسكون التحتية اخره لام فعيل بمعنى مفعول
وهو ما جاء به من طين او غثاء وغيره فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط بحر السيل فانها
تنبت في يوم وليلة فيه بما سرعة عود ابدانهم واجسامهم اليهم بعد احراق النار لها وقال
حبة بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفتح اي معظم جري السيل واشتداده
وقال الكرماني الحماة بالفتح وسكون الميم وبكسرها وبالهمز الطين الاسود المنتن والذي في
الراوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم ترون احتطاب فعل من يتأتى منه الرؤية انها تنبت وكأني
ذرعن الحموي والمستملي تخرج حال كونها صفراء تسر الناظرين وحال كونها ملتوية اي متعطفة
وهذا مما يزيد الرياحين حسنا باهتزازه وميله والمعنى فمن كان في قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من
ذلك المائض المتبخر اخروج هذه من جانب السيل صفراء مستميلة وقال النووي لسرعة نباته
يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته والحديث مضى في باب
تفاضل اهل الايمان من كتاب الايمان وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
ولقبه الشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي
قال سمعت ابا اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت النعمان بن بشير الانصاري
رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا
يوم القيامة لرجل في رواية مسلم انه ابو طالب واللام بالفتح للتأكيد توضع في اخمص قدميه
بضم الفوقية من توضع وفتح الهمزة والميم والصاد مهملة من اخمص قدميه بالتثنية بأملى قدميه
الذي لا يصل الى الارض عند المشي جمرتان على كل قدم يغلى بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام
منها دماغه وفي مسلم من رواية الاعمش عن ابي اسحاق من له نعلان وشراكان
من نار يغلى منهما دماغه بالتثنية والحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم
وبه قال حدثنا عبيد الله بن رجاء الغداني البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي
اسحق عمرو السبيعي عن النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة رجل هو ابو طالب
كما في مسلم وسبق على اخمص قدميه بالتثنية جمرتان يغلى منهما دماغه من حرارتهما
كما يغلى المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس او من اي

صنف كان والفقم بقاف ثم فاء ثم ميم مضمومتين وسيبين مثناة تحت ساكنة ثم موحدة
فيه الماس نحاس وغيره فارسي معرب ولابي ذر والاصيلي الفقم بالوحدة بدل الواو والعطف وصوب
القاضي عياض كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان تكون الباء بمعنى مع وعند الاسماعيلي كما
يقلى الرجل او الفقم بالكاف وقال السهيلي من باب التطرف حكمة الله تعالى وشاكلة لطفه
للعباد ان ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنزلته متحرزا بماله الا انه كان متثبتا
بقدمه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت انه على ملة عبد المطلب فسلط الله العذاب
على قدميه خاصة لتثبته اياها على ملة ابائه وسند هذا المتن اعلى من سند السابق لكن في العالي
عنعنة ابي اسحق السبيعي وفي النازل تصريحه بالسماع فايجبر ما فاته من العلو لكسبي بالعلو
المعنوي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله بن طارق الجملي
بفتح الجيم والميم الكوفي الاعمى عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة
فتاء تانيث ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطاي الجواد بن الجواد الصحابي الشهير
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح بالفاء والهمزة والشين المعجمة
بعدها الف فحاء مهملة بوجهه صرفه او حذره منها كانه ينظر اليها فقعوذ سنانهم قال اتقوا
النار بالتصدق ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق
الحديث في باب من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة هو
والزاي ابو اسحق الزبيري المدني قال حدثنا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة
ابن دينار والدراوردي بفتح الدال والراو وبعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة
مكسورة فتحتية مشددة عبد العزيز بن محمد ودراورد قرية من قرى خراسان
عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة
الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وذكر ابا ذر يقول وذكر عنده عمه ابو طالب عبد مناف شقيق عبد الله ابي النبي
صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل بالرفع
والنصب في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه بالتثنية والضحضاح بضاد بن معجمتين مفتوحتين
وحاءين مهملتين اولاهما ساكنة ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاشعير
للنار يغلي منه دماغه من الضحضاح ولابي ذر عن الكشميهني منها من النار الدر ساحة اصله وما به
فواسه او جلدة رقيقة تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه شفاعتي
مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بان منفعته الابدية بالاخراج من
النار وفي الحديث بالتخفيف او خص عموم الاية بالحديث او ان ابا طالب لم يبلغ في اكرام النبي
صلى الله عليه وسلم والذب عنه جوازي بالتخفيف واطلق عليه ذلك شفاعة او ان جزاء
الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض الكفار بعض
جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع لانوابا للكافر كان حسناته صارت هباءة على الكفر
هباء منثورا الكلهم قد يتفاوتون فمن كانت له حسنات من عتق او مواساة مسلم ليس

كمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازى بالتخفيف بمقدار ما عمل لكنه معارض بقوله تعالى ولا يخفف
عنهم من عذابها والحديث سبق في باب قصة ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيامة ولابي ذر عن المستملي
جمع الله بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة يجمع الله الناس الاولين والاخرين
في صعيد واحد بمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فيبلغهم من الغم والكرب
فيقولون من العجز والجزع مما هم فيه الا ترون الا تنظرون الا تبصرون ما قد بلغكم لو استشفعنا على
ربنا بالبين ضمن على معنى الاستعانة
يعني لو استعنا على ربنا لان الاستشفاع طلب الشفاعة هي انضمام الادنى الى الاعلى
ليستعين به على ما يرومه في رواية همام الاستواء السابقة في سورة البقرة الى ربنا
حتى يريحنا مما نحن فيه من الاراحة ابي يخلصنا من مكاننا وما فيه من الاهوال ولوهي المتضمنة للتمني
والطلب فلا تحتاج الى جواب او جوابها محذوف فيأتون ادم عليه السلام وقدموه لانه الاول
فيقولون له بعقال على ان يشفع لهم انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد همام
في روايته الاتية ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء
ووضع لك في موضع اشياء المسميات كقوله تعالى وعلم ادم الاسماء كلها اي المسميات وامر الملائكة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وامر ملائكته فسجدوا لك سجود خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا
عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول ادم لست هناكم بضم الهاء وتخفيف النون اي لست
في المكان والمنزل الذي تحسبون بي بدبه مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التي اصابها وهي اكله
من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعتذارا عن التقاعد عن الاجابة واعلاما بانها لم تكن له
ويقول لهم ايتوا نوحا عليه السلام وسقط ويقول لابي ذر ايتوا رسولا بعثه الله اي بعد ادم
وشيث وادريس اوالثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا نعم كان ادم مرسلا وانزل على شيث
الصحف وهو سمي علامة الارسال اورسالة ادم لبنيه وهم موحدون ليعلمهم شريعته
ورسالة نوح للكفار ليدعوهم الى التوحيد فيأتون نوحا فيقول لهم لست هناكم ويذكر
خطيئته وهو سؤاله ربه ما ليس له به علم وهو قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق
الذي لا خلف له فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب
فيستحي ربه وفي رواية همام اي كذبات ثلاث كذبات وزاد شيبان قوله اني سقيم وقوله
بل فعله كبيرهم وقوله لامراته اخبريه اني اخوك وهذه الثلاثة من المعاريض لانها
لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها ايتوا موسى الذي كلمه الله ولابي ذر عن الحموي
والمستملي كلم الله فيأتون موسى فيقول لهم لست هناكم وسقط لابي ذر لست هناكم فيذكر خطيئته
وهي انه قتل نفسا لم يؤمر بقتلها ايتوا عيسى فيأتونه فيقول لست هناكم ولم يذكر ذنبا
لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله رواه مسلم ايتوا محمدا
صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم الاخرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف ادم
واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي قال في الفتح ولم اقف لذلك على اصل
ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا تغتر بشيء منها انتهى وتعقبه

العيني بان جلالة قدر الغزالي تأبى ما ذكره وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف
غيره لذلك على اصل فانه لم يحط علما بكل ما ورد حتى يدعي هذه الدعوى انتهى واجاب في انتقاض
الاعتراض بان جلالة الغزالي لا تأبى انه يحسن الظن ببعض الكتب فينقل منها ويكون ذلك
المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحياء نقله من قوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد
من الحفاظ وقد اعترف هو بان بعضا عتمد في الحديث مرجاه قال ابن حجر وقد اعترف ولم ادع
انى احطت علما فانما نفيت الملاعي والطلاقي في الثاني محمول على تقييدي في الاول والحكم لا يثبت
بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني العيني اطلع على شئ من ذلك يخالف قولي لابرزه ويصح به انتهى
وقد الهمنا الله تعالى الناس سوال الدوام ومن بعده من الابناء او لم يلهموا سوال نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم مع ان فيهم من سمع هذا الحوار الحديث منه صلى الله عليه وسلم وتحقق اختصاصه بذلك
اظهارا للفضيلة لنبينا صلى الله عليه وسلم وزيادة مثوبته وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين
فقد عفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ما وقع من سهو وتاويل وما كان الاولى تركه او انه
معفور لغير مواخذ لو وقع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل
ابن هلال المذكور في التوحيد فاقول اناكها فاستاذن على ربي زاد همام في روايته فيؤذن
لي اي في دخول الدار وهي الجنة واضيفت اليه تعالى اضافة تشريف فاذا رايته تعالى وقعت
له حالة كوني ساجدا وفي رواية ابي بكر عند ابي عوانة فاني تحت العرش فاقع ساجدا الزمن
يبدو مني في السجود ما شاء الله زاد مسلم ان يدعني وسقطت الجملة الشريفة لابي ذر وفي حديث
عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا رايته خررت ساجدا شكرا لله ثم يقال ارفع وفي رواية
ثم يقال لي ارفع راسك وفي رواية الحسن بن انس عند احمد فاوحى الله الى جبريل ان اذهب الى محمد
فقل له ارفع راسك سل تعطه بغير واو ولا همز واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي
فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه وفي رواية ثابت عند احمد يحامد لم يحمد بها احد قبلي ولا يحمده احد
بعدي ثم اشفع في الاراحة من كرب الموقف ثم في الاخراج من النار بعد التحول من الموقف
والمرور على الصراط وسقوط من يسقط حينئذ في النار فيحد لي بفتح التحتية وضم الحاء المهملة
اي يبين لي كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عليه فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك
فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنا وعلى
هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة عن التوربشتي قال وفي الفتح والذي يدل عليه سياق الاخبار
ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه اخرجهم من النار وادخلهم
الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله في اي مثل الاولى في المرة الثالثة والرابعة بالنسبة
من الراوي حتما قولا بعد قول بلا فرق ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يبقى في النار الا من حبسه
فيها القرآن وكان بالواو ولابي ذر وكان قتادة بن دعامة يقول عند هذا القول وهو من حبسه
القرآن اي وجب عليه الخلود بحكم قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به والحديث سبق في اول
سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري

سوى

سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه مع تعنته في الرجال ومع ذلك فمتابعة
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمران بن حصين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون بفتح الميم الاولى
الجهنميين في حديث ابي سعيد فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل قدموه
كالمولودين في رقابهم الخواتيم وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار وابو داود في السنة
وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر اي ابن ابي كثير الانصاري
الزرقي ابو اسحق القاري عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه
ان ام حارثة الربيع بالتصغير بنت النضر عمة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث
ابن عدي الانصاري انت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر
وكان ابن ستة عشر يوم احد والاول هو المشهور المعتمد اصابه غرب سهم بفتح الغين المعجمة وسكون
الراء وفي فرع اليونينية وعند ابي ذر عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي
لا يدري من رماه فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة مني فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال
صلى الله عليه وسلم لها هبلت بضم الهاء وسكون الموحدة بعدها لام مفتوحة ثكلتك امك
اليونينية بكسر الهاء وابي ذر بضمها وفتحها وكسر الموحدة وسكون اللام فقدت عقلك
استفهام حذفت منه الاداة اجنة واحدة هي انها جنات كثيرة وانى ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لعلي الفردوس الاعلى فقال صلى الله عليه وسلم غدوة بفتح الغين في سبيل الله او روحة بفتح الراء
خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة للتاكيد والقاف بعدها الف فموحدة
اي قدر قوس احدكم او موضع قدم منها ولابي ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي
والمستملي قدر بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة اي مقدار سوطه لانه يغدى به
يتعطف عليه لئلا يخرج من الدنيا وما فيها ولو اطلعت امراة من نساء اهل الجنة اطلعت بهمزة
وصل وتشديد الطاء المهملة الى الارض لاضاءت ما بينهما بين السماء والارض ولملات ما بينهما
ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام للتاكيد والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة
ثم فاء خمارها الذي تغطي به راسها بعني الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم ما تغطي به راسها خير من الدنيا
وما فيها من متاعها وقيل النصيف المعجم وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الجيم
وهو ما تلويه المراة على راسها وقال الازهري هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند
ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند حسنها مثل
القنديلة من الشمس لاضوائها ولو اطلعت وجهها لاضاءت ما بين السماء والارض ولو
اخرجت كمها لاتت الخلائق بحسنها قال قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل
الله او روحة وبين قوله ولقاب قوس احدكم الى آخره اجيب بان المراد ان ثواب غدوة
في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها لان ثوابها جنة نصيف امراة منها خير من الدنيا وما
فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة احد الا اري بضم الهمزة

وكسر الراء معدل بالنصب مفعول اول من النار ولو اسا اى لو تعمل فى الدنيا عملا سيئا بان كفر ليزداد شكرا
واستشكل بان الجنة ليست دار شكر بل دار اجر واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل على
سبيل التلذذ او المراد ليزداد فرحا وسرورا فعبر عنه بلازمه كان الرضى بالشى يشكر من فعل له ذلك
ولا يدخل النار احد ولابى ذر عن الكشميهنى احد النار الا الذى معقده من الجنة لو احسن
لو عمل عملا
حسنا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة زيادة على تعذيبه قال فى الفتح ووقع عند ابن ماجة بسند
صحيح من طريق اخرى عن ابى هريرة اذا ذلك يقع عند المسالة فى القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار
النار فينظر اليها فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفى حديث ابى سعيد عند الامام احمد يفتح له باب الى
النار فيقول هذا منزلك لو كفرت بربك فاما اذ امنت فهذا منزلك فيفتح له فى قبره ومطابقة
حديث الباب لما ترجم له من حيث كون المقتصدين وما فوقهم صفة لهما وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد سقط لابى ذر ابن سعيد قال حدثنا اسماعيل يعنى ابن جعفر الزرقى الانصارى ابو اسحاق
المدنى عن عمرو بفتح العين ابن ابى عمرو وبفتح العين ايضا مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن
سعيد بن ابى سعيد بكسر العين فيهما واسم ابى سعيد كيسان المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال فى فتح البارى لعل ابا
هريرة سال عن ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم واريد ان اختبئ دعوتى شفاعة
لامتى فى الاخرة فقال صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالنى
ان هى المخففة من الثقيلة عن هذا الحديث احد اول منك برفع اول صفة لاحد وخبر مبتدا محذوف
اى هو اول ويفتحها لابى ذر على الظرفية وقال العينى على الحال لما رايت للذى رايته من حرصك
على الحديث من بداية اول ربتى بفتح راء وكسر موحدة وتشديد تحتية اسعد الناس بشفاعتى يوم
القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من الشرك من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة
اى من جهة نفسه طائعا مختارا واسعدها هنا هو على بابها من التفضيل او هى بمعنى
فعيل يعنى سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد ممن لم يكن من اهل هذه المرتبة من الاخلاص
الموكد البالغ غايته لقوله من قبل نفسه اذ الاخلاص محله القلب فغايته التاكيد لان اسناد
الفعل الى الجارحة ابلغ فى التاكيد تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عينى وسمعته اذنى
والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها وهى التى يقولها صلى الله عليه وسلم امتى امتى فيقال له
اخرج من فى قلبه وزن كذا من ايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه
اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى فى الراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق
الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب هم الذين يدخلونها بغير عذاب بعد الحساب
واستحقاق العذاب ثم بعضهم يخرج من النار لا بشفاعات كما قال عياض فى
حسن الاولى العظمى وهى لراحة الناس من هول الموقف هى مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم
قال النووى وهى المقام المحمود وقال الطبرانى قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذى
يقومه صلى الله عليه وسلم ليخرجه من كرب الموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة
وحديث ابى هريرة فى قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبى صلى الله
عليه وسلم فقال هى الشفاعة والثانية فى ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت

ايضا

ايضا فى بقية صلى الله عليه وسلم واستدل الحاكم بقوله تعالى فى جواب قوله صلى الله عليه وسلم امتى امتى
ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه او الدليل عليها سواله صلى الله عليه وسلم الزيادة على
السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة فى ادخال قوم حوسبوا
فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث بلغ عددهم
من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة فى زيادة الدرجات فى الجنة لاهلها
واشار النووى فى رواية الى ان هذه من خصائصه وزاد عياض سادسة وهى التخفيف عمن ابى
طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهى الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذى عن ابى هريرة رفعه
من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل فانى اشفع لمن مات بها قال فى الفتح وهذه غير واردة
لان متعلقها لا يخرج عن واحدة من الخمس الاولى وفى العروة الوثقى للعزيزى شفاعته لجماعة
من الصلحاء فى التجاوز عن تقصيرهم ولعلها تندرج فى الخامسة وزاد القرطبى انه اول شافع
فى دخول امته الجنة قيل الناس وزاد صاحب الفتح الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته
ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبرانى قال السابق يدخل الجنة بغير حساب والمتشفع
برحمة الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف يدخلونها بشفاعة النبى صلى الله عليه وسلم
واصحاب الاعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على الارجح وشفاعة اى اخرى فيمن
قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال قتادة اراد على الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كما لا
ترد الشفاعة فى التخفيف عن صاحبى القبرين وغير ذلك لكونه من جملة احوال
الدنيا انتهى ملخصا وحديث الباب سبق فى باب الحرص على الحديث فى كتاب العلم
وبه قال حدثنا عثمان ابن ابى شيبة هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة واسم ابى شيبة ابراهيم
بن عثمان العبسى الكوفى اخو ابى بكر والقاسم قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
الرازى عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة
ابن عمرو السلمانى عن عبد الله يعنى ابن مسعود رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه
وسلم انى لاعلم بلام التاكيد اخر اهل النار خروجا منها من النار نفسها او من مرورة على الصراط
المنصوب عليها واخر اهل الجنة دخولا رجل يجئ من النار يحبوا بكسر الموحدة وفتح الكاف وسكون
الموحدة لكنه مضبب عليها فى الفتح وفى الحاشى حبوا بلا الملة وعليها علامة اى ذار
اكذ حقا وزنة ومعناه ورد رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم احر من يدخل فهو
يمشى مرة ويكبو اخرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذى
نجانى منك ينقوا الله عز وجل له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى
بفتح الميم والهمزة بينهما الف ساكنة فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله
تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثاله
الدنيا فيقول اتسخر منى بفتح الفوقية والمعجمة استفهام محذوف الاداة من
ولابى ذر عن الكشميهنى بى بالموحدة والتحتية بدل منى او قال اتضحك منى بالشك وانت
الملك بكسر اللام والمسلم من رواية انس عن ابن مسعود انتهى فهو على وانت رب
العالمين وهذا وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط لما ناله من السرور بلوغ المامول

بالقلم بقبيط لسانه دهشة وفرحا وجرى على عادتهم في الدنيا من مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة
توالرجل عنه وجدان زاده مع راحلته من شدة الفرح بها انت عبدي وانا ربك قال عبد الله بن مسعود
فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا وسرورا مما رأى من كمال رحمة الله ولطفه بعبده
المذنب وكمال رضاه عنه حتى بدت ظهرت نواجذه بنون فواو ومثلثة وجيم بعد الالف جيم مكسورة
قال السجمة تهاجع ناجذة قال ابن الاثير والنواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند
الضحك قال الراوي نقلا عن الصحابة او عن غيرهم وكان يقال ذلك لابي ذر وكان يقول ذاكر غير كلام
ادنى افضل اهل الجنة منزلة ذكر الكرماني ان هذه المقالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم
بل من كلام الراوي نقلا عن الصحابة او عن غيرهم وفاته الفتح قايل وكان يقال الراوي كما قال الكرماني
واما المقالة فمن قوله صلى الله عليه وسلم فانه اول حديث ابي سعيد عند مسلم بلفظ اني لاعلم
منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى آخره واعترضه العيني بان المقالة في كلام
يستلزم من كونها في آخر حديث ابن مسعود ان تكون من كلامه صلى الله عليه وسلم واجاب في الانتقاض
بقال ما اراد الا استخوام العقلي فليس مرادا هنا بل يكفي الظن القوي الناشئ عن الاستدلال لان
هذا الامر مرجعه العقل والصحابي اذا لم يكن ينظر في كتب اهل الكتاب ولا يتلقى عنهم كابن مسعود
انحصر انه نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل الاعتراض انتهى وروايته
كلهم كوفيون والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن ماجة
في الزهد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري
عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني عدي وتيال له القرشي بفتح القاف والراء
ثم شين معجمة نسبة الى قريش له سابق عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل بفتح النون وسكون الواو
بعدها فاء فلام ابن الحارث ابن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة يلقب بببة بباء موحدة
موحدة ثانية له رؤية ولابيه ولجده وصحبة عن ابن عباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه انه قال قال العباس
صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشيء لم يذكر الجواب اختصارا وسافنة كتاب الادب
عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في
ضحضاح من النار ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وسبق بحثه والله الموفق وبه المستعان
هذا باب بالتنوين الصراط جسر جهنم بفتح الجيم وتكسر وسمي به عليها الجسور
الماشين عليه الى الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعرة
وقال سعيد بن هلال عند ابن مندة بلغني ذكره ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
مجزوما به لكن في سنده لين وفيه مرسل سعيد بن عمير عند ابن المبارك ان الصراط مثل السيف وكحديه
كلاليب انه ليوخذ بالكلوب الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل بن عياض
قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمسة عشر الف سنة ثلثة الاف صعود وثلثة الاف هبوط وثلثة
الاف مستوى ادق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه الا ضامر مهزول من
خشية الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن سعيد بن ابي هلال بلغنا ان
الصراط ادق من الشعرة على بعض الناس وبعض مثل الوادي الواسع وهو سرا ومعضل ها
فتامل بتمكن اذا صرت على الصراط ووقع بصرك على جهنم من تحتك ثم فزع سمعك شهيق النار

فبرها

يبرها وسوادها وسعيرها وكيف بك اذا وضع احدى رجليك عليه فاحسست بحدة وانطرت
الى ان ترفع القدم الثانية والخلايق بين يديك يعبرون والربانية تلتقطهم بالخطاطيف والكلاليب
وانت تنظر الى ذلك فيالك من منظر ما اقطعه ومرتقى ما اصعبه ومجاز ما اضيقه نسال الله
السلامة والاعافة والعافية راى يحيى بن اليمان رجلا نبايا وهو اسود الراس واللحية شاب
فاستبقظ وهو ابيض شعر الراس واللحية فاجره الله راى في منامه كان الناس قد حشروا واذا
بنهر من نار وجسر منصوب عليه الناس قد عرض فدخل الجسر فاذا هو كحد السيف يمر به يمينا وشمالا
فشاب من ذلك ويدقال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي
ان اباهريرة اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح قال البخاري وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان المروزي
الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ لروايته عن الزهري
عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ناس في التوحيد فلنا يا رسول
الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد
الالف راء مشددة بصيغة المفاعلة من الضر واصله تضارورون فسكنت الراء الاولى وادغمت في
الثانية اي هل يضر بعضكم احدا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة في رؤية الشمس ليس دونها
سحاب بحجبها قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون بالراء المشددة ايضا في رؤية القمر ليلة البدر عند تمام
نوره ليس دونه سحاب يحجبه قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم يوم القيامة كذلك
بحيث لا يجب بعضكم بعضا ولا يضر بعضا ولا يحاذيه ولا يزاحمه كما يفعله عند رؤية الاهلة
بل كما لا مثال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وقد روي ولا تضامون بالضاد المعجمة وتشديد
الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رؤيته تعالى كما تزدحمون عند رؤية
الاهلة وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي هو الذل اي لا يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة والمنا
والمنازعة وفي البخاري الا تضامون او تضاهون بالهاء على الشك كما في فضل صلاة العصر
وهي بمعنى الذي بالهاء لا يشتبه عليكم كما تريابون فيه فيعارض بعضكم بعضا في باب فضل
السجود من البخاري هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف الراء اي تجادلون في ذلك
او يدخلكم فيه شك من الرؤية وهو الشك وروي بفتح اوله وبفتح الراء على حذف احدى التاءين
وفي رواية البيهقي تتمارون باثباتهما والكاف في قوله كذلك للتشبيه المرئي وانما
هي لتشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وهي مفعول الرأي ومعناه انها رؤية يزاح عنها
الشك وقال الصغاني فيما سمعه منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم
يريدون لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض فانه تعالى لا يرى في جهة وسماه
على قطع اوله لا تضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وهو بتشديد الميم من الضم معناه
لا تظلمون فيه رؤية بعضكم دون بعض وانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو مستعار من الجهة
فالتشبيه برؤية القمر بالذكر مع ان رؤيته السماء بغير سحاب اكرانية واعظم خلقا من جرم الشمس
والقمر لما حضاه من عظم النور والضياء بحيث صار التشبيه بما قيمن بوصف بالجلال والكمال
سايغا شايعا في الاستعمال يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى

فة

عن وجه

منهم احد حتى لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر لاذهلهم وزاد في رواية العلاء ابن عبد الرحمن
عند الترمذي فيطلع عليهم رب العالمين اي ليعلمهم باطلاعه عليهم حينيذ فيقول جل وعلا من كان
يعبد شيأ فليتبعه بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر فليتبعه بسكون الفوقية
وفتح الموحدة فيتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان
يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع طاغوت بالمثناة الفوقية وقيل
وهو الشيطان او الصنم وصوب الطبراني انه كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه ومعمول يتبع
محذوف في الثلاثة وانباعهم لمن يعبده وتنه حينيذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم او يأمر بسائقو
الى النار قهرا وبقي هذه الامة المحمدية اي لعصمة فيها بمعنى وا ومنافقوها فيأتيهم الله عز وجل اتيانا
لا يكيفه عارض الحركة والانتقال اذ ذاك من نعوت الحدث المتعالى عنه ربنا علوا كبيرا وطريقة
السلف المشهورة في هذه ونحوه اسلم والله تعالى بحقيقة المراد منه لكن اعلم وقيل معناه
هنا انه ليتجلى لهم رؤيته العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر
عن الرؤية بالاتيان مجازا اي يتجلى لهم تعالى حتى يروه في غير الصورة التي يعرفون لاجل
معهم من المنافقين الذي لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون اوان ذلك ابتلاء
والدنيا وان كانت دار ابتلاء فقد تحقق فيها الجزاء في بعض الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم
من مصيبة فبما كسبت ايديكم فكذا الاخرة وان كانت دار جزاء فقد يقع فيها الابتلاء به ليظهر ان
الصبر وهو اول منازل الاخرة يجري فيه الابتلاء بالسؤال وغيره وآثار التكاليف لا تنقطع الا بعد
الاستقرار في الجنة او النار والتحقيق ان التكاليف خاصة بالدنيا ومايقع في القبر والموقف اثار ذلك فيقول
تعالى لهم انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منكم لانا نأتيهم بصورة لا عهد لنا بها فلا نعرفه حتى يأتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من معرفته عز وجل انه لا يأمرنا بباطل وانه منزه عن صفات
هذه الصورة اذ سماتها سمات المحدثات ورجح القاضي عياض ان في قوله فيأتيهم الله محذوف تقديره
يأتيهم بعض ملائكة الله قال ولعل هذا الملك جاهم في صورة انكروها لما يقابلها من سمة الحدث الظاهرة
لا مخلوق وقال القرطبي هذا امتحان يمتحن الله به عباده ليميز الحق من المبطل وذلك
ان الباقي المنافقون والمرؤاءون مختلطين بالمؤمنين والمخلصين زاعمين انهم منهم عملوا على
علمهم وعرفوا الله مثل معرفتهم ظانين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا أمنهم
الله بأن اتاهم بصورة هائلة قال لجميع انا ربكم فأجابه المؤمنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم
ليكاد ان يتغلب اي يزل فيوافق المنافقين وقال المهلب هذا مما لا يكون له رسوخ العلم ولا
علمهم الذين اعتقدوا الحق وجوسوا عليه من غير بصيرة ولذا كان اعتقادهم قابلا للانقلاب
واما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين وتعقب بانه لا يصح
ولا يستقيم فيأتيهم الله فيتجلى للمسلمين بعد تمييز المنافقين في الصورة التي يعرفون اي في صفة
التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي عن صفات الحدث بعد ان غير فيهم هيئة الشريعة
ورفع الموانع عن ابصارهم فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بتشديد الفوقية
ولم يحيط الفوقية في اليونينية بتشديد ولا بغيره اي امره الله وملائكته الذين وكلوا بذلك
ويضرب بضم اوله وفتح ثالثه جسر جهنم بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم فأكون اول من يجيز زاد شعيب في روايته المشار اليها في فضل السجود يجوز بامته وقال
النووي اكون انا وامتي اول من يجوز على الصراط وبقطعه ولذا كان صلى الله عليه وسلم هو وامته
اول من يجوز على الصراط لزم تأخير غيرهم عنهم حتى يجوزوا او دعاء الرسل عليهم السلام يومئذ اللهم
سلم سلم بتكرير سلم مرتين وبه بالصراط كلاليب معلقة مأمورة باخذ من امرت به قال ابن الزين
وهذه الكلاليب هي الشهوات المشار اليها في حديث حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة
على جوانبها فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لانها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة مثل شوك
السعدان بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملات بعد الالف نون جمع سعدانة نبات ذو شوك
شوكا بالتحتية رابع شوك السعدان قال ولو بلي رأيناها ولابي ذر نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك
السعدان غير انها لا يعلم ولابن ماجه ذر عن الكشميهني انه بصير الشأن لا يعرف قدر عظمها الا الله
بكسر العين وفتح المعجمة وقال السفاقسي ضبطناه بضم العين وسكون الظاء والاول اشبه لانه مصدر
لا يعلم قدرها الا الله فتخطف الناس بأعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة بفتح وكسرها وتشبيه الكلاليب
بشوك السعدان خاص بسرعة اختطافها وكثرة الانشاب فيها مع التحرز والنفوذ تمثيلا
لهم بما مرنوا عليه في الدنيا والغوه بالمباشرة ثم استثنى اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها
قاله الزين المنير منهم الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف اي الهالك بعمله وهو
الكافر ومنهم المخردل بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما راء ساكنة وهو المؤمن العاصي قال في الفتح
وقع في رواية الاصلي هنا المجردل بالجيم والجردلة الاشراف على السقوط ووهاها الغساني عياض
ورجح ابن قرقول رواية الكشميهني المعنى ان كلاليب النار تقطعه فيهوي في النار
او من الخردل اي تجعل اعضاءه كالخردل او المخردل المصروع ورجحه السفاقسي وقال هو اليق
بالخبر ثم ينجو من ذلك وعن ابي سعيد مما رواه ابن ماجة مرفوعا يوضع الصراط بين ظهراني جهنم
على حسك كحسك السعدان ثم يبعث الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس
به ومكدوس فيها وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى يمر آخرهم
فيسحب سحبا والمكدوس بالمهملتين في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه السوق الشديد يرويخدش
بمنه كما في بهجة النفوس ان المارين على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك من اول وهلة
ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم اقساما كما يعرف من قوله بعد اعالهم
وفيه ما ذكره في بهجة النفوس اذ الصراط مع دقته وحدته يسع جميع المحلوقين منذ ادم الى قيام
الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين عباده اي حل قضاءه بهم واراد ان يخرج برحمته
من كان يشهد ان لا اله الا الله من النار امر ان يخرج وفي رواية ابن حبان من اراد ان يخرج ممن كان يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم كما في حديث
عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة وابن
حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم او المؤمنين كما في حديث ابي بكرة عند
ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا تحبس الناس على الصراط ثم يبعث الله من يشاء برحمته ثم يؤذن
في الشفاعة فالملائكة والنبيون والشهداء والصالحون فيشفعون ويخرجون امر الله تعالى
الملائكة ان يخرجوهم من النار فيعيرونهم بعلامات اثار السجود يعني اثار وحرم الله على النار

ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيد اثر وهذا جواب سوال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملائكة باثر
السجود مع قول ابي سعيد عند مسلم فاما نهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فاذا صاروا فحما
كيف يتميز محل السجود من غيره وحتى يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص اعضاء السجود من عموم
الاعضاء التي دل عليها خبر ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود وعلى المراد اعضاء السجود
السبعة الجبهة واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واشتط
صاحب بهجة النفوس منه ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي الله لا يخرج اذ لا علامة له لكنه
يحتمل ان يخرج في القبضة لعموم قوله لم يعملوا خيرا قط كما في ابي سعيد في التوجيه وفي حديث
مسعد عن الحسن البصري عن انس في التوحيد فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال
ليس ذاك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي
اي انا افضل ذلك نقتضي الاسم واجلاله لتوحيده وهو مخصص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي
من قال لا اله الا الله وحمله في الفتح على ان المراد ليس ذلك لك مباشرة الاخراج لان اصل الشفاعة وتكون
هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع الاخيرة وتعقبه اخراج
المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع مباشرته فثبت الى شفاعته فيخرجون من النار حالكونهم
قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهي لاكثرهم وعند ابي ذر والاصيلي
انمحشوا بميمها بقال امتحشته النار وانمحش هو قال يعقوب بن السكيت لا يقال محشته انما هو امحشه هو
والصحيح انها لغتان والرباعي اكثر وامتحش غضبا اي احترق قال الداودي معناه انقبضوا واسودوا انتهى
وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فيصب بضم التحتية وفتح الصاد المهملة على ما يقال
له ماء الحياة بتا التانيث ثم اخره عند الموت فينبتون بتاء فوقية بفتحة ثم نون ساكنة ثم تحتية مكسورة فالمهملة وشد تحتيه
للوحدة من بزور الصحراء جمع بزر بفتح الموحدة وكسر الميم اي يحمله وفي لك ان الذي يجيء به
السيل يكون بذر الحبة فتقع في جانب الوادي فتنبع من يومها نابتة شبهها لانها اسرع في النبات
من غيرها وفي السيل اسرع لما يجتمع فيه من الطين الرخو المعاون مع الماء وفي رجل مقبل وكابي ذر عن
الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث هذيفة في
اخبار بني اسرائيل انه كان بناشا وانه قال لاهله احرقوني وفي غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد
الملك بن الحكم وهو واهي عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ان اخر من يدخل الجنة رجل من جهينة
يقال له جهينة فيقول اهل الجنة منذ ليهينة لخبر البغين وحكى السهيلي انه جاء ان اسمه هناد
ويجوز غيره ان يكون احدا ممن سمي لاحد المذكورين والاخر للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي
الحكيم من حديث ابي هريرة باسناد واهي ان اطول اهل النار مكثا من يمكث نيفا وسبعة الاف سنة
فيقول يا رب قد قشبني بقاف فمعجمة فموحدة وكسر النون مخففا اي اذاني واهلكني ريحها
اي النار واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد قال في الفتح كذا للاصيلي وكريمة وكابي ذر ذكاها
بالقصر وهو الاشهر في اللغة لهبها واشتعالها وشدتها وهجمها فاصرف وجهي عن النار استكمل
بانه مر على الصراط طالبا الجنة فوجه الى الجنة واجيب بانه محال ان يقيم عليه صرف وجهه
عنها فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف وجهه عن النار فيقول تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك
ان تسالني غيره استفهام تقرير لان ذلك من عادة بني ادم والترجي راجع الى المخاطب لا الى الرب

تعالى

تعالى فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيصرف الله تعالى وجهه عن النار فاذا افضى فيصرف بعضها وله على البنا
للمجهول وفي رواية فيصرف الله وجهه قلت والاول هو الذي في الفرع ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني
الى باب الجنة فيقول الله تعالى اليس قد زعمت وفي رواية شعيب السابقة في فضل السجود اليس
قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسالني غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك ابن ادم ولابي ذر
من الحموي والمستملي يا ابن ادم ما اغدرك بالعين المعجمة والدال المهملة فعل التعجب من الغدر
ونقض العهد وتركه الوفاء فلا يزال يدعو الله تعالى فيقول تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك بتحتية
ثم فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان اعطيك بضم الهمزة وذلك الذي طلبته تسالني غيره فيقول
لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله عز وجل من عهوده ومواثيقه ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
ومياثيق بالافراد ان لا يسالك غيره فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها في رواية شعيب فاذا بلغ
بابها واراى زهرتها وما فيها من النضرة وروايته لها يحتمل ان تكون بمعنى العلم يستطرح ريحها الطيب
وانوارها الحسية كما كان يحصل له اذى لفح النار وهو من غارجها او لان جدارها شفاف
فيرى ظاهرها من باطنها كما روي في غرفها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول لابي ذر
عن الحموي والمستملي ثم قال رب ادخلني الجنة ثم يقول يقول الله تعالى له اوليس بواو بعد
الهمزة ولابي ذر واستبالمثناة الفوقية بعد السين قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك
يا ابن ادم ما اغدرك فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك ممن دخل الجنة نهو لفظ عام اريد
به الخاص ومراده بصير اذا استمر خارجا عن الجنة اشقاهم وكونه اشقاهم ظاهر لو استمر خارج
الجنة وهم من داخلها فلا يزال يدعو حتى يضحك الله عز وجل منه وهو يجاري من كان منه وهو
الرضى فاذا ضحك رضي منه ان يفتح الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل فيها تمنى وكابي ذر وقيل له تمن من كذا اي الجنس الغلاني وقال الظهري من فيه للبيان يعني تمنى من كل جنس ما تشتهي منه
قال الطيبي ونحوه يقدر لكم من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زايدة في الاثبات على مذهب الاخفش
فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى تنقطع به الاماني وذكر وا بتقابي سعيد عند احمد فيسال
ويتمنى مقدار ثلاثة ايام من ايام الدنيا وفي رواية التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا ايقول
اي الله هذا وللكشميهني فيقول له هذا لك ومثله معه قال ابو هريرة بالسند السابق وذلك
الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطاء بن ابي يزيد الراوي وابو سعيد الخدري سقط
لابي ذر الخدري جالس مع ابي هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير عليه شيا من حديثه حتى
اذا حدث حديثه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه اي هذا لك ومثله معه
رجع القهقرى عباس بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث
به ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد واسامع الحديث
والحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والنسائي في الصلاة والتفسير هذا باب
بالتنوين في الحوض الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم في الاخرة قال ابن الحجاج لكوض احد
الاحواض والحياض وحفت اتخذت حوضا واستحوضت لما اجتمع الحوض بالتشديد
شي كالحوض يجعل للنعلة تشرب منه وقال ابن فرقول والحوض حيث تستقر المياه اي

اى تجتمع لتشرب فيها الابل واختلف فى حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده فقال
ابو الحسن العباسى الصحيح انه قبل قال القرطبى فى تذكرته والمعنى يقتضيه فان الناس
يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل بما فى البخارى من حديث ابى هريرة مرفوعا بينا انا قايم
على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى
النار الحديث وباتى ان شاء الله تعالى فى هذا الباب قال القرطبى فهذا الحديث يدل على ان الحوض يكون
فى الموقف قبل الصراط لان الصراط انما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه فمن جازه سلم من النار
انتهى وقال آخرون انه بعد الصراط وضعف البخارى فى ايراده لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة
بعد نصب الصراط مشعر بذلك وفى حديث انس عند الترمذى ما يدل له ولفظه سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لى فقال انا فاعل فقلت اين اطلبك قال اطلبنى اول ما تطلبنى
على الصراط قلت فان لم القك قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند الحوض
وليوجه ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الحوض من شرب منه لم يظمأ ابدا الا يدل
على ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظمأ ان لا يعذب
بالنار واما حديث ابى هريرة السابق المستدل به على القبلية فاجيب عنه باحتمال
انهم يقربون من الحوض بحيث يرونه ويرون بعد فعودون الى النار قبل ان يخلصوا الى بقية الصراط
فليتامل واما قول صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما
فى الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة كما سياتى ان شاء الله تعالى فيسمى كوثرا متعقب بان الكوثر نهر داخل
الجنة وماوه يصب فى الحوض ويطلق على الحوض كوثر الكونه يمد منه وفى حديث ابى ذر
عند مسلم ان الحوض يشخب فيه الميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر جهنم
وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لكانت النار بين الماء الذى يصب من الكوثر فى
الحوض والله اعلم وفى الترمذى عن سمرة رفعه ان لكل نبى حوضا واشار الى انه اختلف فى وصله
وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابى الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حوضا وهو قايم على حوضه بيد عصى يدعو
من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا وانى لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه
الطبرانى من وجه آخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفى سنده لين وعند ابن ابى الدنيا
عن ابى سعيد وفيه وكل نبى يدعو امته ولكل نبى حوض الحديث وفى اسناده لين فالمختص
به نبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذى يصب من مائه فى حوضه ولم ينقل نظيره لغيره
ولذا امتن الله تعالى عليه به فى التنزيل وقوله الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من
الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف فى تفسيره فقيل نهر فى الجنة وهو المشهور المستفيض
عند السلف والخلف وقيل اولاده لان السورة ترلت ردا على من عابه بعدم الاولاد
وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك حاذكرته فى كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقولنا انا
اعطيناك بلفظ الماضى ولم يقل اعطيناك مستقبلا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك لتبشره بتوليه
تعالى الاعطاء على وجه الاختصاص به دون غيره وفى ذلك من الفخامة المنجه ما فيه وقد
تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من ائمة الحديث وكذلك احاديث الحوض

وقال

وقال عبد الله بن زيد المازنى حاد صله البخارى فى حديث طويل بغزوة حنين قال النبى صلى الله عليه وسلم
اصبروا اى على ما تروون بعدى من الاثرة حتى تلقونى على الحوض وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
عيسى بن حماد التجيبى المصرى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان بن مهران الاعمش عن شقيق
بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة ابو وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء والراء بعدها طاء مهملة على الحوض
لاصلحه واهيئه لكم فضيا لوارديه جعلنا الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب ولا توبيخ وبه قال
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر باسقاط الواو عمرو بن على ابو حفص الباهلى الصيرفى الفلاس
البصرى قال حدثنا بهز بن جعفر عتكه الهذلى بكاعم البصرى الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة
ابن مقسم الضبى انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم على الحوض فيه بتاء تانيث لهذه الامة المحمدية زاد هناد فى
شرفها ولبرزقن بفتح اللام وضم التحتية وسكون الراء وفتح الفاء والمهملة وتشديد النون ليمهلن
فى رجال منكم حتى لواهم ولابى ذر وليرفعن بمعنى رجال منكم ثم ليختلجن دونى بفتح اللام وضم الجيم
وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسندا الى ضمير الجماعة موكدا بالنون
الثقيلة اى يجتذبون ويقتطعون عنى فاقول يرب اصحابى اى من امتى فيقال لى لا تدرى ما احدثوا
بعدك من الردة عن الاسلام والمعاصى تابعه اى عن الاعمش عاصم هو ابن ابى النجود الكوفى احد القراء
السبعة عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود وهذا وصله الحارث بن ابى اسامة
فى مسنده من طريق سفين الثورى عن عاصم وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن الواسطى عن ابى وايل شقيق عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم فخالف حصين
الاعمش وعاصما وهذا وصله مسلم من طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم والمهملات
ثانيها مشتق بن مسرهد بن مسربل البصرى الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العامرى انه قال حدثنى بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء وتشديد الراء ثم طاء مهملة اى متقدمكم
على الحوض وانتصب على الحال كما قاله الكرمانى وقيل على التمييز والكشميهنى
حوضى بزيادة ياء الاضافة كابن حريا بضم المهملة فحاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء فالف
مهموز هكذا فى الفرع وقال ابو عبيد البكرى وعياض بالقصر قال اليونينى وكذا رايته فى اصل صحيح
مقروء ومن رواية الحافظ ابى ذر وعن رواية الاصيلى انتهى وصوبه النووى فى شرح مسلم
وقال ابن المرخطا وهو فى البخارى بالمد وقال الرشاطى الحريا على لفظ تانيث الاحرب قرية بالشام
واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وحاء مهملة قال ابن الاثير فى نهايته
هما بعينى جربا واذرح قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذى قاله ابن الاثير
تبعه صلاح العلائى فقال هذا غلط بل بينهما علوة سيرهم وهما معروفتان فى بين القدس
والكرك ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات الاتية لا بيحا وفذ قال الحافظ الضياء
المقدسى فى جزيه فى الحوض ان فى سياق لفظها غلطا لاختصار وقع فى سياق الحديث من
بعض الرواة ثم ساقه من حديث ابى هريرة واخرجه من فوايد عبد الكريم الرعافولى
بسند حسن الى ابى هريرة مرفوعا فى ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا

عن ابيه سعيد بن ابى هند عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم نعمتان
مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ هما مثنية نعمة وهى الحالة الحسنة وقال الامام فخر الدين المنعمة المفعولة الى جهة الاحسان الى
الغير وزاد الدارمى من نعم الله مغبون فيها اى فى النعمتين كثير من الناس ترك بالابتداء وخبره مغبون
متقدما والجملة خبر نعمتان وهما الصحة فى البدن والفراغ من الشواغل بالمعاش المانع لهما عن العبادة
والغبن بفتح الغين المعجمة وسكون الموحدة النقص فى البيع وتحريكها فى الرأى اى ضعيف الرأى
قال فى الكواكب فكأنه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغى فقد غبن صاحبهما فيهما اى باع بهما
بخس لانه عاقبته اوليس لهما فى ذلك واى البتة فقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون
متفرغا للعبادة لاشتغاله بالمعاش وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وتصرف فى سبل الفضائل
فذلك الغبن كل الغبن لان الدنيا سوق الارباح ومزرعة ومحنة فى طاعة مولاه فهو المغبوط ومن
استعملهما فى معصية الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه السقم والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن
الا الهرم والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد والنسائى فى الرقائق وابن ماجة فى الرقائق قال
عباس بالموحدة المشددة اخره مهملة ابن عبد العظيم العنبرى البصرى الحافظ احد شيوخ البخارى
حدثنا سفيان بن عيينة الزهرى عن عبد الله بن سعيد بن ابى هند ولابى ذر هو ابن ابى هند عن ابيه
سعيد السابق ورواه ابن ماجة عن العباس العنبرى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة المفتوحتين بندار قال حدثنا عندر ولابى ذر محمد بن جعفر بدل قوله
عندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معوية بن قرة بن اياس المزنى عن انس رضى الله عنه عن
النبى ولابى ذر عن المستملى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق متمثلا بقول ابن
رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة بكسر الجيم وسكون الهاء فيهما
الهجرة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد
الدال المهملة العجلى قال حدثنا المعتمر بضم الميم وفتح العين وكسر التاء مصغرا ابن سليمان
التيمى بضم التاء وفتح الميم بعدها تحتية ساكنة مصغرا قال حدثنا ابو حازم بالحاء
المهملة والزاى سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال كنا مع النبى
صلى الله عليه وسلم بالخندق ولابى ذر والوقت فى الخندق وهو بكسر الغين الفاظ ونحن ننقل التراب زاد فى مناقب الانصار على اكتافنا وفرقهم بابين الكاهل الى الظهر
ينفض التراب عن ظهورنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة كذا لابى ذر فى الحموى وسقط عنده عن الكشميهنى والمستملى الصحة والفراغ
ولابى الوقت كما فى الفتح باب لا عيش الا عيش الاخرة ولكريمة من الكشميهنى ما جاء فى الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وفيهما ايضا
باب لا عيش الا عيش الاخرة بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
فى الفتح كالبونينية تقديم البسملة على الكتاب وبه قال اخبرنا امكى
ابن ابراهيم التيمى البلخى وامكى اسم بلفظ الشبه قال اخبرنا عبد الله بن سعيد
سعيد بكسر العين هو ابى سعيد بن ابى هند الفزارى مولى سرة بن جندب

عن ابيه

واذرح قال الصيا يظهر لهذا انه وقع في حديث ابن عمر حذف فقد يره كما بين مقامي وبين حيرها
واذرح فقط مقامي وبين وقال العلاي ثبت المقدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين
المدينة وحيرا واذرح انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمر وبفتح العين حوص
مسيرة شهر في هذا الباب وحديث النسي كما بين ايلة وصنعا من اليمن وحديث حارثة بن وهب
فيه ايضا كما بين المدينة وصنعا ومن حديث ابي هريرة ابعد من ايلة الى عدن وهي تسامت
صنعا وكلها متقاربة لانها كلها نحو شهر او تزيد او تنقص وفي حديث غنية بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى
الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعا الى المدينة وكلها متقاربة ترجع الى نحو نصف شهر او تزيد على ذلك
قليلا او تنقص واقل ما ورد في ذلك عند مسلم قريبا ان بالشام بينها مسيرة ثلاثة ايام فيقال في
جمع هذه الاقوال صارت على وجه بادئ صلى الله عليه وسلم خاطب اهل كل جهة بما يعرفون من
المواشي وهو تمثيل وتقريب لكل احد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس في ذكر المسافة
القليلة ما يدفع الكثيرة قالا كثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة فاجراؤلا بالمسافة البعيرة
ثم اعلم الله بالطويلة فاجرى بما تفضل الله عليه بالشاعة شيأ بعد شيء قالا عما دعلى الطوائها
واما قول بعضهم الاختلاف انما هو بالنظر الى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمر وورواه
ورواياه سواء وحديث النواس وغيره طول بعد عرضه سواء ومنهم من حمله على السير المسرع والبطيء
لكن في حمله على اقلها وهو الثلاث نظر اذ هو عرجيد الا يسامع سبق والله الموفق وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الفضايل وبه قال حدثني بالافراد وكلا بي ذر بالجمع عمرو بن محمد بفتح العين الناقد
بالنون والقاف وهو شيخ مسلم بن الحجاج قال اخبرنا وفي اليونينية حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح
المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي ابو معاوية
ابن اخي خازم بالمعجمتين الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
ابن ابي وحشية واسم ابي وحشية اياس وعطاء بن السايب الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط
اخر عمره وهشيم سمع منه بعد اختلاطه ولذا اخرج له المولف هنا مقرونا بابي بشر عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه من النبوة والقرآن
والخلق الحسن العظيم وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغيرها مما انعم الله تعالى به
عليه قال ابو بشر جعفر بن ابي وحشية قلت لسعيد هو ابن جبير ان اناسا يقولون هو نهر في
الجنة فقال النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه وهذا كما سبق
قال ابن عباس سعيد جمع فيه بين حديثي عايشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لان النهر قدر من افراد
الخير الكثير والحديث مر في تفسير سورة الكوثر وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد
ابن محمد ابن الحكم بن ابي مريم الجمحي قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي الحافظ عن ابي
ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من
الصحابة انه قال قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم
حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه زوايا سوى ما لا يزيد طوله على عرضه وبه
رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث بتقدير مسافة الحوض باختلاف العرض

والطول كما سبق قريبا ماؤه ابيض من اللبن فيه حجة للكوفيين على جواز افعل التفضيل من الالوان
وقال البصريون لا يصاغ منه لان الثلاثي فقيل لان الالوان الاصلية افعاله زايدة على الثلاثة وقيل
لانه خلق ثابت غالبا والما يتعجب بما يقبل الزيادة والنقصان فجرت تلك مجرى الاجسام الثابتة
على حال واحدة قالوا وانما يتوصل الى التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي بافعل مصوغا من فعل دال على
مطلق الرجحان والزيادة نحو ابيض واسود ازيد واراح واشد قال الجوهري تقول هذا اشد ساضا من كذا
ولا تقل ابيض منه كما استعمله اهل الكوفة يقولونه ويحتجون بقول الراجز

جارية في درعها الفضفاض ابيض من اخت بني اباض

قال المبرد ليس البيت الشاذ حجة على الاصل المجمع عليه واما قول الراجز طوقة اذا الرجال بيتوا
واشد اكلهم فانت ابيضهم سربال طباخ فيحتمل الا يكون بمعنى افعل الذي يصحبه
من للمفاضلة وانما هو بمنزلة توكل هو احسنهم وجها واكرمهم ابا يريد حسنهم وجها وكرمهم ابا
فكانه قاله فانت مبيضهم سربالا فلما اضافه انتصب ما بعده على التمييز وحمل ابن مالك
قوله ابيض من المحكوم بشذوذه وقال السوري هي لغة وان كانت قليلة الاستعمال والحديث
يدل على صحتها وفي مسلم من رواية ابي ذر وابن مسعود عند احمد بلفظ اشد بياضا من اللبن وريحه
اطيب ريحا من المسك وزاد مسلم من حديث ابي ذر وثلوما وانيته كعدد نجوم السما وزاد احمد من
حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم السما اي في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية
لحص عن انس اكثر من عدد نجوم السما من شرب بفتح الشين وكسر الراء منها من اكيزان ولابي
ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع والجزم على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها موصولة
ولابي ذر ممناى من الحوض فلا يظمأ ابدا وعند ابن ابي الدنيا من النواس بن سمعان اول من
يرد عليه من يسقى كاعطشان وحديث الباب اخرجه مسلم في الحوض ايضا حدثنا سعيد
ابن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فراء
المصري قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي انه قال
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي قدم حوضي كما بين ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية ساكنة فلام مفتوحة
بعدها هاء تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب
يمر بها الحاج من مصر فتكون عن شمالهم ويمرها الحاج من غزة وغيرها فتكون اما بهم
والها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين
بينهما نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعا الشام وان بينه اي الحوض من
الاباريق كعدد نجوم السما فيه ان الزهري سمعه انسا وهو يرد على من اعل الحديث
بانه لم يسمع منه وقد ذكر ابن ابي عاصم انه سمعه من رواه عن ابن شهاب عن انس بلا واسطة فزادوا
على عشرة قال في الفتح والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى
ابن يحيى الازدي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البخاري وحدثنا ولابي ذر بإسقاط الواو هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة

الفيسي البصري الحافظ المسند هراب قال حدثنا هاشم قال حدثنا مباشة قال ولابي ذر بالافراد انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر باسقاط الواو وحده انه قال بينما بالتصغير
انا اسير في الجنة ليلة الاسراء اذا في رواية الكوثر بلفظ عن انس قال المصنف بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما
اذا انا بنهر حافتاه بالحاء المهملة وتخفيف الفاء جانباه قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف الموحدة جمع
قلت يا جبريل ما هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طيبه بالنون بدل التحتية او طينه بالموحدة مسك
اذفر بالمعجمة الساكنة شك هدبة شيخ البخاري هل هو بالنون او الموحدة ولم يشك ابو الوليد الطيالسي
وهو المعتمد في المبعث للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ فاذا ترابه مسك وبه قال حدثنا
سليم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
ابن خالد بن عجلان ابو بكر البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليردن بالام المفتوحة للتاكيد وتشديد النون على بتشديد اليا
ناس من اصحابي من امتي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر
اللام وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب مني فاقول اصحابي بالتكبير ولابي ذر عن الحوي والمستملي اصحابي بالتصغير
فيقول ولهم في الكشميهني اصحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي التي هي سبب الحرمان
من الشرب من الحوض والحديث اخرجه مسلم في المناقب وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن
محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الراء المشددة بعدها
فا ابو غسان المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على الحوض الفرط الذي يتقدم
الواردين ليصلح لهم الحياض من مر بي شرب بتشديد الياء من سربي فكن من شربه فشرب ومن شرب
لم يظمأ بكسر الراء منه لم يظمأ ليطرقن بالبناء للمفعول على اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر والاصيلي
بينهم ثم يحال بضم التحتية بعدها حاء مهملة مبنيا للمجهول بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة
بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة آخره الزرقي وانا احدث بهذا الحديث
فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت منه الاداة قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان
اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر الخدري لسمعته بفتح اللام للتاكيد
وهو يزيد فيها في هذه المقالة قوله فاقول انهم اي الذي يحال بيني وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك من المعصية الموجبة لبعدهم عنك فاقول سحقا سحقا بضم السين وسكون الحا
المهملتين وبالقاف والنصب فيهما على المصدر اي بعدا وبعدا وكررها مثنيتين تاكيدا الى غير ذلك
اي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر اسحقا سحقا بل يشفع لهم ويهتم بامرهم كما لا يخفى
وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه من رواية علي بن ابي طلحة عنه سحقا اي
بعدا يقال يسحق اي يبعد هو كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان
سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا ثابت في رواية الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا
قال المؤلف وقال احمد بن شبيب بن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر اثنتهما الموحدة وسكون
التحتية بعدها موحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى

الحبطات من تميم مما وصله ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي وابو الحسن المعمول قال حدثنا
ابن شبيب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سيد
التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد علي
بتشديد الياء يوم القيامة رهط من الرجال هادون العشرة اوالى الاربعين من اصحابي فيحاوشون
بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو اي يعزلون كذا لابي ذر عن المستملي وفي رواية
الكشميهني فيحاولون بفتح الحا المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو ساكنة فلام مضمومة فواو ساكنة
فراء مضمومة فواو ساكنة فنون يطردون عن
الحوض وحكى السفاقسي عن بعضهم ضبطه بغير همز قال وهو في الاصل ممهور وكاد سهل فاقول
يا رب اصحابي بالتكبير فيقول الله تعالى ولابي ذر فيقال انك لا علم لك بما احدثوا بعدك
انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة والراء مفتوحة مقصورة منصرف في موضع
نصب على المصدرية من غير لفظه كقوله قعد القرفصاء وهو الرجوع الى الخلف رجعت القهقرى
فاكد رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري
يا بن الطبري كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم لم يقل عن ابي هريرة كما في الطريق الاولى وحاصله ان ابن وهب وشبيب ابن
سعيد اتفقا في رواياتهما عن يونس عن ابن شهاب على ابن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب
عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاصح لان ابا هريرة
منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد الياء الحوض رجال من اصحابي يحلؤون بالحا
المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو ساكنة فراء مضمومة فواو ساكنة فنون يطردون ولابي ذر فيجلون بالجيم والواو
الساكنين بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه فاقول يا رب اصحابي فيقول الله
تعالى انك ولابي ذر عن الكشميهني انه لا علم لك ما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى
قال ابن الاثير في نهايته القهقرى المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه وقيل
انه من باب القهقرى قوله انهم مشوا بعدك كانوا مشوا بعدك القهقرى قال الازهري
حكاية الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقرى مصدر وقال شعيب هو ابن ابي
حمزة الحمصي مما وصله الدهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم بسنده كان ابو
هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليحادن بسكون الجيم وفتح اللام
وسكون الواو ومهملة الوطن وقال بالفتح وقيل بالخا المعجمة المفتوحة بعدها لام مثقيلة وواو
ساكنة فارا وهو تصحيف والزهري لم يسمع من ابي هريرة بل كان ابن ست او سبع عند وفاة ابي
هريرة وقال الذهلي الزهري كثيرا روى عن ابي هريرة مرسلا وقال الحافظ ابن حجر وقد
وقال شعيب عن الزهري يعني بسنده وقال عتيل بضم العين ابن خالد الايلي يعني عن الزهري
بسنده يحلؤون بفتح الحا المهملة واللام المشددة والهمز وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة
وكسر الدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله الدار قطني في الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن علي
اي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني ابي جعفر الباقر عن عبيد الله

بضم العين ابن ابى رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم وكان كاتب على بن ابى طالب واسم ابيه اسلم وثقه
الفزع كاسله مضيف على ابى سمى قوله ابى رافع وهى ثابتة فى غيره من الاصول التى وقعت عليها
وكتب الرجال وذكر الجيانى ان فى رواية القابسى والاصيلى عن المروزى عبد الله بفتح العين
وسكون الموحدة وهو خطأ عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الكواكب الزهر
روى فى هذا الحديث عن ابى هريرة بواسطتين وفى السابق بلا واسطة قال فظاهر ان روايته عنه فى
السابق على سبيل التعليق انتهى وقد مر بيانه والحاصل ان رواية عقيل وشعيب المخالفة فى بعض الالفاظ
وخالف الجميع الزبيدى فى السند قال الفتح فيحمل على انه كان عند الزهرى فيه سندين فانه حافظ
وصاحب حديث ودلت رواية الزبيدى على ان شعيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة وبه قال
حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى بالحاء المهملة والزاى الاسدى احد الاعلام وثبت
لابى ذر الحزامى قال حدثنا ابن فليح بضم الفاء آخره حاء مهملة قال حدثنا ابى فليح بن سليمان المدنى
مولاهم المدنى قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا هلال ولابى ذر هلال بن على وهو هلال بن ابى
ميمونة وهو هلال بن اسامة فسبته لجده عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالى ابو
محمد المدنى مولى ميمونة عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بينا بضم
انا قايم بالقاف اى على الحوض فاذا بالفاء ولابى ذر عن الحموى والمستملى نايم بالنون اى اسقط
الغار ورواية الكشميهنى بالقاف فى قايم اوجه ويحتمل ان توجه رواية النون انه رأى فى المنام
ما سيقع فى الآخرة على بيننا انا نايم اذ زمرة بضم الزاى وسكون الميم جماعة حتى اذا عرفتهم خرج
رجل اى ملك موكل بذلك لم يسم من بينى وبينهم فقال لهم هلم اى تعالوا قال النبى صلى الله
عليه وسلم فقال لى تذهب بهم قال الملك اذهب بهم الى النار قال النبى صلى الله عليه وسلم والله بالخفض
بواو القسم قلت له وما شانهم حتى نذهب بهم الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم
القهقرى مقصور هو الرجوع الى خلف وفى العين الرجوع على الدبر وحكى ابو عبيد عن ابى عمرو
ابن العلا القهقرى قال ابو على وهو الصواب وقيل انه من باب القهر ثم اذا زمرة جماعة
حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم فقال لهم هلم فقالوا قلت له اين تذهب بهم قال الى النار والله
قلت له ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى هو رجوع مخصوص كما مر وقيل هو
الحدر الشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه خاص بالحاء المعجمة وضم اللام منهم بالميم والنون من هؤلاء
الذين دلوا الحديث وكادوا يردونه قصد واعنه من النار ولابى ذر فيهم بالفاء والتشديد الا مثل بضم
اللام همل النعم بفتح الهاء والميم منوال الابل واحدها هامل والابل بلا راع ولا يقال لذلك فى الغنم يعنى
ان الناجين منهم قليل فى قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وبه قال
حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال حدثنا انس بن عياض الليثى
ابو ضمرة المدنى عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى عن حبيب بضم الحاء المعجمة وفتح الموحدة
ولابى ذر زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب عن ابى هريرة رضى
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض
الجنة متقطع منها او تشتمل اليها فتكون روضة من رياضها ومنبرى الذى فى الدنيا يوضع
يعينه يوم القيامة على حوضى او المراد انه عليه الصلاة والسلام فى القيامة منبر اعلى

حوضه

حوضه يدعو الناس عليه الى الورود والحديث سبق فى آخر الصلاة واخرجه مسلم فى الحج واخرجه مسلم فى الحج
ويكفال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرنى بالافراد ابى عثمان بن جبلة بن ابى رواد
عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك ابن عمر الكوفى انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن عبد الله
البجلى رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض قال فى المطالع الفرط
الذى يتقدم الواردين فيهيى لهم ما يحتاجون اليه وهو فى هذه الاحاديث الثواب والشفاعة
والنبى يتقدم امته ليشفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم فى فضايل النبى صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الجزرى بالجيم والزاى والراء الحرانى سكن مصر مصر حدثنا
الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابى حبيب ابى رجا المصرى عن ابى الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة
بينهما راء ساكنة آخره دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عبس بن الاسود الجهنى رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج يوما الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا فى وقعته
صلاته على الميت اى دعا لهم بدعا صلاة الميت لا الصلاة على الميت المعهودة ثم انصرف فصعد
على المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال ان فرطكم ولابى ذر رضى الحموى والمستملى فرطكم
سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على اصحابه وانا شهيد عليكم اشهد عليكم بما عملتم تعرض
عليكم على اعمالكم واى والله انى لانظر الى حوضى الآن نظرا حقيقيا كشف لى عنه وقال السفاقسى النكتة
فى ذكره عقب التحذير اى فى قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الى التحذير مما فعل ما يقتضى ابعادهم عن
الحوض واى اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوى والمراد ما يفتح على امته
من الملك والكنوز من بعد واى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى اى ما اخاف على جميعكم الاشراك
بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعض ولكنى اخاف عليكم ان تنافسوا فيها فى الخبر ابن المذكورة اوفى
الدنيا كما فى مسلم والتنافس الرغبة فى الشى واصله تنازعوا فتغلبت احدى التاءين والحديث
سبق فى الجنايز وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا عمر بن
عمارة بفتح العين المهملة والراء وكسر الميم وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابو روح المصرى
قال شعبة ابن الحجاج عن عبد الله بضم العين ابن خالد بضم الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلى بفتح
الجيم والدال المهملة الكوفى انه سمع حارثة بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعى الصحابى نزيل
مكة وهو اخو عبيد الله بضم العين ابن محمد بن الخطاب رضى الله عنهم يقول سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم وذكر الحوض فقال فيه كما بين المدينة طيبة وصنعاء سبق تقييده بصنعا اليمن فيحمل هذا المطلق
على المقيد وزاد ابن ابى عدى هو محمد بن ابراهيم بن ابى عدى البصرى ما وصله مسلم وال اسماعيل من طريقه
عن شعبة بن الحجاج عن سعيد بن خالد عن حارثة بن وهب رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه
وسلم قوله ولابى ذر قال حوضه ما بين صنعا والمدينة قال له المستورد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الواو وكسر
الراء ابن شداد بن عمرو القرشى الفهرى الصحابى ابن الصحابى رضى الله عنهما الم تسمعه صلى الله عليه
وسلم قال الا وانى قال الكرمانى فيه تكون كذا وكذا قال حارثة لا قال المستورد ترى وضم الفوقية
وفتح الراء فيه الاتيقة مثل الكواكب كثرة وضيا يعنى انا سمعته قال ذلك وهذا امر وقوع وان لم يصرح
به اذ سياقه يدل على رفعه وفى حديث احمد بن حنبل عن انس اكثر من عدد السماء ولمسلم
عن ابن عمر فيه انها بعدد كواكب السماء وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم وهو سعيد بن الحكم بن

محمد بن سالم بن ابى مزنم الجمحى بالولا ابو محمد المصرى عن نافع بن عمر بن عبد الله الجمحى المكى انه قال حدثنى
بالافراد ابن ابى مليكة عبد الله عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم على
الحوض يوم القيامة حتى انظر بالرفع والبناء للفاعل وبالنصب اى حتى انظر من يرد على بتشديد اليا منكم
ويؤخذ ناس دونى بالقرب منى فاقول يارب منى ومن امتى فيقال هل شعرت هل علمت ما عملوا بعدك
والله ما برحوا ماز الوا راجعون على اعقابهم مرتدين فكان ابن مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك من ان
نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا وقوله فكان ابن ابى مليكة الى آخره موصول بالسند وفيه اشارة
الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذى تكون الفتنة بسببه فاستعاذ منها جميعا
وقال ابو عبيدة معمر المثنى قوله تعالى اعقابكم ولغيرابى ذر اعقابهم بالهاء تنكصون ان ترجعون على
العقب بكسر القاف قال فى التذكرة قال على ونا كل من ارتد عن دين او احدث فيه مالا يرضاه
احد وقع ولم يأذن فهو من المطرودين على الحوض المبعدين عنه والمعنى هم طرد امن خالف
جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على اصناف
اهوائها فهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة المسرفون فى الجور والظلم ومتلمسى الخنى وفعل اهله واذلاله
هم المعلنون بالكبائر والمستخفون بالمعاصى لورود حديث كعب بن عجرة عند الترمذى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك بالله كعب بن عجرة من امراء يكونون من بعدى فمن غشيهم فلم
يصدقهم فى كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد على الحوض ومن
غشى ابوابهم ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد الحوض الحديث
اللهم لا تمكر بنا عند لقائهم باكرمهم واجعلنا من الفائزين الذين لا خوف عليهم ولا يحزنون واسقنا
من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم برحمتك يا ارحم الراحمين يارب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب القدر زاد ابو ذر عن المستملى فقال باب بالتنوين فى القدر وهو بفتح القاف
والدال المهملة وقد تسكن قال الراغب فيما رأيته فى فتوح الغيب القدر هو التقدير والقضاء
هو التفصيل والقطع فالقضاء احكم من القدر لانه الفصل بين التقدير فالقدر كالاساس
والقضاء هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر بمنزلة المد للكيل والقضاء بمنزلة
الكيل ولهذا قال ابو عبيدة لم يرض الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون بالقاء القدر
بقضاء الله قال افر من قضاء الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر ما لم يكن قضاء لم يوجد
بدفع الله فاذا قضى فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امر الله مقضيا وكان على
ربك حتما مقضيا بنبيها انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وقال اهل السنة ان الله تعالى قدر
الاشياء اى علم مقاديرها واحوالها وازمانها قبل ايجادها ثم اوجدها ما سبق فى علمه
لا يحدث فى العالم العلوى والسفلى الا وهو صادر عن علمه تعالى وقدرته واراداته دون
خلقه وان للخلق ليس لهم فيها الا نوع اكتساب ومحاولة ونسبة واضافة وان ذلك
كله انما حصل لهم بتيسير الله وبقدرته الله والهامه وانه لا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القرآن
والسنة وقال ابن السمعانى سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة
دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه فى بحار الحيرة ولم يبلغ
شفاء لما يطلب به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى مختص العليم الخبير به

وضرب

وضرب به وجهه الا ستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبى مرسل
ولا ملك مقرب قبل ان القدر ينكشف قبل دخولها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسى قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال انبانى بالافراد من الانبا سليمان الاعمش الكوفى قال
سمعت زيد بن وهب الجهنى ابو سليمان الكوفى مخضرم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المخبر بالفتح الحق المصدوق الذى صدقه الله وعد
والجملة كما قال فى شرح المشكاة الاولى ان تكون اعتراضية لاحالية ليعم الاحوال كلها وان يكون
من عادته ودابه ذلك فما احسن موقعه هنا قال ان احدكم فى البوبية مضبوطة ان يفتح الهمزة
وقبلها قال مخرجه صحيح عليها فالله اعلم هل الضبط قبل تخريج قال ام بعده كذا رايته فى الفرع
كاصله وقال ابو البقا لا يجوز الا الفتح لانه معمول حدثنا فلو كسر لكان مستقطعا عن قوله حدثنا
وجزم النووى فى شرح مسلم بانه بالكسر على الحكاية وحجة ابى البقا ان الكسر على خلاف الظاهر
ولا يجوز العدول عنه الا لمانع ولو جاز من غير ان ثبت به النقل لجاز فى مثل قوله تعالى ايعدكم
انكم اذا متم وقد اتفق القراء على انها بالفتح لكن تعقبه الخوبى بان الرواية جاءت بالفتح والكسر
فلا معنى للرد قال ولو لم يجئ به الرواية لما امتنع جواز اعلى طريق الرواية بالمعنى واجاب
عنه الايذبان الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص لفظها فلذلك اتفقوا على الفتح واما هنا
فالتحديث يجوز ان يكون بلفظه ومعناه انتهى من فتح البارى وهذا مبنى على حذف قال
ومحل نقدير فها فى الرواية فهى مقدرة اذ لا يتم المعنى بدونها ولا يحذر عن الكتمان ان
خلق احدكم اى ما يخلق منه احدكم يجمع بضم اوله وسكون الجيم وفتح الميم اى يجتمع فى بطن امه
قال النهاية ويجوز ان يريد بالجمع تلك النطفة فى الرحم او تلك النطفة فى الرحم اربعين يوما
تتحمر فيها حتى تتهيأ للخلق وقال القرطبى ابو العباس المراد ان المنى يقع فى الرحم حين انزعاجه
بالقوة الشهوانية الدافعة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله فى محل الولادة من الرحم وفى رواية لادم فى
التوحيد ان خلق احدكم يجمع فى بطن امه اربعين يوما ليلة بالك وزاد ابو عوانة فى روايته
وهب بن جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين قوله اربعين فبين ان الذى يجمع
هو النطفة والنطفة المنى فاذا كانى منى الرجل من المراة بالجماع واراد الله تعالى ان يخلق
من ذلك جنينا هيا اسباب ذلك كان فى رحم المراة قوتين قوة انبساط عند منى الرجل
حتى ينتشر فى جسدها وقوة انقباض عجيب لا سبيل من فرجها مع كونه منكوسا وهو
كون المنى يثقل بطبعه وفى منى الرجل قوة الفعل وفى منى المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج
يصير منى المراة الرجل قوة الفعل ومنى المراة قوة الانفعال كعقد الانفحة اللبن
واخرج ابن ابى حاتم فى تفسيره من رواية الاعمش عن حبيبة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود
ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت فى جسد المراة تحت
كل ظفر وشعر منها ثم تمكث اربعين يوما ثم يترائى ما فى الرحم تابع فتح البارى بتغيير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق واكرهم لحنيا طا فليس لمن بعدهم
ان يرد عليهم انتهى وفيه ان ابتداءه من ابعد الاربعين وعند ابى عوانة ثنتان واربعين
وعند الغريابى من طريق محمد بن مسلم الطايفى عن عمرو بن الحارث خمسة واربعين ثم

يكون يكون علقة وما عليظا جامدا يحول من النطفة البيضا الى العلقة الحمرا وسمى بذلك للرطوبة
التى فيه وتعلقه لما مر به مثل ذلك الزمان وهو الاربعون ثم يكون يصير مضغة بضم الميم وسكون
للحمية قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان وهو اربعون ثم فى الطور الرابع حين يتكامل بنيانه
وتتشكل اعضاؤه يبعث الله ملكا موكلا بالرحم وعند العزيزى فى رواية ابى الزبير اى ملك الارحام
ولابى ذر عن الكشميهنى يبعث بضم اوله مبنيا للمفعول اليه ملك لتصويره وتخليقه وكتابة ما
يتعلق به فينفخ فيه الروح اى ذلك وتحديث على عند ابن ابى حاتم اذا تمت النطفة اربعة
اشهر بعث الله اليها ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلى لان ذلك من افعال
الله كالخلق فيؤمر باربع بالتذكير ولابى ذر عن الحموى والمستملى باربعة والمعدود اذا ابهم جاز تذكيره
وتانيثه اى يؤمر بكتابة اربعة اشياء من احوال الجنين يرزقه اى عدا يه حلالا او حراما قليلا
او كثيرا وكل ما ساقه الله تعالى اليه فيتنعم والعلم ونحوه واجله طويلا او قصيرا وشقى او سعيد
ما يختم له او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع مصحح عليه بالرفع فقال ليس كذلك الامر مطوف
على المجرور السابق وقال فى شرح المشكاة كان حق الظاهر ان يقول تكتب سعادته وشقاوته
فعدل عن ذلك لان الكلام سوق اليها والتفصيل وارد عليها فوالله ان احدكم او الرجل بالشك
من الراوى ليعمل بعمل اهل النار من المعاصى والباقى بعمل زايدة للتاكيد اى ليعمل عمل اهل النار او ضمن
معنى يعمل معنى يتلبس فى عمل بعمل اهل النار حتى ما يكون نصب بحتى وما نافية غير عاملة
لها من العمل وجوز بعضهم كون حتى ابتدائية فيكون رفع وهو الذى فى اليونينية بينه وبين
وبينها غير باع او ذراع بر فع غير فيسبق عليه ما تضمنه الكتاب فيا التعقيب المفيدة لعدم
المهلة وضمن يسبق معنى يغلب وعليه فموضع بينه نصب على الحال اى يسبق المكتوب واقعا عليه
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يتعارض عليه اقتضا الشقاوة والمكتوب فى اقتضا
السعادة فيتحقق مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يجعل مراده
دون المسوق وقوله وان الرجل ولم يقل وان احدكم او الرجل على الشك كما سبق ليعمل بلام
التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها وبين الجنة غير ذراع بر فع غير او
ذراعين ولابى ذر او باع بدل ذراعين والباع قدر مد اليدين فيسبق عليه الكتاب اى المكتوب
اى وهو القضا الاول فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال فلا ابو ذر والوقت وقال ادم
ابن ابى اياس عما وصله فى التوحيد الا ذراع فلم يتكل ولابى ذر عن المستملى والحموى الا باع بدل
ذراع والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت فحال بينه وبين المقصود بمقدار
ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك الحسى العرفة التى جعلت علامة لعدم فبول
التوبة وقد ذكر فى هذا الحديث اهل الخير صرفا الى الموت لا الذين خلطوا وماتوا على الاسلام
فلم يقصد تعميم احوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار بالخاتمة ختم الله لنا بالحسنى
بمنه وكرمه وفى مسلم من حديث ابى هريرة وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل
النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند احمد من وجه اخر عن ابى هريرة رضى الله عنه بسبعين
سنة وعند ايضا عن عايشة مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب فى
الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان قبل موته بحول مال عمل اهل النار فمات فدخل النار

وفيه

وفيه ان التقدير الاعمال ما هو سابق والحق فالسابق ما فى علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين
فى بطن امه كما فى هذا الحديث وهذا هو الذى يقبل النسخ وبه قال جرير بن سليمان بن حرب الامام
ابو ايوب الواسطى البصرى قاضى مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عبيد الله بضم العين بن ابى بكر
ابن انس عن جده انس بن مالك رضى الله عنه سقط لابى ذر عن انس وابن مالك عن النبى صلى الله عليه
وسلم قال وكل الله عز وجل بتشديد الكاف بالرحم ملكا وفى الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا
فيقول عند نزول النطفة فى الرحم التماسا لاتمام الخلقة اى يسكون الياء اى يا رب هذه علقة اى
رب هذه مضغة ويجوز النصب فيهما على اضمار فعل اى خلقت او صار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك
فى الوقت الذى تصير فيه كذلك فبين قوله اى رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة
لاتى وقت واحد اذ لا تكون النطفة علقة مضغة فى ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق
يدل على ان الجنين يتقلب فى ماية وعشرين يوما الى ثلاثة اطوار كل طور منها اربعين ثم بعد
تكاملها ينفخ فيها الروح وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار الثلاث من غير تقييد بمدة فى سورة المؤمنون
بعد المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث الباب
ان تصير المضغة عظاما بعد نفخ الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضى خلقها اى يادن فيها اويتمها
قال اى ولابوى ذر والوقت يا رب ذكر ولابى ذر عن الكشميهنى انثى وفى حديث حذيفة بن اسيد عند
مسلم اذا مر بالنطفة ثلاث واربعون او اربعون وفى نسخة بثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اذكر ام انثى فيقضى ربك ما يشا ويكتب
الملك وعند الغريابى عن حذيفة بن اسيد اذا وقعت النطفة فى الرحم ثم استقرت اربعين
ليلة قال فجى ملك الرحم فيدخل فيصور له عظمه ولحمه وشعره وبشره وسمعه وبصره ثم يقول اى رب
ذكرا او انثى الحديث وهذا كما قال عياض ليس على ظاهره لان المصور هو الله تعالى
الثالثة فالمعنى فى قوله فصورها كتب ذلك ثم لم يتعمله بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكر ام انثى
اشقى ام سعيد فما الرزق فالاجل فيكتب بصيغة المبنى للمفعول اى فيكتب الملك كذلك من الشقاوة
والسعادة والرزق والاجل على حسبته اى راسه مثلا وهو فى بطن امه وفى الحديث ان خلق السمع والبصر
يقع والجنين فى بطن امه وهو محمول حزما على الاعضاء على القوة الباصرة والسامعة لانها موجودة
فيها واما الادراك فالذى يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهرى ان الله تعالى يحول
الانسان فى بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر على ان يخلقه فى لحظة وذلك ان فى التحويل
فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك تحمل اولا نطفة لتفاد
لجامدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى وفطنته لبعده وهو تشكو الدخيل
فليهم من تلك الى الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة مخلقا بالعقل والتهامة متزينا بالفهم
والعفاقة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر اذا من قدر على خلق الانسان
من ماء مهين ثم من علقة ومضغة مهيبة كنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح
فيه وحشره فى المحشر للحساب والجزا هذا باب بالتنوين فى فرع اليونينية كهى
قال الحافظ بن حجر خبر امبتدا محذوف اى هذا باب وتعقبه العينى فقال هذا قول من لم يمس
شيا من الاعراب والتنوين يكون فى المعرب ولفظ باب هنا مبنى فكيف ينون والتعقب

هذا باب بذكر فيه جف القلم على علم الله عز وجل واجاب في انتفاض الاعتراض بان الكم بالي
قد جوزه لك بنك كل بنك مالم يكن معنا فا التنوين والجزم على قصد السكوت لانه للتعذر وقد
اكثر المصنفون من الفقهاء والعلماء حتى النحاة وغيرهم من تقدمهم ذكر باب بغير اضافة وكذا ذكر
فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكله يحتاج الى تقدير وقوله في الشارح باب هو بالتنوين لا يستلزم
ذلك في التقدير وقد سلم العيني هذا المقدر فقال في باب المحاربين قوله باب بالتنوين لا يكون
الا بالتقدير لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا يتنون انتهى وجفاف القلم كناية
عن الفراغ عن الكتابة فهو كما قال الطيبي من اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ من الكتابة
يستلزم جفاف القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهد وقوله على علم الله اي حكمه لان معلومه
لا بد ان يقع فعلمه معلومه يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمر عند احمد وصححه
ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه مرفوعا ان الله تعالى عز وجل خلق في ظلمة ثم القى
عليهم من نوره فمن اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم
على علم الله فالقابل اقول هو عبد الله بن عمر كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابن
الديلمي ويذكران عبد الله بن طاهر امير خراسان للمامون سال الحسين ابن الفضل عن قوله
تعالى كل يوم هو في شان وقوله جف القلم فقال هي شؤون يبديها لا شؤون يبتديها فقام
اليه وقبل راسه وقوله تعالى واضله الله على علم حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال من المفعول
اما ضله وهو عالم وهذا اشنع له تعالى الاول المعنى اضله الله على علمه الاول وهو حكمه عند ظهوره
وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله المولف في اوائل
النكاح قال الى النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني من حديث ابن عباس
واعلم ان القلم قد جف بما هو كائن وفي حديث الحسن بن علي عند العزيزي رفع الكتاب وجف القلم
قال وقال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى لها سابقون من قوله تعالى اولئك
يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون مما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي
سبقت لهم السعادة اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها بما سبق لهم من السعادة بتقدير
الله وقال الكرماني فان قلت تفسير ابن عباس يدل على ان الاية سابقة والاية على ان السعادة
سبوقة واجاب بان المعنى الاية انهم سبقوا لاجل السعادة لا انهم سبقوا السعادة
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك
بكسر الراء وسكون المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته وهو بالفارسية
وحيل وقال الدينوري من طول لحيته الى انه ضحكت فيها عنزب ومكثت ثلاثة ايام لا يدري بها
ورجح في الفتح قول ابي حاتم الرازي انه كان عثمورا فقيل له ارشك بالفارسية فضي عليه
الرشك وقال الكرماني هو بالفارسية الفيل الصغير الملتصق باصول الشعر المجعد قال سمعت
مطرف بن عبد الله بكسر الراء المشددة ابن الشخير بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين يحدث
عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين قال قال رجل هو عمران بن حصين
كما بينه مسدد في مسنده يا رسول الله اتعرف بضم الهمزة وضم الفوقية وفتح الراء اهل الجنة
من اهل النار اي اتميز وتفرق بينهما عند قضاء الله وقدره قال صلى الله عليه وسلم نعم قال

عمران

عمر اي رسول الله فلم يعمل العاملون اي اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى
ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم كل يعمل لما خلق له بضم الخاء وكسر اللام ولما بالواو والمفتوحة في الفتح
اولما يسره بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة وكابى ذر عن الحموي والمستملي بفوقيتين وفتح السين
فعلى الكل افاد باب في الاعمال الصالحة فان عملها مادة يؤول اليه امره غالبا وربك يفعل ما يشاء
في العبد ملكه يتصرف فيه بما شاء ما يفعل لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب اكرمهم استجير من
عذابها الاليم واسالك الجنات النعيم اله الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل
الصلاة واتم التسليم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد وسلم في القدر وابو داود
في السنة والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين الله اعلم بما كانوا اي اولاد المشركين
عاملين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس البشكري الواسطي
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر
الهمزة عن اولاد المشركين اي ايدخلون الجنة فقال الله اعلم بما كانوا عاملين فيه اشعار بالتوقف
اي انه علم انهم لا يعملون ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل قال ذلك قبل ان يعلم
انهم من اهل الجنة وفي حديث عائشة عند ابي داود واحمد انها قالت قلت يا رسول الله ذراري
المسلمين في الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه ضعف عن عائشة ايضا سالت خديجة
النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقيه استفتاح بالسايل والحديث سبق في
الجنايز وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال واخبرني بالافراد والعطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشيء ثم قال اخبرني
عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذراري المشركين بفتح الذال المعجمة والواو بعد الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية
وتخفف اي اولادهم الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين
اي ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون ناهيك ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه وكونه
وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وعنيه الذي استاثر به فلم يطلع
عليه احدا من خلقه وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق ولابي ذر اسحق بن ابراهيم
قال في فتح الباري هو ابن راهويه واعترضه العيني فقال جزم الكلاباذي بان يكون ابن
ابراهيم بن نضر السعدي واسحق بن راهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم الكوسج فالجزم بانه
ابن راهويه من اين واجاب في انتقاض الاعتراض بانه من القرينة الظاهرة في قوله اخبره
فانه لا يقول حدثنا كما ان اسحق بن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول اخبرنا وهذا يعرف
بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء المشددة
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود
يولد على الفطرة الاسلامية ففيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه لما اختار دينا غيره
وما من مولود مبتدا ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك

ما احد حير منك والتقدير هنا ما من مولود يوجد على امر من الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه
اى يجعلانه نصرانيا اذا كانا من اليهود وينصرانه يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والا فهما
فى قوله فابواه للتعقيب او للتسبب اى اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال من الضمير
المنصوب فى يهودانه مثلا اى يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة كما تنتج البهيمة سليمة
متفوقا فى حقها هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعنى ان كل من نظر قبل بضم الفوقية الاولى وكسر
الثانية بينهما نون ساكنة وضم الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج وقال
فى المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنسا
او كالصفة مصدر محذوف اى بغير انه تغيير اصل تغيير هم البهيمة السليمة فيهودانه وينصرانه
تنازعا فى كما على التقدير بن هل تحدون فيها البهيمة من جدعا بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والمد
مقطوعة الاطراف او احد هما فى موضع الحال على التقدير بن اى البهيمة سليمة متفوقا فى حقها
هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعنى ان كل من نظر قال هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم
تجدعونها بفتح الفوقية والدال المهملة بينهما جيم ساكنة اى تقطعون اطرافها او شيا منها
وشبه بالمحسوس المشاهد ومحصله ان العالم ما عالم الغيب او عالم الشهادة فاذا نزل الحديث
على علم الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود
فقسم من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والميل
عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتور ما ينحرفه
الخارج ما يصده استمر على ما هو عليه من الفطرة السليمة وانظر قتل الخضر الغلام اذا كان
باعتبار النظر الى عالم الغيب وانكاد موسى عليه كان باعتبار عالم الشهادة وظاهر الشرع فلما
اعتذر الخضر بالعلم الخفى الغائب اسكت موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة بالايمان
الفطرى فى احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعى المكتسب بالارادة والفعل انتهى ملخصا
من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله افرايت اى اخبرنا عن اطلاق النسب على المنسوب لان ماهية
الاستفهام طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة اى قد رايت ذلك فاخبرنا من يموت وهو صغير
لم يبلغ الحلم ايدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين قال البيضاوى
فيه اشارة الى ان الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال والا لزم ان لا تكون ذرارى
المسلمين والكافرين لا من اهل الجنة ولا من اهل النار الموجب لهما اللطف الربانى والخذلان
الالهى المقدر لهما فى الازل فالاولى فيها التوقف وعدم الجزم بشى فان اعمالهم موكول الى علم
الله ينبا بعود الى امر الاخرة من الثواب والعقاب وقال النووى اجمع من يعتبر به من علما
المسلمين ان من مات من اطفال المسلمين يكون من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف
فيهم بعض من لا يعتد به لحديث عائشة فى مسلم انه صلى الله عليه وسلم دعى لجنازة صبى
من الانصار فقلت طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال اوغير
ذلك يا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب ابائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها
وهم فى اصلاب ابائهم واجابوا عن هذا بانه صلى الله عليه وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون
عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين فى الجنة واما

اطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب قالت الكراوس على انهم فى النار وتوقفت طايفة والثالث وهو
الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث سبق فى الجنايز وفيه اويجانه واخرجه مسلم فى القدر والله
الموفق هذا باب بالتنوين فى اليونينية اى فى قوله تعالى وكان امر الله الذين يريد ان يكونه
قدرا مقدورا قضا منفيا وحكما مبتوتا لا مرجع عنه قال وما لم يكن فبانه لم يكن وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسال المراة فى باب الشروط
التى يحل بها النكاح من كتابة لا يحل الا مراة تسال طلاق اختها من نسب او رضاع او دين اوفى اليسرية
طلاق اختها قال المسلة اخت المسلة لتستفرغ صفحتها تجعلها فارغة لتتفرد بحظها ولتنكح بالكاف
اللام والجزم اى ولتنكح هذه المراة من خطبها وقال الطيبى ولتنكح على لتستفرغ وكلاهما علة للنهى اى
لا تسال طلاق اختها لتستفرغ صحفتها وتنكح زوجها فهى المراة ان تسال الرجل طلاق زوجها لتنكحها
ويصير لها ما فى نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح
الزوج المذكور من غير ان يشترط طلاق التى تحبها فان لها ما قدر لها اى لن يعدو ذلك
ما قسم لها ولن تستزيد به شيا وقال ابو عمر ابن عبد البر هذا الحديث احسن احاديث الباب التى ذكر عند
اهل العلم لما دل عليه من ان الزوج لو اجابها بالطلاق من تظن انها تزاحمها فى رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك
الا ما كتبه الله لها سواء اجابها ام لم يجبها والحديث سبق فى النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو
غسان النهدى الحافظ قال حدثنا اسرايل ابن يونس بن ابى اسحق عن عاصم هو ابن سليمان
الاحول عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى عن اسامة بن زيد بن حارثة رضى الله عنه انه قال كانت
عند ابنى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته هى زينب كما عند ابن ابى شيبة ولم يسم
الرسول وعنده سعد هو ابن عبادة وابى بن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها على بن
ابى العاص بن الربيع يجود بنفسه اى نفسه اى يغالب سياق الموت واستشكل كونه على بن ابى العاص مع قوله
فى اخر الحديث كما فى الجنايز فقرع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبى بان الذكور عاش الجواب
ظاهر لكن قد يقال فيه صبى عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت النبى
صلى الله عليه وسلم فعند البلاذرى فى الانساب انه لما توفى وضعه النبى صلى الله عليه وسلم
فى حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحماء وهو محسى كما عند البزار من حديث ابى هريرة لما
نقل ابن لفاطمة فبعثت الى النبى صلى الله عليه وسلم تذكر نحو حديث الباب وقيل غير ذلك مما
سبق فى الجنايز فقمت صلى الله عليه وسلم اليها فيقرها السلام ويقول لله ما اخذ ولله ما اعطى اى الذى
اراد ان ياخذه هو الذى كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له وما مصدرية اى لله الاخذ والاعطاء
كل لاجل فلتصبر ولتحتسب يجوز ان تكون امرا للغايب المونث او الحاضر على قراءة من قرا
فبذلك فليفرحوا بالمثناة الفوقية على الخطاب وهى قراءة رويس قال الزمخشرى وهى الاصل
والقياس ان يومر المخاطب بصيغة افعل وهذا الاصل قرا ابى فافرحوا مواقعة لمصحفه
وهذه قاعدة كلية وهى ان الامر باللام يكثر فى الغايب والمخاطب المبنى للمفعول مثال الاول
ليقم زيد وكالاية الكريمة ومثال الثانى لتقض بحاجتى فان كان مبنيا للفاعل كقراءة رويس
هذه بل الكثير فى هذا النوع الامر بصيغة افعل نحو قم يا زيد وقوموا ولذلك يضعف الامر

باللام المتكلم وحده او وسعه بتحويلها تاء تانيث ساكنة بالفتح ومثال الثانى لتتم نحن وكذلك الذين للمراد
بالاحساب ان يجعل الولد يحاسب نفسه فتقول انا لله وانا اليه راجعون وهو معنى قوله السابق لله ما اخذ
ولله ما اعطى وبه قال حدثنا حيوة بن بوس بكسر الحاء المهملة وتشديد الواو آخره زاى المروزى قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزى قال حدثنا ونه اليونينية اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبد الله بن عبيد الله بضم العين وفتح الباء الموحدة بينهما
وبالفتحية اخرى فراى الحجى بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة بعدها تحتية مشددة ان بفتح الهمزة
ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه اخبره انه بينما بالميم ولابى ذر عن الكشميهنى بينا هو جالس عند النبى صلى
الله عليه وسلم جاء رجل من الانصار هو ابو صرمة بن قيس او هو سعيد كما عند المصنف فى المغازى
او مجزى بن عمرو الضمرى كما عند ابن منده فى المعرفة فقال يا رسول الله انا نصيب فى المغازى سبايا اى
جوار اسبيات رجالنا كيف ترى فى العزل وهو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج
وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد العزل الواد الخفى نعم قال اصحابنا لا يجوز
فى مملوكته ولا زوجته الامة سواء رضيت اولا لان عليه ضررا فى مملوكته بان يصيرها ام ولد فيمنعه
بيعها وفى زوجته الرقيقة بصيرورة ولده رقيقا تبعا لامه امازوجته الحرة فان اذنت فيه لم يجز
والا فوجهان اصحهما لا يجوز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوانكم بفتح الواو وكسر الهمزة بعدها
تفعلون وابى ذر لتفعلون ذلك العزل لا عليكم ان لا تفعلوا وابى ذر ان لا تفعلوا اى لا باس عليكم
ان تفعلوا لان الامر بذلك يفيد جواز العزل او غيره ابدية فهى تنهى عنه وقال لا لما سالوه وقوله عليكم ان لا تفعلوا
كلام مستانف مؤكد له فانه ليست نسمة بفتح النون والمهملة اى نفس كتب الله عز وجل اى قدر
ان تخرج من العدم الى الوجود الا هى كائنة وبه قال حدثنا موسى بن مسعود ابو حذيفة النهدى
قال حدثنا سفين الثورى عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن حذيفة
بن اليمان رضى الله عنهما انه قال لقد خطبنا النبى صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها فى الخطبة
شيا هو كائن من الامور المقدرة الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله
ولمسلم فى رواية جرير عن الاعمش حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ان كنت هى
المخففة من الثقيلة لارى الشى قدمت بفتح الهمزة ارى وحذف المفعول من نسيت
ولابى ذر عن الكشميهنى نسيته ثم اذكره فاعرف بالابى ذر فاعرفه بالفا فى نسخة كما يعرف الرجل
اى الرجل المحذوف المفعول وفى رواية بالتاء فعرفه وعند الاسماعيلى من رواية
محمد بن يوسف عن سفين كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه ثم راه فعرفه اى الذى
كان غاب عنه فنسى صورته ثم اذا راه عرفه والحديث اخرجه مسلم فى العتق وابو داود
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكى المروزى عن ابى حمزة
بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى عن الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بفتح العين
وسكون الباء الاولى السلمى الكوفى عن ضمرة ابى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب ابن ابى بكير
السلمى بضم السين وفتح اللام عن على رضى الله عنه انه قال كنا جلوسا مع النبى صلى الله عليه
وسلم فى الجنازة يعنى موعظة المحدث عند القبر من الجنائز ولابوى ذر والوقت كما فى الفرع
كاصله جنازة بتقديم الفوقية على الزاى فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله

ومعه عود ينكت بفتح التحتية وسكون النون وبعد الكاف المضمومة مثناة فوقية اى يضرب به فى الارض
كما هو عادة من يتفكر فى شى يهمه وقال بالواو وسقطت لابى ذر فى رواية الحاء بزنة قال ما منكم من احد
وزاد فى رواية مصور ما من نفس منفوسة الا قد كتب مقعده موضعه فقعوده اى النار واما فى الجنة
فاو للتنويع او بمعنى الواو ويويد رواية مصور الاكتب مكانها من الجنة والنار وفى رواية شعبة الا
وقد كتب مقعده من الجنة او مقعده من النار وفى حديث ابن عمر عند المولف الا الله تعالى ان كل احد
مقعده من قال رجل من القوم فى سلمة انه سراقة بن مالك بن جعشم الا بالمثلثة تكل بضمها
اى نعتمد زاد مصور على كتابنا وندع العمل يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل
اعملوا امتثالا لامر المولى وعبر به له فى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون تكل بفتح
بفتح السين المشددة زاد فى رواية شعبة عن الاعمش السابقة فى سورة الليل لما خلق الله ثم قرا
صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية قال الخطابى رحمه الله ان قول الصحابى هذا معطوف بانه
بامر يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص له صلى الله عليه وسلم كما اخبار الرسول صلى الله
عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله تعالى انهم وهو حجة على من توهم ان يتخذه حجة
لنفسه فى ترك العمل فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان هاهنا امرين محكمين لا يبطل احدهما بالاخر
باطن وهو الحكمة الموجبة بحكم الربوبية وظاهر وهو السمة العلامة اللازمة فى خلق
العبودية وهى امارة ومخيلة غير مفيدة حقيقة العلم وشبيه ان يكون والله اعلم انما عومل به العباد
المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن وذلك من صفة الايمان
وهذه الامور من حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى وهو الحكيم الخبير لا يسال
عما يفعل ولطلب نظيره من الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب مع المعالجة
بالطب الماذون فيها والحديث سبق فى باب موعظة المحدث عند القبر من الجنائز ولما كان ظاهر
هذا الحديث يقتضى اعتبار العمل الظاهر اردفه بما يدل على ان الاعتبار بالخاتمة فقال هذا باب
بالتنوين كذا فيه العمل بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبد
ابن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل
من رجل مما فتح معه يدعى الاسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاى الظفرى بفتح المعجمة
والفاء هذا من اهل النار لنفاقه اى سيرتد ويقتل نفسه مستحلا لذلك فلما حضر القتال
لم يضبط اللام فى اليونينية نعم ضبط شارح المغازى بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية ويجوز
النصب على المفعولية اى فلما حضر الرجل القتال قاتل الرجل من اشد القتال ولبعض من ساق ط
فى المغازى وكثرت بالواو ووضع المسئلة كما لابى ذر عن المستملى فكثرت به الجراح بكسر الجيم فاثبتته فا
فاثخنته وجعلته يائسا كناية بتخرك فجا رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ارايت الذى ولابى ذر ارايت الرجل الذى تحدثت بفتح الفوقية والدال
بعدها مثلثة ساكنة فوقية ولابى ذر عن الكشميهنى تحدث بضم الفوقية وكسر الدال واسقاط
الفوقية بعد المثلثة انه من اهل النار فقاتل اشد قتال سبيل الله عز وجل من اشد القتال فكثرت
به الجراح فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انه من اهل النار فكاد

اى قارب بعض المسلمين برجاب بكديد اتاه صلى الله عليه وسلم فنبيها بالميم هو على بكد او وجد
الرجل فزمان الذكور الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها سهما فنا به فاخترط بها
نفسه فاشتد سرع رجال من المسلمين الشى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
صدق الله حديثك قد انتحر فلان الذى قلت انه من اهل النار فتقل نفسه فقال النبى صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن بتشديد الجيم المكسورة اى اعلم الناس انه لا يدخل الجنة
الا مومن وان الله ليويد بالام الفاجر هذا الدين بالرجل الفاجر الجنبى فيعم كل فاجر والمراد
الرجل الذى قتل نفسه وهو قزمان والحديث سبق فى الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم هو سعيد
ابن الحكم بن محمد بن ابى مريم ابو محمد الجمحى مولاهم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين
المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف المدينى قال حدثنى بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن ابى سهل زياد بن سعد الانصارى رضى الله عنه ان رجلا اسمه قزمان من اعظم المسلمين
غناء بفتح الغين المعجمة والنون والمد اى جزاء وغناء عن المسلمين فى غزوة غزاها النبى صلى الله عليه وسلم
فى غزوة خيبر فنظر النبى صلى الله عليه وسلم اليه فقال من احب ان ينظر الى الرجل من اهل
النار فليتنظر الى هذا الرجل فزمان فاتبعه رجل من القوم اسمه اكثم بن ابى الجون الخزاعى وهو اى
الرجل على تلك الحال من اشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت فجعل ذبابة سيفه بين ثدييه
حتى تحدر بالتشديد حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل قوله عنا فجعل ذبابة سيفه مع قوله
فى السابق انه نحر نفسه بالسهم فقيل بالتعدد وانها قصتان متغايرتان فى موطنين لرجلين
او انها قصة واحدة ونحر نفسه بهما معا فاقبل الرجل اكثم بن ابى الجون الى النبى صلى الله عليه وسلم
مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قلت بفتح التاء لفلان
وفلان ممن راحب ان ينظر الى رجل من اهل النار فليتنظر اليه وكان من افضلنا غناء عن المسلمين
فعرفت انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبى صلى الله عليه وسلم
عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما
الاعمال اى اعتبار الاعمال بالخواتيم والحديث مر فى الجهاد باب لا يقال فلان شهيد والمراد
بنصب العبد على انه مفعول بالمصدر المضاف الى الفاعل ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى
القاء العبد النذر بالرفع على انه فاعل المصدر المضاف الى المفعول وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة بضم الميم
الهمدانى الخارفى بمعجمة وراء مكسورة وفا الكوفى عن ابى عمر رضى الله عنه قال نهى النبى صلى الله
عليه وسلم نهى تنزيه لا تحريم عن النذر اى عن عقد النذر او التزام النذر وقد وقع ولابى الوقت
وقال انه لا يرد شيئا اى من القدر والمسلم لا تندروا فان النذر لا يغنى من القدر شيئا والمعنى
لا تندروا على انكم تصرفون به ما قدر عليكم او تدركون به شيئا لم يقدره الله لكم انما يستخرج به
وانما يستخرج به بالنذر من البخيل لانه لا يتصدق الا بعوض يستوفيه اولا بالنذر وقد يوافق
القدر فيخرج من البخيل بالولاء لم يكن يريد ان يخرجه وفى قوله يستخرج دلالة على وجوب
الوفاء به واستشكل كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفاء به عند الحصول واجيب بان
المراد عنه النذر الذى يعتقد انه يغنى عن القدر بنفسه كان يقول ان شفى الله مريضى او رد غائبى
فلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطلوب بالنذر واما اذا اتفق واعتقد

ان الله تعالى هو الضار والنافع والنذر كالوسايل والذرايع فالوفاء به طاعة وهو غير منهى عنه والحديث
اخرجه ايضا فى الايمان والنذور ومسلم وابو داود والنسائى فى النذر وابن ماجة فى الكفارات
وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختيانى ابو محمد المروزى قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا عبد الله بن سعيد هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الا يات ابن ادم النذر شيئا لم
يكن قدرته صفة لقوله بشى وباية بغير تختية بعد الموقتية فى الفرع على الوصل كقوله تعالى
سندع الزبانية بغير واو ونون فى غيره باثباتها على الاصل وهو الذى عمن جايخدد لواحد بخلاف واو
ولكن بالتحقيف يلقيه من الالقاء القدر اى النذر وهذه مطابقة بين هذا وبين الترجمة كما لا يخفى
فالظاهر كما قال فى الكواكب ان الترجمة مقلوبة اذ القدر هو الذى يلقى بالحقيقة الى النذر
كما فى الحديث فكان الاولى ان يقول بلقيه القدر بالقاف الى النذر بالنون ليطابق الحديث
واجاب بانهما صادقان لان الذى يلقى بالحقيقة هو القدر وهو للوصول وبالظاهر هو النذر
نعم فى رواية الكشميهنى فى متن الحديث كما ذكره فى الفتح بلقيه النذر بالنون والذال المعجمة وبها
تحصل المطابقة وتسمية الالقاء النذر بحازية وسوغ ذلك كونه سببا الى الالقاء فسمى الالقاء
اليه وقد قدرته له استخرج بلفظ المتكلم من المضارع بمعنى البخيل الباقى به الالة قاله ابن فرحون
فى اعرابه العمدة والحديث مر فى افراده باسبه بغير تنوين فى الفرع فاصله لا اضافة الى
قوله لا حول ولا قوة الا بالله وقال بالفتح بالتنوين وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن الكسايى نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا خالد الحذاء بالحا
المهملة والذال المعجمة عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكون الهاء ابى سوى
عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة
هى غزوة خيبر كما سبق فى المغازى فجعلنا لا نصعد شرفا بفتح الشين والراء والفا موضعا عاليا
ولا نعلو شرفا ولا نهبط فى واد الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال ابو موسى فدنى اى قرب
منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس اربعوا على انفسكم بهمزة وصل وفتح الموحدة
وضم العين المهملة ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا وتبعه
العينى اصما ولعله باعتبار التناسب واطلق على التكبير دعاء لانه بمعنى الذكر والذاكر يريد
استماع من ذكره والها فقوله انما تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى الله عليه وسلم لابى موسى
يا عبد الله بن قيس الا بالتخفيف اعلمك كلمة من باب الحلاق الكلمة على الكلام هو من كنوز
الجنة اى من ذخاير الجنة وقال النووى اى ان قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه فى الجنة
لا حول ولا قوة الا بالله اى لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة
الله الا بتوفيق الله تعالى كما قال النووى كلمة استسلام وتفويض تشير الى ان العبد لا يملك
لنفسه شيئا والله لا قوة له على دفع ضر ولا قوة له على جلب خير الا بقدرة الله تعالى وارادته
والحديث اخرجه فى اخر كتاب الدعوات هذا باب بالتنوين يذكر
فيه قوله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصم الله باسقاط ضمير المفعول عاصم فى قوله
تعالى لا عاصم اليوم اى مانع كذا فسره عكرمة فيما اخرجه الطبرى من طريق الحكم بن ابان

عنه قال مجاهد هو ابن جبر سد بالف بعد الدال المشوتة من غير تشديد في الفرع كاصله وقال
في الفتح بالتشديد والالف اى من الحق يترددون في الضلالة وهذا وصله ابن ابى حاتم في
ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا قال عن الحق وقد وصله عبد بن
حميد من شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد في قوله سدا قال عن الحق وقد يتردد ون ورايته
في بعض النسخ سدى بتختية بعد الدال مختصرا وعليها شرح الكرمانى قال في الفتح فوهم الكرمانى
انه وقع هنا ايجب الانسان ان يترك سدى اى مهملا متردد ا في الضلالة ولم ار في شئ من نسخ
البخارى الا اللفظ الذى اوردته ولم ار في شئ من التفاسير التى تساق بالاسانيد مجاهد
في قوله ايحسب الانسان ان يترك سدى كلا معلوم ا ر قوله في الضلالة في شئ من المتون بالسند
عن مجاهد انتهى وتعقبه العينى فقال هذه الكلام ينقض اخره اوله لانه قال اولا ورايته في بعض
نسخ البخارى سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شئ من نسخ البخارى الا الذى اوردته ومع
هذا فانه لم يطلع على جميع النسخ اى لم يطلع الا على النسخ التى في مدينته واما النسخ التى
في كرمان وبلخ وخراسان فلا والجواب ان استشكاس الاعتراض بان الذى نفى رويته قول الكرمانى
قوله وقال ايحسب الانسان ان يترك سدى اى مهملا متردد ا في الضلالة واما الذى انذر انه في بعض
النسخ فهو مجرد لفظ سدى بالتخفيف وبالتختية اخره فابن التناقض وساها من قوله
تعالى وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه اغواها
قال وانت الذى دست عمر افاصبت حلايله منه ارسل منعما واصله دسسها من التدسيس وكثرة
الامثال فابدل من ثانيها حرف علة والتدسية الاخفاء يعنى اخفا بالفجور وقال ابن الاعرابى وقد خاب
من دساها اى دسى نفسه فنقصها جلة الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى قال محمد
ابن مسلم انه قال حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ايا كم والتعالف بضم الفوقية وسكون المهملة وكسر اللام اى الحلف
بطانة بكسر الموحدة وبعد الالف نون اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصته الذين يباطنهم
في الامور ولا يظهر غيرهم عليها مشتقة من البطن والباطن دون الظاهر وهذا كما استعاروا
الشعار والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا وبطانة فالواو لبيك خلصائى نعم وبطانتى
وهم عيبتى من دون كل قريب فالبطانة تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه
عليه بضم الحا المهملة والضاد المعجمة والمعصوم من عصمه الله اى حفظه من الوقوع في المعاصى
بان حماه من الوقوع في الهلاك او ما يجر اليه والحديث اخرجه المولف ايضا في الاحكام والنسائى في
البيعة والسير هذا باب ـــــ بالتنوين بذكر فيه قوله وحرام كاسبوس الوقت وذرواين
عاكر وحزم بكسر الحا وسكون الزا وهى قراءة ابى بكر وحمزة والكسائى وهما لغتان كالحل والحلال
وزنا وضده معنى اى ويمتنع على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون قال الكسائى اشتهر الحرام
للمنع وجوده ومنه قوله تعالى ان الله حرمهما على الكافرين اى منعهما منهم واما ان يكونا لهم ومعنى
اهلكناها عزمنا على اهلاكها اهلاكها او قدرنا اهلاكها ومعنى الرجوع من الكفر الى الاسلام والتابة
ومجاز الاية ان قوما عزم الله على اهلاكهم بمنزلة من اصر ان يرجعوا ويتوبوا الى ان تقوم القيامة فحينئذ

فحينئذ يرجعون انتهى والظاهر كما قال بعضهم ان الحتم وحرام على قرية اهلكناها عدم رجوعهم اليها
في الجملة فتكون الاية واردة في تقرير امر البعث والتقييم لشانه وهذا يتبين المصير اليه لاوجه احدها انه
ليس فيه مخالفة للاصول بخلاف غيره فما بعدى فيه زيادة لا وكونه طابقة مخصوصة وكونه حرام بمعنى
ممتنع او بمعنى واجب كما قيل في قوله ـ وان حراما لا ازال الدهر باكيا ـ على شجوه الا بكيت على عمرو
الثانى ان سياق الاية قبلها وبعدها وارد في امر البعث وهو قوله كما اليها راجعون وقوله حتى اذا فتحت
الثالث حملها على الرجوع الى الدنيا كثير فايدة فيه فانه معلوم عند المخاطبين من الموافقين والمخالفين
رجعها على الرجوع على القيامة اكثر فايدة فان الكفار ينكرونه فاكد وفخم تهديدا لهم وزجرا وقوله تعالى
في سورة هود انه ليس يوسى من تومك الا من قد امن اخبارا من ايمانهم وانه غير سيقع وقوله تعالى ولا يلدوا الا
فاجرا كفارا الامر الثابت فجروكفروا فان قلت لان الخبر انما يتعلق بالمخبر عنه لا بالمخبر عنه فما وجه دخول
ذلك في الاخبار قلت ظاهر فانه يقتضى سبق علم بما يقع من العبد وقال منصور بن النعمان البشكرى بفتح
الفوقية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف اليصرى وفي حاشية الفرع كاصله منصور بن المعتمر قال
وفي حاشية اصل ابى ذر صوابه منصور بن النعمان وكذا في اصل الاصيلى وابن عساكر لان في اصله
منصور بن المعتمر وفي اصل الاصيلى منصور بن النعمان فيحتمل ذلك وقال الحافظ ابن حجر
وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة
عن ابن عباس رضى الله عنهما وحرم بكسر الحا وبكون الراء الحبشية اى وجب اخرجه عبد بن حميد
من طريق عطا عن عكرمة وبه قال حدثنى بالافراد ابو الوقت وذر بالجمع محمود بن ميلاد
بفتح الميم المعجمة وسكون التحتية ابو احمد المروزى الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما رايت
شيا اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل وصغر ومنه اللمم وهو المس من الجنون
والم بالمكان قل لبثه والم بالطعام قل اكله منه وقال ابو العباس اصل اللمم ان يلم بالشئ من غير ان يركبه
يقال الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال حرير يبقى ان تجيء عزيز على ومن زيارته لمام وقال
اخر متى ما تنتابنا تلم بنا في ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تاججا واللمم صغار الذنوب اى ما رايت
شيا اشبه بصغار الذنوب مما قال ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه من الزنا بالفتح وسكون المعجمة نصيبه من الزنا بالقصر وسكون التحتية ادرك ذلك
لا محالة بفتح الميم والحا المهملة لا بد له منه الا ما كتبه الله لا بد ان يقع وكتب
حتما ان يراد به اثبت اى اثبت فيه الشهوة والميل الى النسا وخلق فيه العينين والاذنين
والقلب وهى التى تجد لذة الزنا اذا قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر الى ما لا يحل
للناظر وزنا اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطا مهملة مكسورة فراى
ذر عن الكشميهنى النطق بلا ميم وضم النون وسكون الطا وقال ابن مسعود والعينان
يزنيان بالنظر والشفتان يزنيان وزناهما التقبيل واليدان يزنيان وزناهما اللمس
والرجلان يزنيان وزناهما المشى والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدق ذلك المنطر والتمنى بان يقع في الزنا بالوطء ويكذبه
بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى ولابى ذر او يكذبه وسمى ما ذكر من نظر العين

احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبى اى مثل الدنيا فى جنب الاخرة وهو تمثيل على سبيل التقريب والا فاين الناسبة بين المتناهى وغير المتناهى وقوله بما تحمل اليه الحياة الدنيا بالنصب كلمة البيان وهو كالهوان والغيان وزينة كزينة النسوان وتباهر بينكم كتفاخر الاقران وتكاثر كتكاثر الوهبان فى الاموال والاولاد اى مباهاة بهما والتكاثر ادعاء الاستكثار كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما مستعار تشبيه حال الدنيا وسرعة تقيظها فى قلة جدواها بنبات انبته الغيث فاستوى وقوى واعجب به الكفار الجاحدون لنعمة الله فيما يرتقبهم من الغيث والنبات مبنى على العاهة فجاء واصفر وصار حطاما عقوبة لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار الزراع وقال العابدى كثيرا اى اعجب الزراع نباته ذلك الزرع الذى نبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك يعجب الحياة الدنيا بالكفار فانهم احرص شىء عليها واميل الناس اليها ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما اى يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد ما كان اخضر ناضرا ثم يصير يبيسا سحيقا هكذا الحياة الدنيا تكون اولا شابة ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوهاء والاضافة كذلك يكون اول عمره وعنفوان شبابه غضا طريا لين الاعطاف بهى المنظر انيقه يشرع فى الكهولة فتتغير طباعه ويفقد بعض نعوته ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجز عن المشى اليسير ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا وانقضائها والاخرة باقية لا محالة حذر من اسرها ورغب فيما فيها من الخيرات فقال وفى الاخرة عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمؤمنين وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها قال ذو النون المصرى يا معشر المريدين لا تطلبوا الدنيا وان طلبتموها فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل فى غيرها وبقط فى قوله وزينة الى الاخرة فى رواية ابى ذر وقال عقب قوله ولهو الى قوله متاع الغرور وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة القعنبى قال حدثنا عبد العزيز يعنى ابن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها والغدوة بلام التاكيد فى سبيل الله اى فى الجهاد وغيره او الغدوة للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما فيها اى قول النبى صلى الله عليه وسلم كان فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل سقط لابى ذر او عابر سبيل وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوى بضم الطاء المهملة بعدها فاء فالف فواو ففتحتية نسبة الى بنى طفاوة اتى موضع بالبصرة عن سليمان الاعمش سقط سليمان لابى ذر انه قال حدثنى بالافراد مجاهد هو ابن جبر المفسر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما سقط عبد الله لابى ذر انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى بكسر الكاف والموحدة وتخفيف النون بجمع العضد والكتف قال فى الفتح وضبط بعض الاصول بمنكبى بلفظ التثنية هنا وكن فى الدنيا كانك غريب فى مقام بلد الا مسكن له فيها ياوى به ولا مسكن يسكنه حال غربة الا هذا المنزل والمحلة التى هو بسبيل الاشتغال فى الخلوة وملاشبه الناسك السالك بالغريب الذى ليس له مسكن ترقى واصرة سبب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها مخلدا فى غاير السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية

مردية

مردية ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من قطاع الطريق فهل لك ان يقيم لحظة او يكن لحظة ومن ثم عقبه بقوله وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء اى سر دايما ولا تفتر من السير ساعة فانك ان قصرت فى السير انقطعت عن المقصود وهلكت فى تلك الاودية هذا معنى الشبه به واما المشبه فهو قوله وخذ من صحتك لمرضك وفى رواية ليث بن ابى سليم عن مجاهد وعند احمد والترمذى لسقمك اى سر سيرك القصد فى حال صحتك بل لا تقنع بجوزه عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون مالكه من تلك الزيادة تاهبا يقام مالعله يفوت حال المرض والضعف او اشتغل فى الصحة بالطاعة بحيث لو حيل بينك وبين العمل فى المرض لا يخرجك عن عهدة ما كلفت به وقوله ومن حياتك لموتك اشارة الى لغة نصيب الموت وما يحصل فيه من التغير فى السقم يعنى لا تقصر فى المرض عن السير كل المقصود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهى الى لقاء الله وما عنده من الفلاح والنجاح والاحتياط وحسرت وزاد ليث فانك لا تدرى يا عبد الله ما اسمك غدا اى هل يقال لك شقى ام سعيد او هل يقال لك حى او ميت وفى حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه قبل موته ويبادر ايام صحته بالعمل الصالح فان المرض قد يطرقه فيمنع من العمل فيتمنى على من فرط فى ذلك ان يصل الى المعاد بغير زاد فلم يتهنه الفرصة بندم وما احسن قول من قال

اذا اهبت رياحك فاغتنمها ... فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها ... فما ندرى السكون متى يكون
اذا اطمعت بدا ك فلا تقصر ... فان الدهر عادته يخون

والحديث اخرجه الترمذى هذا باب بالتنوين فى الامل وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجاء فيما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال امل يأمل املا وكذلك التامل ومعناه قريب من التمنى وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم سببه والتمنى بخلافه وقيل الامل ارادة الشخص تحصيل شىء يكون حصوله فاذا فاته تمناه والرجاء تعليق القلب بمحبوب ليحصل فى المستقبل والفرق بين الرجاء والامل والتمنى ان التمنى يورث لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجد والجد ويعاتب صاحب الرجاء فالرجاء محمود والتمنى مذموم كذا قيل والامل المذموم منه ما شغل عن العلم فلو كان طول امله فى امر يتعلق بالعلم او العمل فليس بمذموم ولا الصبر على الامل سبيل لطيف لانه لو لا الامل ما تهنى احد بعيش ولا طابت نفسه ان يشرع فى عمل من الاعمال التى يتأتى الدوام عليها وانما الذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد للامر الاخرة وهو المراد هنا وبه يرد قوله تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والنجاة من المكروه وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور المتاع ما ينتفع به وينتفع والغرور بضم الغين المعجمة ما يكون بخدر اى يكون بخدر اس فتوهم انك غررت فمر الغرور شبه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين

ومبرد زعما لانها مقدمات له موذنة بوقوعه وسبب التصديق والتكذيب للفرج لانه منشاؤه
وسكانه وقال في شرح الشكاة سميه صورة حال الانسان من ارسال الطرف الذي هو رأيه القلب الى
النظر الى المحارم واصغائه بالاذن الى السماع ثم ابتعاث القلب الى الاشتها والتمني ثم استعانه عايه منه
فصار ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في تحقيق مشتهاه فاذا
مضى الانسان على ما استدعاه القلب حتى قضاه فاذا امتنع عن ذلك جبيه فيه بحالة رجل
يجبره صاحبه بان يبذله ويعوده عليه لانه يصد فقد يمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم
استعمل المشبه بما كان مستعملا في جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة
للتمثيل او الاستعارة في قوله يصدقه او يكذبه بجازي لان الحقيقي هو ان يسند للانسان فيه
الى الفرج لانه مصدر الفعل والسبب القوي وقال شابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين
بينهما الف مع التخفيف ابن سوار بفتح المهملة والواو المشددة حدثنا ورقا بفتح الواو والقاف
بينهما راء ساكنة آخره قاف ممدود ابن عمر ابو بشر الكاهلي عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه
طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح كان طاوس سمع من
ابن عباس عن ابي هريرة وكانه سمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من
ابن عباس قال ولم اقف على رواية شابة هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان الزنا دواعيه مكتوب مقدر على العبد غير خارج عن سابق القدر باب قوله تعالى
وما جعلنا الرؤيا التي اريناك ليلة المعراج الا فتنة للناس اي اختبارا وامتحانا ولذا ارتد من استعظم
ذلك وبه قال تعالق من قال كان الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية وانما
سماها رؤيا على قول المكذبين حيث قالوا العلما رؤيا منامية استبعادا منهم ويمكن ان يكون هاهنا
من باب المشاكلة او هي انه سيدخل مكة والفتنة الصد بالحديبية او اراه مصارع القوم
بوقعة بدر في منامه فكان يقول حين ورد ماء بدر والله لكان انظر الى مصارع القوم وهو يومئ
الى الارض ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله
ابن الزبير قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين بن دينار عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة
للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة
ليلة اسري به اي في طريقه الى بيت المقدس كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس والشجرة
الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم زاد غيره قلت ليس في القرآن ذكر لغير شجرة الزقوم اجيب
بان المعنى والشجرة الملعون اكلوها وهم الكفرة لانهم اذا جاعوا يأكلون منها فاليبوس منها البطون
فوصف بلعن اهلها على المجاز لان العرب يقولون لكل طعام مكروه وضار ملعون لان
اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في اصل التحريم في ابعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث
لما ترجم له خفية لكن قال السفاقسي وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة
الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق في مكان ذلك زيادة في طغيانهم
حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة
الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب

عن شبههم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تاكله النار كخزنتها وحياتها وعقاربها واحوال
الآخرة لا تقاس باحوال الدنيا والحديث مر في تفسير سورة الاسرا واخرجه الترمذي والنسائي
في التفسير هذا باب بالتنوين بذكر فيه تخاج بفتح الفوقية والمهملة وتشديد الجيم
واصله تخاجج بجيمين ادغمتا والهاء الاخرى ادم وموسى عليهما الصلاة والسلام عند الله عز
وجل والعندية للاختصاص والشريف لا عندية مكان كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفين ابن عيينة قال احفظناه اي الحديث عن عمرو بفتح العين ابن دينار
وعبد الحميد في سنده عن سفين حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام
ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتج
ادم وموسى صلى الله عليهما وسلم اي تخاجا وتناظرا وفي رواية همام عند مسلم تخاج كما في الترجمة
وهي اوضح فقال له ادم موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان
واخرجتنا اي كنت سببا لاخراجنا من الجنة دار النعيم والخلود الى دار البؤس والعنا والكلفة
مبنية للسابقة ومشقة لما اجل قال له موسى ادم يا موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك
خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بذلك وقوله بكلامه فيه تلميح الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله
تلك الرسل فضلنا الآية وخط لك الواح التوراة بيده بقدرته اتلومني على امر قدره الله علي
بتشديد الياء وحذف صير المفعول وفي ذر عن الكشميهني قدره الله تعالى علي قبل ان يخلقني
باربعين سنة اي ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح فيها وهي مدة
لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح ففي مسلم ان بين تصويره طينا وبين نفخ الروح فيه كانت
اربعين سنة والمراد اظهاره للملائكة وفي رواية ابي صالح السماك عند الترمذي وابن خزيمة
من طريق الاعمش فتلومني عن شي كتبه الله علي قبل ان يخلقني وفي حديث ابي سعيد عند البزار
اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض وجمع بجمل المفيدة بالاربعين على
ما يتعلق بالكتابة والاخر على ما يتعلق بالعلم فحج ادم بالرفع على الفاعلية موسى في موضع
نصب مفعولا فحج ادم موسى فقالها ثلاثا والمقول له هنا ثلاث اي غلبه بالحجة بان الزمه
ان ما صدر منه عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان قدر الله تعالى لا بد من
اصابته والجملة مقررة لما سبق وتاكيد له وتثبيت للانفس على توطين هذا الاعتقاد اي
ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه كاين لا محالة فكيف تفعل عن الخلل السابق
وتدارك الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار
الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار وهذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب
الذي لا يجوز فيه قطع التطرق الوسايط والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند
ملتقى الارواح والعلوم التي يتوجه على المكلف ما دام في دار التكليف اجابتها فامره الى الله
تعالى لا سيما وقد وقع منه توبة بعد ان تاب الله عليه فكذلك لعل عن الاحتجاج بالقدر السابق فالتائب
لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا انتقل عن دار التكليف واختلف في وقت هذه
المحاجة فقيل يحتمل انها في زمان موسى فاحيي الله لادم ميتة له فكلمه او كشف له عن قبره
فتحدثا او اراه الله روحه كما اري النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ارواح الانبيا او اراه

الله له في المنام ورؤيا الانبياء وحي او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ او اماتت موسى فالتقت ارواحهما في السما وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير عنه في الحديث بلفظ الماضي لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في العذر الضا وابو داود في السنة والنسائي في التفسير وابن ماجة في السنة قال سفين ابن عيينة كذا في الوقت وقال سفين بواو العطف على قوله حفظناه عن عمرو فهو موصول حدثنا ابو الوليد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق هذا باب بالتنوين لا مانع لما اعطى الله وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بضم الفا عبد الملك بن سليمان قال حدثنا هلال بفتح الهاء المهملة وتخفيف اللام ابن ابي هلال بضم اللام بتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن ورّاد بفتح الواو والرا المشددة مولى المغيرة ابن شعبة وكاتبه انه قال كتب معاوية بن ابي سفين الى المغيرة بن شعبة اكتب الى بتشديد الثا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي قبله وهو لا اله الا الله تاكيد مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه والا فبعد الاعطا من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصول وجملة اعطيت صلتها والعايد محذوف اي لما اعطيته وقال في العدة ولا مانع اسم نكرة مبني مع لا وخبر لا الاستقرار المتعلق به المجرور او الخبر محذوف وجوبا على لغة بني تميم ووافقهم كثير من الحجازيين فيتعلق جرف الجر بمانع قيل فيجب نصبه وتنوينه لانه مطول والرواية على بنايه من غير تنوين فيتجه له بان يعلق بخبر لا مانع محذوف اي لا مانع لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر لا للمانع كما قيل في قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله لا مانعا بالتنوين ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم حذفت الالف فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل نصب لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت بمنع فيتعلق ويكون ممنع خبرا على احدى اللغتين واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان يكون اليوم معمول بتثريب ورد عليه ابو حيان لاحل الفصل بين المصدر ومعمول يعليكم وهو اما خبرا وصفته واما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب ولا ينفع ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من تزول عنه انما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب ومن هي البدلية اي المحطوط لا ينفعه ذلك اي بدل طاعتك والحديث سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم اخبرني بالافراد عبدة بن ابي امامة ان وراد مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت بالقاس الوفود بعد الى معاوية فكان بالشام فسمعته وسمعته يامر الناس بذلك القول وهو لا اله الا الله وحده الخ ومراد المولف من سياق هذا التعليق التصريح بان وارد اخبر به عبدة لانه رواه في الروايتين السابقتين بالعنعنة باب من تعوذ بالله من درك الشقا وسوء القضا وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق او هو واد في جهنم او جب فيها من شر ما خلق

الشيطان

الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما موصولة والعايد محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرا بعض المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراة مردودة مبنية على مذهب باطل وهذه السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شي فيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوا المامور بالاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانا لا نصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما استعيذ به وبه قال حدثنا سعيد هو ابن عفير قال حدثنا سفين بن عيينة عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المخرمي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من جهد البلا بفتح الجيم وسكون الها الحالة التي يختار عليها الموت اوقلة المال وكثرة العيال ودرك الشقا بفتح الدال المهملة والرا اللحاق والشقا بفتح الشين المعجمة والقاف ممدود الشدة والعسر وسوء القضا اي المقضي وشماتة الاعدا وهو فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلا من كتاب الدعوات هذا باب بالتنوين في قوله تعالى يحول بين المرا وقلبه قال الواحدي حكاية عن ابن عباس والضحاك يحول بين المرا الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف شا قال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يومن كلا ان تكفروا الاية وبه قال حدثنا محمد بن سنان ابو الحسين العوقي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا نصب صفة لمصدر محذوف اي يحلف كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل وا ترك وحق تقلب القلوب وهو الله عز وجل قال في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الاية بالتقلب الذي في الحديث اشارة الى ذلك الراغب وقال المراد انه يلقى في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده بحكمة تقتضي ذلك وحقيقة القلب لا تتقلب فالمراد تقلب امراضها والحوالها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الاية تص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به فلا يكتسبه ان لم يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في الموسن يكسبه فتضمنت الاية انه خالق جميع افعال العبد خيرها وشرها وهو معنى قوله تقليب القلوب ان سناه تقليب قلب العبد عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وكل فعل الله عدل فيمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب لهم عليه انتهى والحديث اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الايمان وابن ماجة في الكفارات وبه قال حدثنا علي بن حفص المروزي وبشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون الجيم السختياني قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف خبات كذا هنا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة وبا بي ذر خبا بكسر الموحدة من غير مثناة تحتية قال ابن صيا دهو الدجال بضم الدال المهملة والخا المعجمة المشددة اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يقول ذلك تاما

على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم من الجن قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخطاب زجروا هانة اخسا بالخاء المعجمة والهمزة الساكنة بينهما سين مهملة مفتوحة اى اسكت صاغرا مطرودا قلن نقد وقدرك بالعين المهملة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرسول الله ايذن لي فاضرب عنقه قال صلى الله عليه وسلم دعها اتركه ان يكن هو الدجال فلا تطيقه لانه ان كان سبق في علم الله تعالى انه يخرج وهو يفعل ما يفعل اذا لو قدرك على قتله لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى منزه عن ذلك قاله ابن بطال وفي الحديث دليل نفس نسلط عليه بالجزم على قتل من يجزم بانه الدجال وان لم يكن هو فلا يتركه من قتله ويكون هو بضم الفعل في الموضعين وكابى ذر عن الحموي والمستملي بكسره بضم الفعل واختار الاول ابن مالك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في التنقيح اي يكنه استدل به ابن مالك على اتصال الضمير اذا وقع خبر كان لكن في رواية ان يكن هو فلا دليل فيه تعقبه في المصابيح فقال هذا من اعجب ما يسمع كيف تكون الرواية الثانية معتضدة لعدم الدليل في الرواية الاولى والغرض ان الضمير المتصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف اى ان يكن هو الدجال والضمير المنفصل في الرواية الاخرى خبر كان اذا وقع ضمير ان يكون متصلا او منفصلا فقد الحديث شاهد لاختيار الاتصال واما ان يكون هو فليت من محال النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى فلن لي بيصبا الا ما كتب الله لنا اي قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ ولنا سيدة معنى الاختصاص كانه قيل لي بيصبا الا ما اختصنا الله بانباته وايجابه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذي لبيصبا فهو نفعة لا نقمة قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين اي ما انتم بمضلين الا من كتب الله عليه ان يصلى الجحيم اي يدخل النار وهذا وصله عبد بن حميد بمعناه قال مجاهد ابتلاني بتفسير قوله تعالى والذي قدر فهدى اي قدر الشقاوة والسعادة وهدى الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقيل قدر ارزاقهم وهداهم لمواشيهم ان كانوا ناسا لمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتي الذكر الانثى كما قال في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى وقال اعطى كل دابة زوجها وهداها له وقيل قدر فهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجه الانتفاع به فقال ان الاعمى اذا انتهى الى ستة عميت وقد الهمها الله تعالى ان مسح العينين بورق الرازيانج الغض يرد اليها بصرها فربما كانت في برية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوى تلك المسافة على طولها وعمقها حتى تهجم في بعض البساتين على الرازيانج لا تخطئها فتمسح عينها فتراجع باصح باذن الله تعالى وهدايات الانسان الى مصالحه من اغذيته واد ويته وامور دياده ودينه والهامات البهايم والطيور وهوام الارض نابت واسع فسبحان ربي الاعلى وبحمده وبه قال حدثني بالافراد قال ابن درحدثنا الحق ابن ابراهيم بن راهوية الحنظلي بفتح الحاء المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة

نسبة الى حنظلة بن مالك قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال حدثنا داود بن ابي الفرات بفتح الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف قوفية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات عمرو وعن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي قاضي مرو ايضا ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون وهو بثر مولد جد يخرج في الاباط والمرافق غالبا مع اسود حواليه وخفقان في القلب فقال صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز وجل على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمومنين اي سبب الرحمة لهم لتضمنه مثل اجر الشهداء لمن عبد يكون بارض يقع بفتح اللام وفي نسخة باليونينية بلدة بسكونها وهاتا بيث اخره يكون فيه في البلد اوفيها ويمكث فيه اوفيها لا يخرج من البلدة او البلد حال كونه صابرا على ما يصيبه محتسبا اجره عند الله يعلم الله لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدر في الازل الا كان له مثل اجر شهيد وان لم يمت فيه طعن وهذا هو المراد من الحديث وقد سبق في كتاب الطب هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله من لنهتدي لتوكيد النفي وان وما في خبرها في محل رفع بالابتداء والخبر محذوف وجواب لولا مدلول عليه بقوله وما كنا نقدره لولا هدايته لنا موجودة لشقينا او ما كنا مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان لم يهده الله لم يهتد ومذهب المعتزلة ان كل ما فعله الله في حق الانبياء والاولياء من انواع الهداية والارشاد فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما حصل الامتياز بين المومن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه واختيار نفسه فكان يجب عليه ان يجد نفسه لانه هو الذي جعل لنفسه الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات الجنة وخلصها من دركات النيران فلم يجد نفسه البتة انما حمد الله تعالى فقط علمنا ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى لولا ان الله هداني اعطاني الهداية لكنت من المتقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور رحمه الله تعالى وهذا الكافر اعرف بالهداية من المعتزلة وكذا اولئك الكفرة الذين قالوا لانبيائهم لو هدانا الله لهديناكم يقولون لو وفقنا للهداية واعطانا الهدى لدعونا كلم اليه ولكنه لم يشا اختيار الضلالة والغواية منا ولم يوفقنا والمعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم التوفيق لكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله لطفا سوى اعطى ذلك اهتدى وهو التوفيق والعصمة ومن لم يعطه منع وعوى وكان استحقاقه العذاب وتضييعه الحق بعد ما يمكن من تحصيله لذلك والحاصل من مذهب اهل السنة ان الله تعالى قدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا جرير بن بفتح الجيم هو ابن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل معنا التراب حتى اغمر الكشح وهو يقول زجرا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة ولا صمنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون قد بغوا علينا اي ظلموا اذا ارادوا فتنتنا ابينا بالموحدة اي الفرار والكف عما حرم في الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان تفتح الهمزة وجمع بين اليمين حلف اليسار
واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل يمين صاحبه وقيل لحفظها المحلوف عليه
كحفظ اليمين وتسمى اليمين وحلفا وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر اسم من
اسماء الله او صفة من صفاته هذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة والا فيزاد او ما اقيم مقامه
ليدخل نحو الحلف بالطلاق او العتق وهو بالله حتما ومنه او تصديق وحث او بالتحقيق نحو
اليمين بان سبق لسانه الى ما لم يقصده بها او الى لفظها كقوله في حال غضبه او صلة كلامه لا والله
تارة وبلى والله اخرى وبالمحتمل غيره كقوله والله لاموتن او لا اسعد السما فليس بيمين لامتناع
الحنث فيه بذاته بخلاف والله لا صعدن السما فانه يمين تلزم به الكفارة حال او كتاب
النذور جمع نذر وهو مصدر نذر يفتح الذال المعجمة ينذر بضمها وكسرها والنذر في اللغة
الوعد بخير او شر وسرعا التزام قربة غير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل
ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر ومنهم من قال ان يلزم نفسه شيئا تبرعا من عبادة
او نحوها واما قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار
الصورة كما قال في الخمر ويا بعها بطلان البيع ولذا قال في الحديث الاخر لا نذر في معصية
قول الله تعالى بالرفع وفي نسخة باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا
يلغو والباقي متعلقة بيؤاخذكم ومعناها البيتنوا للغو الساقط الذي لا يعتقد
به في الايمان قال الامام مالك في وغيره هو قول الرجل في عرض الحديث لا والله وبلى
والله من غير قصد اليها وقيل هو ان يحلف على شيء يرى انه صادق ثم يظهر انه خلاف ذلك وبه
قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يحلفه احدكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم ايمان
اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذ حنثتم فحذف
وقت المؤاخذة لانه كان معلوما عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف المضاف فكفارته
اي فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكرا وكفارة نكثه فتكون
ما موصولة اسمية وهو على حذف مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة الخصلة التي
من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام مصدر مضاف لمفعوله وهو
ان يملك كل واحد منهم مدا مما يجب من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم
او كسوتهم عطف على الطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعمامة ومنديل
ولو ملبوسا لم تذهب قوته ولو لم يصلح للدفوع اليه كقميص صغير وعمامة وازار رث
وسراويل لكبير وحرير لرجل لا نحو خف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه
او تحرير رقبة عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي او اعتاق رقبة
بلا عيب يخل بالعمل والكسب واولى للتخيير فمن لم يجد احدى الثلاث او كان عاجزا شديد
فصيام ثلاثة ايام ولو متفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا
ايمانكم فبروا فيها فلا تحنثوا اذا لم يكن لحنث خيرا وقلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان
يبين الله لكم ايانه اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل
عليكم المخرج منه وسقط لابي ذر قوله ولكن يؤاخذكم الخ وقال الا ية الى قوله لعلكم تشكرون

وبه قال

وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الميم الموفية ابو الحسن المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يحنث اي لم يكن من شانه ان يحنث
في يمين قط سبق في تفسير المائدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
حلف على يمين لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي في العلل المفرد
وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال هذا خطا والصحيح كان ابو بكر وكذلك رواه سفيان
ووكيع عن هشام بن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين اي اتيانها في
قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخرها فقال لا احلف على يمين اي محلوف يمين
فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين
ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة وفي مسلم لا احلف على امر ثم ارى غيرها
خيرا منها الرؤية هنا علمية وغيرها مفعولها الاول وخيرا الثاني ومنها متعلق بخيرا والعائد الضمير
من تابع كون المحلوف مذكرا باعتبار المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى لا احلف على
امر فيظهر لي بالعدم او دلالة الظن ان غير المحلوف عليه خير منه الا اتيت الذي هو خير
وكفرت عن يميني من حلمها وما يترتب عليها من الاثم قيل هذا قاله الصديق رضي الله عنه لما حلف
لا ينتفع بشيء من ثابة بنافعة بعد ما قال في عائشة ما قال وانزل الله براءتها وطابت
نفوس المؤمنين وتاب الى الله من كان خاض في حديث الافك وانزل الله تعالى ولا ياتل اولوا
الفضل منكم الاية اي لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا اقرباءهم المساكين المهاجرين
فرجع الصديق الى مطعم ما كان يصله به من النفقة والحديث مر في افراده وبه قال
حدثنا ابو الهيثم محمد بن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي قال حدثنا
الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما ميم مضمومة
ابن حبيب وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري له صحبة وكان
اسلامه يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان ثم
نزل البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر الهمزة مصدر امر ولا ناهية وتسال مجزوم بالنهي
والامارة مفعول به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء الساكنين
اي لا تسال الولاية فانك ان اوتيتها الفاء للعطف على مسيلة وجواب الشرط قوله وكلت اليها
بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله الى نفسه وكلا وكولا وهذا الامر موكول
الى ومنه قول النابغة كليني لهم يا امية ناصب وليل اقاسيه بطيء الكواكب
اي الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا افراد من الرجال فلا تسالها عن تشوف
نفسي فانك ان سالتها تركت فلا بعينك الله عليها وحينئذ فلا يكون فيه كفاية
لها ومن كان بهذا شانه فلا يولى وان اوتيتها عن غير مسيلة اعنت عليها وعلى يحتمل ان يكون بمعنى الباء اي بمسيلة اي لبيب
مسيلة قال امرؤ القيس يصد ويبدي عن اسيل وتتقي بناظرة من وحش وجرة مطفل

اى ما يسبق عا واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذى هو خير ظاهره
تقديم التكفير على اثبات المحلوف عليه والرواية السابقة تاخيره ومذهبنا ما سنا الشافعى ومالك
والجمهور جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونها بعده واستثنى الشافعى التكفير بالصوم لانه
عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها كصوم رمضان واستثنى صبى اصحابه حنث المعصية كان حلف لا يزنى
لما فى التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزاء لان اليمين لا تجر والتجلد دفع ابو حنيفة
واصحابه واشهب من المالكية التقديم لقوله فكفر عن يمينك وات الذى هو خير فان فيه الواو والا تدل على
الترتيب لجيب برواية ابى داود والنسائى فكفر عن يمينك ثم ات الذى هو خير فان قلت ما مناسبة هذه
الجملة للسابقة اجيب بان المنع من الامارة قد يودى بعد الى الحلف الى عدم التوصل مع كونه المصلحة
فى وكايته والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاحكام وفى الكفارات ومسلم فى الايمان وابو داود فى الحراج
والترمذى فى الايمان وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم
الازدى الازرق احد الاعلام هى غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدى
البصرى من صغار التابعين عن ابى بردة بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله
ابن قيس الاشعرى انه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى رهط رجال دون العشرة من الاشعريين جمع
اشعرى نسبة الى الاشعور ابن ادد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر استحمله اى طلب منه ما يحملنا
من الابل وحمل انثالنا لاجل غزوة تبوك فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه قال ابو
موسى ثم لبثنا ما شاء الله ان لبثنا ثم اتى بضم الهمزة اى النبى صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال
المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة ساقين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيد هى من الاناث فلذا قال
بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض
الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء ذروة بالكسر والضم وذروة كل شى اعلاه والمراد هنا
الاسنمة فحملنا بفتح الحاء واللام عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا
فيها اتينا النبى صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا بفتح اللام فارجعوا بنا الى النبى صلى الله
عليه وسلم نتذكره بضم النون وكسر الكاف مشددة يمينه فانبثناه نذكرناه فقال ما انا حملتكم
بل الله عز وجل حملكم اى انما اعطيتكم من مال الله وبامر الله اذ هو يعطى بالوحى والى واسوان شاء الله
لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير منها او اتيت الذى
هو خير وكفرت عن يمينى اى لا احلف على موجب يمين لا ان اليمين موجبة والموجب هو الذى
انعقد عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف وجواب القسم محذوف سد مسد خبر ان ويحتمل
ان يكون لا احلف جواب القسم وخبر ان القسم وجوابه وان شاء الله جملة معترضة لا محل لها
وقدم استثناء المشيئة وكان سوغها عتب جواب القسم وذلك ان جواب القسم جملة فعقبه
ان استثنا بان فلو تاخر استثناء المشيئة حتى يحمى الكلام والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها
الا اتيت الذى هو خير ان شاء الله لاحتمل ان يرجع الى قوله اتيت او الى قوله هو خير فلما قدمه
استقى هذا التحميل وايضا ففى تقديمه اهتمام به لانه استثناء ما موربه شرعا وينبغى ان
يبادر بالمامور به والتعليق بالمشيئة هنا الظاهر انه للتبرك والا فتحقيقه تزفيه القسم المقصود
هنا التاكيد الحكم وتقريره وهل يحكم على اليمين المقيدة بتعليق المشيئة اذا قصد بها التعليق

انتهى

انا متعقبة ام لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقوله او اتيت اما شك من الراوى فى تقديم
اتيت على كفرت والعكس واما تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة
على الحنث وتاخيرها والحديث اخرجه البخارى ايضا فى كفارات الايمان وسبق مطولا فى باب
الخمس واخرجه مسلم فى الايمان وكذا ابو داود والنسائى واخرجه ابن ماجة فى الكفارات وبه
قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم فى مستخرجه
او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع احد الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن
راشد عن همام بن منبه الصنعانى انه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضى الله عنه ولابى ذر عن ابو هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرون المتاخرون وجودا فى الدنيا السابقون
الامم يوم القيامة حسابا ودخولا الجنة فقال بالفا ولابى ذر عن الكشميهنى وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والله لان بفتح اللام وهى لتاكيد القسم يلج بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من الولجة
وهو الاصرار على الشى مطلقا اى لان يتمادى احدكم بيمينه الذى حلفه فى امر يسيب اهله وهم
يتضررون بهجرانه حنثه ولم يكن معصية اثم له بفتح الهمزة الممدودة والمثلثة اشد الاثم
للحالف المتمادى عند الله من ان يبحث ويعطى كفارته التى افترضها الله عز وجل عليه
فينبغى له ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان توزع عن ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطا بادلة
الشرع على اهله لان الاثم فى اللجاج الذى ذمه فى الحث على زعمه او توهمه وقال ابن المنير وهذا
من جوامع الكلم وبديعه ووجهه انه انما تخرجوا من الحنث والحلف بعد الوكد بالميين وكان
القياس يقتضى ان يقال لجاج احدهم اثم له من الحنث ولكن النبى صلى الله عليه وسلم عدل عما
ذكر الى ما هو لازم للحنث وهو الكفارة لان المقابلة بينها وبين اللجاج الحمل للخصم واد اعلى سوء
نظر المنقطع الذى اعتقد انه يخرج من الاثم وانما يخرج من الطاعة والصدقة والاحسان وكلها
تجتمع فى الكفارة ولهذا عظم شانها بقوله التى فرض الله عليه واذا صح ان الكفارة خير له من لزوم
الحنث صح ان الحنث خير له لان يلج احدكم يمينه فى اهله خير له من ان يصمم احدكم فى
قطيعة اهله ورحم يسيب يمينه التى حلفها على تركه برهم اثم له عند الله من كذا انتهى وفى الحديث
ان الحنث فى اليمين افضل من التمادى اذا كان فى الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم
المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب معصية كترك واجب عينى او فعل حرام عينى كذا بخطه بياض
عاجله ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا كما لو حلف لا ينفق على زوجته
فان له طريقا بان يبيعها عن صداقها او يقرضها ثم يبرئها لان الغرض حاصل مع بقاء التعظيم
او حلف على ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام ولبس ثوب سن ترك حنثه لما فيه
من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه او فعله غرض دينى كان حلف ان لا ياكل طيبا ولا
يلبس ناعما فتبدل بميين مكروهة وقيل بميين طاعة اتباعا للسلف فى خشونة
العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم ودواعيهم قاله الرافعى والنووى
وهو الاصوب او على فعل مندوب كسنة او فعل مكروه كالتنفات فى الصلاة سن
حنثه وعلم الكفارة ومناسبة الحديث للترجمة به قوله لان يلج الى آخره وقوله نحن
الآخرون السابقون يوم القيامة طرف من حديث سبق من غير هذا الوجه عن ابى

هريرة ما ول كتاب الجمعة وقد كرر البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها في صحيفة
همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وكان همام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالافراد ولابوذر حدثنا اسحق يعني ابن ابراهيم وسقط
لابي ذر يعني ابن ابراهيم وقال في الفتح جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور وضبع ابي نعيم في
مستخرجه يقتضي انه اسحق بن راهويه ابراهيم بن نصر واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن المذكور
قبله وقال العيني واما النسخة التي فيها يعلى ابن ابراهيم فما ازالت الابهام كان في المشايخ البخاري اسحق
ابن ابراهيم بن نصر واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحق بن ابراهيم الصواف واسحق بن ابراهيم المعروف
بابن راهوية فالصواب انه ابن منصور قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحاء المهملة
وبعد الالف ظاء مشالة معجمة وقد حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وبواسطة
في كتاب الحج وغيره قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد اللام الحبشي الاسود عن يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من استلج بسكون مهملة ساكنة فوقيه ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة
استفعل من اللجاج اي من استدام في اهله يمين حلفه في امر تعلق بهم يضرهم به فهو اي اثمه
على اليمين مع تضرر اهله اعظم اثما من حنثه ليه بكسر اللام وفتح التحتية بعدها موحدة
فراء مشددة واللام بلفظ امر الغايب من البر اي ليترك اللجاج ويفعل المحلوف عليه ويبر يعني بالبر
الكفارة عن اليمين الذي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذا الاضرار بالاهل اعظم اثما من حنث اليمين
وذكر الاهل في الحديثين خرج مخرج الغالب والا فالحكم يتناول غير الاهل اذا وجدت
العلة وفي ذر عن الحموي والمستملي ليبر بفتح اللام وسكون التحتية بعدها سين مهملة
تعني الكفارة بضم القوقية وسكون العين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة رفع اي ان
الكفارة لا تغني عن ذلك وهو خلاف المراد فالاولى ما وضح وقيل في توجيه هذه الاخيرة
وقال ابن حزم لا يجزان يحمل على اليمين الغموس لان الحالف بها لا يسمى مستلجا في اهله بل صورته
ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا يفعل ثم يريد ان يحنث ويلج فذلك يضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر
عن يمينه فهذا مستلج بيمينه في اهله اثم ومعنى قوله لا تغني الكفارة ان الكفارة لا تحط عنه
الاساءة الى اهله ولو كانت واجبة عليه وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن المنير وقوله
ليس تعني الكفارة فانه اشار الى ان الله في قصده ان لا يبر ولا يفعل الخير فلو كفر لم ترفع
الكفارة سبق ذلك القصد ما قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه رواه الله من الفاظ
القسم لعمرك لعمر الله وعمد الله وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف اي قسمي او يميني او لازم
لي وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع وحكاة الكوفيون يقولون
انها جواب يمين وقال الكرماني ان نوى اليمين لم تنعقد وان نوى غير اليمين لم تنعقد يمينا
وان احتمل وجهان اصحهما لا ينعقد وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى القرافي في مغاثها
وجهين احدهما انه كقوله بالله والثاني وهو الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء البلخي عن اسماعيل بن جعفر وفي نسخة اليونينية حدثنا اسماعيل بن
جعفر المدني عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم بعثا وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضي
الله عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم اميرا اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته
في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر عن الكشميهني في امارته وكان اشد هم في ذلك
كلاما عياش بن ابي ربيعة المخزومي فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان فيهم ابو
بكر وعمر فسمع عمر ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان كنتم تطعنون في امرته بضم العين وفتحها في الفرع كاصله قيل وهما لغتان قد كنتم تطعنون
في امرة ابيه زيد بن حارثة من قبل في غزوة مؤتة رايم الله اي احلف بالله ان كان زيد خليقا بفتح
اللام والخاء المعجمة وبالقاف لجدير بالامارة بكسر الهمزة وان كان لمن احب الناس الي بتشديد
الياء وان هذا اسامة لمن احب الناس الي بعده والحديث سبق في مناقب زيد هذا باب
بالتنوين كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يوالف على القسم بها او يكثر
وقال سعد سكون العين ابن ابي وقاص مما وصله المولف في مناقب عمر رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم اي ابا ابن الخطاب والذي نفسي بيده بيد قدرته وتصريفه ما لقيك
الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
ما سبق موصولا في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال ابو بكر رضي الله عنه
عند النبي صلى الله عليه وسلم علم حنين كا ها الله بالوصل اي اوالله لا بالتنوين جواب وجزا
وتمامه لا يعمد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه الحديث وسبق
في الباب المذكور قال البخاري يقال والله بالواو وبالله بالموحدة وتالله بالفوقية بدلها
حروف قسم فالاولان يحلفان على كل ما يقسم به والثالث لا يدخل الا على الجلالة الشريفة
نعم سمع شاة ترب الكعبة وتالرحمن ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو
ثم الموحدة ثم المشاة ونقل ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل وان الواو
بدل منها وان المشاة بدل من الواو وقواه ابن الرفعة بان الباء تفارق الضمير بخلاف الواو
وله قال الله مثلا بتثليث اخره او تسكينه لافعلن كذا فان نوى بها اليمين فيمين
والا فلا والاخص لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم او حلفت او لحلف بالله لافعلن
كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة المضارع
او مستقبلا في المضارع فله يكون يمينا لاحتمال ما نواه وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن
واقد الفريابي عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها
لا ومقلب القلوب بالاعراض والاحوال قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار
صرفها عن راي الى راي والتقليب الصرف وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه ويجيء
بالقلب عن المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة وقال القاضي ابو بكر بن العربي
القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغيره لكن
من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية ه

ووكل به ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته
يغويه والقضاء والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين لمة الملك والبشر
والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمهد بهذا الحديث سر ايجاب الكفارة على من حلف
بصفة من صفات الله تعالى مختلف ولا نزاع في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة هو
يتعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالصفة التي لا يشاركه فيها غيره كعزته
والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جابر
ابن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اهلك اي مات
قيصر وهو هرقل ملك الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملكان واذا اهلك اي مات كسرى انو
شروان هرمز ملك الفرس فلا كسرى بعده والذي نفسي بيده اي بقدرته بيض فيها كيف يشاء والذي اعبده
وهذا موضع الترجمة لتحقق كنوزها في سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة اذ قد كما اخبر
صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اهلك كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا اهلك قيصر فلا
قيصر بعده في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم نظير لقوله لاصحابه من قريش وتبشيرهم
بان ملكها يسير وراء الاقليمين المذكورين لانهم كانوا بانوا نهما للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم
الى هما ما كسرى فقد مزق الله ملكه بدعاية صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال
ملكه عن جميع الارض واما قيصر فانما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم اكرم الكتاب وقبضه
في الحال فدعا له صلى الله عليه وسلم ان يثبت الله ملكه بالروم وانقطع عن الشام والذي نفسي بيده
اي كنوزهما في سبيل الله عز وجل بفتح قاف تنفق اي مالهما المدفون او الذي يجمع وادخر
وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ كان في العصر الاول لكسرى ثلاثة
الاف الف الف ثلاث مرات بعدد ان رستما لما سير منذر ما حمله نصف ما كان في بيوت الاموال
وترك النصف فقتله السلمون فاصاب الفارس اثنا عشر الفا والحديث سبق في علامات النبوة
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثنا عمرو هو ابن سلام قال اخبرنا عبد بفتح المهملة
وسكون الموحدة وبعد المهملة ها تابيث ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد والذي نفسي بيده
ما اعلم من امور الاخرة وشدة اهوالها وما اعد في النار لمن دخلها وما اعد للجنة من الثواب ليكتم لذكد
بكاكثيرا وتضحكتم قليلا جواب القسم السادس جواب لو ليكتم الاخرة وفيه كاف
الفتح دلالة على اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف بصيرة وقلبية قد يطلع الله تعالى غيره
عليها من المخلصين من امته لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها فما اختص بها صلى الله عليه
وسلم فجمع الله له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية
على وجه لم يكن لغيره زاده الله تعالى شرفا فان قلت الخطاب اما ان يكون للمومنين عامة او
عاما فان كان الاول فليس ثمة ما يوجب تقليل الضحك وتكثير البكا لان المومن وان دخل النار

فما قبسته

فما قبسته الجنة لا محالة مخلدا فيها فما قدره ما يوجب البكا بالنسبة الى ما يوجب الضحك والسرور بنسبة شتى
بيسير الى شتى لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان كان الثاني فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا
اجيب بان الخطاب للمومنين وخرج مخرج ترجيح الخوف على الرجا اخافة على الخاتمة
والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحا المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة اخرها تا بيث ابن شريح قال حدثني
بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الها بعدها را
مفتوحة ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام
رضي الله عنه القرشي التيمي له ولابيه صحبة قال البخاري سكن المدينة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله والله لانت احب الي من كل شيء الا
اليا والام لتاكيد القسم المقدر من كل شيء الا نفسي ذكر جبه لنفسه عجب الطبع فقال النبي
صلى الله عليه وسلم له لا يكمل ايمانك والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له صلى الله
عليه وسلم عمر رضي الله عنه لما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو السبب في نجاة نفسه من الهلكات
فانه الان والله يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الان عرفت فنطقت بما يجب عليك يا عمر
وهذا الحديث ذكر في مناقب عمر بعين هذا السند لكنه اقتصر منه الى قوله وهو اخذ بيد عمر بن
الخطاب فقط وهو هما انفرد البخاري باخراجه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن مسعود عن ابي هريرة رضي الله
عنه وزيد بن خالد الجهني المدني من مشاهير الصحابة رضي الله عنه انهما اخبراه ان رجلين
لديا اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى
وقال الاخر وهو افقههما جملة معترضة لا محل لها من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه
باسناده اولا او افقه في هذه القضية لوضعها على وجهها او اكثر فقها في ذاته اجل بفتح
الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل
وايذن لي اتكلم قال له صلى الله عليه وسلم تكلم انا ان ابني كان عسيفا
لعين المفتوحة والسين المكسورة والمهملتين وبعد التحتية فا مفعل بمعنى مفعول
على هذا قال مالك الامام رحمه الله والعسيف الاجير وعلى بمعنى اللام اي اجير لهذا او بمعنى عند اي اجيرا
عند هذا او اجير على حذف مضاف زنا بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمئة شاة وجارية فسئل للبدلية زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ثم اني سالت اهل العلم كان
يبقى في الزمن النبوي للخلفا الاربعة وابي ومعاذ وزيد بن ثابت الانصار جوبا فما ذكره الفدية
بلا الفا فاخبروني ان ما على ابني ما موصول بمعنى الذي والصلة على ابني ايما الذي استقر على ابني اي
ثبت على ابني جلد مايه وتغريب عام اي والمسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد
عن الاهل والوطن وانما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف الميم وهي
ساقطة للكشميهني والذي اي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعايدة مقسم به
وجواب القسم لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله وهو اولى

لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس هو مذكورا في القرآن اما عمل وجاريتك فردوها عليك
اى فردودة فاطلق المصدر على المفعول نحو ثوب نسج اليمن اى منسوج اليمن وجلد بنه
بالنصب على المفعولية وفي نسخة وجلد بضم الجيم مبنيا للمفعول ابنه رفع نائب عن الفاعل
ما بينه وغربه عاما والامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح النون والرفع نائب عن الفاعل
ابن الضحاك الاسلمي ضبطه وكذا بن ذر وامر بفتح الهمزة انيس بالنصب على المفعولية الاسلمي ات
يا بني امرأة الاخر فيعلمها بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه او تعفو
فان اعترفت بالزنا رجمها لانها محصنة ولكنه ذهب اليها انيس فسألها فاعترفت
به فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فرجمها اى فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف
يوجب الحد وهو مذهب مالك وان في لفظه صلى الله عليه وسلم لانيس فان اعترفت
فارجمها تعلق الرجم على مجرد الاعتراف وانما كرره على ما عز كما في حديثه لانه شك في عقله ولهذا
قال لعلك جنون وقال الحنفية لا يجب الا باعتراف في اربع مجالس وقال احمد اربع في مجلس
او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين
وبابي ان شاء الله تعالى في الحدود وقد ذكره المولف في مواضع كثيرة مختصرا في الصلح والاحكام
والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد
الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المومنين في الحديث عن محمد
ابن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي ونسبه لجده عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الراء تاء تانيث الثقفي عن ابيه ابي بكرة
نفيع بن الحرث بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها عين مهملة ابن كلدة
بفتحتين اسلم بالطايف ثم نزل البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا اينبئكم
اى اخبرني ان كان اسد بن اقصى وعبد القيس بكسر العين المعجمة وتخفيف الفاء وزنبية بضم
الميم وفتح الزاي وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة نون الاربعة قبايل
مشهورة خير من تميم وعامر بن صعصعة وفي اوايل المبعث من بني تميم وبني عامر
وغطفان بفتح العين المعجمة والطاء المهملة والفاء واسد وجيران قوله خابوا بالخاء المعجمة
والموحدة من الخيبة وخسروا والصحيح كما قال غير واحد الكواكب راجع الى الاربعة الاقرب وهو
تميم الخ قالوا نعم خابوا وخسروا وفي اوايل المبعث ان القايل هو الاقرع بن حابس فقال
والذي نفسي بيده انهم اى بني اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير منهم اى من بني تميم ومن بعدهم
والمراد خيرية المجموع على المجموع وان جاز ان يكون في المفضولين فرد افضل من
فرد الافضلين والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثني ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد وبرواية
ابن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي
الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية
بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة فجاء صلى الله

عليه

عليه وسلم فقال رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم له افلا قعدت في بيت ابيك وامك
فنظرت اتهدى بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال المهملة كذا لابي ذر فقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني ابعث الرجل منكم على العمل مما ولاني الله
فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فتنظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفس
محمد بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بفتح العين المعجمة وتشديد اللام لا يكون احدكم منها من الصدقة
شيئا الا جاء يوم القيامة حاملا كونه حملة على عنقه لعير جاء حاملا كونه له رغاء بضم
الراء وفتح الغين المعجمة ممدود اصوت لبعير اى صوت وان كانت اى المغلولة بقرة جاءها يوم القيامة
يحملها على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت وان كانت شاة جاءها يوم القيامة
يحملها على عنقه تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء صوت فقد بلغت
ما امرت به فقال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى
انا لننظر الى عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء بياضها المشرب بالحمرة قال ابو حميد
الساعدي رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث معي زيد بن ثابت ابو سعيد الانصاري
كاتب الوحي من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه بفتح السين من غير همز والحديث سبق في باب
من لم ير الهدية لعلة من كتاب الهبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء
ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد
عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده لو تعلمون ما اعلم من اهوال يوم القيامة لبكيتم بفتح الكاف اكثر ولضحكتم قليلا
وكلمن كما لله اعرف كان اخوف وسبق متن الحديث عن عايشة رضي الله عنها في هذا الباب وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وبراي مهملتين بينهما واو ساكنة ابن سويد
الاسدي عن ابي ذر جندب بن جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال انتهيت اليه صلى الله عليه وسلم
وهو يقول في ظل الكعبة كذا في اليونينية وفي نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون
ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا موضع الترجمة قال ابو ذر قلت ما شاني
ما حالي ايرى بضم التحتية في بتشديد الياء شيء ايظن في نفسي شيء يوجب الاخسرية ولابي ميلي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايرى بضم التحتية المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
يقول فما استطعت ان سكت وتغشاني بفتح الغين والشين المشددة المعجمتين ما شاء الله فقلت
من هم بابي وامي يعني يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا
وهكذا ثلاث مرات اى الا من انفق ماله اماما وعن يمينا وشمالا على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول
والحديث اخرجه البخاري مختصرا في الزكاة بلفظ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده
او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يودي حقها الا اتي بها يوم القيامة
الحديث واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود

منه

عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امراة او لاجامعن تسعين بموفية قيل السبعين وفي رواية في الانبياء سبعين بموحدة بعد السين وفي مسلم ستون ويروى مائة ولا تناقض لانه مفهوم عدد فلا مفهوم له ثم قال فتلد غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحينئذ فيكون في هذه الرواية حذف او لاحذف فيها ويكون قوله تاتي مسيا عن الطوفان لانه مسبب عن الحمل والحمل عن الوطي وسبب السبب وان كان بواسطة وجزم بذلك لغلبة رجائه لقصد الاجر فقال له صاحب قرينته او الملك ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تاتا ظاهر عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر الى ما يؤول اليه وقيل انه الجسد الذي ذكره الله انه القي على كرسيه والذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة واو الى غير لفظ الجلالة ولكنه نادر لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل حال كونهم فرسانا لجمعوا تاكيد لصغير الجمع في قوله لجاهدوا وقد انسى تعالى سليمان عليه السلام الاستثناء لبعض قدر السابق والحديث سبق في الايمان في باب من طلب الولد للجهاد وباب قول الله ووهبنا لداود سليمان في كتاب الانبياء وبه قال حدثنا محمد الفضائي هو ابن سلام قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء الساكنة والصاد المهملتين بينهما واو سلام بالتشديد ابن سليم قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي رضم الهمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير بفتح السين المهملة والراء والقاف والرفع مفعول ناب عن فاعله قطعة من حرير ابيض جيد وفي المناقب من طريق شعبة عن ابي اسحق اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير وفي حديث انس في الهبة اهدى اكيدر دومة فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها وليسها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد بسكون العين ابن معاذ ابن النعمان الاشهلي سيد الاوس رضي الله عنه في الجنة خير منها او من الحلة قد الحرير ولمسلم من هدا ولعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك استمالة لقلب سعد او ان المتعجبين من الانصار فقال لهم سنديل سعد خير منكم وفيه منقبة له لا تخفى وقد سبق الحديث في الهبة والمناقب واللباس وله بقية في المناقب وكذا السراويل فيما رواه في اللباس كلاهما عن ابي اسحق عمرو السبيعي والذي نفسي بيده فانفرد ابو الاحوص في روايته عن ابي اسحاق السبيعي بها وبقوله حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة بضم عين مصغرة وسكون الفوقية القرشية ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها قالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من اهل خباء بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وتخفيف الموحدة ممدودا اوخباء بكسر الخاء لغتان هما هو بصيغة الجمع او الافراد والجمع احد بيوت العرب من وبر او صوف لا من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة احب ان يذلوا بفتح الفوقية وكسر الذال المعجمة وسقط لفظ من في نسخة وعليها ضرب في اليونينية

من اهل

من اهل اخبائك بفتح الهمزة او خبائك باسقاطها شك يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم ما اصبح اليوم اهل اخباء او خباء احب الي ان ولابي ذر عن الكشميهني من ان يغزوا بفتح التحتية وكسر العين من اهل اخبائك بالخاء المعجمة والموحدة كالسابق وفي اليونينية هنا كالمهملة والفتية او خبائك بالشك كذلك وان في الموضعين مصدر بغى اي مراد لهم ومن عزهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما تريدين من ذلك والذي نفس محمد بيده كذا للاكثر ولابي ذر عن الكشميهني من الغلب زاد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اوانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اوجه قال يا رسول الله ان ابا سفيان بن حرب رجل شحيح رجل مسيك بكسر الميم والسين المهملة المشددة وبفتح الميم وتخفيف السين وهو صحيح عند اهل العربية والاول اشهر عند المحدثين اي بخيل مسك مانع يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي وبخله انما هو بالنسبة لاسرائه وولده لا مطلقا لان الانسان قد يتفضل هذا مع اهل بيته لا يدري غيرهم احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث على بخله مطلقا فهل علي بشدة اي اثم ان لم يعلم بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك او بالتشديد ان قطعي من ماله بالمعروف اي القدر الذي عرف بالعادة انه كفاية وليس المعروف بكل موضع بحسبه ولابي ذر بالمعروف فتكون الباء متعلقة بالانفاق لا بالنفي والحديث مر في باب نفقة المراة اذا غاب عنها زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر ما لجمع احمد بن عثمان الاودي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم السين المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوفي قال حدثنا ابراهيم هو ابن سعد على ابيه يوسف بن اسحق على جميع ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم قال حدثني بالافراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينا بالتحتية نمشي بضم الميم وكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة فعاء اي مسد ظهره الى قبة من ادم جلد بان اصله بيعي فتقدم احدى الياءين على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ولابي ذر بياض على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى قال فيه ان بلى بجاب بها في الاثبات كما في مسلم انت الذي لقيتني بمكة قال له المجيب بلى ولكن هذا عندهم قليل فلا يقاس عليه فلما قال ترضون ولابي ذر افلا ترضون ان تكونوا اهل الجنة قالوا بلى قال عليه الصلاة والسلام فوالذي نفس محمد بيده ولابي ذر عن الكشميهني في بعض نسخه اي لاجلهم تكونوا نصف اهل الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر من الرقاق وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة العقبي عن مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله ابن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة بن النعمان يقر اقل هو الراجح يردد هذا فلما اصبح ابو سعيد غاديا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه من قتادة له وكان الرجل بالهمز وتشديد النون يتقلها بتشديد اللام بعتقدانها بمعنى لعل فقليلة في الفعل تقال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده انها لتعدل ثلث القرآن لانها قصص واخبار وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله تعالى وصفاته فهي ثلثه فتارة بالثواب ثلث القرآن وقراءة الثلث لها عشرة امثالها والثواب بقدر القرب والفضل لعدو ظاهر الاحاديث ان من قراها حصل له ثواب

ص

مسلم من ثلاث القرآن وفي باب فضل قل هو الله احد بعد التقييد الاشارة لذلك وبه قال
اخبرنا جبان بفتح الجيم والموحدة المشددة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى
العوذي قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم بفتح الهمزة من بعد اي
من وراء ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم اذ ازائدة فيهما والرواية هنا رؤية
ادراك وهي لا تتوقف على وجوه التي هي العين والمقابلة والشعاع وهذا بالنسبة الى القديم
العالم اما المخلوق فتتوقف صفة الرؤية فيه حقه على الحاسة والمقابلة والشعاع ومن ثم
كان خرق عادة في حقه صلى الله عليه وسلم وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها
في المواهب اللدنية مما جعته ما يكفي ويشفي والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه
قال حدثنا وهب بن جرير الازدي لفظا قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده
انس بن مالك رضي الله عنه ان امرأة من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمها انت النبي صلى الله
عليه وسلم حال كونها معها اولادها لم يعرف ابن حجر اسماءهم ولا ابن ذرعى الكشميهني اولادها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء ثلاث مرات
قال في الكواكب الخطاب في قوله انكم لحنفي المرأة واولادها يعني الانصار وهو عام مخصص بدليل
اخر فلا يلزم منه ان تكون الانصار افضل من المهاجرين عموما ومن العمرين خصوصا والحديث
سبق في فضل الانصار هذا باب بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام ابن انس الاصبحي عن نافع ابي
عبد الله المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب وكان الابل عشرة فصاعدا حال كونه
يحلف بابيه الخطاب فقال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا
بابائكم وفي مصنف ابن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت
قوما حديثا فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بابائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينزل لواحد كم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من ابائكم قال الحافظ
ابن حجر وهذا مرسل يتقوى بشواهد واما قوله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق
فقال ابن عبد البر ان هذه اللفظة منكرة غير محفوظة ترد هاالاثار الصحاح وقيل انها مصحفة
من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت مثل ذلك من لفظ
ابي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلة سارق
اخرجه في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا سأله اي الصدقة افضل فقال وابيك لتنبئن
او لاحدثنك واحسن الاجوبة ساقاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره اه هذا اللفظ كان
يجري على السنتهم من غير ان يقصد به القسم والنهي وربما بيه قاله البيهقي ايضا من
كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت بضم الميم او هي شرطية في موضع رفع بالابتداء وكان واسمها
وخبرها في محل الخبر والجملة من كان مريدا للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم
وحكمة ان الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى وحده وظاهر

تخصيص الحلف بالله خاصة ولكن اتفق على انه ينعقد بما اختص الله تعالى به وهو مشتقا وهو من
غير اسمايه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي لا يموت ومن نفسي بيده الا ان يريد به
غير اليمين فيقبل منه كما في الروضة كاصلها وبما هو فيه تعالى عنه الاطلاق اغلب كالرحيم والخالق
والرازق والرب ما لم يرد بها غيره تعالى لانها تستعمل في غيره مقيدة الرحيم القلب وخالق الافك ورازق الجيش
ورب الابل او بما هو فيه تعالى وفي غيره سواء كالموجود والعالم لكن ان اراده تعالى بها حلف ما اذا
اراد بها غيره او اطلق لانها لما اطلقت عليها سوا انصرفت للكنايات وبصفته الذاتية كعظمته ه
وعزته وكبريائه وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته وحقه الا ان يريد بالحق العبادات او بعلمه وقدرته
وحقه الا ان يريد بالحق العبادات او بعلمه وقدرته المعلوم والمقدور وظاهر قوله فيحلف بالله
الاذن في الحلف لكن قال الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الا في طاعة
من فعل واجب او مندوب وترك حرام او مكروه وفي طاعة وفي دعوى عند حاكم وفي حاجة كتوكيد
كلام كقوله صلى الله عليه وسلم والله لاغيل الله حتى تملوا او تعظيم امر كقوله والله لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قاله بكره وفيهما وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفاء مولى الانصار المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر قال ابن عمر سمعت عمر
رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم جملة بينها كم
في محل خبر ان وان مصدرية في محل نصب او جر بتقدير حرف الجزاء بنهاكم عن ان تحلفوا الاول
للمخاطبين الكبار والثاني لسيبويه وحكم غير الاباء من سائر الخلق حكم الاباء النهي وفي حديث
اخرجه عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول لا ورب الكعبة فقال الا تحلف
بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والتغيير
بذلك للمبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه المشهور عند المالكية الكراهة
وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين المذهب القطع بالكراهة
وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد في الاباء التعظيم بما يعتقده في الله حرم الحلف به وكفر
بذلك الا ان اعتاده واما اذا حلف بغير الله لا عتقاده تعظيم المخلوق على ما يليق به من التعظيم
فلا كفر به بذلك ولا يعقد يمينا قال الحر رضي الله عنه فوالله ما حلفت بها اي بابي منذ سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف الى الجملة بتقدير زمان اي ما حلفت لا منذ زمن سماعي
نهى عنها حال كونه ذاكرا اي عامدا او اثرا همزة ممدودة فثلثة مكسورة اي حاكيا عن غيري اي ما
حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيره لانه يسمى حالفا واجيب باحتمال ان يكون العامل فيه
محذوف اي ولا ذاكرتها اثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى تكلمت او معناه يرجع الى معنى
التفاخر بالاباء والاكرام لهم فكانه قال ما حلفت بابائي ذاكرا لمآثرهم قال الحافظ ما وصله الفريابي
في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة او اثرة باسقاط
الالف بعد المثلثة وفتح ها ش الفرع كاصله فتحى بضم الهمزة وسكون الثاء وفتحها اي
يأثر على بالمثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة ومحصل ما ذكره في ذلك ثلاثة اقوال
احدها البقية والاصل اثرت الشيء اثره اثارة كاهنا بقية يستخرج فتشارك الشاهد ما لا ثر

فساده وراداته والشيطان هو المدلس الغرور وقرأ عبد الله بفتح العين وفسر الشيطان ويجوز
ان يكون فعولا بمعنى مفعول اى متاع المغرور المجترع واصل الغرر الخدع قال سعيد بن جبير
هذا في حق من آثر الدنيا على الآخرة واما من طلب متاع الدنيا للآخرة فانها نعم المتاع وعن
الحسن لخضرة النبات ولعب الصبيان لا حاصل لها فينبغي ان يأخذ من هذا المتاع بطاعة
الله تعالى ما استطاع ينزحزحه اى يباعد عن بكسر العين يعني ان معنى قوله فمن زحزح بوعد
واصل الزحزحة الازالة ومن ازاح عن شئ فقد يوعد منه وهذا ثابت هنا لابي ذر
من قوله وما الحياة الدنيا الى آخر قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم امر اباحة اى اتركهم من ارعوا لهم
ودع عن النهي عما هم عليه بالتذكرة والنصيحة وخلهم يأكلوا ويتمتعوا بدنياهم فهم خلا فهم
وكالخلاق لهم في الآخرة ويلهيهم الامل يشغلهم الامل عن الاخذ بحظهم من الايمان والطاعة
فسوف يعلمون اذا وردوا العذاب منذروا موا وبال صنيعهم وفيه تنبيه على ان ايثار اللذة
والتنعم وما يودي اليه طول الامل ليس من اخلاق المؤمنين وهذا هو الذي وعيد قال
بعض العلماء ذرهم تهديد ووعيد وقال بعضهم نسخت بآية القتال وسقط لابي ذر ويلهيهم الامل الآخرة وقال بعد
قوله وينتصرون الا بغي وقال علي رضي الله عنه من قوله موقوفا على ابي ذر عن علي بن ابي طالب ارتحلت الدنيا مدبرة
كوبها ستة وارتحلت الآخرة حال كونها مقبلة ولكل واحدة منها من الآخرة والدنيا ولابي ذر رضي الله عنه
منها بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب قال ابن الكواب فان قلت اليوم
ليس عملا بل فيه العمل ولا يمكن تقدير بزمن والاوجب نصب عمل واجاب بانه جعل نفس العمل
مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقد ولغاره صايم ولا حساب فيه وعند الحساب بالرفع ولا عمل فيه
اى فاقه على اسم ان ضمير شان محذوف وهو عندهم قليل او هو على حذف مضاف اما من الاول
واما من الثاني على قال حال اليوم عمل ولا حساب او فان اليوم يوم عمل ولا حساب وهذا رواه
ابن المبارك في الزهد من طرق عن الاسماعيل بن ابي خالد وزبيد اليامي وتغلبي عن رجل من
بني عامر وسمي في روايته لابي ابي شيبة مهاجر العامري ولدافي الحلية لابي نعيم من طريق ابي مريم عن
زبيد عن مهاجر بن عمير قال قال علي ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما
اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الآخرة الا وان الدنيا ارتحلت مدبرة الحديث
وقال بعض الحكماء اخذ من قول علي هذه الدنيا مدبرة والآخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة
ويدبر عن المقبلة وبه قال حدثنا ناصر بن نصر بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا يحيى بن سعيد
العطار وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد عن سفيان الله قال حدثني بالافراد ابو سعيد بن مسير وق
الثوري بن مسدد بضم الميم وسكون النون وكسر الدال المهملة بعدها راء ابن يعلى الثوري الكوفي
يحيى بن خشيم بضم المعجمة وفتح الشين المثلثة وربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الثوري عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا وخط
خطا في الوسط خارجا منه اى من الخط المربع وخط خططا بضم الخاء مصحح عليها في
الفرع واصله وكشر وبضم الخاء الاولى وتشديد الطاء وهي عند ابي الوقت في نسخة
اى خططا صغارا الى جانب هذا الخط النوى في الوسط بين جانبه الذي في الوسط

وصورته

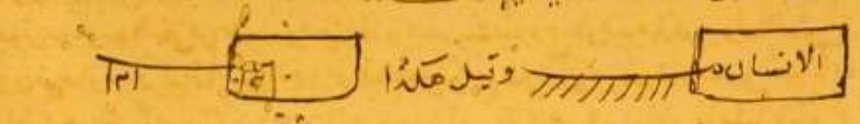

وقيل هكذا

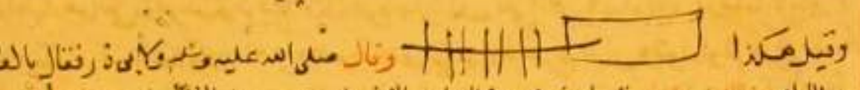

وقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر رفقا بالقوا
رير الواو وهذا الانسان مبتدأ وخبر اى هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل وهذا المربع محيط
به اشارة الى الربع او قال صلى الله عليه وسلم لذر احاط به بالكاف من الراوي وهذا الخط المستطيل الذي
هو خارج من وسط المربع من اسفله او من اعلاه الاعراض بالعين المهملة والضاد
المعجمة اى الآفات العارضة له كمرض او فقد مال او غيرهما والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص
معين قال احاطه اى فان يجاوزه هذا العرض وسلم منه وكالابي ذر احاط بحذف العين وله
عن الكشميهني والمستملي هذه بالتاء بدل الهاء تفسيره بالتاء في المجمة اصابه واخذه وهذا ان اخطأه هذا
العرض فهذا اخذه هذا العرض الآخر وهو الموت فمن لم تنجه بالسبب مات بالاجل والحاصل
ان الانسان يتعاطى الامل ويجتلبه الاجل دون الامل وسقط لابي الوقت الثاني اخطأه
من الوصفين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم سببا للتنفير الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي
في الزهد والنسائي في الرقاق وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدي بالفاء المفتوحة
ابن ابراهيم الحافظ البصري قال حدثنا هشام هو ابن يحيى عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل
الانصاري عن انس اى ابن مالك رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا قال
هذا الامل الذي يؤمله الانسان وهذا اجله والخط الآخر الانسان والخطوط الاحر
الآفات التي تعرض له فينهشه بالنهس هو كنهك طالب لاسله البعيد اذ جاء خط الاوسط الذي في
وهو الاجل المحيط هو اقرب من الخط الخارج عنه وعند البيهقي في الزهد من وجه آخر عن اسحاق
خط خطوطا وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا امثل ابن ادم ومثل الثمني وذلك
الخط الامل بينما يأمل اذ جاءه الموت وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن عبد الله
ابن ابي بكر بن انس بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها
فقال ومن ثم امله وثم اجله اى ان اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائي
في الرقاق وهذا باب بالتنوين يذكر فيه من بلغ من العمر ستين سنة فقد اعذر اليه
عز وجل اليه في العمر وعذر بالعين المهملة والذال المعجمة والهمزة للازالة اى ازال الله عذره فلم
يبق له اعتذارا كان يقول لو مد لي في الاجل لعملت صالحا ربه يقال اعذر اليه اذا بلغ به
اقصى الغاية بالعذر وممكنه منه واذ لم يكن له عذر في ترك الطاعة فكيف وقد بالغ
الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستقامة وادامة الطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية
ونسبة الاعتذار الى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا في الاعتذار
فمثله به لقوله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجيء من الله اى فيقول الله تعالى لم
نذكر توبيخا قال النجاح اى اولم نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال ابو البركات النسفي
يجوز ان تكون ما نكرة موصوفة اى تعميرا يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما الابيهم

وهو الرواية الثالث من الائمة في الدلالة تابعه اى تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
مما رواه ابو نعيم في مستخرجه على مسلم والزبيدي عبد بن الوليد مما وصله النسائي واسحق ابن يحيى
الكلبي الحمصي مما هو في شيخته للروياني من طريق ابي بكر احمد ابن ابراهيم بن شاذان الثلاثة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال ابن عيينة سفيان مما وصله الحميدي في مسنده ومعمر
هو ابن راشد مما وصله ابو داود كلهم عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم عمر وفي حديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث ابن عمر بالاب لورود ذلك على
سبب المذكور او خص لكونه كان غالبا عليهم كقوله في الرواية الاخرى وكانت قريش تحلف بآبائها
ويدل على التعميم قوله من كان حالفا فلا يحلف الا بالله فلو حلف بغيره تعالى سواء كان المحلوف
به يستحق التعظيم كالانبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك والآباء والكعبة او كان
لا يستحق المعظم كالاحجار والاصنام والشياطين والاصنام لم ينعقد يمينه قال
الطبري من حلف بالكعبة او آدم او جبريل ونحو ذلك لم ينعقد يمينه قال ولزمه الاستغفار
لاقدامه على ما نهى عنه ولا كفارة في ذلك نعم استثنى بعض الحنابلة من ذلك لو حلف بنبينا محمد
صلى الله عليه وسلم فقال تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث لانه صلى الله عليه وسلم
احد كبتي الشهادة التي الذي لا تتم الا به وقد تعالى ان يقسم بما شاء من خلقه كما للليل
والنهار لتعجب بها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شانها عندهم ولدلالتها على خالقها
واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال ويقبح من سوال الشيء عندي وتعلله ويبين منكر
ذلك وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم
القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار انه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ولا بي ذر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم قال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف
بآبائهم والتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شيء سواه ويبقى ذكره
تعالى لانه الحق المعبود وبه قال حدثنا قتيبة بن سعد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وفتح الموحدة عبد الله
ابن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري كلاهما عن زهدم زاد ابو داود ابن مضرب
بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم ويورى جعفر ابن مضرب
الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا الحي جرم بفتح الجيم
وسكون الراء قبيلة من قضاعة وبين الاشعريين ود بضم الواو وتشديد المهملة
محبة واخا بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله
عنه فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج ليأكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر اللون كانه
من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية هي من بكر وثبت لفظ بني لابي ذر
عن الكشميهني والمستملي فدعاه ابو موسى الى الطعام فقال اني رايته يعني جنس الدجاج يأكل
شيئا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهت اكله فحلفت ان لا آكله وفي الترمذي
عن قتادة عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل فاني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله فقيد ان الرجل المبهم هو زهدم نفسه

فقال

الآشعة

فقال له ابو موسى ثم فلا حدثك بنون التاكيد اى والله لاحدثنك عن ذاك وكلا بي ذر عن ذلك بلام
اني اتيت رسول الله كلا بي ذر الى صلى الله عليه وسلم في نفر جاعة من الرجال ما بين الثلاثة الى
العشرة من الاشعريين نستحمله نطلب منه ابلا نحملنا وانقالنا فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احلكم وما
عندي ما احلكم زاد ابو ذر عليه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب بضم نون فهاء ثم موحدة
نهب ابل تالية من غنيمة فسال صلى الله عليه وسلم عنا فقال ابن النفر الاشعريون فحضرنا
فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة مجرور بالاضافة من الابل ما بين
الثلاث الى العشرة غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الغين المعجمة المضمومة وتشديد
الراء بيض الاسنمة قال انطلقنا من عنده قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحملنا والكشميهني ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تفعلنا بسكون اللام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه اى طلبنا غفلته في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله
لا نفلح ابدا ارجعنا اليه صلى الله عليه وسلم فقلنا له يا رسول الله وسقط لابي ذر لفظ له انا
اتيناك نستحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم
وانه لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير الذي حلفت
عليه وفي لفظ لها بالكاف زاد في المصابيح الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملهم
مطلقا لان من مكارم اخلاقه ورأفته ورحمته بالمومنين تابى ذلك والذي يظهر في
ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اى لا احلكم في حالة
عدم وجدان شيء احلكم عليه اى انا لا يتكلف حملهم على ما جاءه من مال الله لا يكون معتقبا
لحقه فيكون قوله واي والله لا احلف على يمين فارى غيرها الخ تاسيس قاعدة في الايمان
لانه ذكر ذلك ليبان انه حنث في يمينه وانه يكفرها اتقى وفيه بحث يابى ان
الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك ومطابقة الحديث للترجمة قال الكرماني من حيث انه
صلى الله عليه وسلم حلف في هذه القصة مرتين اولا عند الغضب ومرة عند الرضى ولم يجعل
الاباء دليلا ان الحلف الماهور به اسم على الحالتين وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى
لصوص الله الى بقية مباحث هذا الحديث في كفارات الايمان وغيرها هذا باب
بالتنوين بذكر فيه لا يحلف بضم اوله وفتح ثالثه اللات بتشديد اللام والعزى بضم العين
المهملة وتشديد الزاي المفتوحة لا يحلف بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت
صنم وقيل شيطان واصله طيغوت قدمت الياء على الطاء فصار طيغوت ثم قلبت
الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام في اللات زائدة لازمة فاما قوله
الى كاتها فحذفت للاضافة وهل هي والعزى علمان بالوضع او صفتان غالبتان خلاف
ويترتب على ذلك جواز حذف ال وعدمه فان قلنا انهما لبسا وصفين في الاصل
فلا تحذف فيهما الا لعوان قلنا انهما صفتان وان ال للح الصفة جاز وبالتقديرين
قال زايدة واختلف في تاء اللات بالجيم فالهاء عن يا وقيل زايدة وهي من لوى يلوي
لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون اى يعتكفون عليها واصل العزى
عزيوة حذفت لامها فالفها على هذا من واو وهي اسم صنم كان لثقيف بالطايف وقيل

بكاظ والعزى فعلى من العزوهى تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهى اسم صنم وقيل شجرة كانت تعبد
فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها فجعل يضربها بالفاس ويقول
• يا عز الكفرانك لا سبحانك • اى رايتك الله قد اهانك •
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام بن يوسف
ابو عبد الرحمن قاضى صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله قال فى حلفه
بكسر اللام باللات والعزى بموحدة فى الاولى وواو فى الثانية ولابى ذر بواو بدل الموحدة اى
كيمين المشركين فليقل لا اله الا الله قال فى شرح المشارق لان الحلف انما هو بالله فاذا احلف باللات
والعزى فقد ساوى الكفار فى ذلك فامر ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا فى بعض الشروح ومقتضاه
انه يكفر بذلك وهو كذلك ان كان يعتقد به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب وان كان لغير
ذلك كما يقول الرجل لصاحبه تعال لاقمارك كذا فامره صلى الله عليه وسلم انما يكون لتشبهه بمن يعبدهما وهل
يكفر بذلك فيباح دمه وتبين امراته وبيطل حجه فيه كلام انتهى وقال الصاحب تعالى بفتح اللام فاقمرك
بالجزم جواب الامر فليتصدق ندبا بشئ تكفيرا للمعصية قالها ودعا اليها لانها وافقا للكفار فى لعبهم وتاكد
ذلك فى حق من لعب بطريق الاولى والحديث سبق فى تفسير سورة النجم بلفظ الاساد
والمتن وسبق ايضا فى الادب والاسناد بالقسم جاء على الشئ يفعله او لا يفعله
حلف على ذلك وان لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام المشددة مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله رضى
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادركه اى ابصره اى ابصر عمر اى ادرك عمر
فيجعل ولابى ذر فجعل بفتح الفاء فصح وبالصاد المهملة فى بعض كفه فصح الناس زاد ابو ذر عن
الكشميهنى حوالينا اى من ذهب ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلوسه فى موضع نزاع
وجملة نزعه معطوفة على التى قبلها فقال عطف او فى موضع الحال اى جلس وقد قال فيكون قوله
نزل جلوسه او مع جلوسه وسمع القول اى كنت البسى هذا الخاتم واجعل فصه من داخل اى
من داخل كفى فرمى صلى الله عليه وسلم به الخاتم ولم يتجاوزه ثم قال والله لا البسه ابدا لا احرم
يوميذ فقد الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله عليه وسلم بجلوسه تاكيد الكراهة فى نفوس
اصحابه وغيرهم ممن بعدهم وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف فى تضاعيف كلامه وكثير
من فتواه منزعا به ذلك لنسخ ما كانت عليه الجاهلية فى الحلف بابائهم والتهائهم ليعرفوا ان ما
يحلف به سوى الله تعالى وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغير الله تعالى
وقال ابن المنير مقصود الترجمة ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
يعنى على احد التاويلات فهنا ليلا يتجاسر الحالف قبل ان يحلف يرتكب النهى قال ولعل
النهى مختص بالمبتذل فيه فقد صح كما تقدم الحكم كالذى ورد فى حديث الباب فى شرب لبس
الخاتم الذهب انتهى واطلاق بعضهم ان فعله كراهية لحلف من غير احتلاف فلم يكن طاعة
ينبغى ان يقال فيما لم يكن مصلحة بدل قولنا طاعة ينبغى ان يقال لا يجنى والحديث سبق
فى كتاب اللباس باب من حلف بملة بكسر الميم وتشديد اللام دين وشريعة

سورة

سورة الاسلام والعبرانى ذو سوى ملة الاسلام كاليهودية والنصرانية والمجوسية والصابية واهل
الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين والملائكة بل يكفر الحالف بذلك اتم كفر وقال النبى
صلى الله عليه وسلم فى الحديث السابق فقبل من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ولم ينبه
صلى الله عليه وسلم الى الكفر لانه افتقر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان ذلك يقتضى الكفر
لامره باتمام الشهادتين وبه قال حدثنا على بن اسد بضم الهمزة وفتح العين المهملة واللام المشددة
العمى ابو الهيثم الحافظ اخو هدبة قال حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد البصرى عن ايوب
السختيانى عن ابى قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمى عن ثابت
ابن الضحاك الانصارى وهو ممن بايع تحت الشجرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
من حلف بغير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا يهودى او نصرانى او برى من الاسلام
او من النبى صلى الله عليه وسلم ونسلم من حلف على يمين بملة غير الاسلام وعلى يعنى الباء والتقدير
من حلف على شئ يمين فحذف المجرور وعدى الفعل بعلى بعد حذف الباء فى كتاب لكنها تاتى
من البخارى من طريق خالد الحذاء عن ابى قلابة من حلف بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا وجواب
الشرط قوله فهو كما قال وهو مبتدا وكما قال خبره وظاهره انه يكفر
بذلك ويحتمل ان يكون المراد التهديد والمبالغة فى الوعيد لا الحكم كانه قال فهو مستحق لعذاب
من اعتقد ما قال والعتيق انه لا ينعقد يمينه ولا يكفر ان قصد تبعيد نفسه عن الفعل او اطلق
كما اقتضاه كلام النووى فى الاذكار وليقل لا اله الا الله ويستغفر ولا كفارة عليه وهل يحرم
ذلك عليه او يكره نظرا المشهور الثانى وان قصد الرضى بذلك اذا فعله فهو كما قرره
المهلب وقوله كاذبا متعمدا يستفاد ان الحالف المتعمد ان كان مطمئن القلب بالايمان
وهو كاذب فى تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قاله معتقد اليمين بتلك الملة
لكونه خفا كفر وان قالها لمجرد التعظيم لها باعتبار ما كان قبل النسخ فلا يكفر ومن قتل نفسه
بشئ واعلم بحديثه عذب به فى نار جهنم قال الشيخ تقى الدين وهو
من باب مجانسة العقوبات الاخروية للجنايات الدنيوية وفيه ان جناية الانسان على
نفسه كجنايته على غيره فى الاثم لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هى لله فلا يتصرف
فيها الا فيما اذن فيه ولعن المرء يا يدعو عليه باللعن كقتله فى التحريم او العقاب وابدى
الشيخ تقى الدين فى ذلك سؤالا وهو ان يقال اما ان يكون لقتله فى احكام الدنيا
او فى احكام الاخرة لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب القصاص ولعنه لا يوجب
ذلك واما احكام الاخرة فاما ان يراد التساوى فى الاثم او فى العقاب وكلاهما مشكل لان
الاثم يتفاوت بمفسدة الفعل وليس اذهاب الروح فى المفسدة كمفسدة الاذى باللعن
وكذلك العقاب يتفاوت بحسب تفاوت الجرائم وقال المازرى فيما نقله عنه القاضى
عياض الظاهر من حديث تشبيهه فى الاثم وهو تشبيه واقع لان اللعنة قطع عن الرحمة
والموت قطع عن التصرف قال القاضى وقيل لعنه يقتضى قصد اجراحه من المسلمين
ومنعهم منافعه الاخروية عنه ونهوه باجابة لعنه وهو ممن قتل نفسه فى الدنيا وقطعت
عنه منافعها وقيل معناه استووا هما فى التحريم قال فى المصابيح هذا احتجاج

التخليص ونظر فاما ما حكاه عن المازري من ان الظاهر من الحديث تشبيه في الاثم وكذلك ما حكاه عنه من ان معناه استووا هما في التحريم فهذا يحتمل امرين احدهما ان يقع في مقدار الاثم فاما الاول فلا ينبغي ان يحمل عليه لان كل معصية قلت او عظمت فهي مشابهة ومساوية للقتل في اصل التحريم وكما يبقى في الحديث كبير فايدة مع ان المفهوم منه تفخيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل واما الثاني فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدة بين ازهاق الروح وبين الاذى باللعنة واما ما حكاه عن الامام المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف فالكلام عليه من وجهين احدهما ان تقول اللعنة قد تطلق على نفس الابعاد الذي فعله الله وعلى هذا يقع فيه التشبيه والثاني ان تطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك الابعاد فقوله لعنه الله مثلا ابيسي يقطع عن الرحمة بنفسه مالم تتصل به اجابة فيكون حينئذ سببا الى قطع التصرف ويكون نظيره التسبب الى القتل غير انها يقترقان في ان التسبب الى القتل بمباشرة مقدمات القتل او ادخله وبهذا يتبين لك الا يراد على ما حكاه القاضي من ان اللعنة لم يقتض قصدا خراجه عن جماعة المسلمين كالمقتله فالقصد اخراجه لا يستلزم اخراجه كما يستلزم مقدمات القتل وكذلك ايضا من ان لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه انما يحصل ذلك باجابة الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الاوقات فلا يحصل القطع عن منافعه كما لا يحصل بقتله ولا استوى القصد الى القطع بطلب الاجابة مع مباشرة مقدمات القتل المفضية اليه في مطرد العادة والذي يمكن ان يقرر به ظاهر الحديث استواء مأثم الاثم انا نقول لا نسلم ان مفسدة اللعنة مجرد اذاه بل فيها مع ذلك تعريضه لاجابة الدعوة فيه بموافقه ساعة لا يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه كما دل عليه الحديث ومن قوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا ساعة يسأل الله فيها عطاء فاستجاب لكم وقد وقعت الاجابة وابعاده من رحمة الله اعظم ضررا مما لا يحصى وقد يكون اعظم الضررين على سبيل الاحتمال متساويا او مقاربا يأخذ بهما على سبيل التحقيق وتفاوت المصالح والمفاسد واعدادها امر لا سبيل للبشر الى الاطلاع على حقايقه انتهى وزاد في الادب من البخاري من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك ومن حلف على يمين صبر فاجرة ومن ادعى دعوة كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يقول الشخص في كلامه ماشاء الله وشئت بفتح التاء الفرع كاصله وفي غيرها بضمها على صيغة المتكلم من المفاعلة والمانع من ذلك لان فيه تشريكا في مشيئة الله وهي منفردة بها سبحانه بالحقيقة واذا ثبت فبطريق المجاز وفي حديث النسائي وابن ماجة من رواية يزيد بن الاصم عن ابن عباس رفعه اذا حلف احدكم فلا يقل ماشاء الله شئت ولكن يقول ماشاء الله ثم شئت قال الخطابي ارشدهم صلى الله عليه وسلم الى الادب في تقديم مشيئة الله على مشيئة من سواه واختار لهم التي هي للنسق والترتي بخلاف الواو والترجي للاشتراك وهل يقول الشخص انا بالله ثم بك نعم يجوز لان ثم انما اقتضت سبقية مشيئة الله على مشيئة غيره الله وقال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني اسرائيل فقال حدثنا احمد بن اسحاق حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا اسحق ابن عبد الله ابن ابي طلحة اسمه زيد الانصاري وثبت ابن ابي طلحة لغير ابي ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو الانصاري قاضي اهل المدينة

ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثهما سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة من بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا لله عز وجل ان يبتليهم اي يختبرهم فبعث ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده وحسن لونه فمسحه الملك فذهب عنه البرص واعطى لونا حسنا وجلدا اوليا وبقرا قال له اي اي الابل او البقر احب اليك قال فاعطي ناقة عشراء اي حاملة مكسورة ثم موجدة مخففة جمع جمل اي الاسباب التي يتوصل بها في طلب الرزق والاولى ذرعن الكشميهني لجمال بالجيم وهو تصحيف فلا يدع فلا كفاية لك الله الذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال الحسن ثم بك فذكر الحديث السابق بتمامه وقال المهلب انما اراد التجاوز ان قوله ماشاء الله ثم شئت جايز استدلالا بقوله انا بالله ثم بك واخرج عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا ان يقول ماشاء الله ثم شئت وكان يقول اعوذ بالله ثم بك باب قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم اي حلف المنافقون بالله وهو جهد اليمين لانهم بذلوا وابالغوا فيه وجهد يمينه مستعار من جهد نفسه اذا بلغ اقصى وسعها وذلك اذا بلغ في اليمين وبلغ غايته شدتها وكادتها وعن ابن عباس رضي الله عنهما من قال بالله فقد جهد يمينه واصل اقسم جهد اليمين اقسم بجهد اليمين جهد المحذوف الفعل وقدم المصدر فوضع موضعه مضافا الى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب حكم الحال كانه قال جاهدين ايمانهم وقال ابن عباس ما وصله المولف معلولا في كتاب التفسير بلفظ ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل الحديث وفيه تقبير ابي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطات قال اصبت بعضا واخطات بعضا فقال ابو بكر رضي الصديق رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات في تقبير الرويا قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرويا من كلام البخاري اشارة الى ما اختصره من الحديث والغرض منه قوله لا تقسم اشارة الى الرد على من قال ان من قال اقسمت لتفعلن يمينا وقد امر صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان لا يقسم فلو كانت اقسمت يمينا لامر ابا بكر حين قالها وقال في الكواكب انما ينبغي ان يراد بالمقسم عند عدم المانع فكان له صلى الله عليه وسلم مانع منه وقيل كان في يمينه مفاسد كما يأتي ان شاء الله تعالى في التعبير بمشيئة الله تعالى وقال الشافعية لو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لا فعلن كذا يمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ما ضيا فيمين صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه واما قوله لغيره اقسم عليك بالله او اسئلك بالله لتفعلن كذا يمين ان اراد يمين نفسه فيمين للحالف براءه وبخلافه ما اذا لم يرد شيئا او يجال على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة العامري السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن ابي الشعثاء سليم بن الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون الكوفي وعقد بن ستر الاسدي عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحديث ابي الاحوص اكثر بالافراد محمد بن بشار الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر

قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اشعث عن معوية ابن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه انه قال
امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم بكسر السين وفتح الميم في الفرع اسم فاعل اي بتفويض
ما اراده الحالف ليصيره بذلك بارا وقيل السين مفتوحة اي الاقسام والمصدر قديات للمفعول مثل
ادخلته مدخلا بمعنى الادخال وهذا اطرف من حديث اورده البخاري في اللباس والاستيذان
والجنائز والمظالم والطب والنذور والنكاح والاشربة وبه قال حدثنا حفص بن عمر الكوفي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا وابي ذر اخبرنا بالافراد عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن
البصري الحافظ قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث عن اسامة بن زيد رضي الله
عنهما ان ابنة اسمها زينب وابي ذر عن الكشميهني ان بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسقط لابي ذر ابن زيد وكان الاهل ان يقول
واسامة لكنه من باب التجريد وسعد بكسر العين ابن عبادة الخزرجي وابي بضم الهمزة
وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري وفي نسخة الحافظ ابي ذر رحمه الله وابي بفتح
الهمزة مضافا الى ياء المتكلم وكسر الموحدة وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك والصواب
الثاني من غير شك ان ابنا هو محمد بن ابي العاص بن الربيع او عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية
بنته صلى الله عليه وسلم او هو محسن بن فاطمة الزهراء وهي امامة بنت زينب لابي العاص
ابن الربيع وصحح ذلك سبق في الجنائز قد احتضر بضم الفوقانية اي حضره الموت وسقط
لفظ قد لابي ذر فاحملها بهمزة وصل وفتح الحاء فارسل صلى الله عليه وسلم يقرأ بفتح الياء عليها
السلام ويقول ان لله ما اخذ اي الذي اراد ان ياخذه وما اعطى وكل شيء عنده مسمى
اي مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها فلتجب فلتأت
من عملها الصالح فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام صلى الله عليه وسلم وقاموا معه فناولت
رج اليه الصبي او الصبية فاقعده صلى الله عليه وسلم في حجره ونفس الصبي او الصبية تقعقع
بحذف احدى التاءين اي تضطرب وتتحرك ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالبكاء فقال سعد اي ابن عبادة ما هذا يا رسول الله وانت التي عنه وهو استفهام عن الحكمة لا انكار
قال صلى الله عليه وسلم هذه رحمة جعلها الله في قلوب من شاء من عباده
وانما يرحم الله عز وجل حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة
وهو ابن انس الزهري عن ابن شهاب سعد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد اذا لغة في الجنائز من حديث انثى لم يبلغوا الحنث
لم تمسه النار الا تحلة القسم بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة اي تحليلها قال
في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وان منكم الا واردها والمستثنى
منه نسمة لا تحكم اليد لم يأت قال الا نفس النار من مات له ثلاثة الا بتقدير الورود والحديث
مر في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد وابي ذر حدثنا عند رحمه بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي
القيسي الكوفي القاضي انه قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف

يقر متضعف بكسر العين اي متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين اي يستضعفه
الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا ولم يضبطه في البونينية ولا في الفرع وكتب فوقه كذا وزعم
الحديث الحاكم عن ابن خزيمة انه سيل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يبدي نفسه من الخمول والقوة
في اليوم عشرين مرة الا حسبي مرة واقسم على الله لابره اذا حلف على شيء ان لا يقع طمعا في كرم الله
بابراره لابره واوقعه لاجله واهل النار هم كل جواظ بفتح الجيم والواو والمشددة وبعد الالف ظاء معجمة الكثير
اللحم الغليظ الرقبة المختال في مشيه عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام فظ غليظ او شديد
الخصومة او الجوع المنوع سكير عن الحق والخير سبق في تفسير سورة ن من التفسير هذا باب
بالتنوين اذا قال الشخص اشهد بالله او شهدت بالله لافعلن كذا او لا افعل كذا هل يكون يمينا
ثم هو يمين عند الحنفية والحنابلة ولم يقل بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد
انك لرسول الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا ذلك في اليمين وعند ان فيه
اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبالماضي الاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا
فان لم يذكر الله تعالى يعني اسمه او صفته فليس بيمين لعقد المحلوف به واجيب عن
آية المنافقين بانه ليس صريحا لاحتمال ان يكونوا حلفوا بما ذكر به قال حدثنا سعد بن حفص
بسكون العين ابو محمد الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال اوصى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الصاد وكسر الهمزة ولم يبين
الساب لاحد الناس خير قال اهل قرن الذين انا فيهم ثم اهل القرن الذين يلونهم ثم
يلونهم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه بضم الشين وفتح الموحدة شهادة احدهم
ويسبق يمينه شهادته نصب على القاضي البيضاوي اي يحرصون على الشهادات شوقين
بتزويجها يحلفون على ما يشهدون فتارة يحلفون قبل ان يوتوا بالشهادة وتارة يعكسون
ويحتمل الا يكون مثلا في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها والتسرع فيها حتى
لا يدري بايهما يبتدئ وكانها تسابقان لغلبة سبق الالسنة بالدين وقال الطحاوي اي يكثرون
الاتيان بالحلف في كل شيء حتى يصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين ومن قبل ان
يستحلف وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي واحتج به المالكية في رد شهادة
من حلف معها والجمهور على انها لا ترد قال ابراهيم النخعي بالسند السابق وكانوا اصحابنا
اي مشايخنا ينهون بفتح الهاء وسكون النون وبعد الواو وحتى بضم الحاء وفي الفضائل وحتى
صغارا ان يحلف بالشهادة والعهد اي على ان يقول احدنا اشهد بالله او على عهد الله
ما كان كذا حتى لا يكون ذلك لهم عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح والحديث
سبق الشهادات في الرقاق باب عهد الله عز وجل اي قول الشخص على
عهد الله لافعلن كذا وبه قال حدثني بالافراد وابي ذر ربما جمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا ابو
ابي عدي محمد واسمه ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان ابن مهران
الاعمش وسفيان هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله

ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين على محلوف يمين ليقتطع
ان تكون على بمعنى الباء كقوله تعالى حقيق على ان لا اقول الا الحق وتسميته يمينا كاذبة صفة ليمين ليقتطع ياخذ بها مال
رجل مسلم او ذمي او معاهد ونحوه او امراة او قال الحنيه في الاسلام او البشرية والشك من
الراوي بغير حق بل بمجرد تمنيه المحكوم بانه في ظاهر الشرع وجواب من جواب من قوله لقي الله عز
وجل وهو عليه غضبان لا يصرف للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم فاعل من غضب يقال
رجل غضبان وامراة غضبى وغضابى والغضب من المتحولتين هو شي يدخل قلوبهم ويكون
محمودا كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله والحلاقه على الله يحتمل ان يراد به اثباره
ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال او على ارادة الانتقام فيكون من صفات
الذات قال الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله المصدر مضاف الى الفاعل
اي بما عهد الله اليهم والى المفعول اي ان الذين يبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان
قال سليمان بن مهران الاعمش فحدثني عمرو الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله بحدثهم
فقال ما يحدثكم عبد الله بن مسعود فحدثناه كما حدثنا الاشعث نزلت في وفي بئر يد
الي هذه الاية وفي صاحب لي بئرا كانت بيننا وفي حديث الاشعث بن قيس قال كان بيني
وبين رجل خصومة في بير فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم في ارض
باليمن ولا يمتنع ان تكون الخاصمة في المجموع قوله ذكرت الارض لان البير داخلة فيها ومرت
ذكرت البير لان البير هي المقصودة لسقي الارض وسطابقة الحديث للترجمة في قوله بعهد الله ومن
حلف بالعهد فحنث لزمته كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال الشافعي لا يكون يمينا
الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث سبق في كتاب الشرب في باب الخصومة في البير
باب الحلف بعزة الله عز وجل وصفاته كالخالق والسميع والبصير والعليم وكلماته
وكلا يتذر وكلامه كالقران وبما انزل الله وفيه عطف العام على الخاص على العام كان الصفات
اعم من العزة والكلام والايمان منقسم الى صريح وكناية ومتردد بينهما وهو الصفات وهل
تلحق الكناية بالصريح فلا تحتاج الى قصد ام لا والراجح ان صفات الذات منها ما يلحق
بالصريح فلا تنفع معها التوبة اذا تعلق به حق ادمي وصفات الفعل تلحق بالكناية
فعزة الله من صفات الذات كذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس ما وصله المولف في التوحيد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بعزة الله لانه
وان كان يلتفظ الدعا لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من صفاته كذا قاله في الفتح
وقال ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك دعا وليس بقسم ولكنه لما كان المقدر انه لا يستعاذ
الا بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة لان من صفات الفعل ما تنعقد
اليمين بها وقال ابو هريرة مما سبق في صفة الكرسي من كتاب الرقاق عن النبي صلى
الله عليه وسلم يلقى في جهنم وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه الحديث
لا سلك غير ما ذكره صلى الله عليه وسلم مقررا له فكون حجة في الحلف به وقال
ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لكل كذا وكذا
امثاله وقال ايوب النبي عليه السلام وعزتك لا غنى بي عن بركتك بكسر المعجمة وفتح

النون

النون مقصورا اي لا استغنا ولا بد ولابي ذر عن الكشمهني والمستملي لا غنا بفتح المعجمة والمد والاول
لان معنى المدود الكفاية يقال ما عند فلان غنا اي ما يغتنى به وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن النحوي
قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لابي ذر انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تقول بلسان المقال مستعيرة هل من مزيد نفي اي لا اسع
غيرها امتلات به وهل من زيادة فاز ادحتى يضع رب العزة جل وعلا فيها قدمه هو من
المتشابه وقيل فيه هم الذين قدمهم الله لها من شرار خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين
قدمه للجنة والقدم كما قدمت من خير او شر وتقدمت لفلان فيه قدم اي تقدم من خير
او شر وقيل وضع القدم على الشي مثل المرفع والقمع فكانه قال يا تيها امر الله فيكفها من طلب المزيد
وقيل اراد به تسكين فورتها كما يقال للامر تريد ابطاله وضعته تحت قدمي فتقول جهنم
اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاءين وكسرهما مخففين وفيها والتكرار للتاكيد اي
حسبي حسبي قد اكتفيت وعزتك ويروى بضم التحتية وسكون الزاي وفتح الواو وجمع ويقبض
بعضها الى بعض رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو الفضل
العسقلاني واصل رواية شعبة في تفسير سورة ق واشار بذلك الى ان الرواية الموصولة عن انس
بالعنعنة لكن شعبة ما كان ياخذ عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما سمعوا فيه
بالتحديث والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت
قوله الرجل لعمر الله لا فعلن كذا العمر مبتدا محذوف الخبر وجوبا ومثله لا يلم
الله لا فعلن جواب القسم تقديره لعمر كقسمي او يميني والعمر والعمر بالفتح والضم
لغتان الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم بلعمر
ولعمرك وله احكام منها انه متى اقترن بلام الابتدا لزم فيه الرفع بالابتدا وحذف خبره لسد
جواب القسم مسده ومنها انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه بخلاف غيره نحو عهد الله
وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه فانها يفتتر بها لام الابتدا جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله
لافعلن ويجوز حينئذ في الجلالة الشريفة وجهان النصب والرفع فالنصب على انه مصدر
مضاف لفاعله وفي ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسالك بتعمرك الله اي بوضوعك
الله تعالى بالبقاء حذف زوائد المصدر والثاني ان المعنى عبادتك الله والعمر العبادة
واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله قال الفارسي معناه عمرك الله تعمر وجاز ايضا ضم
عينه وينشد بالوجهين قوله ايها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان
ويجوز دخول الجر نحو لعمرك لافعلن قال رقى بعمرك لا تجزنا ومنينا المنى ثم اسطلينا
وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها وزعم بعضهم انه لا يضاف الى الله
تعالى وقد سمعت قال الشاعر اذا رضيت علي بنو قشير لعمر الله اعجبني رضاها
ومنع بعضهم اضافته لياء المتكلم لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة
لعمري وما عمري علي بهين لقد نطقت بطلا على الاقارع وقد اختلف هل تنعقد بها
اليمين فعن المالكية والحنفية تنعقد لان بقا الله من صفات ذاته وعن ملك لا يجب فيها

اليمين بذلك وقال الشافعي لا يكون يمينا الا بالنية لانه يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد به العلم
وبالحق ما اوجبه الله وعن احمد في الراجح كالشافعي في الجواب عن الاية بان الله انما يقسم من خلقه
بما شاء وليس ذلك لهم لثبوت النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله ابن ابي
حاتم لحركا اي لعيشك والحياة والعيش واحد وبه قال حدثنا الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وبعد
وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري بالتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا عبد الله بن
عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري
قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا وابراها الله تعالى بما انزله في سورة
النور وكل من الاربعة عروة ومن بعده حدثني بالافراد طائفة قطعة من الحديث راد ابو ذر
عن الكشميهني وفيه اي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر طلب
من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن سلول اي من ينصف منه فقام
اسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن عبادة سيد الخزرج لعمر الله لتقتلنه بالنون المفتوحة
وسكون القاف وكلام التاكيد والنون المشددة والحديث سبق في المغازي والتفسير والعرض
منه قول اسيد لعمر الله لتقتلنه هذا اباك بالتنوين في قوله في البقرة لا يؤاخذكم
الله باللغو في ايمانكم ما يجري على اللسان من غير قصد للحلف نحو لا والله وبلى والله ولكن يؤاخذكم
بما كسبت قلوبكم بما اقترفته قلوبكم من اثم العقد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف
على ما يعلم الخلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا النص
على وجوب الكفارة في الغموس لان كسب القلب العزم والقصد فذكر المؤاخذة بكسب
القلب وقال في اية المائدة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وعقد اليمين محتمل لان يكون المراد
منه عقد القلب به ولان يكون المراد به العقد الذي يضاده الحل فلما ذكر هناك قوله
بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك العقد هو عقد القلب ايضا ذكر المؤاخذة هناك
ولم يبين تلك المؤاخذة ما هي وبينها في اية المائدة بقوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم
الايمان فكفارته بينا ان المؤاخذة هي الكفارة فكل مؤاخذة من هاتين الايتين محملة
من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للاخرى من وجه ومحصل
من كل واحدة منهما ان كل يمين ذكر على سبيل القصد وربط القلب به فالكفارة فيها ويمين
الغموس كذلك تجب الكفارة واجبة فيها والله غفور رحيم حيث لم يؤاخذكم باللغو
في ايمانكم وسقط لابي ذر من قوله ولكن الى وقال الاية وبه قال حدثني بالافراد ومحمد بن المثنى العنزي بالجمع
قالا حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى لا يؤاخذكم
الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي

ايضا

الذي في حجاء
في بيته

ايضا كلوفا شهدت التنزيل فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت بانها نزلت في قول لا والله
وبلى والله وتصرح برفعه عن عائشة في حديثها المروي في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصايغ
عن عطاء عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله
واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه هذا ابانا
بالتنوين يذكر مبتدا خبره محذوف اي هذا ابانا واحتج بكسر النون وبالمثلثة كالحالي حال كونه ما سبق الايمان هل تجب
عليه الكفارة او لا وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطاتم به اي لا اثم عليكم فيما فعلتموه من ذلك
مخطئين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت الواو لابي ذر وقال تعالى لا تؤاخذني عاتبت
بالذي نسيته او بشيء اتى لا مؤاخذة على الناس وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم
السين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر
الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا زرارة بن اوفى بضم الزاي
وتخفيف الراء واوفى بالفاء وفتح الهمزة العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه
الى البر صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سعيد عن مسعر بلفظ عن النبي صلى
الله عليه وسلم بدل قوله هنا يرفعه قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عما وسوست او قال
حدثت به انفسها بالشك للاكثر وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها كقوله تعالى وتعلم ما
توسوس به نفسه عالم ثملم به بالذي وسوست او حدثت لو تكلم بفتح اللام بلفظ الماضي
وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم فقالا واراد ان الوجود الذهني لا لفظه وانما الاعتبار
بالوجود للقولي في القوليات والفعلي في الفعليات فان قلت ليس في الحديث ذكر النسيان الذي
ترجم به اجيب بانه مراد البخاري لكن ما يترتب عليه النسيان بالتجاوز لانه من متعلقات عمل
القلب وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المتوهم من لفظ عالم يعمل بيتعوبان كل شيء
في الصدر لا يواخذ به سوا توطن اولم يتوطن وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية
لاجل نبيها لقبوله تجاوز لامتي واختصاصها بذلك والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال
حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة المؤذن البصري وحدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي قالا
حدثنا عثمان بن الهيثم وكل من عثمان بن الهيثم ومحمد الذهلي شيخ البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب
الذريرة واخر كتاب اللباس عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرت ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
بالافراد عيسى بن طلحة بن عبيد الله بضم العين التيمي ان عبد الله بن عمرو بن العاص هو
رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما بالميم هو يخطب يوم النحر بمنى على ناقته اذ قام
اليه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج فذبح اخر فقال لم اشعر فنحرت
قبل ان ارمي كذا في مسلم من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام اخر فقال لم اشعر
انه كنت احسب كذا وكذا الهولا لاجل هو الثلاث للحلق والنحر والرمي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لحل من الرجلين لتعلموا لا حرج لا اثم ولا فدية في التقديم والتاخير لكن لا يعذر هو الا الناسي
كلهن يومئذ سيل يوسئذ عن شيء من الرمي والنحر والحلق والاخر الاثنان افعل افعل كذا
بالتكرار مرتين ولابي ذر عن الحموي وسقط الثاني لغيره او افعل ذلك التقديم والتاخير
ولا حرج عليك مطلقا والحديث سبق في العلم بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقف فى حجة الوداع بمنى للناس يسالونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح
ولا حرج وكذا هو فى باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب الحج وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله ابن يونس الكوفى الحافظ ابو عبد الله اليربوعى الكوفى قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالمثناة
التحتية والشين المعجمة ابن سالم الاسدى الكوفى المقرى الخياط بالخاء المعجمة والنون المشددة
مشهور بكنيته والاصح انها اسمه ثقة عابد الا انه كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن ابى
رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة ففين مهملة ابى عبد الله الاسدى المكى نزيل الكوفة
عن عطا هو ابن ابى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم للنبى صلى الله عليه وسلم
زرت اى طفت طواف الزيارة قبل ان ارمى الجمرة قال عليه الصلاة والسلام لا حرج قال اثم عليك
قال اخر لم يسم حلقت شعر راسى قبل ان اذبح هدى قال لا حرج عليك قال اخر لم يسم ذبحت
هديتى قبل ان ارمى الجمرة قال لا حرج عليك والحديث سبق بالحج وبه قال حدثنى بالافراد ولابى
ذر حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن عمر العمرى عن سعيد بن ابى سعيد كيسان المقبرى عن ابى
هريرة رضى الله عنه ان رجلا اسمه خلاد ابن رافع دخل المسجد يصلى ولابى ذر عن الكشميهنى
فصلى بالغائب التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى ناحية المسجد فجاء الرجل فسلم عليه
صلى الله عليه وسلم فقال له بعد رد السلام ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا لقد تيقنه الشرعية
ولا شكت استفهاما استفاركين او شرطها وفى رواية اعد صلاتك فرجع الرجل فصلى ثم سلم
عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم قال
الرجل فى الثالثة فاعلمنى بفتح الهمزة ولابى ذر عن الكشميهنى فى الثانية فاعلمنى
اى يرسول الله قال عليه الصلاة والسلام اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء بهمزة قطع مفتوحة
ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام واقرا بما تيسر معك من القران ما موصولة ومعك متعلق
بتيسر او بحاله من القران ومن تبعيضية وبيسر راى بتعلق من القران باقرا اى لا يجب
عليك ولا يستحب له ان يقرا جميع ما تيسر له من القران كاحمد وابن حبان ثم اقرا بام القران
ثم اقرا باشئت ثم اركع الى ان تطمئن اى تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع راسك حتى تعتدل
حال كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن حال كونك
قاعدا ثم افعل ذلك المذكور من التكبير وما بعده فى صلاتك
كلها فرضا ونفلا على اختلاف اوقاتها واسمائها اوكد الصلاة بكل اركانها اركان متعددة
والحديث سبق فى باب وجوب القراءة للامام والماموم وليس فيه مطابقة فيما ترجم له
هنا نعم فى باب وجوب القراءة والذى يعنك بالحق ما احسن غيره فهذا يحصل المطابقة
واورد المصنف هذه الرواية هنا العارية عن هذه الزيادة تشحيذ الاذهان رحمه الله تعالى
ما اد ق نظره وبه قال حدثنا فروة بن ابى المغراء بالغين المعجمة المفتوحة والراء الساكنة والمد
وسكون العين والراء ممدود الكندى الكوفى قال حدثنا على بن مسهر بضم الميم وسكون
المهملة وكسر الهاء القرشى الكوفى عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضى الله
عنها قالت هزم بضم الزاى المعجمة وكسر الراى المشكوب يوم وقعة احد هزيمة تعرف

فيهم فصرخ ابليس يخاطب المسلمين اى عباد الله احذروا اخريكم الذين من ورائكم فاقتلوهم اراد ان يقتل
المسلمون بعضهم بعضا كما فى اخراكم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم ظانين انهم من المشركين فاقتتلت
بالجيم فاقتتلت حتى اخراهم فنظر حذيفة فى اليمان فاذا هو بابيه اليمان يقتله المسلمون يظنونه
من المشركين فقال حذيفة لهم هذا ابى لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما انحجزوا بالنون
الساكنة والحاء المهملة والجيم المفتوحتين والزاى المضمومة كذا فى اليونينية وفى نسخة ما احتجزوا
بفوقية بين الحاء والجيم من غير نون اى ما انفعلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن اسحق واما اليمان فما
خلصت اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابى قالوا والله ما عرفناه فقال
حذيفة يغفر الله لكم فغفر الله لكم قال عروة بن الزبير والله ما زالت فى حذيفة منها من قتلة ابيه
بقية حتى لقى الله عز وجل اى بقية اى من حزن وخسر من قتل ابيه كذا قرره الكرمانى وابى ذر عن الحموى
والمستملى بقية خيرا بالاضافة الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اى استمر الخير فيه من الدعاء
والاستغفار لقاتل ابيه واعترض بنصب على الفتح على الكرمانى فى تقديره بقية بالحزن والخسران
فقال انه وهم سبقه غيره اليه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين
قتلوا اباه خطأ غفر الله لكم فاستمر ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العينى فقال ان نسبة
الكرمانى الى الوهم وهما لان الكرمانى انما قرره على رواية الكشميهنى والاقرب فيما قرره لانه
عبر فى قتل ابيه على يد المسلمين غاية الخير واجاب فى استفاض الاعتراض بانه لم يكن انه
خير انما الخير تعبير خير بالخير قبل مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم
لم ينكر على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فمن ثم ناسب دخول
الحديث هنا مع ان فيه اليمين وهو قوله حذيفة بقية فوالله والحديث سبق فى باب ذكر حذيفة
من امور المنافقين وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان
الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنى بالافراد عوف بفتح العين المهملة وسكون
الواو وبعدها فاء الاعرابى عن خلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة
ابن عمرو الهجرى ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال من اكل حال كونه ناسيا وهو اى والحال انه صائم فليتم صومه الفا جواب الشرط واللام
لام الامر وهى بعد الواو والفا ساكنة وتتم من اتم مضاعف الامر مفتوح ويجوز كسره على
التقاء الساكنين ونسبته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء فانا اطعمه
الله عز وجل وسقاه قيل له مدخل بوجه تخلف المتعمد وفيه دلالة على عدم تكليف الناسى
ومر الحديث فى باب الصائم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم وبه قال حدثنا ادم بن ابى
اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية عبد الرحمن العسقلانى الخراسانى الاصل قال حدثنا
ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابى ذئب عن الزهرى محمد بن مسلم عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن بحينة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون
التحتية بعدها نون فهاء تانيث اسم امه واسم ابيه مالك بن القشب بكسر القاف وسكون
الشين المعجمة بعدها موحدة الازدى حليف بنى المطلب رضى الله عنه انه قال صلى بنا النبى صلى الله
عليه وسلم الظهر فقام فى الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف على صلى وفى قوله

في الركعتين بمعنى كقوله ثلاثين شهرا ففيه ثلاثة احوال ويحتمل ان تكون على بابها اى قام في الجلوس للركعتين
قبل ان يتمهما او لا وليبين بضم الهمزة وسكون الواو وتخفيف التحتية نعم صلى الله عليه وسلم وصلاته فلما
نقص صلاته اى قارب ذلك والا فالتسليمة الاولى من نفس الصلاة عند الجمهور وكذا الثانية على المرجح عندنا
وقرينة المجاز قوله انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر فسجد للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه
من السجود ثم كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقته للحديث من حيث ان فيه ترك
العقدة الاولى ناسيا والحديث مر في سجود السهو اواخر كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع اسحق بن ابراهيم راهويه انه سمع عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم
المكسورة وسقط لفظ انه اختصارا على عادتهم قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن ابي مسعود عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فزاد او نقص
منها قال منصور اى ابن المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم النخعي وهم بفتح الواو وكسر الهاء اى غلط وسها
في الزيادة والنقصان ام علقمة ابن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكورة في ابواب
القبلة بان ابراهيم هو الذي تردد ولفظه قال قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل له يا رسول
الله اقصرت الصلاة ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت
كذا وكذا اى بما زاد على المعهود او ناقص منه قال ابن مسعود هاتان السجدتان لمن لا يدري
زاد في صلاته ام نقص فيتحرى باثبات الياء خطا ولابي ذر فيتحر الصواب بضم الميم المشددة ولابي ذر
مفتوحة ولابي الوقت ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو باسقاطها اى يجتهد في تحقيق
الحق بان يأخذ بالاقل فيتم بضم الميم المشددة ولابي ذر مفتوحة ولابي الوقت ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد
سجدتين للسهو وقد باقيل والمطابقة بين هذا الحديث استطرادا بعد الحديث السابق وقال في الكواكب
بعد قوله ووهم اى في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت صريح في انه نقص ولكنه وهم من الراوي
والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شئ قال وما ذاك قالوا صليت كذا الى
اخره وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال
له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان يجاب بان المراد من النقص لازمه
وهو التغيير فكانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها والحديث سبق في التوجه نحو القبلة وفي باب
سجود السهو وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
عمرو بن دينار بفتح العين قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
فقال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد بن جبير وهو ثابت في تفسير سورة الكهف
وغيرها ولفظه قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى
صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تؤاخذني فيه حذف ايضا
كثير يطول ذكره وتقديره يقول في تفسير قوله تعالى لا تؤاخذني بما نسيت اى وصيتك
ولا ترهقني من امري عسرا لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك قال ولابي ذر فقال
اى النبي صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا اى عند انكار خرق السفينة كان
ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله فلا تسألني عن شئ حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذه

بالنسيان

بالنسيان مع عدم المؤاخذة به شرعا عملا بعموم شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع
من عموم الشرط ولهذا انتقد ابن بطة ايراد هذا الحديث في هذه الترجمة قاله في فتح الباري قال ابو عبد الله
البخاري بالسند السابق اليه وسقط ذلك لابي ذر كتب الي بتشديد الياء محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة المعروف ببندار ولابي ذر كتب الي من محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد ورده بصيغة
المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث من عدة طرق اخرى
موصولة كما تقدم في العيدين وغيره ولم يقع له صيغة المكاتبة في صحيحه الجامع عن احد من مشايخه
الا في هذا الموضع نعم اخرج بصيغة المكاتبة كثيرا من رواية التابعي عن الصحابي او من رواية غير
التابعي عن التابعي ونحو ذلك وقد ذكرت حكم المكاتبة ومباحثها في الفصل الثالث من مقدمة هذا
الشرح وقد اخرج الحديث ابو نعيم من رواية الحسن ابن محمد قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
معاذ بن معاذ التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون بفتح العين المهملة وسكون
الواو وقبل كان وعند الاسماعيلي باسقاطها فامر اهله ان يذبحوا قبل الذبح ولابي ذر عن الحموي
والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح الياء اى قبل ان يرجع اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن المشهور ان
ذلك لخاله ابي بردة بن دينار كما في الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البراء قال في الكواكب
ابو بردة هو خاله وكانوا اهل بيت واحد فتارة نسب الى نفسه واخرى الى الخال ليأكل ضيفهم
فذبحوا قبل الصلاة اى قبل صلاة العيد فذكروا ذلك الذبح قبل الصلاة للنبي صلى الله عليه وسلم
فامرهم ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون انثى من اولاد
المعز جذع بفتح الجيم والمعجمة طعنت في السنة الثالثة صفة لعناق عناق لبن بالاضافة بدل
من عناق الاول هي خير من شاتي لحم بالتثنية زاد شعبة في روايته فرخص له في ذلك وفي رواية الاسماعيلي
قال البراء يا رسول الله وهذا صريح في ان القصة وقعت للبراء قال ابن حجر فلولا اتحاد المخرج لامكن
التعدد لكن القصة متحدة والسند متحد من رواية الشعبي عن البراء والاختلاف من الرواة عن
الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البراء شارك خاله
في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن القضية فنسبت كلها اليه تجوزا فكان ابن عون محمد
الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي عامر ويحدث عن محمد ابن سيرين بمثل هذا
الحديث ويقف في هذا المكان اى يترك تكملته ويقول ولابي ذر فيقول لا ادري ابلغت الرخصة
وهي قوله صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق الذي عندك غيره ام لا اى غير البراء رواه ايوب السختياني
عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله المؤلف
في اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة لم افهمها والله الموفق وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي
الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة وبالموحدة ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد اى عيد اضحى ثم خطب ثم قال
من ذبح اى قبل الصلاة فليبدل مكانها بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد الدال كذا في اليونينية
وفي نسخة فليبدل بسكون الموحدة وتخفيف الدال اى فليذبح غيرها ومن لم يكن ذبح قبل
الصلاة فليذبح بعدها بسم الله وهذه ثابتة في رواية ابي ذر ومناسبة الحديث والذي قبله

للترجمة قال الكرماني وتبعه العيني وابن حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت
النوح فليتامل باب حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وضم الميم ويد الواو والساكنة
بين مهملة سميت بذلك لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وقول الله تعالى في سورة
النحل ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا وقدم لقدم اي قدما بعد قدم اسكم عن محجة
الاسلام بعد ثبوتها وتذوقوا السوء في الدنيا بما صددتم بصدودكم عن سبيل الله وخر وحكم عن الدين
ولكم عذاب عظيم في الاخرة قال في الكشاف وحدت القدم وذكرت الاستظهار ان تزل قدم واحدة
عن طريق الحق بعد اذ ثبتت عليه فكيف باقدام كثيرة قال ابو حيان الجمع تارة يلحظ فيه المجموع
اعتبارا من حيث هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فرد فاذا لوحظ فيه المجموع كان الاسناد
معتبرا فيه الجمعية واذا لوحظ فيه كل فرد فرد كان الاسناد مطابقا للعدد الجمع كثيرا فيخرج ما اسند
اليه ومطابقة للكل فرد فرد فيفرد كقوله تعالى واعتدت لهن متكا وآتت احدهن متكا الملاك لوحظ
في قوله لهن معنى لكل واحدة ولو جاء مرادا به الجمعية او على الكثير في الوجه لجمع احداهن المتكا
وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر فاني رايت الضامرين متاعهم يموتون ويفنى فارضون وعاجل
اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير في يموت ويفنى والملاك المعنى لا يتخذ كل واحد واحدا
منكم جارية قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال وتذوقوا السوء مراعاة للمجموع او للفظ الجمع
على الوجه الكثير اذا قلنا ان الاسناد لكل فرد فرد فتكون الاية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ
الايمان دخلا باعتبار المجموع وباعتبار كل فرد فرد ودل على جواز وقوع ذلك بما فرادا قدم وجمع الضمير
في تذوقوا وتعقبه تلميذه شهاب الدين السمين فقال بعد التقدير الذي ذكره يموت المعنى
الجزل الذي اقتضته الزمخشري من تنكير قدم وافراد ها وما البيت المذكور فان النحويين
خرجوه على ان المعنى يموت سراتهم ومن ذكر فافرد الضمير لذلك الما ذكرانتهى ولم يذكر في ضرورته
الى قدر الا يتكلها بل الى قوله بعد ثبوتها كذا في الفتح واصله وقال في الفتح وساق في رواية كريمة
الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور
بمكة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة بن شميل بضم الشين المعجمة قال
اخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى
المكتب قال سمعت الشعبي عامرا يحدث عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر جمع كبيرة وهي ما توعد عليها الاشراك بالله باتخاذ الوالدين
وعقوق الوالدين بعصيانهما امرا وتركه حد منهما وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واليمين الغموس
بان يحلف على الماضي متعمدا للكذب كان يقول والله ما فعلت كذا او فعلت كذا انفيا واثباتا وهو
يعلم انه ما فعله او فعله او الغموس او يحلف كاذبا بالذهاب بالحق وبانها ان شاء الله تعالى
عد الكبائر وسيأتي بقية الكلام عليه في كتاب الحدود بعون الله تعالى والحديث اخرجه ايضا في الديات
واستنابة المرتدين والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي القصاص والمحاربة باب
قول الله تعالى في سورة ال عمران ان الذين يشترون بعهد الله ينبذلون بعهد الله بما عاهدوه عليه
من الايمان بالرسول وايمانهم وبما حلفوا به من قولهم لتؤمنن به ولتنصرنه ثمنا قليلا

متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ونعيمها وهذا مشروط بالاجماع بعدم التوبة
فارتفاب سقط الوعد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا ينظر اليهم يوم القيامة نظر رحمة ولا يزكيهم
خيرا وليس المراد منه النظر بتقليب الحدقة الى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا يزكيهم
من دنس الذنوب بالمغفرة او لا يثني عليهم كما يثنى على اوليائه كذا في المرقاة والتركية
من الله قد تكون على السنة الملائكة كما قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم باصبرتم
فنعم عقبى الدار وقد تكون بغير واسطة اما في الدنيا كما قال تعالى التائبون العابدون واما في الاخرة
كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم لما بين تعالى حرمانهم في الاخرة مما ذكر من الثواب بين كونهم
في العقاب فقال ولهم عذاب اليم مؤلم كما في رواية كريمة سياق الاية الى آخرها وقال في رواية ابي ذر
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الاية واستشهد من الاية ان العهد غير اليمين لعطف العهد
عليه وقوله وكان ابي ذر وقول الله جل ذكره لا تجعلوا الله عرضة لايمانكم فعلة بمعنى المفعول كالقبضة
والغرفة اي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة للخير اي معرض فاكتسب من كل
فضاحة الدفري اذا عرفت عرضتها طامس الاعلام مجهول وقال احمد بن حنبل وصدره قال
الله قد عددت جندا هم الانصار عرضتها اللقاء ويجمع على معرض لكذا واسم لما تعرضه على الشيء فيكون
من عرض العود على الاناء اي تعترض دونه ويصير حاجزا ومانعا والمعنى على هذا النهي ان يجعلوا الله على انهم
لا يبرون ولا يتقون ويقولون لا تعذر فتعاقبنا بذلك لاجل حلفنا او من العرضة وهي القوة والشدة هذا
يقال جمل عرضة للسفر اي قوي وقال الزمخشري مهيأ للسير وهذي للهوى وهذي عرضة كالرحالنا
اي قوة وعدة اي لا تجعلوا اليمين بالله قوة لانفسكم في الامتناع من البر وقوله ان تبروا وتتقوا وتصلحوا
بين الناس عطف بيان لايمانكم اي للامور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والاصلاح بين الناس
واللام تتعلق بالفعل اي ولا تجعلوا الله لايمانكم برزخا ويجوز ان تكون اللام تعليلية وتتعلق لان
تبروا بالفعل او بالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم عرضة لان تبروا وفي ذلك نهي عن الجراة على الله
بكثرة الحلف به وذلك لانه من اكثر ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة له يقول الرجل
قد جعلتني عرضة للوم وكما قال الشاعر ولا تجعليني عرضة للوايم وقد ذم الله من اكثر الحلف بقوله
ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم وكان لا يحلف يمينا الا قال لا ومقلب القلوب
والحكمة في الامر بتقليل الايمان ان من حلف في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا يبقى
لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن من اقدامه على الايمان الكاذبة فيحتمل ما هو الفرض اه صلى
من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر تعظيما لله تعالى كان اكمل في العبودية ومن كمال التعظيم
ان يكون ذكر الله تعالى اجل واعلا عنده من ان يستشهد به في غرض من الاغراض الدنيوية والله
سميع لايمانكم عليم بنياتكم وسقط لابي ذر من قوله اه تبروا الى آخر الاية وقوله جل ذكره
ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا عرض الدنيا يسيرا مما عند الله من ثواب الاخرة هو خير لكم ان كنتم تعلمون
وقوله تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم هي البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام
ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها بعد توثيقها باسم الله
وقد جعلتم الله عليكم كفيلا شاهدا وقيل زعيما رواه ابو ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا
الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا قال في الفتح وقد

ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم وتاخير والصواب تولوه ولا تنقضوا الايمان الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم
الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا وفي رواية النسفي بعد قوله عرضة لايمانكم
ما نصه وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على مرجب يمين صبر باضافة يمين الصبر
مصحح عليها في الفرع كاصله لما بينها من الملابسة والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له حذف
ممن المفعول اي مصبورة كما في الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون على التجوز بوصف اليمين بذلك
لان اليمين الصبر هي التي يلزم الحاكم الحكم بها والمصبور منه الحنفية للحالف لا اليمين او المراد ان الحالف هو الذي
صبر نفسه وحبسها على هذا الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه فالحالف هو الصابر واليمين
مصبورة اي مصبور عليه وزاد المولف نفع الاشخاص من رواية ابي معوية هو عليها فاجر وكان فيما
حذف فاقتدبره هو نفع الاقدام عليها كاذبا حال كونه يقتطع بها اي بسبب اليمين مال امرئ مسلم او ذمي ونحوه
في صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان جواب من وغضبان لا يضرف لزيادة
الالف والنون اي يعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه ثم انزل الله عز وجل تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اخر الاية ليس في رواية ابي ذر الى الاية وفي مسلم والترمذي
عن ابي وائل عن عبد الله من طريق جامع عن ابي راشد وعبد الملك بن ابجر مرفوعا من حلف
على مال امرئ مسلم بغير حقه الحديث ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهره ان
الاية نزلت قبل وسبق في تفسير سورة ال عمران انها نزلت في من اقام سلعته بعد العصر فحلف
كاذبا فيحتمل انها نزلت في الامرين معا فدخل الاشعث بن قيس الكاذب الذي كان بينه وبين
رجل ارض فجحده فقال ماحدكم ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود فقالوا له وكان لا ياتيه فقال
في بتشديد التحتية انزلت هذه الاية كانت للجحود والمستحلف لي بير في ارض ابن عم لي
اسمه معدان وقد جر بير ابن الاسود الكندي ولقبه الجنشيش بفتح الجيم وسكون النون وبالشين
المعجمتين بينهما تحتية ساكنة وفي رواية ابي معوية كان بيني وبين رجل من اليهود
ارض فجحدني ولا تضاد بين قوله ابن عم لي وقوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا
يهودا وقد ذكر انه اسلم فيتقال انما وصفه الاشعث بذلك باعتبار ما كان عليه اولا فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فارعيت عليه فقال لي صلى الله عليه وسلم بينتك او يمينك
بالرفع فيهما اما فاعل بفعل يفسره مقدر اي تحضر بينتك تشهد لك او تحلف يمينك فيسقط يمينه
خبر مبتدا محذوف او لك يمينه فيكون مبتدا والجار والمجرور ويحتمل ان يكون بينتك
خبر مبتدا محذوف اي الواجب بينتك او يمينه ان لم تكن لك بينة قال الاشعث قلت
اذا يحلف عليها يا رسول الله واذا حرف جواب ونصب المضارع بشروط ثلاثة
ان يكون اولا فلا يعتد بما قبلها على ما بعدها كما تقوله في جواب من قال ازورك اذا اكرمتك
بالنصب فان اعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت تحو قولك انا اكرمك الثاني ان يكون
مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال انا اكرمك الناجاح اذا
افرح يريد الحالة التي انت فيها الثالث ان لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والندا

ولا

ولما قال دخل على ما حرف عطف جازفي الفصل الرفع والنصب والرفع اكثر قوله تعالى واذا لا يلبثون
خلفك الا قليلا والعامل هنا هو الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو
منصوب وكلا هما في الفرع كاصله والذي في رواية غير ابي ذر وفي رواية ابي معاوية اذا يحلف ويذهب
بمالي وفي رواية ابي معاوية قال الك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي معاوية
قال الك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال لي شهودك قلت مالي بهم
قال فيمينه وفي رواية ابي وائل من طريق ولده علقمة فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة او بالتنوين كما مر وهو اي والحال انه فيها فاجر اي كاذب وفيه
به فيخرج الجاهل والناسي والمكره يقتطع بها اي بسبب يمينه مال امرئ مسلم ويقتطع يتعلق من القطع
كانه قطعه من صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحالف المذكور لقي الله تعالى يوم القيامة وهو
عليه غضبان وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرف المتداعيان
وان لم يقع في الحديث تصريح فاستدل به القرطبي على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لذاته
بل يكفي في صحة الدعوى تمييز المدعى به تمييزا ينضبط به قال في الفتح ولا يلزم من ترك ذكر التحديد به
والوصف في الحديث ان لا يكون ذكر وقع ولا يستدل بسكوت الراوي عنه بانه لم يقع بل يطالب
من جهة ذلك بشرطه ليلا فاذا ثبت حمل على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وسبق كثير
مما يؤيد هذا الحديث في الشرب والاقتراض وباقي في الاحكام ان شاء الله تعالى باب
حكم اليمين فيما لا يملك الحالف واليمين في الغضب والمعصية واليمين في حالة الغضب وسقط لابي ذر
لفظة في وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا بفتح العين المهملة والمد ابن كريب
ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء بن
عبد الله عن جده ابي بردة عامر او الحرث بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال ارسلني اصحابي
الاشعريون الى النبي صلى الله عليه وسلم عند ارادة غزوة تبوك اسأله الحملان بضم الحاء المهملة
وسكون الميم اي ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شيء زاد في باب الكفارة وما عندي
ما احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا ايمانكم كما سبق ووافقته عليه الصلاة والسلام وهو غضبان
في غزوة تبوك وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينا ماسفا من النبي صلى الله عليه وسلم
ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في نفسه علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم
الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا اي عبد الله
ابن قيس ناجيته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته صلى الله
عليه وسلم قال انطلق الى اصحابك فقل لهم ان الله عز وجل او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحملكم في غزوة تبوك فلما اتيتهم قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة
ابتاعهن حفيدة سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة الحديث بتمامه في المغازي بالسند المذكور هنا وقد
فهم ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخاري انه بهذه الترجمة تعليق الطلاق قبل ملك
العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة ونحو ذلك كان حلف على الا يهب او لا يتصدق او لا
يعتق وهو في هذه الحالة لا يملك شيئا ثم حصل له فوهب او تصدق او اعتق

ان تكون نافية من حيث اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فلانها يجب قطعها عن عمر كم لانه لا يجوز ان يكون النفي من متعلقه وايضا فان الضمير في فيه يرجع الى عمر مذكور واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم انما يتجه ان لو عمروا ويوبخهم على ترك التذكير فيه فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن نفي تذكير متذكر فيه فيظاهره على ذلك نفي الخبر لانه اذا كان زمانا لا يتذكر فيه متذكر لزم ان لا يكون خبرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم الخ وقوله اولم نعمركم متناول لكل عمر فيلزم منه المكلف بما اصلا بتاته وان قصر الاان التوبيخ في المتطاول اعظم واختلف في مقدار العمر المراد فصا نفين علي بن الحسين زين العابدين سبع عشرة سنة وعن وهب بن منبه اربعين سنة فليأخذ حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما سيأتي من حديث ابي هريرة او احد حديث هذا الباب وعن ابن عباس ايضا رواه ابن مردويه سبعون سنة فالانسان لا يزال في ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم

* اذا بلغ المرء ستين عاما * فقد ذهب المسرة والهنا

ولما كان هذا هذا هو العمر الذي يعذر الله الى عباده ويزيح عنهم العلل كان هذا هو الغالب على اعمار هذه الامة فعند ابي يعلى من طريق ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين ستين وسبعين لكن ابراهيم بن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذي في كتاب الزهد وجاء النذير زاد ابو ذر يعني الشيب وهو مروي عن ابن عباس وغيره قال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون احتج عليهم بالعمر والرسل وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر يحيى حدثنا عبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء المهملة والهاء المشددة المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم بن عطاء بن مقدام المقدمي البصري عن بهز بن حكيم بفتح الموحدة وسكون الهاء المهملة القشيري بكسر القاف المجمة نسبة الى غفار بن عمر ابن علي مدلس وقد رواه عن معن بالعنعنة لكن اخرج الحديث احمد بن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من غفار عن سعيد فصرح فيه بالسماع والمبهم هو معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها وسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لابي ذر ولغيره فقابل القاف اعذر الله الى امرء اخر اجله اي اطال حياته حتى بلغه ستين سنة اي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث امهله الى طول هذه المدة ولم يعتذر وقيل اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية في العذر وقال التوربشتي ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره وهذا انجاز من التوكل تأبى الجود ان يتوجه على اسمه وانما توجه لمعنى العبيد وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك له شيأ من سنن حد المهد الا انها قريبة من معترك المنايا وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية هذه اعذار اربع اعذر الله تعالى بها حتى تقلعهم من حالة الجهل

الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يقاتلهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليتلوا ما امروا به من الطاعة ويتزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض الحكماء الانسان اربعة سني الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الانسان وغالب ما يكون بين الستين الى السبعين حينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت ورأيت لابي الفرج بن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه الغر بعوام العمر وكرر فيه انها خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه خمس وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال وقد تقدم ما ذكرنا من الستين وبما قررنا علم ان قول ابن بطال ستين عاما تابع معمر بن محمد ابو حازم سلمة ابن دينار رواه النسائي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم تابعه معنا ايضا ابن عجلان محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عبد الرزاق عن معمر عن جهير بن عجلان كلاهما عن المقبري ابي سعيد ذكوان عن ابي هريرة بلفظ ما اتت عليه ستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو مسعود عبد الرحيم بن سعيد الاموي نزيل مكة قال حدثنا ابي ذر اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال في الافراد سعيد ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب الكبير اي الشيخ شابا وهو اي الشيء اي حصلتين حب طول المال ومحبة طول الامل اي البقاء كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام حب المال او هو من باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه ابهام الطباق بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوسع في قوله اثنتين الخ اذ هو عبارة عن اه بابي في عجز الكلام بمثنى مفسر بمعطوف ومعطوف عليه كقوله

* اذا ابو القاسم جادت كفه * لم يجد الاجودان البحر والمطر *

والحديث اخرجه مسلم في الزكاة وكذا النسائي في الرقاق قال الليث ولابي ذر قال ليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي من طريق ابي صالح كاتب الليث عنه حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي وقال ابن وهب عبد الله مما وصله مسلم عن حرملة عنه عن يونس ايضا عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد هو ابن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا ولفظ الاخر قلب الشيخ شاب على حب اثنين طول الحياة وحب المال واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ابي هريرة وزاد فيها ولد ابن ادم يضعف جسمه ويخيل اليه من الكبر وقلبه شاب وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط بن مالك لغير ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم بضم الموحدة اي يطعن في السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا في الشر فيهما كما صله وتضم اي ويعظم معه عن الكثرة وهي كثرة عدد السنين بالعظم وصفا ثنان حب المال وطول العمر وفي رواية ابي عوانة عن قتادة

الى حالة

فصد جماعة الفقها تلزمه الكفارة كما في قصة الاشعريين ولو حلف ان لا يهب اولا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة الامتناع من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو حلف ليعتقن ما لا يملكه ان ملكه في المستقبل فقال ان ملك ان عينت احدا او قبيله او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صنفة لزمه لحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزم الطلاق والعتق عمم او خصص وقال الشافعي لا يلزمه الا ما مضى وكما سلف ومباحث مزيد بحث لهذا الحديث ان شاء الله تعالى في اخر هذا الباب بعون الله تعالى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري بالسند السابق اول هذا المجموع اليه وحدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري بضم السين وفتح الميم قال حدثنا موسى بن يزيد الباهلي بفتح الهاء وسكون الحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ابلة على ساحل بحر القلزم قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب المخزومي وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الفقيه الاعمى عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل ان الذين جاؤا بالافك والافك ابلغ من الكذب والافترا والمراد ما افك به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة الى الاربعين واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم اي من المسلمين العشر الايات كما في براءة نزلت ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وكانت ابنة خالته وايم الله لا انفق على مسطح شيئا ابدا ستط ابد العبراي ذر بعد الذي قال لعائشة عن الافك فانزل الله عز وجل ولا يأتل ولا يحلف من اخلى اذا حلف افتعال من الالية والوالفضل منكم في الدين والسعة في الدنيا ان يؤتوا اولي القربة الاية كذا رايته بخط الفرع الغربة في حاشية ما نصه في البونينية مكتوب الغربة وليس عليها تمريض لا صبة ومضبوطة بفتح التا المثناة من الهاء فالله اعلم انه سهو ليتمر انتهى قلت وكذا رايت في اليونينية وهذا مخالف للتلاوة وفي كثير من الاصول الغربى كالتنزيل وهو قال ابو بكر رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا وهذا موضع الترجمة لان الصديق رضي الله عنه كان حالفا على تركها عنه فنهى عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى اولى والظاهر من حاله عند الحلف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما عبد الله بن عمرو المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد التنوري قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم التميمي ربيال الكليني بنون بعد التحتية على وهدم بفتح الراي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة المهملة ابن مضرب الجرمي انه قال كنا عند اب موسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم في نفر

وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته بالقاف بعد الفا وهو بغلان فاستحملناه طلبنا منه ان يحملنا والتعالنا على ابل لخمر وتسوك محلف صلى الله عليه وسلم ان لا يحملنا ثم قال اي بعد ان اتى بنهب اي ابل من غنيمة وامر لهم بخمس ذود وانطلقوا فقالوا ما فعلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه ورجعوا اليه وذكروا له ذلك فقال اني لست انا احملكم ولكن الله حملكم والله ان شا الله لا احلف على يمين اي على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وحللتها بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة ووافق انه حلف على شي ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد بيمين ابي بكر على قطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حالف على حلاف الاولى فاذا نهى عن ذلك حنث نفسه وفعل ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى قال والحد ان يقتضي بحث من حلف على معصية هل من قبل ان تحله بفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله عليه وسلم حلف حين لم يملك ظهرا يحملهم عليه فلما طرا للملك حاملهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري انه يحاجه في تعليق الطلاق قبل ملك الذمة او الحرية قبل ملك الرقبة والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم وراجعوه في يمينه قال ما انا احملكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملكه فلو حملهم على ما يملكه لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملكه ملكا خاصا وهو مال الله ولعله لا يكون عليه الصلاة والسلام فرجع في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم عقيب ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فاسبس قاعدة مبتدأة كانه يقول ولو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لاحنث نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شي يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا قال ولا احلف ان احد حلف على شي وليس في ملكه انه لا يفعله فعلا معلقا به ذلك الشي مثل قوله والله لين ركبت هذا البعير لاغلس كذا البعير لا يملكه فلو ملكه وركبه حنث وليس هذا من تعليق اليمين على الملك ولو قال والله لا وهبنك هذا الطعام وهو لغيره فملكه فوهبه له فانه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليق الطلاق على الملك وان كان ظاهر ترجمة البخاري من حلف على ما لا يملك مطلقا نوى اولم ينو ثم ملكه لم يلزمه يعيين انتهى قال في فتح الباري وليس ما قاله ابن بطال بعيد بل هو اظهر اي مما قال ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين سالوا الحملان فهموا انه حلف وانه تعمد خلاف ما حلف انه لا يفعله فلذلك لما امرهم بالحملان بعد قالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه وظنوا انه نسي حلفه الماضي فاجابهم بانه لم ينس ولكن الذي قبله خير مما حلف عليه وانه اذا احلف فراى خيرا من يمينه فعل الذي حلفت ان لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا قال يحلف والله لا اتكلم اليوم بشلا يصلي فرضا او يقرا القران او يسبح اكثر او هذا او هذا فقال لا اله الا الله فهو على نيته فان قصد الكلام العربي لا يحنث وان قصد التفهيم حنث فلما لم ينو فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة حلف لا يتكلم حنث بترديد الشعر

به نفسه لان الشعر كلام ولا يحنث بالتسبيح والتهليل والدعاء على الصحيح لان اسم الكلام عند الاطلاق
ينصرف الى كلام الادميين فى محاوراتهم رميل يحنث لانه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا يحنث
بقراءة القرآن وقال القفال فى شرح التلخيص لو قرأ التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك
ان الذى قرأه مبدل اه كلامه انتهى وعن الحنفية يحنث وقال ابن المنير معنى قول البخارى فهو على نيته اى
لو وفقه قال ويحتمل ان يكون مراده انه لا يحنث بذلك الا ان نوى ادخاله فى نيته فيؤخذ منه حكم
الاطلاق قال وسيأتى نوع المسألة لو حلف لا كلمت زيدا او لا سلمت عليه فصلى خلفه فسلم الامام
فسلم المأموم التسليمة التى يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها جريا على خلاف التسليمة التى يرد بها
على الامام فلا يحنث ايضا لانها ليست مما يؤديه الناس عرفا وفيه الخلاف انتهى وقال النووى
ولو صلى الحالف خلف المحلوف عليه فسبح لسهوه او فتح عليه القراءة لم يحنث ولو قرأ آية فهم
المحلوف عليه منها مقصوده فان قصد القراءة لم يحنث والا فيحنث وقال النبى صلى الله عليه وسلم
افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اخرجه النسائى موصولا من حديث
ابى هريرة وغرض البخارى بسياق هذا التعليق بيان ان الاذكار ونحوها كلام فيحنث به
وقال ابو سفيان صخر بن حرب مما سبق موصولا فى حديث قصة هرقل فى اوائل الصحيح كنت
النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل يقال الا كلمة سواء بيننا وبينكم لفظ كلمة فى باب اطلاق البعض
على الكل وقال يحيى بن سعيد ميتا وصلى عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر عنه موقوفا كلمة التقوى
لا اله الا الله فسماها كلمة مع اشتمالها على كلمات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالاول سعيد بن
المسيب عن ابيه المسيب بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى المخزومى انه قال لما حضرت
ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك
لا اله الا الله ويجوز الرفع بتقدير هو اى بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة بعد الالف جيم مشددة
اصله احاج اى اظهر كلمة الحجة عند الله يوم القيامة ايضا اطلاق الكلمة على الكلام والحديث سبق
فى قصة ابى طالب فى اخر فضائل الصحابة وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد الثقفى البغلانى قال
حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاى الضبى مولاهم
ابو عبد الرحمن الكوفى قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم والقعقاع هو
ابن شبرمة بفتحتين وسكون موحدتين بينهما راء ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء
بينهما موحدة ساكنة الضبى بالمعجمة والموحدة المشددة الكوفى عن ابى زرعة هرم البجلى
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان
الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم قال ابن بطال حقيقة ان الاعمال عند اهل السنة تجسم حتى يوزن وفيه
تحريض وتمريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه حقيقة
سهلة عليها مع انها تثقل فى الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها حبيبتان
الرحمن محبوبتان اى يحب قائلهما فيجزل له من الثواب ما يليق بكرمه سبحان الله وبحمده اى
انزه الله تنزيها ما لا يليق به تعالى ملتبسا بحمده له من اجل توفيقه الى التسبيح سبحان الله
العظيم ذكر اولا لفظ الجلالة التى هى اسم للذات المقدسة الجامعة لجميع الصفات

العليا والاسماء الحسنى ثم وصفه بالتعظيم الذى هو شامل لسلب ما لا يليق به واثبات
ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الشريك والنجسيم ونحوه والعلم بكل المعلومات
والقدرة على المقدورات الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح للاشعار بتنزيهه
على الاطلاق وتأتى بقية مباحث ذلك ان شاء الله تعالى فى اخر الكتاب بعون الله ومنه وكرمه وسبق
الحديث فى كتاب الدعوات وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقرى البصرى التبوذكى
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران ثنى شقيق بفتح الشين وكسر القاف ابو
وائل ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت
انا اخرى قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا
ونظيرا وشريكا ادخل النار بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة اى وخلد فيها وقلت انا كلمة اخرى من مات
لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وان دخل النار لذنب ذخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود
ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول النار بهذا والحديث سبق فى الجنائز وبه كما سبق
اطلاق الكلمة على الكلام باب حكم من حلف ان لا يدخل على اهله زوجته او اهم شهرا
وهو او اجر اسم وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه لا يحنث اتفاقا فان كان حلفه
فى اثناء الشهر وتقضى هل يجب تلفيق الشهر ثلاثين او يكتفى بتسع وعشرين الجمهور على الاول
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن ابى عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس قال حدثنا سليمان بن بلال
المدنى عن حميد الطويل البصرى مولى طلحة الطلحات عن انس رضى الله عنه انه قال الى عبد
الهمزة المفتوحة وتخفيف اللام مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه اى حلف لا يدخل عليهن
شهرا وكانت انفكت رجله الكريمة فاقام فى مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء
بعدها موحدة مفتوحة غرفة تسعا وعشرين ليلة بايامها ثم نزل عليه الصلاة والسلام من المشربة
وفى حديث ام سلمة فى الصوم فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا او راح او ذهب بالمعجمة اى ذهب
اول النهار وقالوا وفى مسلم فقالت عايشة يا رسول الله الست اى حلفت ان لا تدخل علينا شهرا
فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين يوما والحديث سبق فى الصوم والايلاء هذا باب
بالتنوين يذكر فيه ان حلف شخص لا يأكل نبذا بالذال المعجمة متخذا من تمر او زبيب
او نحوهما فان وضع عليه ماء وترك حتى خرجت حلاوته اسكر او لا فشراب طلا بكسر الطاء
المهملة وتخفيف اللام وبالمد وبالى ذر عن الكشميهنى الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير
العنب زاد الحميدية وذهب ثلثاه فان ذهب فادنى ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ
ادنى طبخ فهو الباذق او شرب سكرا بفتح المهملة والكاف خمرا معتصرا من العنب هكذا رواه
الاثبات ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف يريد حالة السكر فيجعلون التحريم
للسكر لا للنفس السكر فيبيحون قليله الذى لا يسكر والمشهور الاول او شرب عصيرا
ما عصر من العنب لم يحنث فى قول بعض الناس ابى حنيفة واصحابه وليث بالمثلثة بعد التحتانية
وكابى ذر عن الحموى والمستملى وليس هذا المذكورات الطلا والسكر والعصير ما ينبذ عنده
عند ابى حنيفة واصحابه لان الشيء فى الحقيقة ما ينبذ فى الماء وتقع فيه مرة منه سمى المنبوذ
مشهورا لانه ينبذ اى طرح واعترضه العينى بانه يحتاج الى دليل ظاهر ان هذا نقل عن ابى حنيفة

ذلك فمعناه ان كل واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص كما مر وان كان يطلق عليها اسم النبيذ في الاصل
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع على هو ابن عبد الله المديني انه سمع عبد العزيز بن ابي حازم بالحا
المهملة والزاي بينهما الف اخبرني بالافراد ابي ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون
الهاء والعين فيهما مالك بن ربيعة الساعدي البدري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم اي واصحابه
العرس فكانت العروس اي الزوجة خادمهم لغير مشاة فوقية يطلق على الذكر والانثى والعروس
هو ام اسيد بنت وهب بن سلامة فقال سهل الساعدي للقوم الذين حدثهم هل تدرون
ما سقته صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني ما اسقته قال انقعت له تمرات في تور
بفتح المثناة الفوقية انا من صفر او حجر الليل حتى اصبح عليه فسقته صلى الله عليه وسلم اياه
اي نقيع التمر وفيه الرد على سبق الناس لانه ينقض تسمية ما قرب عهده بالانتباذ نبيذا وان
حل شربه فالنقيع في حكم النبيذ الذي لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذي لم يغل حد السكر في
معنى نبيذ التمر الذي بلغ حد السكر والحاصل ان كل شيء يسمى في العرف نبيذا يحث به الا ان ينوي
شيأ بعينه فيخص به والطلاء يطلق على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون دسارا وقد
فلا يسمى نبيذا اصلا وقد يسمر ما يعاد ويكرر كثيره يسمى في العرف نبيذا وكذلك السكر يطلق
على العصير قبل ان يتخمر والحديث سبق في باب الانتباذ من الاشربة وبه قال حدثنا بحر بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد سعد او هرمز البجلي
عن الشعبي عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة بنت زمعة بن
قيس زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم وسكون السين
المهملة جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه التمر حتى صارت ولابي ذر صار شنا بفتح الشين المعجمة
وتشديد النون قربة خلقة ولم يكونوا يبيعون الاصليحا شربه ومعه ذكر كان يطلق عليه اسم
النبيذ والحديث من افراده هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عطف شخص ان لا يا تدم
فلعل تمر اجنبي هل يكون موتدما فيحنث ام لا رباب ما يكون منه الادم بضم الهمزة هل يكون
وسكون المهملة ولغير ابي الوقت من الادم وبه قال حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة عن ابيه عابس
ابن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم في خبر رمادوم
ما كولا بالادم لائذا يادم متوالية حتى يحق بالله اي فوفى صلى الله عليه وسلم في اسنة الكواكب
فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة واجاب بانه لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان شائعا عنه علم انه ليس اكل الخبز بادما اوذكر هذا
الحديث في هذا الباب بادئ ملابسة وهو لفظ المادوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا
على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تعريفات النقلة على الوجه الذي ذكروه فهي ثلاثة
وتعقبه بانه يحتمل ان الثالث بعيد جدا والاول سيأتي لمراد البخاري والثاني هو المراد لكن يأبى
ينعم اليه ما ذكره ابن المنير وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال ايتدم الا اذا
اكل بما اصطبغ اي بالصاد والطاء المهملتين والموحدة والغين المعجمة اي ايتدم به قال ومناسبته
لحديث عائشة ان المعلوم انها اذا اردت في الادام مطلقا بقرينة ما هو معروف من شظف

عيشهم يدخل فيه التمر وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين اي نة الفتح المراد ما هو والحديث لا يدل اصلا على رد
الزاعم بعد الاكل لقط ما دوم اعم من ان يكون الادام فيه ما يشطبغ به او لا يصطبغ والحديث مرئي الاطعمة
باتم من هذا وقال ابن كثير محمد ابو عبد الله البصري شيخ الوقاد اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن
بن ابيه عابس انه قال لعائشة رضي الله عنها بهذا واشار المولف بهذا الحديث الى ان عابسا لقي عائشة
وسالها فرفع ما ينوهم في العنعنة بهذا الحديث في الطريق التي قبلها من الانقطاع وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه
عنه انه قال ابو طلحة زوج ابن سهل الانصاري لام سليم زوجة ام انس لقد سمعت صوت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع وفي مسلم نوجدته قد غصب بطنه بعصابة فسالت
بعض اصحابه فقالوا من الجوع وفي مسلم توجد به فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا
من شعير ثم اخذت خمارا بكسر الخاء المعجمة اي مقنعتها فلفت الخبز ببعضه ببعض الخمار ثم ارسلني
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت بالخبز فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه
الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة بهمزة الاستفهام الانكاري
فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لا اي
ام سليم قد جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم اياه فقالت الله ورسوله اعلم
ما يأتيهم فقال سليم الله ورسوله اعلم بقدر الطعام فهو اعلم بالمصلحة ولو لم يعلم بالمصلحة ما
فعل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو طلحة معه حتى دخلا على ام سليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي بفتح الهاء وضم
اللام وكسر الميم مشددة هات يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته
مع انس قال انس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففتت بفتح الفاء الاولى وضم الثانية
وتشديد الفوقية وعصرت ام سليم عكة لها فادمته عبد الهمزة المفتوحة
جعلته اداما للفتوت بان خلطت ما حصل من السمن بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول وعند احمد فقال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة
ثم قال لابي طلحة ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاذن
لهم فاكل القوم كلهم وشبعوا ولابي ذر فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا
والقوم سبعون او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن سعيد ثم اخذ
ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا يجمع ان المراد من الحديث هنا قوله فامر
بالخبز ففتت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي بسند
حسن عن يوسف بن عبد الله بن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز
شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير وقصة ام سليم هذه ظاهرة
المناسبة لان السمن البيسير الذي فضل في قعر العكة لا ينتفع به لامراض التي فتتها
وانما غايته ان يصير في الخبز من طعم السمن ناشبه ما اذا خالط التمر عند الاكل وبوجد

منه ان كل شئ يسمى عند الاطلاق واما قال الحالف ان لا يأتدم بحبث اذا الكلام مع الخبز وهذا قول
الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه منقبة لام سليم وسبق في علامات النبوة باب
اليمين الايمان بفتح الهمزة لا بالكسر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اخبرني بالتوحيد محمد
ابن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد وافردها لان المصدر
المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع واصلها نوية فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها
بعدها وجملة انما في محل مفعول القول وجملة سمعت مثلها لقال وسمع من الافعال الصوتية
ان تتعلق بالاصوات تتعدى لمفعول واحد وان تتعلق بالذوات تتعدى الى اثنين الثاني
جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية هذا اختيار الفارسي ومن وافقه واختار
ابن مالك ومن وافقه ان تكون بالجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم نكرة قالوا ولا يجوز
سمعت زيدا يضرب الخادم وان تتعدى الى ذات لعدم المسموع ثم يجوز تقدير سمعت صوت
ضرب زيد وقد الممت بطرف من هذا المبحث اول الكتاب وذكرته هنا لبعد العهد به والالف
واللام في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الى النية فيخرج منه كنحو ازالة النجاسة والمرتكبات
كلها والاعمال مبتدأ بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال او الخبر الاستقرار الذي يتعلق به
حرف الجر والباء للسبب اي انما الاعمال ثابتة بوجود اسباب النيات وجعل ابن مالك
للالصاق لان كل عمل يلتصق به نيته وانما لامرئ رجل وامرأة عام وفي رواية لكل امرئ ما نواه
موصولة بمعنى الذي وجملة نوى صلة لا محالها والعايد ضمير منصوب محذوف تقديره ما نواه
وانما حذف لانه ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان تكون ما
مصدرية فيكون التقدير وانما لامرئ جزاء ما نواه فترجع الصلة صفة والعايد على حاله ويجوز
ان يكون مصدرية حرفا على المختار فلا تحتاج الى عايد على الصحيح والتقدير لكل امرئ جزاء نيته
والفاعل المقدر في نوى ضمير مرفوع منفصل مستتر تقديره لكل امرئ الذي نواه هو فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله من شرطية موصوفها رفع بالابتداء ولبنيت لتضمنها
معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وقيل في جوابها وقيل حيث كان الضمير العايد وقيل في فعلها
وجوابها معا وكان ناقصة اسمها هجرته اي من بين او ظهر في الوجود ان هجرته له والى
لانتهاء الغاية اي الى رضى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله الفاسببية وهي
جواب الشرط اذا كان جملة اسمية فلا يدمن الفا واذا المعمولة لقالي وان تضمنهم سببية بما
قدمت ايديهم اذا هم يقنطون وقاعدة الشرط وجوابه اختلافهما فيكون الجزاء غير
الشرط نحو من اطاع انيب ومن عصى عوقب ووقع هنا جملة الشرط هي جملة الجزاء بعينه
في بعثانه فوك اس اكل اكل ومن شرب شرب وذكر غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل
واجيب بانه وان اتحد في اللفظ فكم تجد في المعنى والتقدير فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله قصدا فهجرته الى الله ثوابا واجرا قال ابن مالك من ذكر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث
حذيفة لو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف الفايدة على الفضلة ومنه قوله

تعالى

تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فانه قوله الاول على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح
ولم يكن في الكلام فايدة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة ينزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه
فهجرته جواب الشرط ولم يقل فهجرته الى دنيا كما في الشرط والجزاء الاول اشارة الى تحقير الدنيا قال
في الفتح ومناسبة الحديث هنا ان اليمين من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا
ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك فمن حلف ان لا يدخل دار زيد في شهر او سنة مثلا او
حلف لا يكلم زيدا مثلا واراد في مدة دون غيرها فلا يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة في الاولى
ولا اذا كلمه في دار اخرى في الثانية ولو حلفه الحاكم على حق ادعى عليه به انعقدت يمينه على
ما نواه الحاكم ولا تنفعه التورية اتفاقا فان حلف بغير استحلاف حاكم تنفعه التورية لكنه
ان ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث ولو حلف بالطلاق تنفعه التورية وان حلفه الحاكم
لان الحاكم ليس له ان يحلفه بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع وما فرغ من ذكره
الايمان شرع يذكر ابواب النذور فقال هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا نذر
شخص ماله اي تصدق به على وجه النذر والتوبة بالمثناة الفوقية والموحدة المنونتين بينهما
العوقية واو ساكنة والكشميهني والقربة بالقاف المضمومة والراء الساكنة بدل الفوقية والواو
والجواب محذوف تقديره هل يتقيد ذلك اذا نجزه او علقه والنذر بالذال المعجمة هو لغة
الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم او الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة لم تتعين
وان كانه صيغة ومنذور وناذر وشرط في الناذر اسلام واختيار وتنفذ تصرف فيما يتذره فيصح
من السكران لا من الكافر لعدم اهليته للقربة ولا من مكروه ولا ممن لا يملك تصرفه وفي
الصيغة لفظ يشعر بالالتزام كقوله علي كذا او علي كذا عتق وصوم وصلاة فلا يصح بالنية
كسائر العقود وفي المنذور كونه قربة لم تتعين فخرج نحو كانت او فرض كفاية لم تتعين
كعتق وعيادة فاوند غير القربة من واجب عيني كصلاة الظهر مثلا او معصية كشرب
خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت حق او مباح كقيام وقعود سواء ند
فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه بمخالفته كفارة والنذر ضربان نذر لجاج وهو التمادي
والخصومة ويسمى يمين الغضب كان يمنع نفسه او غيرها من شئ او حث عليه او حقق
خبرا غضبا بالتزام قربة كان كلمته او ان لم اكلمه او ان لم يكن الامر كما قلته فعلي كذا او فيه غير وجود
الصفة ما التزمه او كفارة يمين ونذر تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا او لله
علي شكر من شفى مريضه لله علي كذا لما انعم الله علي من شفاء من مرضي او متعلق بحدوث
نعمة او دهاب نقمة كان شفى الله مريضي فلله علي كذا فيلزمه ذلك حالا ان لم يعلقه او
عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن صباح المصري المعروف بابن
الطبراني كان ايوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن
ابن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني ولابي ذر حدثني اليونينية
اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قايد كعب
ابيه من بنيه حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله

قال سمعت ابى كعب بن مالك فى حديثه الطويل وقصته تقدم عن عروة بتمامه الموفق
هنا مختصر لوعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال فى آخر حديثه ان من توبتى ان انخلع اى ابن اعرى
من مالى كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه صدقة الى الله ورسوله الى معنى اللام اى صدقة خالصة لله
ورسوله اى الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبى صلى الله عليه وسلم امسك مكسر المهملة عليك بعض
مالك فهو خير لك تمسك بفتح اوله وسكون المهملة وضم السين ابو داود ومن توبتى الى الله ان اخرج من مالى كله الى الله والى رسوله
صدقة فقال لا قلت فثلثه قال نعم اى يجزيك على المصدر المستفاد من امسك اى امساكا
امساكك بعض مالك خير لك من ان تفتضح بالفقر والفاء فى فهو جواب شرط مقدر
اى ان تمسك فهو خير لك واستدل ابراد هذا الحديث فى النذر لان كعبا لم يصح
بلفظ النذر ولا بمعناه والانخلاع الذى ذكره ليس بظاهر فى صدور النذر منه وانما الظاهر
انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى على ما انعم به عليه واجيب بان
المناسبة للترجمة ان معنى الترجمة ان صحة النذر من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب
من ذنب اواذا نذر هل يتبع ذلك اذا انجزه او علقه وقصة كعب هذه مستطيفة على التعجيز
لكنه لم يصدر منه تعجيز وانما استشار فاشير عليه باسقال البعض واختلف فى هذه المسالة
يلزمه الثلث اذا نذر التصدق بجميع ماله وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصيغة
فالقياس اخراجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان نذر تبرر كان شفى الله مريضى لزمه كله
وان كان رجاء وغضبا فهو بالخيار بين ان يفى بنذره كله او يكفر كفارة يمين وهو قول ان فى
هذا باب بالتنوين اذا حرم تحفى طعامه ولابى ذر طعاما كان يقول طعام كذا احرام
على او نذرت لله او لله على ان لا اكل كذا ولا اشرب كذا او هذا مما تذر النجاح هو الراجح عدم
الانعقاد الا ان قرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله
لك من شرب العسل او مارية القبطية تبتغى مرضات ازواجك والله غفور رحيم
قال فتوح العين تبتغى اما تقرير لتحرم او حالا وتقدير والفرق انه على السبب استفسر فيما تبتغى
عين التحريم ويكون هو المنكر فهو انما ذكر التحريم للايهام تفخيما وتهويلا فان ابتغاء
مرضاتهن من اعظم الشؤن وعلى الحال الانكار وارد على المجموع دفعة واحدة ويكون
هذا المقيد مثل التقييد فى قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة وعلى الاستيناف
لا يكون الثانى عين الاول لان سؤال من كيفية التحريم كانه لما قيل له لم تحرم ما احل الله لك
قال كيف احرم واجيب تبتغى مرضات ازواجك وفيه تكرير الانكار والتغيير الاول
اعنى التغيير الاول اعنى التغيير هو التقبيح لما جرى من التفخيم والتعظيم ولذلك اردفه
بقوله والله غفور رحيم خبرا له فان قلت حرم ما احل الله عز ممكن فكيف قال لم
تحرم ما احل الله لجيب بان المراد بهذا التحريم هو الامتناع من الانتفاع اعتقاد
كونه حراما بعد ما احله الله قد فرض الله لكم اى بين لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم
الاستثناء فى ايمانكم وذلك ان تقول ان شاء الله عقبها حتى لا تحنث وسقط لابى ذر من
قوله والله غفور الى آخره رحيم وقوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ما ظاهر
ولذا من الحلال اى لا تمنعوا انفسكم بتحريم اولا تقولوا حرمناها على انفسنا بالقلة

منكم

منكم فى العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه قال حدثنا الحسن بن محمد اى ابن الصباح الزعفرانى قال
حدثنا الحجاج بن محمد المصيصى عن ابن جريج عبد الملك عبد العزيز انه زعم عطا هو ابن ابى رباح انه
سمع عبيد الله بن عمير بالتصغير فيهما الليثى يقول سمعت عائشة رضى الله عنها تزعم ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان يمكث عند ام المومنين زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة
ام المومنين بنت عمر ان ايتنا ولابى ذر ان بتخفيف النون ايتنا بالرفع دخل عليها النبى صلى الله عليه وسلم
فلتقل له انى اجد منك ريح مغافير بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية ساكنة
فراء صمغ له رائحة كريهة ينضحه شجر العرفط اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة قدخل على احدنا
قال ابن حجر لعلها فعلت ذلك تعليلها وتحتمل ان تكون حفصة فقالت ذلك له اى اجد منك ريح
اكلت مغافير فقال عليه الصلاة والسلام لا ما اكلت مغافير وكان يكره الرائحة الكريهة بل شربت
عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك الى ان تتوبا الى الله
خطابا لعائشة وحفصة على طريق الالتفات ليكون ابلغ فى تنبيهما وجواب الشرط محذوف
والتقدير ان تتوبا الى الله فهو الواجب واذ اسر النبى الى بعض ازواجه حفصة حدثنا سقط قوله حدثنا
من اليونينية وثبت فى غيرها لقوله عليه الصلاة والسلام بل شربت عسلا اى الحديث المسركان ذلك
القول قال البخارى بالسند اليه وقال ابراهيم بن موسى ابو اسحاق الرازى الصغير وسبق فى التفسير بلفظ
حدثنا ابراهيم بن موسى عن هشام اى ابن يوسف عن ابن جريج بالسند المذكور الى قوله ولن اعود له الشر
مراد قوله وقد حلفت على عدم شرب العسل فلا تخبرى به احدا وسبق للحديث فى الطلاق بعين
هذا الاسناد والمتن باب حكم الوفا بالنذر وفضله وقوله تعالى يوفون بالنذر اى بما اوجبوا
على انفسهم مبالغة فى وصفهم بالتوفر على اداء الواجبات كان من وفى بما اوجب هو على نفسه فكيف
الله كان بما اوجبه الله عليه اولى ويوخذ منه ان الوفا بالنذر قربة للثنا على فاعله لكنه مخصوص
بنذر التبرر وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الوحاظى بضم الواو وفتح الحاء المهملة المخففة وبعد الالف
ظاء معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة قال حدثنا سعيد
بن الحارث الانصارى قاضى المدينة انه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول اولم يبلغنى النذر
بضم المعجمة وفتح الواو وفيه حذف ذكره الحاكم فى المستدرك من طريق المعافى بن سليمان والاسماعيلى
من طريق ابى عامر العقدى ومن طريق ابى داود واللفظ له قالا حدثنا فليح عن سعيد بن
الحرث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عم واحد بنى عمرو بن كعب فقال يا اباعبد الرحمن
ان ابنى كان مع عمر بن معمر بارض فارس فوقع فيها وبا وطاعون شديد فجعلت
على نفسى لين الله سلم ابنى لاهدين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات
فانتول فقال ابن عمر اولم يبلغه ان النذر اى قال له ذلك ثم قال ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال ان النذر لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يوخر غير انه شئ البخيل اى لانه انما
يستخرج به بالنذر من البخيل اى لانه انما نطوعا ابتداء بل تقابله لشفاء المريض
ونحوه ذكره النووى وغيره والحديث من افراده وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان
الكوفى سكن مكة قال حدثنا سفيان الثورى عن منصور هو ابن المعتمر انه قال اخبرنا عبد الله
ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفى بالخاء المعجمة والراء والفاء الهمدانى بسكون الميم الكوفى

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر اي عن عقد النذر وقال انه
لا يرد شيئا تعليل للنهي وصرح في هذا الحديث بالنهي بخلاف السابق وحمل النهي للتحريم على الاصل
او الناهي على تاويله على الكراهة لانه لو كان المراد منه التحريم لبطل حكمه وسقط لزوم الوفاء به لانه
بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم وايضا فلو كان كذلك ما امر الله ان يوفى به ولا احد فاعله لكنه
ورد النهي عنه تنفيرا لئلا يتهاون به فيفرط في الوفاء به وحمله القرطبي على التحريم في حق
من يخاف عليه ان يعتقد ان النذر يوجب ذلك الفرض او ان الله تعالى يفعله لذلك
قال والاول يقارب الكفر والثاني خطأ صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه
فيكون مكروها وهو ما نص عليه الشافعي لكن قال القاضي حسين والمتولي والغزالي
والرافعي انه قربة لعموله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر الاية ولانه وسيلة الى القربة
فيكون قربة قال في الفتح وذهب اكثر الشافعية ونقله ابو علي السنجي عن نص الشافعي
الى انه مكروه لثبوت النهي وكذا نقله عن المالكية وجزم به عنهم ابن دقيق العيد واشار
ابن العربي الى الخلاف عندهم والجزم عن الشافعية بالكراهة قال والحجة ان انه ليس طاعة محضة
لانه لم يقصد به خالص القربة وانما قصد ان ينفع نفسه او يدفع عنها ضررا فالنذر وجزم الحنابلة
بالكراهة وعندهم رواية في انها كراهة تحريم ونقل بعضهم في صحتها النهي والذي رايته في شرح مختصر
الشيخ خليل للشيخ برهان بهرام للمالكي ان النذر المطلق وهو الذي يوجه على نفسه ابتداء كقوله
لله تعالى انه مندوب قال ابن رشد وهو مذهب ملك واما المكروه وهو اذا قال النذر صوم كل
او كل اثنين او نحو ذلك فكرهوه قال في المدونة لمخافة التفريط في الوفاء به واختلف في النذر
المعلق على شرط كقوله ان شفا الله مريضي او نجاني من كذا او رزقني كذا افعلي المشي الى مكة او
صدقة كذا او نحو ذلك هل هو مكروه او اليه ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما او لا والى انه
ذهب صاحب البيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج والغضب فحمل النهي الوارد عليه وبين نذر
التبرر اذ هو كامر وسيلة الى الطاعة وافاداته وسيلة الطاعة طاعة فيحمل القول
بالكراهة على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون سبب ذلك ان الناذر لما لم يبذل القربة الا بشرط
ان يفعل له ما يريد صار كالمعاوضة التي تقدح في نية القرب المتقرب ويشير الى هذا التاويل
قوله انه لا يرد شيئا وكمه يستخرج به اي بالنذر من البخيل ما لم يكن يريد ان يخرجه والحديث مضى
في النذر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن ادم النذر شيئا نصب ابن علي المقولية والنذر بالرفع على الفاعلية
لم يكن قدر له بفتح القاف مبنيا للفعول والجملة صفة كقوله بشيء ونسخة لغير الفرع وعليها
شرح ح في فتح الباري وهي في اليونينية وكابي ذر لم اكن قدرته قال وهذا من الاحاديث القدسية
لكن سقط من التصريح بنسبته الى الله تعالى لكن يلقيه النذر الى القدر وقد قدر له بضم القاف
وكسر المهملة المشددة مبنيا للمفعول وكابي ذر قدرته له فيستخرج الله به بالنذر من البخيل
فيه التفات على رواية لم يكن قدر له اذ كان نسق الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق قوله
قدرته على رواية لم يكن قدر له يؤت بكسر المثناة الفوقية وكابي ذر فيؤتيني وله عند الحموي

والمستملي

والمستملي يؤتيني بحذف الفاء وله ايضا عن الكشميهني يؤتني بحذف احدى التاءين بدل من قوله يكن المجزوم
بلم اي يعطيني عليه اي على ذلك الامر الذي لسببه نذر كالشفاء ما لم يكن يؤتى به على عليه
من قبل اي من قبل النذر باب الم ي لا يفي بالنذر قال في الفتح وسقط لغير ابي ذر لفظ
الم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى القطان ولابي ذر عن يحيى بن سعيد عن شعبة بن
الحجاج انه قال حدثني بالافراد ابو جمرة بالجيم والراء المفتوحتين بينهما ميم ساكنة نصر بن عمران قال
حدثنا زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم ومضرب بضم الميم وفتح
الصاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي اسلم عام ابي
هريرة وكانت الملائكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم
اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين
قال عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر عليه الصلاة والسلام ثنتين او ثلاثا ولابي ذر
اثنتين او ثلاثة بعد قرنه ثم يجيء قوم ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها ولا يفون بفتح التحتية
بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني يوفون بضم اوله وتحتية قبل الفاء ويخونون ولا يؤتمنون لانهم يخونون
خيانة ظاهرة بحيث لا يأتمنهم احد بدون التحميل او يودونها بدون الطلب ويشهدون ولا يستشهدون
اي يحملون الشهادة بدون التحميل او يودونها بدون الطلب ويظهر فيهم السمن بكسر المهملة وفتح الميم
يكثرون بالبناء للمفعول اي يحبون الشرف او يحمدون الاموال او يفعلون عن امر الدين او هو على حقيقته
في معناه لكن رأى الاكثر منكرا لاحاديثها والحديث سبق في الشهادات وفضيلة الصحابة والقرن
باب حكم النذر في الطاعة وقوله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه لا يخفى عليه
الشيطان او نذرتم من نذر في طاعة امره او في معصيته فان الله يعلمه لا يخفى عليه وهو يجازيكم عليه
والجملة جواب الشرط ان كانت شرطية او زيدت في الخبر ان كانت موصولة ووعد المميز في قوله
يعلم والسابق شيان النفقة والنذر لان العطف بأو وهي لاحد الشيئين تقول زيد او عمر
كرمته ولا يجوز اكرمتهما بل يجوز ان تراعي الاول فتقول زيد او هند منطلق او الثاني فتقول زيد او هند
منطلقة والاية من هذا ولا يجوز ان تقول مستطلقان وما للظالمين الذين يمنعون الصدقات او يتقربون
امواتهم في المعاصي ولا يفون بالنذور من انصار من ينصرونهم من الله ويمنعهم من عقابه وسقط
لابي ذر قوله فان الله يعلمه الى آخره للاية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو نعيم هو
الفضل بن دكين قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن هشام بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون
التحتية عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم
نفلا كيوم الخميس ونحوه من المستحب من العبادات البدنية والمالية فليطعه بالجزم جواب
الشرط والامر للوجوب ومقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر واجبا وبتقييد بما قيده به الناذر
ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى من نذر
طاعة الله وجب عليه الوفاء بنذره ومن نذر ان يعصيه حرم عليه الوفاء بنذره لان
النذر مقصوده الشرعي ايجاب المباح وصولنا يختلف في الطاعات واما اللهاي
فليس فيها شيء مباح حتى يجب بالنذر فلا يتحقق فيها النذر والحديث اخرجه ابو

ابو داود في النذر وكذا الترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجة في الكفارات هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية قبل الاسلام ثم اسلم
الناذر هل يجب عليه الوفاء او لا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبيد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين يتلوها العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية اي الكمال التي كنت عليها قبل الاسلام
من الجهل بالله ورسوله وشرايع الدين وغير ذلك ان اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا يعارضه
رواية يوما بل ان اليوم يطلق على مطلق الزمان ليلا كان او نهارا او ان النذر كان ليوم وليلة
ولكن يكتفى بذكر احدهما من ذكر الاخر فرواية يوم اي مع ليلة ورواية ليلة اي مع يومها على الاول
يكون محمولا على شرط الصوم في الاعتكاف كان الليل ليس محلا للصوم في المسجد لحرام
حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها قال صلى الله عليه وسلم له اوف بنذرك بفتح الهمزة
وهذا تمسك به من قال بصحة نذر الكافر ومنع وهو الصحيح بحمل الحديث على انه صلى الله
عليه وسلم لم يامره بالاعتكاف الا تشبيها بما نذر لا عينا وتسميته بالنذر على مجاز التشبيه
او بنى بجواز الحذف والحديث سبق في اخر الاعتكاف وسبق في غزوة حنين تعيين زمن سوال
عمر ولفظه لما قفلنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية
اعتكاف وفي فرض الخمس قال عمر فلم اعتكف حتى كان بعد حنين باب حكم من
مات وعليه نذر هل يقضى عنه ام لا واسر ابن عمر رضي الله عنهما امراة جعلت امها على فقتها صلاة
بفتح الصاد المهملة تعالى لها فصلى عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما نحوه اي نحو قول ابن عمر ما وصله
مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن عمته انها حدثته عمرة بنت
كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قباء فماتت ولم تقضه فافتى عبد الله بن عباس ابنتها
ان تمشي عنها واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد ابن جبير قال مرة عن ابن عباس
قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق عون بن عبد الله بن عتبة ان امراة منا
نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكفي عن امك
لكن في الموطا قال مالك انه بلغه ان ابن عمر كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم
احد عن احد واخرج النسائي نحوه عن ابن عباس وجمهور الاثبات في حق من مات
والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله وذلك
ذر زيادة ابن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري
رضي الله عنها اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم
في نذر كان على امه عمرة فتوفت قبل ان تقضيه والنذر المذكور قبل كان صياما وقيل كان
عتقا وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فاتاه صلى الله عليه وسلم
ان يقضيه عنها قال الزهري فكانت سنة بعد اي صار قضاء الوارث ما على المورث
طريقة شرعية وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا للكواكب قال العيني
معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها

يعد

بعد افتاه صلى الله عليه وسلم به ذلك والضمير في فكانت يرجع الى الفتوى به لدليل قوله فافتاه وهو من
قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي فان العدل يدل عليه فقوله اعدلوا واجمهور على ان من
مات وعليه نذر مالي يجب قضاؤه من راس ماله وان لم يوص الا ان وفى النذر في مرض
الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد قضى نذر امه من تركتها ان كان ماليا او تبرع
به والحديث ياتي في الحيل ايضا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس
اليشكري انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان رجل هو قثم
ابن عامر الجهني رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي نذرت
لا ابي ذر عن الحموي والمستملي قد نذرت ان تحج وانها ماتت ولم تحج بنذرها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه عنها قال نعم قال فاقض الله حقه فهو احق بالقضاء
من الخلق وسبق في باب الحج عن الميت بلفظ ان امراة قالت ان امي نذرت الى الغزو ولا منافاة
لاحتمال وقوع الامرين معا كما قاله الكرماني وسبق فلك في الباب المذكور باب حكم
النذر فيما لا يملك الناذر وحكم النذر في معصية ولابي ذر عن المستملي ولا في معصية وبه قال حدثنا
ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن مالك الامام عن طلحة بن عبد الملك الايلي عن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه
وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه فيه دليل على ان من
نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا يلزمه الكفارة خلافا لمن قال يلزمه كفارة يمين ولو نذر صوم العيد لا يجب عليه شيء ولو نذر صوم ايام
التشريق فباطل والية ذهب مالك والشافعي فاما لو نذر مطلقا كان قال علي نذر ولم يسم شيئا فعليه
كفارة اليمين وكذا ان نذر شيئا لم يطقه ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني كما في
الاول وقيل يوخذ وسبق الحديث قريبا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل البصري عن ثابت البناني وبالاسناد حدثني بالافراد
ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى شيخا قيل هو ابو اسرائيل
كما نقله مغلطاي عن الخطيب ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وامره ان يركب لعجزه عن المشي وقال الفزاري
لم يسمه قيل اما بامر هذا فالواجب ان يمشي وامره ان يركب لعجزه عن المشي وقال الفزاري
بفتح الفاء والزاي المخففة وبعد الالف مكسورة مروان بن معوية مما وصله في الحج عن حميد
الطويل انه قال حدثني بالافراد ثابت البناني عن انس رضي الله عنه واشار بعد الى ان حميدا سمع
بالحديث كذا في رواية ابي ذر في الطريق الاولى وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل عن ابن
جريج عبد الملك ابن عبد العزيز بن عن سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي عن طاوس هو ابن
كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني من ابناء الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر برجل اسمه ولحارانه ينوف بالكعبة بلفظ حال كونه يبتدي انسانا
بجر اسمه في اللغة بكسر الخاء المعجمة وفتح الزاء المخففة حلقة من شعر
او وبر يحمل في الحاج الذي بين منحري البعير يشد بها الزمام ليسهل القياد اذا كان
صعبا ولم يسم واحد من الانسانين المذكورين ويحتمل ان يكون بشرا وبه طلفا

كما في الطرائق كما سبق في باب الكلام في الطواف وفي الحج تقطعها اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم
امره اي القايد ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بان في رواية
النسائي من وجه اخر عن ابن جريج التصريح بانه نذر ذلك والحديث سبق في الحج وذكره هنا من وجهين
الاول بعلو والثاني بنزول كما ترى وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب
بضم الواو ومصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى بن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال بينا نحن نصلح ميسم النبي صلى الله عليه وسلم بخطب اي يوم الجمعة كما عند الخطيب في المبهمات وجواب
بينا قوله اذا هو برجل قايم زاد ابو داود في الشمس فقال صلى الله عليه وسلم عند اي عن اسمه
او عن حاله فقلوا هو ابو اسرايل قيل اسمه قشير بقاف وشين معجمة مصغرا وقيل بشير بتحتية ثم مهملة
مصغرا ايضا وقيل قيس بقاف وصاد مهملة باسم مكدم الروم وقيل بالسين المهملة مصغرا ايضا وقيل
بغير ذلك اخره وزاد الخطيب في مبهماته فقالا انه رجل من قريش وقال ابن الاثير في الصحابة كغيره انه انصاري
قال في الفتح والاول اولى يعني كونه قرشيا ولا يشاركه احد من الصحابة في كنيته ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل
من الشمس ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره اي مر ابا اسرايل ولابي داود مروه فليتكلم
ويستظل من الشمس وليقعد وليتم صومه لانه قربة يخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم
علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الكفارات
قال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه
وسلم مرسلا لم يذكر ابن عباس قال في الفتح قد عهد في هذا امرى ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل
والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العدالة وهيب وعبد الوهاب ثقتان وقد وصله
وهيب وارسله عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك والذي عرفناه بالاستقراء من صنيع البخاري
انه لا يعلل هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدور مع الترجيح الا ان استوا فيقدم الوصل والرافع
هنا ان من وصله اكثر ممن ارسله قال الا سماعيلي وصله وهيب عاصم بن هلال والحسن بن ابي
جعفر وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وخالد ثقة وفي عاصم
والحسن يقال فيستوي الطرفان فيرجح الوصل وقد جاء الحديث المذكور من وجه اخر فزاد قوة اخر
عبد الرزاق عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي اسرايل باب حكم من نذر ان يصوم يوما
معينة فوافق النحر او الفطر هل يجزئ له الصيام او البدل او الكفارة وبه قال حدثنا محمد
ابن ابي بكر ابن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة
الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرا ابو سليمان
البصري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى الزبير قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حكيم
ابن ابي حرة بضم الحا المهملة وفتح الراء المشددة الاسلمي المدني وابو حرة لا يعرف اسمه وليس له
في البخاري الا هذا الحديث اورده متابعا لزيادة ابن جبير في الطريق التي بعده انه سمع عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما حال كونه سيل بضم السين وكسر الهمزة مبنيا للمفعول لم يسم السايل هو
فيحتمل ان يكون رجلا وان يكون امراة عن رجل نذر ان لا ياتي عليه يوم الاضحى فوافق يوم
اضحى بفتح الهمزة او نون مختملا الشك او التعميم فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد كان لكم في رسول
الله اسوة حسنة قد وجدت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاضحى ولا يوم الفطر

ولابي ذر

صلى الله عليه وسلم صيامهما وقال في الكواكب قوله لابي ذر بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله
اي الخبر به عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يرى بلفظ الغايب وفاعله عبد الله وقايله حكيم قال الحافظ
ابن حجر وقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم
الاضحى ولا يوم الفطر ولا ايام ربيصامهما فتعين الاحتمال الاول يعني ان معقول ابن عمر انتهى وقد اجمعوا
على انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر ولا التطوع ولا النذر ولو نذر لم ينعقد نذره عند الجمهور
وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقال ابو حنيفة لو اقدم فصام وقع ذلك عن نذره
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء اخره عين مهملة مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة عن زياد بن جبير
بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري انه قال كنت
مع ابن عمر رضي الله عنهما فساله رجل لم يسم فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثا او اربعا ما عشت
بكسر الموحدة في اربعا والمدمع الهمزة لا ينصرف كسابقة لالف التانيث فيهما كحمراء ويجمعان على
ثلاثاوات واربعاوات ويوم بيوم بشهرين اثنين فقط لما يوجد فوافقت هذا اليوم يوم النحر
فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفاء النذر حيث قال تعالى فليوفوا نذورهم وهيا بضم الهاء وكسرها
اي نصوم هذا اليوم يوم النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن صوم هذا اليوم فما عاد عليه اي فما عاد الرجل السوال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول الاول
لا بل يعيد عليه وعامة حيث توقف في الجزم باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق الكلام
يقتضي ترجيحه للنفي وقيته سبق ذلك سبق في الصيام من الباب المذكور هذا الباب
بالتنوين محل يدخل فيه الاهلون والاموال والارض والغنم والزروع بلفظ الجمع ولابي ذر والزروع
والاسمعة وقال ابن عمر رضي الله عنه فيما وصله المولف في الوصايا النبي صلى الله عليه وسلم
اصبت ارضا وكان بها مال وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود بني حارثة يقال
لها ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها غين معجمة ارض تلقاء المدينة لم اصب مالا قط انفس
اعجب منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسا لانه ياخذ بالنفس فيه اطلاق المال على الارض
شايع على كل متمول كما هو المعروف من كلام العرب وقال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فلم
يعن شيا دون شيء وقال بعضهم هو العين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك قال النبي صلى الله عليه
وسلم لعمر بعد ان قال له فكيف تامرني به كما في الوصايا ان شيت حبست بالتخفيف وفي اليونينية
بالتشديد اي اوقفت اصلها اوتصدقت بها اي بثمرها وقال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
رضي الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بيرحا بفتح الموحدة وسكون التحتية وضم الراء وفتحها وهذا الاسم كما يقال له فالام للتبيين كهي
في نحو هيت لك والحايط البستان مستقبلة المسجد اي باعتبار البقعة وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن ثور بتشديد المثلثة الديلي بكسر
الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث سالم مولى ابن مطيع بضم الميم وكسر الطاء المهملة
بعدها تحتية ساكنة ففي مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اجر جيش لرسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم خيبر لم يحص ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد الفتح قال نغنم ذهبا ولا فضة الا

الاموال والثياب والمتاع كذا في الفرع واصله وغيرهما مما وقفت عليه من الاصول المعتمدة والثياب
باثبات الواو كالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب باثبات الواو كالذي بعده وقال
في الفتح كذا للاكثر اي بحذف الواو من المتاع قال ولابن القسم والقعنبي والمتاع بالعطف قال
وقال بعضهم في تقريره ذلك على لغة دوس اي القائلين ان المال غير العين كالعروض والثياب
نظرا الى انه استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على انه منها الا ان يكون منقطعا فتكون
الا بمعنى لكن كذا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثناء من الغنيمة التي في قوله فلم نغنم
متعين ان يكونوا اضمروا او ثبت انهم غنموا المال فدل على ان المال عنده غير العين وهو المطابق
فاهدى رجل من بني الضبيب بضاد مضمومة معجمة وبائين موحدتين اولاهما مفتوحة بينهما
تحتية ساكنة يقال له رفاعة بن زيد بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي
ممن وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا يقال له مدعم بكسر الميم
وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح واو
فوجه وثقل الجيم كذا للكرماني بالبنا للمجهول وفي غزوة خيبر من المغازي ثم انصرفنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الراء مقصور موضع بقرب المدينة حتى
اذا كان بوادي القرى فبينما بميم بلا الف مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اصابه سهم
عائر بالعين المهملة وبعد الالف همزة ثم راء لا يدرى راميه فاصابه فقتله فقال الناس هنيئا له
الجنة وفي المغازي هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان
الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكساء التي اخذها يوم خيبر من الغنائم
لم تصبها المقاسم وانما غلها لتشتعل عليه نارا فتعذب بها لانه غلها او انها سبب لعذابه
في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل لم اعرف اسمه بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما سير او
سيرين يكونا على ظهر القدم عند لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة
والسلام شراك من نار او شراكان من نار والحديث مر في المغازي بسم الله الرحمن الرحيم
باب كفارات الايمان سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني والحموي كتاب
الى آخره ولابي علي المستملي كتاب الكفارات جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب
ومنه الكافر لانه يستر الحق ويسمى الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن العيون وقول الله تعالى
فكفارته اي الكفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين باعطاء كل مسكين مدا من جنس
الفطرة او من كسوة مما يسمى لبسه كمقنعة ومنديل او اعتاق رقبة مؤمنة فان
عجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو متفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم
به كعب بن عجرة كما في الحديث اللاحق حين نزلت ففدية من صيام اذا حلق راسه وهو محرم
فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او نسك شاة
مفرد وجمع نسيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سفيان الثوري في تفسيره
عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطاء هو ابن ابي رباح مما وصله
الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس مما وصله الطبري ايضا من طريق داود
ابن ابي هند عنه ما كان في القرآن او او بفتح الهمزة وسكون الواو فيهما نحو قوله تعالى

ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية
على ما ياتي الا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر الخياط بالمهملة والنون الاسدي ويقال الهذلي
البصري عن مجاهد اي ابن جبر عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري المدني ثم الكوفي
عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتيته يعني النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقترب فدنوت فقال ايؤذيك ولابي ذر اتؤذيك بالفوقية بدل التحتية
هوامك بتشديد الميم للساكنين جمع هامة بالتشديد تطلق على ما يدب من الحيوان كالقمل وشبهه
وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت نعم قال احلق راسك وعليك فدية مرفوع
مبتدا خبره محذوف اي عليك فدية او خبر مبتدا محذوف اي فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة
او نسك قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني بالافراد ابن عون عبد الله عن ايوب السختياني
انه قال الصيام ثلاثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال
والذي ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانها وردت في كفارة اليمين كما وردت في كفارة
الاذى وقال ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث كعب هنا موافقة لمن قال ان الطعام
نصف صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد لان النبي صلى الله عليه وسلم نص
في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت عنه نص في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري
لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر الحق معهم انتهى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان والحديث سبق في الحج باب قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة
ايمانكم ما تحللون به وهي الكفارة والله مولاكم سيدكم ومتولي اموركم وقيل مولاكم اولى بكم
من انفسكم فكانت نصيحته انفع لكم من نصائحكم لانفسكم وهو العليم بما يصلحكم فيشرعه
لكم الحكيم فيما احل وحرم متى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر باب متى تجب الكفارة
على الغني والفقير وقوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم قال سفيان بن عيينة
سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا ولا موهما للتدليس عن حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل قيل هو سلمة بن صخر البياضي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي قال صلى الله عليه وسلم
له ما شانك ولابي ذر وما شانك قال وقعت على امراتي في رمضان اي وطئتها كما في حديث اخر
قال صلى الله عليه وسلم له تستطيع تعتق بضم الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة
قال لا قال صلى الله عليه وسلم فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع
قال عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال صلى الله عليه وسلم
له اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين وسكون المهملة والراء فيه تمر والعرق
المكتل الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا
قال صلى الله عليه وسلم له خذ هذا العرق بتمره فتصدق به بالتمر قال اتصدق به
على احوج افقر منا ولابي ذر من فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت ظهرت

نولجده بالذال المعجمة اخر الاسنان او هي الضرس تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه وسلم له اطعمه
عيالك وفي الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق ثم صوم ثم اطعام وتجب بينها بان ينوي الاعتاق
وكذا بانوي في الكفارة لتميز عن غيرها كنذر فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثله وان لم يكن عليه
غيرها ومراد البخاري كما قال ابن المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان الكفارة الواقع
في نهار رمضان انما كانت باقتحام الذنب واشار الى ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب الكفارة
لان النبي صلى الله عليه وسلم علم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفره كما لو اعطى الفقير ما يفضي
به دينه قال ولعله كان نبه على احتجاج الكوفيين بالذمة نبه هنا على احتجاج بعض من خالفهم من الحنفية
بكفارة الوقاع وانه مدل لكل مسكين انتهى ومذهب الشافعي ان له ان تقدم الكفارة بلا صوم على
احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسبب فجاز تقديمها على احدهما كالزكاة فتقدم على الحنث ولو
كان حراما كالحنث بترك واجب او فعل حرام وعلى عود في الظهار ثم كفر ثم راجع لما الصوم
فلا يقدم لانه عبادة بدنية فلا يقدم على وقت وجوبها بغير حاجة كصوم رمضان والحديث
سبق في الصوم باب من اعان للعسر في الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن محبوب
البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن
محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل
اسمه كما سبق سلمة بن صخر او هو سلمان بن صخر او هما واقعتان سبق ذلك في الصيام الى رسول الله
ولابن خزيمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وفي بعض الطرق او هلكت فقال صلى الله عليه وسلم
له وما اهلكك قال وقعت باهلي جامعت امرأتي في نهار رمضان قال عليه الصلاة
والسلام تجد رقبة تعتقها استفهام محذوف الاداة والمراد الوجود الشرعي فيدخل فيه التمكن
بالشراء قال لا احد قال هل ولابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا وسقط
من رواية ابن اسحاق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا
وهل هذه للحظ على الترتيب او التخيير قال البيضاوي رتب الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث
بالفاء على فقد الثاني فدل على عدم التخيير مع كونها في معرض البيان وجواب السؤال فتنزل منزلة
الشرط وقال مالك بالتخيير قال ابن حجر من الانصاف لم اقف على اسمه العرق والعرق بفتح العين
المهملة والراء اخره قاف المكتل بكسر الميم وفتح النون بينهما كاف ساكنة فيه تمر فقال عليه
الصلاة والسلام له اذهب بهذا التمر فتصدق به قال ولابي ذر عن الكشميهني فقال على ولابي ذر
ان اتصدق به على احد احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج
منا ولابتيها بفتح همزة بثنية لابة بريد للحرتين ارضا ذات حجارة سود والمدينة وزاد في الرواية
السابقة فربما فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال اذهب فاطعمه
اهلك قيطع هنا فاطعمه اي اطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك نفقته او زوجك او مطلق
اقاربك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فكما جاز اعانة المعسر بالكفارة عن وقاعه في نهار رمضان
كذلك يجوز اعانته المعسر بالكفارة عن يمينه اذا حنث فيه وقد قيل ان هذا الحديث استنبط
منه بعضهم الفسلة واكثر هذا باب بالتنوين يعطى الشخص الذي وجبت
عليه الكفارة في الكفارة اذا كانت عن يمين عشرة مساكين كما في القرآن فرسا كان المسكين

الوليد فالتذكير في قريبا وبعيد اباعتبار لفظ مسكين ولذا قال كان دون كانت ولا كانوا والا
فنيلا لا يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن
حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني ياضة اسمه
سلمة بن صخر او ابن صخر او ابن اخي صخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة
في الصوم انه احترق واطلق ذلك كما عند ابن ماجه ان من ارتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان
فقال صلى الله عليه وسلم وما اهلكك قال وقعت على امرأتي جامعتها في نهار رمضان قال
ولابي ذر فقال هل تجد ما تعتق بضم العين الفوقية رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا سقط قوله فهل الخ اي لابي ذر كما هو في الفروع المعتمدة قال فهل تستطيع ان
تطعم ستين مسكينا قال لا احد قال ابو هريرة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر
قال اين هذا التمر فتصدق به على ستين مسكينا فقال اعلى اي اتصدق به على احد افقر منا
ما بين لابتيها حرتي المدينة افقر منا ثم قال صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك
قال ابن المنير ليس في الحديث الا قوله اطعمه اهلك لكن اذا جاء اعطاء الاقرباء فالبعد اجوز
وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في الصيام في اجازة الصرف الى الاقرباء انتهى وهو على رأي
من حمل قوله اطعمه اهلك على انه من الكفارة واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور في
الحديث فينفقه على اهله ويستمر الكفارة في ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يخالف الالحاق
وكذا اعتذر اويس بقوله بالاسقاط عن المعسر مطلقا قاله في الفتح وفي رواية ابن اسحاق
خذها وكلها وانفقها على عيالك اي لان الكفارة بل هي عليك مطلق بالنسبة اليه والى
عياله وكان ذلك من مال الصدقة واما حديث على فكله انت وعيالك فقد كفر الله عنك فمضعف
لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضاء كما في حديث عند البيهقي باب بيان صاع
المدينة الذي يجب الامزاج به في الواجبات لان التشريع وقع اولا على ذلك وبيان مد
النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي المداوكل منها او المراد بركته صلى الله عليه وسلم
في دعائه حيث قال دعا اللهم بارك لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم رواه نوارث اهل المدينة
من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح
الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين المهملة بعدها تحتية
فدال مهملة الكندي عن السايب بن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي الدوسي انه
قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في الصاع
في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حينئذ
حدث به السايب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث قام منه خمسة
ارطال وثلث وهو الصاع بد لبدان مد صلى الله عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد
ثم قال واما قدر ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز لا فعله واما الحديث يدل على ان مدهم
ثلاثة امداد بمده انتهى قال الحافظ ابن حجر وهو لازم ما قال ان يكون صاعهم ستة عشر

عند مسلم بهرم بن ادم وشيب معه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر فلا التقدير كراهة
الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين
الامرين ان حب الاشياء الى ابن ادم نفسه فهو يحب دوام بقائها فاحب لذلك طول العمر واحب
المال لانه اعظم في دوام الصحة التي بها يتناول ما يحتاج اليه طولا او قصرا احس بقرب نفاد ذلك
اشتد حبه له وعبر عنه بلو في دوامه والكبرى عند الصباح يطيب

• والمراد ما عاش عيد ودله امل • لا يتهنى العيش حتى يتهنى الاشر • روى اي الحديث شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ
سمعت قتادة عن انس بنحوه واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب منه
اثنتان واراد المولف بايراد هذا الطريق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد
عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه اخذ في شماعهم فيستوي في ذلك
التصريح بخلاف غيره باب العمل الذي يبتغى به وجه الله بضم التحتية وفتح العين المعجمة
اي يطلب به ذات الله عز وجل لا الرياء والسمعة فيه سعد بسكون العين اي في الباب حديث
سعد بن ابي وقاص السابق في الجنائز في باب رويا النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة وفيه
قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت
به درجة وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري ونزع محمود انه اي قال قال محمود انه
عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعين المهملة والقاف المفتوحتين وقد تقدم
مجة بجا بفتح الميم وتشديد الجيم المفتوحة فيهما من دلو كانت في دارهم وسقط لابي ذر وقال وانا
قال عقلت لانه كان صغيرا حين دخل دارهم وشرب ماوخ من ذلك الماجة على وجهه نالك
سمعته عتبان بن مالك الانصاري بكسر العين عتبان وسكون المثناة الفوقية ثم الموحدة
سبعي نالك بالنصب عطف على الانصاري قال عد بالعين المعجمة على بتشديد التحتية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال بعد دخوله المنزل وصلاته فيه والسوال ان يتاخر حتى يطعم
وسوال الله عليه الصلاة والسلام عن مالك بن دخشم الدخشم وكلام من وقع في حقه هو
والراجح في ذلك لن يراني لن يابى عبد يوم القيامة حال كونه يقول لا اله الا الله يبتغي به
بالقول كما يبتغي رضى الكبير بها جملة لا اله الا الله وجه الله عز وجل اي ذاته المقدسة
الا حرم الله عليه النار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
القاري المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بفتح العين وسكون الميم فيهما
مولى المطلب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن جزاء اي ثواب اذا قبضت صفية
اي روح صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية لحبيب المصافي كالولد والاخ
وكل من حبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله الا الجنة
يتعلق بقوله ما لعبدي المومن والحديث من افراده بابه ما يجد في بضم

الخبثة

بضم المعجمة وسكون المهملة والباء الموحدة بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة من ربذة قال الدنيا بسكون
الهاء وفتحها بمعجمتها ونضارتها وحسنها ومن التنافس اي الرغبة فيها وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
الاويسي قال حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن عمه موسى بن عقبة
انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد عروة بن الزبير ابن العوام ابن المسور
ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اخبره ان عمرو بن عوف بالعين المهملة الانصاري وهو حليف بفتح الحاء المهملة
وكسر اللام بني عامر بن لوي كان عمرو بن عوف شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما زعم
الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين البلد المشهور باقي
بجزيتها اي بجزية اهلها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم بتشديد
الميم العلاء بن الحضرمي عبد الله بن مالك ابا مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة
فقدم ابو عبيدة بن الجراح سنة عشر بما من البحرين وكان مائة الف وثمانين الفا درهم وقتل ثمانين
الفا فسمعت الانصار بقدومه فوافته بفاين بينهما واو فالف وبالذال المعجمة في رواية الكشميهني فوافت
بحذف الضمير وهما من الموافاة ولابي ذر عن الحموي فوافقت بالقاف بين الفاء والموفقية صلاة الصبح مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشيء
من الدراهم قالوا اجل نعم يا رسول الله قال ابشروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وامله بفتح الهمزة
وكسر الميم المشددة ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر تقديره ما اخشى الفقر
وحذف لا اخشى عليكم خبره ويجوز الرفع بتقدير ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم قال في
الفتح والاول هو الراجح وقال ابن التين والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز ذلك
في الشواذ انتهى وتعقبه في العباب بقوله ضعف ذلك مذهب كوفي قال ابن التين ولا يختص بالشعر خلافا
للكوفيين وقال في شرح الشفاء فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق
او احضره للموت كان اهتمامه بحال ولده في المال فاعلم صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة
عليهم كالاب فليس حاله في امر المال كحال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد وليس يخشى عليهم
من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت
على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها بحذف احدى التاءين فيهما اي تتغيروا فيها كما تغيروا فيها
وتلهيكم عن الاخرة كما الهتهم عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يوذن بان الكلام في المفعول
لا في الفعل كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح ان يعقب النفي باثبات ضده فتقول ولكن
اكرمته لان المقام يابا ه ان الكلام في المفعول هنا بل هو في اصل الفعل كما ترى لان في الفعل هنا
هو الكرام او اهانة والحديث قد وقع فيه الاستدراك باثبات هذا الفعل المنفي فقال ولكن
اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الخ فكيف يتاتى هذا
الجواب ان المشهور انه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند بسطها عليهم فكانه قال
ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة في الدنيا فلم يقع الاستدراك الا في المفعول كقولك ما زيدا
ضربت ولكن عمرا ثم الفعل المثبت ثانيا ليس ضد الفعل المنفي ولا يجب الوضع وانما
اختلفا بالتعلق فذكره لا يضر لانه في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل